

ت ألف

الامام بجدالدّين أبي السّعادَات المبارك بن محدّ: ابن الأشيرَ المجزَدي المنام بجدالدّين أبي السّعادَ المبارك بن محدّ: ابن الأشيرَ المجزَدي

جمع فيه المؤلفا لأصول الشنة المعتمدة عندالغقها والمحدثين ٦٠ الموطأ، البغاري ، سبلم ، ابوداود ، الزدذي ، الشبائي : وهذيها ، ورتبها ، وذاتل صعابها ، وشرح خربها ، ووضع معا نبها، قال باغوت ، أقطع قطعاً أنه لم يصنف شله قط

منن نصوصه، دمزج امادیثه، دعن علیه عبد عبد العتب درالار تا و وط

المناع التّافي

فدر وتوزيع

محكنة كالالبيك مدير

مُطَنِّعَ لَالِكِلَّا جَ عنداستاللاج

كى المالى ال

حقوق الطبع محفوظة للمُحقق والناشر الطبعة الأولى ١٣٨٩ - ١٩٦٩ م

بسمالته الرحماز الرحيم

حرف التاء

وَفيه سَبعةُ كَتُب

كتاب التفسير ، كتاب تلاوة القرآن ، كتاب ترتيب القرآن ، كتاب التوبة ، كتاب التعبير ، كتاب التفليس ، كتاب تمني الموت .

الكنّاسيالاُ ول

في تفسير القرآن ، وأسباب نزوله وهو على نـَطام 'سور القرآن

٤٦٩ (ندر - مُجند بن عبر الله رضي الله عنه) قال : قال رسول الله وَيَتَظِينُونَ :
 من قال في كتاب الله عز وجل بِرأيه ِ فأصاب َ ، فقد أخطأ ، .

أخرجه الترمذي وأبو داود · وزاد رزين زيادة لم أجدها في الأصول، « ومن قالَ برأَيهِ فأخطأ ، فقَد كَفَرَ (١) » .

⁽١) الترمذي رقم (٣٩٥٣) في التفسير ، باب ما جاء في الذي يضر القرآن برأيـــــه ، وأبو داود رتم (٣٦٥٣) في العملم ، باب الكلام في كتاب الله بفير علم ، وأخرجه الطبري في«جامع البيان»وقم ٥٨ ، وفي سنده سهيل بن أبي حزم لا يحتج به ، ضعفه البخاري وأحمد وابو حاتم .

[شرح الغريب]:

(مَنْ قَالَ فِي كِتَابِ اللهِ بِرَأْ يِهِ) [النهي عن تفسير القرآن بالرأي] لا يخلو، الما أن يكون المراد به: الاقتصار على النقل والمسموع، وترك الاستنباط، أو المراد به: أمر آخر، وباطل أن يكون المراد به: أن لا يتكلَّم أحد في القرآن إلا بما سمعه ، فإنَّ الصحابة رضي الله عنهم قد فسروا القرآن، واختلفوا في تفسيره على وجوه، وليس كل ما قالوه سمعوه من النبي والتهوية ، فإن وإنَّ النبيَّ دعا لابن عباس فقال: « اللهم فقهه في الدِّين وعلِّمه التأويل » فإن كان التأويل مسموعاً كالتنزيل ، فما فائدة تخصيصه بذلك ؟

و إنما النهي يحمل على أحد وجهين .

أحدهما: أن يكون له في الشيء رأي ، وإليه ميلٌ من طبعه وهواه ، فيتأو الله رأن على وفق رأيه وهواه ، ليحتج على تصحيح غرضه ، ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى .

وهذا النوع يكون تارة مع العلم ، كالذي يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته ، وهو يعلم أن ليس المراد بالآية ذلك ، ولكن 'يلبّس' على خصمه .

وتارة يكون مع الجهل، وذلك إذا كانت الآية محتملة ، فيميل فهمه إلى الوجه الذي يوافق غرضه، ويترجّح ذلك الجانب برأيه وهواه فيكون قد فسر برأيه، أي رأيه هوالذي حمله على ذلك التفسير، ولولا رأيه لما كان يترجح

عنده ذلك الوجه .

وتارة يكون له غرض صحيح، فيطلب له دليلاً من القرآن، ويستدل عليه بما يعلم أنه ما أريد به ، كمَن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسي فيقول: قال الله تعالى: (اذهب إلى فرعون أنه طغنى) ويشير إلى قلبه ، ويومى ألى أنه المراد بفرعون.

وهذا الجِنسُ قد استعمله بعض الوعّاظ في المقاصد الصحيحة ، تحسيناً للكلام ، وترغيباً للمستمع ، وهو بمنوع .

وقد استعمله الباطنية في المقاصد الفاسدة ، لتغرير الناس ، ودعوتهم إلى مذهبهم الباطل ، فيُنزِّ لون القرآن على وفنق رأيهم ومذهبهم على أمور يعلمون قطعاً : أنها غير مرادة به .

فهذه الفنون: أحد وجهي المنع من التفسير بالرأي. .

والوجه الثاني: أن يسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيا يتعلق بغرائب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة والمبدلة، وما فيه من الاختصار، والحذف والإضهار، والتقديم والتأخير، فمن لم يحكم ظاهر التفسير، وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية، كَثُر غلطه، ودخل في زمرة مَن فسَّر القرآن بالرأي.

فالنقل والسماع لابدً منه في ظـــناهر التفسير أولاً ، ليتقى به مواضع الغلط ، ثم بعد ذلك يتَّسعُ التفهُم والاستنباط ، والغرائب التي لا تُفهم إلا

بالساع كثيرة، ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر ، ألا ترى أن قوله تعالى: (وآتينا ثمود الثاقة مبصرة فظاموا بها) معناه: آية مبصرة فظاموا بها أنفسهم بقتلها ، فالناظر إلى ظاهرية العربية ، يظن أن المراد به : أن الناقسة كانت مبصرة ولم تكن عمياء ، ولا يدري بماذا ظاموا ، وأنهم ظلموا غيرهم أو أنفسهم ، فهذا من الحذف والإضمار ، وأمثال هذا في القرآن كثير ، وما عدا هذين الوجهين ، فلا يتطرق النهي إليه ، والله أعلم .

٤٧٠ ــ (ن ـ - ابن عباس رضي الله عنها)قال:قال : رسُول الله وَيُنْكِنْهُ :
 « من قال في القرآن بِغَيْر عِلم فَلْيتَبَوّا مُقعدَه من النَّارِ » .

وفي رواية أن النبي عَيِّلِيَّةِ قال : « اتَّقُوا الحديثَ عني إلا ماعَامِنُمُ ، فن كذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبُوَّأُ مُقعَدَه من النَّار، ومن قال في القرآن بِرأْيهِ، فَليتَبُوَّأُ مقعده من النار » . أخرجه الترمذي(١) .

[شرح الغربب]:

(فليتبوأ) أي : فليتخذ له مباءة ، يعني منزلاً .

⁽۱) رقم (۱ ه ۲) في التفسير ، باب ما جاء في الذي يفسر الفرآن برأيه ، ورقم (۲ ه ۲) وأخرجه أحمد في المسند رقم (۲ ، ۲) و (ه ، ۳) ، والطبري في «جامع البيان » رقم (۷۷) و (۷۷) و (۷۷) و (۵۷) و (۵۷) و (۵۷) و (۵۷) و (۵۷) و (۵۷) و مداره على عبد الأعلى بن عامر الثعلي وقيد تسكلموا فيه . قال أحمد : ضعيف الحديث وقال أبو زرعة : ضعيف الحديث ، ربما رفع الحديث وربما وقفه ، وقال ابن عدي : يحدث بأشياء لا يتابع عليها ، وقد حدث عن الثقات ، وقال يعقوب بن سفيان : في حديثه لين ، وهو ثقة، وقال الدارقطني : يعتبر به ، وحسن له الترمذي ، وصحح له الحاكم ، وهو من تساهله، وصحح حديثه في الكسوف ، انظر « تهذيب التهذيب » ۲/۶ ، ه ، ۹

« فاتحة الكتاب »

٤٧١ — (ت - عري بن ماتم رضي الله عنه) أن رسول الله عَيْنَا قَال:
 « المغضوب عليهم : اليهود ، والضالين : النَّصارى » .

هذا لفظ الترمذي (۱) ، وهو طرفٌ من حديث طويل يتضمَّن إسلامَ عَدِيّ بن حاتم ، وهو مذكور في كتاب الفضائل من حرف الفاء .

« سورةُ البقرة »

الله عنه) قال : إن رسولَ الله عنه) قال : إن رسولَ الله عنه) قال : إن رسولَ الله عنه) قال : « قيل لبني إسرائيل : (ادْخُلُوا البابَ سُجَّداً ، وتُولُوا : حِطَّةٌ، نَعْفُرْ لَكُمْ خَطَايًاكُمْ) فبدَّلُوا ، فدَخلُوا البابَ يَزْحَفُونَ على أُسْتَاهِمِم، وقالُوا: حَبَّةٌ في شَعْرَة » . أُخرجه البخاري ومسلم (٢).

وفي رواية الترمذي في قول الله تعالى : ﴿ أَدْخُلُوا البابَ سُجَّداً ﴾ قــال

⁽۱) رقم (۲۹۰۷) في التفسير ، باب فاتحة الكتاب ، ورقم (۲۹۰۷) الحديث بطوله ، وأخرجه أحمد في «المسند» ٤/ ۳۷۸ ، ۲۷۹ ، والطبري رقم (۱۹۶) و (۲۰۸) وفيه عباد بن حبيش الكوفي لم يوثقه غير ابن حبان ، لكن تابعه مري بن قطري عند الطبري رقم (۱۹۰ و (۲۰۹) و (۲۰۹) فالحديث حسن ، وقد حسنه الترمذي وصححه ابن حبان رقم (۱۷۷۱) وقول الترمذي: لا نعرفه إلا من حسديث سماك بن حرب ، يدفعه روابة الطبري للحديث رقم (۱۹۳) و (۲۰۷) من طسريق اسماعيل بن أبي خالد عن الشعى عن عدي .

⁽٢) البخاري ٣١٢/٦ في الأنبياء ، باب حديث الخضر مع موسى عليها السلام، و ١٣٥/ في التفسير ، باب (وإذ قلنا ادخلوا هذه القربة فكلوا منها حيث شئتم رغدا)و ٢٣٨، باب قوله «حطة» فيسورة الأعراف ، وأخرجه مسلم رقم (٣٠١٥) في التفسير ، والترمذي رقم (٣٥٩)في التفسير ، باب ومن سورة البقرة .

د دَخُلُوا مُتَزَّحْفين على أُورَاكِهِمْ : أي مُنْحَرِفينَ › .

قال: وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ (فبدُّلَ الذين ظلموا قولاً غيرَ الذي قَلِلَ عَبْرَ الذي قَلِلَ عَبْرَ الذي قَلِلَ عُمْرًا فَ فَالَ : قالوا : حبَّةٌ في تَشعُرَةً إِنَّ .

[شرح الغربب] :

ر حطة) فِعْـلة ، من حَطَّ ، وهي مرفوعـة على معنى : أَمْرُنا حِطَّة ، أَمُرُنا حِطَّة ، أَمْرُنا حِطَّة ، أَمُرُنا حِطَّة ، أَمْرُنا حِطَّة ، أَمْرُنا حَطَّة ، وهي مرفوعـة على معنى : أَمْرُنا حِطَّة ، وهي مرفوعـة على معنى : أَمْرُنا حِطْ

الله عنه) قال : كنامع رسول الله على على الله مناعلى على أرجل مناعلى على الله مناعلى على أصبحنا ذكرنا ذلك لرسول الله على الله مناكبة ، فنزلت : (فأينا تُولُوا ، فَشَمَّ وَجُهُ اللهِ) [البقرة : ١١٥] . أخرجه الترمذي (٢) .

⁽١) وقال الحافظ في الفتح ٩/٩ ٣٠ : كذا للأكثر . وكذا في رواية الحين المذكورة « في شعرة » بفتحتين . وللكشيبي « في شعيرة » بكسر العين المهملة وزيادة نحتانية بعدها ، والحاصل أنهم خالفوا ما أمروا به من الفعل والقول، فانهم أمروا بالسجود عند انتهائهم شكراً لله تعالى ، وبقولهم « حطة » فبدلوا السجود بالرحف ، وقالوا « حنطة » بدل « حطة » أو قالوا : حطة ، وزادوا فيها « حبة في شعيرة » وروى الحاكم من طريق السدي عن مرة عن ابن مسعود قسال : قالوا : « هطى سمقا » وهي بالعربية : حنطة حمراء قوية ، فيها شعيرة سوداء .

⁽٧) وقم (٧٩٦٠) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة ، وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أشمث السمان عن أبي الربيع عن عاصم بن عبيد الله ، وأشمث يضعف في الحديث . ووصفه الحافظ في «الثقريب» بقوله : متروك ، وقال الحافظ ابن كثير : قلت : وشيخه عاصم أيضاً ضميف ، قال البخاري : منكو الحديث ، وقال ابن معين : ضعيف لا يحتج به ، وقال ابن حبان : متروك . وأخرجه الطبزي رقم (١٨٤١) وقد حسنه العلامة أحمد شاكر في شرحه للترمذي ، ثم رجع =

[شرح الغربب] :

(حِياله) حيال الشيء : تلقاؤه وحذاؤه .

الخطاب عنه الخطاب عنه الخطاب وضي الله عنه) أنَّ عمر بن الخطاب وضي الله عنه) أنَّ عمر بن الخطاب وضي الله عنه قال : يارسول الله ، لو صَلَّيْنَا خلف المقام ؟ فنزلت : (واتَّخِذوا (١) من مَقام إبراهيم مُصلًى) » [البقرة :١٢٥] . هذا طرف من حديث أُخرجه البخاري ومسلم .

⁼ عن ذلك في تخريج أحاديث الطبري، وأخرج مسلم في «صحيحه» رقم (٧٠٠) من حديث ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو مقبل من مكة إلى المدينة على راحلته حيث كان وجهه، قال : وفيه نزلت (فأينا تولوا فئم وجه الله) .

⁽١) قال الحافظ: الجهور على كبر الحاء من قوله « وانخذوا » بصيفة الأمر ، وقرأ تافع وابن عـامر بفتح الحاء بصيفة الحبر ، والمراد:من اتبع إبراهيم ، وهو معطوف على قوله: جملنا ... وتوجيه قراءة الجمهور أنه معطوف على ما تضمنه قوله « مثابة » كأنه قال : ثوبوا وانخذوا ،أو معمول لحذوف ، أي : وقلنا : انخذوا ، ويحتمل أن تكون الواو للاستئناف .

⁽٢) البخاري ١٢٨/٨ في التفسير ، باب وانخذوا من مقام إبراهيم مصلى ، وفي القبلة ، باب ما جـاه في القبلة ، ومن لا يرى الاعادة على من سيا فصلى إلى غير القبلة ، وفي تفسير سورة الأحزاب ، باب قوله تمالى (لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم) وفي تفسير سورة المتحرم، وأخرجه مسلم رقم =

و كان أوَّلَ ماقدم المدينة نزَل على أجداده _ أو قال : أخواله (۱) _ من الأنصار ، وأَنه صلَّى قبَلُ بيت المقدس ستَّة عشر شهراً ، أو سبعة عشر شهراً ، أو سبعة عشر شهراً ، وكان يُعجِبُهُ أَن تكونَ قبلتُهُ قبلَ البيت ، وأَنه صلَّى أوَّلَ (۱) صلاة صلّا أهل معه ، فرَّ على أهل مسجد وهم دا كعون ، فقال : أشهدُ بالله لقد صلّیت مع دسول الله علی قبلَ قبلَ

^{= (} ٢٩٩٩) في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر ، من حديث ابن عمر ، والترمذي رقم (٢٩٦٢) في التفسير ، باب ومسن سورة البقرة ، ورقم (٣٩٦٧) في التفسير ، باب ومسن سورة البقرة ، وأخر جسه ابن ماجة رقم (٢٠٠١) في الصلاة ، باب القبلة . قال ابن الجوزي : إنما طلب عمر الاستنان بابراهم عليه السلام مع النهي عن النظر في كتاب التوراة ، لأنه سمع قول الله تعالى في حق إبراهم: (إني جاعلك للناس إماماً) وقوله تعالى: (أن اتبع ملة إبراهم) فعلم أن الانتهام بابراهم من هذه الشريمة ، ويكون البيت مضافاً اليه، وأن أثر قدميه في المقام كرقم الباني في البناء لبذكر به بعد موته ، فرأى الصلاة عند المقام كقراءة الطائف بالبيت اسم من بناه .

⁽١) قال الزركشي : شك من الراوي ، وكلاهمـــا صحيح ، لأن هاشا جد أبي رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج من الأنصار .

⁽٢) قال الحافظ «أول » بالنصب لأنه مفعول «صلى» ، وصلاة العصر كذلك على البدلية ، وأعربه ابن مالك بالرفع ، وفي الكلام مقدر لم يذكر لوضوحه ، أي : أول صلاة صلاحا متوجها إلى الكعبة : صلاة العمر . وعند ابن سعد « حولت القبلة في صلاة الظهر أو العمر » على التردد ، وساق ذلك من حديث عهارة بن أوس قال : « صلينا أحد صلاتي العتبي » والتحقيق : أن أول صلاة كانت في بن سلمة لما زار أم بشر بن البراء بن معرور وهي الظهر ، وأول صلاة صلاها بالمسجد النبوي العمر ، وأما الصبح فهو من حديث ابن عمر الأهل قباء ...

⁽٣) هو عباد بن بشر ، أو ابن نهيك .

الْكعبة ، فدارُوا ، كَاهُم قِبَل البيت ، وكانت اليهودُ قد أَعجَبَهم إِذ كان يُصلِّي قِبلَ بيت المقدس ، وأهلُ الكتاب ، فلما ولَّى وجهَه قبلَ البيت ، أَنكرُوا ذلك .

قال: وفي رواية: أنه ماتَ على القِبْلَةِ ـ قبلَ أَنْ تُحَوَّلَ ـرجالٌ و قُتِلُو ا ('' فلم َنذرِ مانقول فيهم ' فأنزل اللهُ عز وجل (ومَاكَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيما نَكُمْ). [البقرة:١٤٣] .

وفي أخرى: وكان رسول الله وَيُطِيَّةُ نُحِبُّ أَن يُوَجَّهَ إِلَى الكعبية ، فأنزل الله عز وجل (قد نرى تقلَّبَ وجهك في السهَاء) فتوجّه نحو الكعبة ، فقال السُّفَها في وجل (قد نرى تقلَّبَ وجهك في السهَاء) فتو جه نحو الكعبة ، فقال السُّفَها في وهم اليهود في (ماو لاهم عن قِبْلَتِهم التي كانوا عليها ؟ قل : لِلهِ فقال السُّفَها في وهم اليهود في ساء إلى صراط مستقيم) [البقرة: ١٤٢] هذه رواية المخاري ومسلم .

وأخرجه الترمذي قال: ثَلَا قَدِمَ رَسُولُ الله عَلَيْكِ الْمَدِينَةَ ، صَلَى نَحُو بِيْتِ المُقَدِّسِ سَتَّةَ ، أَو سَبَعَةَ عَشَرَ شَهْراً ، وكان رَسُولُ الله عَلَيْكِ يُحِبُ أَنْ يُوجَّةٍ إِلَى الكَعْبَةِ ، فَأَنزلَ الله تبارك و تعالى : (قد نرى تقلّب وجُهِكَ فِي السَّمَاءِ، فَلَنُو لَيْنَكَ قِبْلَةً تَرُ صَاها، فولُ وَجُهِكَ شَطْرَ المُسجِدِ الحرامِ) فو تجه نحو السَّمَاءِ، فَلَنُو لِينَّ قِبْلَةً تَرُ صَاها، فولُ وَجُهِكَ شَطْرَ المُسجِدِ الحرامِ) فو تجه نحو السَّمَاءِ، فَلَنُو لِينَّ فِي اللهِ عَلَى قَالَ : مَ مَرَّ عَلَى قومِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ ال

⁽١) قال الحافظ : ذكر الفتل لم أره إلا في رواية زمير ، وباقى الروايات إنما فيها ذكر الموت، وكذلك روى أبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم عن ابن عباس .

يشهدُ أَنَّهُ صلى مع رسول الله عَيْنَا فَيْ ، وأنه قد وُ بِّجه َ إلى الكعبة ، فانْحَرَفواوهم رُكُوعٌ .

وأَخرجه النسائي قال: قدم رسولُ الله عَيَّكِيْ المدينة ، فصلى نحوبيت المقدس ستَّة عشر شهراً ، ثمَّ إنه وُ بِّجه إلى الكعبة ، فرَّ رجلٌ قد كان صلى مع النبي عَيَّكِيْ على قوم من الأنصار ، فقال: أشهدُ أَنَّ رسولَ الله عَيْكِيْ قد وُ بِّجه إلى الكعبة ، فانحر فوا إلى الكعبة (۱).

[شرح الغريب]:

(قِبَل البيت) أي : حذاءَه ، وجهتَه التي تقابله .

(شطّر الشيء) : جهته ونحوه ٠

٧٦ _ (م د ـ أنسى بن مالك رضي الله عنه) أَنَّ رسول الله عَيْنِيْنِ

⁽١) البخاري ١ / ٨٨ في الايمان ، باب الصلاة من الايمان ، وفي القبلة ، باب النوجه نحو القبلة حيث كان ، وفي تفسير سورة البقرة ، باب سيقول السفهاء من الناس ، اولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها، وباب قوله تمالى : ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الحيرات ، وفي خبر الواحد ، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق ، وأخرجه مسلم رقم (٢٠٢٥) في المساجد ، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكمنة ، والترمذي رقم (٢٠٢٦) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة ، والنسائي ١/٣٤٧ في الصلاة ، باب فرض القبلة ، وأخرجه ابن ماجة رقم (١٠١٠) في الصلاة ، باب الفيلة ، وأخرجه ابن ماجة رقم (١٠١٠) في الصلاة ، باب الفيلة ، وفي هذا الحديث من الغوائد الرد على من ينكر تسمية أعال الدين إيمانا ، وفيه أن تمني تغيير بعض الأحكام جائز إذا ظهرت المصلحة في ذلك ، وفيه بيسان شرف المصطفى صلى الله عليه وسلم وكر امته على ربه لاعطائه له ما أحب من غير تصريح بالسؤال ، وفيه بيسان ما كان في الصحابة من الحرص على دينهم والشفقة على إخوانهم ، وفيه العمل بخبر الواحد لأن الصحابة الذين كانوا يصلون إلى جة بيت المهدس نحولوا عنه بخسبر الذي قال لهم : إن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن يستقبل الكعبة وصدنوا خبره ، وعملوا به في تحولهم عن جة بيت المهدس إلى جمة الكمبة .

كان يصلِّي نحو بيت المقدِس ، فنزلت : « قد نرى تقلُّب وجهِك أَ في السهاء ، فَلَنُولِينَّكَ قِبْلَةً ترضاها ، فولِّ وجهَك ، شَطر المسجدِ الحرام) فمرَّ رجلٌ من بني سَلِمة وهم ركوع في صلاة الفجر ، قد صَلَّوا ركعة ، فنادى : ألا إن القبلة قد حُولت ، فمالوا كما هم نحو القبلة . أخرجه مسلم . وأخرجه أبو داود، وقال : فيه نزلت الآية ، فمر وجلٌ من بني سَلِمة ، وهم ركوع في صلاة الفجر، نحو بيت المقدس ، فقال : ألا إن القبلة قد نحو لت إلى الكعبة _ مرتدين _ قال : فالوا كما في الكعبة . مرتدين _ قال : فالوا كما في الكعبة . أخرة الله الكعبة . مرتدين _ قال : فالوا كما في الكعبة . مرتدين _ قال : فالوا كما في الكعبة . أنها إلى الكعبة . مرتدين _ قال : فالوا كما في الكعبة . في الكع

النبي عباس رضي الله عنها) قال: لما أوجه النبي عباس رضي الله عنها) قال: لما أوجه النبي عبيالله عنها الكعبة ، قالوا : يارسول الله ، كيف بإخوا ننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟فأنزل الله تبارك و تعالى: (وما كان الله ليُضِيع إيما نكم . . .) الآية أخرجه الترمذي وأبو داود (٢).

الله عنه) قال: قال رسول الله عنه ، أي رَبّ، ويُقِيِّنْ : " يجي أن نوح وأُمَّتُه ، فيقول الله عنه بلّغت َ؟فيقول : نعم ، أي رَبّ،

⁽١) مسلم رقم (٧٧٥) في المساجد ، باب تحويل الفبلة من القدس إلى الكعبة، وأبو داود رقم(١٠٤٥) في الصلاة ، باب من صلى لغير القبلة ثم علم .

⁽۲) الترمذي رقم (۲۹٦۸) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة ، وأبو داود رقـــم (۲۹۲۰) في السنة ، باب الدليل على زيادة الاعـــان ونقصانه ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي :حسن صحيح، وصححه ابن حبان رقم (۱۷۱۸) وأخرجه أحمد في المسند (۲۹۹۱) و (۲۷۷۱) و (۲۹۹۱) و (۲۹۹۱) و (۲۲۹۹)

فيقول لأمته: هل بلَّغَكُمُ ؟ فيقولونَ: لا ، ماجاءًنا من نبي "، فيقول لنوح: من يشهدُ لك َ؟ فيقول: محمدٌ وأُمَّتُهُ ، فنشهدُ أَنهُ قد بلَّغَ ، وهو قوله عز وجل تشهدُ لك َ؟ فيقول: محمدٌ وأُمَّتُهُ ، فنشهدُ أَنهُ قد بلَّغَ ، وهو قوله عز وجل : (وكذلك َ جعلنا كُم أُمَّةً وسَطاً ، لتكونوا شهداءً على الناس) [البقرة: ١٤٣] أخرجه البخاري والترمذي.

إلا أن في رواية الترمذي ، فيقولون : ما أَتانا من نذيرٍ ، وما أَتانا من أَحد ـ وذكر الآية إلى آخرها ـ ثم قال : والوسط : العدل .

و اختصره الترمذي أيضاً عن النبي ﷺ في قوله : (وكذلك جعلناكمُ أُمةً وسطاً) قال : عذلا ('').

الناس عمر رضي الله عنهما) قال : بينا الناس عمر رضي الله عنهما) قال : بينا الناس بقيانة و الشبح و المناس عليه بقياء ، في صلاة الصبح ، إذ جاءهم آت ، فقال : إن النبي و المناسخ و قد أنزل عليه

⁽١) البخاري ٨/٠ ١٠ في التفسير ، باب قوله تعالى (و كذلك جعلنا كم أمة وسطا) وفي الأنبياء ، باب قوله تعالى (و كذلك جعلنا كم أمة وسطا) والقرمذي رقم (٥ ٢ ٩ ٢) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة ، وقال : حسن صحيح ، وأخرجه أحمد ٣/٩ و ٢ ٣ والطبري رقم (٥ ٢ ٢ ٢) وقوله « عدلاً » وصف بالمصدر يستوي فيه المذكر والمؤدث والمثنى والجمع ، قال في اللسان : فإن رأيته بجوعاً أو مثنى أو مؤتاً ، فعلى أنه قسد أجري بجرى الوصف الذي ليس بمصدر . وقال الطبري : وأما الوسط فانه في كلام العرب الحيار . يقال منه : فلان وسط الحسب في قومه ، أي : متوسط الحسب إذا أرادوا بذلك الرفعة في حسبه ، وهو وسط في قومه وواسطة ، فال : وأنا أرى أن الوسط في هذا الموضع هو الوسط الذي بمنى الجزء الذي هو بين الطرقين ، مثل وسط الدار ، والمنى أنهم وسط لتوسطهم في الدين ، فلم يضاوا كتلو النصارى ولم يقصروا كتقصير البهود ، ولكنهم أهل وسط واعتدال ، قال الحافظ : لا يلزم من النصارى ولم يقصروا كتقصير البهود ، ولكنهم أهل وسط واعتدال ، قال الحافظ : لا يلزم من الحديث ، فلا مفايرة بين الحديث وبين ما دل عليه معنى الآية .

الليلةَ أَورَآنٌ ، وقد أُمِرَ أَن يستقبلَ القبلةَ ، فاسْتَقْبِلُوها ، وكانت وجو ُهُهُم إلى الشام . فاستداروا إلى الكعبة .

أَخرجه الجماعة إلا أبا داود ^(۱).

بعد أَن قَدِمَ المدينة ستَّة عشر شهراً نحو بيت المقدس ، ثم ُحوِّلت القبلَةُ قبْلَ بَدْر بشَهريْن . أخرَجه الموطأ (٢).

المه حروة بن الزبير رضي الله عنها) قال: سألت عائشة رضي الله عنها) قال: سألت عائشة رضي الله عنها ، فقلت لها: أَرأَ يْتِ قُولَ الله تعالى: (إِنَّ الصَّفا و المروة مَن شعائر الله، فمن حجَّ البيت أَو اعتَمر فلاجناح عليه أَنْ يَطَّوَفَ بَهَا) والمبروة عليه أَنْ يَطُونُ بَهَا لَا يَطُونُ بَهَا البقرة: ١٥٨٠ فَو الله (٣) ما على أَحدِ بُجناحُ أَنْ لا يطوَّف بالصَّفا و المروة ، قالت:

⁽١) البخاري ٢٤/١ في الصلاة ، باب ما جاء في القبلة ، و ١٣١/٨ في التفسير ، باب قول الله تعالى (وما جعلنا القبلة ..) وباب (ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب) وباب (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه) وباب (ومن حيث خرجت فول وجهك) وفي خبر الواحد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق، ومملم رقم (٢٦٥) في المساجد، باب تحويل القبلة ، وما لك ١/٥٩٨ في القبلة، باب ما جاء في القبلة ، والنسائي ١١/٢ وفي القبلة ، باب ما جاء في ابتداء القبلة ، والنسائي ١١/٢ في القبلة ، باب ما جاء في ابتداء القبلة ، والنسائي ١١/٢ في القبلة ، باب استبانة الحملاً بعد الاجتهاد .

⁽ ٢) ١٩٦/٣ في القبلة ، باب ما جاء في القبلة وهو مرسل ، ومعناه ثابت من حديث البراء .

⁽٣) قال الحافظ في الفتح ٣٩٨/٣ تعليقاً على قوله: « فوالله ما على أحد جناح ألا يطوف بها - ألنم » عصله : أن عروة احتج للاباحة باقتصار الآية على رفع الجناح ، فلو كان واجباً ، لما اكتفى بذلك لأن رفع الإثم علامة المباح ، ويزداد المستحب باثبات الأجر ، ويزداد الوجوب عليها بعقاب التارك وعصل جواب عائشة : أن الآية ساكتة عن الوجوب وعدمه ، مصرحة برفع الإثم عن الفاعل، وأما المباح فيحتاج إلى رفع الإثم عن التارك ، والحكمة في التعبير بذلك مطابقة جواب السائلين ، =

بئسما قُلْت ياابن أُخي ، إِن هذه لو كانت على ما أَوَّ لَتَهَا ؛ كانت لا بُجناح عليه أَن لا يطَوق بهما ، ولكنها أنزلت في الأنصار ، كانوا قبل أَن يُسلموا يُهِلُّونَ لِمُناةً (١) الطَّاغِيَةِ، التي كانوا يعبُدونها عندالمُشلَّل ، وكان مَن أهلَّ لها يتحرَّجُ أَن يطَوق فَ بالصَّفاو المروة ، فلما أسلمو اسألو الذي وَيَشِيَّةُ عنذلك ، فقالوا : يارسول الله ، وكان تتحرَّجُ أَن نطو ف بين الصَّفا و المروة ؟ فأنزل الله عز و جل (إِنَّ الصَّفا و المروة من شعائر الله) . . . الآية [البقرة : ١٥٨] ، قالت عائشة رضي الله عنها ؛

⁼ لأنهم توهموا من كونهم كانوا يفعلون ذلك في الجماهلية أنه لا يستمر في الاسلام ، فخرج الجواب مطابقاً لسؤالهم ، وأما الوجوب ، فيستفاد من دليل آخر ، ولا مانع أن يكون الفعل واجباً ، ويمتقد إنسان امتناع إيقاعه على صفة مخصوصة ، فيقال له : لا جناح عليك في ذلك ، ولا يستلام ذلك نفي الوجوب ، ولا يلام من نفي الإثم عن الفاعل نفي الإثم عن التارك ، فياو كان المراد مطلق الإباحة لنفي الإثم عن التارك . وقد وقع في بعض الشواذ باللفظ الذي قالت عائشة « أنها لو كانت للاباحة لكانت كذلك » حكاه الطبري وابن أبي داود في المصاحف وابن المندر وغيرم عن أبي بن كعب وابن مسعود وابن عباس وأجاب الطبري بأنها مجولة على القرادة المشهورة ، وقال الطحاوي أيضا عبوله (فن تطوع خيراً) لأنه راجع إلى وقال الطحاوي أيضاً : لا حجة لمن قال : السعي مستحب بقوله (فن تطوع خيراً) لأنه راجع إلى أصل الحج والمسرة ، لا إلى خصوص السعي ، لإجماع المسلمين على أن التعلوع بالسعي لفير الحاج والمتمر غير مشروع .

⁽۱) قال الحافظ ۳۹۸/۳ بفتح الميم والنون الحفيفة : صنم كان في الجاهلية ، وقال ابن الكلي؛ كانت صغرة نصبها عمرو بن لحي لهذيل ، وكانوا يعبدونها ، و « الطاغية » صفة لها إسلامية ، و « المشلل » بضم أوله وقتح المعجمة وفتح اللام الأولى مثقلة : هي الثنية المشرفة على قديد . زاد سفيان عن الزهري : « بالمشلل من قديد » أخرجه مسلم ، وأصله للصنف ، كما سيأتي في تفسير النجم . وله في تفسير البقرة من طريق ما لك عن مشام بن عروة عن أبيه قبال : « قلت الهائشة – وأنا يومئذ حديث السن – فذكر الحديث » وفيه « فكانوا يهلون لمناة ، وكانت مناة حذو قديد » أي : مقابله ، وقديسد ، بقاف معفرا : قرية جامعة بين مكة والمدينة كثيرة المياه . قاله أبو عبيد البكري .

وقد سنَّ (''رسول الله عِيَّالِيَّةِ الطوافَ بينهما ، فليس لأحدِ أَن يتر ُك الطواف بينهما .

قال الزهري: فأخبرت أبا بكر بن عبد الرحن، فقال: إن هذا العِلْم (۲) ماكنت سمعته ، ولقد سمعت رجالاً من أهل العلم يذكرون أن الناس إلا من ذكرت عائشة (۳) من كان يُمِل لمناة كانوا يطوفون كلّهم بالصفا والمروة ، فلما ذكر الله الطّواف بالبيت ، ولم يذكّر الصّفا والمروة في القرآن ، قالوا : يارسول الله ، كُنّا نطُوف بالصفا والمروة ، وإن الله أنزل الطواف بالبيت ، ولم يذكّر الصفا والمروة ؟ فأنزل الله ولم يذكّر الصفا ، فهل علينا من حرج أن نطّوف بالصفا والمروة ؟ فأنزل الله تعالى : (إن الصفا والمروة من شعائر الله) الآية . . . قال أبو بكر : فأسمَع (۱)

⁽١) أي : فرضه بالسنة ، وليس مراده نفي فريضتها ، ويؤيده قولها « لم يتم الله حج أحمد ولا عمـرته مالم يطف بينها » قاله الحافظ .

⁽ ٢) قال الحافظ : كذا للأكثر ، أي : إن هذا هو العلم المنين، وللكشمهيني « إن هذا لعلم » بفتح اللام وهي المؤكدة ، وبالتنوين على أنه الحبر .

⁽٣) قال الحافظ: إنما ساغ له هذا الاستثناء مع أن الرجال الذين أخبروه أطلقوا ذلك ، لبيان الحبر عنده من رواية الرهري له عن عروة عنها . ومحصل ما أخبر به أبو بكر بن عبد الرحمن : أن الما نع لهم من التطوف بينها : أنهم كانوا يطوفون بالبيت وبين الصفا والمروة في الجاهلية ، فلما أنزل الله العلواف بالبيت ، ولم يذكر الطواف بينها ، ظنوا رفع ذلك الحكم ، فألوا : هل عليهم من حرج إن فعلوا ذلك ? بناء على ماظنوه من أن النطوف بينها من فعل الجاهلية ، ووقع في رواية سفيان المذكورة « إنما كان من لا يطوف بينها من العرب يقولون : إن طوافنا بين هذين الحجرين مدن أر الجاهلية ، وهو يؤيد ما شرحناه أولا .

⁽٤) كذا في معظم الروايات بإثبات الهمزة وضم العين ، بصيغة المضارع للمتكلم ، وضبطه الدميـــاطي في نسخته بالوسل وسكون الدين بصيغة الأمر ،والأول أصوب، وقد وقع فيرواية سفيان المذكورةــــ

هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما، في الذين كانوا يتحرَّجون أن يطُوَّنوا في الجاهلية بين الصفا والمروة ، والذين كانوا يطُوَّفوا بهافي الإسلام ، من أجل أن الله تعالى أمر بالطواف بالبيت ، ولم يذكر الصفاحى ذكر ذلك بعد ماذكر الطواف بالبيت ".

وفي رواية: أنَّ الأنصار كانوا قبل أن يُسلِموا ـ هم وغسّان يُهِلُون لمناة ، فتحرَّجوا أن يطوَّوا بين الصفا والمروة ، وكان ذلك سُنَّة في آبائهم ، من أُحرم لمناة لم يطُف بين الصفا والمروة ، وإنهم سألوا النبي عَيَّالِيَّة عن ذلك حين أسلموا ، فأنزل الله تعالى في ذلك : (إن الصفا والمروة من شعائر الله) وذكر إلى آخر الآية . أخرجه البخاري ومسلم .

ولهُما رواياتُ أخر لهـذا الحديث ، تجيء في كتاب الحج من حرف الحـاء .

وأخرجه الترمذي والنسائي بنحو من الرواية الأولى ، وهذه أتم . وأخرجه الموطأ وأبو داود نحوها ، وفيه : وكانت مناة ُ حَذْوَ ُقد ْيدٍ ، وكانوا يتحرَّجون أن يطَّوَّفوا بين الصَّفا والمروة ... الحديث .

^{= «} فأراها نزلت » وهو بضم الهمزة ، أي : أظنها .

فال الحافظ : وحاصله ، أن سبب نزول الآية على هذا الأسلوب: كان للرد على الفريقين الذين تحرجوا أن يطوفوا بهما ، لكونه عندم من أفعال الجاهلية ، والذين امتنعوا من الطواف بهما .

⁽١) قال الحافظ يمني : تأخر نزول آية البقرة في الصفا والمروة ، عن آية الحج ، وهو قوله تعـــالى : (وليطوفوا بالبيت العتيق) ووقـــع في رواية المستملي « حتى ذكر بعـد ذلك ما ذكر الطواف بالبيت » وفى توجيه عــر ، وكأن قوله « الطواف بالبيت » بدل من قوله ما ذكر .

وهذه الرواية قد أخرجها البخاري ومسلم ، وستَرِدُ في كتاب الحج^(۱۱). [شرح الغربب] :

(الصفا والمروة): هما الجبلان بمكة . وهما منتهى المسعى من الجانبين.

وحقيقة الصفا في اللغة : جمع صفاة ، وهي الحجر الأملس ، والمروة : الحجر ُ الرَّخو .

(يُهِلُّون لِمَنَاة) مناة : صنم كان لهذيل وخزاعة ، بين مكة والمدينة ، والهاء فيها للتأنيث ، والوقف عليها بالتاء ، والإهلال ، رفع الصوت بالتلبية . (يَتَحَرَّجونَ) التَّحَرَّجُ تَفَعُلُ من الحرج ،وهو الضيق والإثم ، يعني: أنهم كانوا لا يسعَوْنَ بين الصفا والمروة نُحروجاً من الحرج والإثم .

(شَعائِر) جمع شعيرة ، وهي معالم الإِسلام .

(الْمُشَلِّلُ) : موضع بين مكة والمدينة ، وكذلك قُدَّيدُ .

٨٢ - (خ م نـ - عاصم بن سليمان الا ُمول رحمه الله) قال : أُقلتُ

⁽١) البخاري ٣٩٨/٣ ، ١١ ٤ في الحج ، باب وجوب الصفا والمروة ، وباب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج ، وفي تفسير سورة في الحج ، وفي تفسير سورة البقرة ، باب قوله: إن الصفا والمروة من شعائر الله ، وفي تفسير سورة النجم ، وأخرجه مسلم رقم (٧٧٧) في الحج ، باب بيان أن السعي، والترمذي رقم (٢٩٦٩) في لا يصع الحج إلا به ، والمرطأ ٢٧٧/١ في الحج ، باب جامع السعي، والترمذي رقم (٢٩٦٩) في تفسير القرآن في باب ، ومن سورة البقرة ؛ وأبو داود رقم (٢٠٩١) في الحج ، باب أمر الصفا والمروة ، والنسائي ه/٢٣٨ ، ٢٣٩ في الحج ، باب ذكر الصفا والمروة ، وأخرجه ابن ماجة رقم (٢٩٨٦) في الحج : باب السعي بين الصفا والمروة ، وأحد في المسند ٢/٤٤١ و ٢٢٧، والطبري رقم (٢٠٨٠) .

لأنس ؛ أَكُنتُم تَكْرِهُون السَّعْيَ بِين الصَّفا والمروة؟فقال ؛ نعم ، لأنها كانت من شعائر الله على : (إن الصفا والمروة من شعائر الله على : (إن الصفا والمروة من شعائر الله فن حجَّ البيت أو اعْتَمَر ، فلا جناح عليه أن يطوَّف بهما) .

وفي رواية : كُنَّا نرى ذلك من أُمْرِ الجِــاهلية ، فلما جاء الإِسلامُ ، أُمْسكنا عنهما ، فأنزل الله عز وجل ، وذكر الآية .

وفي رواية قــال: كانت الأنصارُ يكرُهُون أَن يطُّوَّفُوا بَيْنِ الصَّفَا والمروة ، حتى نزلت: (إِنَّ الصفا والمروة من شعائر الله). أخرجه البخاري ومسلم والترمذي(١).

كان في بني إسرائيل القصاص ، ولم تكن فيهم الدّية ، فقال الله عزَّ وجلَّ للذه الأَّمة : (كُتِب عليكُم القصاص في القتلى : الخُو بالخُو ، والعبد بالعبد، للذه الأَّنقي بالأُنقي ، فن عني لَهُ من أخيه شيء ، فا تباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان) فالعَفُو : أن يَقْبَلَ الرُّجلُ الدِّية في العَمْد ، و (ا تباع بالمعروف ، وأداء إليه بإحسان): أن يطلُب هذا بعمروف ، ويُؤدي هذا بإحسان (ذلك تخفيف من ربّكم ورحمة) مما كُتِب على من كان قبلكم (فمن اعتدى بعد (ذلك تخفيف من ربّكم ورحمة) مما كُتِب على من كان قبلكم (فمن اعتدى بعد

⁽١) البخاري ٣/٣٠؛ في الحج : باب ماجاء في السمي بين الصفا والمسروة ، وفي تفسير سورة البقرة : باب قوله: إن الصفا والمروة من شعائر الله ، ومسلم رقم (١٢٧٨) في الحج .: باب بيان ان الصفال والمروة ركن لايصح الحج إلا به، والترمذي رقم(٢٩٧٠) في التفسير : باب ومن سورةالبقرة، وأخرجه ابن جرير رقم (٢٣٣٨) .

ذلك) قَتَلَ بعد قَبول الديَّةِ . أخرجهالبخاريوالنساني(١).

الذين 'يطَوَّقُو نَهُ' '' فِديةٌ طَعَامُ مِسكينِ) قال ابن عباس : ليست بمنسوخة '''، في الشيخ الكبير ، والمرأة الكبيرة ، لا يستطيعان أن يصوما ، فيُطعِمان مكان كُلِّ يوم مِسكيناً . هذه رواية البخاري .

وفي رواية أبي داود قال : (وعلى الذين يُطيقُو نَه فديةٌ طعامُ مسكينٍ) فكان مَن شاءَ منهم أن يَفتَدِيَ بطعام مسكين افتدى ، وتَمَّ له صومُه ، فقال

⁽۱) البخاري ۱۳۳/۸ في تفسير البقرة : باب يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص و ۱۸۳/۱۲ في الديات : باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين ، والنسائي ۳۱/۳ ، ۲۷ في القسامة : باب تأويل قوله عز وجل: (فمن عفي له من أخيه شيء ...) ورواه الطبريرةم (۹۳ ه ۲) وذكره السيوطي في الدر المنثور ۱۷۳/۱۷ وزاد نسبته لسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم وابن حيان وغيرم .

⁽٣) بنتحالطاه وتخفيفها وتشديد الواو مبنياً للمفعول، وهي قراءة ابن مسعود أيضاً ، قال الحاقظ في «الفتح» ٨/ه ١٧ : وقد وقع عند النسائي من طريق ابن أبي نجيح عن عمرو بن دينار : يطوقونه : يكلفونه، وهو تفسير حسن ، أي : يكلفون إطاقته ، وقد رد الطبري في تفسيره ٣٨/٣ هذه القراءة بقوله: وأما قراءة من قرأ ذلك (وعلى الذين يطوقونه) فقراءة لمصاحف أهل الإسلام خلاف ، وغير جائز لأحد من أهل الإسلام الاعتراض بالرأي على ما نقله المسلمون ورائة عن نبيهم صلى الله عليه وسلم نقلاً ظاهراً قاطماً للمذر ، لأن ما جاءت به الحجة عن الدين هو الحق الذي لاشك فيه أنه من عند الله ، ولا يعترض على ماقد ثبت وقامت به حجة أنه من عند الله بالآراء والطنون والأقوال الشاذة .

⁽٣) قال الحافظ: هذا مذهب ابن عباس ، وخالفه الأكثر . وفي حـــديث ابن عمر الذي في الصحيح ما يدل عـــلى أنها منسوخة ونس حديث ابن عمر أنه قرأ : _ فدية طمام مساكين _ قبال : هي منسوخة ورجمه ابن المنذر من جهة قوله (وأن تصوموا خير لكم) قال : لأنهــا لوكانت في الشيخ الكبير الذي لا يطبق الصبام لم يناسب أن يقبال له : (وأن تصوموا خبير لكم) مع أنه لا يطبق الصيام .

الله تبارك و تعالى : (فمن تطَوَّعَ خيراً فَهُو خَيرٌ لهُ ، وأن تصوموا خيرٌ لكم) ثم قال : (فَن شهِدَ منكم الشَّهرَ فَلْيَصمهُ ، ومن كان مريضاً أو على سفرٍ فَعِدَّةٌ مِن أيام أُخر) .

وفي أخرى له : أُثبِتَتُ لِلْحُبِلَى والمُرضعِ ، يَعني الفِديَةَ والإِفطادَ .
وفي أخرى له : (وعلى الذين يطيقو له فدية طعامُ مسكين) قال :
كانت رُخصة لِلشَّيخ الكبير والمرأة الكبيرة _ وهما 'يطيقان الصِّيام _ أَن يُفطِراً ، و يُطعِما مكان كلِّ يوم مِسكيناً ، والحبْلَى والمُرضِع : إذا خَافَتا 'يعنى على أو لادِهِما _ أفطرتا وأَطعمتا .

وأخرجه النسائي قال: في قول الله عزَّ وجل (وعلى الذين يطيقو نه فديةٌ طعامُ مسكين واحد، فديةٌ طعامُ مسكين واحد، فديةٌ طعامُ مسكين آخر ، ليست بمنسوخة ، فهو خير له ، (وأن تصومواخير لكم) لايرخص في هذا إلا للذي لا يطيق الصيام أو مريض لا يُشفَى (١) شرح الغرب]:

('يطَوَّقُو نَهُ) أَي: 'يكَلَّفُونُهُ ، كأنه يُجعلُ في أعناقهم مثل الطَّوقِ.

⁽۱) البخاري ٨/ه ١٧ في التفسير ، باب قوله تعالى (أياماً معدودات فمن كان منكم مريضاً أو على سفر) وأبو داود رقم (٢٣١٦) وإسناده حسن ، في السيام ، باب نسخ قوله تعسالى ؛ (وعلى الذين يطيقونه فدية) ورقم (٢٣١٧) في الصوم ، باب من قال : هي مثبتة للشيخ والحبسلى ، وإسناده حسن ، ورقم (٢٣١٨) وإسناده قوي ، والنسائي ٤/١٩١، ١٩١١ وإسناده صحيح ، في الصيام باب تأويل قول الله عز وجل (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين).

الله عنه) قال ؛ عنه) قال ؛ الم كوع رضي الله عنه) قال ؛ لم نزلت هذه الآيةُ : (وعلى الذين يطيقونه فديةٌ طعامٌ مسكين ٍ) كان من أواد أن يفطر ويفتَدِي ، حتَّى نزلت الآية التي بعدها فَنَسختها .

وفي رواية : حتَّى نزلت هذه الآيةِ : (فمن شهِد منكم الشَّهرَ فليصُمهُ) أخرجه الجماعة إلا الموطأ (١) .

اخ - عبر الله بن عمر رضي الله عنها) قرأ (فدية طعام مساكين) قال : هي منسوخة ، أخرجه البخاري^(۱) .

⁽١) البخاري ٢٣٦/٨ في النفسير ، باب فن شهد منكم الشهر فليصمه ، ومسلم رقم (١١٤٥) في الصيام، باب بيان نسخ قوله تمالى (وعلى الذين يطيقونه فدية) وأبو داود رقم (٢٣١٥) في الصيام ، باب نسخ قوله تعالى (وعلى الذين يطيقونه فدية) والترمـذي رقم (٢٩٨) في الصوم ، باب وعـلى الذين يطيقونه) . يطيقونه ، والنسائي ٤/٠١٠ في الصوم ، باب تأويل قول الله عز وجل (وعلى الذين يطيقونه) .

⁽٢) ١٣٦/٨ في التفسير ، باب (فمن شهد منكم الشهر فليصمه)وانظر التعليق على حديث ابن عباس رقم (٢٨) .

⁽٣) ٤/٤/ في الصوم ، باب (وعلى الذين يطيقونه فدية طعاممسكين) من حديث ابن نمير عن الأعمش عن عمر وبن مرة عن ابن أبي ليلى . تعليقاً ، قال الحافظ : وصله أبو نعيم في « المستخرج» والبيبقي من طريقه، و لفظ البيبقي « قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ولاعهد لهم بالصيام ، فكانوا يصومون ثلاثة أيام من كل شهر حتى عدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ولاعهد لهم بالصيام ، فكانوا يصومون ثلاثة أيام من كل شهر حتى عليه وسلم المدينة ولاعهد لهم بالصيام » فيكانوا يصومون ثلاثة أيام من كل شهر حتى المناسبة عليه وسلم المدينة ولاعهد لهم بالصيام » فيكانوا يصومون ثلاثة أيام من كل شهر حتى المناسبة عليه وسلم المدينة ولاعهد لهم بالصيام » فيكانوا يصومون ثلاثة أيام من كل شهر حتى المناسبة عليه وسلم المدينة ولاعهد المناسبة عليه المناسبة عليه وسلم المناسبة ولاعهد المناسبة عليه وللمناسبة ولا عليه وللمناسبة ولاعهد المناسبة وللمناسبة وللمناسبة وللمناسبة وللمناسبة ولا عليه وللمناسبة ولا المناسبة وللمناسبة وللمن

الله عنها) قال: قال رسول الله عنها) قال: قال رسول الله عنها الدُّعاء : هو العبادة · وقرأ (ادْعُونِي أُستجب لكُمُ ، إِنَّ الذِينَ يَسْتَكْبِرُون عن عِبادتي سيدُخُلُون جهنم داخرين) [غافر : ٦٠] فقال أصحابُهُ : أَقريبُ رُبنا فَنُناجيهِ ، أم بعيد فَنُناديهِ ؟ فنزلت (وإذا سألك عبادي عنِّي ؟ فإنِّي قريبُ ، أُجيبُ دْعُوةَ الداع إذا دَعَانِ) [البقرة : ١٧٦] الآية » .

أخرجه الترمذي إلى قوله : « داخرين » ، وأبو داود إلى قول ه : « أستجب لكم » والباقي : ذكره رزين ، ولم أجده في الأصول (١) .

[شرح الغربب]

(داخِرينَ) الدَّاخرُ : الذليلُ .

٨٩ (﴿ - البراء بن عازب رضي الله عنه) قال : لما نزل صوم ومضان ، كانوا لا يقر ُ بُون النساء رمضان كُلَّه ، وكان رجالُ يخونون

⁼ نزل شهر رمضان، فاستكثروا ذلك وشق عليهم ، فكان من أطعم مسكيناً كل يوم نزك الصيام ممن يعليقه ، ورخص لهم في ذلك ، ثم نسخه (وأن تصوموا خير لكم) فأمروا بالصيام» وهذا الحديث أخرجه أبو داود رقم (٠٦ ه) في الصلاة ، باب كيف الأذان ، من طريق شعبة والمسحودي عن الأعمر مطولا في الأذان والقبلة والصيام ، واختلف في إسناده اختلافاً كثيراً ، وطريق ابن نمير هذه أرجعها .

⁽١) الترمذي رقم (٣٩٧٣) في النفير ، باب ومن سورة البقرة ، ورقم (٣٢٤٤) في تفسير سورة البقرة ، ورقم (٣٢٤٤) في تفسير سورة المؤمن و (٣٣٦٩) في الدعوات، وأبو داود رقم (٢٧١) في الصلاة، باب الدعاء، وأخرجه ابن ماجة رقم (٣٨٢٨)في الدعاء،باب فضل الدعاء،وإسناده صحيح، وقال الترمذي يرحسن صحيح

أَ نَفْسَهُم ، فَأَنْزَلَ الله تعالى (علمَ اللهُ أَنكم كنتم تختأُ نُون أَ نَفْسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكم وعفا عنكم) [البقرة : ١٨٧] الآية ، أخرجه البخاري (١٠ .

[شرح الغربب] :

(يخونون)أَنفسهم ،أَي : يظامونها بارتكابِ ما ُحرِّم عليهم، ويَختانُونَ : يفتَعِلون منه .

[شرح الغربب] :

(القابلة) الليلة الآتية ، وكذلك السنة الآتية .

⁽١) ١٣٦/٨ في التفسير ، باب قول الله تعالى (أحل لكم ليلة الصيام الرقث إلى نسائكم) .

⁽٢) افتعل من الحيانة .

⁽٣) رقم (٣١٣) في الصيام ، باب مبدأ فرض السيام ، وإسناده حسن ، وانظر الطبري ٣/٣، ، ، ٣. ه

أصحاب محمد وتطالبة ، إذا كان الرجل صائماً ، فحضر الإفطار ، فنام قبل أن اصحاب محمد وتطالبة ، إذا كان الرجل صائماً ، فحضر الإفطار ، فنام قبل أن يفطر ، لم يأكل ليلته ولا يومه ، حتى يُمسي ، وإن قيس بن صر مه الأنصاري كان صائماً ، فلما حضر الإفطار ، أتى امرأته ، فقال : أعندك طعام ؟ قالت ؛ لا ، ولكن أنطَلق فأطلب لك ، وكان يو مه يعمل ، فغلبته عينه ، فجامت امراً ته ، فلما رأته ، قالت : خيبة لك ، فلما انتصف النهار ، غشي عليه ، فذكر ذلك للنبي وتطالبة ، فنزلت هذه الآية (أحل لكم ليله الصيام الوفث إلى نسائكم) [البقرة : ١٨٧] ففر حوا بها فرحاً شديداً ، ونزلت (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر) ، هذه رواية البخاري والترمذي .

وزاد أَبو داود بعد قوله : • غُشِي عليه » قال : فكان يعملُ يومَهُ في أَرضه .

وعنده : أنَّ اسمَ الرُجلِ • صرْمةُ بنُ قَيْسٍ » (١) •

وفي رواية النسائي : أَنَّ أَحَدهم : كَانَ إِذَا نَامَ قَبَلَ أَنْ يَتَعَشَّى لَمْ يَحِلَّ لِهِ أَنْ يَأْكُلَ شَيْئًا وَلَا يَشْرِبَ لَيْلَتَهُ ويومه من الغدِ حتى تَغْرُبَ الشمسُ ،

⁽١) رجع الحافظ بعد بيان الاختلاف في اسم هذا الأنصاري في الفتح ١١١/٤ والروايات في ذلك أنه أبو قيس مرمة بن أبي أنس قيس بن مالك بن عدي ، وأنه على هذا جاء الاختلاف فيه ، فبعضهم أخطأ اسمه وسماه بكنيته ، وبعضهم نسبه لجده ، وبعضهم قلب نسبه ، وبعضهم صعفه ضرة بن أنس ، وأن صوابه مرمة بن أبي أنس .

حتى نزَلت هذه الآية (وكلُوا واشر ُبوا حتى يتبيَّنَ لكم الخيط ُ الأبيض ُمن الخيط ِ الأسودِ) قال : و نزلت في قيس بن عمرو ، أتى أهله ُ وهو صائم ٌ بعد المغربِ ، فقال : هل من شيء ؟ فقالت امرأته ُ : ماعندنا شيءٌ ، وذكر الحديث (۱).

[شرح الغربب]:

(الرَّفَثُ) هاهنا : الجماع ، وقيل : هوكلمة جامعةٌ لكل ما يريدهالرَّجل من المرأة .

واشربوا حتى يتبين َ لكم الخيط ُ الأبيض ُ من الخيط الأسود) ولم ينزل واشربوا حتى يتبين َ لكم الخيط ُ الأبيض ُ من الخيط الأسود) ولم ينزل (مِنَ الفَجْر) فكان رجالٌ إذا أَرادوا الصوم َ ربط َ أَحدهمُ في رجليّهِ الخيط الأبيض ، والخيط َ الأسود ، ولا يزال ُ يأكلُ حتى يتبين َ له ُ رِ نَيْهما (١٠)، فأنزل

⁽١) البخاري ٤١١/٤ ، ٢٠٢ في الصوم ، باب (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) والترمذي رقم (٢٩٧٢) في الصيام ، باب رقم (٢٩٧٢) في الصيام ، باب مبدأ فرض الصيام ، والنسائي ٤٧/٤ ، ١٤٨ في الصيام ، باب تأويـل قول الله عز وجل (كاوا واشربوا حتى يتبين لكم الحيط الأبيض من الحيط الأسود .

⁽٢) قال النووي : وهذه اللفظة ضبطت على ثلاثة أوجه ، أحدها : رئيها – براه مكسورة ثم همــزة ساكنة ثم ياء – ومعناه : منظرهـــا، ومنه قوله تعالى (ثم أحسن أثاثا ورثياً)[بريم: ٢٤] والثاني « زيها » – بزاي مكسورة وياء مشددة بلا همز – ومعناه : لونها ، والثالث « رئيها » .. بفتح الراء وكسر الهمزة وتشديد اليـاء – قال القاضي عيـاض : هذا غلط هنا ، لأن الرئي : هو التابع من الجن ، قال : فان صع رواية فعناه برئيها ، وراوية أبي ذر في البخاري « رؤيتها » .

اللهُ تعالى بعدُ (من الفجرِ) فَعَلِمُوا أَنْه إِنَّمَا يعني الليلَ والنَّهَـارَ ، أُخرِجه البخاري ومسلم (۱).

واختصر النسائي: أنَّ عديّ بن حاتم سأل رسول الله وَيَطْلِقُونَ عَنْ قُولُهُ تَعَالَى: (حتى يتبيَّن لكم الحيطُ الأبيضُ من الحيْطِ الأسودِ من الفجرِ) قال:
• هو سوادُ الليل وبياض النَّهار ».

وفي رواية الترمذي مختصراً مثله .

وله في أُخرى بطوله ، وفيه: فقال لي رسولُ الله عَيْمَاتُ شيئاً ـ لم يحفظه سفيانُ ـ فقال: إِنَّمَا هو الليلُ والنَّهار ، .

وفي رواية للبخاري ، قال : أُخذ عديٌّ عقالاً أُبيضَ وعقالاً أُسودَ ،

⁽١) البخاري ٤/٤، ١٠٥، وفي الصوم ، باب قول الله تعالى (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الحيط الأبيض من الحيط الأسود) وفي التفسير ، باب قول الله تعالى (وكلوا واشربوا حتى يتبسين لكم الحيط الأبيض من الحيط الأسود) ومسلم رقم (١٠٩١) في الصوم ، باب بيسان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر .

حتى كان بعضُ الليلِ ، نَظرَ ، فلم يَستَبينا ، فلما أُصبحَ قال لرسول الله عَيْظِيُّهُ : جعلتُ تحت وسادتي خيطاً أبيض ، وخيطاً أُسودَ ، قــــال : « إِنَّ وِسادكُ لعريضٌ " ، أَن كان الخيطُ الأبيضُ والخيطُ الأسودُ تحت وسادكِ .

وفي أخرى له قال: قلت : يارسول الله ، ما الخيطُ الأبيض من الخيطِ الأسودِ: أَهُمَا الخيطان؟ قال: « إنك لعريض القفا ، أَن أَبصَرتَ الخيطَين » ، ثم قال: « لا ، بل هما سواد الليل وبياض النهار (٢) . .

[شرح الغريب] :

(عِقالٌ) العقال: الْخبَيْلُ الذي تُشدُّ به رُكبَة البعير لئلا يهرب.

(وسادي) الوسادُ والوسادة : المُخَلَّةُ ٠

(لعريض) والمرادُ بقوله : إ َّنك لعريضُ الوسادة : إن نومك لعريضٌ

⁽۱) قال الحطابي في « المعالم » فيه تولان ، أحدهما : يريد أن نومك لكثير، وكن بالوسادة عن النوم، لأن النائم يتوسد ، أو أراد : إن لبلك لطويل إذا كنت لا تمسك عن الأكل حسق يتبين لك العقال، والقول الآخر : كن بالوسادة عن الموضع الذي يضعه من رأسه وعنقه على الوسادة إذا نام، والمعرب تقول : فلان عريض القفا : إذا كان فيه غباء مع غفلة ، وقد روي في هـذا الحديث من طريق أخرى إذك لعريض القفا ، وجزم الزختري بالتأويل الثاني ، فقال : إنمسا عرض الني صلى الله عليه وسلم قفا عدي لأنه غفل عن البيان ، وعرض القفا عما يستدل به على قلة الفطنة .

⁽۲) البغاري ١٩/٤، في الصوم ، باب قول الله تمالى (وكلوا واشربوا حتى يتبين لسكم الحيط الأبيض من الحيط الأسود) وفي التفسير ، باب قوله (وكلوا واشربوا حتى يتبين لسكم الحيط الأبيض من الحيط الأسود)، وأخرجه مسلم رقم (١٠٩٠) في الصوم ، باب بيان أن الدخول في الصوم يحسل بطلوع الفجر ، والترمذي رقم (٣٧٩٧) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة ، وأبو داود رقم (٣٤٩) في الصيام ، باب وقت السحور ، والنمائي ٤/٨،١ في الصيام ، باب تأويسل قول الله عز وجل (وكلوا و اشربوا حتى يتبين لكم الحيط الأبيض من الحيط الأسود).

فَكَنَى بالوسادة عن النوم ، لأن النّائم يتوسد، كما 'يكنى بالثوب عن البدن، لأن الإنسان يلبسه ، وقيل : كنى بالوساد عن موضع الوساد من رأسه وعنقه، يدلّ عليه قوله الآخر : إنك لعريض القفا ، وعرض القفا : كناية عن السّمَن الذي 'يذهِب الفطنة ، وقيل : أداد مَن أكل مع الصبح في صومه : أصبح عريض القفا ، لأن الصّوم لا يضعفه و لا يؤثّر فيه .

الآية فينا ، كانت الأنصار إذا حجُّوا فجـاؤوا ، لم يَدُخلوا من قِبَلِ أَبوابِ اللّهِ فينا ، كانت الأنصار إذا حجُّوا فجـاؤوا ، لم يَدُخلوا من قِبَلِ أَبوابِ النّيوتِ ، فجاء رجلٌ من الأنصارِ ، فدخل من قِبَلِ بابِه ، فكأ نّه عُيِّرَ بذلك فنزلت : (وليسَ البِرُ بأنْ تأتوا البُيُوتَ من ظُهورِها ، ولكنَّ البِرَّ من اتّقى، وأَتنُوا البُيوتَ مِن أَبوابِها) [البقرة : ١٧٧] .

وفي رواية قال: كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أَتُوا البيتَ من ظَهْرِهِ، فأنزلَ الله: (وليس البرُّ بأنْ تأتُوا البيوتَ من ظُهورِهِ اللهِ ولكن البِرَّ من اتَّقَى، وأَنتُوا البيوت من أبوابها). أخرجه البخاري ومسلم (١٠).

الله و لا تُلْقُوا بأيديكُم إلى التهلكَةِ) [البقرة :١٩٥] قال : نزلت في النفقة.

⁽١) البخاري ٣/٤/٣ في الحج ، باب قول الله تعالى (وأتوا البيوت من أبوابهــا) وفي التفسير ، باب (وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها) ومسلم رقم (٣٠٢٦) في التفسير .

أخرجه النخاري (١١).

٩٦ > (ن ر _ أسلم أبو عمران رحمه الله) قال : كُنَّا بمدينة الرُّوم ، فأخرجوا إلينا صَفًا عظماً من الروم ، فَخَرجَ إليهم من المسلمـــينَ مثلُهم أو أَكْثُرُ ، وعلى أَهل مِصرَ : نُعَفُّبةُ بن عامر ، وعلى الجماعة (٢) : فَضالة بن عُبيد ، فَحملَ رجل من المسلمين على صَفِّ الرُّوم ، حتَّى دخلَ فيهم ، فصاحَ النَّاسُ ، وقـــالوا: سُبحان الله! يُلقى بيَدَيهِ إلى التَّهْلُكَةِ ؟! فقـــام أبو أَيُوب الأنصاري"، فقال: يا أيها الناسُ إنكم لتؤوِّلون هذه الآية هـذا التأويلَ، وإنما نزَلتُ هذه الآية فينا معشر الأنصار: لما أعزَّ اللهُ الإسلام، وكثر ناصروه ، فقال بعضنا لبعض سراً _ دونَ رسول الله ﷺ _ : إنَّ أُموالنا قد ضاعت ، وإن الله قد أعز ً الإسلامَ ، وكثر ناصروه ، فلو أقمنا في أموالنا ، فأصلحنا ما ضاعَ منها ، فأنزل الله تبارك وتعالى على نبيِّه ، يردُّ علينا ما قلنا: (وأُ نفقوا في سبيل اللهِ و لا تُلقُوا بأيديكم إِلى التَّهْلُكَة) وكانت التهلكة : الإقامة َ على الأموال وإصلاحها ، وتركنَا الغزُو َ ، فما زال أبو أيوب شاخصاً في سبيل الله ، حتى دفن بأرض الروم . .

هذه رواية الترمذي .

⁽١) ١٣٨/٨ في التفسير ، باب نوله (وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) نوله « وفي النفقة » أي : في ترك النفقة في سبيل الله عز وجل ، كما جاء مفسراً في حسديث أبي أيوب القيمة سيذكره المصنف بعد هذا .

⁽٢) رواية الطيالسي وابن عبد الحكم والحاكم : وعلى الشام ، وهو الصواب إن شاء الله .

وفي رواية أبي داود قال : «غزونا من المدينة ، نريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد د الله والروم مُلْصقُو ظهورهم بعاقط المدينة، فحمل رجل على العدو ، فقال الناس ، مَه مَه ، لا إله إلا الله ، يُلْتي بيديه إلى التّهلُكَة ! فقال أبو أبوب : إنما أنزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما نصر الله نبية ، وأظهر الإسلام ، قُلْنا : هَلُم نقيم في أموالنا الأنصار لما نقر الله عز وجل (وأنفقوا في سبيل الله ولا تُلقوا بأيديكم ونصلحها ، فأنزل الله عز وجل (وأنفقوا في سبيل الله ولا تُلقوا بأيديكم إلى التّهلكة : أن نقيم في أموالنا و نصلحها ، وندع الجهاد ، قال أبو عمران : فلم يزل أبو أبوب يُجاهِدُ في سبيل الله حتى دُفنَ بالقسطنطينية ، ١٠٠٠ .

⁽۱) قال الملامة أحمد شاكر رحمه الله : هذا يدل على أن هذه الغزوة كانت في سنة ٢ ع أو قبلها ، لأن عبد ألرحمن مات تلك السنة ، وهذه الغزوة غير الغزوة المشهورة التي مات فيها أبو أيوب الأنصاري وقد غزاها يزيد بن معاوية بعد ذلك سنة ٩ ع ومعه جماعات من سادات الصحابة ، ثم غزاهما يزيد سنة ٢٠ وهي التي مات فيها أبو آيوب رضي الله عنه وأوسى إلى يزيد أن يحملوه إذا مات ويدخلوه أرض العدو ويدفنوه تحت أقدامهم حيث يلقون العدو ، فعمل يزيد ما أوسى به أبو أيوب ، وقبره هناك إلى الآن معروف، انظر طبقات ابن سعد ٣/٢/٩٤ ، . ه ، تاريخ الطبري ٢/٨٢ ، ٢٠٠٠ وتاريخ ابن كثير ٢/٨٢ ، ٣٠٠ ، ٣٠ ، ٥ ، ٩ ، وتاريخ الاسلام المذهبي ٢/٣٧٠ ، ٣٧٠ ، ٣٢٨

⁽٣) الترمذي رقم (٣٩٧٦) في النفسير ، باب ومن سورة البقرة ، وأبو داود رقم (٣١٥٦) في الجهاد باب في قول الله عز وجل « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » وإسناده صحيح ، وقال الترمذي ؛ حديث حسن غريب صحيح . وأخرجه ابن جرير رقسم (٣١٧٩) و (٣١٨٠) ، وأبو داود الطيالسي في مسنده ٣/١٠) ، وابن عبد الحكم في فتوح مصر : ٣٧،٠٦٩ والحاكم ٢/٥٧٧ والحاكم ٢/٥٧٧ وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وواقعه الذهبي .

[شرح الغربب] :

(شاخِصاً) شخَصَ الرجل من بلد لإلى بلد : إذا ا ْنتَقـــلَ الْمِله ، والمراد به : لم يزل مُسَافراً .

وللبخاري ومسلم رواياتُ أخر تردُ في كتاب الحبِّ من حرف الحاء. وأخرجه الموطأ وأبو داود والنسائي بمعناه ، وترِدُ أَلفاظُ رواياتهم هناك(١٠).

⁽۱) البعناري ١٣٨/٤ في الحج، باب قوله تعالى (فن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية) وباب قول الله تعالى (أو صدقة) وبأب الاطعام في الفدية نصف صاع ، وباب النسك شاة ، وفي المنازي ، غزوة الحديبية ، وفي التفسير ، باب فن كان منكم مريضاً ، وفي المرضى ، باب قول المريض: إن وجع أو وارأساه أو اشتد بي الوجع ، وفي الطب ، باب الحلق من الأذى ، وفي الايمان والنذور ، باب كفارات الايمان، ومسلم رقم (١٢٠١) في الحج ، باب جواز حلق الرأس للمحرم، والموطأ ٢٧١٠ في الحج ، باب فدية من حلق قبل أن ينحر ، وأبوداود رقم (١٨٥١) و (١٨٥١) و (١٨٥١) و (١٨٥٠) في الحج ، باب الفدية ، والترمذي رقم (١٨٥٧) في الخج ، باب في الحرم يؤذيه القمل في رأسه، وأخرجه ابن ماجة رقم (٢٠٧٧) في الحج ، باب فدية الحصر .

[شرح الغربب]:

(اَلْجَهِدُ) بالفتح : المشقة ، وبالضم : الطاقة .

(الصَّاع): مكيال يسع أربعة أمداد، والمُدُّ بالحجاذ: رطل وثلث والعراق: رطلان.

كُلُمُ وَجَنَّةُ ، وذو المجاز (۱) : أَسُواقاً في الجاهِليَّةِ ، فلمَّا كانَ الإسلام، فكأنهم عَكَاظُ وَجَنَّةُ ، وذو المجاز (۱) : أَسُواقاً في الجاهِليَّةِ ، فلمَّا كانَ الإسلام، فكأنهم تَأَمَّوا أَنْ يَتَجِرُوا في المواسِم ، فنزلت : (ليسَ عليكم بُخاحُ أَنْ تَبتَغُوا فَضلاً من رَبِّكم في مواسم الحجِّ) قَرأَها ابن عباس هكذا (۱) . [البقرة : فضلاً من رَبِّكم) . وفي رواية : (أَنْ تبتَغُوا في مواسِمِ الحجِّ فضلاً من ربّكم) . أخرجه البخاري .

وفي رواية أبي داود ، أنه قرأ : (ليس عليكم ُجنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فضلاً من ربكم) قال: كانوا لا يتَجِرُون بِنِي ، فأمروا بالتّجارَةِ إِذا أَفاضُوا من عرفات .

وفي أُخرى له قال: إنَّ النساسَ في أُوَّلِ الحَجِّ كَانُوا يَتَبَايُعُونَ بِمِنَى وَعَرَفَةَ وَسُوقٍ ذِي الْمَجَازِ وهي مواسِمُ الحَجِّ، فَخَافُوا البَيْعَ وهم مُحرُمٌ ، فأَنزل

⁽١) « عكاظ » بضم المهملة وخفة الكاف وبالمعجمة « ومجنة » بفتح الميم والجيم وشدة النون ، و«ذو المجاز» ضد الحقيقة : أسواق كانت للعرب ، وسمي موسم الحج موسماً ، لأنه معلم تجتمع الناس إليه .

ضد الحقيقه : اسواق قالت تسرب ترجي الرام على معدودة من الشاذ الذي صع إسناده وهو حجة (٢) قال الحافظ : وقراءة ابن عباس « في مواسم الحج » معدودة من الشاذ الذي صع إسناده وهو حجة ولان .

الله عز وجلّ : (لاجناح عليكم أَن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج) قال عطاء بن أَبِي رَباح : فحدثني عبيد بن عُمَير ، أَنه كان يَقْرَؤُها في المصحف (١).

[شرح الغربب]:

(أَفاضُوا) الإِفاضةُ : الزحف والدفع بكثرة ، ولا تكون إلا عن تفوثق وكثرة .

(المواسم) جمع مُوسم ، وهو الزمان الذي يتكرَّر في كُل سنةٍ ، لاجتاعٍ أو بيعٍ أو عيدٍ أو نحو ذلك ، ومنه : موسم الحج.

الْيَمَنِ يَحُجُّونَ ، فلا يَتَزَوَّدُون ، ويقولونَ : نحن المتوكِّلونَ ، فإذا قَسدُمُوا الْيَمَنِ يَحُجُّونَ ، فلا يَتَزوَّدُون ، ويقولونَ : نحن المتوكِّلونَ ، فإذا قَسدُمُوا مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ ، فأنزل الله عز وجل : (وتزوَّدُوا فإن خير الزَّادِ التقوَى) مَكَّةَ سَأَلُوا النَّاسَ ، فأنزل الله عز وجل : (وتزوَّدُوا فإن خير الزَّادِ التقوَى) [البقرة : ١٩٧] . أخرجه البخاري وأبو داود (٢).

⁽١) البخاري ٣/٣٧٤ ، ٤٧٤ في الحج ، باب التجارة أيام الموسم والبيع في أسواق الجاهلية ، وفيالبيوع باب ماجاء في تول الله تعالى :(فإذا تضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتفوا من فضل الله)،وباب الاسواق التي كانت في الجاهلية وفي التفسير ، باب ليس عليكم جنساح أن تبتغوا فضلا من ربكم ، وأبو داود رقم (١٧٣٢) في الحج ، باب التجارة في الحج،ورقم (١٧٣٤) باب الكري .

⁽٢) البخاري π π ، π ، π في الحسج ، باب قول الله تمالى « وتزودوا فان خير الراد النقوى » وأبو داود رقم (π ، π) في الحج ، باب التزود في الحج .

[شرح الغربب]:

(مَد يه) الهدي : السَّمت والطريقة والسيرة .

و المام النبمي رحمه الله) قال : كنت ُ رجُلاً أكْري في هذا الوجه ِ ، وكان الناسُ يقولون لي : إنه ليس لك حج ُ ، فلقيتُ ابن

⁽١) قوله : ماتيسر له ، جزاء للشرط ، أي ففديته ماتيسر ، أو عليه ماتيسر، أو بدل من الهدي ،والجزاء بأسره محذوف ، أي : ففديته ذلك ، أو ليفد بذلك .

⁽٢) ١٣٩/٨ ، ١٤٠ في النفسير ، باب ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس .

عمر ، فقلت : ياأبا عبد الرحمن ، إني رجل أكري في هذا الوجه ، وإن ناساً يقولون : إنه ليس لك حج " ، فقال ابن عمر : أليس تحرِم و تليي ، وتطوف بالبيت ، وتفيض من عرفات ، وترمي الجمار ؟ قلت : بلى ، قال : فإن لك حجا ، جاء رجل إلى النبي والله فسأله عن مثل ما سألتني، فسكت رسول الله فلم يُجبه حتى نزلت الآية : (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) فأرسل إليه رسول الله وقرأها عليه ، وقال : لك حج " ، أخرجه أبو داود (١) .

من مكة ، فا تبعه رجال من قريش ، فنزل عن راحلته ، وانتشل مافي كنانته ، من مكة ، فا تبعه رجال من قريش ، فنزل عن راحلته ، وانتشل مافي كنانته ، وقال : والله لا تصلوت إلي أو أرمي بكل سهم معي ، ثم أضر ب بسيفي ما بقي في يدي ، وإن شئتم و للتكم على مال دفنته بمكة ، وخليتم سبيلي ، ففعلوا ، فلما قدم المدينة على رسول الله وسيلي فنه ومن الناس من يشري نفسه التغاء مرضاة الله ...) الآية ، فقال رسول الله عليه الآية ، و بح البيع أبا يحي ، و تلا عليه الآية » [البقرة : ٧٠٢] ذكره رزين ولم أجده في الأصول (٢٠٠ . شرح الغرب] :

(راحيلته ُ) الراحلة : البعير القوي على الأسفار والأحمال ، وسواء فيه

⁽١) رقم (١٧٣٣) في الحج ، باب الكري، وإسناده قوي ، وأخرجه أحمد في المسند رقسم (١٤٣٥) والطبري رقم (٣٧٨٩) .

⁽٢) ذكره البغوي وابن كثير في تفسير الآبة بلا سند .

الذَّكرُ والأنشى ·

(وا نتثلَ) الانتثال : استخراج مافيها من النُّشاب .

(كِنا نَته) الكنانة: الجُعبة.

تعالى: (ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن) قال: « لما نزل قوله تعالى: (ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن) [الأسراء: ٣٤] وقوله : (إن الذين يأكلون أمو ال اليتامي ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً) [النساء: ١] انطلق من كان عنده يتيم ، فعزل طعامه من طعامه ، وشرابه من شرابه ، فإذا فَضَل من طعام اليتيم وشرابه شيء من طعام اليتيم وشرابه شيء حبس له ، حتى يأكله أو يفسد ، فاشتد ذلك عليهم ، فلد كروا ذلك لرسول الله عليه فأنزل الله تعالى: (ويسألو نك عن اليتامي؟ قل: إصلاح للم خير ، وإن تخالطوهم فإخوانكم) [البقرة : ٢٢٠] فخلطوا طعامهم بطعامهم، وشرابهم بشرابهم » أخرجه أبو داود والنساني (۱) .

١٠٥ (خ _ نافع مولى ابن عمر رضي الله عنها) قال: «كان ابن ُ عمر إلله عنها) قال: «كان ابن ُ عمر إذا قرأً القرآن لم يتكلم ُ حتى يفر ُ غ منهُ ، فأخذت ُ عليه يوماً (٢) ، فقرأ سورة

⁽١) ابو داود رقم (٢٨٧١)، في الوصايا، باب مخالطة اليتيم في الطعام، وأخرجه ابن جرير رقم (٢٨٧١) والنسائي ٦/٦ ه ٢ ، ٧ ه ٢ في الوصايا، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه، ورجاله ثقات إلا أن عطاء بن السائب قد اختلط بأخرة، والراوي عنه _ وهو جرير _ قد سميح منه بعد الاختلاط.

⁽٢) أي : أمسكت عليه ، واستمعت لقراءته .

البقرة ،حتى انتهى إلى مكان ، فقال ؛ أُتدري فِيمَ أُنز لِت ؟ قلب ، لا ، قال: نزلت في كذا وكذا ، ثم مضى ، أخرجه البخاري (١) .

٥٠٥ – (﴿ ﴿ - نَافِع مُولَى ابِنَ عَمْرُ رَضِي اللهُ عَنْهُما) أَنَّ ابنَ عَمْرُ قال :
 (فَا تُشُوا حَرَ ثُكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ) قال : يَأْ تِيَهَا فِي... قال الحميدي : يعني في الفرج (٢٠).
 أخر جه النخاري (٢٠).

وقال بدل قوله: حتى انتهى إلى مكان، حتى انتهى إلى فوله (نـــاؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) فقال : أتدرون فيم أنزلت هذه الآية ? قلت : لا ، قال : نزلت في إتيان النساء في أدبارهن ، وهكذا أورده ابن جرير رقم (٣٢٦) من طريق اسماعيل بن علية عن ابن عون مثله ، ومن طـــريق اسماعيل بن إبراهيم الكرابيسي عن ابن عون نحوه . وانظر النعليق على الحديث الآتي .

نقول: وقدأنكرعلى ابن عمر رضى الله عنه ذلك، وببن أنه أخطأ في تأويل الآبة ابن عباس رضي الله عنه فقدروى أبو داود رقم (٢١٦٤) بسند حسن من طريق محمد بن اسحاق عن أبان بن صالح عن عامن عباس رضي الله عنه قال: إن ابن عمر - والله ينفر له - أوم إنما كان هذا الحي من الانصار.. الحديث، وسيذكره المصنف رحمه الله بنصه قريباً، والأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي تحرم وطء المرأة في دبرها ترد هـــذا التأويل وتخطى، قائله، وسيذكر المصنف بعضها.

⁽١) ٨/٠١ في التفسير ، باب نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ، قال الحافظ:وقد أخرج هذه الرواية اسحاق بن راهويه في مسنده وفي تفسيره بالاسناد المذكور يعني إسناد البخاري .

⁽٣) قال الحافظ في الفتح ١٤١/٨ : وهو من عنده بحسب ما فهمه ، ثم وقفت على سلفه فيه وهمو البرفاني فرأيت في نسخة الصفاني : زاد البرقاني: يمني الفرج ، وليس مطابقاً لما في نفس الرواية عن ابن عمر . . وقد قال أبو بكر بن المعربي في «سراج المريدين » : أورد البخاري هذا الحديث في التفسيرفقال: يأيتها في · وترك بياضاً ، والمسألة مشهورة صنف فيها محد بن سحنون جزءاً ، وصنف فيها محد بن شعبان كتاباً ، وبين أن حديث ابن عمر في إتبان المرأة في دبرها .

⁽٣) ١٤٠/٨ ، ١٤٠ في التفسير ، باب نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئم ، قال الحافظ : وقد أخرجه ابن جرير في التفسير رقم (٤٣٣١) عن أبي قلابة الرقاشي عبد الرحمن بن عبدالوارث حدثني أبي .. فذكره بلفظ « يأيتها في الدبر » وهو يؤيد قول ابن العربي ، ويرد قول الحميدي ،

وفي رواية ذكرها رزين ، ولم أجدها ، قال : (فَا ثُتُوا حَرَثَكُمْ أَنَى شِئْتُمْ) ، يأ تِيْهَا في الفرج ِ ، إِنْ شَاءَ مُجَبِّيَةً (١) ، أَو مُقْبِلَةً ، أَو مَدْبِرَةً ، غيرَ أَنَّ ذَكَ في صِمَام واحد(٢) .

[شرح الغريب]:

(حرَّثُكُم ْ) الحرث : كَنى به عن المرأة وإتيانها .

(أَنَى شِئْتُمْ) بمعنى : متى شئتم ، وقد يكون «أَنَّى» بمعنى : أَينَ في غير هذا الموضع .

(مُجَبِّيَة) التَّجْبِيَةُ: أَنْ ينكبُّ الإنسانُ على وجهه ، باركاً على رُكبَتَيْهِ.

وقد اتفق العلماء على أنه يجوز للرجل إنيان الزوجة فى قبلها من جانب دبرها ، وعلى أي صفة كانت ، وعليه دل قوله تعالى (نساؤكم حرث لكم فالنوا حرثكم أنى شئتم) أي هن لكم بجزلة الأرض تزرع ، وعلى الحرث : هو القبل . وفي الكشاف « حرثكم » مواضع حرث لكم ، شبهين بالمحارث : لما يلقى في أرحامهن من النطف التي منها النسل كالبذور ، وقوله (فائنوا حرثكم) معناه : فائنوهن كما تأتون أراضيكم التي تريدون أن نحر ثوها ، من أي جهة شئم ، لا يحظر عليكم جهة دون جهة ، وهـو من الكنايات اللطيفة والنعريضات المستحسنة .

وقال الطبي : وذلك أنه أبيح لهم أن يأتوها من أي جهة شاؤوا ، كالأراضي المملوكة، وكن بالجرث ليشير إلى أن لا يتجاوز البتة موضع البذر ، ويتجانف عن موضع الشهوة ، فإن الدبر موضع الفرث لا محل الحرث ، ولكن الأنجاس بموجب غلبة الأجناس بمياون إليه ، ويقبلون عليه .

⁽١) أمل التجبية : أن يقوم الإنسان على هيئة الركوع ، وقبل : هي الانكباب على الوجه كبيئة السعود .

⁽٢) أخرجها مسلم في صحيحه رقم (١٤٣٥) (١٩) بمتناهامن حديث جابر في النكاح ، باب جواز جماع الرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها من غير تعرض للدبر .

(صِمام واحدٌ) الصِّمام: ما تُسَدُّ به الْفُرْجَةُ، فَسُمِّيَ به الْفَرْجُ، ويجوز أن يكون على حذف المضاف، أي: في موضع صمام.

٥٠٦ – (غ م ن ر - مابر رضي الله عنه)قال: كانت اليهود تقول: إذا جَامَعها من ورائها (۱) جاء الولدُ أَحُولَ ، فنزلت : (نِسَانُوكم حَرْثُ لكم فَالتُوا حَرْثُكم أَنَى شُئْتُم (۱)) . أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود .

وأَحرجه الترمذي قال : كانت اليهودُ تقولُ : مَنْ أَ تَى امرأةً في قُبُلِهَا من دُبُرها ... وذكر الحديث^{٣١} .

٧٠٥ - (ن - ابن عباس رضي الله عنها) قال : جاء عمر إلى رسول الله عنها) قال : جاء عمر إلى رسول الله عبياً الله ، هلكت ، قال : « وما أهلكك ؟ » قال : حَوَّ لَت ، وَحَلِي اللَّيْلَةَ ، قال : فلم يَرُدَّ عليه شيئاً ، قال : فأو حِي َ إلى النبي عَلَيْكِيْ هذه الآية : (نسا و كم حرث لكم ، فا تتواحر ثكم أَ نبى شئتم) أَ قبِلْ ، وأَدْبِرْ ، وا تَقِ

⁽١) يعني من خلفها في الفرج كما ورد مصرحاً به في رواية الاسماعيلي من طريق يحيى بن أبي زائدة عـن سفيان الثوري بلفظ « باركة مدبرة في فرجها من ورائهـا » ولمسلم من طريق ابن المنكدر « إذا أتيت المرأة من دبرها في قبلها ، ثم حملت ... » وقد أكذب الله اليهود في زعمهـم ، وأباح الرجال أن يتمتموا بنسائهم كيفها شاؤوا .

 ⁽٢) زاد ابن أبي حاتم والبيهقي ٧/٥ ١٩ والواحدي ص ٣٥ : فقـــال رسول الله صلى الله عليه وسلم .
 « مقبلة ومدبرة إذا كان ذلك في الفرج » .

⁽٣) البخاري ١٤٣/٨ في التفسير ، باب نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم، ومسلم رقم(٣٠ ١٠) في النكاح ، باب جواز جاع المرأة في قبلها من قدامها ومن وراثها من غير تعرض للدبر، والترمذي رقم (٢١٦٣) في النكاح ،باب رقم (٢١٦٣) في النكاح ،باب جامع النكاح .

الدُّبْرَ والحيضّةَ (١). أخرجه الترمذي(٢).

[شرح الغربب]:

رَحُوَّ لَتُ رَحْلِي) كَنَى بتحويل الرَّحلِ عن الإتيان في غير المحلِّ المعتاد، كذا الظاهرُ ، ويجوز أن يريد به ، أنه أتاها في المحل المعتاد ، لكن من جهةِ ظهرها ، كما قد جاء في التفسير .

عنفرُ له - أو هُمَ (٣) : إِنَّمَا كَانَ هذا الحيّ من الأنصار - وهم أهلُ وَثَنِ - مع هذا الحيّ من يعفرُ له - أو هم أهلُ كتاب - فَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ لهم فَضْلاً عليهم في العلم ، فكانُوا يقتَدُونَ بكثير من فِعلَهم ، وكان من أَمْرِ أَهْلِ الكتاب : أَن لا يأتُوا النساءَ إلا على حرف ، وذلك أَسْتَرُ ماتكون المرأةُ ، فكان هذا الحيّ من الأنصار قد أُخذُوا بذلك من فِعلهم ، وكان هذا الحيّ من قُريش يَشْرَحُونَ المرأةُ شرحاً مُنْكُراً ، ويتلذّذُون منهُنّ مُقْبِلات ، ومُدْبِرات ، ومُسْتَلْقِيات ، ومُسْتَلْقِيات ،

ر ك ك ك . (٢) رقم (٢٩٨٤) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة وحسنه وأخرجه أحمد في المسند رقم(٢٧٠٣) والواحدي ص ٣ه والنسائي في العشرة ورقة ٧٦ وجه ثاني ، وإسناده قوي .

⁽٣) قال الحطاني : هكذا وقع في الرواية ، والصواب « وم » بغير ألف .يقال: وم الرجل: إذا غلظ في الشيء كفرح ، ووم مفتوحة الهاء إذا ذهب وهمه إلى الشيء ، وأوم بالألف : إذا أسقط من قراءته او كلامه شيئاً .

فَلَمَّا قَدِمِ المهاجِرُونِ المدينة : تزوَّج رجلٌ منهن امرأة من الأنصار ، فذهب يَطنَعُ بها ذلك ، فأنكر ته عليه ، وقالت : إِنَّا كُنَّا نُوْ تَى على حَرْفِ، فاصنعُ ذلك ، وإلا فاجتَنِبْني، حتَّى شَريَ أَمْرُ هُمَا ، فبلغ ذلك رسول الله عَيَّلِيّة ، فأنزل الله عز وجل : (نساؤكم حرث لكم ، فانتوا حرثكم أنّى شئتُم) ، فأنزل الله عز وجل : (نساؤكم حرث لكم ، فانتوا حرثكم أنّى شئتُم) ، أَي : مُقْبِلاتٍ ، ومُدْبِرَاتٍ ، ومُسْتَلْقِيَاتٍ ، يعني بذلك موضعَ الولدِ . أخرجه أبو داود (۱)

[شرح الغريب]:

(أُوْهُمَ) وَهِمَ بكسر الهاء: عَلِطَ ، وبفتحها: ذهب وَهمهُ إليه . قال الخطابي: الذي وقع في رواية هذا الحديث «أُوْهَمَ » والصَّوابُ « وَهِمَ » بغير ألف .

- (الوثن): الصنم، وقيل: الصورة لاجُثَّةَ لها.
- (الحرف): الجانب، وحرفُ كُلُّ شيءٍ: جَانِبُهُ.

(يشرَّحُونَ) قال الهرَّويُّ ، يقال : شرحَ فلان جاريته ُ : إذا وَطِئها على قَفاها ، وأصل الشرح : البَسْط ُ ، ومنه : انشراح الصدر بالأمر ، وهو ا نفتَا ُحهُ وا نبسَاطه ُ .

(تَسرِيَ) أَمْرُ هُما : أي ارتفع وعَظُم وتفاقم ، وأَصله : مِن ۚ شَريَ

⁽١) رقم (٢١٦٤) في النكاح بسند حسن ، وصعمه الحاكم ٢/ه ١٩ ، ٢٧٩، ووافقه الذهبي، ولهشاهد بنحوه عن ابن عمر عند النسائي في العشرة الورقة ٧٦ وجه ثاني ، وسنده قوي .

البرقُ : إذا لجَّ في اللَّمعان ، واسْتَشْرَى الرجلُ : إذا أَلحَّ في الأمر .

الله عَيَالِيَّةِ قال في قوله تعالى: (نساؤكم حرث لكم فائتوا حرثكم أنّى شئتم) « في صمام واحد ، بالسين » أخرجه الترمذي (۱).

الم على الله عنها) قالت : « نزل قوله تعالى (لا يُوَاخِذُكُمُ اللهُ باللَّغُو ِ فِي أَيمَا نِكُم) [البقرة : ٢٢٥] في قول الرُجلِ : لا والله ، و بَلَى والله ، هذه رواية البخاري والموطأ .

وفي رواية أبي داود قال: « اللغُو ُ في اليمين ، قالت عـــائشة: قال رسولُ اللهِ عَيِّلِيَّةٍ: هو قولُ الرجل في بيته: كـــالا والله، و بلي والله » ورواه

⁽١) رقم (٣٩٨٣) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة ، وقال : حين صحيح . وأخرجه أحمد في المسند ٢/٥،٣ و ٠ ، ٣ و ٢٠ و ولفظه: عن أم سلمة قالت : لما قدم المهاجرون المدينة على الأنصار تزوجوا من نسائهم ، وكان المهاجرون يجبون ، وكانت الأنصار لانجي ، فأراد رجل من المهاجرين الرأته على ذلك ، فأبت عليه حتى تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، قسالت : فأتنه ، فاستحيت أن تسأله ، فسألته أم سلمة ، فنزلت « نساؤكم حرث لكم فأتوا حر ثكم أنى شئم » وقال : لا إلا في صهم واحد» وإسناده صحيح، وصححه البيهقي في السنن ١/٥ ٩٠ ، وفي الباب عن خزيمة بن ئابت رضي الله عنه مرفوعاً « إن الله لا يستحي من الحق لا تأتو النساء في أدبارهن » أخرجه الشافعي ٢/٠٢٣ والطحاوي ٢/٥ ٢ وصححه ابن حبان رقم (٩٩٢١) وغير واحد من الأئمة. وعن أبي هريرة مرفوعاً « من أتى حائضاً او امرأة في دبرها او كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد » أخرجه أحمد ٢/٨٠٤ و و ٢٧٤ والترمذي رقم (ه١٧) وابن ماجة رقم (٩٣٩) وإسناده صحيح ، وعن عسله الله بن عبد أحمد رقم (٥٥٠) لا تأتو النساء في أعجازهن ، وعن عبد الله بن عمر و عنده ايضاً رقم (٢٠٠١) ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الذي يأتي امرأته في دبرها «هم اللوطية الصفرى » ، وإسناده حسن .

أيضاً عنها مو قو فا^{ً (١)}.

قال مالك في الموطأ: « أحسن ماسمعت في ذلك : أنَّ اللغُو َحلف الإنسان على الشيء يَستيقن أنه كذلك، ثم يوجد بخلافه، فلا كفَّارة فيه (٢)، قال: والذي يحلف على الشيء وهو يعلم أنَّه فيه آثِم كاذِب ليُرضِي به أحداً، أو يَعْتَذِرَ لمخلوق ، أو يَقْتَطِع به مالاً، فهذا أعظم [من] أن تكون فيه كفارة ، قال : وإنما الكفارة على من حلف أن لا يَفْعَلَ الشَّيَ المباح لَهُ فعله ، ثم يفعله ، أو أن يفعله ، ثم لا يضربه .

[شرح الغربب]:

(يَقْتَطِعُ) : يَفْتَعِلُ مِن قَطَعَ ، أي : يأخذه لنفسه متملكاً .

ر مس - ابن عباس رضي الله عنها) قال : في قوله تعالى : (وَ الْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَ بَّصْنَ بِأَ نَفُسِهِنَّ ثَلَائَة قُرُوءِ [البقرة : ٢٢٨] الآية ، وذلك أَن الرجل كان إذا طَلَّقَ أَمْرَأً تَهُ ، فهو أَحق برجعتها وإن طَلَّقَهَ اللاثا ، فقال : (الطَّلَاقُ مَرَّ تَان) [البقرة : ٢٢٩] الآية .

⁽١) البخاري ٧/٠٠ في التفسير سورة المائدة ، باب قوله: لايؤ اخذكم الله باللنو في ايمانكم ، وفي الأيمان والنذور ، باب لايؤ اخذكم الله باللغو في أيمانكم ، والوطأ ٧/٧٪ في الأيمان والنذور ، باب اللغو في اليمين ، وابو داود رقم (٤٥٣٪) و (٥١٠٠) في الأيمان والنذور ، باب لغو اليمين .

⁽٧) وهو قول أبي حنيفة وأصحابه ، وربيعة ومكحول والأوزاعي والليث ، وعن أحمد روايتان، ونقل ابن المنذر وغيره عن ابن عمر وابن عباس وغيرهما من الصحابة، وعن القاسم وعطاء والشمي وطاوس والحسن نحو مادل عليه حديث عائشة .

أُخرجه أُبو داود ، وأخرجه النسائي نحوه (١٠).

[شرح الغربب]:

(يَتَرَ بَص) التَّرَ بُصُ : المكث والانتظار.

(تُورُوء) جمع تُوء : وهو الطهر عند الشافعي، والحيض عند أَبي حنيفة، فيكون من الأصداد.

إذا طلَّق امرأ تَهُ ثُم ارتَجَعَها قَبْلَ أَن تَنْقَضِيَ عِدَّتُها ، كَان ذلك له وإن طلَّقها أَلفَ مرة ، فَعَمَدَ رُجِلٌ إلى امرأ ته ، فطلَّقها حتى إذا شارَفَت ا نقضاً عِدَّتِها أَلفَ مرة ، فَعَمَدَ رُجِلٌ إلى امرأ ته ، فطلَّقها حتى إذا شارَفَت ا نقضاً عِدَّتِها ارتَجَعها ، ثم قال : لا والله لا آوِيك إليَّ ولا تَحِلِّينَ أَبداً ، فأنزل الله : (الطَّلاقُ مَرَّتانِ ، فإمساكُ بِعروف ، أو تَسْريحُ بإحسانِ) فاستقبل الناس الطلاق جديداً من ذلك : مَن كان طلَّق أَو لم يُطلِّق . أخرجه الموطأ والترمذي (٢).

[شرح الغربب] :

(شَارَ فْتُ) الشيءَ : قربتُ منه ، وأشر فتُ عليه .

⁽١) أبو داود رقم (١٩٥٥) في الطلاق ، باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث ، والنسائي ٢٦٢/٦ في الطلاق ، باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث ، وإسناده لا بأس به .

⁽٣) الموطأ ٣/٨ ه في الطلاق، باب جامع الطلاق ، وإسناده صحيح، ووصله الترمذي رقم (١١٩٣) في الطلاق ، باب الطلاق رتان ، وفيه يعلى بن شبيب المكمي مولى آل الزبير ، وهو لين الحديث كا في التقريب، ثم قال الترمذي : حدثنا أبو كريب محد بن الملاء ، ثنا عبد الله بن إدريس، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، نحو هذا الحديث بمعناه ، ولم يذكر فيه عن عائشة ، وهذا أصح من حديث يعلى بن شبيب .

(آويكَ) أَضُمُكَ إِليَّ ، وهو من المأوى : المنزل .

هذه رواية البخاري ، وأخرجه الترمذي وأبو داود نحوه بمعناه^(۱) .

⁽۱) لفظ الترمذي : عن الحسن ، عن معقدل بن يسار « أنه زوج أخته رجلًا من المسلمين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت عنده ما كانت ثم طلقها تطليقة لم يراجعها حتى انقضت العدة، فويها وهويته ـ ثم خطبها مع الخطاب ـ فقال له : يا لكع ، أكرمتك بها وزوجتكها ، فطلقتها اوالله لا ترجع اليك أبداً آخر ما عليك ، قال : فعلم الله حاجته إليها ، وحاجتها إلى بعلها ، فأنزل الله تبدارك وتعالى (وإذا طلقتم النساء فبلغهن أجلهن فلا تعظوهن ـ إلى قوله ـ وأنتم لا تعلمون) فلها سمها معقل قال : سم لربي وطاعة ، ثم دعاه ، فقال : أزوجك وأكرمك » .

قال الترمذي : هذا حديث صحيح . وقد روي من غير وجه عن الحسن . ثم قال ; وفي هذا الحديث دلالة على أنه لايجوز النكاح بغير ولي ، لأن أخت معقل بن يسار كانت ثيبا ، فلو كان الأمر إليها دون وليها لروجت نفسها ، ولم تحتج إلى وليها معقل بن يسار ، وإنما خاطب الله في هذه الآية الأولياء ، فقال : (لا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) ففي هذه الآية دلالة على أن الأمر إلى الأولياء في الترويج مع رضاهن ا ه .

وفي أخرى للبخاري نحوه، وفيها: فَحَمِيَ مَعْقِلٌ من ذلك أَنفاً (١) وقال: خلا عنها، وهو يقدرُ علَيها، ثم يخطبها، فحال بينه وبينها، فأنزل الله هذه الآية، فدعــاه النبي عَلَيْتُهُمْ، فقرأ عليه فَتَرك الحَمِيَّة، واستقاد لأمر الله عز وجلً (٢).

[شرح الغربب] :

(تَعضُلُو ُهن ۗ) أي : تمنعونهُن ۚ أن يَنكحْن من يجوز ْ لهن ۚ نكاحه .

(فَكُفَّرت) تَكْفير اليمين : إخراج الكفَّارة التي تلزم الحالِفَ إذا

حَنْثَ ، كَأَنْهَا تُعْطِّي الذِّ نُبِ الذي يوجبه الحِنْثُ ، والتَّكْفير : التغطية.

(فَحمِيَ) أي : أحذته الحميَّة ، وهي الأنفَةُ والغيرة .

١٤ - (خ - ابن عباس رضي الله عنها) قال : في قوله تعالى : (فيا

⁼ وقـــال ابن جرير : في هـذه الآية الدلالة الواضعة على صعة قول من قـــال : لانــكاح إلا بولي من العصبة .

وقال الحطابي : هذه أدل آية في كتاب الله تعالى على أن النكاح لايصح إلا بعقد ولي .

وقال الحافظ المنذري في مختصر السنن ٣٤/٣ ، وقال الشافعي : وهذا أبين مافي القرآن ، من أن للولي مع المرأة في نفسها حقاً ، وأن على الولي أن لا يعضلها ، إذا رضيت أن تنكح بالمعروف . قال : وجاءت السنة بمثل معنى كتاب الله .

⁽١) بفتح الهمزة والنون منون ، أي : ترك الفعل غيظا وترفعاً .

⁽٢) البخاري ١٤٣/٨ في التفسير ، باب واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن ، وفي النكاح ١٦٠،١٦٠، ١٦١، ا باب من قال : لانكاح إلا بولي ، و ٩/٥ ٢ ؛ ، ٢٦ ؛ في الطلاق ، باب وبعولتهن أحق بردهن في المدة ، والترمذي رقم (٥ ٨ ٩ ٧) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة وأبو داود رقم(٧٠٨٧) في النكاح، باب في العضل .وما بين الأقواس ، زيادات ليست في البخاري والترمذي وأبي داود ، ولملها من زيادات الحميدي .

عَرَّضُتُم بِهِ مَن خِطْبَةِ النِّسَاءِ) [البقرة : ٢٣٥] ، هو أَنْ يقول : إِنِّي أُربِيدُ التَّزَوْجَ ، [وإِنَّ النِّسَاءَ لِمَنْ حَاجَتِي] (١) ، وَلَوَدِدْتُ أَنْ تُيَسَّرَ لِي امرأَةٌ صَالِحَةٌ . أَخرجه البخاري (٢).

• ١٥ - (غمم ترسى - على بن أبي طالب رضي الله عنه) : أن النبي على الله عنه) : أن النبي على الله عنه) : أن النبي على الله عنه الأحزاب - وفي رواية يوم الخندق - : « مَلاً الله ُ قُبُورَهُمْ و بُيوَ تَهُم ناراً (٣) ، كما شَغُلونا عن الصلاة الوسطَى حتَّى عَا بَت الشَّمْسُ .

وفي رواية : شغلونا عن الصلاةِ الوسطى : صلاةِ العصر ، وذكرنحوه . وزاد في أُخرى : ثم صلّاها بين المغرب والعشاء .

⁽١) زيادة ليست عند البخاري .

⁽٢) ١٥٤/٩ في النكاح ، باب قول الله جل وعز « ولا جناح عليكم فيا عرضتم به من خطبةالنساه» .

⁽٣) قال شارح المشكاة : هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا ، فتكون « النار» استعارة للفتنة ، ومن اشتمال النار في قبورهم .

⁽٤) البخاري ٢/٢٧ في الجهاد ، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ، وفي المفازي ، باب غزوة الحندق ، وفي تفسير سورة البقرة في باب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ، وفي الدعوات باب الدعاء على المشركين ، ومسلم رقم (٧٦٢) باب التفليظ في تفويت صلاة العصر ، وباب الدليل لمن قال الصلاة: الوسطى هي صلاة العصر ، والترمذي رقم (٧٩٨٧) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة ، وأبو داود رقم (٩٠٤) في الصلاة ، باب وقت صلاة العصر ، والنمائي ١/٣٣٦ في الصلاة باب المحافظة على صلاة العصر ، وأخرجه ابن ماجه رقم (٩٨٤) في الصلاة ، باب المحافظة على صلاة العصر .

رسولَ الله وَيَالِيَّةِ عن صلاةِ العصرِ حتى الحَمَّتِ الشمس أَو اصفرت ، فقال رسولُ الله وَيَالِيَّةِ : « شَغَلونَا عن الصلاةِ الوسطى : صلاةِ العصر ، مَلاَ اللهُ أَجوافَهُم وْقَبُورَهُمْ نَاراً » • أَخرجه مسلم (۱) .

الله عنهما) أَنَّ رسولَ الله عَمَالِيَّةِ قال : « الصلاةُ الوُسطى : صلاةُ العَصر » . أَخرجه الترمذي (٢) .

ملاه ــ (م طد دنسي أبو بونس مولى عائة رضي الله عنهما)قال: أَمَرَ ثني عا نِشَةُ رضي الله عنها أَن أَكْتُبَ لها مُصْحَفاً ، وقالت : إِذَا بَلَغْتَ هذه الآية فَآذِنِي (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) [البقرة: ٢٣٨]قال: فَامَّا بَلَغْتُهَا آذَ نُتُها ، فأَمْلَت عليَّ (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ، وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) قالت عائشة : سمعتُها من رسول الله عَيْنَا فَيْنَا أَخْرجه الجماعة إلا البخاري " . أخرجه الجماعة إلا البخاري " .

⁽١) رقم (٦٢٨) في المساجد ومواضع الصلاة ، باب الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، وأخرجه ابن ماجة رقم (٦٨٦) في الصلاة ، باب المحافظة على صلاة العصر ، وأخرجه الطبري رقم (٢٠٤٥) وأحمد رقم (٣٧١٦) و (٣٨٢٩) و (٣٥٣٥) والبيهقي ١٩٠٠٤.

⁽٢) رقم (٢٩٨٦) و (٢٩٨٨) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة ، ورقم (١٨١) و (١٨٢) في الصلاة ، باب ماجاء في صلاة الوسطى أنها العصر ، وإسناده عن ابن مسعود حسن ، وصححه الترمذي ، وأخرجه الطبري رقم (٢١٤ه) ، وأحمد ٥/٧ ، ٢١ ، ١٢ ، من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، عن الحسن ، عن عمرة ، وقد حسنه الترمذي . وفي الباب عن علي وعائشة وحفصة وأبي هريرة وأبي هاشم بن عتبة .

⁽٣) مسلم رقم (٦٢٩) في المساجد ومواضع الصلاة؛ بابالدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي صلاةالعمر ==

[شرح الغربب] :

(فَآذِنِّي) أَعلِمْني ، والإيذان : الإعلام .

ولا - عمروبن رافع رحمه الله) أنه كان يكتب مُصْحَفاً لحفصة فقالت له : إذا أنتَهَيْتَ إلى (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)فآذني، فقالت : اكتُب (والصلاة الوسطى ، وصلاة العصر ، وتُومُوا للهِ قانتين) . أخرجه الموطأ (۱).

• ٢٠ — (م - شغيق بن عفبة عن البراء بن عازب رضي الله عنه) قال: « نزلت هذه الآية : (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر) فقرأناها ماشاءالله ثم نسخها الله ، فنزلت : (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) فقال

⁼ والموطأ ١٣٨/١ ، ١٣٩ في صلاة الجماعة ، باب الصلاة الوسطى ، وأبو داود رقم (٤١٠) في الصلاة ، باب وتت صلاة العصر ، والترمذي رقم (٢٩٨٦) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة ، والنسائي ٢٣٦/١ في الصلاة ، باب المحافظة على صلاة العصر .

⁽۱) ۱۳۹۱ في صلاة الجماعة ، باب الصلاة الوسطى ، وعمرو بن رافع وثقه ابن حبان، وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ۳۲/۸ : وأخرج الحديث المذكور إسماعيل القاضي في أحكام القرآن مسن طريق سليان بن بلال ، عن عبد الرحمن بن عبد الله عن نافع أن عمرو بن رافع أو نافع مسول عمر أخبره أنه كتب مصحفاً لحفصة ، ومن طريق موسى بن عقبة ، عن نافسع : أمرت حفصة، ولم يذكر عمرو بن رافع ، وأخرجه ابن حبان في صحعيه رقم (۲۷۲۲) من طريق ابن اسحاق قال : حدثني أبو جعفر محمد بن علي ونافع أن عمرو بن رافع ، ولى عمر بن الحطاب حدثها أنه كان يكتب المصاحف أيام أوزاج النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فاستكنبتني حفصة ، مصحفا وقالت : إذا بلغت هذه الآية من سورة البقرة فلا تكتبها حتى تأتيني منها فأمليها عليك كا حفظتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فلما بلغتها جئتها بالورقة التي أكتبها فقالت : اكتب (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة المصر وقوموا لله قانتين) .

رجل سكان جالساً عند شقيق _ له: فهي إِذا صلاة العصر؟ فقال البراء : قد أُخبر تُك كيف نز َلت ، وكيف نسخها الله ، والله أَعلم » أُخرجه مسلم (١١).

« الصلاة الوسطى : صلاة العصر » .

أُخرجه الموطأ عن زيد ،والترمذي عنهما تعليقاً .

وأخرجه أبو داود عن زيد قال: كان رسول الله وَيَتَالِيَّةُ 'يصَلِّي الظهر بالله وَيَتَالِيَّةُ 'يصَلِّي الظهر بالها جر ق ، ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحاب رسول الله وَيَتَالِيَّةُ منها ، فنزلت : (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) وقال: إنَّ قَبْلُها صلاتين، وبعدها صلاتين (٣) .

[شرح الغربب]:

(بالهاجرة) الهاجرةُ : شدَّةُ الحرِّ ·

⁽١) رقم (٦٣٠) في المساجد ، باب الدئيل لمن قال : الصلاة الوسطى هي صلاة العصر .

⁽٢) الموطأ ١٣٧/١ في صلاة الجماعة ، باب الصلاة الوسطى ، والترمذي تعليقاً في الصلاة ، بابماجاء في صلاة الوسطى أنها صلاة العصر .

⁽٣) الموطأ ١٣٩١، في صلاة الجماعة ، باب الصلاة الوسطى ، والترمذي في الصلاة ، باب ماجساء في صلاة الوسطى أنها العصر تعليقاً ، وأبو داود رقم (٢١١) في الصلاة ، باب وقت سلاة العصر، وإسناد الي داود صحيح .

٣٢٥ – (غ - ابن الزبير رضي الله عنها) قال : قلت لعثان : هذه الآية التي في البقرة : (وَالَّذِينَ يُتوفَوْنَ مَنْكُمُ وي ذَرون أَزواجاً _ إلى قوله _ غير إخراج) قد نسختها الآية الأخرى ، فلم تكتبها ؟ قال : تدعها (۱) يا ابن أخي لا أغير شيئاً [منه] من مكانه ، أخرجه البخاري (٢) . على ابن أخي لا أغير شيئاً [منه] من مكانه ، أخرجه البخاري (٢) . على ٤٠٥ - (ر - ابن عباسي رضي الله عنها) قال : نزل قوله تعالى : (لا إكراه في الدين) في الأنصار ، كانت تكون المرأة مقلاة فتَجعَلُ على نفسها : إن عاش لها ولَد أن تُهودهُ ، فلما أنجليت بنو النّضير ، كان فيهم كثير من أبناء الأنصار ، فقالوا : لا ندع أبناء نا ، فأنزل الله تعالى : (لا إكراه في الدّين ، قد تَبيّنَ الرّشدُ مِنَ الغيّ) . أخرجه أبو داود (٣) ، وقال : المقلاة : في الدّين ، قد تَبيّنَ الرّشدُ مِنَ الغيّ) . أخرجه أبو داود (٣) ، وقال : المقلاة :

⁽١) في رواية للبخاري « فلم تكتبها أو تدعها ? قال : يا ابن أخي لا أغير شيئاً منه من مسكانه » قال الحافظ تعليقاً على هذه الرواية : كذا في الأصول بصيفة الاستفهام الانكاري كأنه قال : لم تكتبها وقد عرفت أنها منسوخة أو قال : لم تدعها ، أي : تتركها مكنوبة وهو شك مسن الراوي ، أي اللفظينقال ، ووقع في الراوية الآلية : فلم تكتبها ? قال : تدعها يا ابن أخي،وفي رواية الاسماعيلي : لم تكتبها،وقد نسختها الآية الأخرى ، وهو يؤيد التقدير الذي ذكرته ، وله من رواية أخرى ، قلت لمثان : هذه الآية (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج) قال : نسختها الآية الأخرى ، قلت : تكتبها أو تدعها ، قال : يا ابن أخي لا أغير منهاشيئاً عن مكانه ، وهذا السياق أولى من الذي قبله، و « أو » للتخير لا للشك .

 ⁽۲) ۱٤٤١ و ۱۰۰ في تفسير سورة البقرة، باب، والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن
بأنفسهن أربعة أشهر وعثرا، وباب: فإن خفتم فرجالا اور كبانا فإذا أمنتم فاذكروا الله كا علمكم
مالم تكونوا تعلمون .

⁽٣) رقم (٢٦٨٢) في الجهاد ، باب الاسير يكره على الاسلام،وأخرجه الطبري (٣١٨ه)وإسناده صحيح ، وصححه ابن حبان رقم (١٧٢٥) .

[شرح الغربب]:

(مِقْلَاةً) المِقْلَاةُ : المرأةُ التي لا يعيش لها ولد .

هذه رواية البخاري ومسلم .

وفي رواية الترمذي، قال: قال رسول الله وَيَطْلِلْهُ : « إِنَّ الكَريمَ بْنَ الكَريمَ بْنَ الكَريمَ بْنَ الكَريمَ بْنَ الكَريمَ بْنَ الكَريم بْنَ الرسول ، أجبت من عالم الميان الرسول ، أجبت من عالم الميان الرسول ، أجبت أن الميان الكريم بن الميان الكريم بن الميان الميان الكريم بن الكريم بن الكريم بن الميان الكريم بن الميان الكريم بن ال

⁽١) قال الحافظ في الفتح ٢/٤ ٢ ، ه ٢ ؟ : اختلفوا في معنى قوله صلى الله عليه وسلم « نحن أحق بالشك » فقال بعضهم : معناه : نحن أشد اشتياقاً إلى رؤية ذلك من إبراهيم ، وقبل : معناه : إذا لم نشك نحن ، فإبراهيم أولى أن لا يشك ، أي : لو كان الشك متطرقاً إلى الأنبياء لكنت أنا أحق به منهم ، وقد علمتم أني لم أشك ، فاعلموا أنه لم يشك ، وإنما قال ذلك تواضعاً منه ، أو من قبل أن يعلمه الله بأنه أفضل من إبراهيم ، وهو كقوله في حديث أنس عند مسلم « أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم : يا خير البرية ، قال : ذلك إبراهيم » وقيل : إن سبب هذا الحديث : أن الآية لما نزلت قال بعض الناس « شك إبراهيم ولم يشك نبينا » فبلقه ذلك ، فقال : « نحن أحق بالشك من إبراهيم ، أراد : ما جرت به العادة في الخاطبة لمن أراد أن يدفع عن آخر شيئاً قال : مها أردت أن تقوله لفلان فقله لى ، ومقصوده : لا تقل ذلك .

قال: ارجع إلى ربك، فاسأله: مـابالُ النَّسُوةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُـنَّ ؟) [يوسف: ٥٠] قال: ورحمةُ اللهِ على لوطٍ ، إِنْ كَانَ لَيَأُويِ إِلَى رُكُنِ شَدِيدٍ فما بعثَ الله من بَعْدِه نبِيّاً إِلا في تَرْوةِ من قورِه ، (١).

[شرح الغريب]:

(نَحْنُ أُحَقُ بِالشَكِّ مِن إبراهِ مِي) لِمَّا نَوْ لَتُ (رَبِّ أُرِنِي كَيْفُ أَحْيِي المُوْ تَى ؟) [البقرة : ٢٦٠] قال بعضُ مَنْ سَمَعَها : شَكَّ إبراهُ مِي عليه السلام ، ولم يشك نبينا ، فقال رسول الله وَيَنْ فَيْنَا مِنْ اصْعا منه و تقديماً لإبراهيم على نفسه : ﴿ نَحْنُ أَحْقُ بِالشَكِّ منه » والمعنى : إننا لم نشك و نحن دو نه ، فكيف يشك هو ؟

١٣٦ – (غ - عبير بن معمر رحمه الله) قال : قال عمر بن الخطاب يَوْماً لأصحاب رسول الله عِيَّالِيَّةِ : فِيم تَرَوْنَ هذه الآية َ نزلت (أَيُودُ أَحَدُكُمُ أَنْ تَكُونَ له جَنَّةٌ من نخيلٍ وأَعنابٍ ؟) [البقرة: ٢٦٦] قالوا: الله أعلم، فغضب

⁽۱) البخاري في الأنبياء ٢٩٣/٦ ، ه ٢٩ باب قوله عز وجل (ونبئهم عن ضيف إبراهيم) وباب (ولوطا إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة وأنتم تبصرون) وباب قوله تعالى (لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين) وفي التفسير ، باب (وإذ فسال إبراهيم رب أرني كيف نحبي الموتي) وتفسير سورة يوسف ، باب (فلما جاءه الرسول قبال ارجع إلى ربك) وفي التعبير ، باب رؤيا أهمل السجون والفساد والثرك ، ومسلم رقم (١٥١) في الايمان ، باب زيادة طمأنينة القلب ، ورقسم (١٥١) في النمائل ، باب فضائل إبراهيم الحليل عليه السلام ، والترمذي رقم (٣١١) في التفسير ، باب ومن سورة يوسف .

عَمرُ فقال : قولوا : نعلمُ ، أو لانعلمُ ، فقال ابنُ عباس : في نفسي منها شيءٌ ياأ ميرَ المؤمنين ، قال عَمرُ : يا ابنَ أَخِي ، قُلْ ولا تَخْقِرْ نفسَكَ ، قال ابنُ عَبَّاس ي ضربَتْ مَثَلًا لعمل ، قال عُمرُ : أَيْ عَمَل ؟ قال ابن عباس ، لعمل ، قال عمرُ : لرجل غني يَعْمَلُ بطاعةِ اللهِ ، ثم بَعْثَ اللهُ عزَّ وجلَّ له الشَّيْطَانَ ، فعَمِلَ بالمَعَاصي حتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالُهُ » أخرجه البخاري (١) .

[شرح الغربب] :

(أُغْرَقَ أَعْمَالُهُ) الصالحة : أضاعها بما ارتكب من المعاصي.

و التيمَّمُوا الخَبيثَ منهُ تُنفِقُونَ) [البقرة : ٢٦٧] نزلت فينا معشر الأنصار، ولاتيَمَّمُوا الخَبيثَ منهُ تُنفِقُونَ) [البقرة : ٢٦٧] نزلت فينا معشر الأنصار، كُنَّا أصحاب في في من فَغلِهِ على قدر كَثْرَتِهِ وقِلَتهِ ، وكانَ الرجلُ يأتي من فَغلِهِ على قدر كَثْرَتِهِ وقِلَتهِ ، وكانَ الرجلُ يأتي بالقنو والقنويْنِ ، فيُعلِّقُهُ في المسجد ، وكانَ أهلُ الصَّفَةِ ليس لهم طعام ، فكانَ أحد هم إذا جاع ، أتى القينو ، فضر به بعصاه ، فسقط البُسْرُ والتَّمر ، فيأكلُ ، وكان ناس مَّن لايرغب في الخير ، يأتي الرجل بالقنو فيه الشيص والحشف ، وبالقنو قد انكسر ، فيُعلِّقُهُ ، فأنزل الله بالدُو وتعالى : (يأأيُها الَّذِينَ آ مَنُوا أَ نَفَقُوا مَنْ طَيِّباتِ مَا كَسَبْتُمْ وما أُخر جنا تبارك وتعالى : (يأأيُها الَّذِينَ آ مَنُوا أَ نَفَقُوا مَنْ طَيِّباتِ مَا كَسَبْتُمْ وما أُخر جنا

⁽١) ٨/٨ ه ١ في تفسير سورة البقرة، باب قوله : (أبود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب)، قال الحافظ : وقوله : «أغرق أعماله » أي : أعماله الصالحة ، وأخرج ابن المنذر هذا الحديث من وجه آخر عن ابن أبي مليكة وعنده بعد قوله : «أي عمل » قال ابن عباس : شيء ألقي في روعي فقال : صدقت يا ابن أخي .

لكم من الأرض ، ولا تيمَّمُوا الخبيثَ منه تنفِقُون ، وَلسْتُم بآخِذِيهِ إِلا أَن تَعْمِضُوا فيهِ قال: لو أَنَّ أَحدَكُم أُهدِي إِليه مثلُ ما أَعطَى ، لم يأخذه إلا على إغماض أو حياء ، قال: فكناً بعد ذلك يأتي أَحدُنا بصالح ماعنده " أخرجه الترمذي (۱).

[شرح الغربب] :

(تَيَمَّمُوا اَلْخَبِيثَ) التيمم: القصد، والخبيث: الردي، والحرام. (با ُلقنو) العِـذق من الرصلبِ (٢).

(أَهلَ الصَّفَة): هم الفقراء من الصحابة الذين كانوا يسكنون صُفَّة مسجد رسول الله عِيَّكِيَّةٍ ، لامسكن لهم ، ولا مكسب ولا مال ولا ولد ، وإنما كانوا متوكلين ينتظرون من يَتَصَدَّق عليهم بشيء يأكلونه ويلبسو نه ("). (الإغماض): المسامحة والمساهلة ، يقول في البيع : أغمض لي : إذا

⁽۱) رقم (۲۹۹۰) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة ، وإسناده حسن ، وقال : حديث حسن صحيح غريب ، وأخرجه ابن ماجة رقم (۱۸۲۷) في الزكاة ، باب النهي ان يخرج في الصدقة شر ماله ، والطبري رقم (۲۱۳۹) ، والحاكم ۲/۵۸۷ ، وقال : هذا حديث غريب صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

⁽٢) وهو في التمر بمنزلة العنقود من العنب وجمعه أفناء .

⁽٣) ظاهر هذا التفسير: أنهم كانوا جماعة خاسة منقطعين للصفة. وهذا خطأ ، فإن سريح الأحاديث الواردة في ذلك: أنهم الذين كانوا يقدمون المدينة مهاجرين ينزلون الصفة ريثا يتخذون المنزل في تتحولون ، فكانت الصفة كالنزل في المدينة ، واقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه الأربعة بسادات المتوكين ، ولم يجلسوا ينتظرون صدقات الناس ، بل لقد ثبت أن الني صلى الله عليه وسلم حذر عن ذلك أشد التحذير .

استزدَته من البيع ، واستحطتُه من الثمن .

(الشَّيْصُ): الرديء ِمنَ البُسْرِ .

«إِنَّ للشَّيْطَانِ لَمَّةً بِابْنِ آدَمَ، و لِلْمَلَكِ لَمَّة، فأمَّا لَمَةُ الشيطانِ، فإيعادُ بالشَّرِّ، وتكذيب " إِنَّ للشَّيْطانِ لَمَّةً بابْنِ آدَمَ، و لِلْمَلَكِ لَمَّة، فأمَّا لَمَةُ الشيطانِ، فإيعادُ بالشَّرِّ، وتكذيب بالحق ، وأمَّا لَمَّةُ الملَكِ ، فإيعادُ بالحير ، وتصديقُ بالحق ، فمن وجد ذلك ، فليتعوَّذ بالله من الشيطان فليعُلَم أَنَّهُ مِن الله ، فيحْمَدُ الله، ومَن وجد الأخرى، فَلْيتعوَّذ بالله من الشيطان الرجيم ، ثم قرأ : (الشَّيطانُ يَعِدُ كُمُ الفَقْرَ ويأمُرُ كُم بالفَحْشاءِ . . .) الآية » البقرة : ٢٦٨] أخرجه الترمذي (١) .

[شرح الغربب] :

(اللمة) : المرة الواحدة من الإلمام ، وهو القرب من الشيء ، والمراد بها : الهمة التي تقع في القلب من فعل الخير والشر والعزم عليه .

مروان الا صفر رحمه الله) عن رجل من أصحاب (سول الله عن الله عن عن يالله عن أنف أنف أنف الله عن الله ع

⁽١) رقم (٢٩٩١) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة ، وقال : هذا حديث حسن غريب ، وفي بعض النسخ : حسن صحيح غريب ، وأخر جهالطبري (٢١٧٠) ، وابن حبان في صحيحه رقم (٤٠) وفي سنده عطاء بن السائب ، وقد رمي بالاختلاط في آخر عمره فن سمع منه قدياً فعديثه صحيح ، وقد استظهر الشيخ أحمد شاكر رحمه الله من بجوع كلام أثمة الجرح والتغديل أن اختلاطه كان حين قدم البصرة ، وعطاء كوفي ، والراوي عنه في هذا الحديث ابو الأحوس كوفي ايضاً ، فالظاهر انه سم منه قبل الاختلاط .

ُيحاسِبُكُم به اللهُ ، فيغفِر ُ لمن ْ يشاء ُ و ُيعذَّب ُ من ْ يشاء ُ ، واللهُ على كلِّ شيء قدير ْ) [البقرة : ٢٨٤] إنها قد نُسخت ْ .

وفي رواية « نَسَختُها الآية التي بعدها » أخرجه البخاري (١١ ·

مه علياً على أو تُخْفُوهُ يُحاسِبْكُمُ بِهِ اللهُ ، فيَغْفُورُ لمن يشاءُ ، واللهُ على كلِّ شيءَ قديرٌ)

(١) ٨/٤ ه ١ في تفسر سورة البقرة ، باب وان تبدوا مافي أنفسكم أو تخفوه ، وباب آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ، قال الحافظ في « الفتم » : قوله : « وهو ابن عمر » : لم يتضم لي منهو الجازم بأنه ابن عمر ، فان الرواية الآتية بعد هذه وتعت بلفظ : أحسبه ابن عمر ، وعندى في ثبوت كونه ابن عمر توقف ، لأنه ثبت أن ابن عمر لم يكن اطلع على كون هذه الآية منسوخة ، فروى أحمد من طريق مجاهد قال : دخلت على ابن عباس ، فقلت : كنت عند ابن عمر فقرأ (وإن تبدوا مافي أنفسكم أو نخاوه) فبكي ، فقال ابن عباس : إن هذه الآبة لمسا أنزلت غمت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غمَّا شديداً ، وقالوا : يارسول الله هلكنا ، فان قلوبنــا ليست بأيدينا ، فقــال : قولوا: سمنا وأطمنا، فقالوا ، فنسختها هذه الآية (لايكاف الله نفساً إلا وسعها) وأصله عند مسلم مـن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس دون قصة ابن عمر ، واخرج الطبري رقم (٩ ه ٢٠) بإسناد صحيح عن الرهري أنه سمع سعيد بن مرجانـة يقول : كنت عند ابن عمر فنلا هـذه الآبة (وإن تبدوا ماني أنفسكم أو تخفوه) فقال : والله لئن آخذنا الله بهذا النهلكن ثم بكى حتى سمع نشيجه ، فقمت حتى أتيت ابن عباس فذكرت له ماقال ابن عمر ، وما فعل حين تلاهما ، فقمال : يغفر الله لأبي عبد الرحمن،لعمري لقد وجد المسلمون حين نزلت مثل ما وجد ، فأنزل الله (لايكاف الله نفسأ [لا وسعما) وروى مسلم من حديث أبي هريرة قال: لما نزلت(لله مافي المهاوات ومافي الأرض...) الآية،اشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليو وسلم ،فذكر القصة وفيها:فلما فعلوا نسخها الله فأنزل الله (لايكلف الله نفساً إلا وسمها) إلى آخر السورة، ولم يذكر قصة ابن عمر، ويمكن أن ابن عمر كان أولاً لايعرف الفصة ثم لما تحقق ذلك جزم به ، فيكمون مرسل صحابي والله أعلم .

أُحزَ تَنْنَا ، قال : قُلنَا: يُحدِّثُ أَحدُنَا نَفْسَهُ ، فَيُحاسِبُ به؟ لا يدْري ما يُغْفَرُ مِنْهُ وما لا يُغْفَرُ ؟ فنزلت هذه الآية بعدها فنسختها (لا يُحلِّفُ اللهُ نفساً إلا وُسْعَها ، لها ما كسبت ، وعليها ما اكتسبت) [البقرة : ٢٨٦] أخرجه الترمذي (١) .

٥٣١ ـــ (م ــ ابو هربرة رضى الله عنه) قال : لما نزلت على رسول الله عَيْدِ (للهِ ما في السمواتِ وما في الأرض ، وإن تُبدوا مافي أنفُسكم أو ُتَخَفُوهُ يُحَاسِبُكُمُ بِهِ اللهُ ﴾ ... الآية[البقرة : ٢٨٤] اشتدًّا ذلك على أصحــاب رسول الله عَيْنَاتِينِ ، فأ تَوْ ا رسولَ الله عَيْنَاتِينِ ، ثُمَّ بَر كُوا على الرُّكَب ، فقالوا: أيْ رسولَ الله ، كُلِّفنا منَ الأعمال ما نطيقُ ، الصلة والصيام والجهاد والصدقة ، وقد أنزلت عليك هذه الآية ، ولا نطيقها . قال رسول الله عَيْنَايِيُّةٍ : أُتريدون أنْ تقولواكما قال أُهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا ؛ بلْ ا قُولُوا:: سمعننا وأَطعنا ، غُفُرانكَ ربنا وإليكَ المصير [قالوا سمعنا وأَطعنا غفرانك ربنا و إليك المصير] فلما اقترأَها القومُ ، وذَلَّت ْبها أَلسنتُهم ، أنزلَ اللهُ في إثْر ها : (آمنَ الرسولُ بما أُنزلَ إليه من° ربه والمؤمنُونَ ، كُلُّ آمن بالله وملائكَته وكتبه ورسُله لا نفر "قُ بين أحد من رُسُله ، وقالوا : سمعنا وأَطَعْنَا ، نُعْفُرانكَ رَبْنَا وَإِلَيْكَ المُصِيرُ) فلما فعلوا ذلك : نسَخَهَا اللهُ تعالى ، فأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ : (لا يُكلُّفُ اللهُ نفساً إلا وُسْعَها ، لها مــاكسبَتْ

⁽١) رقم (٣٩٩٣) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة .

وعليها ما اكتسبت ، ربنا لا تُؤاخِذْنا إِنْ نسِينا أُو أَخطأنا) قال : نعم (ربّنا ولا تحمل عليثنا إصراً كما حملتَه على الذين من قبلنـا) قال : نعم (ربّنا ولا تحمل عليثنا إصراً كما حملته ولا تحمل عنا واغفر لنا وارحمنا ، ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به) قال : نعم (وأغف عنا واغفر لنا وارحمنا ، أنت مو لانا فا نصرنا على القوم الكافرين) قال : نعم ، أخرجه مسلم ('' . شرح الغربب]

(اقترأَها): بمعنى قرأها ، وهو افتعل من القراءة .

وفي رواية الترمذي مثله، وقال: فأُ نزَلَ اللهُ: (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إليه من رَّبهِ والمُؤمِنُونَ ...)الآية، وزاد فيه: (ولا تحمل علينا إضراً كما حَمْلتَه على الذين من قَبْلِنا، ربنا ولا تُحَمِّلْنا ما لا طاقَةَ لنا بِهِ، وَاغْفُ عنَّا واغْفِرْ

⁽١) رقم (١٢٥) في الإيمان ، باب بيان : أنه سبحانه وتعالى لم يكاف إلا ما يطاق .

لنا) ... الحديث (١١) .

[شرح الغربب]:

(الإصر): العهد والميثاق، وقيل:الحمل والثقل.

٣٣٥ — (خ م نـ د س - أبر هربرة رضي الله عنه) أن رسول الله عنها أن رسول الله ويَّا الله عنه أن أن الله تعالى تَجاوزَ لأَمْتِي ما حدَّ ثَتْ به أُ نفُسَها (٢)، ما لم يَعْمَلُوا به أَو يَتَكَلَّمُوا (٣) » . وفي رواية : ماوشوسَتْ به صُدُورُها .

أخرجه الجماعة إلا الموطأ ^(١).

وَ لَفُظُ أَبِي دَاوِد : إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا لَمْ تَكَلَّم بِهِ أُو تَعْمَلَ بِهِ ، ومَا حَدَّثَتُ بِهِ أَنْفُسَهَا .

⁽١) مسلم رقم (١٢٦) في الايمان ، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكاف إلا مايطــــاق ، والترمذي رقم (٢٩٩٥) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة .

⁽٢) قال النووي رحمه الله: ضبطه العلماء بالنصب والرفع، وهما ظاهران ، إلا أن النصب أشهر وأظهر، قال القاضي عياض: «أنفسها » بالنصب ، ويدل عليه قوله: « إن احدنا يحدث نفسه » قال: قـــال الطحاوي: وأهل اللغة يقولون: «أنفسها » بالرفع ، يريدون بغير اختيارها ، كما قال الله تعـالى: (ونعلم ما توسوس به نفسه) .

⁽٣) وفي صحيح مسلم « ما لم يتكلموا أو يعملوا به » .

⁽٤) البخاري ١ ١/٨٧٤ في الايمان والنذور ، باب إذا حنث ناسياً في الأيمان ، وفي العتق ، باب الحطأ والنسيان في المتناقة والطلاق، وفي الطلاق ، باب الطلاق في الاغراق والكره والسكر انوانجنون، ومسلم رقم (٧٢٧) في الايمان ، باب تجاوز الله عن حديث النفس والحواطر ، والسترمذي رقم (١١٨٣) في الطلاق ، باب ماجاء فيمن يحدث بطلاق امرأته ، وأبو داود رقسم (٢٠٠٩) في الطلاق ، باب الوسوسة في الطلاق ، والنسائي ١٩٦٦، ١٧٥، في الطلاق ، باب مسن طلق في نفسه ولم يتكلم به .

سُورَةُ آل عمران

عُمْ - (غِمَ تَ رَسَى الله عنها) قالت: تَلا رَسُولُ الله عَنْهَ : (هُوَ الَّذِي أُنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ منه آياتٌ محكماتٌ - وقرأت إلى - وَمَا يَذَكُرُ إِلَا أُولُو الأَلبابِ) [آل عمران: ٧] فقال : « فإذا رَأَ يُتُم الَّذِينَ وَمَا يَذَكُرُ إِلَا أُولُو الأَلبابِ) [آل عمران: ٧] فقال : « فإذا رَأَ يُتُم الله يَتَبِعُونَ مَا تَشَابَهُ منه ، فأولئك الذين سمَّى الله فاحذَرُوهُم » · هـذه دواية البخاري ومسلم وأبي داود .

وفي رواية الترمذي ، قالت : سُئِلَ رسولُ الله ﷺ - وفيها : فإذا رأيتُمُوهُم فَاعْرِفُوهُم ، قالها مَرَّ تَيْنِ ، أُو ثلاثاً (١) .

و و الله را بنا ما كُنّا مُشْرِكِينَ) [الأنعام: ٢٣] ، وقد كتموا في هذه الآية ، وقد كتموا في هذه الآية ، وقال: (والله منون : ٢٠١] ، وقال: (وأقبل بعضهم يتساءلون) [الصافات: ٢٧] ، وقال: (والله منون : ٢٠١] ، وقال: (والله منون : ٢٠١] ، وقال: (والله منون : ٢٠١] ، وقال: (والله منون) [الأنعام: ٢٠٠] ، وقد كتموا في هذه الآية ،

⁽۱) البخاري ۷/۸ ه ۱، ۹ ه ۱ في التفسير ، باب منه آيات محكمات ، ومسلم رقم (۲٦٦٥) في العلم ، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن ، والترمذي رقم (۲۹۹٦)في التفسير ، باب ومن سورة آل محران ورقم (۷۹۹۷)، وأبو داود رقم (۹۹۵) في السنة ، باب النهي عن الجدال واثباع المتشابه من الجدرآن .

⁽٢) قال الحافظ : زاد عبد الرزاق في رواية عن معمر عن رجل عن المنهال بسنده ، فقال ابن عباس : ماهو أشك في القرآن ? قال ليس بشك ، ولكنه اختلاف ، فقال : هات ما اختلف عليك من ذلك قال : أسم الله يقول .

وفي [النازعات : ٢٧] ﴿ أَمُ السَّاءُ بِنَاهَا ، رَفَّعَ سَمْكُهَا فَسُوَّاهَا وَأَغْطَشَ لِيلُّهَا ، وأُخرِج نُصحاها ، والأرضَ بعد ذلك دَحاها) فـذكر خلْقَ السهاء قبلَ خلق الأرض، ثم قال: ﴿ أَ يُنَّـكُمُ لِتَكْفُرُونَ بِالذي خلق الأرضَ في يومين - إلى ـ طائعين) [فصلت: ٩- ١١] فذكر في هذه خلْق الأرض قبل خلق السَّاءِ، وقـــال : (وكان اللهُ غفُوراً رحياً) [الأحزاب: ٥٠] وقال: (وكان اللهُ عزيزاً حكياً) [الفتح: ١٩] وقال:(وكان اللهُ سميعاً بصيراً) [النساء: ١٣٤]فكأنه كان، ثم مضى، قال ابن عباس: (فلا أنساب بينهم)في النفخة الأولى يُنْفَخ في الصور، فيُصْعَقُ مَن في السمواتومَن في الأرض إلا منشاء الله ، فلا أُنسَابَ بينهم عند ذلك ، ولا يتساءلون ، ثم في النَّفْخةِ الآخرةِ : أُقبلَ بعضُهم على بعض يتَساءلون ، وأما قوله : (واللهِ ر بنا ما كُنَّا مُشْركين) (ولا يَكْتُمُونَ اللهَ حديثاً) فإنَّ اللهَ يغفرُ لأهل الإِخلاص ذُنُو بَهُمْ، فيقولُ الْمُشْرِكُ : تعالَوْا نقولُ : ما كُنَّا مُشركين ، فيخْتُمُ اللهُ على أَفُوا ههمْ ، فتَنْطقُ جوارِ حُهُم ْ بأعمالهم ، فعند ذلك عُرفَ أنَّ الله لا يُكْتِم ُ حديثاً ، وعِندَهُ : (رُبَها يودُ الذينَ كفرُوا لَوْ كانوا مُسلمين) وخلق الأرضَ في يومين ، ثُمَّ ٱسْتَوى إلى السَّماءِ فَسوَّاهُنَّ سَبعَ سمواتٍ في يومـــين آخرَين، ثم دَحي الأرضّ ، أي : بَسَطها ، وأخرج منها الماء والمرعى ، وخلق فيها الجبال والأشجارَ ، والآكام وما بينهما في يومين آخرين ، فذلك قوله : (والأرض بعدَ ذلكَ دَحاها ﴾ [النازعات : ٣٠] فَخُلقت الأرضُ وما فيها من شيء في

أربعة أيام ، وخُلِقَتِ السَّمواتُ في يو مَيْنِ ، وقوله : (وكانَ اللهُ غَفُوراً رحياً) سَمَّى نَفْسَهُ ذلك ، أي : لم يَزَلْ ، ولا يزالُ كذلك َ . وإن الله لم يُرِدْ شيئاً إلا أصابَ بهِ الذي أَرادَ . وَيُحَك َ ، فلا يختلف عليك القرآنُ ، فإن كُلاً من عند اللهِ ، أُخرِجه البخاري (۱) .

[شرح الغربب]:

- (دحاها) دحا الأرض: بسطها .
- (فصعق) صعق الانسان : إذا غشي عليه . وإذا مات .
 - (الأكمام) : جمع أكمة ، وهي الروابي الصغار .
- (جوارحهم) الجوارح: جمع جارحة ، وهي الأعضاء، كاليدوالرَّجل، ونحو ذلك .

وسولُ اللهِ عَلَيْهِ أَوْرِيشاً يومَ بدْر ، و َقَدِمَ المدينة ، جمعَ اليهود في سُوق بني قَيْنُقاع ، عَلَيْهِ أَوْرِيشاً يومَ بدْر ، و َقَدِمَ المدينة ، جمعَ اليهود في سُوق بني قَيْنُقاع ، فقال: يامعشر يهود ، أسلموا قبل أن يصيبَكم مثل ما أصاب أوريشا، قالوا: يا محمد ، لا يغُرَّنك من نفسك أن قتلت كفراً من قريش كانوا أغمارا يعرفون القتال ، إنّك لو قا تلتنا لعرفت أنّا نحن الناس ، وأنّك لم تلق مِثْلَنا ، فأنزَلَ الله تعالى في ذلك : (قُلْ لِلّذِين كفروا سَتُغْلَبونَ)

⁽١) ٢٧/٨ ، ٢٩ ؛ في تفسير سورة حم السجدة .

إِلَى قوله: (فئة ٌ تقاتِلُ في سبيل الله) _ بِبدْر ٍ _ (وأُ نُخرى كَافرة ُ) [آلعمران: ١٣،١٢] أخرجه أبو داود (١٠).

[شرح الغربب]:

(أغماراً الأغمار : جمع غمر بضم الغين ، وهو الجاهـل الغر الذي لم يجرب الأمور .

وَ إِنَّ الْحُلِّ وَبِي وَ لاَةً مِن النَبِيِّينَ وَإِنَّ وَلِيِّي أَبِي وَخَلِيلُ رَبِّي إِبراهِيمُ ، ثم النَبِيِّينَ وَإِنَّ وَلِيِّي أَبِي وَخَلِيلُ رَبِّي إِبراهِيمُ ، ثم قَرَأً (إِنَّ أُوْلَى النَّاسِ بِإِبرٰهِيمَ لَلَّذِينَ ا تَبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَاللَّذِينَ آ مَنُوا ، وَاللهُ وَلِيُّ النَّاسِ بِإِبرٰهِيمَ لَلَّذِينَ ا تَبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَاللَّذِينَ آ مَنُوا ، وَاللهُ وَلِيُّ اللهُ مِنْيِنَ) » [آل عمران : ٦٨] أُخرجه الترمذي (٢٠).

[شرح الغربب] :

(وُلاة) الوُلاةُ: جمع وليّ ، وهو الذي يوالي الإنسانَ ، وينضمُ إليه ، ويكون من جملته وأتباعه والناصرين له .

⁽۱) رقم (۲۰۰۱) في الحراج ، باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة ، وأخرجه الطبري رقم (۲۶۲۸) وفي سنده محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وباقي رجاله تقات ، وأخرجه الطبري رقم (۲۶۲۷) من حديث ابن اسحاق ، عن عاصم بن عمر بن فتادة قال : لما أصاب الله قريشاً يوم بدر جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود في سوق بني قينقاع حين قدم المدينة ، ثم ذكر نحو حديث ابن عباس .

⁽٢) رقم (٢٩٩٨) في التفسير ، باب ومن سورة آل عمران، واسناده صحيح، وأخرجه الطبري رقم (٢) رقم (٧٢١٦) والحاكم في المستدرك ٢٩٣/، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشبخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

الله عنها) قـــال : وآلُ عِمْران : (إِنَّ المؤمنونَ من آلِ إِبرهيمَ وآلِ عِمْرَان وآلِ ياسين وآلِ مُحَمَّد ، يقول : (إِنَّ أُولَى النَّاس بإبراهيمَ لَلَّذِين اتَّبَعُوهُ) وهم المؤمنون . أخرجه البخاري بغير إسناد (۱) .

الصَّالحةِ (إِنِّي نَذَرتُ لَكَ مافي بطني مُعَرَّداً) [مريم : ٣٥] أي : خالصاً للمسجد يَخْدُمُهُ ، أخرجه البخاري في ترجمة باب (٢) .

• **٤٥** – (**خ - ابن عباس** رضي الله عنها) قال : (إِذْ يُلْقُونَ أَقْلاَمَهُم) [آل عمران: ٤٤] ، اقْتَرَعُوا فَجَرَتْ أَقْلاَمُهُمْ مع الجِرْيَةِ (٢)، فَعالَ قَلَمُ زكريًا الجِرْيَةَ . أخرجه البخاري في ترجمة بابٍ من أَبْوَابِ كَتَا بِهِ بغير إسناد (١٠).

⁽١) ٣٣٨/٦ في أحاديث الأنبياء ، باب قول الله تعالى: (واذكر في الكتاب مريم ...) قال الحافظ : وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه . وحاصله أن المراد بالامطفاء بعض آل عمر ان وإن كان اللفظ عاماً فالمراد به الحصوص .

نقول : وعلي بن أبي طلحة لم يدرك ابن عباس ، فروايته عنه منقطمة .

⁽٢) ٢/١ ٤ في الصلاة ، باب الحدم الهسجد تعليقاً،قال الحافظ:وهذا التعليق وصله ابن أبي حاتم بمعناه .

 ⁽٣) بكسر الجيم ، والمنى أنهم افترعوا على كفالة مريم أيهم يكفلها ، فأخرج كل واحد منهمقلماً والقوها
 كلها في الماء ، فجرت أفلام الجميع مع الجرية إلى أسفل ، وارتفع قلم زكريا فأخذها .

⁽٤) ه/٢١٦ في الشهادات، باب القرعة في المشكلات، وقوله عز وجل (إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم) وقد أشار البخاري إلى الاحتجاج بهذه القصة في صحة الحاكم بالقرعة بناه على أن شرع من قبلنا شرع لنا إذا لم يرد في شرعنا مسايخالفه، ولاسيا إذا ورد في شرعنا تقريره، وسافسه مساق الاستحسان والثناء على فاعله، وهذا منه.

ابمه عباس رضي الله عنه)قال: (إِنِّي مُتَوِّفيك) أَي: مُعِيثُكَ ، أَخرجه البخاري في ترجمة باب (١) .

الأنصار الله عنه عباس رضي الله عنه عنه عنه الأنصار المنه أَسُلَمَ ، ثم ارتد ، و لحق بالشّر ك ، ثم ندم ، فأرسل إلى قومِ مه بسُوالي رسول الله عَيَّالِيَّة ، فقالوا: رسول الله عَيَّالِيَّة ، فقالوا: هل له من تَو بَة ؟ فجاء قو مُهُ إلى رسول الله عَيَّالِيَّة ، فقالوا: هل له من تَو بة ؟ فنزلت : (كيف يَهْدِي الله قو ما كَفَرُوا بعد إيمانهم ؟ لله قوله من تَو بة ؟ فنزلت : (كيف يَهْدِي الله قو ما كَفَرُوا بعد إيمانهم ؟ لله قوله من تَو به عَفُورٌ رحيم) [آل عمران : ٨٦ ، ٨٩] فأرسل إليه فأسْلَم ، أخرجه النسائي ".

٧٤٣ – (ت ـ أبو غالب رحمه الله (٣)) قال : رأى أبو أمامة رُؤوساً

⁽١) ٢١٣/٨ في تفسير سورة المسائدة ، ولا يصح ، والمحققون من العلماء فسروا التوفي بأنسه الرفسع إلى الساء، وهسو الصحيح المتعين ، قال الطبري ٦/٥ ه بعد أن ذكر أقاويل العلماء في معنى «متوفيك»: وأولى هذه الأقوال بالصحه عندنا قول من قال: معنى ذلك: إني قابضك من الأرض ورافعك إلى لتواتر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قسال : « ينزل عيس بن مريم فيقتل الدجال ، ثم يمك في الأرض مدة ذكرها اختلفت الرواية في بعضها ثم يموت ، فيصلي عليسه المسلمون ويدفنونه، ثم قال : ومعلوم أنه لو كان قد أماته الله عز وجل لم يكن بالذي يميته ميتة أخرى فيجمع عليه ميتتين، لأن الله عز وجل إنما أخبر عباده أنه يخلقهم ثم يحييهم كا قبال جل تناؤه: (الله الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم هل من شركائكم من يفعل من ذلكم من شيء) فتأويل الآبة إذاً : قال الله لعيسى : ياعيسى إني قابضك من الأرض ورافعك إلى ، ومطهرك من الذين كفروا، فجعدوا نبوتك . وانظر كتاب « عقيدة الاسلام في حياة عيسى عليه السلام » الملامة محد أنور الكشميري ، ففيه مقنع وكفاية لمن أراد الله الهداية .

⁽٢) ١٠٧/٧ في تحريم الدم ، باب توبة المرتد ، وأخرجه الطبري رقم (٣٦٠) وسنده حسن .

⁽٣) أبو غالب اسمه : حزور الباهلي البصري ، أعتقه عبد الرحمٰن بن الحضرمي ، وقد قبل : إنه مولى خالد بن عبد الله القسري ، روى عن أبي أمامة ولقيه بالشام ، وروى عنه ابن عيينة وحاد بن زيد

مَنْصُو بَةً على دَرَجِ دِمَشْق ، فقال أَبو أَمامة: كلابُ النَّارِ ، شَرُ قتلى تحتأديم السهاءِ ، خَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوهُ ، ثم قرأ : (يَوْمَ تَبْيَضُ وُنُجُوهٌ و تَسُودُ وُنُجُوهٌ) إلى آخر الآية [آل عمران: ١:٦]، قلت لابي أَمامهة : أُنْتَ سَمعْتُهُ من رسول الله وَيَتَلِيْنَة ؟ قال : لو لم أَسْمَعه إلا مرَّة أَو مرَّين أَو ثلاثاً ، [أوأربعاً]، حتَّى عَدَّسَبْعاً ، ماحدَّ ثُدُكُمُوهُ ، أَخرجه الترمذي (١) .

على الله عنه عن أبيه عن جده أنه سمع الله عنه عن أبيه عن جده أنه سمع النبي على الله عنه يقول في قوله تعالى: (كنتم خيير أُمَّة أُخرجت للناس) [آل عمران: ١١٠] قال: أنتم تُتِمُونَ سبعين أُمَّة ، أنتم خير ها، وأكرمها على الله » أخرجه الترمذي (٢).

ابن عباسی رضي الله عنها) قال: (كونوا ربَّانيِّينَ) هاه عنها) قال: (كونوا ربَّانيِّينَ)
 آل عمران: ٧٩] قال: حلماء (٣) فقهاء علماء، أخرجه البخاري في ترجمة

⁽۱) رقم(۳۰۰۳) في التفسير، باب ومن سورة آل عمران ، وأخرجه أحمد في المسند ه/۲۵ و ۲۵ و ابن ماجة رقم ۲۷ و في المقدمة ، باب ذكر الخوارج. وأبو غالب صدوق يخطىء ، ومع ذلك فقد حسن الترمذي حديثه هذا .

⁽٢) رقم (٤٠٠٤) في التفسير ، باب ومن سورة آل عمران، وإسناده حسن، وقال الترمذي: حديث حسن ، وأخرجه الطبري رقم (٢٦٢٧) وابن ماجة رقم (٢٦٨١) في الرهد ، وأحمد في المسند ٥/٥٥٢ ، والحاكم في المستدرك ٤/٤ ، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، وواقفه الذهبي ، وقال الحافظ في « الفتح » ١٦٩/٨ : وهو حديث حسن صحيح أخرجه الترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم وصححه ، وله شاهد رسل عن قتادة عند الطبري رجاله ثقات، وفي حديث علي عند أحمد باسناد حسن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « وجعلت أمني خير الأمم » وقدورد ممناه أيضاً خن حديث مطول عن أبي سعيد الحدري مرفوعاً أخرجه أحمد في المسند ١١/٣ .

باب ۱۱)

والله عنها) قال : فينا نزَلت عبر الله عنها) قال : فينا نزَلت والله عنها) قال : فينا نزَلت والله عنها) [آل عمران : ١٢٢] قال : نحن الطَّائفتان : بَنو حارثَة ، وبنُو سَلِمة ، وما يسُرُني أنها لم تنزل ، لقول الله (والله وليهما) أخرجه البخاري ومسلم () .

[شرح الغربب]

(تَفشلا) الفشلُ : الفزع والجبن والضَّعفُ .

٧٤ هـ (خ نـ س - ابن عمر رضي الله عنها) قال : «كان النبي عَلَيْكِيْنَةُ يَدُّعُونَانَةُ عنها) قال : «كان النبي عَلَيْكِيْنَةً يَدُّعُو على صفو ان بن أُميَّة ، وسُهيل بن عمرو ، والحارث بن هشام ، فنزلت: (ليس لكَ مِنَ الأُمْرِ شيءٌ _إلى قوله_ فإنَّهُم ظالمون) [آل عمران ١٢٨] هذه رواية البخاري .

وفي رواية الترمذي قال: قال رسول الله عَيَّالِيَّةِ يوم أُحد: « اللهُم العَن صَفُوانَ بن أُمية ، اللهُم العن صَفُوانَ بن أُمية ، اللهم العن صَفُوانَ بن أُمية ، فنزلت: (ليس لك من الأمر شيء ، أَو يتوب عليهم أَو يعذِّبَهم) فتابَ عليهم،

⁽١) ١٤٨/١ في العلم ، باب العلم قبل القول والعمل تعليقاً ، قال الحافظ : وهذا التعليق وصله ابن أبي عاصم أيضاً باسناد حــن والحطيب باسناد آخر حسن .

⁽٢) البخاري ٧/ه٧٦ في المفازي ، باب إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما ، وفي التفسير ، باب إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما ، ومسلم رقم (٥٠٥٦) في فضائل الصحابة ، باب من فضائل الأنصار .

فأسلموا ، فحسُنَ إسلامُهُم » .

وفي رواية النسائي: أنه سمع رسول الله عَيَّظِيَّةٍ _ حين رفع رأسه من صلاة الصبح من الركعة الأخيرة _ قال: « اللهم العن فُلاناً وفلاناً ، يدعو على أناس من المنافقين ، فأنزل الله هذه الآية » .

وقد أخرج البخاري أيضاً نحو رواية النسائي .

وفي أخرى للترمذي قال: كان رسول الله عَيَّظِيَّةٍ يدعوعلى أربعة نفرٍ، فأنزل الله: (ليس لك من الأمر شيءٌ) إلى (ظالمونَ) فهداهم الله للإسلام (١١).

١٦٥ – (ن ر - ابن عباس رضي الله عنها) قال : نزلت هذه الآية: (و ما كان لِنَبِي ۚ أَن يَعُل ً) [آل عمران : ١٦١] في قطيفة حراء 'فقدت' يوم بَدْر ، فقال بعض القوم : لعل رسول الله عَيْشَاتُهُ أَخذَها . فأنزل الله هذه

⁽۱) البخاري ۱۸۱۷ في المفازي ، باب ليس لك من الأمر شيء ، عن سالم بن عبد الله وهذه الروابه مرسلة ، وأخرجه موصولاً في تفسير آل عمران ، باب ليس لك من الأمر شيء ، وفي الاعتصام ، باب ليس لك من الامر شيء ، عن عبد الله بن عمر ، لكن لم يفصح عن الأسماء في كانا الروايتين ، باب ليس لك من الامر شيء ، عن عبد الله بن عمر ، لكن لم يفصح عن الأسماء في كانا الروايتين ، باب ومن سورة بل قال : « اللهم العن فلاناً وفلاناً وفلاناً وفلاناً وولاناً وولاناً وولاناً والترمذي رقم (۲۰۰۳) في التفسير ، باب ومن سورة وقد في الله تمرن ، وفي سنده عمر بن حزة وهو ضميف ورجع الشيخ أحمد شاكر في المسند توثيقه ، وقد في المند توثيقه ، عن سالم، وكذا رواه الزهري عن سالم عن أبيه ،والنسائي ۲/۳۰ بي الصلاة ، باب لمن المنافقين في القنوت، وأخرجه أحمد في المسند رقم (۲۱۸۷) وروابة الزهري عن في المند رقم (۲۱۸۷) عن عبد الرزاق ، عن سالم التي أشار اليها الترمذي ، أخرجها أحمد في المسند رقم (۲۱۹۲) عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الرهري ، عن سالم ، عن أبيه ، وإسنادها صعيح،وأخرجه أحمد أيضاً رقم (۲۰۵۰) عن عبد عن علي بن إسحاق ، عن ابن المبارك ، عن معمر ، عن سالم ، عن أبيه .

الآية إلى آخرها ، أخرجه الترمذي وأبو داود (١) .

[شرح الغربب] :

رَ يَغُلُّ) الْغَلُّ : الخيانة ، وقَدْ قُرِيءَ (يَغَلُّ -ويُغَلُّ)(٢)، أَي: يَخُونُ ويُخانُ .

(قطيفة) : دثارٌ له نُحَمِيْلَة (٢٠) .

و الله على: (إنَّ النَّاسَ قَدَّ جَمَعُوا لَـكُمُ فَانُحْشُوهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَاناً ، وقالوا : حَسْبُنَا اللهُ وَ نَعْمَ النَّاسَ قَدَّ جَمَعُوا لَـكُمُ فَانُحْشُوهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَاناً ، وقالوا : حَسْبُنَا اللهُ وَ نَعْمَ النَّاسَ : الْوَكِيلُ) قالها إبراهيمُ حينَ أُلقيَ في النَّار ، وقالها محمدٌ حين قال لهم الناس : إنَّ النَّاسَ : قد جَمَعُوا لـكُمُ) [آل عمران: ١٧٣] أخرجه البخاري (١٠) .

معم - أبو سعير الخدري رضي الله عنه) أن وجالاً من المنافقين على عهد رسول الله عنيالية إلى المنافقين على عهد رسول الله عنيالية الله عنيالية الله العَزْوِ، تَخَلَّفُوا عنه، و فَر حُوا بَقْعَدهم خارف رسول الله عَلَيْكِيْنَ ، فإذا قدم وسول الله عَلَيْكِيْنَ ، فإذا قدم وسول الله عَلَيْكِيْنَ الله عَلَيْكِيْنَ الله عَلَيْكِ الله عَلَيْكِ الله عَلَوا ، وَحَلَفُوا له، وأحبُوا أَن يُحْمَدُوا بَمَا لَم يَفْعَلُوا ، فازكت والله عَلَيْكُ الذين يفرحون بما أَتَوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بما لم يَفْعَلُوا . . .)

⁽١) الترمذي رقم (٣٠١٣) في التفسير ، باب ومن سورة آل عمران ، وابو داود رقم (٣٩٧١) في الحروف والقراءات اول باب كتاب الحروف ، وحسنه الترمذي مع ان فيه خصيف بن عبدالرحن الجزري وهو سيء الحفظ وقد خلط بأخرة .

⁽٢) قال ابن الجوزي في زاد المسير ١٦١/١ واختلف الفراء في «يغل » فقــرأ ابن كثير ، وعــامم ، وأبو عمرو : بفتح الياء وضم الفين ، وقرأ الباقون : بضم الباء وفتح الفين .

 ⁽٣) في نسخة أخرى : خيل .
 (٤) ١٧٣/٨ في تفسير سورة آل عمر أن ، باب إن الناس قد جمواً لـكم فاخشوم .

الآية [آل عمران: ۱۸۸] أخرجه البخاري و مسلم (۱) . [شرح الغريب]:

(خِلافَ رسولِ الله) قعدتُ خِلاف فَلان : إِذَا قعـدتَ خَلْفَهُ ، أُو تأَخُرتَ بَعدَه .

الله عبر الرحمه بن عبر الرحمه بن عبر الرحمه بن عوف رضي الله عنها) أَنَّ مَرْوان قال لِبَوَّابِهِ: اذْهَبْ يَا رَافِع ُ إِلَى ابن عباس، فقُلْ: لئن كَان كُلْ الْمُرِىءِ مِننَا فَرِحَ بَمَا أَتَى ، وأُحَبُّ أَنْ يُحْمَدَ بَمَا لَم يَفْعَلْ مُعَذَباً لَنُعَذَبَنَ الْمُعُونَ ، فقال ابن عباس: ما لكم ولهذه الآية ؟ إِنَّمَا نزلت هذه الآية في أهل الكتاب، ثم تلا ابن عباس: (وإِذْ أَخَذَ الله ميشاق الذين أُوتو اللكتاب للنَّيْنُنَهُ للنَّاس ولا تَكْتُمُونَهُ فنبَذُوهُ وراء ظُهُورهم ، وأَشْتَرَوْا بهِ ثَمَناً قليلاً ، فَبِئْسَمَا يَشْتَرُونَ . لا تحسَبَنَ الذين يفرحون بما أَتَوْا ويُحِبُّونَ أَن قَدْ الشَّحُمَدُوا بما لم عن شيء ، فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ ، وأَخْبَرُوهُ بغَيْرِه ، فَأَرَوْهُ أَنْ قَدْ الشَّحْمَدُوا إِليه عن شيء ، فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ ، وأَخْبَرُوهُ بغَيْرِه ، فَأَرَوْهُ أَنْ قَدْ الشَّحْمَدُوا إِليه بما أَخرِجه البخاري ومسلم والترمذي (٢) .

⁽١) البخاري ٨/ه ٧١ في تفسير سورة آل عمران ، باب لا يحسبن الذين يفرحون بما أتوا ، ومسلم رقم (٧٧٧) في صفات المنافقين .

⁽٢) البخاري ٨/ه ٧ ، في تفسير سورة آل عمر ان، باب لا يحسبن الذين يفرحون بما أتوا ، ومسلم رقم (٢٠٧٨) في أوا كتاب صفات المنافقين ، والترمذي رقم (٣٠١٨) في أوا كتاب صفات المنافقين ، والترمذي رقم (٣٠١٨) في أوا

مرافع بن مربع رضي الله عنه) قال : إنه كان هو وزيد ابن ثابت عند مروان بن الحكم ـ وهو أمير المدينة ـ فقال لي مروان : في أي شيء نزلت هذه الآية : (لا تحسبن الذين يفرحون بما أتو ا ويُحبُون أن يُحمَدوا بما لم يَفعلوا)؟ قال : قلت: نزلت في ناس من المنافق ـ ين ، كانوا إذا خرج مسول الله عِنْدِين وأصحاب أبه إلى سفر تَخَلَفوا عنهم، فإذا قدم اعتذروا إليه، وقالوا : ما حبَسنا عنك إلا السَّقَمُ والشُغلُ ، ولَوَدِدْنا أَنَّا كُنَّا معكم ، فأنزل

وقال الحافظ في « الفتح » : ومروان هو ابن الحكم الذي ولي الحلافة ، وكان يومئذ أمير المدينة من قبل معاوبة ، و « رافع » هذا لم أر له ذكراً في كتب الرواة ، إلا ماجاء في هذا الحديث والذي يظهر من سياق الحديث : أنه توجه إلى ابن عباس ، فبلغه الرسالة ، وعاد إلى مروان بالجواب ، فلولا أنه معتمد عند مروان ما فنع برسالته ، لكن قد ألزم الاسماعيلي البخاري أن يصحح حديث بسرة بنت صفوان في نقش الوضوء من مس الذكر ، فإن عروة ومروان اختلفا في ذلك ، فبمث مروان حرسيه إلى بسرة ، فعاد إليه بالجواب عنها . فصار الحديث من رواية عروة عن رسول مروان عن بسرة ، ورسول مروان مجول الحال ، فتوقف عن القول بصحة الحديث عن رسول مروان عن بسرة ، ورسول مروان مجول الحال ، فتوقف عن القول بصحة الحديث جاعة من الأثة لذلك ، فقال الاسماعيلي : إن القصة التي في حديث الباب شبية بحديث بسرة ، فإن رسول مروان معتمداً في هذه فليعتمد في الأخرى ، فإنه لافرق بينها ، إلا أنه في هذه القصة سمي رافعاً ، ولم يسم في قسة بسرة ، قال : ومع هذا فاختلف على ابن جريج في شبخ شبخه ، فقال عبد الزاق وهشام عنه عن ابن أبي ملبكة عن عبد الرحن ، ثم سافه من رواية عمد بن عبد الملك بن جريج عن أبيه ابن أبي ملبكة عن حيد ، فسار لهشام متابع ، وهو عبد الزاق ، ولحجاج متاب ، عن ابن أبي ملبكة عن حيد ، فسار لهشام متابع ، وهو عبد الزاق ، ولحجاج متاب ، وهو عبد الزاق ، ولحجاج متاب ، وهو عبد الزاق ، ولحجاج متاب ، وهو عد

⁼ آل عمر ان واللفظ لمسلم والترمذي .

الله هذه الآية فيهم ، فكأن مروان أنكر ذلك ، فقال: ماهذا هكذا ؟ فجزع رافع من ذلك ، فقال: زيد : أنشدُك الله ، ألم تعلم ماأقول ؟ فقال: زيد : نعم، فلما خرجنامن عند مروان قال زيد وهو بمزح يراح يا أما تحمدني كما شهدت لك؟ فقال رافع: وأين هذا من هذا ، أن شهدت بالحق ؟ قال زيد : حَمِدَ الله على الحق أهله ي أخرجه (۱).

[شرح الغربب]:

(أُنشُدُكَ الله) أي: أَسأَلك وأقسم عليك أن ترفع نَشيدِي (٢)، يَعني: صَوتي، بأن تُجيبَني وُتلَبِّي دَعْوَتي.

والموتُ خيرٌ له، ثم تلا (إِنَّمَا نَمَلي لهم لِيَزْدادُوا إِنْماً) [آل عمران: ١٧٨] وتلا (وما عِنْدَ اللهِ خيرٌ لِلْأَبْرَادِ) [آل عمران: ١٩٨] . أخرجه (٣).

⁽۱) لم بذكر ابن الأثير من أخرجه، وقد ذكر و الحافظ ابن كثير في تفسير الآبة ۲/۷ مو ۱۸ من رواية ابن مردويه في تفسيره من حديث الليث بن سعد عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم قال قال أبو سعيد ورافع بن خديج وزيد بن ثابت «كنا عند مروان ۱۰ الحديث» إلا بعض اختلاف في لفظتين ـ ثم قال : ثم رواه من حديث مالك عن زيد بن أسلم عن رافع بن خديج «أنه كان هـو وزيد بن ثابت عند مروان بن الحكم ، وهو أمير المدينة . فقال مروان : يارافع ، في حمي أي شيء نزلت هذه الآبة ? مروان بن الحكم ، وهو أمير المدينة . فقال مروان : يارافع ، في حمياس وما قاله هؤلاء ، لأن الآبة فذكره كان عباس وما قاله هؤلاء ، لأن الآبة عامة في جميع ماذكر ، و انظر الفتح ١٧٦/٨ .

⁽٢) في نسخة أخرى : نشدتي .

⁽٣) لم يذكر ابن الأثير من خرجه أيضاً ، وقد رواه بنحوه ابن جرير رقم (٨٣٦٧) و (٨٣٧٣)٠٠ حديث عبد الله بن مسعود موقوفاً عليه،وإسناده صحيح ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢٩٨/٢ =

[شرح الغربب] :

(نُملي) الإملاء : الإمهالُ وَإِطالَةُ العمرِ .

الله عنها) قالت: قلت: يا رسول الله عنها) قالت: قلت: يا رسول الله لا أسمَعُ الله تعالى ذركر النّساء في الهِجْرَةِ بشيء إلا فأنزل الله تعالى : (أنّي لا أُضِيعُ عملَ عاملٍ منكم من ذكر أو أُنثَى ، بعضُكُمُ مِنْ بَعْضٍ _ إلى : لا أُضِيعُ عملَ عاملٍ منكم من ذكر أو أُنثَى ، بعضُكُمُ مِنْ بَعْضٍ _ إلى : واللهُ عندهُ حسنُ الثوابِ) [آل عمران : ١٩٥] أخرجه الترمذي (۱).

سُورَةُ النِّسَاءِ

موه (خ م رس - عائمة رضي الله عنها) قالت: إنَّ رجلاً كَا نَتْ له يَتْيمة ٌ فَنَكَمَمَها ، وكان له عَدْق نَغْل ، فكانت شريكته فيه وفي ما له ، فكان يُمْسِكُمَا عليه ، ولم يَكُن له من نفسه شيء ، فنز لَت : (وإن خِفْتُمْ أَلا تُقْسطُوا في اليتَامى . . .) الآية [النساء : ٣] .

⁼ وقال:هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢/٤٠٠ وزاد نسبته لابن أبي شيبة وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ، وأبي بكر المروزي في الجنائز ، وابن المنذر ، والطبراني .

⁽۱) رقم (۲۰۲۱) في التفسير ، باب ومن سورة النساء ، وأخرجه الطبري رقم (۸۳۹۸) وفي سنده رجل من بني سلمة ، وقد بينه الحاكم في المستدرك ، فرواه ۲/۳۰۰ من طريق يعقوب بن حميد حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار ، عن سلمة بن أبي سلمة رجل من ولد ام سلمة عن أم سلمة ، وصححه على شرط البخاري وليس كما قال ، فان سلمة بن أبي سلمة وهو سلمة بن عبدالله بن عمر بن أبي سلمة لم يخرج له سوى الترمذي ، ولم يوثقه غير ابن حبان .

و في رواية : أَنَّ عُرْوَةَ سَأَلَهَــا عن قوله تعالى : (واإِن خِفْتُم أَلاًّ تُقْسِطُوا في اليتامي فانكحوا إلى قوله أوْ مَا مَلَكَت أَيْمَا نُكُم) قالت: يا ابنَ أُختى ، هذه الْيتيمَةُ تَكُون في حجْر وَ ليَّها ، فيرغَب في جمالها ومالها ، ويريد أَن ينْتَقِصَ صداقَها ، فنُهُوا عن نكاحهن ، إلاَّ أن ْ يَقْسِطوا لهن في إكمال الصَّداق ، وأُمِر ُوا بنكاح مَن ْ سِوَاهُنَّ ، قالت عائشة : فاسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ الله ﷺ بعد ذلك ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَيَسْتَفْتُو نَكُ فِي النَّسَاءَ ـ إلى ــ و ترغبون أن تنكحوهن / فَبيَّن الله لهم أَنَّ اليتيمة إذا كانت ذات َ جمال ومال رَغِبُوا في نكاحِها ، ولم يُلْحِقُوها بسُنَّتها في إكمال الصَّداق، وإذا كانت مرغوباً عنها في قلَّة المال والجمال ، تركوها ، والتمسوا غيرها من النساء ، قالت : فكما يتركونها حين يرَغبُون عنها ، فليس لهم أنْ يَنكحوها إذا رَغِبُوا فيها ، إلاَّ أَن يُقْسِطُوا لها ، و يُعْطُوها حَقَّها الأوْنَى من الصداق.

وفي رواية نحوه، وفيه قالت: يا ابنَ أُختي، هي اليتيمة تَكُون في مُحجْر وليّها ، تشاركه في ماله ، فَيُعْجِبُهُ مالهَا وجمالها ، و يُريد أن يتزوَّجها بغير أن يُقْسِطَ في صداقِها ، فيُعْطِيها مثلَ ما يُعْطِيها عَيْرُهُ ، فَنْهُوا عن نكاحهن، إلاَّ أَن يُقْسِطُوا لَهُنَّ ، و يَبْلُغُوا بهن أَعْلَى اُسنَّتهنَ من الصداق .

وفيه: قالت عائشة، والذي ذكر اللهُ: أَنَّهُ (يُتلَّى عليكم في الكتاب...) الآية الأولى ، التي قال فيها : (وإن خفتم ألاً تقسطوا في اليتامي، فانكحوا

ماطاب كحم) قالت: وقول الله عز وجل في الآية الآخرة ((وترغبون أن تنكحوهن): رغبة أحدهم عن يتيمته التي في حجره حين تكون قليلة المال ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا ما رَغبُوا في مالها وجمالها من يَتامى النساء ، إلا بالقسط ، من أجل رغبتهم عنهن .

زاد في رواية آخرة : من أُجل رغبتهم عنهن ، إذا كُنَّ قليلات المال والجمال .

وفي أخرى عنها في قوله : (ويستفتونك في النساء ؟ قل: الله يُفتيكُمُ فيهن...) إلى آخرة الآية، قال، هي اليتيمة تكون في حَجْر الرجل، قد شركَتْهُ في ماله ، فيرغب عنها أَنْ يتزوَّجها ، ويكره أَنْ يُزَوِّجها غيرة ، فيدخل عليه في ماله ، فيحبيسها ، فنهاهم الله عن ذلك . هذه روايات البخاري ومسلم ، وأخرج أبو داود والنسائي أتمها .

وزاد أبو داود: قال يونس، وقال ربيعة في قول الله. (وإن خفتم أن لا تُقْسِطُوا في اليتامي) قال: يقول: اتركُوهُنَّ إن خفتم، فقد أُحلَلْتُ لكم أَرْبَعاً (٢).

⁽١) وهي قوله تعالى (قل الله يفتيكم فبهن ، وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لاتؤتونهن ماكتب لهن ، وترغبون أن تذكحوهن) .

⁽۱) البخاري ۲/ه ۲ في الوصايا ، باب قول الله تعالى (وآتوا اليد،ى أموالهـــم ولا تتبدلوا الحبيث بالطيب)، وفي تفسير سورة النساء ، باب (وإن خنتم ان لا تقسطوا في اليتامى) وباب قـــوله (ويستغتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن) وفي النسكاح ، باب الترغيب في النسكاح، وباب الاكفاء في المال وتزويج المقل المثرية ، وباب لايتزوج اكثر من أربع ، وباب لانسكاح إلا بولي ، وباب إذا ــــ

[شرح الغربب]:

(عَذْق) بفتح العين : النخلة مع حملها ؛ وهو المراد هاهنا وبكسرها . الْقَنُو ُ بِمَا فِيهِ مِن الرطب .

(تُقْسِطُوا) قَسَطَ الرجلُ : اذا جَارَ ، وأَقْسَطَ : اذَا عَـدَلَ ، والمراد هاهنا : العدل .

(حَجْرُ وَلَيِّهَا) الحجر : حجر الإنسان ، وهو معروف ، والحجر : المنع من التصرف ، والولي هاهنا : هو القائم بأمر اليتيم .

والمعروف هـاهنا: هو القصد في النفقة ، وترك الإسراف ، أي: فَلْـَقْتَصِدُ .

٣٥٥ __ (غ م __ عائة رضي الله عنها) في قوله : (ومَن كَان غَنيًا فَلْيَسْتَعْفِفْ ، ومن كَان فقيراً فلْيأْكُلْ بالمعروف) [النساء : ٦] ، إنّما نزلت في وَالي اليتيم إذا كان فقيراً : أنه يأكل منه مكان قيامه عليه بمعروف .

وفي رواية: أَن 'يصيبَ من مالِهِ إذا كان محتاجاً بِقَدرِ مالِهِ بالمعروف.

⁼ كان الولي هو الخاطب، وباب تزويج اليتيمة، وفي الحيل، باب ماينهي من الاحتيال الولي في اليتيمة المرغوبة وأن لا يكمل صداقها، وأخرجه مسلم رقم (٢٠١٨) في التفسير، وأبو داود رقمم (٢٠١٨) في النكاح، باب مايكره أن يجمع بينهن من النماء وإستاده صحيح، والنسائي ١١٥١١ و ٢٠١١ في النكاح، باب القمط في الأصدقة

أخرجه البخاري و مسلم ^(۱) [**شرح الغريب**] :

(فَلْيَسْتَعْفِفْ) الْعِفَّةَ : وهي النزاهة عن الشيء .

٧٥٥ (﴿ ﴿ _ ابعه عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى: (وَ إِذَا حَضَرَ القِسْمةَ أُولُوا القُرْبَى واليتامَى والمساكينُ فارْزُ قوهُم مِنه) [النساء : ٨]
 قال : هي مُحْكَمَةٌ ، وليست بمنسوخة .

وفي رواية قدال: إنَّ ناساً يزعمونَ أن هده الآية 'نسِخَتْ ، ولا واللهِ ما 'نسِخَت ، ولا واللهِ ما 'نسِخَت ، وذلك الذي ما 'نسِخَت ، ولكنها مما تَهاون الناس' بها ، هما واليان: والريرث ، وذلك الذي يقول بالمعروف ، ويقول: لا أملك لكأن يُرْذَقُ ، وَوَالِ لايرث ، وذلك الذي يقول بالمعروف ، ويقول: لا أملك لكأن أعطيك ، أُخرجه البخاري (٢).

رضم تر مبر رضي الله عنه) قــال : مَرِضتُ ، فأتاني رسولُ الله عَيْنِيَةِ يَعُودُني وأبو بكرٍ ، وهما ماشيان فوجداني أُغمِي عَلَيَّ ، فتوضأ الني عَيْنِيَةِ ، ثم صَبَّ وَضُوءَهُ عليَّ ، فأَفَقْتُ ، فإذا الذي عَيْنِيَةِ ، فقلتُ ، فارسولَ الله كيف أصنع في مالي؟ كيف أَقضِي في مالي؟ فَلَمْ يُجِبْني بِشَيْءٍ ، يارسولَ الله كيف أصنع في مالي؟ كيف أَقضِي في مالي؟ وَلَمْ يُجِبْني بِشَيْءٍ ،

⁽١) البخاري ٣٣٩/٤ في البيوع ، باب من أجرى أمر الامصار على مايتمارفون بينهم ، وفي الوصايا ، باب ومن باب وللوصي أن يعمل في مال اليتم وأن يأكل منه بقدر عالته ، وفي تفسير سورة النساء ، باب ومن كان تقيراً فليأكل بالمعروف فإذا دفعتم إليهم اموالهم فأشهدوا عليهم، ومسلم رقم (٣٠١٩) في التفسير، وأخرجه العلبري رقم (٨٥٥٨) .

 ⁽٣) •/٠٠ في الوصايا ، باب قول الله تعالى: (وإذا حضرالقسمة أولو القرب واليتامي و المساكين نارزنوم
 منه) وفي تفسير سورة النساء ، باب وإذا حضر القسمة أولو القربي واليتامي و المساكين .

حتى نزلت آية الميراث.

وفي رواية ِ: فَعقلْتُ ، فقلت : لا ير ُثني إِلا كُلالة ، فكيف الميراث؟ فنزلت آية الفرائض .

وفي أخرى ، فنزلت : (يوصيكم الله في أولادكم) (() [النساء : ١١] . وفي أخرى فلم يرُدَّ عليَّ شيئاً ،حتى نز لَت آية الميراث (يستفتونك قُلِ اللهُ يُفْتِيكم في الكلالة) [النساء : ١٧٦].

هذه رواية البخاري ومسلم .

وفي رواية الترمذي ، فقلتُ : يا نبيَّ الله ، كيف أقسم مالي بين ولدي؟ فلم يرُدَّ عليَّ ، فنزلت (يوصيكم الله ...) الاية (٢ .

⁽١) وقال الحافظ في الفتح ١٨٧٨ : هكذا وقع في رواية ابن جريج ، وقيل : إنه وهم في ذلك ، وأن الصواب : أن الآية التي نزلت في قصة جابر هذه الآية الأخيرة من النساء، وهي : (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) لأن جابراً يومئذ لم يكن له ولد ولا والد ، والكلالة : من لا ولد له ولا والد . وقد أخرجه مسلم عن عمر و الناقد ، والنسائي عن محدبن منصور ، كلاهما عن ابن عيينة عن ابن المنكدر فقال في هذا الحديث « حتى نزلت عليه آية الميراث (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) ولمسلم أيضاً من طريق شعبة عن ابن المنكدر ، قال في آخسر الحديث « فنزلت آية الميراث » فقلت لهمد ابن المنكدر (ويستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) ? فال : « هكذا أنزلت » .

وقد تفطن البخاري لذلك ، فترجم في أول الفرائض فوله : (يوصيكم الله في أولادكم ـ إلىقوله ـ عليم حليم) ثم ساق حديث جابر المذكور عن فتيبة عن ابن عبينة ، وفي آخـره « حتى نزلت آية الميراث » ولم يذكر مازاده الناقد ، فأشمر أن الزيادة عنده مدرجة من كلام ابن عبينة ، وانظر أم الكلام على هذا في «الفتم».

⁽ ٣) هذه رواية الترمذي في الفرائض ، وقــــد رواه في التفسير نحو ما في « الصعيحين » قال الشيــــخ المبار كفوري : كذا وقع في رواية الترمذي هذه ، بزيادة لفظ « ولدي » ولم يقع هذااللفظ فيـــــ

وفي رواية مثل رواية البخاري ومسلم ، وزاد فيها: وكان لي تسع أخوات ، حتى نزلت آية الميراث: (يستفتونك قل: الله يفتيكم في الكلالة)، وفي رواية أبي داود نحو الأولى ، وقال فيها: أغمي علي ، فلم أكلمه ، وقال في آخرها: فنزلت آية الميراث: (يستفتونك ، قل: الله يُفتيكم في الكلالة) من كان ليس له ولد وله أخوات.

وفي أخرى قبال: اشتكيت وعندي سبع أخوات ، فدخل علي رسول الله وتيالية ، ألا أوصي رسول الله وتيالية ، فنفخ في وجهي فأفقت ، فقلت : يا رسول الله ، ألا أوصي لأخواتي بالثلثين ؟ قال : أحسن ، قلت : بالشطر ؟ قال : أحسن ، ثم خرج وتركني ، فقال : يا جابر ، لا أراك مَيتًا مِن وَجعيك هذا ، وإن الله قد أنزل فبين الذي لأخواتك ، فجعل لهن الثلثين ، قال : فكان جابر يقول : أنزك في هذه الآية (يستفتونك ، قل : الله يفتيكم في الكلالة) (۱) .

الرواية الآتية في التفسير ، ولا في رواية واحد من بقية الأثمة الستة، بل وقع في بعض طرق حديث جابر المذكور في « الصحيحين » فقلت : يارسول الله « إنما يرثني كلالة » ووقع في رواية للبخاري :
 « إنما لي أخوات » فبين رواية الترمذي هذه وروايات الصحاح مخالفة ظاهرة ، فما في الصحاح مقدم . ا ه .

⁽۱) البخاري ۲ / ۲ ۲ في الوضوء ، باب صب النبي صلى الله عليه وسلم وضوءه على المغمى عليسه ، وفي تفسير سورة النساء ، باب يوصيكم الله في أولادكم ، وفي المسرخى ، باب عبادة المممى عليه ، وباب عيادة المريض راكباً وماشياً وردفاعلى الحمار، وباب وضوء العائد للمريض ، وفي الفرائض في فاتحته ، وباب ميراث الأخوات والإخوة ، وفي الاعتصام ، باب ماكان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل بما ميزل عليه الوحي فيقول : لا أدري أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي ، ومسلم رقم (١٦١٦) في الفرائض ، باب ميراث الكلالة ، والترمذي رقم (٢٠٩٨) في الفرائض ، باب ميراث الكلالة ، والترمذي رقم (٢٠٩٨) في الفرائض ، باب ميراث الأخوات

[شرح الغربب]:

(كَلاَلةً) الكلالة : هو أن يرث الميتَ غيرُ الوالدِ والولدِ ، وتطلق على من ليس بوالدِ ولا ولدِ من الوارثينَ .

وصاحبَها ، فقال لِعَمْها : أعطِها الثلثين ، وأعطِ أَمْها الثلث والا والله وال

وأخرجه أيضاً ، أن امرأة سعد بن الربيع قالت : يا رسول الله ، إنَّ سَعْداً هلك وترك ابنَتين .

⁼ ورقم (٣٠١٩) في التفسير ، باب ومن سورة النساء ، وأبو داود رقم (٣٨٨٦)ورقم (٢٨٨٧) ورجاله ثقات، في الغرائض، باب في الكلالة ، وأخرجه العابري رقم (٢٠٨٦) ، والطيالسي ٢/٧١ ، والبيهتي ٢/٣٠٦ وذكره السيوطي في الدر ٢/٠٥٢ وزاد نسبته لابن سعد والنسائي (١) قال أبو داود : أخطأ بشر بن المفضل فيه، إنما هما ابنتا سعد بنالربيع، وثابت بن قيس قتل يوم اليامة وكذا قال الحطابي ، ورواب الترمذي وابن ماجة على الصواب .

وساق نحوه ، قال أبو داود : هذا هو الصواب .

وأخرجه الترمذي قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد إلى رسول الله على الله على الربيع ، الربيع ، الربيع ، الله على يوم أُحد شهيداً ، وإن عمّه ما أخذ ما لهما ، فلم يدع لهما مالاً ، فتل أبو هما معك يوم أُحد شهيداً ، وإن عمّه ما أخذ ما لهما ، فلم يدع لهما مالاً ، ولا تُنكر حان إلا ولهما مسال ، قال : يَقْضِي الله في ذلك ، فنزلت آية الميراث ، فبعث رسول الله عين إلى عهما ، فقال: أعط ابني سعد الثلثين، وأعط أمهما الشمن ، وما بني فهو لك "

[شرح العربب]:

- (بالأشوَافِ) الأسوافُ: موضعٌ بالمدينة ِكَانَ يُومَئذُ معروفاً .
 - (استفاءه) أي : أُخذه لنفسه ، يعني : جعله فَيْثاً له .

⁽١) الترمذي رقم (٢٠٩٣) في الفرائض ، باب ما جاء في ميراث البنات ، وأبو داود رقم (٢٨٩١) في الفرائض ،باب في الفرائض ، باب ما جاء في ميراث الصلب ، وأخرجه ابن ماجة رقم (٢٧٢٠) في الفرائض ،باب فرائض الصلب، وإسناده قوي ، وحسنه الترمذي.

 ⁽٢) قال النووي: هو بضم الكاف وكمر الراء ، وتربد وجهده : أي عائه غبرة و « الربد » : تغير
البياض إلى السواد ، وإنما يحصل له ذلك لعظم موقع الوحي ، قال الله تعالى: (إنا سنلقي عليك قولاً
ثقيلاً) .

الله لهن سبيلاً (''، البِحْرُ بالبِحْرِ ، جَلدُ مائة ، وَنَفَيُ سَنة ، والثِّيْبُ بالثَّيْبِ ، الثَّيْبِ ، عَلدُ مِائة والرَّجِم . أُخرجه مسلم '''.

[شرح الغريب] :

تر بَّد وجهه : أي تغير حتى صار كلور الرماد ، والرَّبَدة : لون بين السوادوالغبرة .

(سُرِّيَ عنه) أي : كشف مانزل به من شدة الوحي .

٥٦١ ــ (خ ر ــ ابن عباس رضي الله عنها) (يا أيهــا الذين آمنوا

(١) قال النووي في شرح مسلم : أما قوله صلى الله عليه وسلم « فقد جعل الله لهن سبيلا » فأشار إلى قوله تعالى : (فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت ، أو يجمل الله لهن سبيلا) فبين الني صلى الله عليه وسلم أن هذا هو ذلك السبيل . واختلف العلماء في هذه الآية ، فقيل : هي محكمة ، وهندا الحديث مفسر لهنا ، وقيل : منسوخة بالآية التي في أول سورة النور ، وقيل : إن آية النور في المبكرين ، وهذه الآبة في الثيبين ، وأجمع العلماء على وجوب جلد الزاني البكر ماثة ، ورجم الحصن وهو الثيب ، ولم يخالف في هذا أحد من أهل القبلة إلا ما حكى القاضي عياض وغيره عن الحوارج، وبعض المعتزلة ، كالنظام وأصحابه فانهم لم يقولوا بالرجم .

وأما قوله عليه الصلاة والسلام « البكر بالبكر ، والثيب بالثيب » فليس هو على سبيل الاشتراط بل حد البكر : الجلد والتفريب ، سواء زنا ببكر أم بثيب ، وحد الثيب : الرجم ، سواء زنابثيب أم ببكر ، فرو شبيه بالتقييد الذي يخرج على الفالب

واعلم أن المراد بالبكر من الرجال والنساء: من لم يجامع في نـكاح صحيح ، وهو. بالنم عاقل ، سواء جامع بوطء شبهة أو نـكاح فاسد أو غيرهما أم لا ، والمراد بالثيب : من جامع في دهره مرة في نـكاح صحيح ، وهو بالنم عاقل حر ، والرجل والمرأة في هذا سواء ، وسواء في هذا كله : المسلم والكافر ، والرشيد والمحجور عليه لسفه .

(۲) رقم (۱۲۹۰) في الحدود ، باب حد الزنى ، وأخرجه أحمد ه/۳۱ ، وأبو داود رقم(ه ٤٤١) في الحدود ، باب في الرجم ، والترمذي رقم (٤٣٤) في الحدود ، باب ماجاء في الرجم على الثيب، والطبري رقم (٨٠٠١) و (٨٠٠٧) ، والبهتي ٨٠٠١

لاَيَحِلُ لَكُمُ أَن تَرَثُوا النِّسَاءَ كَرِهَا ، ولا تَعْضُلُو هُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيتُمُوهَنَ النَّسَاءُ : 19 قال : كانوا إذا مات الرجل ، كان أوليا وُه أَحقَ بامرأته ، إن شاء بعضهم تزوّجها ، وان شاؤوا لم يزوّجوها ، فهم أحقُ بها من أهلها ، فنزلت هذه الآيةُ في ذلك . أخرجه البخاري وأبو داود .

وفي أخرى لأبي داود ، قال: (لاَيَحِلُّ لَكُمْ أَن ترثُوا النساء كرهاً ، ولا تعْضُلُوهُنَّ لَتَذَهْبُوا بَبْعض ما آتيتُموهن إِلَا أَنْ يأتين بفاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ) وذلك أَنَّ الرجل كان يرثُ امرأة ذي قرابته ، فَيَعْضِلُمْ اللَّقَ مَوْتَ ، أَو تَرُدً إليه صَداقَها ، فأحكم الله عن ذلك ، ونهى عن ذلك (۱).

(تَعْضُلُو هُنَّ) العَضْل: قد مر في سورة البقرة .

| شرح الغربب | :

مرور الله على: (المتأكلوا الله على: (المتأكلوا أموالكم بينكم بالباطل، إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم) [النساء: ٢٩] أموالكم بينكم بالباطل، إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم) [النساء: ٢٩] فكان الرجلُ يَحْرَجُ أَنْ يأكلَ عند أحد من الناس بعد ما نزلت هذه الآية ، فنسخ ذلك بالآية الأخرى التي في النور ، فقال : (ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيو تكم - إلى قوله - أشتاتاً) [النور: ٢١] فكان الرّجلُ الْغَنيُ يدعُو الرّبُجلُ من أهله إلى طعام ، فيقولُ: إني لَأْجنَحُ أَن آكلَ منه والتّجنّحُ: يدعُو الرّبُجلُ من الله والمواد والمواد والمواد والمواد والمواد والمواد والله الله الله على الكراه ، باب من الاكراه ، وأبو داود وقم (٢٠٨١) في النكاح ، باب قوله تعالى: (الا يحل الكم أن ترثوا النساء كرها ، وفي أن ترثوا النساء كرها ولا تعظوهن) وأخرجه ابن جرير الطبري وقم (٢٨٨١) ، وذكره البوطي في الدر المنثور ١٩٨١) ، وذكره البوطي في الدر المنثور ١٩٧١) وذاد نسبته إلى ابن المنذر والنسائي وابن أبي حاتم .

الحرَج - وَيَقُولُ: المسكينُ أَحق به مني ، فأُحِلَّ في ذلك أَن يأكُلُوا مما ذُكر اسمُ الله عليه ، وأُحِلَّ طعَامُ أَهل الكتاب . أخرجه أبو داود(١٠).

[شرح الغربب] :

- (يَعْرَجُ التَّحَرْجُ: قد مر أيضاً تفسيره فيها.
 - (أُجنَح) أَي : أَرى جِناحاً وإِثْمَا أَن آكُلُه .
 - (أَشْتَاتاً) : جمع شَتَّ ، وهم الْمُتفَرِّ تُونَ .

وَ اللهِ عَهَا) قالت : قلتُ : يارسولَ الله عَهَا) قالت : قلتُ : يارسولَ الله، يَغُزُو الرَّجَالُ ، ولا تَغزُو النساء ، وإنِمَا لنا نِصفُ الميراث؟! فأنزل الله تعالى : (وَلا تَتَمَنُّوا مَا فَضَّلَ الله به بَعضَكم على بعْضِ) [النساء:٣٢] .

قال مجاهد، وأنزل فيها: (إنَّ المسلمين والمسلمات) [السجدة: ٣٥] وكانت أُمُّ سلمةَ أَوَّلَ ظعينَةِ قَدِمت المدينةَ مهاجرةً .أخرجه الترمذي، وقال: هو مُرْسَلُ (٢٠).

⁽١) رقم (٣٥٥٣) في الاطمعة ،باب نسخ الضيف يأكل من مـــال غيره ،وفي سنده علي بن الحسين بن واقد ، وعلى وأبوء الحسين كلاهما ثفتان، لكنها يهان بعض الثيء، فالاسناد محتمل للتحسين .

⁽٢) رقم (٣٠٢٥) في التفسير ، باب ومن سورة النساء، وأخرجه أحمد ٣٢٢/٦ ، والحاكم ٢/٥٠٥، وسم ٢٠٠ وابن جرير رقم (٢٤١) والواحدي في أسباب النزول ص ٢١٠ ، وقسال الحاكم بعد روايته : مجاهد عن أم سلمة : هذا حديث على شرط الشبخين ، إن كان سم مجاهد من أم سلمة ، ووائقه الذهي على تصحيحه ، وقد رد العلامة أحمد شاكر في تعليقه على الطبري قول الترمدني : « حديث مرسل » فهال : إنه جزم بلا دليل ، ومجاهد أدرك أم سلمة يقيناً وعاصرها ، فانه ولد ==

[شرح الغربب]

(الظَّعِينَةُ): المرأة ، وهي في الأصل: مادامت في الهو دج، ثم صارت تطلق على المرأة وان لم تكن في هو دج .

ورَثَةً (والذين عاقدت أَيمانكم) [النساء: ٣٣] كان المهاجرون لما قَدِمُوا الله يَنهَ يرثُ المهاجريُّ الأنصاريُّ، دونَ ذَوي رَحِهِ ، للأُخُوَّةِ التي آخى رسول الله عَلَيْ يَنهُ مَ الما نزلت : (ولكل جعلنا موالي) ، نسختُها ثم قال : (والذين عَقَدَت أَيمانكم) إلِّلاً النَّصْرَ والرِّفادَة والنَّصِيحَة ، وقد ذَهبَ الميراث ، ويُوصى له أخرجه البخاري وأبو داود .

وفي أُخرى لأبي داود قال: (والذين عاقدت أَيما ُنكم فآتوهم َنصِيبَهُمْ) كانالرَّجُلُ يُعَالِفُ الرَّبُحلَ، ليس بيْنَهُما نَسَبُ، فيرِثُ أُحدُهما الآخر، فَنَسَخَ

⁼ سنة ٢١ هـ وأم سلمة ماتت بعد سنة ٢٠ على اليقين، والمعاصرة من الراوي الثقة تحمل على الاتصال إلا أن يكون الراوي مدلساً ، ولم يزعم أحد أن مجاهداً مدلس ، إلا كلمة قالها القطب الحلي في شرح البخاري ، حكاها عنه الحافظ في التهذيب ١٠/٤٤ ، ثم عقب عليها بقوله : ولم أو مسن نسبه إلى التدليس ، وقال الحافظ في الفتح أيضاً ٢/٤١ ، وداً على من زعم أن مجاهداً لم يسمع من عبد الله بن عمرو : لكن سماع عجاهد من عبد الله بن عمرو ثابت ، وليس بمدلس ، فثبت عندنا اتصال الحديث وصحته والحمد لله .

ذلك الأنفالُ ، فقال : (وأولو الأرحام بعضُهم أولى ببعض) ''. [شرح الغربب] :

(عاقدت أَيمانكم) المعاقدةُ : المعاهدةُ والميثاق، و « الأنمانُ » جمع يمين : القَسَمُ أُو اليَدُ .

(ذوي رَحِمهِ) ذَوْو الرحم : الأقاربُ في النسب .

(الرِّفادةُ) : الإعاَنةُ ، رَفَدْتُ الرجل : اذا أَعَنْتُه ، واذا أَعطيْتُه .

زاد في رواية : فما أَسلم حتى ُحمل على الإِسلام بالسيف · أخرجه أبو داود (٣) ·

٥٦٦ (م _ أنسى بن مالك رضي الله عنه) (إن الله َ لا يَظْلم مثقال

⁽١) البخاري ٢٨٦/٤ في الكفالة ، باب قول الله تعالى (والذين عاقدت أعانكم فـ آنوم نصيبهم) وفي تفسير سورة النساء ، باب (ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون) وفـي الفرائش ، باب ذوي الأرحام ، وأبو داود رقم (٢٩٢٦ و ٢٩٢١) في الفرائض ، باب نسخ ميراث العقد عيراث الرحم .

 ⁽٣) رقم (٣٩٣٣) في الفرائض ، باب نسخ مسيراث العقد بميراث الرحم ، ورجساله ثقات ، لكن
 ابن إسحاق عنمن .

ذرَّة ، وإِن تكُ حسنة يُضاعِفُها) [النساء : ٤٠] قال : قال رسول الله عَيْقَالِيْهِ النَّالَةِ وَاللَّهُ اللَّهُ لا يظلم مؤمناً حسنة ، يعطى بها في الدنيا، ويُجْزَى بها في الآخرة ، وأما الكافر فَيُطْعَمُ بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا ، حتى إِذا أفضى إلى الآخرة ، لم تكُن له حسنة يجزى بها (۱) ، أخرجه مسلم (۱) .

[شرح الغريب] :

(مِثْقَالَ ذَرَّة) الذَّرَّةُ : النملةُ الصغيرةُ (") ، والمثقال: مِقددارُ من الوزن ، أيَّ شيء كَان ، والناس يطلقونه على الدينارِ خاصة ، وليسكذلك.

الوزن ، أيَّ شيء كَان ، والناس يطلقونه على الدينارِ خاصة ، وليسكذلك.

• مالك رضي الله عنه) بلغه ، أَنَّ على بن أَبي طالب رضي الله عنه) بلغه ، أَنَّ على بن أَبي طالب رضي الله عنه عنه أَلْ على بن أَبي طالب رضي الله عنه قال في الحُكمَيْنِ اللَّذَيْنِ قال اللهُ فيها: (وارِن خِفْتم شِقاق بينهِما

⁽۱) يعني أن الكافر ، إذا عمل حسنة في الدنيا كأن فك أسيراً ، فإنه يجازى في الدنيا بما ضله من قربة لا تحتاج لنية ، وقال النووي في شرح مسلم : أجمع العلماء على أن الكافر الذي مات على كفره ، لا تواب له في الآخرة ، ولا يجازى فيها بشيء من عمله في الدنيا متقربا به إلى الله تعالى ، وسرح في هذا الحديث : بأنه يطعم في الدنيا بما عمله من الحسنات ، أي : بما فعله متقرباً به إلى الله تعالى ، مما لا تفتقر صحته إلى النية ، كملة الرحم والصدقة والمعتق والضيافة وتسهيل الحديرات ونحوها ، وأما المؤمن فيدخر له حسناته وتوابأعماله في الآخرة ، ويجزى بها مع ذلك أيضاً في الدنيا ، ولا مانع من جزائه في الدنيا والآخرة ، وقد ورد الشرع به ، فيجب اعتقاده .

وقوله : إنّ الله لا يظلم مؤمناً حسنة ، معناه : لا يترك مجازاته بشيء على حسناته ، والعلم : يطلق بمنى النقص ، وحقيقة الظلم مستحيلة من الله تعالى ، كما سبق بيانه .

ومعنى : أفغى إلى الآخرة ، صار اليها ، وأما إذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم أسلم ، فإنه يثاب عليها في الآخرة على المذهب الصحيح .

⁽٢) رقم (٢٨٠٨) في صفات المنافقين ، باب جزاء المؤمن بحسناته في الديبا والآخرة .

⁽٣) الذرة : هي الوحدة الدنيقة ، أدق من الهباءة ، تتكون منها الأشياء .

فَا بَعَثُوا حَكَماً مِن أَهِلُهِ ، وحكماً مِن أَهُلُها ، إِن يُريدا إِصلاحاً يُوَفِّقِ اللهُ بينهما ، إن الله كان عليماً خبيراً) إنَّ إليهما الفُرقَة بينهما والاجتماع ، أُخرجه الموطأ (۱) .

[شرح الغربب] :

(شِقاق) الشِّقاقُ : الخلاف .

مره _ (ر_أبو مُره َ الرفاشي رضي الله عنه) عن عمه أَنَّ رسولَ الله عنه) عن عمه أَنَّ رسولَ الله عَيْنَا فِي المضاجع . . قال عن على النكاح . أَخرجه أبو داود (٢).

[شرح الغريب] :

(ُنشُوزَهُنَّ) النَّشُوزُ من المرْأَةِ : اسْتِعْصا ُوْهَا على زوجها ، وبغْضُهـا لَهُ ، ومن الرجل : إِذا صَرَبَها وَجِفاها .

ابنُ عوف طعاماً ، فدَعانا ، فأكَلْنَا ، وسَقانا خَرْاً قَبْل أَن تُحرَّمَ ، فأخذت ابنُ عوف طعاماً ، فدَعانا ، فأكَلْنَا ، وسَقانا خَرْاً قَبْل أَن تُحرَّمَ ، فأخذت مِناً ، وحَضَرت الصلاة ، فقدَّموني ، فقرأت : قُلْ : يا أَيُها الكافرون ، مِناً ، وخَن نَعْبُدُ ما تعبُدُون ، قال : فخلَطْت ، فنَزَلت : لاأَعبد ما تعبدُون) : ونحن نَعْبُدُ ما تعبدُون ، قال : فخلَطْت ، فنَزَلت :

⁽١) ٢/٢/٨ في الطلاق ، باب ما جاء في الحكمين بلاغاً .

 ⁽٢) رقم (٥١٤٥) في النكاح ، باب في خرب النساء ، وفي سنده علي بن زيد بن جـــدعان ، وهو ضعيف .

(لاتقْرَبُوا الصَّلاةَ وأنسُتُم سُكارَى ، حتَّى تعلموا ماتقُولون) [النساء : ٤٣] ، أخرجه الترمذي .

وأخرجه أبو داود « أنْ رُجلاً من الأنصارِ دعاهُ وعبد الرحمن بن عوف ، فسقاهما قبل أن تُحَرَّمَ الخسر ، فحضرت الصلاة ، فأمَّهُم علي في المغرب ، فقرأ (قل : يا أيها الكافرون) فخلَّط فيها ، فنزلت (لا تقربوا الصلاة وأَنْتُم سكارى حتَّى تَعلموا ما تقولون) » (١) .

• **٧٠** ـــ (ت ـ على بن أبي طالب رضي الله عنه) قال : ما في القرآن آية أحب ألي ً من هذه الآية (إِنَّ الله لا يغفر أَن يُشْر َك به ، ويغفر ما دونَ ذلك لمن يشاء) [النساء : ٤٨] أخرجه الترمذي (٢) .

وله تعالى: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ...) الآية وله تعالى: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ...) الآية [النساء: ٥٩] في عبد الله بن مُحذَافة بن قَيْس بن عَدِي السَّهْمي ، إذ بعثه رسول الله وتي الله عَلَيْتِي في سَرِيْة ، أخرجه الجماعة إلا الموطأ (٣).

⁽١) الترمذي رقم (٣٠٠٩) في التفسير ، باب ومن سورة النساء ، وأبو داود رقسم (٣٦٧١) في الأشربة ، باب تحريم الخمر ، وأخرجه ابن جرير الطبري رقم (٣٤،٥) وإسناده صحيح ، فإن الراوي عند أبي داود والطبري ، عن عطاء بن السائب سفيان ، وقد سم منه قبل الاختسلاط ، وصححه الحاكم ٣٠٠/٧ وأقره الذهبي .

⁽٣) رقم (٣٠٤٠) في التفسير ، باب ومن سورة النساء ، وحسنه مع أن فيه ثويراً ، وهو ابن أبيانا خنة وهو ضعيف كما قال الحافظ في التقريب .

⁽٣) البخاري ١٩١/٨ افي تفسير سورة النساء، باب (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمرمنكم) ومسلم

[شرح الغربب]:

وفي رواية قال: تلا ابن عباس (إلا المستضعفين من الرجال والنساء والو لُدَان) فقال : كنت أنا وأمي عَمَن عَذَرَ الله ، أنا من الولدان ، وأمي : من النساء . أخرجه البخاري (۱).

وأصحاباً له أَتُو النبي عَيَالِيَّةِ بمكه ، فقالوا : يارسول الله ، إنَّا كُنَّا في عز ، وفَالوا : يارسول الله ، إنَّا كُنَّا في عز ، وفَالوا : يارسول الله ، إنَّا كُنَّا في عز ، وفَحَن مُشْرِكُونَ ، فلما آمَنَّا صِر نا أَذَ لَهُ ، فقال : إني أمر ت بالعفو ، فلا تُقاتِلوا ، فلما حو له الله إلى المدينة أمر بالقتال ، فكفوا ، فأنزل الله فلا تُقاتِلوا ، فلما حو له الله الله المدينة أمر بالقتال ، فكفوا ، فأنزل الله

⁼ رقم (١٨٣٤) في الامارة ، باب وجوب طاعة الأمراءفي غير معصية ، وأبو داود رقم (٢٦٢٢) في الجهاد ، باب في الطاعة ، والترمذي رقم (٢٦٧٦) في الجهاد ، باب ما جماء في الرجمل يبعث وحده سرية ، والنسائي ٧/٤٥١ و ٥٥١ في البيعمة ، باب قوله تعالى (واولي الأمر منهم) وأحمد رقم (٣١٣٤) .

⁽۱) البخاري ۲/۸ مني تفسير سورة النساء ، باب (وما اكم لا تقاتلون في سبيل الله) وباب (إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان) وفي الجنائز ، باب إذا أسلم الصي فات هل يصلى عليه ، وهل يمرض الاسلام على الصي ، وقوله « أنا من الولدان وأمي من النساء » لم يذكر في البخاري ، وقد ذكر الحافظ في « الفتح » أن الاسماعيلي أخرجه من طريق اسحاق بني موسى عن ابن عبينة بنغظ : كنت أنا وأمى من المستضعفين ، أنا من الولدان ، وأمى من النساء .

عز وجل (أَلَمْ تَرَ إِلَى الذين قِيْلَ لَهُم : كُنْفُوا أَيديَكُم وأَقيموا الصلاة)، الله قوله : (ولا تظلمون فَتِيلاً) [النساء: ٧٧]. أخرجه النسائي (١٠).

[شرح الغربب] :

(فَتِيلاً) الْفَتِيل : مَا يَكُونُ فِي شِقُّ النَّوَاةِ ، وقيل : هو ما يُفْتَلُ بين الإِصْبَعِين مِن الوَسَخ ·

٥٧٤ – (و س - خارم، بن زبر رضي الله عنه) قال : سمعتُ زيد بنَ ثابت في هذا المكان يقُولُ : أنزلت هذه الآية : (ومَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً ، فَجَزاوه جَمَّمُ خالداً فيما) [النساء : ٩٣] بعد التي في الفُرقان (و الَّذِين لا يَدْعُون مع الله إلها آخر ، ولا يَقْتُلُون النَّفْسَ التي حَرَّم الله ، إلا بالحق) بستة أشهر. أخرجه أبو داود و النسائي .

وفي أخرى للنسائي « بثمانية أشهر » .

وفي أُخرى له ، قال : لما نزلت ، أَشْفَقْنَا منها ، فنزلت الآيةُ التي في

⁽١) ٣/٣ في الجهاد ، باب وجوب الجهاد ، وأخرجه ابن جرير العابري رقم (١ ه ٩ ٩) والحاكم في المستدرك ٣/٣ وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، فقول : وفي سنده الحسين بن واقد ، ولم يخرج له البخاري، وإنما خرج له مسلم ، وقد وصفه الحافظ بقوله : تفقة ، له أوهام ، ورواه البيهي في السنن ١١/٩ ، ورواه ابن كثير في تفسيره ٢/٤ ، من طريق ابن أبي حاتم .

الفرقان (والَّذِين لايدُعُونَ مع الله إلها آخر ...) الآية (١) [الأنفال:٦٨] .

وفي رواية ، قال: أُختَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَة في قَتْل المُؤمن ، فرَحَلْتُ فيه إلى ابْن عبَّاسِ ، فقال : نزلت في آخر مانزَلَ ، ولم ينْسَخها شيء .

وفي أخرى ، قال ابن عباس : نزلت هذه الآية بمكة (و الَّذينَ لايدُعُونَ

⁽١) أبو داود رقم (٢٧٢) في أَفْتَن ، باب تمظيم قتل المؤمن ، والنسائي ٧٠/٧ و ٨٨ في تحريم الدم ، باب تمظيم الدم ، وإسناده قوي .

⁽٧) فال النووي : قوله : قال : لا ، أي : لا توبة له ، واحتج بقوله تعالى (ومن يقتل مؤمناً متعداً، فجز اؤه جهنم خالداً فيها) هذا هو المشهور عن ابن عباس ، وروي عنه : أن له توبة ، وجواز المنفرة له ، لقوله تعالى : (ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستففر الله يجد الله غفوراً رحيا) [النساء : ١٩٠] فهذه الرواية الثانية : هي مذهب جبع أهل السنة والصحابة والتابعين ومن بعدم ، وما روي عن بعض السلف ، بما يخالف هذا ، فحمول على التفليظ والتحقير من القتل ، والتأكيد في المنع منه ، وليس في هذه الآية – التي احتج بها ابن عباس – تصريح بأنه يخلد في النار ، وإنما فيها جزاؤه ، ولا يلزم منه أن يجازى .

نقول: إن باب التوبة لم يغلق دون كل عاس ، بل هو منتوح لكل من قصده ورام الدخول فيه، وإذا كان الشرك – وهو أعظم الذنوب وأشدها – تمموه التوبة إلى الله تعالى ، ويقبل من ساحبه الحروج منه ، والدخول في باب التوبة ، فكيف بما دونه من المامي التي من جلتها القتل عمداً ? 1

مَعَ الله إلها آخر إلى قوله: (مهاناً) فقال المشركون: وما يُغنِي عَنا الإسلامُ وقد عَدَ لنا باللهِ ، وقد قتلنا النَّفسَ التي حَرَّم الله ، وأتينا الفواحش، فأنزل الله عز وجل (إلا مَنْ تابَ وآمن وعَمِل عملاً صالحاً)... إلى آخر الآية [الفرقان: ٧٠].

زاد في رواية : فأمَّا مَنُ دخل في الإسلام وعَقَلهُ ، ثم قتل ، فلا توبةله هذه روايات البخاري ومسلم ، ولهما روايات أُخر بنحو هذه .

وأخرجه أبو داود : أنَّ سعيد بن ُجبير سألَ ابنَ عباس ِ ؟ فقال : لما نزلت الآية التي في الفرقان ـــ وذكر الحديث ـــ نحو الرواية الأولى .

وله في أخرى : قال في هذه القصة : في الذين لايدعون مع الله إلهاً آخر َ : أَهل الشرك ، قـــال : ونزل (ياعِبَادِيَ الذين أَسرفوا علىأَنفسهم) [الزمر : ٥٣] .

وفي أخرى ، قال : (ومن يقتل مؤمناً متعمِّداً) ما نسخها شيء .

وأخرجه النسائي مثل الرواية الأولى من روايات البخاري ومسلم.
و في أخرى لهما وله ، قال سعيد : أَمر ني عبد الرحمن بن أَبْزَى أَن أَسأل ابن عباس عن هاتين الآيتين ؟ (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم) فسألته ، فقال : لم ينسخها شيء ، وعن هذه الآية (والذين لايدعون مع الله إلها آخر ، ولا يقتلون النفس التي حَرَّم الله إلا بالحق) قال : نزلت في أهل

الشرك (۱).

[شرح الغربب]:

(عَدَّلنا باللهِ): أَشْرَكْنَا به ، والعَدْلُ : الميل(٢).

(اَلْفُو َاحِش) جمع فاحشة، وهي المعصية ، وقيل: الزِّنَا خاصة ، والأصل فيها: الشيء المُشْتَقْبَحُ بَيْنَ النَّاس.

متعمّداً ، ثم تاب وآمن ، وعمل صالحاً ، ثم اهتدى ؟ فقال ابن عباس : فأنّى متعمّداً ، ثم تاب وآمن ، وعمل صالحاً ، ثم اهتدى ؟ فقال ابن عباس : فأنّى له بالتوبة ؟ سمعت نبيّكم وَ الله يقول : « يجي المقتول متعلقاً بالقاتل، تَشْخُبُ أُودَا بُحِهُ دَماً ، فيقول : أي رَبِّ ، سَلْ هذا فِيمَ قتلني ؟ » ثم قال : « والله لقد أنزلها الله ، ثم ما نسخها » .

هذه رواية النسائي.

وفي رواية له أيضاً وللترمذي: أَنَّ ابنَ عباسقال: قال رسول الله ﷺ: « يجيء المقتولُ بالقاتِل يُوم القيامـــة ، ناصيتُه ورأسُه بيده ، وأوداجُهُ

⁽۱) البخاري ۷/۷۲ في فضائل أصحاب الني صلى الله عليه وسلم ، باب ما لقي الني صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة ، وفي تفسير سورة النساء ، باب ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجسز اؤه جهنم ، وفي تفسير سورة الغرقان (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر) وباب (يضاعف له المدذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً) وباب (إلا من تاب وآمن وعمل عملاصالحاً) ومسلم رقم (٣٠٧٣) و التفسير ، وأبو داود رقم (٣٧٧٤ و ٤٧٧٤ و ٢٧٧٤) في الفتن ، باب تعظيم قشل المؤمن والنسائي ٧/٥٨ و ٨٥ في تحريم الدم ، باب تعظيم الدم .

⁽٢) والمدل: المادل والمباوي .

تَشْخَبُ دَما ، يقول ؛ يارب ، قتلني هذا ، حتى يدُنِيَهُ من العرش ، قال ؛ فذكروا لابن عبَّاس التَّوْبَةَ ، فتلا هذه الاية ؛ (وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً) قال ؛ ما نسخت هذه الاية ، ولا بدّلت ، وأ نبى له التوبة (١) ؟!

[شرح الغربب] :

(تَشْخَبُ نَاصِيَتُهُ) ، أي: تَسِيلُ ، والنَّاصِيَةُ : شعر مقدَّمالرأس .

٧٧٥ ـــ (ر ـ أبو مجلز (٢) رحمه الله) في قوله تعالى: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤه جَمَّمُ) قال : هي جزاؤه ، فإنْ شاءَ الله أن يتجاوز عن جزائه فعَلَ . أُحرجه أبو داود (٢) .

مره - (خ م ن ر - ابن عباس رضي الله عنهما) قال: لَقِيَ ناسٌ من الله عنهما) قال: لَقِيَ ناسٌ من الله المُسْلِمِين رَجلاً في نُعنَيْمَة له، فقال: السَّلام عليكم، فأخذُوه فقَتَلوهُ، وأَخذُو إلى المُسْلَمِين رَجلاً في نُعنَيْمَة، فنزلت: (وكلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِليْكُمُ السَّلَمُ (أَنَّ : لَسْتَ مُؤمِناً)

⁽١) الترمذي رقم (٣٠٣٢) في التفسير ، باب ومن سورة النساء ، والنسائي ٧/ه ٨ و ٨٧ في تحريم الدم ، باب تعظيم الدم ، وإسناده قوي . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح ، وأخرجه أحمد رقم (٢١٤٢) و (٢٦٨٣) ، والطبري رقم (١٠١٨٨) .

⁽٢) هو لاحق بن حميد بن سميد ، ويقال ؛ شمبة بن خالد بن كثير بن حبيش بن عبد الله السدوسي البصري ، روى عن أبي موسى الأشعري والحدن بن علي وعمران بن حصين ، وسمرة بن جندب، وابن عباس وغيره . وثقه ابن سعد ، وأبو زرعة ، وابن خراش ، والمجلي ، وأخرج له الجماعة مات سنة ست . وقبل : تسم وماثة .

⁽٣) رقم (٢٧٦) في الفتن ، باب تعظيم فتل المؤمن ، ورجاله ثقات .

^(؛) في الأصلو المطبوع «السلام» والتصحيح من صحيح مسلم، وهي قر ا مقافع، و ابن عام، و حمزة ، و خلف، وجبلة عن المفضل، عن عاصم، وهي بفتح السين واللام من غير ألف من الاستسلام، وقرأ ابن كثير ، وأبو =

وقرأها ابن عباس: السلامَ. هذا لفظ البخاري ومسلم.

و لفظ الترمذي قال: مَرَّ رَجلٌ من بني سُلَيْم على نَفَرِ من أَصْحَاب رسول الله عَلَيْنَةٍ « وَمَعَه غَنَمٌ له ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِم ، فقالوا: ماسَلَّمَ عليكم إلا ليتَعَوَّذمنكم ، فقاموا فَقَتلوه ، وأَخذُوا غَنمَهُ ، فَأَنَو البها رسولَ الله عَيَّالِيَّةِ ، فأنزل الله الآية.

وفي رواية أبي داود نحو من لفظ البخاري ومسلم ، إلا أنه لم يذكر : وقرأ ابن عباس : السلام ('').

[شرح الغريب]:

(لِيَتَعَوَّذ) التَّعَوذ : الالتجاءُ والاحتاء .

وم - ابن عباس رضي الله عنها) قال: قال النبي عبي المقداد: « إذا كان رجلٌ مُؤمن يُغْفِي إيمانه مَع قَوْم كفار فَأَظْهَرَ إيمانه ، فَقَتَلْتَهُ ، فكذلك كنت أنت تخفي إيمانك بمكة من قبل » . أخرجه البخاري (٢)،

⁼ عمرو ، وأبو بكر ، وحفص عن عاصم والكسائي « السلام » بالألف مع فتح السين ، فال الزجاج: يجوز أن يكون بمنى النسليم ، ويجوز أن يكون بمعنى الاستسلام ، راجع « زاد المسيد »

٢ / ٢ / ٢ طبع المكتب الإسلامي .

⁽٢) ٢ / ٨/١ ٢ في الديات، باب أول كتاب الديات، وقال حبيب بن أبي عمر ة عن سعيد عن ابن عباس تعليقاً، قال الحافظ: وهذا التعليق وصله البزار و الدار قطني في « الأفراد» و الطبر اني في الكبير من رواية أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم و الد عمد بن أبي بكر المقدمي عن حبيب، وفي أوله: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فيها =

القَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينِ) [النساء: ٥٥] عَنْ بَدْرِ والحَارِجِونَ إِلَيْهَا . هذه رواية البخاري .

وزاد الترمذي: لما نزلت غزوة بدر ، قال عبد بن تبخش ، وابن أم مكتوم : إنّا أغميان يارسول الله ، فهل لنا رُخصة ؟ فنزلت : (لايستوي القاعدون من المؤمنين ، غير أولي الضّر ر) و (فضّل الله المجاهدين القاعدين درجة) فهؤ لاء القاعدون غير أولي الضرر ، (وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيا، درجات منه على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر (") على القاعدين أجراً عظيا، درجات منه على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرو (") على القاعدين أن رسول الله عنه) أن رسول الله

الله المقداد ، فلما أتوهم وجدوهم تفرقوا ، وفيهم رجل له مال كثير لم يبرح، فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، فأهوى اليه المقداد فقتله ... الحديث وفيه : فذكر وا ذلك لرسول الله عليه لله عليه وسلم ، فقال : يا مقداد قتلت رجلا قال : لا إله إلا الله ، فكيف لك بر لا إله إلا الله » فأنزل الله (يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في صبيل الله فتبينوا ...) الآية ، فقال الني صلى الله عليه وسلم للمقداد : كان رجلا ، ومنا غني إيانه ... قال الدارقطني : تفرد به حبيب ، وتفرد به أبو بكر عنه ، فلت القائل المافظ ـ : قد تابع أبا بكر سفيان الثوري لكنه أرسله ، أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع عنه ، وأخرجه الطبري من طريق أبي إسحاق الفز ارى عن الثوري كذلك ، ولفظ وكيع بسنده عن سعيد بن جبير : خرج المقداد بن الأسود في سرية .. فذكر الحديث مختمراً إلى قوله : فنزلت ، ولم يذكر الحديث مختمراً إلى قوله : فنزلت ، ولم عبد الله بن جبير ، كا حقله الملماء ، كالحافظ ان حجر السقلاني ، والبني ، وغيرهما . (٢) المخاري ١٧٦/٢ في عبد الله بن باب قول الله تعالى (إذ تستفيثون ربكم فاستجاب لكم) وفي تفسير سورة النساء ، باب المنازي ، باب قول الله تعالى (إذ تستفيثون ربكم فاستجاب لكم) وفي تفسير سورة النساء ، وحسنه ، و قوله في الحديث : فيؤلاء القاعدون غير أولي الفرر ... إلى آخره ، مدرج في البر مذي إلى قوله : درجة ، مدرج في الترمذي إلى قوله : درجة ، مدرة في الترمذي إلى قوله : درجة ، درجة ، المنا المن عرب ، بينه الطبري فاغرج من طريق حجاج نحو ما أخرجه الترمذي إلى قوله : درجة ، درجة ، درجة ، درجة ، المنا الم

أُمْلِي عَلِيَّ: (لايستوي القاعدُون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) فجاءه ابن أُم مكتوم _ وهو يُملُّها عَلِيَّ فق_ال : والله يارسولَ الله ، لو أستطيع الجهاد جاهدت ُ _ وكان أعمى _ فأنزل الله عز وجل على رسول الله عَيْنِيْتِ _ وفَخذُهُ عَلَى فَخذي _ فَمُقَلَت عَلَيَّ ، حتَّى خِفْت أن تُرَضَّ فَخذي ، ثُمَّ سُرِّي عنه، فأنزل الله عز وجل : (غَير أُولِي الضَّر ر) .

أخرجه البخاري والترمذي والنسائي .

وفي رواية أبي داود قال: كنت إلى جَنْبِ رسول الله عَيْنِكِيْة ، فَعْشَيْته السَّكِينَة ، فَوَقَعَت فَخَذُ رسول الله عَيْنِكِيْق على فَخَذَى ، فما وجدت ثقل شيء القل من فخذ رسول الله عَيْنِكِيّة ، ثم سُرِّي عنه ، فقال لي : « أكتُب ، أَقل من فخذ رسول الله عَيْنِكِيّة ، ثم سُرِّي عنه ، فقال لي : « أكتُب ، فَكَتَبْت في كَتَف : (لايستُوي الْقَاعِدُون . .) إلى آخر الآية فقام ابن أم مكتُوم وكان رجلاً أَعَى له لما سمع فَضيلة المجاهدين ، فقال : يارسول الله ، فكيف بمن لايستَطيع الجهاد من المؤمنين ؟ فَامَّا قَضَى كلامَه ، غَشيَت رسولَ الله عَيْنِكَة السَّكِينَة ، فَوَقَعَت فَخِذُه على فخذي ، ووجدت من ثقلها في المرة الثانية ، كا وجدت في المرة الثانية ، كا وجدت في المرة الأولى ، ثم سُرِّي عن رسول الله عَيْنَكِيّة فقال : اقرأ ياز يد ، فقرأت : (لايستوي القاعدون من المؤمنين) فقال رسول الله عَيْنَكِيّة : (غيرُ فقرا أن غَلْم الله عَنْدَ صَدْع في كَتَف ، "ا) . ألاّية كلها ، قال زيد : أنزكما الله وَحْدَها ، فَأَلَوْهَا الله عَيْنَكُ في كَتِف ، "ا) . فقسي بيده ، لَكَأَنِي أَنظُورُ إلى مُلْحَقها عِنْدَ صَدْع في كَتِف » "ا.

⁽١) البخاري ٣٤/٦ في الجهاد، باب قول الله تعالى (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر) وفي تفسير سورة النساء ، باب (لا يستوي القـاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) =

[شرح الغريب]:

(يرضّ) الرَّضُّ : شِبهُ الدَّقِّ والكسر من غير إبانة .

(السَّكينَةُ) فَعِيلَةٌ من السَّكون، والمرادبها: ماكان يأخذه وَاللَّهِ عند الوحى من ذلك.

(كَتِف) الكتف: عَظْمُ كَتِف الشَّاةِ العريض.

و الله عنهما على البراء بن عازب رضي الله عنهما) قال : لما نزلت (لا يستوي القاعدون من المؤمنين) دَعَا رَسولُ الله عَنْيَا اللهُ عَنْيَا ، فجاءً بكتف ، وكتبها ، وشكا ابن مُ أمِّ مكتوم صَرارته ، فنزلت (لا يستوي القاعد ون من المؤمنين غير أُولي الضرر) .

وفي رواية الترمذي:أَنَّ رسولالله عَيَّالِيَّةِ قال: « اتْتُوني بالكتف_أواللوح

⁼ والترمذي رقم (٣٠٣٦) في التفسير ، باب ومن سورة النساء ، وأبو داود رقم (٢٥٠٧) في الجهاد ، باب الرخصة في القعود من العذر ، وإسناده حسن . والنسائي ٦/٩و٠١ في الجهاد ، باب فضل المجاهدين على القاعدين .

فَكَنَبُ (لا يستوي القاعدون من المؤمنين) و عمرو بن أم مُ مُحتوم ِ خُلُفَ ظهره ، فقال : هل لي رخصة ؟ فنز َلت (غير أو لي الضّرُر) » .

وفي أخرى له وللنسائي بنحوها ، قال : لما نزلت (لايستوي القاعدون من المؤمنين) جاء عمرو بن أم مكتوم إلى النبي وَيَطْقِيْقٍ ـ وكان صَرير البصر فقال : يارسول الله ، ما تأمر في ؛ إني ضرير البصر ، فأنزل الله (غير أولي الضّرَر) فقال النبي وَيُطْقِيْقٍ : انتوني بالكتف والدواة ، أو اللوح والدواة (٢٠ .

[شرح الغربب]:

(َضَرَارَتَهُ) الضَّرَارَةُ هاهنا : العمي .

محم الرحم الله) قال : تُقطِع على أَهل المدينة بعث فَاكْتُتبت فيه التابعين] رحمه الله) قال : تُقطِع على أَهل المدينة بعث فَاكْتُتبت فيه فلقيت عَكْرِمة مَو لل ابن عباس ، فأخبر ته ، فنهاني عن ذلك أَشد النهي ، ثم قال : أَخبر نبي ابن عباس رضي الله عنها أَنَّ نَاساً من المسلمين كانوا مسع المشركين ، يُكَثّر ون سواد المشركين على عهد رسول الله عَيَالِيّة : يأتي المشركين ، يُكَثّر ون سواد المشركين على عهد رسول الله عَيَالِيّة : يأتي

⁽١) يعني : أمر بالكتابة ، كما هو مصرح به في غير هذه الرواية .

⁽٢) البخاري ٢/٣ في الجماد ، باب قول الله تعالى (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غـــير أولي الفرر) وفي تفسير سورة النساء ، باب (لا يستوي القاعـــدون من المؤمنين والجاهدون) وفي فضائل القرآن ، باب كاتب النبي صلى الله عليه وسلم ، ومسلم رقم (١٨٩٨) في الامارة ، باب سقوط فرض الجماد عن المعذورين ، والترمذي رقم (١٦٧٠) في الجماد ، باب ما جاء في الرخصة لأهــل العذر في العقود ورقم (٤٣٠٣) في التفسير ، باب ومن سورة النساء ، والنسائي ٢/١ في الجماد ، باب فضل المجاهدين على القاعدين ، وأخرجه الطبري رقم (١٠٢٣) وابن حبان رقم (٤٠) .

السَّهُمُ يُر َى به ، فيُصِيبُ أَحدَ ُهُمْ فيقتُله ، أو يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ ، فأنزل اللهُ (إنَّ الذين تَوَقَاهُم الملا ِثكَةُ ظالمي أَ نَفْسِهِم...) الآية [النساء: ٩٧] ، أخرجه البخاري (١).

مَطَرِ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى) [النساء : ١٠٢] قال : عبد ُ الرحن بن عوف ي : وكان حَرْجه البخاري (٢) .

م نه رس - بعلى بن أمبة رضي الله عنه) قال: قلت لعمر ابن الخطاب (فليس عليكم جناح " أن تَقْصُروا من الصلاة إن خفتُم أن يَقْصُروا من الصلاة إن خفتُم أن يَقْصُروا من الطلاة إن خفتُم أن يَقْتِنكُم الذين كفروا) [النساء: ١٠١] فقد أمن النّاس ؛ فقال : عجبت مما عجبت منه ، فسألت رسول الله عِنظية عن ذلك ؟ فقال : « صَدَقة " تصدّق الله عجبت منه ، فسألت رسول الله عِنظية عن ذلك ؟ فقال : « صَدَقة " تصدّق الله

⁽۱) ۱۹۸٬۱۹۷۱ في تفسير سورة النساء ، باب إن الذي توفاع الملائكة ظالمي انفسهم، وفي الفتن باب من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم ، واخرج الطبري رقم (۲۲۰۱) من حديث عمر و ابن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان قوم من أهل كة أسلموا فكانوا يستخفون بالاسلام فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم ، فأصيب بعضهم ، فقال المسلمون : كانا أصحابنا هؤلاء مسلمين وأكر هوا فاستففر والهم، فنزلت (إن الذين توفاع الملائكة ظالمي أنفسهم قالو افيم كتم س) الاية ، قال: فكتب إلى من بقي بمكة من المسلمين بهذه الاية : لاعذر لهم ، قال : فخرجوا ، فلحقهم المشركون ، فأعطوم الفتنة ، فنزلت (ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا اوذي في الله ...) الايه فكتب المسلمون إليهم بذلك ، فحز نوا وأيسوا من كل خير ثم نزلت فيهم (إن ربك الذين هاجروا من بعد ما فتنو ثم جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لففور رحيم) فكتبوا إليهم بذلك : إن الله قد جعل لكم يخرجاً فخرجوا فأدركهم المشركون فقاتلوه حتى نجا من نجا وقتل من قتل .

⁽۲) ۱۹۹/۸ في تفسير سورة النساء، بابـقول الله تعالى(ولا جناح عليكم إن كان.بكم أذى.من.مطر...) الآية ، وقوله : « وكان جريجاً » أي : فنزلت الآية فيه .

بها عليكم ، فاقبلوا صَدَقتُه ، أخرجه الجماعة إلا البخاري والموطأ .

و أول حديث أبي داود قال: قلت لعمر: إ قصار ُ النَّاسِ الصلاة اليومَ؟ وإنما قال الله ... وذكر الحديث (١).

عمر : كيف تقصر الصلاة ؟ وإنما قال الله عز وجل: (فليس عليكم جناح أَنْ تقصر الصلاة إن خفتُمْ) فقال ابن عمر : يا ابن أخي ، إن رسول َ الله تقصروا من الصلاة إن خفتُمْ) فقال ابن عمر : يا ابن أخي ، إن رسول َ الله عن الله وَ وَ وَ نَ صَلَّالُ فَعَلَمنا ، فَ كَانَ فيا علمنا : أنَّ رسول الله عَلَمنا ، أَمَرَنا أَنْ نُصَلِّي وَكعتين في السَّفَرِ . أخرجه النسائي (٢).

مناً يقال لهم : بَنُو أَ بَيْرِقِ : بِشُرٌ ، وَبَشِيْرٌ ، وَمَبَشِّرٌ ، وكان بشير رجلاً منافِقاً ، يقول الشَّعْرَ يَهْجُو به أصحاب النبي عَيَّالِيَّةُ ،ثم يَنْحَلُهُ بعض الْعَرَب،ثم يقول : قال فلان كذا وكذا ، فإذا سمع أصحاب رسول الله علان كذا وكذا ، فإذا سمع أصحاب رسول الله علي ذلك الشَّعْر ، قالوا : والله ما يقول هذا الشَّعْرَ إلا هـــذا الخبيث مَيِّلِيَّةُ ذلك الشَّعْر ، قالوا : والله ما يقول هذا الشَّعْر ألا هــذا الخبيث أو كانوا عنال الرجل _ وقالوا : ابنُ الأُ بَيْرِق قالها ، قال : وكانوا أهل بيت حاجة وفاقة في الجاهلية والإسلام ، وكان النَّاسُ إنما أهل بيت حاجة وفاقة في الجاهلية والإسلام ، وكان النَّاسُ إنما

⁽١) مسلم رقم (٢٨٦) في صلاة المسافرين ، باب صلاة المسافرين وقصرها ، والترصدي رقم (٣٠٣٧) في التفسير ، باب ومن سورة النساء ، وأبو داود رقم (١١٩٩) في الصلاة ، باب صلاة المسافر ، والنسائي ٣٠٨٠ في الصلاة ، باب نقصير الصلاة في السفر .

⁽٧) الحديث عند النسائي ٣/١١ بمعناه من حديث أمية بنّ عبد الله بن خالد بن أسيد ، وسنده صحيح ، ولعله بهذا اللفظ عند النسائي في السنن الكبرى ، ورواه بمناه عبد بن حميد ، وابن ماجة ، وابن حبان ، وابن جرير ، والبيهتي .

طعانهم بالمدينة التمرُ والشُّعيرُ، وكان الرجلُ إذا كان له يَسارٌ، فقـــدمت صافِطةٌ من الدَّر وَك ، ابتاع الرجل منها ، فخصَّ بها نفسه ، وأَما العيالُ : فإنما طعامهم التمر والشعير ، فقد مت صَافِطَةٌ من الشام ، فابتاع عَمِّي رفاعَةُ بن ُ زيد حُمْلًا من الدُّرمك ، فجعله في مَشْرَ بةٍ له ، وفي المشربة سلاحٌ : درعٌ وسيف ، فَعُدِي عليه من تحت البيت ِ، فنُقِبَت ْ المشربة ، وأخذ الطعام والسلاح ، فلما أُصبح أَتاني عَمِّي رِفاعَةُ ، فقال: يا ابن أخي ، إِنه قد عُدِيَ علينا في ليلتناهذه، فَنُقبَتُ مَشْرَ بَتُنا ، وذُ مِبَ بطعامنا وسلاحنا ، قال : فتحَسَّنا في الدار ، وسألنا ، فقيل لنا : قد رأينا بني أبيرق استوقدوا في هذه الليلة ، ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم ، قال : وكان بنُو أُبيرق قالوا ـ ونحنُ نسأل في الدَّار ـ والله ما نرى صاحبكم إلا لَبيدَ بنَ سَهْل ، رجل منَّا له صلاحٌ وإسلام فلمَّا سمع لَبيدٌ اخْتَرط سَيفُه : وقال : أَنا أَسر ق ؟ فَو الله ليخالطنُّ كُم هــــذا السيف، أو لتُنبِيُّننَّ هذه السرقة ، قالوا : إليك عنا أيهـا الرجل ، فمـــا أنت بصاحبها ، فسألنا في الدار ، حتى لم َنشُكَّ أنهم أصحابها ، فقال لي عمى : ياابن أخى لو أتيت رسول الله عَيْنَاتِينَ فذكرت ذلك له ؟ قال قتادة : فأتيت رسول الله وَيُولِيِّهِ فَقُلتُ : إِنَّ أَهُلَ بِيتٍ منَّا ، أَهُلَ جِفَاءِ ، عَمَدُوا إِلَى عَمْ رَفَاعَة بن زيد فنقبوا مَشْرَ بَهً لَهُ ، وأخذوا سلاحه وطعامه ، فليَرُدُوا علينا سلاحنا ، فأمَّا الطعام فلا حاجةً لنا فيه ، فقال النبي ﷺ : سآ مُرُ في ذلك ، فلما سمع َ بَنو أَ بَيْرِقَ أَ تَو ا رجلًا منهم، يقال له : أُسَيْد بن عروة، فكلُّموهُ في ذلك، واجتمع في ذلك أناسُ من أهل الدار ، فقالوا : يارسول الله ، إن قتادة بن النعمان وَعَمَّهُ عَمدًا إِلَى أَهل بيت منَّا أَهل إِسلام وصلاح ، يرمونهم بالسرقة ِ من غير َبيِّنَة ولا تُبت ، قال قتادة : فأتيت وسول الله عَيْنِيِّيِّة فكلَّ تُه ، فقال : عمدْتَ إلى أهل بيت ذُكرَ منهم إسلام وصلاحٌ ، ترميهـم بالسرقـة من غير تُبَت ولا بينة ؟ قال : فرجعت ، ولوَدُدْتُ أُنِّي خرجت من بعض مالي ، ولم أُكلِّم رسولَ اللهِ عَيْنِياللهِ في ذلك ، فأتاني عمى رفاعة ُ ، فقــال يا ابن أخي ، ما صنعت؟ فأخبر ته عاقال لي رسول الله عِيناتِهُ ، فقال : اللهُ المستعانُ ، فلم نَلْبَثُ أَن نزل القرآنُ (إِنَّا أَنْزَلنا إليْكَ الكتابَ بِالْحُقِّ لِتَحْكُمَ بِيْنَ النَّاسِ عِالْرَ اكَ اللهُ ، ولا تكن أ لِلْخَائِنَيْنَ خَصِيمًا) بني أَ بَيْرِق (وَاسْتَغْفَرِ اللهَ) بما قلت لقتادة (إِنَّ أَلله كان غفوراً رحياً ، ولا نُجَادِلْ عن الَّذين يَغْتَانُون أَنفُسَهُمْ ، إِنَّ الله لايُحِبُّ مَنْ كان خَوَّاناً أَثِياً ، يَسْتَخْفُون مِنَ النَّاسِ ولا يَسْتَخْفُونَ مِنَ الله ، وُهُوَ مَعَهُمْ ، إذْ يُبَيِّتُونَ مَالَا يَرْضَى مِن القول ، وكان الله بما يعملون محيطاً . هاأْ نُتُمْ هؤ ُلاءِ جَادَلُتُم عَنْهُم فِي الْحُياةِ الدُّنيا • فَن يُجادلُ اللهَ عَنْهُمْ يوهُمَ القيامَةِ ، أَمْ مَنْ يكونَ عَلَيْهِم وكيلاً ؟ ومَن يعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلُمْ نَفْسَهُ ، ثُمَّ يَسْتَغْفُر الله غفوراً رحياً) أَي : لو استَغْفَرُوا الله لغفرَ لهم ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمَا فِإِنَّمَا يَكْسَبُهُ عَلَى نَفْسِهِ ، وكان الله علياً حَكِياً . ومَنْ يَكْسِبْ خَطيئَةً أَو إِثْمًا ، ثُمَّ يَرْم به بريئاً ، فَقَدْ احْتَمَلَ بُهْتَاناً و إثْمًا مبيناً) قولهم لِلبَيد (ولَوْ لا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ فَلَمَّت طَا ئَفَةٌ مَنْهُم أَن 'يضِلُّوكَ ، وما 'يضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُم ، وما يَضُر ُّونك مِن شَيء ،

وأُنزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الكتابَ والِحُكْمَةَ ، وعَلَمكَ مالم تَكُنْ تَعْلَمُ ، وكانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظَيَما للَّخِــِيْرَ فِي كَثِيرٍ مِن نَجْوِاهِم إِلا مَنْ أَمرَ بِصَدَقَة أُو مَعْرُوفٍ ، أُو إِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ ، ومَنْ يَفْعَلَ ذَلَكَ ا ْبَيْغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهُ فَسَوْفَ نُوْ تِيهِ أَجْراً عَظِياً ﴾ [الناء : ١٠٦-١١٣] ، فلمَّا نزلَ القرآن ، أتيَ رسولُ الله وَ اللَّهُ السَّلاحِ ، فَرَدَّهُ إِلَى رَفَاعَة ، قال قتادة : لما أُتيتُ عَمَّى بالسلاح ـ وكان شَيْخاً قد عَسَا ، أُو ْعَشَا _ الشك من أَبي عيسي _ في الجاهلية ، وكنت أرى إسلامه مدخولاً ، فلما أُتيته قال لي : يا ابن أُخي ، هو في سبيل الله __ فعرفتُ أَنَّ إِسْلاَمَهُ كَانَ صحيحاً _ فلما نزلَ القرآنُ لِحَقَ 'بُشَيْرٌ' بالمشركين فنزل على سُلافَة بنت سعد بن سُمَّيَّةً (١) ، فأنزل الله : (ومَن يُشَاقِق الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لهُ الْهُدَى، ، وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ، نُوَلِّه ماتولَّى ، و نصْلِه جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً ، إِنَّ اللهَ لا يَغْفُرُ أَن يُشْرَكَ بهِ ، و يَغْفِرُ مادُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ، وَوَنْ يُشْرِكُ بَاللَّهَ فَقَدُ صَلَّ صَلاًّ صَلالاً بَعيداً ﴾ [النساء:١١٦،١١٥] ، فلمَّا

⁽١) كذا وقع في الترمذي ، وفي المستدرك « سلامة بنت سعد بن سهل » وفي الطبري « بنت سعد بن سهل » والصواب : سلافة بنت سعد بن شهيد، كما في الدر المنثور، وديوان حسان بن ثابت. وسلافة مقده هي زوج طلحة بن أبي طلحة وهي أم مسافع والجلاس وكلاب بنو طلحة بن أبي طلحة ، وقسد متلوا يوم احد م ، وأبوم قتل سافعاً والجلاس عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح حسبي الدبر ، فنذرت سلافة لئن قدرت على رأس عاصم لتشربن في قحفه الحفر ، فنعته الدبر سالنحل حين أرادت هذيل أخذ رأسه ليبعوه من سلافة . راجم ابن هشام ٣/٣٦٩ . .

⁽٢) هو في ديوانه: ٢٧١ يقول في أوله يذكر سلافة بالسوء من القول: وما سارق الدرعين إن كنت ذاكراً بذي كرم من الرحال أوادعـــه فقــــد أنزلته بنت سمد فأصبحـــت ينازعها جـــــلد استهــــا وتنازعه

فوضَعَتْهُ على رأسها ، ثم خرجت به فرمت به في الا بطَح ِ ، ثم قالت : أَهْدَ يْتَ إِلَيَّ شِعْرَ حَدَّانِ ، مَا كُنْتَ تَأْتِينِي بخير . إِلَيَّ شِعْرَ حَدَّانِ ، مَا كُنْتَ تَأْتِينِي بخير . أَخرجه الترمذي(١) .

[شرح العربب] :

(َيَنْحَله)النَّحْلَةُ : الهُّبَةُ والْعَطيَّةُ .

(فَاقَةُ) الفَاقَةُ : الحاجةُ والفَقْرُ ·

(صَافِطَةٌ): بضاد معجمة: ناسٌ يَجْلِبونَ الدقيقَ والزيتَ ونحوهما ،

وقيل : هم الذين يُكُرُونَ من منزل إلى منزل ِ

(الدَّرْ مَكُ)الدقيق الحواري.

(مَشر ُ بَة) بضم الراء وفتحها : الغُرْ َفَةُ .

(عُدِيَ عليه) أَي: سُرِقَ مَا لُهُ ، وهو من العدوان ، أي: الظلم.

(عَسا ـ أَو عَشا) عَسا بالسين غير المعجمـــة ، أي : كَبِرَ وأَسَنَ ، وبالمعجمة ، أي : كَبِرَ وأَسَنَ ،

(مَدخولاً) الدَّخلُ : العيبُ والغِشُ ، يعني : أَنَّ إيمــانه مُتَزَلزلٌ ، فيه نفاقُ .

⁽١) رقم (٣٠٣٩) فى التفسير ، باب ومن سورة النساء ، وأخرجه الطبري رقم (٢٠٤١)، والحاكم في المستدرك ٤/ه ٣٨ وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وأقره الذهســــي . نقول: وفي سنده عمر بن قتادة الظفري الأنصاري لم يوثقه غير ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات .

مُمُهُ - (م ت - أبو هربرة رضي الله عنه) قال: لما نزلت (مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَبِهِ) [النساء: ١٢٣] بَلَغت من المسلمين مَبْلغاً شديداً ، قال رسولُ الله عَيْنَاتِهُ : « قَارِبُو ا وَسَدِّدُو ا ، فَنِي كُلِّ ما يُصَابُ به المسلمُ كفارة ، حتَّى النَّكُبةُ يُنْكِبُهَا ، والشَّو ْكَةُ يُشَاكُهَا » ، أُخرجه مسلم .

وفي رواية الترمذي مثلُهُ، وفيه، شَقَّ ذلك على المسلمين، فشَكُوا ذلك إلى رسول الله عَلِيْكِيْةٍ... الحديث (۱).

[شرح الغربب]:

- (قَارَبُوا) الْمُقارَبَةُ: الاقتصادُ في العمل .
 - (سَدِّدُوا) السَّدَادُ : الصَّوَابُ .

معند عند رز - أبو بكر الصديق رضي الله عنه) قدال: كُنت عند رسول الله عَيْنِيَة و منزل (مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ به ولا يَجِدْ له مِنْ دون الله ولياً ولا نصيرا) وقال رسول الله عَيْنِيَاتِيْق : " يا أَبابكر ، أَلا أُقر تك آية أنزلت علي ؟ قلت : بلَى يارسول الله ، قال : فأقرأ نيها ، فلاأعلم إلّا أنّي وجدت في ظهري انفصاماً ، فتمطّيت لها ، فقال رسول الله عَيْنِيَة : ماشا نك يا أبا بكر ؟ قلت : يارسول الله بأي أنت وأمّي ، وأثينا لم يَعْمَلْ سُوءاً ؟ وإنّا لمَجْزيّون بما عَمْلنا ، يارسول الله بأي أنت وأمّي ، وأثينا لم يَعْمَلْ سُوءاً ؟ وإنّا لمَجْزيّون بما عَمْلنا ،

⁽۱) مسلم رقم (٤٧٥٢) في السبر والصلة ، باب ثواب المؤهن فيا يصيبه مـــن مرض ، أو نحو ذلك ، والترمذي رقم (٢٠٥٠) في التفسير ، باب وهن سورة النساء، وأخرجه الطبري رقم (٢٠٥٠).

فقال رسول الله عَيَّكِيْةٍ: « أَمَا أُنت يَاأَبَا بَكْرِ وَالْمُؤْمِنُونَ فَتُجْزَوْنَ بَذَلَكُ فِي اللهَ عَلَيْ اللهُ وَلِيس لَكُمْ ذَنُوبٌ، وأَمَا الآخرون: فيجْتَمَع ذلك لهم حتى يُجْزَوْا به يوم القيامة » .

أُخرِجِه الترمذي ، وقال : في إِسناده مقالٌ وَتَضْعِيفُ (''.

[شرح الغريب] :

(انفصاماً) الفاصمة : الكاسرة ، والانفصام : الانقطاع ·

⁽١) رقم (٣٠٤٢) في النفسير ، باب ومن سورة النساء ، ونص كلام الترمذي بعد أن أخرجه : هذا حديث غريب ، وفي إسناده مقال ، وموس ن عبيدة يضعف في الحديث ، ضمفــــه يحيى بن سميد ، وأحمد بن حنبل ، ومولى بن سباع مجهول .

⁽٢) في المطبوع « عن أمه » .

⁽٣) في الطبري والمسند متابعة الله العبد ، يعني : ما يصيب الانسان نما يؤلم ، يتابعـه الله به ليكفر عنه من سيئاته ، وفي أبي داود والترمذي والدر المنثور ، معاتبة الله كما هنا، ومعناه : قريب من هذا، وفي رواية للطبري رقم (٣١ ه ١٠) ذاك متابة الله للعبد .

⁽٤) رقم (٣٩٩٣) في النفسير في آخر سورة البقرة ، وقال : حديث حسن غريب ، من حديث عائشة لا نمرقه إلا من حديث حاد بن سلمة، وأخرجه أبو داود الطيالسي٢/٥١ وأحمد في المستد١٨/٦=

الله عنها) قالت: قُلتُ: يارسولَ الله عنها) قالت: قُلتُ: يارسولَ الله إِنِّي لأَعلُمُ أَشَدًّ آية فِي كتابِ الله عز وجل، قولَ الله تعالى: (مَن يعمل سُوءًا يُخِزَ بهِ) فقال: « أما علمت ياعائشةُ: أَنَّ المسلم تُصِيبُهُ النَّكُبَةُ أَو الشَّوكَةُ، فيحاسَبُ، أو يكافأ، بأسو إِ أَعماله، ومن حُوسِب عُذَّبْ؟ » قالت: أليس يقول الله عز وجل: (فسوف يُحاسَبُ حساباً يسيراً)؟ [الانشقاق: ٨] قال: « ذاكمُ العَرْضُ ياعائشة، ومن نُوقِشَ الحسابَ عُذَّبَ ».

أُخرجه أبو داود ^(۱) ·

وقد أخرج أيضاً قصة الحساب البخاري ، و مسلم و هيمذكورة في كتاب القيامة من حرف القاف .

والصلح خير) [النساء : ١٧ ما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز .

⁼ والطبرى رقم (٩٠٩٠) وفي سنده عندم على بن زيد بن جدعان، قال ابن كثير: ضعيف يغرب في رواياته ، وهو يروي هذا الحديث عن امرأة أبيه أم عمد أُمية بنت عبد الله ، عن عائشة ، وليس له عنها في الكتب سواه .

⁽١) رقم (٣٠٩٣) في الجنائز ، باب عبادة النساء ، وأخرجه الطبري رقم (٣٠٥٠) وفي سنده أبو عام الحزاز ، واسمه : صالح بن رستم المزني ، قال الحافظ في التقريب : صدوق كثير الحطأ ، وقد أخرج البخاري وصلم في صحيحيها : « أليس يقول الله » وما بعده ... إلى آخر الحديث .

سُورَةُ المائدة

عمر رضي الله عنه ؛ إِنْكُمْ تَقُرُؤُونَ آيةً لو نزكت فينا لاتخذناها عيداً ، فقال عمر رضي الله عنه ؛ إِنْكُمْ تَقُرؤُونَ آيةً لو نزكت فينا لاتخذناها عيداً ، فقال عمر ؛ إِني لأُعَلَمُ حيثُ أُنزكت ، وأين أُنزلت (٢) ، وأين رسولُ اللهِ وَيَتَالِلُهُ حين أُنزلت ؛ يومَ عرفة (١) وإنا والله بعرفة ؛ قال سفيان ﴿ وَأَنْسُكُ (١) ؛ كان يومَ الجعة أم لا (اليومَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) [المائدة : ٣] .

وفي رواية قال: جاء رجلٌ من اليهود إلى عمر بن الخطاب، فقـــال: يا أُميرَ المؤمنين، آيةٌ في كتابكم تقرؤونها، لو علينا نزَلت مُعْشَرَ اليهود، لاتخذنا ذلك اليومَ عيداً، قال: فأيُ آية ؟ قال: (اليومَ أكملت لكم دينكم،

 ⁽۲) في روابة أحمد ومسلم « حيث أنزلت وأي يوم أنزلت » وبهـــا يظهر أن لا تكرار في قوله
 « حيث » و « أين » بل أراد بإحداهما المكان ، وبالأخرى : الزمان

⁽٣) قال الحافظ : هكذا لأبي ذر وانبيره « حيث » بدل « حين » وفي رواية أحمد « وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت ، انزلت يوم عرفة » بتكرار « أنزلت » وهي أوضع ، وكذا لمسلم عن محمد بن المثنى عن عبد الرحمن في الموضعين .

⁽٤) وقد جاءت الرواية في الإيمان والاعتصام على سبيل الجزم ، بأن ذلك كان يوم الجمة .

وأُتمت عليكم نعمتي ، ورضيت لكم الإسلام ديناً) فقال عمر : إني لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله ﷺ اليوم الذي نزلت على رسول الله ﷺ بعرفات ، في يوم مُجمعة .

أخرجه الجماعة إلا الموطأ وأبا داود (١).

وَا اليومَ أَكَمَلَتُ لَكُمُ اللهُ عَنهُمَا) قرأ : (اليومَ أَكَمَلَتُ لَكُمُ اللهُ عَنهُمَا) قرأ : (اليومَ أَكَمَلَتُ لَكُمُ الإسلامُ ديناً) وعنده يهو ديُّ ديناً عليكم نعمَتي ورضيتُ لكم الإسلام ديناً) وعنده يهو ديُّ فقال : لو نزلتُ هذه الآية علينا لاتَّخَذْناها عيداً ، فقال ابنُ عباس : فإنها نزلت يومَ عيديُنْ : في يوم جمعة ، ويوم عرفة ، أخرجه الترمذي (٢).

موه _ (رس - ابن عباس رضي الله عنه) قال : (إِنَّمَا جزاء الذين يُحارِ بُونَ الله وَ رَسُولَهُ و يَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسَاداً : أَنْ يُقَتَّلُوا أُو يُصَلِّبُوا، أُو تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَاف ، أَو يُنْفَوْا مِنَ الأرْض ، ذَ لكَ كَمُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنِيا ، وَلَهَمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيم ، إلّا الَّذِينَ تَأْبُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ ، فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) [المائدة : ٣٢ ، ٣٣] نزلت تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ ، فَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) [المائدة : ٣٢ ، ٣٣] نزلت

⁽۱) البخاري ۱۷/۱ في الايمان ، باب زيادة الايمان ونقصانه ، وفي المفازي ، باب حجة الوداع ، وفي تفسير سورة المائدة ، باب (اليوم أكملت لكم دينكم) وفي الاعتصام في فاتحته ، ومسلم رقم (۲،۱۰۷) في أول التفسير ، والترمذي رقم (۲،۱۰۷) في التفسير ، باب ومن سورة المائدة ، والنسائي ۱۱۶/۸ في الايمان ، باب زيادة الايمان ، و ه/١٥٧ في الحج ، باب ما ذكر في يوم عرفة ، وأخرجه أحمد رقم (۲۷۲) والطبري (۱۱۰۹۶).

⁽٣) رقم (٣٠٤٧) في التفسير ، باب ومن سورة المائدة ، وحسنه وهو كما قال ، وأخرجه أبو داود الطيالسي ٢٧/٢ ، ١٨ ، والطبري رقم (١١٠٩٧) .

هذه الآية ُ في المشركين ، فمن تابَ منهم قبلَ أَن يُقْدَرَ عليه لم يَمنعه ُ ذلك أَن ُيقام فيه الحدُّ الذي أصابَهُ .

أُخرجه أبو دِاودَ والنسائي (''.

وم و - البراء بن عازب رضي الله عنهما) قال : مُوَّ على النبي عَلَيْتُ بيهودي ، مُحَمَّماً عَلُوداً ، فدعاهم وَ الله عنها) قال : هكذا تجدون حَدَّ الزاني في كتابكم ؟ قالوا : نعم . فدعا رجلاً من علمائهم ، فقال : أَنشُدُكَ بالله الذي أُنزلَ التوراة على موسى ، أهكذا تجدون حَدَّ الزاني في كتابكم ؟ بالله الذي أُنزلَ التوراة على موسى ، أهكذا تجدون حَدَّ الزاني في كتابكم ؟ قال : لا ، ولو لا أَنكَ نَشَدْ تني بهذا لم أُخبر لا ، نَجِدُهُ الر وجم ، ولكنه كُثرَ في أشر افنا ، فكنًا إذا أخذنا الشريف تركناه ، وإذا أخذنا الضعيف أَقُمْنا عليه الحدَّ ، فقلنا : تعالَوْ الفلنجُتَمِعُ على شيء نقيمُهُ على الشريف والوَضيع ، فَجَعلنا النَّحْميمَ والجُلْدَ مكان الرَّجم ، فقال رسول الله عَيَّالِيْدُ : « اللهم إنِّي أُولُ من النَّهُ عَيَّا الله عَيَّالِيْدُ : « اللهم إنِّي أُولُ من

⁽۱) أبو داود رقم (۲۷۳) في الحدود ، باب ما جاء في الحاربة، والنسائي ٧/١٠ في نحريم الدم، باب تأويل قول الله عز وجل (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا) وإستاده لا بأس به ، وأخرجه الطبري رقم (١١٨٠) من قول عكرمة والحسن البصري ، وقد ضعف القرطي هذا القول ، ورده بقوله تعالى : (قل للذين كفروا إن ينتهوا ينغر لهم ما قسد سلف) وبقوله صلى الله عليه وسلم : « الاسلام يهدم ما كان قبله » رواه ملم ، وقال أبو ثور : وفي الآية دليل على أنها نزلت في غير أهل الشرك ، وهو قوله جل ثناؤه : (إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم) وقد أجموا على أن أهل الشرك إذا وقموا في أيدينا فأسلموا أن دماءهم تحرم ، فدل ذلك على أن الآية نزلت في أهل الاسلام ، وقال ابن كثير ٢/٨٤ وتبعده الشوكاني في فتح القدير ٢/٣٠ : والصحيح أن هذه الآية عامة في المشركين وغيره ممن ارتكب هذه الصفات .

أُخيا أُمْرَكَ إِذْ أُمَاتُوهُ ، فأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ ، فأنزل الله عز وجل: (ياأَيُها الرَّسولُ لاَ يَخْرُ نَكَ الذين يُسَارِعُونَ فِي الكَفْرِ مِنَ الَّذِينَ قالُوا: آمَنَا بأَفُواهِمِم، ولِم تُومِن قُلوبُهُم ، وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا: سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْم آخرينَ ، تُومِن قُلوبُهُم ، وَمِن الَّذِينَ هَادُوا: سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْم آخرينَ ، لمْ يَأْتُوك ، يُحرِّ فُونَ الكلم مَن بَعْدِ مَواضِعِهِ يَقُولُونَ: إِنْ أُو يَيتُم هذا فَخُذُوهُ) لمْ يَأْتُوك ، يُحرِّ فُونَ الكلم مَن بَعْد مَواضِعِه يَقُولُونَ: إِنْ أُو يَيتُم هذا فَخُذُوهُ) [المائدة: 13] يقول: اثنوا محمداً ، فإن أَمرَكُم التَّحْميم والجلد فخذوه ، وإن أَفتاكم بالرَّجْم فاحذَروا ، فأنزل الله تبادك وتعالى: (ومن لم يَحْكم بما أَنزل الله فأُولِئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ) في الكفَّاد الظَّالُون ـ ومَن لم يَحْكم بما أَنزل الله فأُولِئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ) في الكفَّاد كُلما . هذه رواية مسلم .

وفي رواية أبي داود مِشْلُهُ ، وقال في آخر هـ ا : فأنزل الله : (يا أيما الرّسولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ في الكفرِ) ـ إلى قوله ـ (يَقُولُونَ : إن أو تيتُمْ هذا فخذوه ، وإن لم تُؤتَوهُ فَاحْذَرُوا) ـ إلى قوله جل ثناؤه ـ (ومَنْ لم يحكم بما أنزلَ الله فأولئك ثم الكافرون) ـ في اليهود إلى قوله : (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك م الظالمون) ـ في اليهود ، إلى قوله ـ (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) قال : هي في الكفار كُلُها ، يعني : هذه الآي (ا) .

⁽١) مسلم رتم(١٧٠٠) في الحدود ، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى، وأبو داود رقم(٤٤٤) في الحدود ، باب رجم اليهوديين ، وإسناده حسن .

[شرح الغربب]:

(تَحَمَّم) التَّحْمِيمُ : تَسُويدُ الوجهِ ، من الَحْمِيمِ ، جمع حَمَمَةٍ ، وهي : الْفَحْمَةُ .

(أَ نَشُدُكَ بِاللهِ) أَحْلِفُ عليك وأُقْسِمُ ، وقد تقدم تفسيره في هذا الباب.

ومن لم يحكم بما أنزل الله فأو لئك هم الكافرون) إلى قوله: (الفاسقون) ، هـذه الآيات الثلاث نزلت في اليهود خاصة: قُرَ يُظة والنَّضِير .

أُخرجه أبو داود (١).

مهه _ رابع عباسى رضي الله عنهما) قال :كان تُورَيظةُ والنضيرُ:

وكان النضير أَشرفَ من قريظة _ فكان إذا قَتَلَ رجلٌ من قريظة رجلاً من النضير : قُتِلَ به ، وإذا قتلَ رجلٌ من النّضير رجلاً من قريظة ، فُودِيَ بما نَة وَسَقِ مِنْ ثَمَرِ ، فلما بُعِثَ النبيُ عَيَّظِيّةٍ : قَتَلَ رجلٌ من النضير رجلاً من قريظة فقالوا: ادفَعوهُ إلينا نقْتُلهُ ، فقالوا: بيننا وبينكم النبي عَيَظِيّةٍ ، فأتَوْهُ ، فنزلت: (وإن حَكَمتَ فاحَكمُ بينهم بالقسط) [المائدة : ٤٢] والقسطُ : النفسُ بالنّفس ، ثم نزلت (أَفَحُكمَ الجاهلية يَبغُون؟) [المائدة : ٥٠] هذه رواية أي داودوالنسائي .

⁽١) رقم (٧٦ ه ٣) في الأقضية ، باب ني القاضي يخطىء ، وإسناده حسن .

ولأبي داود قال: (فإن جاءوك فَا حَكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضَ عَهُم) [المائدة: ٤٢] قَسِختُ قال: (فاحكم يينهم بما أَنزلَ اللهُ).

وفي أخرى لهما قال: لما نزلت هذه الآية (فإن جاموك فاحكم بينهم أو أُعرض عنهم ، وإن تُعرض عنهم فلن يَضُرُ وكشيئاً ، وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط ، إنَّ الله يحب المقسطين) قال : كان بنو النضير إذا قتلوا من بني قريظة : أَدَّوْا نِصْفَ الدَّيَةِ ، وإذا قَتلَ بنو تُريظة من بني النضير : أَدَّوْا إليهم الدية كاملة ، فَسوَّى رسولُ الله عَيَظَالَة بينهم (۱).

[شرح الغربب]

(نُودِيَ بِمَا نَهُ) الفدية : ما يُعْطَاه أَهل القَتِيلِ عو َضَ الدم .

(وَ سُقَ)الوسق: ستُونَ صاعاً ، والصاع قد تقدم ذكره .

(يَبْغُون) يطلبون ، والبغَاءُ الطَّلبُ .

و و الله مَتَّالِلَةِ مَا الله مَتَّالِلَةِ وَالله عَلَمُ رضي الله عَنها) قالت : كان رسول الله مَتَّالِلَة يُغرَّسُ لَيْلاً ، حتى نزل (والله والله والله عَرب عصم مُكَ من الناس) [المائدة : ٦٧] فأخرج رسولُ الله مِتَّالِلَةٍ رأسه من القُبَّة ، فقال لهم : (ياأيها الناس ، انصرفوا ، فقد

⁽١) أبو داود رقم (٤٩٤؛) في الديات ، باب النفس ، وفي الأقضية رقم (٩٩٥) باب الحسكم بين أحل الذمة ، والنسائي ٨/٨ في القسامةباب تأويل قول الله تعالى: (وإن حكت فاحكم بينهم بالقسط) وأخرجه أحد رقم (٤٣٤) ، والطبري رقم (٤١٩٧) وإسناده حسن، فقد صرح ابن إسحاق بالتحديث عند الطبري ، وداود بن الحصين لم ينفرد به عن عكرمة ، بل قابمه سماك عند أبي داود والنسائي .

عَصَمَني الله ، . أخرجهالترمذي (١).

ا ٢٠٠ ـــ (م ت ـ ابن مسعور رضي الله عنه) قال : لما نزلت : (ليسَّ على الذين آمنوا وعملوا الصالحات ُجناحٌ فيما طَعِمُوا . . .) الآية [المائدة : ٩٣] قال رسول الله عَيْسَالِيَّةٍ : « قيلَ لي : أَنت منهم » . هذه رواية مسلم .

وفي رواية الترمذي قال: قال عبد الله: لما نزلت: __ وقرأ الآية __ قال رسول اللهِ عَلَيْكَالِيَّةِ: « أنت منهم (٣) » .

⁽١) رقم (٣٠٤٩) في التفسير ، باب ومن سورة المائندة ، وأخرجه بنحوه ابن جرير (١٢٧٦) وصححه الحاكم ٢/٣/٢ ووافقه الذهبي ، وحسنه الحانظ ابن حجر في الفتح

⁽٢) وقم (٣٠٥٣) في التفسير ، باب ومن سورة المائدة ، وقال : هذا حديث حسن غريب ،ورواه بعضهم من غير حديث عثان بن سعد مرسلًا ليس فيه عن ابن عباس ، ورواه خالد الحذاء عن حكرمة وأخرجه الطبري رقم (١٢٣٥٠) وأخرج البخاري ٢٠٧/٨ من حديث عبد الله بن مسعود قال : كنا نفز و مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس معنا نساء ، فقلنا؛ ألا نختصي ? فنها تا عن ذلك فرخص لنا بعد ذلك أن نتز وج المرأة بالثوب ، ثم قرأ (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) .

⁽٣) مسلم رقم (٢٥٥٦) في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، =

7.۲ — (ت - البراء بن عازب رضي الله عنهما) قسال: مات رجالٌ من أصحاب النبي علي الله عنها أن تتحرَّم الحمرُ ، فلما مُحرِّمت الحمر ، قال رجالٌ : كيف بأصحابنا وقد ماتوا يشربون الحمر ؟ فنزلت : (ليس على الذين آمنوا ، وعملوا الصالحات جناح فيا طعموا ، إذا ما ا تَقَوْا وآمنوا وعملوا الصالحات) [المائدة : ٩٤] أخرجه الترمذي (١).

7.۳ – (تـ ابر عباس رضي الله عنهما) قال: قالوا: يارسول الله، أرأيت الذين ماتوا وهم يشربون الحمر لمانزل تحريم الخمر؟ فنزلت: (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيا طعموا، إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات) أخرجه الترمذي (٢).

٦٠٤ (ر - ابعه عباس رضي الله عنه) قال : (يا أيها الذين آمنوا
 لا تقربوا الصلاة وأنتم سُكارَى ، حتى تعلموا ما تقولون) [النساء : ٤٣]

⁼ والترمذي رقم (٣ . ٥ . ٣) في التفسير ، باب ومن سورة المائدة ، وأخرجه الطبري (١ ٣ . ١) ، والحما كم ٤ / ٣ ؛ ١ ، ١ ؛ ١ ، وقد قال الطبري في تفسير الآية : ليس على الذين آمنوا وعمسلوا الصالحات منكم حرج فيا شربوا من ذلك – أي : من الخمر – في الحال التي لم يكن الله تعالى حرمه عليهم إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات .

⁽١) رقم (٤ ه ٣٠) في التفسير ، باب ومن سورة المائدة، وقال: هذا حديث حسن صحيح ، وأخرجه أبو داود الطيالسي ١٨/٢ والطبري رقم (٢٩ ه ١٧) وإسناده قوي ، وصححه ابن حبان رقم (١٧٢٠) موارد .

و (يسألونك عن الخر والميسر؟ قل: فيهما إثمٌ كبير ومنافع للناس) [البقرة: ٢١٩] نسختُها التي في المائدة (إنما الخر والميسر والأنصابُ والأزلام رِجسٌ من عمل الشيطان، فاجتنبوه لعلكم تفلحون) [المائدة: ٩٠] أخرجه أبو داود (١٠).

[شرح الغربب] :

(الْمَيْسِرُ) القيار .

(والأنصَابُ) الأحجار التي كانوا يَنْصِبُو نَها ، ويذَبَعُونَ علَيْهِـــا لأصنامِهُم ، وقيل : هي الأصنام .

مربى الله عنها) أنه قال: اللهم بين لنا في الجفر بيانَ سِفاء ، فنزلت التي في البقرة: (يسألونك عن الحمر والميسر؟ قل: فيها إثم كبير ومنافع للناس...) الآية فدُعِيَ عمر ، فقُرِئت عليه ، فقال: واللهم بين لنا في الحمر بيانَ شِفاء ، فنزلت التي في النساء (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) فدُعِي عمر ، فقرئت عليه ، فقال: اللهم بين لنا في الحمر بيان شفاء ، فنزلت التي في المائدة (إنما يريد الشيطان أن يُوقِع بينكم العداوة والبغضاء في الحمر والميسر ويَصُدَّكُم عن ذِكر الله وعن الصلاة، فهل أنتم منتهون؟) [المائدة : ٢٩١ فدُعي

⁽١) رقم (٣٦٧٢) في الأشربة ، باب تحريم الخمر ، وإسناده حسن .

عمر فقُرئت عليه ، فقال : انتهينا ، انتهينا . أخرجـــه الترمذي وأبو داود والنسائي .

إلا أن أبا داود زاد بعد قوله (وأنتم سكارى): فكان منادي رسول الله عَيْنَا فِي ، إذا أُقيمت الصلاة ينادي : ألا لا يَقْرَ بَنَّ الصلاة سكرانُ .

وعنده : انتهینا ، مرة واحدة ^(۱) .

وفي رواية أخرى : أن رسول الله ﷺ خرج حين زاغت الشمس ، فصلًى الظّهر ، فقام على المذبر فذكر الساعة ، وذكر أنَّ فيهـ أَمُوراً

⁽۱) الترمذي رقم (۳۰۰۳) في التفسير ، باب ومن سورة المائدة ، وأبو داود رقـــم (۳۲۷۰) في الأشربة ، باب تحريم الحمّر ، والنسائي ۸/۲۸۲ و ۲۸۷۷ في الأشربة ، باب تحريم الحمّر ، وإسناده حسن ، وأخرجه أحمد رقم (۳۷۸) والطبري (۲۱۵۲) والبيه في ۸/۵۸۸ والنحاس في الناسخ والمنسوخ ص ۲۹ وصحمه الترمذي وابن المديني ، والحاكم ۲/۸۷۲ ، ووافقه الذهبي .

⁽٢) قال النووي ه ١١٣/١ : هكذا هو في معظم النسخ « خنين » ولبعضهم بالحاء المهلة . و بمن ذكر الوجهين : الفاضي وصاحب التحرير وآخرون ، قالوا : معناه بالمعجمة : صوت البكاء : وهو نوعمن البكاء دون الانتحاب ، وأصله : خروج الصوت من الأنف كالحنين بالمهملة من اللهم . وقال الحليل : هو صوت فيه غنة .

عظاماً ، ثم قال : من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل ، فلا تسألوني عن شيء إلا أخبر تكم ، مادمت في مقامي ، فأكثر الناس البكاء ، وأكثر أن يقول : مسلوا ، فقام عبد الله بن حذافة السهمي ، فقال : مَن أَبِي ؟ فقال : أبوك حدافة ، ثم أكثر أن يقول : سلوني ، فَبرَك عمر على ركبتيه ، فقال : رضينا بالله ربّا ، ثم أكثر أن يقول : سلوني ، فَبرَك عمر على ركبتيه ، فقال : رضينا بالله ربّا ، وبالإسلام دينا ، وبمحمد نبيًا ، فَسكت الله عمر قال : عرضت علي الجنه والنار آن أنه أن عرضت علي الجنه والنار أنها في عُرض هذا الحافط ، فلم أر كاليوم في الخير والشرّ _ قال : ابنشهاب ين فأخبرني عُبيد الله بن عبد الله بن حذافة فأخبرني عُبيد الله بن عبد الله بن حذافة على الناس؟فقال عبد الله بن حذافة : ما يعد الله بن حذافة : الله بن عبد أسود لَلحَقْتُهُ .

وفي أُخرى قال : بلغ رسولَ الله ﷺ عن أصحابه شيءٌ ، فخطَبَ ،

⁽١) وفي رواية عند البخاري في كتاب الاعتصام -1/2 وعند مسلم في باب توقير الني صلى الله عليه وسلم « فسكت الني صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك ، ثم قال رسول الله : أولى والذي نفس محد بيده ، لقد عرضت على الجنة والنار آنفا » .

 ⁽٣) قال النووي : معناه : لو كنت من زنا فنفاك عن أبيك حذافة فضحتني .
 وأما قوله : « لو ألحقني بعبد أسود للحقنه » فقد يقال: هذا لا يتصور ، لأن اثرنا لا يثبت بهالنسب.
 و يجاب عنه : بأنه يحتمل وجهين :

أحدهما : أن ابن حذافة ما كان بلغه هذا الحكم ، وكان يظن أن ولد الزنا يلحق بالرابي، وقد خفي هذا على أكبر منه ، وهو سعد بن أبي وقاس ، حين خاسم في ابن وليدة زممة ، فظن أنـــه يلحق أخاه بالزنا .

والتاني : أنه يتصور الإلحاق بعبد وطئها بشبة ، فيثبت النسب منه ، والله أعلم .

فقال: عُرِضَت على الجنةُ والنَّارُ ، فلم أَرَكاليوم في الخير والشرِّ ، ولو تعلمون ما أَعلم لضحكتم قليلاً ، ولبكيتم كثيراً ، قال ، فما أَ تى على أصحاب رسول الله على أَسْدُ منه ، قال : غَطوْ ا دؤوسهم ، ولهم خنين ـ ثم ذكر قيام عمر وقوله ، وقول الرجل : مَنْ أَبِي و نزول الآية .

وفي أخرى قسال: سألوا النبي عَيَّلِيَّةُ ، حتَّى أَخْفُوهُ في المسألة ، فصَعِد ذات َ يوم المنبر ، فقال: لا تسألوني عن شيء إلا بَيْنَتُهُ لكم، فلما سمعوا ذلك أرمُوا (۱) ورَهِبُوا أَن يكون بين يدي أَمْوِقد حَضَر ، قال أَنس: فجعلت أَنظُرُ بميناً وشمالاً ، فإذا كلُّ رجل لاف رأسهُ في ثوبه يَبْكي ، فأنشأ رجل كان إذا لاَحى يُدْعَى إلى غير أبيه _ فقال: يا نبي الله ، من أبي ؟ قال: أبوك كنا إذا لاَحى يُد عَى إلى غير أبيه _ فقال: يا نبي الله ، من أبي ؟ قال: أبوك مُذافة من أنشأ عمر ، فقال: رضينا بالله ربا ، وبالإسلام دينا ، وبمحمد رسولا ، نعوذ بالله من الفتن ، فقال رسول الله عليه عنه الما يون الحائط، والشركاليوم قط ، إني صور رت لي الجنة والنار ، حتى رأيتُهما دون الحائط، قال قتادة : يُذكر هذا الحديث عند هذه الآية (لا تسألوا عن أشياء قال قتادة : يُذكر هذا الحديث عند هذه الآية (لا تسألوا عن أشياء إن نتبُد كم تَسُؤ كم) أخرجه البخاري ومسلم .

وأخرج الترمذي منه طرواً يسيراً ، قال : قال رجل : يا رسولَ اللهِ ، من أبي ؟ قال : أبوك فلان ، فنزلت : (يا أيها الذين آمنو الا تسألو ا عن

⁽١) « أرموا » بفتح الراء وتشديد الم المضمومة : أي سكتوا ، وأصله مــــن المرمة : وهي الشفة ؛ أي : ضموا شفاهم بعضها على بعض فلم يتكلموا ، ومنه رمت الثناة الحشيش : ضمته بشفتها .

أُشياء إِن تُبُد لكم تسُو ْكُمْ) ".

[شرح الغربب]:

(آنِفاً) فَعَلْتُ الشيء آنِفاً ، أَي: الآن.

(اَلَخْنِينُ) بالخاء المعجمة ، شَبيةٌ بالبكاءِ مَعَ مُشارَكَة في الصوتِ منْ الأنف.

(عرض) عَرْضُ الشيء : جانبه .

(المقارفة) هاهنا: الزنا، وهي في الأصل: الكسبُ والعمل.

(أَحْفُونُ) الإحفاءُ في السُّؤالِ: الاستقْصَاءُ والإكْتَارُ •

(أَرَهُوا) أَرَمَ الإِنسان: إذا أطرَقَ ساكتاً من الخوف.

(رَهْبَةً) الرهبةُ : الخوفُ والفزعُ .

مرول الله على الله على الله عنها) قال: كان قوم كَ يَسْأَلُونَ رَسُولَ الله عَنها) قال: كان قوم كَ يَسْأَلُونَ رَسُولَ الله عَلَيْ الله عَنْ عَنْ عَنْ عَنْ عَنْ عَنْ عَنْ عَلَا عَنْ عَنْ عَا عَلَا عَنْ عَا عَلَا عَلَا عَا عَلَا عَا عَلَا عَا عَلَا عَا عَلَا عَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَا عَلَا عَا عَلَا عَلَا عَلَا عَا عَلَا عَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَا عَلَا عَا عَلَا عَلَا

⁽١) البخاري ٢١١/٨ في تفسير سورة المائدة ، باب قوله تعالى (لاتسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم) وفي الرقاق ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلًا ولبكيتم كثيراً » وفي الاعتصام ، باب ما يكره من كثرة السؤال ، ومسلم رقم (٥ ٣٠٥) في الغضائل ، باب توقيره صلى الله عليه وسلم ، والترمذي رقم (٥ ٥ ٥٠) في التفسير ، باب ومن سورة المائدة .

⁽٢) ٢١٢/٨ في تفسير سورة المائدة ، باب قوله تعالى (لاتسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم)ويفهم=

١٠٨ — (غ م - أبو موسى الاُسْعرى رضي الله عنه) قال: سئل النبي عَلَيْكِيْةِ عن أَشياء كَرِهَما ، فلما أَكْثِرَ عليه عَضِبَ ، ثم قال للناس: سلوني عما شئتم ، فقال رجل: من أبي ؟ فقال: أبوك نُحذافة ، فقام آخر ، فقال: يارسولَ الله ، من أبي؟ قال:أبوك سالم مولى شيبة ، فلما رأى عمر من الخطاب ما في وجه رسول الله عَيْكِيْنِيْ من الغَضَبِ ، قال: يا رسول الله ، إنّا نتوب إلى الله عز وجل . أخرجه البخاري ومسلم (۱).

١٠٩ – (﴿ مِ مَ – سَعِيْدُ بِنَ الْمَسِيْبُ وَهُ اللّهُ) قَالَ : البَحِيرَةُ : التي يُمنعُ دَرُهَا لِلطَّواغيت ، فلا يَعْلِبُها أحدُ من الناسِ ، والسائبة : كانوا يُسَيِّبُونها لآلهتهم ، لا يُحمَل عليها شيءٌ — وقال : قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله عَيْنِيَّةُ : " رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يَجُرُ قُصْبَهُ في النَّار ، وكان أولَ من سَيِّبَ السوائب. والوصيلة : الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل أنثى ، ثم نَثَنِي بعدُ بأنشى ، وكانوا يسيِّبونها لطواغيتهم ، إنْ وصَلَت الحداهما بالأخرى ، ليس بينها ذَكر ، والحام : فحلُ الإبل يَضْرِبُ الضَّرابَ الضَّرابَ

من بجموع ما تقدم من الأحاديث وغيرها أن هذه الآبة أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب مسائل كان يسألها إياه أقوام امتحاناً له أحياناً واستهزاه آأحياناً ، فيقول له بعضهم « من أي. ? » ويقول له بعضهم إذا ضلت نافته « أين نافتي » ? فقال لهم تعالى ذكره : لاتسألوا عن أشياء من ذلك إن أبدينا لكم حقيقة ماتسألون عنه ساءكم إبداؤها وإظهارها .

⁽١) البخاري ١٦٨/١ في العلم ، باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى مايكره ، وفي الاعتصام ، باب مايكره من كثرة السؤال و تكاف مسالا يعنيه ، ومسلم رقم (٢٣٦٠) في الفضائل ، باب توقيره صلى الله عليه وسلم .

المعدود، فإذا قَضَى ضِرابَهُ، وَدَعُوه للطُّواغيت، وأَعْفَوْه من الحمل، فلم يُخْمَل عليه شيء، وسَّمُوْهُ الحاميَ.

وفي رواية قال أبو هريرة : قال رسول الله ﷺ • رأيتُ عمرو بن لحُيّ ابن قَمَعَةَ بن خِنْدِفِ ، أخا بني كعبٍ ، وهو يَجُرُ تُصْبَهُ في النار » .

وفي أخرى مثله ، وقال • أبو خزاعة »(١) أخرجه البخاري و مسلم (٢) .

[شرح الغربب]

(البَحيرةُ والسَّائِبةُ) كانت العرب إذا تَابَعَتِ النَّاقةُ بَيْنَ عَشْرِ إِنَاثِ لَمْ يُركَب ظهرها ، ولم يُجِزَّ وبرَها ، ولم يَشرب لبنهَا إلَّا ضَيْفٌ ، وهي السائبة ، أي أنهم يُسَيِّبُونَها ويخُلُونها لسبيلها ، فما نُتِجَت بعد ذلك مـــن أَنْنَى : شَقُوا أَيُهَا ، وخُلُوا سبيلها مع أمها في الإبل ، وحرم منها ماحرم من أمها ، وهي البحيرة بنت السائبة .

والبحيرةُ: هي المشقوقة الأذن ، وقيل : البحيرة كانوا إِذا وُلِدَ لهم سَقْبٌ . بَحَرُوا أُذُنَهُ ، وقالوا : اللهم إِن عـاش فَفَتيّ ، وإِن مات فذَكِيّ ، فإذا مات أكلوه .

⁽١) يعنى أن خندفاً مو أبو خز اعة قاله الحالظ .

 ⁽٢) البخاري ٣٩٩/٦ و ٤٠٠ في الانبياء ، باب قصة خزاعة وفي تفسير سورة المائدة ، باب ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ، ومسلم رقم (٣٥٥٦) في الجنة وسفة نسيمها والهلها ،
 باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضغاء .

وأما السائبة : فكان الرجل يُسيَّبُ من ماله ِ ، فيجيى ؛ به إلى السَّدَنة ، فيدفعه اليهم ، فَيُطْعِمُونَ منها أبناءَ السبيل . إلا النساء ، فلا يطعمونهن منها شيئاً حتى يموت ، فيأكله الرجال والنساء جميعاً .

(دَرُّهَا) الدَّر : اللبن .

(لِلطَّواغِيت) والطواغيتُ : الأصنام التي كانوا يعبدونها ، واحِدُها: طاغوت .

(قصبه) الْقُصْبُ : المِعَى . وجمعها : الأقصابُ .

٦١٠ - (خ - عائة رضي الله عنها) قالت: قال رسول الله عَنْظَالَةِ:
 رأيت ُ جهنم يَعْطِمُ بعضُها بعضًا ، ورأيت عَمْراً يَجُرُ قُصْبَهُ في النارِ ، وهو أُول من سَيَّبَ السوائب » . أُخرجه البخاري (١) .

[شرح الغربب] :

(يجطم) الحطم: الكسر.

الله عنه) أَنَ أَهـــل الاسلام كَ الله عنه) أَنَ أَهـــل الاسلام لا يُسيّبُونَ ، أُخرجه البخاري (٢٠ .

⁽١) ٢١٤/٨ في التفسير ، باب ماجل الله من بحيرة ولاسائبة .

⁽٢) ١٢/٥٣ في الفرائض ، باب ميراث السائبة .

71٣ – (غدر - ابن عباس رضي الله عنها) قال: خرج رجلُ من بني سهم مع تميم الداري ، وعدي بن بدّاء ، فات السهمي بأرض ليس بها مسلم ، فلما قَدِمَا بتركته فَقَدوا جَاما من فِضَة نُخَوَّصا بذهب ، فأحلَفَهُما رسولُ الله وَ الله عَلَيْنَة مُ وَجِدَ الجَامُ بمكة ، فقالوا : ا 'بتَعْناه من تميم وعدي بن بدّاء ، فقام ر بجلان من أوليانه فحلفا : لشهاد تنا أحق من شهاد تها ، وأن الجام لصاحبهم ، قال : وفيهم نزلت هذه الآية : (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينيكم ، إذا حضر أحد كم الموت) [المائدة : ١٠٦] أخرجه البخاري والترمذي وأبو داود (١٠) .

⁽١) البخاري ه/٣٠٨ في الوصايا ، باب نول الله عز وجل :(ياأيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت) والترمذي رقم (٣٠٦٣) في التفسر ، باب ومن سورة المـائدة ، وابو داود رقم (٣٦٠٦) في الاقضية ، باب شِهادة أهل الذمة، وفي الوصية في السفر ،وأخرجه البيهقي . ١/ه ١٦ والطبري رقم (١٢٩٦٦) ، وقد جاء في شرح المفردات ص ٣٣٣ : إذا كان مسلم مع رفقة كفار مسافرين ولم يوجد غيرهم من المسلمين ، فوصى وشهد بوصينه اثنان منهم ، قبل شهادتها، ويستحلفان بعد العمر : لانشتري به ثمنًا ولو كان ذا قربى ، ولا نكتم شهادة الله ، وأنهـا وصية الرجل بعينه ، فان عثر على أنها استحقا إنما ،قام آخران من أولياء الموسي فعلفا بالله لشهادتنا أحق من شهادتها وللد خانا و كمّا ، ويقفي لهم . قال ابن المنذر: وبهذا قال أكابر العلماء. وبمن قاله ، شريع،والنخعي والأوزاعي ، ويحيى بن حمزة ، وتفي بذلك عبد الله بن مسعود في زمن عثمان ، رواه أبو عبيد ، وقفي به أبو موسى الأشمري ، رواه أبو داود والحلال ، وقال أبو حنيفة ومـالك والشــاقمي : لاتقبل ، لأن من لاتقبل شهادته على غير الوصية لاتقبل في الوصيه كالفاسق وأولى.ولنا (أي الحنابلة) قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنو شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم...) الآية، وهذا نصالكتاب، وقد قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في حديث ابن عباس ، وحمل الآية على أنه أراد : من غير عشيرتكم لايصح ، لأن الآية نزلت في نصــة عدي وتميم بلا خلاف بين المفسرين ، ودلت عليه الاحاديث ، ولانه لوصع ماذكروه لم تجبالأيمان لأن الشاهدين من المسلمين لاقسامة عليها.

٣١٣ ــ (ت ـ ابن عباس رضي الله عنه) قال : عن تميم الداري في هذه الآية: (يا أيها الذين آمنو ا شهادة ُ بينِكم إذا حضرَ أُحدَكُمُ الموت ُ) قال : بَرِى النَّاسُ منها غيري وغير عَدي بن بدًّا ﴿ _ وكانا نصر انيَّيْن يختلفان إلى الشام قبل الإسلام لتجارتهما _ وقدم عليهما مولىً لبني سهم _ يقال له: 'بدّيل بن أبي مريم ـ بتجارة ، ومعه جامٌ من فضة ، يريد به الملك ، وهو عُظُمُ تجارته، فمرض ، فأوصى به إليهما ، وأمر أن يُبلغا ما ترك أهله ، قال تميم : فلما مات أَخذنا ذلك الجامَ ، فبعناه بألف درهم ، ثم اقتسمناه أنا وعدي بن بدَّاء ، فلما قدمنا إلى أهله ، دفعنا إليهم ماكان معنا ، ففقدوا الجام ، فسألونا عنه ؟ فقلنا: ما ترك غير هذا ، وما دفع إلينا غيره ، قال تميم : فلما أسلمت بعد تُدوم رسول الله ﴿ اللهِ عَلَيْكِ المدينة ، تأتَّمتُ من ذلك ، فأتيْتُ أَهلَه ، فأخبرُ تهم الخبرَ ، وأُدَّيتُ إليهم خمسهائة درهم ، وأخــــبرُتهم أنَّ عند صاحبي مِثْلُها ، فأتو الله رسولَ الله ﷺ ، فسألهم البيُّنة ، فلم يجدوا ، فأمرهم أن يستحلفُوهُ بما يَعْظُم بِهِ عَلَى أُهــــل دينه . فحلف ، فأنزل الله : (يا أيها الذين آمنو ا شهادة بينِكم إذا حضر أحدَكم الموتُ)_ إلىقوله _(أو يخافوا أنُ تُردَّ أَيمانُ بعد أميمانهم) فقام عمرو بن العاص ، ورجل آخر ، فحلفا ، فَنُزَعت ِ الحَسمائة درهم من عدي بن بدَّاء .

أخرجه الترمذي ، وقال : إنه غريب ، وليس إسناده بصحيح (١٠).

⁽١) رقم (٣٠٦١) في التفسير ،باب ومن سورة المائدة،وتمام كلامه: وأبوالنفر (يريد أحد رواته)=

[شرح الغريب] :

(تَائَمُتُ) التَّاثُمُ : تَفعُلُ من الإِثم ، فإما أَنه فعل مــا يخرجُ به من الإِثم ، أو أنه اعْتَدَ ما فَعَلَهُ إِثما .

718 — (ت - همار بن باسر رضي الله عنه) قال : قال رسول الله عنه) قال : قال رسول الله عنه) قال : قال أنْزَ لَت المائدة من السهاء خبراً ولحماً ، وأُمروا أن لا يخونوا ولا يدَّ خِروا لغد من المهاء نخروا ورفعنوا لغد من فمسخنوا قردة وخنازير ، يدَّ خِروا لغد من فمسخنوا توردة وخنازير ، أُخرجه التر دذي ، وقال : وقد رُويَ عن عمَّار بن ياسر من غير طريق موقو فا (۱) .

سورةُ الأنعـــام

٦١٥ ـــ (تـ ـ على بن أبي لهالب رضي الله عنه) أَنَّ أَبا جهل قال للنبي

الذي روى عنه محد بن اسماق هذا الحديث هو عندي محد بن السائب الكلي يكنى أبا النفر ، وقد تركه أهل العم بالحديث وهو صاحب النفسير سمت محد بن اساعيل يقول : محد بن السائب الكلي يكنى أبا النفر ، ولا نعرف لسالم أبي النفر المدني رواية عن أبي صالح باذان مولى أم هانى ، وقدروي عن ابن عباس شيء من هذا على الاختصار من غير هذا الوجه ، ثم ساق الترمذي الأثرائسالف باسناده.

⁽۱) رقم (۳۰٦٣) في التفسير، باب ومن سورة المائدة، وإسناده حسن، وقال الترمذي عقب إخراجه:

هذا حديث غريب رواه أبو عاصم وغير واحد عن سميد بن أبي عروبة عن تتادة عن خلاس حن

عار ، وقوفا ، ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث الحسن بن قزعة. ثم قسال : حدثنا حيد بن مسعدة

أخبرنا سفيان بن حبيب ، عن سعيد بن أبي عروبة نحوه ولم يرفعه ، وهذا أصح من حديث الحسن بن

قزعة، ولا نعلم للحديث المرفوع أصلا . وأخرجه الطبري رقم (١٣٠١) و (١٣٠١) مرفوعاً وموقوفاً .

وَ الله عَلَيْهِ : إِنَا لَا نُنَكِذً بِكَ وَلَكُن نَكِذً بِهُ مَا جَنْتَ بِهِ ، فأَنزِل الله فيهم: (فَإَنَّهُمُ لَا يُكِذِّ بِوَ نَك ('') ، ولكِن الظالمينَ بآياتِ اللهِ يَجْحَدُونَ) [الأنعام : ٣٢] أُخرجه الترمذي [من طريقين]('') .

717 — (م - سعر بن أبي وقاص رضي الله عنه) قال، كُنّا مع النّي وقاص رضي الله عنه) قال، كُنّا مع النّي وقط الله وقط الله والله والله

⁽١) قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم وحمزة وابن عام « يكذبونك » بالتشديد ومتح الكاف ، وقرأ نافع والكسائي « يكذبونك » بالتحفيف وتسكين الكاف ، وفي معنى القراءة الثانيـــة قولان : أحدهما : لايلفونك كاذبا، قاله ابن قتيبة ، والثاني : لايكذبون الشيء الذي جثت به ، إنما يجحدون آيات الله ويتمرضون لعقوباته .

⁽٣) رقم (٣٠٦٦) في التفسير ، باب ومن سورة الانعام ، ثم رواه هو والطبري مرسلا عن ناجية بن كعب الأسدي دون ذكر علي وقال : وهذا أصح (يمني المرسل) ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٥ ٣٨ موصولا باسناد آخر غير اسناد الترمذي ، وصحعه على شرط الشيخين ، قال العلامة أحد شاكر رحمه الله في عمدة التفسير ٥/٥ ٢ : فالوصل زيادة من ثقتين ، فهي مقبولة على اليقين . وقد تعقب الذهبي تصحيح الحاكم إياه على شرط الشيخين بانها لم يخرجا لناجية شيئاً، وهذا صحيح ، فسان الشيخين لم يخرجا لناجية شيئاً، وهذا صحيح ، فسان مرطها .

⁽٣) رقم (٣٢١٣) في فضائل الصحابة ، باب في فضل سعد بن أبي وقاس رضي الله عنه ، وأخرجــــه الطبري(٣٢٦٣) ،وابن ماجة بنحوه رقم (٢٢٨) وأخرجه السيوطي فيالدر المنثور٣/٣١ ==

[شرح الغربب]:

(يَجْتَرِ ثُونَ) الاجتراء: افْتِعَالٌ من الجرأَة ، وهي الإقدام في الشيء ، والسرعة إليه .

71٧ - (أبي وقامى رضي الله عنه) في هذه الآية : (قُلْ: هو القادر على أَن يبعثَ عليكم عذا باً من فوقكم أو من تحت أرجلكم) [الأنعام : ٦٥] فقال الذي ويُلِيَّةِ : « أَمَا إنَّها لكائنة ، ولم يأتِ تأويلُها بعدُ ». أَخرجه الترمذي (١) .

الله عنهما)قال: قال رسول الله عنهما)قال: « لما نزلت : (قل: هو القادر على أَن يَبْعَثَ عليكم عذا با من فو قكم) قال : أعوذ بوجهك ، قال : فلما نزلت : (أو يَلبِسَكُم شِيَعاً ، و يُذيقَ بعضَكُم بأسَ بعض ٍ) قال رسول الله عَنْسَانَة : « هاتان أهوَن ، أو أيسر " ، أخرجه البخاري .

وفي رواية الترمذي : « هاتان أُهون ، أو هاتان أُيسر ُ ، (٢).

⁼ وزاد نسبته لأحمد والغرياني وعبد بن حميد والنسائي و ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان وأبي الشيخ وابن مردويه والحاكم وأبي نعم في الحلية والبيهتي في دلائل النبوة .

⁽١) رقم (٣٠٦٨) في التفسير ، باب ومن سورة الانعام ، وفي سنده أبوبكر بن عبد الله بن أبي مريم الفساني الشامي وهو ضيف .

⁽٢) البخاري ٢١٨/٨ في تفسير سورة الانعام ، باب قوله تعالى : (قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم) ، وفي الاعتصام ، باب قول الله تعالى : (أو يلبسكم شيعاً) ، وفي التوجيد ، باب قول الله ثعالى:(كل شيء ها لك إلاوجه) ، والترمذي رقم (٢٠٠٧) في التفسير ، باب ومن سورة المائدة ، وأخرجه الطبري رقم (٣٠٦٧) بنعوه .

[شرح الغربب] :

(يَلْبِسَكُمْ شِيعاً) الشَّيعُ : جمع شيعة، وهي الفرقة من الناس، واللَّبْسُ: الخلط، والمراد : أنه يجعلكم فرقاً مختلفين.

719 — (غ م ت - ابن مسعود رضي الله عنه) قال: لما نزلت (الذين آمنو اولم َيلبِسو ا'' إيمانَهُمْ بظلم) [الأنعام : ٨٢] شَقَّ ذلك على المسلمين ، وقالوا: أَيْنَا لا يَظْلِمُ نَفْسَهُ ؟ فقال رسولَ اللهِ عَلَيْكَ : " ليس ذلك ، إنَّما هو الشَّركُ ، أَلم تَسْمَعُوا قولَ لقال لا بنه : (يا بني لا تُشْرِكُ بالله ، إنَّ الشِّر كَ لظلُمْ عظيم) تسمَعُوا قولَ لقال ١٣] . .

وفي أُخرى : ليس هوكما تظنُّونَ ، إنما هو كما قال لقيان لابنه .

وفي أُخرى : أَلَمْ تَسْمَعُوا قُولَ الْعَبْدِ الصالِحِ . أُخرِجِهِ البخاري ومسلم

⁽١) قال الحافظ في «الفتح»: أي : لم يخلطوا ، تقول : لبست الأمر _ بالتخفيف _ ألبسه بالفتح في الماضي ، والفتح والكسر في المستقبل ، أي : خلطته ، وتقول : لبست الثوب _ ألبسه _ بالكسر في الماضي ، والفتح بالمستقبل _ وقال محمد بن إسماعيل التيمي في شرحه : خلط الإيمان بالشرك لايتصور ، فالمراد : أنهم لم غصل لهم الصفتان : كفر متأخر عن إيمان متقدم ، أي : لم يرتدوا ، ويحتمل أن يراد : أنهم لم يجمعوا بينها ظاهراً وباطناً ، أي : لم ينافقوا ، وهذا أوجه ...

وفي المتن من الفوائد : الحمل على العموم ، حتى يرد دليل الحصوس ، وأن النسكرة في سياق النفي تدم ، وأن الحاس يقفي على العام ، والمبين على المجمل ، وان اللفظ يجمل على خلاف ظاهره لمسلمة دفع التعارض ، وأن درجات الظلم تتفاوت ، وان المعاصي لا تسمى شركا ، وان من لم يشرك باقة شيئاً ، فله الأمن وجو مهتد .

فإن قيل : فالماصي قد يمذب ، فا هو الأمن والاهتداء الذي حصل له ? فالجواب : أنه آمن من التخليد في الناو ، مهتد إلى طريق الجنة .

والتر مذي^(١) .

وَ وَ اللهُ عَهِما) قال : أَقَى نَاسُ النّهِ عَلَيْهِ ، فقالوا : يارسول الله ، أَنَّاكُلُ مانقتلُ ولا نَاكُلُ مايقتُلُ اللهُ ؟ فأنول الله (فَكُلُوا مَا ذُكِرَ اللهُ اللهُ عَلَيْهِ إلَّ ثُكُنتِ بآياته مُؤمِنينَ ، وما لكم الله الله الله عليه ؟ وقد فصل لكم ماحره عَلَيْكُم إلا المَّا كُلُوا مِمّا لَمُ مُا مَرَهُ عَلَيْكُم إلا ما اضطُّرِر ثُمْ إليه ، وإنَّ كثيراً ليُضلُون بأهوا شِمْ بغير عِلْم ، إنَّ رَبّك هُو مَا اضطُّرِر ثُمْ إليه ، وإنَّ كثيراً ليُضلُون بأهوا شِمْ بغير عِلْم ، إنَّ رَبّك هُو أَعْلَمُ بالمُعْتَدِينَ ، وذَرُوا ظَاهِرَ الإِنْمِ وَبَاطِنَه ، إنَّ الذِينَ يَكْسِبُونَ الإِنْمَ سينجزونَ إلى أَوْلِيا شِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ ، وإنَ الطَعْتُمُومُ ليَسْقُ ، وإنَّ الشياطينَ ليُوحُونَ إلى أَوْلِيا شِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ ، وإنَ الطَعْتُمُومُ السَّعُ الله عليه ، وإنَّ الطَعْتُمُومُ اللهُ عَلَيْهِ مَ لِيُجَادِلُوكُمْ ، وإنَ الطَعْتُمُومُ إلى أَوْلِيا شِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ ، وإنَ الطَعْتُمُومُ إلى أَوْلِيا شِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ ، وإنَ الطَعْتُمُومُ إلى أَوْلِيا شِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ ، وإنَ المُعْتَمُومُ إلى أَوْلِيا شِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ ، وإنَ الطَعْتُمُومُ إلى أَوْلِيا شِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ ، وإنَ الشياطينَ لَيُوحُونَ إلى أَوْلِيا شِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ ، وإنَ الشياطينَ لَيُوحُونَ إلى أَوْلِيا شِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ ، وإن الشياطين الله عليه ، وإن الشيام ، ١١٥ - ١٢١] . هذه دواية الترمذي .

وفي رواية أبي داودقال: جاءت اليهود إلى النبي وَيُطْلِقُونَ ، فقالوا: نأكلُ مَا قَتَلْنَا ، ولا نأكل مما قَتلَ الله ؟ فنزلت: (ولا تأكلوا بما لم يذكر اسم الله عليه) [الأنعام: ١٢١] إلى آخر الآية .

⁽۱) البخاري ۱/۱ و ۸ و ۸ في الإيمان ، باب ظلم دون ظلم،وفي الانبياء ، باب قوله تعالى : (وانخذ الله ابراهيم خليلا)، وبابقوله تعالى: (ولقد آتينا لغمان الحكمة أن اشكر لله) وفي تفسير سورة الانمام ، باب ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ، وفي تفسير سورة لغمان، وفي استنابة المماندين والمسرتدين في فاتحته ، وباب ما جاء في المتأولين، ومسلم رقم (۱۲۶) في الإيمان ، باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده ، والترمذي رقم (۲۰۳۹) في التفسير ، باب ومن سورة الانسام ، وأخرجه احمد في المستد رقم (۲۰۳۱) و (۲۰۳۱) و (۲۰۳۱) و الطبري رقم (۱۳۲۷) .

وفي أخرى له: في قوله: (وإن الشياطين ليُوحون إلى أوليا بُهم ليجادلوكم) [الأنعام: ١٢١] قال: « يقولون: ماذَبح َ الله ـ يعنون الميتَةَ ـ لَم لا تأكلونه؟ فأنزل الله (وإن أطعتموهم إنكم لمشركون) ثم نزل: (ولا تأكلوا بما لم يذكر اسم الله عليه).

وفي رواية أخرى قال: (فكلوا بما ذُكر اسم الله عليه) (ولا تأكلوا بما لم يذكر اسم الله عليه) فنُسِخ ، واستُثني من ذلك ، فقال: (وطعامُ الذين أو توا الكتاب حِلُّ لكم ، وطعامُكم حِلُّ لهم) [المائدة: ٥].

وفي رواية النسائي: في قوله. (ولا تأكلوا بما لم يُذكر اسم الله عليه) قال: خاصهمُ المشركون، فقالوا: ماذَبحَ الله لا تأكلُونه وما ذبحتُم أَنتم أَكتُمُوه؟ (١).

رض - ابن عباس رضي الله عنهما) قال: إذا سَرَّكَ أَن تَعْلَمَ جَهِلَ العرب (٢٠)، فَا قُورَأُ مَا فُو قَ الثلاثين وما ثة من سورة الأَنعام (قَدْ خَسِرَ الذين قتلوا أَولادهم سَفَها بغير علم وحَرَّمو ا مَارَزَقَهُمُ الله ، افتراءً على الله ، قد

⁽۱) الترمذي رقم (۳۰۷۱) في التفسير ، باب ومن سورة الانمام وحسنه ، وفيه عطاء بن السائب وقد رمي بالاختلاط والراوي عنه وهو زياد بن عبد الله البكائي فيه لين ، وأبو داود رقسم (۲۸۱۷) واستاده لابأس به، و(۲۸۱۸) وفي سنده ساك، وفي روايته عن عكرمة اضطراب و(۲۸۱۹) في الاضاحي باب ذبح اهل الكتاب ، والنسائي ۲۳۷/۷ وإسناده حسن ، في الأضاحي ، باب تأويل قول الله عز وجل : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) وطرق هسذا الحديث يشد بعضها معضاً فيتقوى .

⁽٢) أي : في الجاهلية قبل الاسلام .

صَلُوا وما كانوا مُهْتَدِينَ) . أُخرجه البخاري(١) .

٦٢٢ – (ن - ابن مسعور رضي الله عنه) قال : من سرّة أَن ينظُرَ إلى الصحيفة التي عليها خاتمُ مُحمّد عَيَّالِيَّةُ ، فليقرأ هؤلاء الآيات : (قُلْ : تَعالَوْا أَتُلُ ما حَرَّمَ رَبُّكُمْ عليْكُم أَلا تُشْرِكُوا بِهِ مشيئاً وبالوالدَيْنِ إِحساناً ، ولا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُم مِنْ إِملاق نَحْنُ نَرْزُ تُحكُمْ وإِيّاهِم ، ولا تَقْربُوا الفَوَاحِشَ مَاظَهَرَ مَنْها وَمَا بَطَنَ ، ولا تَقْتُلُوا أَلْقُوسَ الَّتِي حَرَّمَ الله إلا بالحق ، ذَلِكُمْ وصًاكمْ بِهِ لَعَلَّكُم تَعْقِلُونَ ، ولا تَقْربُوا مَال اليتيم إلا بالتي هي أَحسن حتَى يَبلُغَ أَشَدَهُ ، وأُو تُو الكَيْلُ و المِيزَانَ بالقِسْط ، لا نُكَلِفُ نَفْساً إلا تُوسْعَها ، وإذا وَلنَّمُ فاعَدِلُوا ، ولَوْ كَانَ ذَا قُرْ بَي ، و بِعَهْدِ الله أو نُوا ، ذلكم وصاكم فَلنَّمُ فاعَدِلُوا ، ولَوْ كَانَ ذَا قُرْ بَي ، و بِعَهْدِ الله أوْنُوا ، ذلكم وصاكم فَلنَّمُ فاعَد كُرُونَ ، وأَنَّ هذا صِراطِي مُسْتَقَياً ، فاتبِعُوهُ ولا تَتَبِعُوا السَّبُلَ فَتَقُرَق بِكُمْ عَنْ سَبِيلِيلًا ، ذَلكم وصاكم فَلَكمُ مَ تَدُكُونُ ولا تَتَبِعُوا السَّبُلَ فَتَقُرَق بِكُمْ عَنْ سَبِيلِيلًا ، ذَلكم وصاكم فَلَكمُ مُ تَدَقُون) [الأنعام: فَتَفَرَّق بِكُمْ عَنْ سَبِيلِيلًا ، ذَلكم وصاكم فَصاكم في إلا يَعلَّكُمْ تَتَقُون) [الأنعام: فَتَفَرَّق بِكُمْ عَنْ سَبِيلِيلًا ، ذَلكم وصاكم فَ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَقُون) [الأنعام: فَتَفَرَق بِكُمْ عَنْ سَبِيلِيلًا ، ذَلكم وصاكم فَا كُور بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَقُون) [الأنعام: المَا عَنْ المَا المَا اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ المَلِيلُونَ الكُمْ وَالمَا المَا المَقْلَقُون) [الأنعام: المَا المَدِيرة المُنْ المَا المَنْ مَنْ المَا المَدْدُي (٢٠) . أَخْرِجِهُ الترمذي (٢٠) .

٣٢٢ – (م ت ـ أبو هربرة رضي الله عنه) أن رسول الله علي قال: « ثلاث أذا خر 'جن لا ينفع' نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل : 'طلوع' الشَّمْسِ مِن مغربها ، والدَّجَال ' ، ودا بَّه ُ الأرض » أخرجه مسلم والترمذي (٣).

⁽١) ٢/١٦ في الأنبياء ، باب قصة زمزم .

 ⁽٢) رقم (٣٠٧٢) في التفسير ، باب ومن سورة الأنعام ، وقال : هذا حديث حسن غريب ، وهو
 كما قال .

⁽٣) مسلم رقم (٨ ه ١) في الايمان، باب بيان الزمنالذي لا يقبل فيه الايمان ، والترمذيرةم (٣٠٧٤) في التفسير ، باب ومن سورة الأنعام .

[شرح الغربب] :

(دا به الأرض) هي التي ذكرت في أشراط الساعة وعلاماتها ، وهي دا به تخرج من بعض الطائف. دا به تخرج من بعض الطائف، طولها : ستون ذراعا ، وهي ذات قوائم وو بر ، وقيل : هي مختلفة الحلقة ، تشبه عدا من الحيوانات ، معها عصا موسى ، وخاتم سليان عليها السلام ، لا يدركها طالب ، ولا يعجزها هارب ، تضرب المؤمن بالعصا ، وتكتب في وجهه مؤمن ، و تطبع الكافر بالحاتم ، و تكتب في وجهه : كافر ، و روي : في وجهه مؤمن ، و تطبع والناس سائرون إلى منى ، .

عــن النبي وَ اللهِ فَهُ فَي عــن النبي وَ اللهُ عنه عنه عــن النبي وَ اللهُ فَي فَي اللهُ اللهُ فَي اللهُ اللهُ فَي اللهُ فَي اللهُ ال

⁽١) رقم (٣٠٧٣) في التفسير ، باب ومن سورة الأنعام ، وأخرجه أحمد ٣١/٣ ، والطبري رقم (١) رقم (٣٠٧١) وفي سنده عطية العوفي ، وهو ضعيف . والراوي عنه وهو ابن أبي ليلي سيء الحفظ ، لكن يشهد له حديث أبي هريرة المتقدم، وحديث صفوان بن عسال عند أحمد ٤/٠٤٢ ، وأبي داود الطيالي ٢/٠٢٧ والعلبري رقم (٢٠٠٤١) بلفظ : « إن من قبل مفرب الشمس باباً مفتوحساً للتوبة حتى تطلع الشمس من نحوه ، لمينفم نفساً إيمانها لم تكن آمنتمن قبل أو كست في إيمانها خيراً » وإسناده حسن ، وحديث أبي ذر عند الطبري رقم (٢٢٢٢) .

سُورَةُ الأُعْرَاف

م ٦٢٠ ـــ (م س ـ ابن عباس رضي الله عنهما) قبال : كانت المرأة تطُوفُ بالبيتِ وهي عُرْيا نَةٌ فَتَقُولُ : من يُعِيرُ نِي تطُوا فَأَ (١١) ؟ تَجْعَـلُهُ على فرجها ، وتقُولُ :

اليومَ يَبِدُو بعضُه أَوكُلُهُ وما بَدَا منه فَلا أَحِلُهُ فَانُونَهُ اللهُ وَالْمُهُ اللهُ وَالْمُهُ اللهُ والنائية (خذوا زينتَكم عندكُلِّ مسجدٍ) [الأعراف:٣١] أخرجه مسلم والنسائي^(١).

٩٣٦ _ (ت _ أنسى بن مالك رضي الله عنه) أن النبي وَيَنْكُمْ قُوأُ هذه الاية (فلما تَجَلَّى ربه للجبل جعله دَكًا) [الأعراف : ١٤٣] قال حماد : هكذا _ وأمسك سليان بطرف إبهامه على أنْ نَمْلَة إصبعَه اليمنى - قال : فساخ الجبل (و خَرَ موسى صعِقاً) . أخرجه الترمذي (٣) .

⁽۱) قال النووي في شرح مسلم ١٦٢/١٨ هو بكسر التاء المثناة : ثوب تلبسه المرأة تعلوف به ، وكان أهل الجاهلية يعلونون عراة ، ويرمون ثيابهم ويتركونها ملقاة على الأرض ، ولا يأخذونها أبدآ ، ويتركونها تداس بالأرجل حتى تبلى ، وتسمى : اللتى ، حتى جساء الاسلام ، فأمر الله بستر المورة . فقال تعالى : (خذوا زيئتكم عندكل مسجد) [الأعراف: ٣١] فقال الني ملى الشعليه وسلم « لا يعلوف بالبت عريان » .

⁽٢) مسلم رقم (٣٠٢٨) في التفسير ، باب قوله تعالى :(خذوا زينتكم عندكل مسجد) والنسائي ه/٣٣٣ و ٢٣٤ في الحج ، باب قوله عز وجل : (خذوا زينتكم عندكل مسجد) .

[شرح الغريب] :

(فَسَاخَ) سَاخَت ْ قُواثُمُ الدَّابَة فِي الأَرْضِ : إِذَا غَاصَت .

(فَخَرَّ) خرَّ إِلَى الأرض: إِذَا سَقَطَ لِوَجِهِ .

(صَعِقاً) الصَّعْقَةُ : الغَشْي والموت .

ر ت طرب مسلم بى بسار الجمهي رحمه الله) أَنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه سئل عن قوله تعالى: (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم ...) الآية [الأعراف : ١٧٢] قال : سئل عنها رسول الله ﷺ وقال : «إن الله تبارك و تعالى خلق آدم ، ثم مسح ظهره بيمينه ، فاستخرج منه ذرية ، فقال : خلقت هؤ لاء للجنة ، وبعمل أهل الجنة يعملون ، ثم مسح ظهره ، فاستخرج منه ذرية ، فقال : خلقت هؤ لاء للنار ، وبعمل أهل النار يعملون ، فقال رجل : يارسول الله ، ففيم العمل ك فقال رسول الله ويتالي : وإن الله إذا خلق العبد للجنة ، استعمله بعمل أهل الجنة ، حتى يموت على عمل من أعمال أهل إلجنة ، فيدخله به الجنة ، وإذا خلق العبد كلنار ، استعمله بعمل أهل النار ، فيد خله به النار ، أهل النار ، خي يموت على عمل أهل النار ، فيد خله به البنة ، وإذا خلق العبد كله به النار ، أهل النار ، فيد خله به النار » .

⁽١) الموطأ ٢/٨ ٩ ٥ و ٩ ٩ ٨ في القدر ، باب النبي عن القول بالقدر ، والترمــذي رقم (٣٠٧٧) في التفسير ، باب ومن سورة الأعراف ، وأبو داود رقم (٣٠٧٤) في السنة ، باب في انقدر . وأخرجه أحمد رقم (٣١١) والحاكم في المستدرك ٢٧/١ والطبري رقم (٧٥٣٥) وقال الترمذي:
حديث حسن ، ومسلم بن يسار : لم يسمع من عمر ، وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن

[شرح الغربب] :

(ذُرِّياتِهِمْ) الذريات : جمع الذرية . وهم نسْلُ الإِنسان وَوَلده .

ے پسار **و**بی*ن عمر* رجلا .

وقد ذكر أبو حاتم الرازي بينها: نعيم بن ربيعة ، وكذا رواه أبو داود في سننه عن عمسد بن مصغى ، عن بقية ، عن عبرو بن جعثم القرشي، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عبد الحميد بن عبدالرحن عن مسلم بن يسار عن نعيم بن ربيعة قال: كنت عند عمر بن الحطاب : وقد سئل عن هذه الآبة — الحديث ... قال الحافظ المنذري : قال أبو عمر بن عبد البر النمري : هذا حديث منقطع بهذا الإسناد ، لأن مسلم بن يسار هذا ، لم يلق عمر بن الحطاب، وبينها في هذا الحديث نعيم بن ربيعة وهذا أيضاً مع الإسناد لا تقوم به حجة ، ومسلم بن يسار هذا مجهول ، وقبل : إنه مدني ، وليس بمسلم بن يسار البصري ، وقال أيضاً ، وجلة اللهول : إنه حديث ليس إسناده بالقائم ، لأن مسلم بن يسار ونعيم بن ربيعة جيماً غير معروفين بحمل العلم ، ولكن معن هذا الحديث له شواهد كثيرة يتقوى بها ، فهو صحيح لنبره .

فنُسِيْتُ ذريتُه ، و خطِي ً فخطشَتْ ذريتُه » . أخرجه الترمذي (١) [شرح الغرب] :

(نَسَمَةٌ) النَّسَمَةُ : النفس ، وكل دابة فيها رُوحٌ فهي نسمة .

(وَبِيصاً) الْوَبِيصُ : البريقُ والبصيصُ .

779 ــ (ألب سمرة بن جنرب رضي الله عنه) قال : قال رسول الله عنه) قال : قال رسول الله ويتالله : • لما حَمَلَت حَوَّاء ، طاف بها إبليس ، وكان لا يعيش لها ولد، فقال : سمّيه عبد الحارث ، فسمّته فعاش ، وكان ذلك من و عي الشيطان و أ مر ه . أخرجه الترمذي (٢) .

 ⁽١) وقم (٣٠٧٨) في التفسير ، باب ومن سورة الأعراف ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روي من غير وجه عن الني صلى الله عليه وسلم ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٥٣٣ وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

⁽٣) رقم (٣٠٧٩) في التفسير ، باب ومن سورة الأعراف، وأخرجه أحمد ه / ١١ والحاكم ٧/٥٤ ه وصحمه ووافقه الذهبي ، والطبري رقم (١٣ ه ه ١) وقال الترمذي : هـــذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة . ورواه بعضهم عن عبد الصمد بن عبد الوارث، ولم يرفعه . نقول : والحسن قد عنعن عند الجميع وهو مدلس ، وهو لم يسمع من سمرة ، فالحديث ضعيف ، وقد أخرجه الحافظ ابن كثير ، وأعله من ثلاثة وجوه :

الأول: أن عمر بن إبراهم – هـــذا – هو البصري - أحـد رجال السند – لا يحتج به ، إلا أنه استدرك قال: ولكن رواه ابن مردويه من حديث المعتمر عن أبيه عن الحسن عن سرة مرفوعاً. الثاني: أنه قد روى قول سرة نفسه ، لبس مرفوعاً ، كا قال ابن جرير ، حدثنا ابن عبد الأعلى، حدثنا المعتمر عن أبيه ، حدثنا بكر بن عبد الله عن سليان التيمي عن أبي الملاء بن الشخير عن سمرة بن جندب قال : سمى آدم ابنه عبد الحارث .

الثاك ؛ أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا ، فلوكان هذا عنده عن سرة مرفوعاً لما عدل عنه ، قال 🛥

العفو وأُمُر بالعرف ، وأعرض عن الجاهلين) [الأعراف : ١٩٩] الآفي العفو وأُمُر بالعرف ، وأعرض عن الجاهلين) [الأعراف : ١٩٩] الآفي أخلاق الناس ('' .

وفي رواية قال: أَمَرَ اللهُ تَنبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْخذ العفو من أُخلاق الناس. أُخرجه البخاري وأبو داود (٢).

⁼ ابن جرير: حدثنا ابن وكيم ، حدثنا سهل بن يوسف ، عــن عمرو عن الحسن : (جعلا له شركه فيا آقاهما) قال : كان هذا في بعض أهل الملل ، ولم يكن بآدم ــ حدثنا محد بن عبد الأعلى ، حدثنا محد بن ثور عن معمر قال : قال الحسن : عني بها ذرية آدم ومن أشرك منهم بعده . يسني : (جعلا له شركه فيا اقاهما) وحدثنا بشر ، حدثنا يبيد ، حدثنا يسيد ، عن قتادة قال : كان الحسن يقول: هم اليهود والنصارى : رزقهم الله الأولاد فهودوا و نصروا . وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن : أنه نسر الآية بذلك ، وهو من أحسن التفاسير ، وأولى ما حملت عليه الآبة ، ولو كان هذا الحديث عنده عنوظاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما عدل عنه هو ولا غيره ، ولا سيا مع تقواه به وورعه ، فيذا يدلك على أنه موقوف على الصحابي . ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب من آمـن منهم ، مثل كب أو وهب بن منبه وغيرهما . كما سيأتي بيانه إن شاء الله ، إلا أننا برثنا من عهدة المرفوع . من الجماري م ١٩٨ ٢ ٢ ، في تفسير سورة الأعراف، باب خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين ، ولفظها عنده عن عبد الله بن الزبير (خذ العفو وأمر بالعرف) قال : ما أنزل الله حرير في تفسير سورة الأعراف: عن عبد الله بن أخلاق الناس وكذا أخرجها ابن جرير في تفسير سورة الأعراف: الزبير بمناها رقم (٨ ٢ ٥ ه ١) بلغظ : ما انزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس (خذ العفو وأمر بالعرف . .) الآية . الأبية .) الآية . .) الآية .

⁽٣) رواه البخاري ٢٢٩/٨ في تفسير سورة الأعراف ، باب (خـذ العفو وأمر بالمرف وأعرض عن الجاهلين) قال البخاري : وقال عبد الله بن براد : حدثنا أبو اسامة ، قـــال هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال : أمر الله نبيه سلى الله عليه وسلم أن يأخذ العفو من أخلاق الناس ، أو كما قال، وأبو داود (٧٨٧) من حديث الطفاوي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير. قال الحافظ في و الفتح » : وعبد الله بن براد : هو عبد الله بن عامر بن براد بن يوسف بن أبي

[شرح الغربب]:

(العَفْوُ) هاهنا: السهل الْمُلِيَّسَرُ، وقد أُمَرَ اللهُ سبحاً نه وتعالى رسولَهُ وَلَيْنَةُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ أَخْلَاقَ النَّاسِ وَيَقْبَلَ مِنْهَا مَاسَهُلَ وَتَيَسَّرَ، ولا يَسْتَقْصِيَ عَلَيْهُم.

(خَطِيءَ) الرجل يَغْطَأْ : إِذَا أَذْ نَبَ ، وَالْخَطَّأْ : الذُّنْبُ .

= بردة بن أبي موسى الأشعري ، ماله في البخاري سوى هذا الموضع ، وقال الحافظ : وقد اختلف عن هشام في هذا الحديث ، فوصله من ذكرنا عنه، وتابعهم عبدة بنسليان عن هشام عند ابنجرير، والطفاوي عن هشام عند الاساعيلي ، وخالفهم معمر وابن أبي الزناد وحماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه من قوله موقوفاً . وقال أبو معاوية :عن هشام عن وهب بن كيسان عن ابن الزبير ، أخرجه سعيد بن منصور عنه ، وقال عبيد الله بن عمر : عن هشام عن ابيه عن ابن عمر ، أخرجه البزار والطبراني ، وهي رواية شاذة ، وكذا رواية حاد بن سلمة عن هشام عن أبيه عن عائشة عند ابن مردويه . وأما رواية أبي معاوية فشاذة أيضاً مع احتال أن يكون لهشام فيه شيخان . وأما رواية معمر ومن تابعه فرجوحة بأن زيادة من خالفها مقبولة لكونهم حفاظاً .

ثم قال : وإلى ماذهب إليه ابن الربير من تفسير الآية ، ذهب مجاهد ، وخالف في ذلك ابن عباس ، فروى ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عنه قال : خذ العفو ، يعني ماعفا لك من أموالهم ، أي:مافضل ، وكان ذلك قبل فرض الزكاة، وبذلك قال السدي ، وزاد:نسختها آية الزكاة، وبنحوه قال الضحاك وعطاء وأبو عبدة ، ورجح ابن جرير الأول واحتج له .

وروي عن جعفر الصادق قال: ليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق منها ، ووجهوه بأن الأخلاق ثلاثة ، بحسب القوى الانسانية : عقلية ، وشهوية . وغضبية . فالعقلية الحكمة ، ومنها الأمر بالمعروف ، والشهوية: العنة ، ومنها أخذ العفو ، والفضبية الشجاعة ، ومنها الاعراض عن الجاهلين .

وروى الطبرى مرسلًا وابن مردويه موصولاً من حديث جابر وغيره: لما نزلت (خذ العفو وأمر بالمعرف) سأل جبريل ـ فقال: لا أعلم حق أسأله ، ثم رجع فقال: « إن ربك يأمرك أن تصل من قطعك، وتعطى منحرمك ، وتعفو عمن ظلمك».

سورة الأنفال

٦٣١ - (خ م ـ سعير بن مبير رحمه الله) قبال : قلت لابن عبّاس : سورة الأنفال ؟ قال : ئزلت في بَدْر ، أُخرجه البخاري ومسلم (١١) .

٦٣٢ — (م ن ر - عن مصعب بن سعر رضي الله عنها) عن أبيه قال:
ثَلَاكَانَ يُومُ بَدُرِ ، جِئْتُ بَسِيفٍ ، فقلت : يارسول الله ، إن الله وَ قد شَفَى
صدري من المشركين _ أو نحو هذا _ هَبْ لي هذا السيف ، فقال : « هذا
ليس لي و لا لك ، فقلت : عسى أن يعظى هذا مَنْ لا يبلي بلائي ، فجاءني
الرسول ويُسِيِّينِ [فقال] : « إنك سألتني وليس لي ، وإنه قد صاركي ، وهو
لك ، قال : فنزلت (يسألونك عن الأنفال . . .) الآية ، [الأنفال : ١]
أخرجه الترمذي وأبو داود (١٠) .

وقد أخرجه مسلم في جملة حديث طويل ، يجيء في فضائل سَعْدِ ، في كتاب الفضائل من حرف الفاء ^{٣٠} .

⁽١) البخاري ٢٣٠/٨ في اول تفسير سورة الأنفال، ومسلم رقم (٣٠٣١) في التفسير ، باب ومنسورة برامة والأنفال والحشر ، ولفظه : تلك سورة بدر .

 ⁽٣) الترمـذي رقم (٣٠٨٠) في تنسير سورة الأنفال ، وأبو داود في الجهاد ، باب في النفل ، رقم
 (٠٤٠٠) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وقد رواه سماك بن حرب عن مصعب أيضاً،
 وفي الباب عن عبادة . وسنده حسن ، ورواه مسلم مختصراً رقم (١٧٤٨) في الجهـــاد والسير ،
 باب الأنفال .

⁽٣) رواه مسلم في فضائل الصحابة ، باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ١٨٧٧/٤ .

[شرح الغربب] :

(ُيبْلِي بَلَائِي) أَ بْلَيْتُ بَلَاءً حسناً ، أَي : صَنَعْتُ ، والأَصل فيه : الابتلاءُ والاحتبار ، أي : فَعَلْتُ فِعْلاَ اخْتُبِرْتُ فيه ، وظهر بـــه خيري وشَرِّي .

٦٣٣ — (د - أبو سعير الخمري رضي الله عنه) قال : نزلت : (ومَنْ يُوَلِّمُ بِومَئذِ دُبْرَه) [الأنفال:١٦] في يوم بَدْر ِ. أُخرِجه أَبو داود(١).

الشّمُ البُكم الذين لا يعقلون ...) الآية [الأنفال:٢٢] قـال : هم نفر من بني عبد الله عبد الدار . أخرجه البخاري^{٢٢}.

[شرح الغربب]:

(الصَّمُّ): جمع الأَصم، وهو الذي لايسمع ، والبكم : جمع الأَبكم، وهو الذي لاينطق خرساً .

انسى بن مالك رضي الله عنه) قال: قال أبوجهل: (اللهم إن كان هذا هو الحقّ من عندك ، فأمطر علينا حجارة من السهاء ...)

⁽١) رقم (٢٦٤٨) في الجهاد ، باب التولي يوم الرحف ، وفي سنده داود بن أبي هنـد ، ثقة متقن ، كان يهم بأخرة ، ورواه الحاكم في المستدرك ٣٢٧/٢ وقال : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ورافقه الذهبي .

⁽٢) ٢٣١/٨ في تنسير سورة الأنفال ، باب (إن شر الدواب عند الله العمالبكم) ورواه الطبري رقم (١٥٨٦٠) من طريق شبل بن عباد عن ابن أبي نجيح ، وزاد : لا يتبعون الحق .

الآية [الأنفال:٣٣] فنزلت (وماكاناللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وأنت فيهم ...) الآية ، [الانفال:٣٣] فلما أخرجوه، نزلت (وما لهم أَلاَّ يُعَذِّبَهم الله وهم يَصُدُونَ عن المسجد الحرام) الآية ، [الأنفال:٣٤] أخرجه البخاري ومسلم (''. عنه بن عامر رضي الله عنه) قال : سمعت رسول الله

١٣٦ - (م رت - عنب بن عامر رضي الله عنه) قال : سمعت رسول الله عنه) قال : سمعت رسول الله عنه) قال : سمعت رسول الله وهو على المنبر يقول : « (وأَعِدُوا لهم ما استطعتم من قُوَّةٍ) [الأنفال : آلا إنَّ القُوَّة الرَّمْيُ - ثلاثاً .

أُخرجه مسلم والترمذي وأبو داود^(٢).

⁽۱) البخاري ۲۳۲/۸ في تنسير سورة الأنفال ، باب قوله : وإذ قالوا : اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من الساء ، وباب (وما كان الله ليعـــذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستنفرون) ومسلم رقم (۲۷۹٦) في صفات المنافقين ، باب قوله تعالى : (وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم) وليس عند البخاري ومسلم : جلة «فلما أخرجوه» ولعلها من زيادات الحميدي، وهو عند الطبري رقم (۹۹۰، من طريق ابن أبزى : فلما خرجوا أنزل الله عليه (ومالهم ألا يعذبهم سن) الآية .

قال الحافظ في « الفتح » : قوله : قال أبو جبل : اللهم إن كان هذا ... النع : ظاهر في أنه القائل ذلك ، وإن كان هذا القول نسب إلى جاعة ، فلطه بدأ به ورضي الباقون فسب اليهم . وقد روى الطبراني من طريق ابن عباس أن القائل ذلك هو النفر بن الحارث ، فال : فأنزل الله تعالى : (سأل سائل بعذاب واقع) وكذا قال مجاهد وعطاء والسدي ، ولا ينافي ذلك ما في الصحيح لاحتال أن يكونا قالاه ، ولكن نسبته إلى أبي جبل أولى . وعن قتادة قال : قال ذلك سفهة هذه الأمة وجهلتها . وروى ابن جرير من طريق يزيد بن رومان أنهم قالوا ذلك ، ثم لما أمسوا ندموا فقالوا : غفر انك اللهم ، فأنزل الله : (وما كان الله معنبهم وهم يستغفرون) .

 ⁽۲) مسلم رقم (۱۹۱۷) في الإمـــارة ، باب فضل الرمي والحث عليه ، والترمـــذي رقم (۳۰۸۳) في الجمـــاد ، باب في الرمي .
 في التفسير ، باب ومن سورة الأنفال ، وأبو دلود رقم (۱۱۵۲) في الجمـــاد ، باب في الرمي .
 ورواه ابن ماجة رقم (۲۸۸۳) والحاكم ۲۸/۲ وصححه ، ووافقه الذهبي .

وزاد الترمذي و مسلم : ألا إن الله سيَفتح ُ لكم الأرض ، وستُكُفُونَ المؤو نَه ، فلا يَعْجِزَنَ أَحدُكُم أن يَلْهُوَ بأَسْهُمِهِ .

إلا أنَّ مسلماً أَفرد هذه الزيادة حديثاً برأسه (١٠) •

[شرح الغريب] :

(الرَّمْيُ) هاهنا خاص ، يريد به : رمي السهام عن القسي .

٦٣٧ ـ (خ ر ـ ابن عباس رضي الله عنهما) قبال : لمسا نزلت (إنْ يَكُنْ مَنْكُم عشرون صابرون يَغْلِبُوا ما ثنين) [الأنفال : ٦٥] كُتِبِ عليهم أَن لا يَفِرَ واحدٌ من عَشرة ، ولا عِشْرُونَ من ما ثنين ، ثم نزلت : (الآن حَقَّفَ الله عنكم ،وعلم أنَّ فيكم صَعْفاً ، فإن يكن منكم ما ثة صابرة يغلبوا ما ثنين ، وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله ، والله مع الصابرين) ما ثنين ، وإن يكن منكم أَن لا يفرَّ ما ثة من ما ثنين ، أخرجه البخاري .

وفي أخرى له ، ولأبي داود قال : تَلمَا نزلت (إِن يَكَن مَنْكُمَ عَشُرُونَ صَابِرُونَ يَعْلَبُوا مَا تَتَيْن) شَقَّ ذلك على المسلمين ، فنزل (الآن خَفَّفَ الله عنكم ...) الآية ، قال : فلمَّا خَفَّفَ الله عنهم من العِدَّة نقص عنهم من الصَّبْرِ بقدر ماخفَّف عنهم "

بقدر ماخفَّف عنهم "

)

⁽١) رقم (١٩١٨) بلفظ « ستفتح عليكم أرضون ، ويكفيكم الله، فلا يعجز أحدكم أن يابوبأسهه» .
(٢) البخاري ٣٣٤، ٢٣٣/ في تفسير سورة الأنفال ، باب (يا أيها التي حرض المؤمنين على القتال)
وباب (الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضفاً) وأبو داود رقم (٢٦٤٦) في الجهساد ، باب
التولي يوم الرحف ، ورواه ابن جرح الطبري رقم (١٦٢٨) .

م الله عنه عنه الله عنه الله عنه الله عنه الله عنه الله مسلم الله مسلم الله مسلم الله مسلم الله المسلم الم المسلم الم المسلم الم المسلم الم المسلم المسلم

٦٣٩ _ (ر - عمر بن الخطاب رضي الله عنه) قال : لما كان يومُ بَدْرٍ، وأخذ _ يعني النبي وَلِيَّالِيَّةٍ _ الفِداء ، أنزل الله عز وجل (ما كان لنبي آت يكونَ له أَسْرَى حتى يُشْخِنَ في الأرض تُريدون عَرَض الدنيا ، والله يريد الآخرة ، والله عزيز حكيم ، لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيا أخذتم) من الفداء (عذابٌ عظيمٌ) [الأنفال : ١٧ ، ١٨] ثم أحل هم الغنائم .

⁽۱) رقم (۲۰۸۶) في التنسير ، باب ومن سورة الألفال، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث الأعمش . ورواه الطبري رقم (۱۳۰۱) و (۱۳۰۲) والبيهتي ۲۹۰/۲، وأورده السيوطي في الدر ۳/۳۰٪ وزاد نسبته إلى النسائي ، وابن أبي شببة ، وابن أبي حاتم ، وأبي الشيخ ، وابن مردوبه . وروى الشيخان من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «غزا نبي من الأنبياء ، فقال للمومه : لا يتبعني منكم رجل ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني جها ولما يبن بها .. » الحديث ، وفيه « حتى فتح الله عليهم ، فجمع الفنسائم ، فجاءت _ يمني النار _ لتأكيها » وفيه « فأ كاتها ، ثم أحل الله لنا الفنائم ، ثم رأى ضعفنا وعجزنا ، فأحلها لنا »

قال الحافظ في « الفتح » : وفيه اختصاص هذه الأمة بمل الفنائم ، وكان ابتدا. ذلك من غزوة بدر . وفيها نزل قول الله تمالى : (فكلوا نما غنمتم حلالًا طيباً) فأحل الله لهم الفنائم .

أخرجه أبو داود (۱). [شرح الغربب]:

(يثخن) الإثخانُ في الشيء: المبالغة فيه والإكثار، يقال: أَثْخَنَهُ المرضُ: إذا أَثْقله وأوهنه، والمرادبه هاهنا: المبالغـــة في قتل الكفار، والإكثار من ذلك،

• 75 _ (ر - ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله عز وجـــل : (والذين آمنوا و لم يهاجروا) قال : كان الأعرابي لا يَرِثُ المهاجر َ ، ولا يرثه المهاجر ُ ، فَنُسخَت ُ ، فقال : (وأولوا الأرحام بعضُهم أولى ببعض) [الأنفال : ٧٧ ـ ٧٥] أخرجه أبو داود (٢٠).

'سورَةُ بَرَاءَة

ا ٦٤٦ – (تر - ابن عباس رضي الله عنها) قبال: قلت لعُثمانً : ماحَلَكُم على أَنْ عَمَد 'تم إلى الأنفال وهي من المثاني ؟ وإلى براءة وهي من المثاني (٣) فقرَ نتم بينها ، ولم تَكْتُبُوا سَطْرَ : بسم الله الرحمن الرحيم ،

⁽١) رقم (٢٦٩٠) في الجهاد ، باب فداء الأسير بالمال ، وسنده لا بأس به . وروى هذا المعنى مسلم في حديث طويل في الجهاد والمسير، باب الامداد بالملائكة في غزوة بدر، وإباحة الفنائم وقم (١٧٦٣)

⁽٢) رقم (٢٩٢٤) في الفرائض ، باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم ، من حديث علي بن حسين بن واقد ، وعلى وأبوه الحسين تفتان ، ولكنها يهمان بعض الشيء .

⁽٣) المئين : جمع مئة ، واصل مئة : مثى ، بوزن : معى ، والهاء عوض عـــن الواو ، وإذا جمت المئة قلت : مئات .

ووضعتموها في السّبْع الطّول ؟ ما حملكم على ذلك ؟ قال عثمان : كانرسول الله ويَسَلِّنَة عِمَّا يأتي عليه الزمان ، وهو تنزل عليه السّور و ذَوَات العَدو ، وكان إذا نزل عليه شيء دَعَا بعض مَن كان يكتُب ، فيقول : صَعُوا هـولاء الآيات في السّورة التي يُذكر فيها كذا وكذا ، فإذا نزلت عليه الآية ، فيقول : صَعُوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا ، وكانت الأنفال من طعنوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا ، وكانت الأنفال من أوائل مانزل بالمدينة ، وكانت براءة من آخر القرآن نزولا ، وكانت قصّتُها شبيهة بقصّتها ، فقيض رسول الله ويليّز ، ولم يُبيّن لنا أنّها منها ، فن أول ذلك قرأنت بينها ، ولم أكتُب سطر : بسم الله الرحمن الرحميم ، ووضعتُها في السبع الطول . أخرجه الترمذي وأبو داود (۱۱) .

[شرح الغربب] :

- (عمد تم) العَمْد ُ : القصد إلى الشَّيِّ .
- (المثاني) جمع مثنى ، وهي التي جاءت بعد الأولى .
- (السَّبْعُ الطُّولُ) جمع ُ طولَى ، فأمَّا السبع المثاني الطُّولُ : فهي البقرةُ ،

⁽۱) الترمذي رقم (۳۰۸٦) في التفسير ، باب ومن سورة التوبة، وابو داود رقم (۷۸٦) في الصلاة، باب من جهر بها ، أي : بسم الله الرحم ، وقال الترمذي : هذا حديث لا نمر فه إلامن حديث عوف عن يزيد الفارسي عن ابن عباس ؛ ويزيد الفارسي : هو من التابعين من اهل البعرة ، قد وي عن ابن عباس غير حديث . نقول: ويزيد الفارسي : لم يوثقه غير ابن حبان ، وكذا رواه أحد والنسائي ، وابن حبان في صحيحه والحاكم من طرق اخر عن عوف الأعرابي به ، وقال الحاكم : صحيح الاسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وآل عمران ، والمائدة ، والأنعام ، والأعراف ، وبراءة . وسميت الأنفال من المثاني ، لأنها تتلو الطول في القدر ، وقيل : هي التي تَزيدُ آياتها على المفصل وتنقص عن المثين ، والمثين : هي السور التي تزيد كُلُّ واحدة منها على مائة آية .

٣٤٢ ــ (خ م ـ سعير بن مبير رحمه الله) قال : قلت لابن عباس ين سورةُ التّوبة ؟ فقال : بل هي الفَاضِحَةُ ، ما زالت تنزل (ومنهم) ، (ومنهم) حتى ظنّوا أن لا يبقى أحد للا ذُكرَ فيها ، قال : قلت : سورة الأنفال ؟قال : نزلت في بدر ، قال : قلت : سورة الخشر ؟ قال : نزلت في بني النّضير . وفي رواية : قلت لابن عباس ين سورة الحشر ؟ قال : قل : سورة النّضير أخرجه البخاري ومسلم (۱) .

انَّ أَبَا بِكُو بِعِثَهُ عِنْهُ اللهِ عَنْهُ) أَنَّ أَبَا بِكُو بِعِثَهُ فِي اللهِ عَنْهُ) أَنَّ أَبَا بِكُو بِعِثَهُ فِي الخَجَّةِ التِي أُمَّرَهُ رسولُ اللهِ ﷺ ، قَبْل حَجَّةِ الوَداعِ ، في رَهُط يُوذُنُونَ فِي النَّاسِ يوم النَّحر : أَن لاَيَحُجُ (٢) بعيد العام مُشْرِكٌ ، ولا يطوفَ بالبيت

⁽۱) البخاري ۸۳/۸؛ في تفسير سورة الحشر ، وفي تنسير سورة الأنضال في فساعتها ، وفي المضازي ، باب حديث بني النضير و عرج رسول الله صلى الله عليه و سلم اليهم و دية الرجلين، و مسلم رقم (۲۰۳۰ س) في التفسير ، باب و منسم رقبر احق، قال الحافظ : قوله : ما زالت تنزل ، ومنهم ، ومنهم ، أي : كقوله: (ومنهم من عاهد الله) (ومنهم من يفرك في الصدقيات) (ومنهم الذين يؤذون النبي) وقوله : قبل : سورة النضير ، كأنه كره تسميتها بالحشر لئلا يظن أن المراد : يوم القيامة ، وإنما المراد به هنا : إحراج بني التضير .

 ⁽٢) قال الحافظ في « الفتح » ٨/ ٥ ٢ : ألا يحج – بفتح الهمزة وإدغام النوث في اللام ، فالالطحاوي =

عُرْيانٌ .

وفي رواية : ثم أَرْدَف النبيُّ عَيَّالِيَّةِ بِعَلِيِّ بِن أَبِي طَالَب ، فأمرهُ أَن أَيْ طَالَب ، فأمرهُ أَن أَيُوذُن براءة)، فقال أبو هريرة : فأذَن معنا في أهل مِنى ببراءة : أن لا يَحُجَّ بعد العام مُشْرِكٌ ، ولا يطوف بالبيت عريانٌ .

وفي رواية : ويومُ الحجِّ الأكبر : يومُ النَّخر ، والحجُّ الأكبرُ : الحجُّ ، وإنما قيل : الحجُّ الأكبر ، من أَجلِ قولِ النَّاسِ : العمرةُ : الحجُّ الأصغرُ ، قال : فَنَبَذَ قيل : لحجُّ الأكبر ، من أَجلِ قولِ النَّاسِ : العمرةُ : الحجُّ الأصغرُ ، قال : فَنبَذَ أَبو بكرٍ إلى الناسِ في ذلك العام ، فلم يحُجَّ في العام القابل الذي حَجَّ فيه النبي وَيَناالِيَهُ حَجَّةَ الوداع مُشْرِكُ .

وأنزل الله تعالى في العام الذي نَبَذَفيه أبو بكر إلى المشركين (يا أَيُهِ الله الله تعالى في العام الذي نَبَو الله المُشْرِكُونَ نَجَسٌ ، فلا يَقْرَبُوا المَسْجِدَ الحرَامَ بعدَ عَامِمِمْ هـ ذا ، وإن خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسُوفَ يُغْنِيكُمُ الله مِن فَضُلِهِ ...) الآية [التوبة: ٢٨] ، وكان المشركون يُوَافُون بالتجادة ، فينتفعُ بها المسلمون، فلما حَرَّمَ الله على المشركين أَنْ يقرَبُوا المسْجِدَ الحرامَ ، وجَد مَ

⁼ في α مشكل الآثار α : هذا مشكل الأن الأخبار في هذه القصة تدل على أن الني صلى الله عليه وسلم كان بعث أبا بكر بذلك ، ثم أتبعه علياً ، فأمره أن يؤذن ، فكيف بعث أبو بكر أبا هريرة ومن مع بالتأذين ، مع صرف الأمر عنه في ذلك إلى على ?

ثم أجاب بما حاصله : أن أبا بكر كان الأمير على الناس في تلك الحجة بلا خلاف ، وكان علي ابن أبي طالب هو المأمور بالتأذين بذلك ، و كأن علياً لم يطق التأذين بذلك وحده ، واحتاج الحمن يعينه على ذلك ، نارسل معه ابو بكر ابا هريرة وغيره ليساعدوه على ذلك ، ثم ساق مسن طرق الهرر بن أبي هريرة عن أبيه قال : كنت مع على رضى الله عنه حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اهل مكة ، فكنت انادي معه بذلك حتى يصحل صوتي ... فالحاصل : أن مباشرة أبي هريرة لذلك كانت بأمر أبي بكر ، وكان ينادي بما يلقيه اليه على مما أمر بتبليغه .

المسلمون في أَنفسهم مما قُطِع عليهم من التجارة التي كان المشركون يُوافُون بها، فقال الله تعالى: (وإنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فسَوْفَ يُغنِيكُمُ اللهُ مِنْ فَضْلهِ إِنْ شَاء) ثم أَحل في الآية التي تَنْبعُها الجِزْية، ولم [تكن] تُؤخَذْقبْلَ ذلك، فجعلها عوضاً مَا مَنعُهم من موافاة المشركين بتجاراتهم، فقال عز وجل: (قَا تِلُوا الَّذِينَ لا يُؤمِنُونَ باللهِ ولا باليَوْمِ الآخِر، ولا يُحَرِّمونَ مَاحَرًّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ، ولا يَدِينُونَ دِينَ الحق، مِنَ الذينَ أُوتُوا الكتاب، حَتَّى يُعْطُوا الجُزية عَنْ يَدٍ وَهُم صَاغِرُون) [التوبة: مِنَ الذينَ أُوتُوا الكتاب، حَتَّى يُعْطُوا الجُزية عَنْ يَدٍ وَهُم صَاغِرُون) [التوبة: عَنْ الذينَ أُوتُوا الكتاب، حَتَّى يُعْطُوا الجُزية عَنْ يَدٍ وَهُم صَاغِرُون) [التوبة: عَنْ الذينَ أُوتُوا الكتاب، عَلَى يُعْطُوا الجُزية عَنْ يَدٍ وَهُم صَاغِرُون الله قَلْ مَا عَلْمُ مَا عَنْ وجل ذلك المسلمين؛ عَرَّفُوا أَنَّهُ قد عاصَهُم أَفْضَل مما خافُوا وَوَجَدُوا عليه، عاكان المشركون يُوافُون به من التجارة. هذه دواية البخارى ومسلم (۱).

وفي رواية أبي داود ، قال: بعثني أبو بحر فيمن يُؤذُّنُ يُومَ النَّحْرِ بمنى: أَن لاَيَحُجَّ بعد العام مُشْرِكٌ ، ولا يطوف َ بالبيت عريانُ، ويومُ الحجّ الأكبر: يومُ النحر، والحجّ الأكبر: الحجّ.

وفي رواية النسائي مثل رواية أبي داود ، إلى قوله: « عُرْيانٌ » .

وله في رواية أخرى ،قـــال أبو هريرة : بِجثت مع علي بن أبي طالب
حين بعثه رسول الله عَيْنِيْنَةِ إلى أهل مكة ببراءة ، قيل : ماكنتم تنادون كأقال:
كُنّا ننادي: إنه لايدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ،ولا يطوفَنَ بالبيت عرْيانٌ ،ومن

⁽۱) الرواية الأخيرة « وأنزل الله تعالى في العام القابل الذي نبذ فيه أبو بكر إلى المشركين ... » إلى هنا، ليست في البخاري ومسلم، ولعلها من زيادات الحميدي، وقد ذكرها السبوطي في «الدر المنثور» «۲۷/۳ ، ۲۲۸ بنصها، ونسها لابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه .

كان بينه وبين رسول الله عِيَّظِيَّةِ عَهِدٌ ، فأَجَلُهُ _ أو أَمَدُهُ _ إِلَى أَربعةِ أَشهر ، فإذا مَضتِ الأربعةُ الأشهر ، فإنَّ الله بريءٌ من المشركين ورسو ُلهُ ، ولا يَحُبَّ بعد العام مشرك ، فكنت أُنادي حتى صَحِلَ صوتي (١).

[شرح الغربب] :

(رَهُطُ) الرَّهُط : الجماعة من الرجال : ما بين الثلاثة إلى التسع ، ولا تكون فيهم امرأة . (يُؤذِّنُ) الإيذان : الإعلام ·

(نَبَذَ) الشيء : إِذَا أَلْقَـاهُ ، وَنَبَذْتُ إِلَيهِ العهـدَ ، أي : تَحَلَّلُتُ مَنْ عَهْده . (عَيْلَةً) الْعَيْلَةُ : الفَقْر والفَاقَةُ .

(الجزية) : هي المقدار من المال الذي تعقد للكتابيِّ عليه الذِّمَّة .

- (وَ جَدُّ المسلمون) وجدَّ الرجل يجدُ : إذا حزن .
- (عَاصَهُمْ) عِضْتُ فُلاناً كذا : إذا أَعطَيْتَهُ بدلَ مَاذهب مِنْهُ .
 - (صَحلَ) الصَّحَلُ في الصَّوْت: الْبَحَّةُ .

٢٤٤ ــ (نـ ـ على بن أبي طالب رضي الله عنه) قال:سألتُ رسولَ الله

⁽۱) البخاري ۱/۳۰٪ في الصلاة في الثياب، باب مايستر من الدورة، وفي الحج، باب لا يطوف بالبيت عربان، وفي الجهاد، باب كيف ينبذ إلى أهل العهد، وفي المفازي، باب حج أبي بكر بالناس، وفي تفسير سورة براءة، باب قوله: (وأذان من المثركين) ومسلم رقم (۱۳۶۷) باب لايحج الله ورسوله) وباب قوله: (إلا الذين عاهدتم من المشركين) ومسلم رقم (۱۳۶۷) باب لايحج البيت مشرك، وأبو داود رقم (۲۶۲۱) وإسناده صحيح، في الحج، باب يوم الحج الأكبر، والنالي ه/ ۲۳۶ وإسناده صحيح، في الحج، باب قوله عز وجل: (خذوا زينتكم عند كل مسجد).

عَيَّالِيْنَةِ عَن يُومِ الحَجِّ الأكبر؛ فقال : « يُومُ النَّحْرِ » ، ورُويَ مَوْ قُوفاً عليه . أَخرجه الترمذي(١) .

مَعْ مَعْ الله عنه) وقد سئل : بأي شاب وضي الله عنه) وقد سئل : بأي شَي أو بُعِثْتَ فِي الحَجَّةُ ؟ قال : بُعِثْتُ بِأَرْ بَعْ : لا يطو فَنَّ بالبيت عُريانٌ ، ومن كان بينه وبين النبي وَيَكِلِيْ عَمْدُ ، فهو إلى مُدَّتِهِ ، وَمَنْ لم يكن له عهدٌ ، فَأَجَلُهُ أَرْ بَعَةُ أَشْهُرٍ (٣) ، ولا يَدُخلُ الجنَّة إلا نفسٌ مُؤمنَةٌ ، ولا يجتمع المشركون والمؤمنون بعد عامهم هذا · أخرجه الترمذي (٣).

٦٤٦ ــ (د ـ ابن ممر رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ الله وَ اللهُ وَقَفَ يَوْمَ اللهُ عَلَيْكُ وَقَفَ يَوْمَ النَّحْر بَيْنَ الجَمَراتِ فِي الحَجَّةِ التي حَجَّ فيها ، فقال : « أَيْ يَوْمٍ مَهٰذَا ؟ ، فقالوا: يومُ النَّحْر ، فقال: « هذا يومَ الحج الأكبر » .

⁽۱) رقم (۳۰۸۸) في التفسير ، باب ومن سورة براهة ، ورقــم (۷۰۷) في الحــج ، باب يوم الحج الأكبر ، وفي سنده الحارث الأعور ، وهو ضيف . ولكن الحديث حسن بشواهده ، منها حديث ابن عمر الآتي . واختار ابن جرير أن يوم الحـــج الأكبر ، هو يوم النحر ، وهو قول مــــالك والشافي والجهور ، وقال آخرون ، منهم : عمر، وابن عباس ، وطــــاووس إنه يوم عرفة ، والأول أرجح .

⁽ ٢) قال الحافظ : استدل بهذا على أن قوله تعالى : (فسيحوا في الأرض أربعسة أشهر) يختص بمن لم يكن له عهد مؤقت ، فهو إلى موته ، وانظر تمام يكن له عهد مؤقت ، فهو إلى موته ، وانظر تمام البحث فيه .

⁽٣) رقم (٣٠٩١) في التفسير ، باب ومن سورة براءة : وإسناده قوي وقال السترمذي : حديث حسن صحيح ، وأخرج أحدق مسند أبي بكر رقم (٤) ، وأخرج أحدق مسند أبي بكر رقم (٤) نحو هذا الحديث .

. أخرجه أبو داود^(۱)

[شرح الغربب] :

(الْجَمَرَاتُ) : هي المواضِعُ التي تُرْمَى بالْحُصَا في مِنيُّ .

المنح الله عنه الله

الله عنها) أَنَّ النبي عَيَّالِيْهِ ـ حين الله عنها) أَنَّ النبي عَيَّالِيْهِ ـ حين رجع مِن عُمْرَةِ الجعْر اَنَةِ ـ بَعَثَ أَبَا بِحْرِ عَلَى الحَجِّ ، فأَقْبَلْنَا معه ، حتى إذا كُنَّا بِالعَرْجِ ، ثَوَّبَ بِالصبح (") ، ثم استوى ليْكَبِّرَ ، فسمع الرَّعْوَةَ خَلْفَ طهره ، فَوقَفَ عن التَّخْبِيرَ ، فقال: هذه رَغوَةُ ناقَةِ رسُولَ اللهِ عَيَّالِيَّةُ الجُدْعاء، لقد بَدَا لُوسُولِ الله عَيَّالِيَّةٍ في الحَجِّ ، فلَعَلَّهُ [أَن] يَكُونَ رسُول الله عَيَّالِيَّةِ ، لقد بَدَا لُوسُولِ الله عَيَّالِيَّةِ ، فلَعَلَّهُ [أَن] يَكُونَ رسُول الله عَيَّالِيَّةٍ ،

⁽١) رقم (١٩٤٥) في الحج ، باب يوم الحج الأكبر ، وإسناده صحيح . وأخرجه البخاري تعليقاً ، وابن ماجة رقم (١٩٠٨) والطبري رقم (١٦٤٤٧) والبيقي ه/١٣٩٥ .

⁽٣) كذا أورده المؤلف ولم يذكر من اخرجه وفي الطبوع: أخرجه أبو داود ،وهو خطأ وقــــد اخرجه غتمراً الطبري في تفسيره ١١٧/١٤ من طوق عنـــه، وإسناده صحيـــــــ . ولفظه عن عبد الملك بن عمير : سئل عن قوله لا يوم الحج الأكبر بمقال : هو اليوم الذي يراق فيه الدم ويحلق فيه الشعر » .

⁽٣) العرج : – بفتح العسب وسكون الراء – فرية جامعة من عمل الفرع عسلى أيام من المدينة ، و « التثويب » هو رفع الصوت بالأذان . وأسه من دعاء الناس ليتوبوا ويرجعوا إلى المكان الذي تعودوا أن يجتمعوا فيه .

فَنُصَلِّيَ مَعَهُ ، فإذَاعليُّ عَلَيْها ، فقال أبو بكر ، أُمِيرٌ، أَمْ رَسُولٌ ؟ قال : لا ، بلَ رْسُولْ ، أَرْسَلَنِي رَسُولُ الله ﷺ بِـ(براءَةَ) ، أَقْرَ وَهاعلي النَّاسِ فِيمَواقف الحجِّ فَقَدِمْنَا مَكَّةَ ، فلمَّا كان قَبْلَ التَّرْويَة بيَوْم ، قَامَ أَبُو بِكُو ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَحَدَّ ثَهُمْ عَن مناسكهم ، حتى إِذا فرغَ قام على رضى الله عنه فقرأ على الناس ﴿ بَرَاءَةً ﴾،حتى خَتْمُها،ثم خرجنا معه ، حتى إذا كان يومُ عَرَفَة قام أبو بكر ، فخطب الناس ، فحدَّ ثهم عن مناسكهم ،حتى إذا فرغ قام على " ، فقرأ على الناس (براءةً)حتى َحتمها ، ثم كان يومُ النَّحْر ، فأَفَضْنَا ، فلمَّا رجعَ أَبو بكر خَطَبَ النَّاسَ ، فَحَدَّ ثُهُمْ عَنْ إِفَاصَتِهِمْ ، وعن نَحْرهم ، وعن مناسكهم ، فَالَّمَا فرغ فامَ عليٌّ، فقَرأُ على النَّاسِ (بَرَاءَةً) حَتَّى خَتَمَها ، فلما كان يوم النَّفْرِ الأُول ، قَـــامَ أَبُو بِكُر ، فَخَطَبَ الناس ، فحدَّ ثَهُمْ كيفَ يَنْفُرُونَ ؟ وكيف يَرْمُونَ ؟فَعَلَّمَهُمْ مناسكهم ، فلما فرغَ ، قَامَ عليٌّ ، فقَرأً على النَّاسِ (بَرَاءَةَ) حتى خَتَمَها . أخرجه النسائي^(١).

[شرح الغريب]:

(الجُعْرا َنَة) : موضعٌ قريبٌ من مكة ، اعتمر منه النبي ﷺ ، يُخَفَّفُ وُيْشَقَّلُ .

(العَرْجُ) بسكون الراء : موضع بين مكة و المدينة .

⁽١) ه/٢٤٧ و ٢٤٨ في الحج ، باب الحطبة قبل يوم التروية ، والدارمي ٦٦/٢ ، ٦٧ وصحمه ابن خزيمة وابن حبان .

(ثُوَّبَ) إِذَا نَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ ، وَالْأَصْلَ فَيْهِ: الْمُسْتَصْرِ خُ يُلَوِّحُ بَثُو بِهِ ، فَسُمِّيَ الدَّعَاءَ تَثُويِباً ، ومنه : التثويبُ في صلاةِ الفَجر ، وهو أَنْ يقول : « الصَّلَاةُ خَيْرٌ منَ النَّوْمُ » .

(الرَّغُوَةُ) : المرة الواحده من الرغاء ، وهو صوت ذوات الخفِّ ، و المراد به هاهنا : صَوِّتُ النَّاقَة .

(اَلَجُدْعَاءُ) : النَّاقَةُ التي تُجدِعَ أَنفُها ، أي : قُطِعَ ، وكذلك الْأَذُنُ والْيَدُ والشَّفَةُ .

(مَنَاسِكَهُمْ المناسك: معالم الحج ومُتَعَبَّدَا تُه •

(فَأَفَصْنَا) الإَفَاصَةُ : الدَّفْعُ ، ولا يكون إِلا في كثرة .

 الخوا أَيْمَا عَندَ حُذَ يْفَةً ،

 فقال : ما بَقِيَ من أصحابِ هذه الآية ـ يعني : (فَقَا تِلُوا أَيْمَةً ٱلْكُفُرِ ، إِنَّهُمْ

 لا أَيْمانَ لهمُ) [التوبة : ١٢] إلا ثلاثة (١) ، ولا بقي من المنافقين إلا أربعة ،

⁽١) لم تذكر الآبة في الحديث ، وإنما جاءت مبهمة ، ولعل المصنف ذكرها في الحديث اعتاداً على الباب ، فقد أورده البخاري تحت قوله تمالى : (فقاتلوا أثمة الكفر إنهم لا أيسان لهم) الذي أورده فيه الحديث وقال الحافظ : تمليقاً على ذلك : هكذا وقع مبها ، ووقع عند الاسماعيلي من رواية ابن عيينة عن اسماعيل بن أبي خالد بلفظ : «مابقي من المنافقين من أهل هذه الآبة (لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياه ...) الآبة ، إلا أربعة نفر ، إن أحدم لشيخ كبير . قسال الاسماعيلي : إن كانت الآبة ما ذكر في خبر ابن عيينة فعق هذا الحسديث أن يخرج في سورة المتعنة . وقد وافق البخاري على إخراجها عند آبة براءة النسائي وابن مردويه ، فأخرجا من طرق عن إسماعيل ، وليس عند أحد منهم نعيين الآبة ، وانفرد عيينة بتعيينها ، إلا أن عند الاسماعيلي من رواية حالد الطحان

فقال أعرابي : إنكم أصحاب محمد ، تخبرونا أخباراً ، لاندري ماهي ؟ تزعمون أن لا مُنافق َ إلا أربعة ، فما بال هؤ لاء الذين يَبْقُرون بيوتنا ، و يَسْرِقون أعلاقنا ؟ قال : أو لئك الفُسَّاق ، أجل لم يبق منهم إلا أربعة " : أحدهم : شيخ كبير ـ لو شرب الماء البارد كما وجد بر ده (١) أخرجه البخاري (٢) .

[شرح الغربب]:

(َيَبْقُرُونَ) أي : يفتحون ويوسعون ، يقال : بقرت الشيء : إذا فتحته .

(أَعْلاَقَنا) الأَعْلَاقُ: جمع عِلْقِ ، وهو الشيءُ النَّفيس مما يقتني .

- ٦٥٠ – (م - النعمان من بشر رضي الله عنه) قال : كنت عند

⁼ عن إسماعيل في آخر الحديث. قبال السهاعيل: يمني الذين كاتبوا المشركين، وهسدا يقوي رواية ابن عيبنة، وكأن مستند من أخرجها في آية براءة، ما رواه الطبري من طريق حبيبين حسان عن زيد بن وهب قال: كنا عند حذيفة فقرأ هذه الآية (فقاتلوا أثمة الكفر) قال: ما قوتل أهل هذه الآية بعد ومن طريق الأعمل عن زيد بن وهب نحوه، والمراد بكونهم لم يقساتلوا، أن تنالهم لم يقع لعدم وقوع الشرط، لأن لفظ الآية (وإن نكثوا أيمانهم من بعسد عهدم وطمنوا في دينكم فقاتلوا) قلما لم يقع منهم نكث ولا طعن لم يقاتلوا. وروى الطبري من طريق السدي قال: المراد بأثمة الكفر كفار قويش، ومن طريق الضحاك قال: أثمة الكفر: رؤوس المشركين من المراد بأثمة الكفر كفار قويش، ومن طريق الضحاك قال: أثمة الكفر: رؤوس المشركين من أهل مكة. قال الحافظ.وقوله: إلا ثلاثة، سمي منهم في رواية أبي بشر عن مجاهد أبو سفيان بن حرب، وفي رواية معمر عن قتادة: أبو جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وابو سفيان، وسهيل ابن عمرو، وقعد أسلما جيماً.

⁽١) قال الحافظ ، أي : لذهاب شهوته ، وفساد ممدته ، فلا يفرق بين الألوان والطعوم .

⁽٢) ٢٤٣/٨ في تفسير سورة براءة ، باب (فقائلوا أنمة الكفر إنهم لا أيمان لهم) .

مِنْبَر رسول الله، ﷺ فقال رجلٌ: ما أبالي أن لا أعملَ عملاً بعد الإسلام، إِلَّا أَنْ أَسْقِيَ الحَاجَّ ، وقال آخر : ما أَبالِي أَنْ لا أَعملَ عملًا بعد الإسلام ، إِلَّا أَنْأَعْمُرَ المسجدَ الحرام ، وقال آخر : والجهادُ في سبيل الله أَفْضَلُ مما قُلتم ، فزَجرَهم عُمَر ُ ، وقال : لا ترفعوا أصواتكم عند مِنبَر رسولالله ﷺ - وهو يومُ الْجُمُعةِ _ ولكن إذا صليتُ الجمعةَ دخلتُ فاستَفْتَيْتُه فيما اختلفتم فيه ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وعِمارَةَ الْمُسْجِد الحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بالله والْيَوْمِ الآخِر)الىآخرها[التوبة:١٩] أخرجهمسلم(١٠٠. ١ ه ٦ — (تـ عرى بن حاتم [الطائى] رضى الله عنه) قال : أتيتُ النبيُّ وَ يُعَالِينَ وَ فِي نُعنُق صليبٌ من ذهب ، فقال : ياعدي ؛ اطْرَحُ عنك هـذا الوَثَنَ ، وسمعته يقرأ (اتَّخَذُوا أُحبارَهم ور ُهبانَهم أرباباً من دون الله) [التوبة : ٣١] قال : إِنَّهُم لم يكونوا يعبدونهم ، ولكنَّهُم كانوا إذا أُحَلُّو الهُم شيئاً اسْتَحَلُّوهُ ، وإذا حَرَّ مُوا عليهم شيئاً حَرَّ مُوهُ . أخرجه الترمذي (٢٠).

[شرح الغربب] :

(الْوَثَنُ) : ما يُعْبَدُ من دون الله تعالى ، وأراد به هاهنا : الصليب .

⁽١) رقم (١٨٧٩) في الامارة ، باب فضلُ الشهادة في سبيل الله تعالى .

⁽٢) رقم (٤) و (٣٠٩٤) في التفسير ، بات ومن سورة براءة ، وأخرجه ابن جرير رقسم (١٦٦٣) و (٣٠٩٤) وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣/- ٢٣ وزاد نسبته لابن سعد، وعبد ابن حميد ، وابن المنذر، وابن أبيحاتم ، والطبراني ، وأني الشيخ ، وابن مردويه ، والبيه في في سننه. وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب ، وغطيف بن أعين ليس بمروف في الحديث . نقول : لكن في الباب عن حذيفة موقوفاً أخرجه الطبري رقسم (١٦٦٣٤) و بما يتقوى به .

(أُحْبَارَهُمْ) الأُحْبَارُ : جمع حَبْرٍ ، وهو العالم .

70٢ ــ (خ - زبد بن وهـ رحمه الله) قال : مردتُ بالرَّ بَذَةِ ، فإذا بأبي ذَرِ ، فقلت له : ما أُنز لكَ منز لك هذا ؟ قال : كنتُ بالشام ، فاختلفتُ أنا ومعاويةُ في هذه الآية : (والَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ والْفضَّةَ ولا يُنفقُو نها في سبيل الله ، فَبشَر 'هُمْ بعذابِ أَلِيم) [التوبة : ٣٤] فقال [معاويه] : نز لتُ في الله الكتاب ، فقلتُ : نزلتُ فينا وفيهم ، فكان بيني وبينه في ذلك كلام ، فكتب إلى عثان يشكُوني ، فكتب إليَّ عثانُ : أَن اقد م المدينة ، فقد مُتُها فكتُر علي الناسُ ، حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك ، فذكرتُ ذلك لعثان ، فقال لي : إن شئتَ تنحيت (۱) ، فكنتُ قريباً ، فذاك الذي أنز لني هذا المنز ل فقال لي : إن شئتَ تنحيت (۱) ، فكنتُ قريباً ، فذاك الذي أنز لني هذا المنز ل

⁽١) في رواية الطبري ، فقال لي : تنح قريباً ، قلت : والله إني لن أدع ماكنت أقول .

[شرح الغربب] :

(الرَّ بَذَةُ) : موضع قريب من المدينة .

(َ يَكُنزُ وَنَ) الْكَنْزُ : الادِّخار والجمع ، مصدر كَنَزَ المالَ يَكُنزُهُ كَنْزَا .

70٣ (و - أبن عباس رضي الله عنها) قال : لمانزلت هذه الآية : (و الذينَ يَكْنِزُونَ الذهبَ و الفَضَّة) كُبُرَ ذلك على المسلمين ، فقال عمر : أَنا أُورِّ بِ عَنكَم ، فا نطلق ، فقال : يا نَبِيَّ اللهِ ، إِنه كَبُرَ عَلَى أَصحابك هذه الآية ، فقال [رسول الله عَيَّالِيَّة] : « إِن الله لم يَفْرِضَ الزكاة إلا لِيطيبَ ما بقي من أمو الكم ، و إِنما فرضَ المواريث لتكون لمن بعدكم ، فكبَّر عُمَر ، ثم قال له : الا أخبرك بخير ما يَكُنزُ المر في ؟ المرأة الصالحة : إذا نظر إليها سَرَّ ته ، و إذا أَمرَها أَطاعتُه ، و إذا غاب عنها حفظتُه . أخرجه أبو داود (١) .

١٥٤ ــ (فح طـ - ابن عمر [بن الخطاب] رضي الله عنها)قال له أعرابي: أخبرني عنقول الله تعالى: (والذين يَكنِزون الذَّهَبَ والفِضَّةَ، و لا 'ينْفِقُونها في سبيلِ اللهِ ، فَبَشِّر 'هُمُ بعذابٍ أليم) قال ابن عمر : مَنْ كَنَزها فلم 'يؤدَّ ذكاتها .

⁼ ما زاد على نفقة العيال ، وكان يفتي بذلك ويجثهم عليه، ويأمرهم به، ويفلظ في خلافه، فنهاه معاوية، فلم ينته، فخشي أن يضر بالناس في هذا ، فكتب يشكوه إلى أمير المؤمنين غثان وأن يأخــــذه اليه ، فاستقدمه عثان إلى المدينة ، وأنزله بالربذة وحده ، وبهامات رضي الله عنه في خلافة عثان .

⁽١) رقم(١٦٦٤)في الركاة، باب في حقوق المال، وإسناده حسن، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٣٣٣/٤ وصحمه ، ووافقه الذهي.

ويلٌ له، هذا كان قبلَ أن تَنْزِلُ الزكاةُ ، فلما أُنْزِ لَتْ جَعَلَمَا الله طُهْرَا للأَمْوالِ. أخرجه البخاري .

وفي رواية الموطأ ، قال عبد الله بن دينار : سمعت عبد الله بن عمر __ وهو يُسأَل عن الكنز ما هو ؟ __ فقال : هو المال الذي لا تُؤدَّى منهُ الزكاةُ (١) .

[شرح الغربب] :

(وَيْلُ لَهُ) دعاءُ عليه بالعذاب ، وقيل : وَيْلُ : وَادِ في جهنم ٠

والذين الذّهبَ والفيضّة ، ولا ينفقونها في سبيل الله) كُنّا مع رسولِ الله يَكْنَا مع رسولِ الله ويَخْنِزُونِ الذّهبَ والفيضّة ، ولا ينفقونها في سبيل الله) كُنّا مع رسولِ الله ويَخْنَاتُه في بعض أَسفاره ، فقال بعض أصحابه ؛ أُنزلت في الذهب والفضة ، فلو علمنا ؛ أيُّ المالِ خيرٌ اتخذناه ، فقال رسول الله وَخِنَاتُهُ ؛ « أَفْضَلُهُ ؛ لِسانٌ ذَاكرٌ ، وزوجة صالحة تُعين المؤمِن عسلى إيمانه » . أحرجه الترمذي (٢).

⁽١) البخاري ٣١٦/٣ في الزكاة ، باب ما أدي زكاته فليس بكنز ، وفي تنسير سورة براءة ،باب قوله: (والذين يكنزون الذهب والفضة) والموطأ ٦/١ه، في الزكاة ، باب ما جاء في الكنز .

⁽٢) رقم (٣٠٩٣) في التفسير ، باب ومن سورة براءة ، من طريق سالم بن أبي الجعـــد عن ثوبان ، وقال : حديث حسن ، وقال : سألت كلد بن إسماعيل ، فقلت له : سالم بن أبي الجسد سمع من ثوبان? فقال : سمع من جابر بن عبدالله، فقال : سمع من جابر بن عبدالله، وألس بن مالك . وذكر غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي تهذيب التهذيب في ترجة سالم بن أبي الجمد: وقال الذهلي عن أحمد: لم يسمع سالم من ثوبان ولم يلقه ، بينها معدان بنأبي ح

707 — (ر - ابن عباس رضي الله عنها) قال: (لا يَسْتَأْذُ نَكَ الَّذِينَ يُومنُونَ بالله واليوم الآخر: أن يُجاهـــدوا بأموالهم وأنفسهم والله عليم بالمتَّقين) [التوبة: ٤٤] ، نَسَخَتُها التي في النُّورِ (إِنمَا المؤمنُونَ الذينَ آمنُوا بالله ورسوله ، وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه ، إن الذين يستأذنوك أولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله ، فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فا تُذَن لمن شئت منهم، واستغفر لهم الله إن الله غفور رحيم) [النور: النور: آخرجه أبو داود (١)

الله المحرو البري منه منه المحرو البري منه منه معرو المحرو المحرو المنه منه الله على الله على الله المحرو المحرود المحرود الله المحرود المحرو

طلحة ، وليست هذه الأحاديث بصحاح . وأخرجه أيضاً أحمد في المسند ه/٢٧٨ و ٢٨٨ ،
 والطبري رقم (١٦٦٦٢) و(١٦٦٦٦) وقال الحافظ ابن كثير بعد إيراده ونقل كلام الترمذي:
 قلت : ولهذا رواه بعضهم عنه مرسلاً .

⁽١) رقم (٢٧٧١) في الجهاد ، باب في الاذن في القفول بعد النبي ، بإسناد لا بأس به ، وأخرجه بنحوه ابن جرير رقم (١٦٧٦) ،وذكره السيوطي في الدر ٣/٧٤ ونسبه إلى أبي عبيد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيه في ، ولم ينسبه إلى أبي داود وابن جرير ، وهل ابن الجوزي في زاد المسير ٤/٦٤٤ طبع المكتب الاسلامي ، عن أبي سليان الدمشقي : أنه ليس للنسخ هاهنا مدخل ، لامكان العمل بالآيتين ، وذلك أنه إنما عاب على المنافقين أن يستأذنوه في القمود عن الجهاد من غير عذر ، وأجاز للمؤمنين الاستئذان لما يعرض لهم من حاجة ، وكان المنافقون إذا كانوا معه ، فمرضت لهم حاجة ذهبوا من غير استئذان . وانظر تفسير الطبري ٤/٤٧٤ ، ٢٧٢ كانوا منه والناسخ والمنسوخ ص ١٦٨ ، ١٦٩ لأبي جمفر النحاس .

 ⁽٢) هو عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ، ذكره الحافظ في « الفتح » من روابة البزار .

إِن الله لَغَنِيُّ عن صاع هذا ، فنزلت (الذين يَلْمِزُون المَطَّوِّعِينَ من المؤمنين في الصدقات ، والذين لا يَجِدُونَ إلّا بُجهْدُهُمْ . . .) الآية [التوبة : ٧٩] .

وفي رواية : كان رسول الله عَيَّالِيَّةِ إِذَا أَمَرَنَا بِالصِدَقَةُ ٱ نَطَلَقَ ٱ حَدُنَا إِلَى السُّوق، فَيُحَامِلُ ، فَيُصِيبُ المُدَّ ، وإنَّ لِبعضهم اليومَ لِمَا ثَةَ أَلْفٍ .

زاد في رُواية : كَأَنَّهُ 'يعَرِّضُ بنفسه'''.

وفي أخرى: لمَّا أَمر رسول الله عَيَّكِيْتُهُ بالصدقة كُنَّا نَتَحَامَلُ ، فجاء أبو عَقيلِ بِنصْفِ صاعٍ ، وجاء إنسانٌ بأكثر منه ، فقال المنافقون : إن الله لغنيٌّ عن صدقة هذا ، وما فعل هذا الآخرُ إلّا رياءً ، فنزلت . أخرجه البخاري ومسلم والنسائي .

^{(&#}x27;) قال الحافظ في « الفتح ١/٨ ه ٢ : كأنه يعرض بنفسه ، هو كلام شقيق الراوي عن أبي مسعود ، بينه إسحاق بن راهويه في مسنده ، وهو الذي أخرجه البخاري عنه ، وأخرجه ابن مردويه من وجه آخر عن إسحاق ، فقال في آخره « وإن لأحدم اليوم لما ثة ألف » ، قال شقيق : « كأنه يعرض بنفسه » وكذا أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر . وزاد في آخر الحديث : قال الأعمش : وكان أبو مسعود قد كثر ماله .

قال ابن بطال : يريد ، أنهم كانوا في زمن الرسول الله صلى الله عليه وسلم يتصدقون بما يجـدون ، وهؤلاء مكثرون ولا يتصدقون ، كذا قال ، وهو بعيد .

وقال الزين بن المنير: مراده: أنهم كانوا يتصدقون مع قبلة الشيء، ويشكلنون ذلك ، ثم وسم الله عليهم، فصاروا يتصدقون من يسر، ومع عدم خشية عسر .

قلت (القائل ابن حجر): ويحتمل أن يكون مراده: أن الحرس على الصدقة الآن لسهولة مأخذها بالنوسع الذي وسع الله عليهم، أولى من الحرس عليها مع تكلفهم، أو أراد: الإشارة إلى ضيق الميش في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم، وذلك لقلة ماوقع من الفتوح والفنائم في زمانه، وإلى سمة عيشهم بعده لكثرة الفتوح والفنائم.

وزاد النسائي بعد قوله : لِمَا نَهَ أَلْفٍ : وما كَانَ له[يومئذ] دِرْهُمُّ (''.

[شرح الغربب]

(نُعَامِلُ) بمعنى الحمل ، أي : نتَكَلَّفَ الحمل ، وكذلك التحامُلُ: تَكَلُّفُ الحَمل ، وكذلك التحامُلُ: تَكَلُّفُ الشَّيءِ على مَشَقَّةٍ .

- (بِصَاع) قد تقدم ذكره في هذا الكتاب.
 - (اللَّمْزُ) : العيب .

(الْمُطَّوِّعِينَ) الْمُطَّوِّعُ: الْمُتَطَوِّعُ: وهو الذي يفعلُ الشَّيْءَ تَبَرُّعاً مِنْ نَفْسِهِ، من غير أَنْ يُجبر عليه ، فَأَدْغَمَت التَّاءُ في الطَّاءِ.

- (بُحِهْدَهُمْ) الجهد ـ بضم الجيم ـ : الطاقة والوُسع .
 - (المُدُّ) : قد تقدم ذكره .

م حمر بن الخطاب رضي الله عنها) قال : الله عنها) قال : لله عنها عنها عنها) قال : لله عنها أبيّ بن سَلُولَ (٢٠ ـ جـاء ابنُه عبد الله عبد

⁽١) البخاري ٢/٤/٢ في الزكاة ، باب اتفوا النار ولو بشق تمرة ، وفي الاجارة، باب من آجر نفسه ليحمل على ظهره ، وفي تفسير سورة براءة ، باب الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين ، ومسلم رقم (١٠١٨) في الزكاة ، باب الحمسل أجرة يتصدق بها ، والنسائي ه/ ٩ه و ٠٠ في الزكاة ، باب حمد المقل .

⁽٢) قال الحافظ في « الفتح » ١/٨ ه ٢ : ذكر الواقدي ، ثم الحاكم في « الإكليل » : أن عبد الله بن أبي ، مات بعد منصرفهم من تبوك، وذلك في ذي القمدة سنة تسع، وكانت مدة مرضه عشرين يوما، ابتداؤها من ليال بقبت من شوال ، قالوا : وكان قد تخلف هو ومن تبمه عن غزوة تبوك ، وفيهم نزلت : (لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالا) [التوبة : ٧٤) وهذا يدفع قول ابن التين : إن هذه القمة كانت في أول الاسلام قبل تقرير الأحكام .

إلى رسولِ الله وَ الله والله والله والله واله والله وال

⁽١) قال الحافظ في « الفتح » ١/١٥ ٢ : وقع في الطبري من طريق الشمي « لما احتضر عبد الله ، جاء ابنه عبد الله إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ياني الله إن أبي قد احتضر، فأحب أن تشده وتصلي عليه. قال: ما اسمك ? قال: الحباب . قال : بل أنت عبد الله . الحباب : اسم الشيطان . وكان عبد الله بن عبد الله بن أبي : من خيار الصحابة وفضلائهم ، شهد بدراً وما بعدها . واستشهد يوم اليامة في خلافة أبي بكر رضى الله عنه .

⁽٢) قال الحافظ في « الفتح » ٢/٥ ه ٢ كذا في هذه الرواية إطلاق النهي عن الصلاة ، وقد استشكل جداً ، حتى أقدم بعضهم ، فقال : هذا وم من بعض رواته . وعاكمه غيره ، فزعم أن عمر اطلع على نهي خاس في ذلك . وقال الفرطي : لعل ذلك وقع في خاطر عمر ، فيكون من قبيل الإلهام ، ويحتمل أن يكون فهم ذلك من قوله تعالى : (ما كان للني والذي آمنوا أن يستغفروا للشركين) قلت : – القائل الحافظ – القول الثاني – يعني ما قاله الفرطي – أفرب من الأول ، لأنه لم يتقدم النهي عن الصلاة على المنافقين ، بدليل أنه قال في آخر هذا الحديث : فأنزل الله : (ولا تصل على أحد منهم) والذي يظهر : أن في رواية الباب تجوزاً ، بينته الرواية التي في الباب بعده من وجه آخر عن عبد الله بن عمر بلفظ : « فقال : تصلى عليه وقد نهاك الله أن تستغفر لهم ? » .

⁽٣) قال في « الفتح » ٨/٩٥٢ : أما جزم عمر بأنه منافق : فجرى على ما كان يطلع عليه من أحواله، وإنما لم يأخذ الني صلى الله عليه وسلم بقوله ، وصلى عليه ، إجراءً له على ظاهر حكم الإسلام ، كا تقدم تقريره ، واستصحابا لظاهر الحبكم ، ولما فيه من إكرام ولده، الذي تحققت صلاحيته ومصلحة الاستئلاف لقومه ، ودفع المفسدة ، وكان الني صلى الله عليه وسلم في أول الأمر يصب بر على أذى المشركين ، ويعفو ويصفح ، ثم امر بقنال المشركين ، فاستمر صفحه وعفوه عن يظهر الإسلام ولو

فأنزل الله عز وجل (ولا تُصلِّ على أَحد منهم ماتَ أَبداً ، ولا تَقُمُ على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله ، وماتوا وهم فاسقون) [التوبة : ٨٤].

زاد في رواية : فترك الصلاة عليهم .

أخرجه البخاري ومسلم والنسائي (١).

٩٥٩ - (خ نس - عمر بن الخطاب رضي الله عنه) قال : كمّا مَات عبد الله بن أبي بنسلول (٢) ، دُعي له رسول الله عليه الله على ابن أبي رسول الله عليه على ابن أبي وقد قال يوم كذا وكذا : كذا وكذا ؟! أُعدّد عليه قو له ، فتبسم رسول الله عليه على ابن أبي على ابن أبي وقد قال يوم كذا وكذا : كذا وكذا ؟! أُعدّد عليه قو له ، فتبسم رسول الله عليه وقال : أبر عني ياعمَر ، فلما أكثرت عليه ، قال : أما إني خيرت ، فاخترت ، لو أعلم أني إن زدت عليها ، فاخترت ، لو أعلم أني إن زدت عليها ،

⁼ كان باطنه على خلاف ذلك ، لمصلحة الاستثلاف وعدم الننفير ، ولذلك قال : « لا يتحدث الناسأن محداً يقتل أصحابه » فلما حصل الفتح ، ودخل المشركون في الإسلام ، وقل أهل الكفر وذلوا ،أر بجاهدة المنافعين، وغير ذلك تما أر فيه بمجاهدتهم ، وبهذا التقدير يندفع الإشكال عما وقع في هذه الله تعالى .

⁽١) البخاري ٣/٠١ في الجنائز، باب الكفن في القميص الذي يكف أولايكف، وفي تفسير سورة التوبة، باب استففر لهم أو لا تستنفر لهم ، وباب ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ، وفي اللباس ، باب لبس العميص . ومسلم رقم (٢٠٧٠) في ضفات العميص . ومسلم رقم (٢٧٧٤) في صفات المنافقين وأحكامهم . والنسائي ٤/٧٦ و ٦٨ في الجنائز ، باب الصلاة على المنافتين . وقد توسع الحافظ في « الفتم » ٨/٥٠٠ ، ٧٥٠ في الكلم على هذا الحديث فانظره فيه .

⁽ y) سلول : _ بفتح المهملة وضم اللام وسكون الواو بعدها لام _ هو اسم امرأة ، وهي والدة عبد الله، وأبوه : ابي ، وهي خزاعية ، وأما هو فن الحزرج إحدى قبيلتي الأنصار .

قال: فصلى عليه رسول الله عَيْنَالِيْنَ ، ثم ا نصر ف ، فلم يَمكُ إلا يسيراً حتى نزلت الآيتان من براءة (ولا تُصَلِّ على أُحد منهم مات أبداً ، ولا تقم على قبره، إنهم كفروا بالله ورسوله ، وماتوا وهم فاسقون) قال: فعجبت بعد من رُجر أَتي على رسول الله عَيْنَالِيْنَ يومئذ ، والله ورسوله أعلم (۱۱) ، أخرجه البخاري والترمذي والنسائى .

وزادالترمذي: فما صلى رسول الله ﷺ بعده على منافق، ولا قــام على قبره، حتى قَبضَهُ اللهُ (٢).

• 70 — (ت ر ـ ابو هر برة رضي الله عنه) قال : نزلت هذه الآية في أَهل تُعبَّ الْمطَّهْرِين) الآية في أَهل تُعبُ الْمطَّهْرِين) [التوبة : ١٠٨] قال : كانوا يستنجون بالماء ، فنزلت هذه الآية فيهم . أخرجه الترمذي وأبو داود (٣) .

 ⁽٢) البخاري ١٨١/٣ في الجنائر ، باب ما يكره من الصلاة على المنافقين ، وفي تفسير سورة براءة ،
 باب استففر لهم أو لا تستففر لهم، والترمذي رقم (٣٠٩٦)في التفسير ، باب و هن سورة براءة ،
 والنسائي ١٨/٤ في الجنائز ، باب الصلاة على المنافقين .

⁽٣) الترمذي رقم (٩٠٠٣) في التفسير ، باب ومن سورة براءة ، وأبو داود رقم (١٤) في الطهارة، باب الاستنجاء بالماء وضعفه الحافظ في التلخيص ١١٢/١ وقال: وروى أجد وإبن خزيمة والطبراني والحاكم عن عويم بن ساعدة نحوه ، وأخرجه الحاكم من طريق مجاهد عن ابن عباس ، لما نزلت الآية بث الذي صلى الله عليه وسلم إلى عويم بن ساعدة فقال: ما هذا الطهور الذي أثنى الله عليكم به ؟ قال ما خرج منا رجل ولا امرأة من الفائط إلا غيل دبره، فقال عليه السلام: هو هذا، وأخرج

771 — (نسس - على بن أبي له الب رضي الله عنه) قال : سمعت رَجُلاً يستغفِرُ لأبويك وهما مشركانِ ، فقلتُ له : أتستغفِرُ لأبويك وهما مشركان ؟ فقال : استغفرَ إبراهيمُ لأبيه و هو مشرك ، فذكرتُ ذلك لرسول الله ويَسَيَّلُونَهُ ، فنزلت (ماكان لِلنَّبِيِّ و الَّذِين آمنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ) والترمذي (۱).

77٢ – (خ م ن د س - ابن شهاب الزهري دحمه الله) قال : أُخبَرَني

⁼ بنحوه ابن ماجة رقم (هه ٣) في الطهارة ، باب الاستنجاء بالماء من حديث عتبة بن أبي حكيم ، عن طلحة بن نافع ، قال : حدثني أبو أيوب الأنصاري وجابر بن عبد الله وأنس بن مالــك ، قال الحافظ الريلعي في نصب الرابة ٢١٩/١ : وسنده حسن ،وعتبة بن أبي حكيم فيه مقال،قال أبوحاتم : صالح الحديث ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به ، وضعفه النسائي ، وعمن ابن معين فيه روايتان ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٤٣٢ وصححه .ورواه أحمــد ٦/٦ وابن بي شيبة من حديث محمد بن عبد الله بن سلام، وحكى أبو نعيم في معرفة الصحابة الحلاف فيه على شهر بن حوشب، ورواه الطبراني من حديث أبي أمامة . نقول : وهذه شواهد يشد بعضها بعضاً ، فيقوى الحديثها .

⁽١) الترمذي رقم (٣١٠٠) في التفسير ، باب ومن سورة براءة ، والنسائي ١/٤ في الجنــائز ، باب النهى عن الاستففار للمشركين .

وقال الترمذي : حديث حسن ، وفي الباب عن سعيد بن المسيب عن أبيه . اه

وحديث سعيد بن المسيب عن أبيه أخرجه أحد ه/٣٣٤ والبخاري ٢٥٨/٥٥ ١٧٧، ١٧٦/٥ ٢٥٨٥ و ٣٨٩ ، ومسلم رقم (٢٤) في الإيمان « أنه لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المفيرة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي طالب : أي عم ، قل « لا إله إلا الله » أحاج لك بها عند الله فقال أبوجهل وعبدالله ابن أبي أمية : يا أبا طالب ، أترغب عن ملة عبد المطلب ? فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لأستغفرن الك ما لم أنه عنك ، فنزلت (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ، ولو كانوا أولي قربي من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحم » اه .

عبد الرحن بنُ عبد الله بن كعب بن ما لك : أنَّ عبدَ الله بن كَعْب ، كان قائد كعب من بنيه حين عَمِيَ ـ قال : وكان أعلمَ قومه وأُوعــــا ُهُم لأحاديث رسول الله ﷺ _ قال : سمعتُ كعبَ بنَ مالك يُحدِّثُ حديثُهُ حين تَخَلَّفَ عن رسول الله مَيْكَالِيْنِ في غَزْوة تَبُوك ، قال كعب : لم أَتَخلُّف عن رسول الله وَ عَنْ عَنْ وَهُ عَزْاهَا قُطُّ ، إِلَّا فِي غَزْوَةَ تَبُوكَ ، غَيْرَ أُنِّي قَدْ تَخَلَّفَتُ فِي غزوة بَدْر ، ولم 'يعاتِبْ أحداً تَخلُّفَ عنها ، إنما خرجَ رسولُ الله عَيْبَالِيَّةِ والمسلمونَ يريدون عِيرَ نُورَ يُشِ، حتى جَمَع الله بينهم وبين عَدُوهُمْ على غير ميعاد ، ولقد شهدتُ مع رسول الله وَيُعْلِينُو ليلة العَقَبة (١) ، حين توا ثَقْنَا (٢) على الإسلام ، وما أَحِبُ أَنَّ لِي بِهَا ٣٠ مَشْهَدَ بَدْر وإن كانت بدرٌ أَذْكَرَ في الناس منها ، وكان مِنْ خَبَري حين تَخَلَّفْتُ عن رسول الله ﴿ يَكُلِّلَةُ فِي غزوة تبوك ، أَنِّي لم أَكُنْ قَصُّ أَقْوَى، ولا أَ يُسرَ منِّي حين تَخَلَّفْتُ عن رسول الله عَيِّئِلِيِّتْ في تلك الغزوة ، واللهِ مـاجمعتُ ُ قَبْلُها راحلتين قَطُّ ، حتى جَمَعْتُهُما في تلك الغزوة ، ولم يكُنُ رسولُ الله مُلِيِّاتِيُّةِ يُريدُ غزوةً إلا وَرَّى بغيرِها ، حتى كانت تلك الغزوةُ ، فغزاها رسولُ الله

⁽١) « ليلة العقبة » هي المبلة التي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها الأنصار على الإسلام والإيواء والنصر ، وذلك مبيل الهجرة ، والعقبة هي التي في طرف من من ناحية مكة ، التي تضاف إليها جرة العقبة ، وكانت بيمة العقبة مرتين ، كانو في السنة الأولى : التي عشر ، وفي الثانية : سبمين ، كابم من الأنصار .

⁽٧) أي : تعاقدنا وتعاهدنا. (٣)أي:بدلها ومقابلها ، وذلك لأنها كانت سبب قوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وظهور الإسلام ، وأعلاء الكلمة .

وَ اللَّهُ فِي حَرَّ شَديد ، واستَقْبَلَ سفراً بعيداً ومفازاً ، واستقبل عَدُوا كثيراً ، فَجَّلَى للمسلمين أمرهم ليتأهَّبوا أُهْبَةَ (١) غزوهم ، وأخبرهم بوجههم الذي يريدُ، والمسلمون مع رسول الله وَيُنْكِينُ كثير (٢) لايجمعهم كتابُ حافظ ـ يريد بذلك الديوانَ "" ـ قال كعبُ : فقلَّ رجل يريد أن يَتَغَيَّبَ ، إِلَّا ظَنَّ أَنَّ ذلك سَيَخْفَى ما لم ينزل فيه وحيُّ من الله عز وجل ، وغزا رسول الله عَيْسَالَةُ تلك الغزوة حين طابت الثارُ والظِّلالُ ، فأنا إليها أصعَرُ ، فتهجر (١) رسول الله عِنْكَالِيَّةُ والمسلمون معه ، و َطَفَقْتُ أَغْدُو لِكُمَىٰ أَتَجَمَّزَ معهم ، فأرجعُ ولم أَقض شيئاً ، وأقول في نفسي : أَنا قادرٌ على ذلك إِذا أردتُ ، فلم يزل ذلــــك يتمادَى بي ،حتى استمرَّ بالناس الجدُّ ، فأصبح رسول الله عِيْكِاللهِ عادياً ، والمسلمون معه ، ولم أقض من َجهازي شيئاً ، ثمغدوتُ فرجعتُ ، ولم أقض شيئاً ، فلم يزل ذلك يتادى [بي] حتى أَسرعوا ، وتفارطَ الغزوُ ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحَلَ فأَدْرَكُهُمْ ، فياليتني فَعَلْتُ ، ثم لم 'يقدُّر ذلك لي ، فَطَفِقْتُ إذا خرجت في الناس ـ بعد خروج رسول الله وَ اللَّهِ عَنْ أَنِي أَنِي لاأرى لِي أَسْوَةً ، إلا رجـــــــلاً مغموصاً عليه في النِّفاق، أو

⁽١) بضم الهمزة وإسكان الهاء ـ أي : ليستعدوا بما يحتاجون إليه في سفرم ذلك .

⁽٣) قال النووي : هو يكسر الدال على المشهور ، وحكمي فتحها . وهو فارسي ، وقيل : عربي .

⁽٤) في روابة للبخاري ومسلم: نتجهز .

رجلاً من عذر الله من الضعفاء، ولم يذكرني رسول الله عليه عليه عنيه بلغ تبوكاً (۱) فقال وهو جالس في القوم بتبوك : مافعل كعبُ بن مالك؟ فقال رجل من بني سَلِمة : يارسول الله ، حَبَسَه بُرْدَاهُ ، والنّظَرُ في عِطْفَيْهِ ، فقال له معاذ بنَجبَل : بئي سَلِمة : يارسول الله ، والله يارسول الله ، ما علمنا عليه إلا خسيراً ، فسكت رسول الله عليه الله عليه الله عليه الله عليه السراب ، والله عليه إلى ذلك رأى رُجلاً مُبيّضاً (۱) يَرُول به السّراب ، فقال رسول الله عليه المنافقون ، فإذا هو أبو خيشمة الأنصاري ، فقال رسول الله عليه المنافقون ، قال كعب : فلما بلغني وهو الذي تصدّق بصاع الته و حين لمزه المنافقون ، قال كعب : فلما بلغني أن رسول الله عليه وقول : بم أخرج من سَخطِه غداً ؟ وأستعين على ذلك أتذكّر الكذب ، وأقول : بم أخرج من سَخطِه غداً ؟ وأستعين على ذلك

⁽١) قال النووي : « حتى بلغ تبوكا » هكذا هو في أكثر النسخ : تبوكاً بالنصب ، وكذا هو في نسخ البخاري ، وكأنه صرفها لإرادة الموضع دون البقمة .

⁽٢) قال النووي : هذا دليل ارد غيبة المسلم الذي ليس بمنهمـك في الباطـل ، ومن مهــــات الآداب ، وحقوق الإسلام .

⁽٣) قال النووي: المبيض بكسر الياء: هو اللابس الأبيض، ويقـــال: مم المبيضة والمسودة. بالكسر فيهما: أي لابسو البيض والسود. وقوله يزول به السراب، أي : يتحرك وينهض، والسراب: هو ما يظهر للانسان في الهواجر في البراري كأنه ماء.

^(؛) قال النووي: قبل: معناه: أنت أبو خيثمة ، قــال ثعلب: العرب تقول: كن زيداً ، أي : أنت زيد ، قال القاضي عباض: والأشبه أن «كن» هنا للتحقيق والوجود ، أي : يوجد هــذا الشخص أبا خيثمة حقيقة ، وهـذا الذي قاله القــاضي هو الصواب ، وهـو معنى قول صاحب التحرير ، تقديره: اللهم اجعله أبا خيثمة ، وليس في الصحابة من يكنى أبا خيثمة إلا اثنان . أحدهما: هذا . والثاني : عبد الرحمن ابن أبي صبرة الجعني .

بكلِّ ذي رأي من أُهلي ، فلما قيل : إِن رسولَ اللهُ مِيْتِكَالِيُّهِ قَد أَظلَّ قادماً ، زاحً عنِّي الباطِلُ ، حتى عرفتُ أنى لن أَنجو َ منه بشيءِ أبداً ، فأجعثُ صِدْقَهُ (١) ، و صَبَّحَ رسول الله عَيْكِاللهِ قادماً ، وكان إذا قَدمَ من سفر بدأ بالمسجد ، فركع فيه ركعتين ، ثم جلس للناس ، فلمَّا فَعل ذلك جـــاءهُ المُخلَّفونَ ، فطفقُوا يعتذرون إليه ، ويحلفون له ،وكانوا بضعةً وثمانين رُجلًا ، فقَبلَ منهم عَلانيتَهم وباَيعهم ، واستغفر لهم ، ووَكُل سرائرهم إلى الله ، حتى جئت ُ ، فلمَّا سلَّمتُ تَبَسَّمَ تَبَسُّم المُغْضَب ، ثم قال : تعالَ ، فجئتُ أَمْشي ،حتى جلَسْتُ بين يديهِ ، فقال لي : « مَا خَلَّفَكَ ؟ أَلَمْ تَكِن قد ابتعت َ ظَهِرَكَ ؟ » قلت : يارسول الله ، إِنِّي والله لو جلست ُ عند غيرك من أهل الدنيا ، لرأيتُ أنِّي سأخر ُ جُ من سَخَطه بعُذْر ، لقد أُعطيتُ جَدَلًا، ولكني والله لقد علمتُ لَئن ْ حَدَّ ثُتُك اليومَ حديثَ كَذِبِ ترضى به عني، ليوشكنَّ اللهُ ان 'يسخطَكَ عليَّ ، ولئَن حَدَّثتُكَ حديثَ صِدق تَجِدُ علىَّ فيه، إِني لأرجو فيه عُقْبي الله عز وجل. وفي رواية:عفو الله. [والله]ماكان ليمن عُذر ،والله ماكنت ُ قَطُّ أَقْوَى ولا أَيْسرَ مَنِّي حين تَخَلَّفْت ُ عنك ، قال : فقال رسول الله عَيْمَا فِي « أُمَّا هـذا فقد صدق ، فَقُمْ حتى يَقْضَىَ الله فيك ٥ ، فقمتُ ، وثارَ رجالٌ من بني سَلمةَ ، فا تَبعوني ، فقالوالي: والله ما علمناكَ أُذنبتَ ذنباً قَبلَ هذا ، لقد عَجَزتَ في أن لاتكونَ اعتذرْتَ

⁽١) قال النووي : أي : عزمت عليه ، يقال : أجم أمره وعلى أمره وعزم عليه بمنى .

إلى رسول الله عَيَّالِيَّة بمسا اعتذر إليه المُحَلَّفون ، فقد كان كافِيك (۱۱ ذنبك استغفار رسول الله عَيَّالِيَّة الك ، قال : فو الله مازالوا يُو نبو نني حتى أردت أن أرجع إلى رسول الله عَيَّالِيَّة ، فأ كَذب نفسي ، قال : ثم قُلت مُهم : هل لقي هذا معي من أحد ؟ قالوا : نعم ، لقيه مُعك رُجلان ، قالا مِثلَ ما قُلت ، وقيل لهما مثلَ ماقيلَ لك ، قال : قلت : من هما ؟ قالوا : مُرارة بن الرَّبيع العامري (۱۲) ، و هلال بن أميَّة الواقِي (۱۳) ، قال : فذكروا لي رُجلين صالحين العامري ألله عَيْلِيَة عن كلامنا أيها الثلاثة ألله من بين من تَخَلَّف عنه ، قال : فاجتنبنا وسولُ الله عَيْلِيَة عن كلامنا أيها الثلاثة (۱۱) من بين من تَخَلَّف عنه ، قال : فاجتنبنا

⁽۱) بنصب الیاء من «کافیك » خبر کان ، واسمها « استففار » و « ذنبك » منصوب باسقاط الحافض ، قاله الزركشي .

⁽٧) قال النووي : مرارة بن الربيع العامري ، هكذا هو في جميع نسخ مسلم « العامري » وأنكره العلماء ، وقالوا : هو غلط ، إنما صوابه العمري بفتح العين وإسكان اليم من بني عمرو بن عوف، وكذا ذكره البخاري ، وكذا نسبه محمد بن إسحاق ، وابن عبد البر وغيرهما من الألمة ، قـــال القاضي : هذا هو الصواب ، وإن كان القابسي قد قال ، لا أعرفه إلا العامري ، فالذي ذكره الجمهور أصح .

وأما قوله : مرارة بن الربيع ، فهو رواية البخاري، ووقع في نسخ مسلم ، وكذا نقله الفساضي عن نسخ مسلم : مرارة بن ربيعة ، قال ابن عبد البر: يقال بالوجهين، و« مرارة » بضم المم وتخفيف الراء المكررة .

⁽٣) قال النووي: هو بقاف ثم هام ، منسوب إلى بني واقف ، بطن من الأنصار وهو هلال بن امية بن عامر بن كب بن واقف ، والله واقف: مالك بن امرىء القيس بن مالك بن أوس الأنصارى.

 ⁽٤) قال النووي: بالرفع ، وموضعه نصب على الاختصاص ، قال سيبويه نقلا عن السرب: « اللهم اغفر
لنا أيتها العصابة » وهذا مثله ، وفي أمر رسول الشصلى الشعليه وسلم هذا ، دليل على لزوم هجرات
أهل البدع والمعامى .

الناسُ _ أُو قال : تغيَّرُوا لنا ـ حتى تنكُّرَتُ ليَ في نفسي الأرضُ ، فمـا هي بالأرض التي أعرف ، فلمِثْنَا على ذلك خمسين ليلةً ، فأمَّا صاحبايَ فاستكانا ، وقَعدًا في بيوتهما يَبكيان ، وأَما أَنا فكُنتُ أَشَبَّ القوم وأُجلَدَهُمْ ، فكنتُ أُخرُ جُ ، فأشهَدُ الصلاةَ ، وأطوفُ في الأسواق، فلا يكلِّمُني أحدٌ ، وآتي رسولَ الله مُتَلِيِّةِ ، فَأَسَلِّمُ عليه ـ وهو في مجلسهِ ـ بعدَ الصلاةِ ،فأقولُ في نفسى: هل حرَّكَ شَفَتيْهِ بردِّ السلام ،أَمْ لَا ؟ ثُمَّ أُصَلِّي قريباً منه، وأَسَار قُهُ النَّظَرَ ، فإذا أَقْبِلْتُ على صَلاتِي نَظَرَ إليَّ، وإذا ٱلْتَفَتُ نحوه أَعْرَضَ عنى، حتى إِذا طال عليَّ ذلك من جَفْوَة المسلمين ، مَشَايْتُ حتَّى تَسَوَّرْتُ جدارَ حانِط أبي قتادة ـ وهو ابنُ عَمِّى ، و أُحَبُ النَّاس إِليَّـ فسأَمْتُ عليه، فوالله مارَدَّ علىَّالسلام، فقُلْتُ له : يا أَبَا قتادة ، أَنشُدُكَ بالله ، هل تَعْلَمَنَّ أَنِّي أُحبُ اللهَ ورَسولَه ؟ قال : فسكت ، فعُدتُ فناشَدْ تُهُ ، فسكت ، فعدتُ فناشدُ ته ، فقال : اللهُ ورسولُهُ أعلم (١) ، ففاضت عَيْنَايَ ، وتو َّليتُ حتى تَسوَّرتُ الجدارَ ، فبينا أنا أَمْشي في سُوق المدينة ، إذا نَبَطَى من نَبَط أهل الشام(٢) ، مَّنْ قَدمَ بطعام يبيعه بالمدينة ، يقول : مَنْ يَدَلُ على كعبِ بن مالكِ ؟ قال: فطَفقَ النَّاسُ يُشيرون له إِليَّ ، حتى جاءَ ني ، فدفع إليَّ كتاباً من ملك غسانَ ، وكنتُ كاتباً ، فقرأَتهُ ، فإذا فيه :

⁽١) قال الفاضي : لمل أبا فتادة لم يقصد بهذا تكليمه ، لأنه منهي عن كلامه ، وإنما قــــال ذلك لنفسه ، لما تاشده الله، فقال ابو فتادة : مظهراً لاعتقاده ، لا لسمعه ، ولو حلف رجل لا يكلم رجلا ، فسأله عن شيء ? فقال : الله أعلم ، يريد إسماعه وجوابه : حنث .

⁽٢) يقال : النبط والأنباط والنبيط ، وم فلاحو العجم .

أَما بعد ، فإنه قد بلغنا أن صاحبك قد حَفاك ، ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مَضيَعة ، فأَلَحْقُ بنا نُوَاسِكَ (١) ، قال : فقلتُ حين قرأتُها (٣): وهذهأَيضاً من البلاءِ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنُّورَ ، فَسَجَرْتُهَا ، حتى إذا مَضتُ أَربعون من الخمسين و اسْتَلْبَثَ الوَّحِيُ ، فإذا رُسُولُ رسول الله عِيَكِينَةِ يأتيني ، فقال : « إنَّ رسولَ الله عِيْكِينَةِ يأُمْرُكُ أَنْ تَعْتَزِلَ امرأَتكَ » ، قال: فقلت : أُطَلِّقُها ، أَمْ ماذا أفعل ؟ قال : « لا ، بل اعتَز لها فلا تقرَ بَنَّها » ، قال : و أُرسلَ إلى صَاحِيَّ بمثل ذلك ، قال : فقلتُ لامرأتي: أَلَحْقي بأهلك، فكوني عندهم حتى يَقْضيَ الله في هذاالأمر، قال: فجاءت امرأةُ هلالِ بن أميةَ رسول الله ﷺ ، فقالت : يارسول الله إِن هَلالَ بِن أُمِّيَّةَ شَيخٌ ضَا تُعٌ ، ليس له خادمٌ ، فهل تكرهُ أَن أُخدُمَه ؟ قال : « لا ، ولكن لاَ يَقْرَبنَّك »، فقالت : إِنهُ والله مابه حَرَكةٌ الِي شيءٍ ، ووَالله ماز ال يبكي ، منذُ كان من أمره ماكان إلى يومه هذا ، قال : فقال لي بعْضُ ُ أُهلى : لو اسْتَأْذَنتَ رسولَ الله ﷺ في امرأَ تِكَ ، فقد أذنَ لامْرأَةِ هلال بن أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَه ؟ قال: فقلتُ : لاأَسْتَأْذَنَ فيها رسولَ الله ﷺ ، وما 'يدريني ما يقولُ رسول الله وَيُطْلِيُّهُ إِذَا استأذْ نُتُهُ فيها ، وأنا رجلٌ شابٌّ ؟ قال : فلبثُتُ بذلك عَشْرَ ليال ، فكَمُل لنا خمسونَ ليلة من حين نُهي عن كلامنا ، قــال :

⁽١) قال النووي : في بعض النسخ « نواسيك » بزياده ياء ، وهو صحيح . اي : ونحن نواسيك ، وناسيك ، وهو صحيح . اي : ونحن نواسيك ، وقطعه عن جواب الأمر ، ومعناه : نشاركك فيا عندنا .

⁽٢) أنث الضمير الراجع إلى الكتاب : على معنى الصحيفة ، قاله الزركشي .

ثم صليتُ صلاةَ الفجر صَباحَ خمسين ليلةً ، على ظَهْر بيتٍ من 'بيُو تِنا ، فَبَيْنَا أَنا جالسٌ على الحالالتي ذَكرَاللهُ عز وجلمنَّا: قد ضاقَت ْعَلِيَّ نَفْسي،وضاقَتْ عَلِيَّ الأرض ُ بما رَ ُحبَت ، سمعت ُصوت صارخ أَوْفَى على سَلْع (١) يقول بأعلى صوته : ياكَعْبَ بنَ ما لك ، أُبشر ، قال : فَخُرَرْتُ ساجِداً ، وعلمت أنْ قد جاءَ فَرَجٌ ، قال : وآذَنَ رسولُ الله مُتَلِيِّتُهُ بتو بَهِ الله علينا حين صلَّى صلاةً الفجر، فذهب النَّاسُ 'يَبَشِّرُو َننا ، فذهبَ قِبَلَ صاحِيٌّ مُبَشِّرون، وركَضَ رجلٌ إِلَّيْ فَرَسّاً ، وَسَعَى سَاعَ مِن أَسْلَمَ قِبَلَى ، وأُوْفَى عَلَى الْجِبْلِ ، وَكَانَ الصوتُ ا أُسرعَ من الفرس ، فلما جاءني الذي سمعت ُ صو تَهُ 'يبَشِّرُني ، نَزَعتُ له أَثُو ْتِيَّ.، فَكَسَوْتُهُما إِيَّاهُ بِبَشَارِتِه ، والله ما أَمْلكُ غيرَهُما يومئذ ، واستَعَرْتُ ثوبين فَلَبِسْتُهُمَا ، وَا نَطَلَقْتُ أَ تَأْمَّمُ رَسُولَ الله عَيَّئِيَّةً ، يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجاً فَوْجاً ، يُهَنِّوُ وَنِي بِالتَّوْبَةِ ، ويقولون: لِتَهْنَتْكَ توبةُ الله عليك، حتَّى دخلتُ المسجد، فإذا رسولُ الله عَيْنَالِيَّةِ حَوْلَهُ النَّاسُ ، فقـــام طَلْحَةُ بنُ عُبيْد الله(٢) يُهَرُولُ ، حتى صاَفَحَنى وَهَنَّأْنِي ، والله ماقام رجلٌ من المهاجرين غيرُهُ ، قال : فكان كعبٌ لاَ يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ ، قال كعبُ : فلما سَّلمتُ على رسول الله مَتَطَالِيَّةِ قَـال ـ وهو يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِن السرور ـ : ﴿ أَ بشر ُ بَخَيْرٍ يوم مرَّ عليك مِنذُ وَلَد تُكَ أَمُّكَ ﴾ ،

⁽١) أي : صعد على جبل سلع الذي يشرف على دار كعب . والصارخ : هو أبو بكر رضي الله عنه ، تعجل ذلك ليكون أسبق بالبشارة نمن ركض الفرس .

⁽٢) و كعب وطلحة أخوين في الله ، آخى بينها صلى الله عليه وسلم.

قال: فقلتُ: أمن عندكَ يارسولَ اللهِ ، أم من عنْد الله ؟ فقال: « بلُ مِن عند الله »،وكان رسولُ الله ﷺ إذا سُر َّ اسْتَنار وجهُهُ ، حتى كَأَنَّ وْجَهَهُ قِطْعَةُ قَمَر ، قال: وكُنَّا نَعْرِفُ ذلك، قال: فلمَّا جلستُ بين يديه ، قلتُ : يارسولَ الله، إِنَّ مِن تَوْ بَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَـــةً إِلَى الله وَإِلَى رَسُولَ الله ، فقال رسول الله عَيْنَايَةٍ: « أَمْسَكُ بعْضَ مَا لِكَ ، فهو خيرٌ لك » ، قال : فقلتُ : فإني أَمْسَكُ سُهْمَى الذي بَخَيْبَرَ ، قال : وقلت : يارسول الله ، إن الله إنَّمَا أَنْجَانِي بالصِّدق ، وإن من توبتي أَن لاأُحَدِّثُ إلا صِدْقاً ما بَقيتُ ، قـال : فوالله ماعلمت أحداً من المسلمين أنبلاهُ الله في صدق الحديث منذُ ذكرُت ذلك لرسول الله عَيْدُ أُحسَنَ مما أبلاني الله (١) ، وَوَاللهِ ما تَعمَّدْتُ كَذَبَةً مُنْذُقلت ذلك لرَّسُول الله ﴿ وَلِي إِلَى يُو مَى هذا ، وإني لأرْجُو أَن يَحْفَظَنَىَ اللهُ فَيَا بَقَى َ ، قال : فأنزل الله عز وجل (لقد تاب الله على النبيِّ والمهاجرين والأنصار الذين ا تَّبَعُوهُ في ساعة العُسْرة من بعد ماكادَ يَزيغُ قلوبُ فريق منهم ، ثم تاب عليهم إِنهُ بهم رَّوفٌ رحيمٌ ،وعلى الثلاثة الذين خُلِّفُوا ،حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رَ حبَت ، وضاقت عليهم أَنفُسُهم ، وظنُّوا أَنْ لاَ مَلْجَأَ من الله إلا إليه ، ثم تاب علم ليتوبوا ، إن الله هو التواب الرحيم ، يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ﴾ [التوبة:١١٧_١١٩] قال كعبُ : والله ماأنعمَ الله عليَّ

⁽١) قال النووي : أي : أنهم عليه ، والبلاء والإبلاء : يكون في الحير والنهر ، لكن إذا اطلق كان للشر غالباً ، وإذا كان في الحير قيدكما قيده هنا ، فقال : أحسن بما أبلاني .

⁽۱) قال النووي : هكذا هو في جميع نسخ مسلم ، وكثير من روايات البخاري ، قال العلماء : لفظــة « لا » في قوله « أن لا أكون » زائدة، ومعناه : أن أكون كذبته ، كثوله تعالى : (ما منعك ألا تسجد إذ أمرتك) [الأعراف : ١١] وقوله : « فأهلك » هو بكسر على الفصيح المشهور، وحكى فتحها ، وهو شاذ .

منهم ، ولا يُسَلِّمْ عليّ ، ولا يُصَلِّي عليّ ، قال : فأنزل الله تَوْ بَتنا على نبيّهِ عَيَّالِيّةِ ، وكانت عين بقي الثلث الأخير من الليل ، ورسول الله عَيَّالِيّةِ عند أُمْ سَلَمة ، وكانت أُمْ سَلَمة يُعْسَنَة في شأني مَعْنيَة (١) بأمري ، فقال رسول الله عَيَّالِيّةِ : « ياأُمْ سَلَمة ، تيب على كَعْب ، ، قالت : أفلا أرسل إليه فأ بَشِّرُه؟ قال: إذا يَعْطِمُ كُمُ الناس، فيمنعونكم النوم سائر الليل ، حتى إذا صلَّى رسول الله عَيَّالِيَّةِ صلاة الفجر ، آذَنَ رسولُ الله عَيَّالِيَّةِ بتوبةِ الله علينا .

وفي رواية : أنَّ النبيَّ عَيَّكِيَّةٍ خرجَ يومَ الخيس في غزوة تبوكَ ، وكان يحبُّ أن يخرجَ يوم الخيس.

وفي رواية طَرَفُ من هذا الحديث ، وفيها زيادة معنى : أَنَّ رسولَ الله عَلَيْنَةً كَانَ لا يَقدَمُ من سَفَرِ إلا نهاراً في الضَّحَى ، فإذا قَدمَ بدأً بالمسجد فصلى فيه ركعتين ، ثم جلس فيه .

هذه روايات البخاري و مسلم^(۲) .

⁽١) بغتع الميم وسكون العين ، أي : ذات اعتناء بي ، كذا عند الأصيلي. ولغيره بضم الميم وكسر العين من العون ، والأول أليق بالحديث ، قاله الزركثي .

⁽٢) في هذا الحديث فوائد كثيرة ، منها : إباحة الفنيعة لهذه الأمة ، إذ قال : يريدون عبراً لقريش ، وفضيلة أهل بدر والعقبة ، والمبايعة مع الامام ، وجواز الحلف من غير استحلاف ، وتورية المقصد إذا دعت اليه ضرورة ، والتأسف على مافات من الحير ، وتمني المتأسف عليه ، ورد الفيبة ، وهجر ان أهل البدعة ، وأن للامام أن يؤدب بعض أصحابه بامساك الكلام عنه ، واستحباب صلاة القادم ، ودخوله المسجد أولاً، وتوجه الناس اليه عند قدومه ، والحسم بالفاهر وقبول المعاذير ، واستحباب البكاء على نفسه ، وأن مسارقة النظر في الصلاة لا تبطلها ، وفضيلة الصدق، وأن السلام ورده كلام، وجواز دخول بستان صديقه بفير إذنه ، وأن الكتابة لا يقع بها الطلاق مالم ينوه، وإيثار طاعة ...

وأُخرِج الترمذي طَرَفاً من أُو لِهِ قليلاً : ثم قال . . . وذكر الحديث بطوله ، ولم يذكر لفظه . . . ثم أُعاد ذِكْرَ دُنُحول كعب على النبي عَيَيْتِلَا في المسجد ، بعد نزول القرآن في شأنه . . . إلى آخر الحديث .

وأَخرِجه أبو داود نُجْمَلاً ، وهذا لفظهُ : أَنَّ عبد الله بن كعب _ وكان قائد كعب من بَنيه حين عَمِي َ _ قال : سمعت كعب بن مالك _ وذكر ابن السَّرِح قِصَّة مَخَلَفه عن رسول الله عَيَّلِيَّة في غزوة ببوك _ قصال : ونهى رسول الله عَيَّلِيَّة في غزوة ببوك _ قصال : ونهى رسول الله عَيَّلِيَّة المسلمين عن كلامنا أثيها الثلاثة ، حتى إذا طال علي تسور ثن جدار حائط أبي قتادة _ وهو ابن عمي _ فسلمت عليه ، فوالله ماردً على السلام _ ثم ساق خبر تنزيل تو بته ، هذا لفظ أبي داود .

وأخرج أيضاً منه فصلاً في كتاب الطلاق ، وهذا لفظه : أنَّ عبد اللهِ بن كعب _ وكان قائد كعب من بنيه حين عمي _ قال : سمعت كعب بن مالك _ وساق قصته في تبوك _ قال : حتى إذا مَضَت أربعون من الحمسين إذا رسول رسول الله عَيَالِيَّةٍ يأْمُرك أن

الله ورسوله على مودة القريب ، وخدمة المرأة لزوجها ، والاحتياط بمجانبة ما يخاف منه الوقوع في منهي عنه ، إذ كب لم يستأذن في خدمة الرأته لذلك ، وجوراز إحراق ورقة فيها ذكر الله تعالى إذا كان لمصلحة ، واستحباب التبشير عند تجدد النمية واندفاع الكربة ، واجتاع الناس عند الامام في الأمور المهمة، وسروره بما يسر إصحابه ، والتصدق بشيء عند ارتفاع الحزن، والنهي عن التصدق بحكل المال عند خوف عدم الصبر ، وإجازة التبشير بخلمة ، وتخصيص اليمين بالنية ، وجواز العاربة ومصافحة القادم ، والقيام له ، واستحباب سجدة الشكر ، والتزام مداومة الحير الذي انتفع به ، وانظر فتح الباري ١٩٣/٨ – ٢٥ ودليل الفالحين لابن علان ١١/١ ، ٢٢١

تعتزل امراً تك ، قال : فقلت ' : أُطلِّقها ، أم ماذا أَفْعَل ' ؟ قال : لا ، بـــل اعْتَزِ ْلها فلا تَقْر َ بَنَّها ، فقلت ' لامرأتي : الحقي بـأهلك ، وكوني عندهم حتى يقضي َ الله في هذا الأمر .

وأخرج أيضاً منه فصلاً في كتاب الجهاد ، في باب إعطاء البشير ، قال : سعت كعب بن مالك يقول : كان النبي وسيليز إذا قدم مِن سَفَر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ، ثم جلس للناس ، ــ قال أبو داود : و قص ابن السّر الحديث _ قال : ونهى النبي وسيليز عن كلامنا أنها الثلاثة ، حتى إذا طال علي ، تَسُو رَ تُ جدار حافط أبي قتادة _ وهو ابن عمي _ فسلمت عليه ، فوالله مارد علي السلام ، ثم صليت الصبح صباح خمسين ليلة ، على ظهر بيت من بيو تنا ، سَمعت صارخا : يا كعب بن مالك ، أ بشير ، فلما جاء الذي سمعت صوته ' يبشر نبي نزعت له ثوبي ، فكسو نهما إياه ، فانطلقت ، حتى إذا دخلت المسجد ، فإذا رسول الله وسيليز جالس ، فقام إلي طلخة بن عبيد الله يُهر ول ، حتى صافحني وهناني .

وأخرج أيضاً منه فصلاً آخر في كتاب النذُور، قــال: فقلتُ: يارسول الله ، إِنْنِي أَنْخَلَم من مالي صدَقة إلى الله عز وجل، وإلى رسوله، قال رسول الله وَيَنْكِنْهُ : أَمْسَكُ عليك بعض مالك فهو خيرُ لك، قال: فقلتُ: إِنْي مُمْسَكٌ سَهْمَى الذي بَخَيْبَرَ.

وفي أُخرى له قال : قــال كعب للنبي عَيْنَالِيُّهِ أَو ْ أَبُو لُبَـا بَهَ ، أُو مَن ْ

شاء الله — : إِنَّ من توبتي : أَن أَهجُر دار َ قَوْمِي التي أَصبتُ فيها الذَّ نَبَ ، وأَن أَنْخَدَ عنك الثُّلُثُ .

وأَخرج النسائي منه فصلاً: قال عبد الله بن كعب: سمعت كعب بن مالك يحد ثن حديثه ، حين تَخلَف عن رسول الله عَيَالِيَّة في غزوة تبوك ، قال: وصبَح رسول الله عَيَالِيَّة قادماً _ وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ، ثم جلس للناس _ فلما فعل ذلك: جاءه المخلفون ، فطفقو المعتذرون إليه ، ويحلفون له ، وكانوا بضعاً وثمانين رجلاً ، فقبل رسول الله عَيَالِيَّة علا نيتَهم ، وبايعهم ، واستغفر كم ، ووكل سرائرهم إلى الله تعالى ، فجئت حتى جلست بين يديه ، فقال: مَا حَلَفك ؟ أَلَم تكن ابتعت طَهرك ؟ قلت : يارسول الله ، و الله لو جلست . . . وذكر الحديث إلى قوله : ثم ، حتى يقضي الله فيك ، فقمت فضيت . . . وذكر الحديث إلى قوله : ثم ، حتى يقضي الله فيك ، فقمت فضيت . . . وذكر الحديث إلى قوله : ثم ، حتى يقضي الله فيك ، فقمت فقمت فيضيث . . .

وأُخرج منه أَيضاً : أُمْرَه باعتزال امرأته .

وأَخرج منه فصلاً في كتاب النذور ، مثلَ ما أخرجَ أبو داود (١) .

⁽۱) البخاري ه/ ۲۸ ق الوصایا ، باب إذا تصدق ووقف بعض ماله ، وفي الجهاد ، بابه من أراد غزوة فورى بغيرها ، وفي الأنبياء ، باب صفة الني صلى الله عليه وسلم ، وفي فضائل أصحاب الني صلى الله عليه وسلم ، باب وفود الأنصار إلى الني صلى الله عليه وسلم بحكة ، وفي المضازي ، باب قصة غزوة بدر ، وباب غزوة تبوك ، وفي تفسير سورة براءة ، باب (لقد تاب الله على الني) وباب: وعلى الثلاثة الذين خلفوا ، وباب (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و كونوا مع الصادقين) وفي الاستئذان باب من لم يسلم على من افترف ذنباً ، وفي الأيمان والنذور ، باب إذا أهدى ماله على وجه النذر والمثوبة ، وفي الأحكام ، باب هل للامام أن يمنع اعجر مين وأهل المصية من الكلام معه والزيارة ، ومسلم رقم (١٠٠ ٢) في التوية ، باب حديث توبة كب بن مالك ، والترمذي رقم (٢٠٦) =

[شرح الغربب]:

- (عيرٌ) العِيرُ : الإبل والحمير تحمل الميرة والتجارة ، ونحو ذلك .
 - (تَوَا نَقْنا) التَّوا ثُقُ: تفاعلٌ من الميثاق ، وهو العهد والحلف.

(راحِلتَيْنِ)الراحلة: الجمل والناقة القَو يَّانِ على الأسفار والأحمال، والهاء فيه للمبالغة. كداهية (() ، وراوية، وقيل: إنما سُمِّيت راحلة، لأنها تُرَحَل، أي: تحمَّل، فهي فاعلة بمعنى مفعولة، كقوله تعالى (في عِيشَة راضِيَة) [الحاقة: ٢١] أي: مَرْضِيَّة .

- (وَرَتَّى) عن الشيء: إذا أخفاه وذكر غيره .
- (مَفَازًا) المَفَازُ وَ المَفَازَةُ : الْبَرِّيَّةُ القَفْرُ ، سُمِّيَت بذلك تَفَانُولًا بالفُوز
 - والنجاة ِ، وقيل : بل هو من قولهم : فَوَّزَ : اذا مات . (فجلا) جلا الشيء : اذا كشفه ، أي : أظهر للناس مقصده .
- (بوجههم) وجه كلشيء : مُسْتَقْبلُهُ ، وَوَجْهُهُمْ: جَهَتَهُمْ التي يستقبلونها

ومقصدهم .

(أَصْعَرُ) : أَمْيَلُ .

(فَتَهَجَّرَ) التهجير ،معناه : المبادرة الى الشيء في أُول وقته،ويجوز أن

في التفسير ، باب ومن صورة براءة ، وأبو داود رقم (۲۰۰۲) في الطلاق ، باب فيا عني به الطلاق والنيات ، وفي الجهاد ، باب إعطاء البشير ، وفي النذور ، باب من نذر أن يتصدق بماله ، والنيائي ٢/٣٥٠ في الطلاق ، باب الحقي بأهلك ، وفي النذور ، باب إذا أهدى ماله على وجهه النذر ، وأخرجه أحمد ٣/٧٥٥ ، ٢٠٤ والطبري رقم (١٧٤٤٧) .

⁽١) في الطبوع : ككراهية ، وهو غريف .

- أَن يريد به وقت الهاجرة ٠
- (اسْتَمَرَ الْجِدْ) أي تتابع الاجتهاد في السير .
 - (َيتمادَى) الـتّمادِي : التطاول والتأثخر .
- (تفارَ طَ) الغَزُو ُ: تقدَّم وتباعد : أَي بَعُدَ مابينه وبين النبي ﷺ و وأصحابه من المسافة .
 - (طَفَقْتُ) مثل جعلتُ .
 - (أُسُوَةٌ) الأسوة ـ بكسر الهمزة وضمها ـ : القدوة .
 - (مَغْمُوصاً) المغموص: المعيبُ المشار إليه بالعيب.
- (والنظر في عِطْفَيْه ِ) يقــال : فلان ينظر في عطفيه . إذا كان 'معجَباً بنفسه .
- (يَن ُول ُ به السَّراب ُ) زال به السراب يزول : إذا ظهـــر َ شخصه خمالاً فيه .
 - (لَمْزَهُ) اللمز : العيب ، وقد ذُكِر .
 - (قَا فِلا ً)القافلُ : الراجع من سفره إلى وطنه .
- (بَثِي) البَثُ : أَشَدُ الحَزَن ، كأَنه من شدته يَبُثُهُ صاحبُه : أي يظهرُ هُ (أَظُلُّ) الإِ ْظَلَالُ : الدُّنو ، وأَظَلَّكَ فلانٌ : أي دنا منك ، كأنه ألتى علىك ظله .
 - (زَاحَ) عني الأمر ُ : زال وذهبَ ٠

- (فأُجْمَعت ُ) أَجمعت ُ على الشي : إذا عزمت َ على فعله .
- (الْمُخلَّفُونَ) جمع ُمخلَّف ، وهم المَتأَخُرون عن الغزو ، خَلَّفهم أصحابهم بعدهم فتخلَّفوهم .
 - (بضعَةُ) البضعُ : مابين الثلاث إلى التسع من العدد .
- (ووكلَ سرائرَ هم) وكلتُ الشيءَ إليك:أيرددُته إليك،وجعلتُه إليك.
 - والمراد به : أنه صرفَ بواطنهم إلى علم الله تعالى .
 - (نظهرَك) الظُّهُر هنا : عبارة عما يُركَب .
 - (لَيُو شِكنَّ) أُوشك يوشك : إذا أسرع .
 - (تَجِدُ) تجدمن الموجدة : الغضب.
 - (ُيؤَ ِّنْبُو َنني) التأنيبُ : الملامةُ والتوبيخ.
 - (فَا ْسَكَانَا) الاستكانة : الخضوع .
 - (تَسُوَّر ْتُ) الجدار : إذا ارتفعتَ فوقهوعلو ته .
- (مَضِيعَةُ) المضِيعَةُ : مفعلة من الضياع : الاطراح والهوان ، كذا أصله ، فلما كانت عين الكلمة ياء ، وهي مكسورة ، 'نقلت حركتها إلى الفاء وسكنت الياء ، فصارت 'بوزنِ معيشة ، والتقدير فيهما سواء ، لأنهما مناع وعاش .
- (ُنُو َاسِك) المواساةُ : المشاركة والمساهمـــة في المعاش والرزق ونحو ذلك .

- (فَتَيمَمْت) التيمم: القصد.
- (ا "سَتَلْبِثَ): ا سَتَفْعَلَ ، من لَبِث : إذا أَقَامُ وأَبِطأً
 - (رَحْبُ) الرَّحْبُ : السَّعَة .
 - (أُوفى) على الشيء : إذا أُشرف عليه .
 - (َسَلَّعُ) :جبلٌ في أرض المدينة .
- (دَكُضَ) الرَّكُضُ : ضربُ الراكب الفرسَ برجليه ليُسرِ عَ فَى ٱلْعَدُو .
 - (آذَن): أعلم .
 - (أَتَأْمَمُ) بمعنى : أُتيمم : أي أقصد .
 - (فَو ْجاً)الفوجُ : الجماعةُ من الناس .
- (يَبْرُق) برقوجهه : إذا لمع وظهر عليه أمارات السرور والفرح. (أَنْخَلَع) أَنخلع من مالي : أي أخرج من جميعه، كما يخلع الإنسان
 - قَيصَهُ .
- (سَاعَة العُسْرَةَ) سُمِّي جيش تبوك جيشَ العُسْرَةِ ، لأن رسول الله عَلَيْهِ أَنْدَبَ النَّاسَ إِلَى الغزو في شدة الحرِّ ، فَعَسْرَ عَلَيْهِم ، وكان وقتَ إِدْرَاكُ الثار .
 - (رِجْسُ) الرجسُ : النَّجس .
 - (إِرْ جَاءً) الإِرْجَاءُ : التأخير .

(يَحُطِمُكُمْ) الناس : أي يطؤ ُونكم ويزدحمون عليكم ، وأصل اَلحطٰم : الكسر ·

٣٦٣ – (ر - ابن عباس رضي الله عنها) قال : في قوله تعالى : (إلّا تَنْفِرُوا يُعَذَّبِكُم عَذَابًا أَلِيماً) [التوبة: ٣٩] و (ماكانَ لأهل ِ المدينَةِ ومَنْ حَوْظُمْ مِنَ الأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عن رسولِ الله) [التوبة: ١٢٠] قال : نَسَخَتُها (وماكانَ المؤمنون لِيَنْفِرُوا كَافَّةً) [التوبة ١٢٢] . أَخرجه أبو داود (١٠).

(١) رقم (٥٠٥٠) في الجهاد، باب نسخ نفير العامة بالحاصة ، وفي سنده علي بن الحسين ،وقد قالوا فيه : ثقة له أوهام، وقد جنع غير ابن عباس ، إلى أن الآيتين محكمتان، وأن قوله سمحانه: ﴿ إِلَّا تَنْفُرُ وَا يعذبكم) معناه: إذا احتبج البكم، وهذا بما لا ينسخ ، وقوله: (وما كان المؤمنون لينفروا كافــة) معكم أيضاً ، لأنه لابد أن يبقى بعض المؤمنين لئلا نحلو دار الاسلام من المؤمنون فيلحقهم مكيدة ، قال الامام الطبري في تفسيره ٤ / ٣٣ ه ، ٤ ٦ ه بعد أنذكر قول من قال با لنسخ ، وقول من قال بالإحكام : والصوابـمن القول في ذلك عندي أن الله عن بها الذين وصفهم بقوله : (وجاء الممذرون.من الأعر ال ليؤذن لهم) ثم قال جل ثناؤه : (ما كان لأهل المدينة) الذين تخلفوا عن رسول الله ولا لمن حولهم من الأعزاب الذين قعدوا عن الجهاد معه أن يتخلفوا خلافه ، ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ندب في غز وتهتلك كل من أطاق النهوض معه إلى الشخوص، إلا من أذن له ، أو أمره بالمقام بعده ، فلم يكن لمن فدر على الشخوص التخلف، فعدد حل ثناؤه من تخلف منهم ، فأظهر نفاق من كان تخلفه منهم نفاقاً، وعذر من كان تخلفه لعذر ، وتاب على من كان تخلفه تغزيطاً من غير شك ولا ارتباب في أمر الله ، أو تاب من خطأ ما كان منه من الفعل ، فأما التخلف عنه في حال استفنائه فلم يكن محظوراً ، إذا لم يكن عن كراهـــة منه صلى الله عليه وصلم ذلك ، وكذلك حكم المسلمين اليوم إزاء إمامهم ، فليس بفرض على جميعهم النهوض معه ، إلاني حال حاجته إليهم ، لما لابد للاسلام وأهله من حضورهم واجتاعهم واستنهاضه إيام ؛ فيلزمنا حـنئذ طاعته، وإذا كان ذلك منى الآية ؛ لم تكن إحدى الآيتين اللتين ذكرنا ناسخـــة للأخرى ؛ إذ لم تكن إحداهما نافية حكم الأخرى من كلوجوهه . ولا جاء خبر بوجه الحجة بان إحداهما ناسخة للأخرى وانظر « زاد المسير » لابن الجوزي ٣/٥١٥ ، ١٦٥ طبع المكتب الاسلامي ،ونواسخ القرآن له أيضاً ورقة ٧٧ ، ٨٨ ه .

778 ــ (ر ـ ابن عباس رضي الله عنها) قبال نَجْدَةُ بنُ 'نَفَيْع ؛ سألتُ ابن عباس عن هذه الآية : (إلّا تَنفِروا 'يعَذُّ بكم عَذاباً أَلياً)؟ قال : فأمسكَ عنهم المطرَ ، فكان عذابَهُم . أُخرجه أبو داود (۱).

سورة يونس

رت عبارة بن الصامت رضي الله عنه) قسال : سألت رسول الله عنه إلله عنه إلى الله عنه الميانية عن قوله تعالى: (لهُمْ الْبُشْرَى، في الحياة الدُّنيا) [يونس: ٦٤] قال : « هي الرؤيا الصالحة ، يَرَاها المؤمِنُ ، أَو تُرَى له ، أخرجه الترمذي (١٠). ٢٦٦ — (ت - أبو الررواء رضي الله عنه) سألَهُ رَجُلٌ من أهل مِصْرَ عن هذه الآية (لهم البُشرى في الحياة الدنيا)؟ قال : ماسألني عنها أحد عنه له منذُ سألتُ رسول الله عَيْنَاتِيْقُ ، فقال : « ماسألني عنها أحد غيرك منذُ أُنْزِلت : هي الرؤيا الصالحة ، يَراها المسلم ، أو تُرى له ، .

أخرجه الترمذي^(٣).

⁽١) رقم (٢٠٠٦) في الجهاد ، باب نسخ تفسير العامة بالخاصة ،وفي سند مجهول .

⁽٢) رقم (٢٧٦) في الرؤيا: بابنوله: لهم البشرى في الحياة الدنيا، وأخرجه أحمد ه/ ٣١٥ والدرامي ٢/٣١ و والطبري (٢٧٧١) و (٢٧٧١) و (٢٧٧١) و رجاله ثقات، لكن أعل بالانقطاع فان أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف لم يسمع من عبادة، وله طريق أخرى عند الطبري (١٧٧٥) و فيها انقطاع أيضاً . لكن في الباب أحاديث تشهد له وتقويه . ومنها حديث أبي الدردام الآتي ولذا حسنه الترمذي .

⁽٣) رقم (٢٧٠٤) في الرؤيا ، باب قوله (لهم البشرى في الحياة الدنيا) ورقم(٣١٠٥)في التفسير،=

٣٦٧ ــ (ن ـ ابن عباس رضي الله عنهما) أن رسول الله وَيُطْلِقَهُ قال : « لَمَا أَغْرَقَ اللهُ فِرْعَوْنَ ، قــال : (آمنت أنه لا إِلَه ا إِلا الذي آمنت به بنو إسرائيل) [يونس: ٩٠] قال جبريل : ياحمَّدُ ، فلو رأ يتني وأنا آنخذُ من حال البحر فأدشه في فيه ، مخافَة أن تُدْرِكَهُ الرَّحةُ .

وفي رواية : أَنه ذكر أَنَّ جبريل جَعلَ يدُسُّ في في فرعون الطينَ، خَشْيَةَ أَنْ يَوْمُولَ : لا إِلّه اللهِ المُلْمُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ الل

باب ومن سورة يونس ، وأخرجه الطبري رقم (١٧٧٢) و (١٧٧٣) و (١٧٧٣)
 و (١٧٧٣) و (١٧٧٣) وأحمد ٢/٧٤٤ وفي سنده رجل مجمول ، وباقي رجاله ثقات ،
 و و ينقوى بما قبله، ولذا حسنه الترمذي . وأخرجه الطبري رقم (٢٧٧٣) من طريق جريرعن الأعمش عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن أبي الدرداه ... وإسناده قوي .

⁽۱) رتم (۲۸۲۱) في التفسير ، باب وهن سورة يونس ، وأخرجه أحد رقم (۲۸۲۱) وابن جرير وفي سنده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعف ، وحسنه الترمذي . وقد رواه أحد رقم (۲۱۶۲) و و (۱۶۶۳) و الترمذي رقم (۲۱۰۳) و أبو داود الطيالي ، وابن جسرير رقم (۲۰۵۱) من طريق شعبة عن عطاء بن السائب عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وضه أحدهما ولا النبي صلى الله عليه وسلم قال : وإسناده صحيح . وقال الترمذي: حسن غريب صحيح . وذكر ابن كثير في تفسيره ۲۰/۳؛ الحديث من طريق ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الأشبع عن أبي خالد الأحر عن عمر بن عبد الله بن يعلى الثقفي ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : لمسا أغرق الله فرعون أشار بأصبه ورفع صوته (آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل) قال : فخاف جبريل أن تسبق رحمة الله فيه غضبه ، فجعل يأخد الحال بجناحيه ، فيضرب به وجهه فيرمسه، وكذا رواه ابن جرير عن سفيان بن وكبع، عن أبي خالد به موقوفاً، وقد روي من حديث أبي هريرة أيضاً ، فقال ابن جرير رقم (۲۸۲۰) حدثنا ابن حيد ، حدثنا حكام عن عنبسة هو ابن أبي سعيد ، عن كثير بن زاذان عن أبي حازم ، عن أبي هريرة رضيالله عنه قال : قال رسول الله أبي سعيد ، عن كثير بن زاذان عن أبي حازم ، عن أبي هريرة رضيالله عنه قال : قال رسول الله تعبد وسلم : قال لي جبريل : يا محد لو رأيتني وأنا أغطه وأدس من الحال في فيه مخافسة أبو زرعة وأبو حاتم : يحول، وباق رجاله ثلات .

[شرح الغربب]:

(حَالُ البحر) الطين الأسود الذي يكون في أرضه.

سورة هو د

٦٦٨ _ (ت ـ ابن عباس رضى الله عنهما) قــــال : قال أبو بكر يارسول الله ، قد شبْتَ ، قال : شَيَّبَتْني هودٌ ، والواقعةُ ، والمرسلاتُ ، وعَمَّ يتساءلون ، وإذا الشمس كُوِّرَت ْ • أُخرجه الترمذي (١).

779 _ (خ _ ابن عباس رضي الله عنهما) قال محمدُ بنُ عَبَّاد بن جعفر المخزوميُّ: إنه سمع ابنَ عباس يقرأ (ألا إنهم تَثْنَوْني صَدُورُهُمْ (٢٠) ل هود : ٥] قال : فسألته عنها ؟ فقال : كان أناس يَسْتَحْيُونَ أَنْ يَتَخَلُّوا ا

وقاتل ذكراك السنين الحواليا ألا قبائل الله الطلول البواليــا وقولك للشء الذي لا تناله

⁽١) رقم (٣٢٩٣) في التفسير ، باب ومن سورة الواقعة ، وقال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس ، إلا من هذا الوجه . وروى على بن صالح هذا الحديث عن أبي إسحاق ، عن أبي جعيفة نحو هذا . وقد روي عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة ، شيء من هذا مرسل . وصححه الحاكم . وفي الباب عن عقبة بن عام ، وعن أبي جعيفة عنــد الطبراني ، وعـن أنس عند ابن مردويه . قال العلماء: لعل ذلك لما فيهن من التخويف الفظيم والوعيد الشديد لاشتالهن مع تصرهن على حكاية أهوال الآخرة وعجائبها ونظائمها ، وأحوال الهالكين والعذبين مع ما في بعضهن من الأمر بالاستقامة .

⁽٧) نقل ابن الجوزي في زاد المسير ٤/٧٤ عن ابن الأنباري : تثنوني : تفعوعل، وهو فعل للصدور، ممناه: المبالغة في تثني الصدور، كما تقول العرب: احلولى الشيء يملولي : إذا بالغوا في وصفه بالحلاوة قال عنترة و

فَيُفْضُوا إِلَى السَهَاءَ، وأَن يُجَامِعُوا نَسَاءَهُمْ فَيُفْضُوا إِلَى السَهَاءَ، قَنْزَلَ ذَلَكَ فَيهُم . وفي رواية عمرو بن دينار قال: قرأ ابن عباس: (ألا إنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيستخفوا منهم، ألا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيابَهُم) قال: وقال غيره: يَستَغْشُونَ ثِيابَهُم) قال: وقال غيره: يَستَغْشُونَ : يُغَطُّونَ رُووسَهُمْ . أَخرجه البخاري (۱).

[شرج الغربب] :

- (تَثْنُونِي) تَفْعُوعل : من الانثناء .
- (َيَتَخَلُّوا) أَي يَخلون بأنفسهم ، من الخلاء عند قضاء الحاجة .
- (فَيُفْضُوا) الإفضاء : الوصول إلىالشيء ، وأَراد به : الانكشاف

• ٦٧٠ ــ (خ م ن ـ أبو هربرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله منه أوط أ ، لقد كان يأوي إلى رُكن شديــــد ، ولو لَبِثْتُ في السجن مالبث يوسف ، ثم أتاني الداعي ، لأجبت ، أخرجه البخاري ومسلم .

⁽١) ٨/٤/٣ في تفسير سورة هود في فاعتها. وقوله في آخر الحديث : وقال غيره: أي: غير عمرو بن دينار عن ابن عباس، وهو معلق ، وقد وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رقم (٨٥٩٧) وعلي بن أبي طلحة يرسل عن ابن عباس ولم يره . قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » : وتفسير التفشي بالتفطية متفق عليه ، وتخصيص ذلك بالرأس يحتاج إلى توقيف ، وهذا مقبول من مثل ابن عباس . يقال منه : استغشى بثوبه وتفشاه . قال الشاعر :

وتارة أتنش خضل أطهاري .

وللبخاري أيضاً أنه ﷺ قال: • يغفر الله لِلُوطِ، إنْ كان لَيَأُوي إلى رُكن شَديد،. وأُخرج الترمذي هذا المعنى بنحوه .

وقد تقدم بزيادة في أوله ، وهو مذكور في تفسير سورة البقرة(١).

وقال الترمذي : وربما قال : ﴿ لَيُمْهِلُ ﴾ .

⁽۱) البخاري ٢/٥٠٦ في الأنبياء ، باب توله عز وجل : (ونبئهم عن ضيف إبراهيم) وباب (ولوطآ إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة وأنتم تبصرون) وباب قول الله تصالى (لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين) وفي تفسير سورة البقرة (وإذ قال إبراهيم رب أربي كيف نحي الموتى) وتفسير سورة يوسف ، باب بوله (فلما جاءه الرسول قال ارجع إلى ربك) وفي التمبير ، باب رؤيا أهل السجون والفساد والثرك ، ومسلم رقم (١٥١) في الإيمان، باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة، والترمذي رقم (٢٥١) في الإيمان، باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة،

⁽٢) أي : يمله ، قال تعالى : (واملي لهم إن كيدي متين) [الأعراف : ١٨٣] أي : أطيل لهم المدة ، وقوله : « لم يفلته » هو من أفلت ، الرباعي : أي : لم يخلصه : أي : إذا أهلكه لم يرفع عنه الهلاك ، وهذا على تفسير الظلم بالشرك على إطلاقه ، وإن فسر بجـا هو أعم ، فيحمل على كل بما يليق به .

 ⁽٣) البخاري ٢٦٧/٨ في التفسير ، باب قوله : (و كذلك أخذ ربك إذا أخذالقر ى وهي ظالمة إن أخذه أليم شديد) ومسلم رقم (٣٨٥٧) في البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظلم . والترمـــذي رقم (٣١٠٩) في النقسير ، باب وهن سورة هود ، وأخرجه ابن هـــاجة رقم (٢٠١٨) في الفتن ، باب المقوبات .

[شرح الغربب]:

(كَيْمُلِّي) الإملاء : الإطالة والإمهال .

7٧٢ — (غم ند - ابن مسمور رضي الله عنه) أَنَّ رُجِلاً (١) أَصَابَ مِن امرأَة قُبْلَةً ، فأَقَى النبيَّ عَيَّالِيَّةِ ، فذكر ذلك له ، فَنزلت (وأَقِم الصَّلاة طَرَفَي النَّهارِ وَزُ لَفا مِنَ اللَّيْلِ ، إِنَّ الخُسناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ ذلكَ ذَكْرَى للِذَّاكِرِين) النَّهارِ وَزُ لَفا مِنَ اللَّيْلِ ، إِنَّ الخُسناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ ذلكَ ذَكْرَى للِذَّاكِرِين) هود: ١١٦] فقال الرجل: يارسول الله ، أَلِيَ هذه ؟ قال: • لِمَنْ عمل بها من أُمِّتي ، . أخرجه البخاري ومسلم والترمذي .

وأخرج الترمذي الروايتين ، وأبو داود الرواية الثانية^(٣)

⁽۱) هو أبو اليسر كعب بن عمرو . روى الـترمـذي والنسائي « أنه شهد العقبـة مع السبعين ، وشهد بدراً وهو ابن عشرين ، وأسر العباس يومئذ » وكان. رجلًا قصيراً دحداحـــة ، ذا بطن ، توفي بالمدينة سنة خس وخمين وله عقب .

⁽٣) البخاري ٧/٧ في مواقيت الصلاة ، باب الصلاة كفارة ، وفي تفسير سورة هود ، باب (وأقم

[شرح الغربب]:

- (زُ َلَفاً) الزلف : جمع زُ ثُلفَة : وهي الطائفة من الليل .
 - (عَا ْلَجْتُ) المعالَجَةُ: المهارسة .
 - (أمسها) المس هاهنا: كناية عن الجماع.

٣٧٣ – (ن - معاذ بن مبل رضي الله عنه) قال : أَتَى النبيَّ عَيَّالِيْهِ وَجِلْ ، فقال : يارسول الله ، أرأيت َ رجلاً لَتِي امرأة ليس بينها معرف فليس يأتي الرجل ُ إِلى امرأته شيئاً إِلا قد أَتَى هو إليها ، إِلا أَنه لم يجامعها ؟ قال : فأنزل الله عز وجل : (وأَقِم الصَّلاة طَرَ فِي النَّهارِ وَزُلْفاً مِنَ اللَّيْلِ قَال : فأنزل الله عز وجل : (وأَقِم الصَّلاة طَرَ فِي النَّهارِ وَزُلُفاً مِنَ اللَّيْل اللَّه الله الله عنه السَّيِّئات ، ذلك ذكر كي لِلذَّا كِرِين) فأمره أَن يتوصَّأ ورُيصلي ، قال معاذ : فقلت : يارسول الله ، أهي له خاصة ، أم للمؤ منين عامّة ؛ قال : « بل للمؤ منين عامة » أُخر جه الترمذي (۱) .

٦٧٤ ــ (ـــ ــ أبو البــر رضي الله عنه) قال : أَ تَتْني ا مُرَأَةٌ ۖ تَلْبَتَاعُ

⁼ الصلاة طرفي النهار وزلف من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات) ومسلم وقسم (٢٧٦٣) في النوبة ، باب قوله تعسالى: (إن الحسنات يذهبن السيئات) والترمسذي وتم (٢١١١) في النفسير ، باب ومن سورة هود ، وأبو داود رقم (٢٦٤٤) في الحدود ، باب في الرجل يصيب من المرأة ما دون الجماع ، وأخرجه أحمد رقم (٢٥٠٥) و (٢٩٠٤) و (٢٩٠٤) و (٢٩٠١) و الطيالسي ٢٠/٠ والطسبري رقم (١٨٦٧٨) و (١٨٦٧٠) و (١٨٦٧٠)

⁽١) رَمُّم(٣١١٣) في التفسير ،باب ومن سورة هود، وأخرجه الطبري رقم(٣١٧٨) ورجاله ثقات ، لكنأعله الترمذي بأن عبد الرحمن بن أبي ليلي لم يسمع من معاذ، وهو بمني الحديث الذي قبله.

غَرْاً ، فقلتُ: إِنَّ فِي البيتِ بَمِراً أُطْيَبَ منه ، فدَخلتُ معي في البيتِ ، فأهويتُ البها ، فقبلُتُها ، فأتيتُ أَبا بكرٍ ، فذكرتُ ذلك له ، فقال : اسْتُر على نفسك و تب ، و تُب ، فأتيتُ عمر ، فذكرت ذلك له ، فقال : اسْتُر على نفسك و تب ، ولا تخبِرُ أحداً ، فلم أصبِرْ ، فأتيتُ رسولَ الله عِيَطِينَةُ ، فذكرتُ ذلك له ، فقال : أخلَفْت عازياً في سبيل الله في أهله بمثل هذا ؟ حتى تَمَنَى أنه لم يكن فقال : أخلَفْت عازياً في سبيل الله في أهل النار ، قال : وأطرق رسولُ الله عَيْلِينَةُ طويلاً ، حتى أوحى الله إليه (وأقم الصلاة طرفي النهار وز كفاً مِن أهل البلي ، إن الحسناتُ يُذِهِ هِن السيئاتِ ، ذلك ذكرى للذاكرين) قال أبو البسر : فأتيتُهُ ، فقرأها على رسولُ الله عين أهل الناس عامة ، .

أُخرجه الترمذي ^(۱) ·

[شرح الغربب] :

(فَأُهُو َ ثِيتُ) يَقَالُ: أَهُوى بَيدِه إِلَى الشَّيِّء : أَي مَدَّ هَا إِلَيه، والمراد: عزمت عليه ، وانبعثت على فعله .

﴿ أَنْحَلَفْت ﴾ خلفت الرجل: اذا قمت َ بعده وقمت َ عنه فهاكان يفعله .

⁽١) رقم (٣١١٤) في التنسير ، باب ومن سورة هود ، وأخرجـــه الطبري رقم (١٨٦٨٤) و (١٨٦٨٥) وقيس بن الربيم (أحد رواته) ضعفه وكيم وغيره، وروى شريك عن عثان ابن عبد الله هذا الحديث مثل رواية قيس بن الربيم ،وفي الباب عن أبي أمامة ووائلة بن الأسقع وألس بن مالك .

سورة يوسف

وله تعالى: (حَقَى إِذَا أَسْتِيْاْسَ الرِّسُلُ ، وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدَكُذُّهِوا ('') [يوسف: ١١٠] قوله تعالى: (حَقَى إِذَا أَسْتِيْاْسَ الرِّسُلُ ، وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدَكُذُّهِوا ('') [يوسف: ١١٠] أَو كُذِبُوا ؟ قالت : بلُ كَذَّبَهُم قَوْمُهُم ، فقلُت ؛ والله ، لقد اسْتَيْقَنُوا أَن قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُم ، وما هو بالظَّنِّ ، فقالت : ياعُرَيَّةُ أَجَلْ ، لقد استيقنوابذ لك ، فقلت ؛ لعلَّها (قد كُذِبُوا) فقالت : مَعاذ الله ('') ، لم تكن الرسلُ تظنُّ ذلك بربها ، لعلَّها (قد كُذِبُوا) فقالت : هم أُ تباعُ الرُسُلِ الذين آمنوا بربهم وصدً قوهم ، قلت ؛ فما هذه الآية ؟ قالت : هم أُ تباعُ الرُسُلِ الذين آمنوا بربهم وصدً قوهم ، وطلسال عليهم البلاء ، واسْتأخَرَ عنهم النصرُ ، حتى إذا اسْتَيْأَسُ الرسُلُ مَن قومهم ، وظَنُّوا أَنَّ أَ تُباعَهم كَذَّبُوهُم ، جاءهم نصرُ الله عند ذلك .

وفي رواية عبْدِ اللهِ بنِ عُبَيْدِ الله بن أبي مُلَيْكَة قال : قال ابن عباس :

⁽١) جاء في « زاد المسير » ٢/٢ ٩ ٢ وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر «كذبوا» مشددة الذال مضومة الكاف، والمعنى: وتيئن الرسل أن قومهم قد كذبوم، فيكون الظن هاهنا بمعنى اليقين، وهذا قول الحسن وعطاء وقتادة وقرأ عاسم وحزة والكسائي «كذبوا» خفيفة، والمحنى؛ ظن قومهم أن الرسل لا يظنون ذلك .

⁽٢) قبال الحيافظ في « الفتح » ٢٦٧/٨ : وهذا ظاهر في أنها أنكرت القراءة بالتخفيف ، بناء على أن الضمير للرسل ، وليس الضمير للرسل على صابينته ، ولا لإنكار القراءة بذلك من بعد ثبوتها ، ولعلها لم تبلغها بمن يرجع اليه في ذلك ، وقد قرأها بالتخفيف أغمة الكوفية من القراء : عاسم ويحبى بن وثاب، والأعمش ، وحزة ، والكائي ، ووافقهم من الحجازيين: أبو جعفر ابن القمقاع ، وهي قراءة ابن مسعود وابن عباس ، وأبي عبد الرحن السلمي ، والحسن البصري ، وعمد بن كب القرطى في آخرين .

(حتَّى إذا استياس الرُّسلُ وظنُوا أنهم قد كُذبوا) خَفِيفة ، قال : ذهب بها هُنالك ، وتلا (حتَّى يقول الرَّسولُ والَّذِينَ آمَنُوامعه: مَتَى نَصْرُ الله؟ ألاإنَّ فَمنالك ، وتلا (حتَّى يقول الرَّسولُ والَّذِينَ آمَنُوامعه: مَتَى نَصْرُ الله؟ ألاإنَّ نَصْرَ الله قَريب) [البقرة : ٢١٤] ، قال: فلقيت عروة بن الزبير ، فذكرت ذلك له ، فقال : قالت عائشة : مَعاذَ الله ، والله ماوعَدَ اللهُ رسوله من شيءقط إلا عَلِمَ أَنّه كَائِنٌ قبلَ أَنْ يُموت ، ولكن لم تزَل البلايا بِالرُّسلِ ، حتى خافوا أنّهم أن يكون من معهم مِن قومهم أيكذَبُونَهم ، وكانت تَقْرَؤها (وظَنُوا أنّهم قد كُذّبُوا) مُثَقَّلةً . أُخرجه البخاري (۱).

7**٧٦** ـ (ابن عباس رضي الله عنهما)في قوله: (وما يُؤمِنُ أكثرُ ثُمُّ بالله إلّا وهم مشركون) [يوسف : ١٠٦] ، قال : تسألهم : مَنْ خَلَقَهُم ، ومن خلق السموات والأرضَ؟ فيقولون : الله .

وفي رواية : فيُقِرُّونَ أَنَّ الله خالقُهم ، فذلك إيمانُهُم ، وهم يعبدون غيره ، فذلك شركهم . أخرجه (٢).

⁽١) ٢٩٩/٨ في الأنبياء ، باب قوله تمالى : (لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين) وفي تفسير سورة سورة البقرة (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم) وفي تفسير سورة يوسف ، باب قوله (حتى إذا استياس الرسل) .

⁽٢) لم يذكر المصنف رحمه الله من أخرجه . وقد روى ابنجرير ١/١٣ ه من طريق عطاء بنالسائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (وما يؤمن أكثرم بالله إلا وم مشركون) قال : من إيمانهم أنهم إذا قبل لهم : من خلق الساء، ومن خلق الأرض ، ومن خلق الجبال ?قالوا: الله وم مشركون. وهو قول مجاهد وعكرمة وقتادة وعطاء والضحاك وعبد الرحن بن زيد بن أسلم .

سورة الرعد

٧٧٧ ــ (تــ أبر هربرة رضي الله عنه) عن النبي عَيَّالِيْهِ في قوله : (وُنفَضًّلُ بعضَها على بعض في الأُكُلِ) [الرعد: ٤] ، قال : الدَّقَلُ والفارِسيُّ والحلوُ والحامضُ » . أخرجه الترمذي (١).

سورة إبراهيم

٣٧٨ – (ن - أبو أمام الباهلي رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله عنه عنه) قال : ويُسقَى من ماء صَديد ، يتَجَرَّعُه) [إبراهيم ١٦٠] قال ، ويُقَرَّبُ إلى فِيه ، فيكُر هـه ، فإذا أَدْني منه شَوَى وجْهَهُ ، وَوَقَعَتْ فَرُوةُ وَأَسِهُ ، فإذا شر به قَطَّع أمعاء هُ ، حتَّى يخرج من دُبْره ، قال تعالى : (وسقُوا رأسة ، فإذا شر به قَطَّع أمعاء هُ ، حتَّى يخرج من دُبْره ، قال تعالى : (وسقُوا ماء حمياً فقطَّع أمعاء هم) [محمد : ١٥]، وقال : (وإن يستَغيشُوا 'يغاثُوا بماء كالمُهْلِ يَشُوي الوَّجُوه ، بئسَ الشَّرابُ وساءَت مُن تَفقاً) [الكهف : ٢٩] . فرجه الترمذي ٢٠] .

⁽۱)رقم(۳۱۱۷)في التفسير ، باب وهن سورة الرعد، وأخرجه ابن جرير ۳۹/۱۳ ، وقال الترمذي : حديث حسن غريب .

⁽٢) رقم (٢٥٨٦) في أبواب صفة جهنم ، باب ما جاء في صفة شراب أهل النار ، من حديث صفوات ابن عمرو عن عبيد الله بن بسر عن أبي أمامة ، وقال : هذا حديث غريب ، وهكذا قال محد بن إساعيل - يمني البخاري -- عن عبيد الله بن بسر ، ولا نعرف عبيد الله بن بسر إلا في هذا الحديث . وقد روى صفوان بن عمرو عن عبد الله بن بسر صاحب الني ملى الله عليه وسلم غيرهذا الحديث ، --

[شرح الغربب]:

(صَدِيدٌ) الصديدُ : ما يسيل من القيح من الجراحات ، ومن أجساد الموتى .

- (فَرُورَة رَأْسِهِ) فروةُ الرأس : هي جلدَته بما عليها من الشعر .
 - (حميم) الحميم : الماء المتناهي َحرُهُ .
 - (كَانْلُهْلِ) المهل: النحاس المذَاب.

7٧٩ — (ن - أنسى بن مالك رضي الله عنه)قال: أُتِي رَسُولُ الله وَ اله

أُخرجه الترمذي ، وقــال : وقد رَوَاهُ غيرُ واحد موقوفـاً ، ولم

⁼ وعبد الله بن بسر له أخ قد سمع من النبي صلى الله عليه وسلم، وأخته قد سمت من النبي صلى الله عليه وسلم، وأخته قد سمت من النبي ملى الله عليه وسلم، وأخته قد سمت من النبي روى عنه صفوان بن حمر وحديث أبي أمامة لمله أن يكون أخا عبد الله ابن بسر المازلي الصحابي. وقد جزم أبو نمي في « الحلية » ٨ / ١٨ ٨ بأن رواية صفوان هنسا عن عبد الله بن بسر المسازلي الصحابي ، فإن صم ما قال زال الإشكال، والله أعلم . والحديث رواه أيضاً أحمد في المسند ه / ٢٦٥ وابن جسري ٣ / ١٣٨ وأورده السيوطي في الدر المنثور ٤ / ٧٣ ، وزاد نسبته للنسائي ، وابن أبي الدنيا في صفة النار ، وأبي يملى ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والطهراني ، وابن مردويه ، والبيه في في « البحث والنشور » .

ير فعوه . .

[شرح الغربب]:

- (بِقِنَاعِ) القناع : طبق يؤكل عليه .
- (مُرْ تَفَقاً) المرتفق: المتكأ ، وأصله من اكمر فق ·

• ٦٨٠ – (خ م ن ه س - البراء بن عازب رضي الله عنها) عن النبي على الله عنها) عن النبي على الله عنها) عن النبي على الله وأن محمداً والله وأن محمداً وسولُ الله ، فذلك قول ه : (يُثبّت ُ الله ُ الذين آمنوا بالقول ِ الثّابت ِ) ، [ابراهيم : ٢٧] .

وفي رواية قال: (يُشَبِّتُ الله الذين آمنوا بالقول الثابت) نزلت في عذاب القبر ، يقالُ له : مَن رَ بُبك ؟ فَيقُولُ : رَ بِيَ اللهُ ، و نَبِيئي محمدُ . القبر ، يقالُ له : مَن رَ بُبك؟ فَيقُولُ : رَ بِيَ اللهُ ، و نَبِيئي محمدُ . أخرجه البخاري و مسلم وأبو داو د والنسائي والترمذي .

⁽۱) الترمذي رقم (۳۱۱۸) من حديث حاد بن سلة عن شعب بن الحبحاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، وزاد فيه _ يعني شعيباً _ كا صرح بذلك في رواية أبي يسلى : فأخبرت بذلك أبا السالية نقال : صدق وأحسن ، وقال الترمذي : حدثنا قتيبة ، حدثنا أبو بكر بن شعب بن الحبحاب عن أبيه عن أنس بن مالك نحوه بمناه ، ولم يرفعه ، ولم يذكر قول أبي العالية ، وهذا أصح من حديث حاد بن سلة . وروى غير واحد مثل هذا موقوفاً ، ولا نم أحداً رفعه غير حاد بن سلة ، ورواه ممسر ، وحاد بن زيد ، وغير واحد ، ولم يرفعوه . حدثنا أحد بن عبدة النبي ، أخبرنا حاد بن زيد ، عن شعب بن الحبحاب عن أنس بن مالك نحو حديث عبد الله أبي بكر بن شعيب بن الحبحاب ولم يرفعه . قال ابن كثير : وكذا لمن عليه مسروق ، وعاهد ، وعكر مسة ، وسعيد بن جبير ، والضحاك ، وفتادة ، وغير م

إَلَا أَنَه قال : « هي في القبر ، 'يقال له : من ر أبك ؟ وما دينُك ؟ و مَن نبيُّك َ ؟ » (١).

الذين بَدَّ لُوا نِعْمَةَ اللهِ كُفْراً) [ابراهيم : ٢٨] قال : هم كُفَّارُ أَهْلِ مَكَّةً . • الذين بَدَّ لُوا نِعْمَةَ اللهِ كُفْراً) [ابراهيم : ٢٨] قال : هم كُفَّارُ أَهْلِ مَكَّةً . • وفي رواية قال : هم والله كُفَّارُ قُر يش ، قال عَمرو (٢) هم قُرَ يش ، وحمد : نعمةُ الله ، (وأَحَلُوا قومَهم دار البَوار) قال : النَّارَ يومَ بَدْرٍ . أَخرجه البخاري (٢)

[شرح الغريب] :

(البوار): الهلاك.

من عائم رضي الله عنها) قالت: سألت رسول الله عنها عنها عنها كالت وسول الله عنها الله عنها عن قوله تعالى: (يوم تُبَدَّلُ الأرضُ غير الأرض والسمواتُ) [ابراهيم:٤٨]

⁽١) البخاري ٣/٤ ١٨ في الجنائز ، باب ما جاء في عذاب القبر، وفي تفسير سورة إبراهيم ، باب يثبتالله الذين آمنوا بالقول الثابت ، ومسلم رقم (٢٨٧١) في صفة الجنة ، باب عرض مقصد الميت من الجنة أو النار . والترمذي رقم (٣١١٩) في التفسير، باب ومن سورة إبراهيم عليه السلام ، وأبو داود رقم (٥٠٧٤) في السنة ، باب المئالة في القبر وعذاب القبر . والنسائي ٢٠١/٦ في الجنائز ، باب عذاب القبر ، وأخرجه ابن ماجة رقم (٢٦٩١) في الزهد ، باب ذكر القبر والبلي .

⁽٢) هو عمرو بن دينار ، وهو موصول بالاسناد ، كما في الرواية التي قبلها .

قلت: أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يومئذ يارسول الله ؟ قال: «على الصراطِ ». أخرجه مسلم والترمذي (۱) ·

سورة الحجر

مراقة المراقة على الله على الله على الله عنها) قال : كانت المراقة تصلّي خلف رسول الله على الله على الله عنها الله عنها الله عنها الله عنها الله الله عنها الله الله عنها القوم يتقدّ م ، حتى يكون في الصف الأول لثلا يراها، ويتأخر بعضهم حتى يكون في الصف المؤتّخر ، فإذا ركع نظر من تحت إبطيه ، فأنزل الله تعالى : (وَلَقَدْ عَامْنِا المُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ ، ولقَدْ عَامْنا المُسْتَأْخِرِين) [الحجر : ٢٤] . أخرجه الترمذي والنسائي (٢)

الله عنه) أن رسول الله عَيْظِيَّةِ عَلَى الله عنه) أن رسول الله عَيْظِيَّةِ قَال : « ا تَقُوا فِرا سَهَ المؤمن ، فإنه يَنظُرُ بنورِ الله » ثم قرأ (إنَّ في ذلك لآياتِ للمُتَوسِّمين) [الحجر : ٧٠] .

⁽١) مسلم رقم (٢٧٩١) في صفات المتافقين وأحكامهم، باب في البحث والنشور. والترمذي رقم(٣١٢٠) في التفسير ، باب ومن سورة إبراهيم عليه السلام .

⁽٢) النسائي ١٨/٢ في الصلاة ، باب المنفرد خلف الصف ، والتروذي رقم (٢١٣٣) في التفسير ، باب ومن سورة الحجر من حديث نوج بن قيس الحداني عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عـن ابن عباس قال الترمذي : وروى جعفر بن سليان هذا الحديث عن عمرو بن مالك عـن أبي الجوزاء غيوه ، ولم يذكر فيه عن ابن عباس ، وهذا أشبه أن يكون أصح من حديث نوح . وقد استظهر ابن كثير بعد أن ذكر كلاماً طويلاً عن هذا الحديث أنه كلام أبي الجوزاء .

أخرجه الترمذي ^(١).

مرور الله عليه على الله عليه على الله عليه على الله عليه الله على ال

وفي رواية : في قوله : (سبعاً من المثاني) [الحجر : ٨٧] ، قــال : السبع الطُّوَلُ . أَخرجه النسائي (٢) .

[شرح الغربب] :

(المثاني الطُول)قد تقدم ذكر المثاني والطُول ، في تفسير سورة براءة.

7**٨٦** ــ (خ ـ ابن عباس رضي الله عنهما) (الذينَ جَعَلُوا القرآن عضينَ) [الحجر: ٩١] قال: هم أهل الكتاب: اليهودُ والنَّصارَى ، جَزَّؤُوهُ أَجزاءً، فَآمنوا بِبَعْضِ ، وكفروا ببَعْضِ .

⁽١) رقم (٣١٢٥) في التفسير، باب ومن سورة الحجر، وفي سنده عطية العوفي ،وهو ضعيف. وأورده السيوطي في الدر المنثور ١٠٣/٤ وزاد نسبته لابن جرير وابن أبي حاتم والبخاري في التاريخ وابن السي وأبي نعيم معاً في العلب وابن مردويه والخطيب .

⁽٢) ٣٩/٢ في الصلاة ، باب تأويل قول الله عز وجل : (ولقد آتيناك سبماً من المثاني) من حديث جرير عن الأعمش ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وإسناده حسن . وأخرجه أيضاً من حديث على بن حجر عن شريك عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عسن ابن عباس . وأخرجه أبو داود رام (٩ ه ٤ ١) بلفظ : أوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم سبماً من المثاني الطول ، وأوتي موسى عليه السلام سبماً ، فلما ألقى الألواح رفعت اثنتانوبقي أربع » وذكره السيوطي في الدر المنثور ٤ إه ١٠ وزاد نسبته إلى الفرياني وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حام والطبراني وابن مردوبه والحاكم ، والبيهقي في «شعبالايان » .

أخرجه البخاري ^(۱).

[شرح الغربب] :

(عِضينَ) جمع عِضَة ، من عَضَيْتُ الشيء : إذا فرَّقتَه ، وقيل :الأصل عِضْوَةُ ، فنقصت الواو وجمعت ، كما فعل في عِزينَ : جمع عِزوة .

مالك رضي الله عنه) أن النبي عَيِّكِالَّذِ قال في عَمَّلُونَ) [الحجر: ٩٣، ٩٢] قال: عن قول: « لا إله إلا الله ».

أخرجه الترمذي(٢) ، وأخرجه البخاري في ترجمة باب.

سورة النحل

الله من كفر بالله من بعد إلى عباس رضي الله عنهما) (مَن كفر بالله من بعد إيمانه ، إلّا مَن أَكْرِهِ وقَلبُهُ مُطمئنٌ بالإيمان ، ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ، ولهم عذاب عظيم) واستثنى من ذلك (ثُمَّ إنَّ ربّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ، ثمَّ جاهدوا وصبروا ، إن ربك من بعدها لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ، ثمَّ جاهدوا وصبروا ، إن ربك من بعدها

⁽١) ٨/ ٢٩٠ في تفسير سورة الحجـــر ، باب قوله عز وجل: (الذين جعلوا القـــرآن عضين) و ٢٧٩/٨ في فضائل أصحاب الذي صلى الله عليه وسلم ، باب اتبـان اليهود الذي صــلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة .

 ⁽٢) رقم (٣١٣٦) في التفسير ، باب ومن سورة الحبير ، وفي سنده ليث بن أبي سليم ،
 وهو ضيف .

لغفور رحيم) [النحل: ١١٠] وهـو عبد الله بن أبي الشُرْح (''- الذي كان على مصر َ كان يكتُبُ الوحي َ لرسول الله عَيْظِيَّةٍ ، فَأَذِلَهُ الشيطأنُ ، فَلَحِقَ بالكفار ، فأمر به أن يُقتل يوم الفتح ، فا ستجار َ له عثمان بن عفان ، فأجارَهُ رسولُ الله عَيْظِيَّةٍ . أخرجه النسافي ('')

١٩٨٠ (ت - أبي بن كعب رضي الله عنه) قال : لما كان يوم أُحد : أصيب من الأنصار أربعة وستُون رُجلًا ، ومن المهاجرين ستة منهم حمزة بن

⁽١) عبد الله بن سعد بن أبي سرح : أحد بني عامر بن لؤي، كان كاتب الوحي لرسول صلى الله عليه وسلم ثم ارتد ولحق بمكة ، ثم أسلم وحسن إسلامه ، وعرف فضله وجهاده ، وكان على ميمنة عمر و بن العاس حين فتح مصر ، وهو الذي فتح إفريقية سنة سبع وعشرين . وغز ا الأساود من النوبة ، ثم هادنهم الهدنة الباقية إلى اليوم . ولما خالب محدبن أبي حذيفة على عثمان ، اعتزل الفتنة ، ودعا الله أن يقبضه إثر صلاة الصبح ، فصلى بالناس الصبح ، فلما ذهب يسلم الثالية ، قبضت نفسه بعسفان . عن الروض الأنف (٢٧٤) للسبيلي .

⁽٣) ٧/٧/١ في غريم الدم ، باب توبة المرتد ، وأخرجه أبو داود رقم (٥٠٣٤) في الحدود ، باب الحكم فيمن ارتد ، وفي سنده علي بن الحسين بن واقد، وهو وإن كان تقسة له أوهام ، وباقي رجاله ثقات ، ومع ذلك فقد صححه الحاكم ٢/٢٥٣ ، ٧٥٧ وواقفه الذهبي . وروى الحاكم أيضاً في « المستدرك » ٧/٧٥٣ من حديث عبيد الله بن عمرو الرقي ، عن عبد الكريم بن مالك الجزري ، عن أبي عبيدة بن محمد بن عامر بن ياسر فيلم الجزري ، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه قال : أخذ المشركون عار بن ياسر فيلم يتركوه حتى سب النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكر آلهتهم بغير ، ثم تركوه ، فلها أتمى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : ماوراءك ? قال : شريا رسول الله ماتركت حتى نلت منك ، وذكرت من الله عليه وسلم ، قال : معامثن بالايمان ، قال : « إن عادوا فمد » وقال : معامث بالايمان ، قال : « إن عادوا فمد » وقال : هذا حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي . وقد ذكره من عدة طرق مرسلة ، وقال : وهذه المراسيل يقوى بعضها ببعض .

عبد المطلب - فمثَّلُوا بهم ، فقالت الأنصار : لئن أصبنا منهم يوماً مثلَ هـــذا لنرُ بِيَنَّ عليهم في التمثيل ، فلما كان يومُ فتح مكة أنزل الله (وإن عاقبتُم فعاقبوا بمثل ماعوقبتم به ، ولئن صبرتُم لهو خير للصابرين) [النحل: ١٢٦] فقال رجل: لاقرأيش بعد اليوم ، فقال النبي عَيَّالِيَّةُ : « كُفُوا عن القوم إلا أربعة (۱) . . أخرجه الترمذي (۱) .

وأما عبد الله بن خطل: فتتله سعيد بن حريث الخزومي وأبو برزة الأسلمي ، اشتركا في دمه . وابن خطل: رجل من بني تميم بن غالب . وإنما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله، لأنه كان مسلما ـ فبعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدقاً ، وبعث معه رجلًا من الأنصار ، وكان معه مولى من المسلمين يخدمه فنزلا منزلا ، وأمر ابن خطل المولى أن يذبح له تيماً فيصنع له طعاماً ، فنسام فاستيقظ ولم يصنع المولى له شيئاً ، فعدا عليه فقتله ، ثم ارتد مشركا .

وكانت له قينتان – فرتنى وسارة – وكانتا تفنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليـه وسلم . فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلها ممه . فقئلت فرتنى ، وهربت صاحبتها ، وبقيت حتى أوطـــأها رجل فرسه فقتلها في زمن عمر .

ويقال : إن فرتني أسلمت ، وإن سارة أمنها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأما مقيس بن صبابة : فقتله نميلة بن عبد الله ، رجل من قومه بني ليث ، حي من بني كعب .

(۲) رقم (۳۱۲۸) في التفسير ، باب ومن سورة النحل (وإن عاقبتم قماقبوا بمل ما عوقبتم به) وقال: هذا حديث حسن غريب من حديث أبي بن كعب ، وأخرجه عبد الله بن الامام أحمد ه/ه ۱۳۵۸ ولفظه : كان يوم أحد قتل من الأنصار أربعة وستون رجلاً ، ومن المهاجرين ستة، فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأن كان لنا يوم مثل هذا مع المشركين لنربين عليم ، فلها كان يوم الفتح قال رجل لايمرف : لا قريش بعد اليوم، فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم :أمن

⁽١) هم : عكرمة بن أبي جهل ، وعبد الله بن خطل، ومغيس بن صبابة، وعبد الله بن سعد بن أبيسرح. أما عكرمة بن أبي جهل : فهرب إلى اليمن ، وأسلمت امرأته أم حكيم بنت الحارث بن هشام، فاستأمنت له من رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنه . فخرجت في طلبه إلى اليمـــــــــــن ، حتى أتت به وسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأسلم وحسن إسلامه .

[شرح الغربب] :

(مَثْلُوا بهم) مثل به يُمثِّلُ : إِذَا نَكِّلُ به ، ومَثَّلَ بالقتيل : إذَا جدعه ، ومَثَّلَ بالقتيل : إذَا جدعه ، وشَوَّهَ خِلْقَتَهُ ، والاسم : المُثْلَة . (لَنُرْ بِيَنَّ) أَي : لنزيدَنَّ .

سورة بني إسرائيل

والكهف، ومريم، وطه، والأنبياء: إنَّهُنَّ من العتاقِ^(۱) الأُول، و هنَّ من والكهف، ومريم، وطه، والأنبياء: إنَّهُنَّ من العتاقِ^(۱) الأُول، و هنَّ من على الخرجه البخاري^(۱).

[شرح الغربب]

(العِتَاقُ الْأُوَلُ) أراد بالعتاق الأول : السُّور التي نزات أولاً بمكة ،

الأسود والأبيض إلا فلاناً وقلاناً ، ناساً سماهم ، فأنزل الله تبارك وتعالى : (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به واثن سلم برتم لهو خير للصابرين) فقلال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نصبر ولا نعاقب » ...

⁽۱) بكسر المهلة وتخفيف المثناة : جمع عتيق ، وهو القديم ، أو هو كل ما بلغ الفساية في الجودة ، وبالثاني : جزم جاعة في هذا الحديث ، وبالأول : جزم أبو الحسن بن خارس ، وقوله « الأول » بتخفيف الواو ، وقوله « هن من تلادي » بكسر المثناة وتخفيف اللام ، أي : بما حفظ قسدياً ، والتلاد ، والتليد : قديم المال ، وهو بخلاف الطارف ، والطريف ، ومراد ابن مسعود : أنهن من أول ما تعلم من القرآن ، وأن لهن فضلا لما فيهن من القصص وأخبار الأنبياء والأمم .

 ⁽٢) ٢٩٤/٨ في فاتحة تفسير سورة بني إسرائيل ، وفي فانحة تفسير سورة الأنبياء ، وفي فضائل القرآن،
 باب تأليف القرآن .

ولذلك قال : « تِلادِي ، يعني : من أول ماتعاًمته ، والتَّلَادُ والتَّالِدُ : المال الموروثُ القديم ، والطريفُ : المكتَّسب .

المجال الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس) [الاسراء: ٦٠] قال : هي رؤيا^(۱) عين ، أُدِيها ^(۲) الني عَيِّلِيَّةِ ليلة أُسْري به إلى بيت ِ المقدس، (والشجرة الملعونة في القرآن) هي شَجرة الزُّقُوم ^(۳). أُخرجه البخاري والترمذي^(۱) ·

ورؤياك أحلى في العيون من الغمض

وهذا التفسير يرد على من خطأه .

(٣) قال الحافظ: هذا هو الصحيح ، وذكره ابن أبي حاتم عن بضمة عثر نفساً من التابعين . وأما الرقوم: فقد قال أبو حنيفة الدينوري ، في كتاب النباتات ، الرقوم شجرة غبراء ، تنبت في السهل ، صغيرة الورق مدورته ، لا شوك لها ، ذفرة مرة ، لها كعابر في سوقها كثيرة ولهما وريد ضعيف جداً . يجرسه النحل ، ونورتها بيضاء ، ورأس ورقها قبيم جداً .

(٤) البخاري ٧/٠٧، ١٧٠/ في فضائل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب المعراج، وفي تفسير سورة بن اسرائيل ، باب (وما جملنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس) وفي القدر ، باب ومسا جملنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس، والترمذي رقم (٣١٣٣) في التفسير ، باب ومن سورة بني اسرائيل.

⁽١) قال الحافظ في « الفتح » ٨ / ٨ ٧ ؛ واستدل به على إطلاق لفظ « الرؤيا » على ما يرى بالدين في البقظة ، وقد أنكره الحريري تبما لديره ، وقالوا ؛ إنما يقال : « رؤيا » في المنام ، واما التي في البقظة ، فيقال رؤية ، و بمن استعمل الرؤيا على التي في البقظة المتنبي في قوله :

 ⁽٢) قال الحافظ: لم يصرح بالمرئي ، وعند سعيد بن متصور من طريق أبي مالك قال: هو ما اري في طريقه إلى بيت المقدس.

[شرح الغربب] :

(إِلَّا فِتْنَةً للنَّاسِ) الْفِتْنَةُ : الاختبار والابتلاء ، وقيل : أراد بــه : الافتتانَ في الدِّين . وذلك أن النبي وَيُطْلِيْهُ لما أُسْرِيَ به ، وحَدَّثَ الناس بمارأى من العجائب ، صدَّقه بعض الناس وكذَّبه بعْضُهُمْ ، فَافْتَتَنُوا بها .

797 — (خ - عبر الله بن مسمور رضي الله عنه) في قوله عز وجل: (أَمَرْنَا مُثْرَفِيها) [الاسراء: ١٦] قال : كنا نقولُ للحيِّ في الجاهلية ـ إذا كَثُرُوا ـ قد أَمِرَ (١) بنُو فُلَان . أخرجه البخاري (٢).

[شرح الغربب] :

(قد أُمِرَ بَنُو فُلانِ) يقال: أُمِرَ بنو فلان ، أي : كَثُرُوا وزَادوا . **٦٩٣** - (خرم ـ عبر الله بن مسعود رضى الله عنه) في قوله تعالى :

(١) وأخرجه البخاري عن الحميدي عن سفيان وقال : « أمر » وضبطه الحافظ فقال الأولى بكسر الميم ، والثانية بنتمها ، وقال: كلاهما لفتان ، وأنكر ابن التين فتع الميم في أمر بمنى كثر، وغفل في ذلك ، ومن حفظه حجة عليه .

وقال ابن الجوزي في زاد المسير ١٨/٥ في تفسير الآية : قرأ الأكثرون « أمرة » مخففة على وزن « فعلنا » وفيها ثلاثة أقوال:أحدها : أنه من الأمر ، وفي الكلام إضار تقديره: أمرنا مترفيها بالطاعة ففسقوا، هذا مذهب سعيد بن جبير ، قال الرجاح : ومثله في الكلام : أمرتك فصيتني ، فقد علم أن المحسية مخالفة الأمر . والثاني : أكثرنا ، يقال : أمرت الثي وآمرته ، أي : كثرته ، ومنه قولهم : مهرة مأمورة ، أي : كثيرة النتاج : يقال : أمر بنو فلان يأمرون أمراً : إذا كثروا ، هذا قول أي عبيدة وابن قنيبة ، والثالث : أن معنى : أمرنا أمرنا ، يقال : أمرت الرجل بحنى أمرته ، والمنى : سلطنامترفيها بالامارة .ذكره ابن الأنباري .

⁽٢) ٨/٨ ٩ ٧ في تفسير سورة بني اسرائيل ، باب وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترقيها .

(أولئك الذين يَدْعُون يبتغون إلى ربهم الوسيلة) [الاسراء: ٥٧] قال: كان نَفَرْ من الإنس يعبدون نفراً من الجسن، فأسلم (االنَّفَرُ من الجنَّ، فاستمْسَك الآخرون بعبادتهم، فنزلت (أولئك الذين يدعون (السينة عبادتهم، فنزلت (أولئك الذين يدعون (السينة عبادتهم) أخرجه البخاري ومسلم (الله عبادته)

[شرح الغريب] :

(يَبْتُغُونَ إلى ربهم الوسيلة) الوسيلة ُ : مايتو َسلُ به إلى الشيء ، أي : يطلبون القُرْ بَةَ إلى الله تعالى .

رن - أبر هربرة رضي الله عنه) عسن النبي عَيَّالِيَّةِ (يومَ نَدَعُو كُلُّ أَنَاسَ بِإِمَامِهُم) [الاسراء: ٧١] قال: « يُدعَى أحدهُم ، فيُعطى كتابه بيمينه، و يُمِدُ له في جِسْمِهِ سِتُون ذراعاً ، و يَبْيضُ وجُهُهُ ، و يُجعلُ على رأسِه تاجُ من لؤلؤ يتلألأ ، فينطلق إلى أصحابه الذين كانوا يجتمعون إليه ،

⁽١) قال الحافظ:أي: استمر الإنسالذين كانوا يعبدون الجن على عبادة الجن،والجن لا يرضون بذلك، لكونهم أسلموا ، وم الذين صاروا يبتغون إلى ربهم الوسيلة ، وروى الطبري من وجه آخر عسن ابن مسعود فزاد فيه « والإنس الذين كانوا يعبدونهم لايشعرون بإسلامهم » وهذا هـــو المعتمد في تفسر الآية .

 ⁽٧) مفعول « يدعون » محذوف ، تقديره : أو لئك الذين يدعونهم آلهة ينتغون إلى ربهم الوسيلة . وقرأ ابن مسعود رضي الله عنه « تدعون » بالمثناة الغوقية ، على أن الحطاب للكفار ، وهو واضع ، قاله الحافظ

⁽٣) البخاري ٢٠١/٨ في تفسير سورة بني إسرائيل ، باب (قل ادعوا الذين زعمتم من دونه) وباب قوله : (أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة) ومسلم رقم (٣٠٣٠) في التفسير ، بابقوله تمالى : (أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة) واللفظ لمسلم .

فير ونه من بعيد ، فيقولون : اللهم ا ثينا بهذا ، فيأتيهم ، فيقول : أيشر و الكلل د رُجل منكم مثل هذا المتبوع على الهدك ، وأما الكافر : فيعظى كتا به بشماله ، و يسود وجهه ، و يُمد له في جسمه ستون ذراعا ، و يلبس تاجا من نار ، فإذا رآه أصحا به يقولون : نعوذ بالله من شر هذا ،اللهم لاتا تنا به ، فيأتيهم ، فيقولون ؛ اللهم أخره ، فيقول لهم : أبعدكم الله ، فإن لكل رجل منكم هذا ، . أخرجه الترمذي (۱) .

ما عبر الله عبر الله عمر بن الخطاب دضي الله عنها) كان يقول :
 دُلُوكُ الشَّمْس : مَيْلُها . أخرجه الموطأ (٢) .

ابن عباس رضي الله عنها) كان يقول : ذُلُوكُ الشَّمْسِ : إذا فاء الفَيْئ ، وغَسَقُ اللَّيل : اجتماعُ اللَّيلِ وظُامَتُهُ . أُخرجه الموطأ (").

⁽١) رقم (٣١٣٥) في النفسير ، باب ومن سورة بني إسرائيل ، وفي سنده عبد الرحن بن أبي كريمة ، والد السدي الكبير، وهو مجهول الحال ، لم يوثق غير ابن حبان ، ومع ذلك نقد حسن الترمذي حديثه هذا .

⁽٢) ١١/١ في وقوت الصلاة ، باب ما جاء في دلوك الشمس إلى عنق الليسل ، وإسناده صحيح . وهو قول أبي بزرة وأبي هريرة والحسن والشمي وسميد بنجبير وأبي العالية ومجاهد وعطاء وعبيد بن عمير وقتادة والضحاك ومقاتل ، وهو اختيار الأزهري . وروى الحماكم ٢/٣٣ عن ابن مسعود أنه غروبها ، وصححه على شرط الشيخين، وواقحه الذهبي ، وقد قال بهذا القول انتخي وابن زيد ، وعن ابن عباس كالقولين ، قال الفراء : ورأيت العرب تذهب في الدلوك إلى غيبوبة الشمس ، وهسدا اختيار ابن قتيبة ، قال : لأن العرب تقول : ذلك النجم : إذا غاب . قال ذو الرمة :

مصابيح ليست باللواتي تقودها عوم ولا بالافلات الدوالك وتقول في الشمس : دلكت براح، ريدون : غربت .

⁽٣) ١٠/١ في وقوت الصلاة ، باب ماجاء في دلوك الشمس إلى غسق اللبل، وفي سنده مجهول ، وأورده السيوطي في الدر ٤/٥ ١٩ ونسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر .

الفجر كان مَشْهُوداً ﴾ [الاسراء : ٧٨] أن النبي عِيَّنَالِيَّةِ قال : « تشهدُهُ ملائكةُ الليل و ملائكة النهار » . أخرجه الترمذي (١).

الله عنه) في قوله تعالى : (عسى الله عنه) في قوله تعالى : (عسى أن يبعثَكُ رُ بُكَ مقاماً محموداً) قال: 'سئِلَ رسولُ الله وَيَتَظِيُّونَ عن المقام المحمود؟ قال: « هو الشفاعة » . أخرجه الترمذي (٢) .

٦٩٩ ــ (خ ـ آرم بن على رحمه الله (٣)) قال : سمعت ابن عمر يقول :

⁽۱) وقم (۱۳۳۶) في التفعير ، باب ومن سورة بني إسرائيل ، وإسناده صحيح ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح ، وأخرج البخاري ۲۲/۸ ومسلم رقم (۲۶۹) من حديث أبي هريرة رفوعاً « فضل صلاة الجميع على صلاة الواحد خس وعشرون درجة ، ويجتمع ملائكة الليل وملائكة النبار في صلاة الصبح ، يقول أبو هريرة : اقر ژوا إن شئم (وقر آن الفجر إن قدرآن الفجر كان مشهودا) قال ابن كثير : فعلى هذا تكون هذه الآبة : (أقم الصلاة الدلوك الشمس إلى غسق الليل وقر آن الفجر ، إن قر آن الفجر كان مشهودا) قد دخل فيها كل أوقات الصلوات الحمس . فن قوله « لدلوك الشمس إلى غسق الليل » وهو ظلامه: أخذ الظهر والعمر والمفرب والعشاء . ومن قوله « وقر ان الفجر » يمني صلاة الفجر ، وقد ثبتت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تواتراً من أقواله وأفعاله بتفاصيل هذه الأوقات على ماهي عليه اليوم عند أهل الإسلام بما تلقوه خلفاً عن سلف وقر ناً بعد قرن .

⁽٧) رقم (٣١٣٦) في التفسير ، باب ومن سورة بني إسرائيل ، وفي سنده ضعيف ومجهول ، ومعذلك فقد حسنه الترمذي .

 ⁽٣) هو آدم بن علي العجلي ، ويقال : الشيباني ، ويقال : البكري . روى عن ابن عمر ، وعنه شعبة والأحوس وأيوب بن جابر وغيرهم . وهو بصري ثقة ، وايس له في البخاري إلا هذا الحديث، كما قال الحافظ ابن حجر في « الفتم » .

إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ بُجْتَى (١) ، كَلُّ أُمَّةَ تَتْبَعْ نَبِيَّهَا ، يقولون : يافلانُ اشْفَع ، يافلان اشفع ، حتَّى تنتهي الشفاعة إلى النبي وَيَتَلِيْقٍ ، فذلك يومَ يَبْعَثُهُ الله المقام المحمود . أخرجه البخاري .

وأَخرجه البخاري أيضاً عن حمزة عن أبيه عبد الله بن عُمَرَ مَرْفوعاً إلى النبي وَيُلِلِيّهِ (٢).

[شرح الغربب]:

('جثَّى) الجتى : جمع جثوة : وهي الجماعة .

النبي عباس رضي الله عنها)قال: كان النبي عباس رضي الله عنها)قال: كان النبي عبيلية بمكنة أمر بالهجرة ، فنزلت عليه (وقُلْ رَبِّ أَدْخلني مُدْخل صِدْق ، وأُخرِجني مُخْرج صِدْق ، واجعل لي من لدُ نك سُلطانا صَيراً) [الاسراء: ٨٠] . أخرجه الترمذي (٣) .

٧٠١ _ (خ م ت _ ابن مسمور رضي الله عنه) قال : بَينَا أَنا مــع

⁽١) بضم الميم وفتح المثلثة ، مقصوراً ، أي : جاعات ، واحدها : جثوة ، وكل شــــي، جمته من تراب ونحوه فهو جثوة ، وأمــــا الجثي في قوله تعالى : (ثم لنحضرتهم حول جهنم جثياً) فهو جمع الجائي على ركبتيه ...

⁽٢) ٣٠٣ ، ٣٠٣ في النفسير ، في تفسير سورة بني إسرائيــل ، باب قوله (عسى أن يبعثك ربك مقاماً محوداً) وفي الزكاة ، باب من سأل الناس تكثراً .

 ⁽٣) رقم (٣١٣٨) في النفسير ، باب ومن سورة بني إسرائيل ، وأخرجه أحمد في المسند رقم (
 وفي سنده قابوس بن أبي ظبيان ، لينه الحافظ في « التقريب » قال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس
 به ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

رسول الله عَلَيْكِيْدُ وهو يتوكَأ على عَسيب مرّ بِنفَرِ من اليهود، فقال بعضهم: سلوه عن الروح ؟ وقال بعضهم: لاتسألوه لا يسمِعكم ما تكر هون ، فقاموا إليه فقالوا: يا أبا القاسم ، حَدِّثنا عن الروح ، فقام ساعةً ينظُر ، فعرفت أنه يوحَى إليه ، فتأخرت حتى صَعِد الوحي ، ثم قال: (ويسألونك عن الروح؟ يوحَى إليه ، فتأخرت من أمر (()ربي ، وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً) [الاسراء: ٨٠] فقال بعضهم لبعض: قد قلنا لكم: لاتسألوه.

وفي رواية : • وما أوتوا من العلم إلاّ قليلاً » قال الأعمش : هكذا في قراءتنا^(٢). أخرجه البخاري و مسلم والترمذي^(٣).

⁽۱) قال ابن القيم : ايس المراد هنا بالأمر الطلب اتفاقاً ، وإنما المراد به المأمور ، والأمر يطلق على المأمور كالحلق على المأمور كالحلق على المأمور كالحلق على المخلوق ، ومنه (لما جاء أمر ربك) وقال ابن بطال : معرفة حقيقة الروح مما استأثر الله بعلمه بدليل هذا الحبر ، والحكمة في إبهامه اختبار الحلق ليعرفهم عجزهم عن عسلم مالايدر كونه حتى يضطرهم إلى رد العلم اليه.

 ⁽٢) ليست هذه القراءة في السبعة ، بل ولا في المشهور من غيرها ، قال الحافظ : وقد أغفلها أبو عبيد
 في كتاب القراءات له من قراءة الأعمش .

⁽٣) البخاري ١٩٨/١ في العلم ، باب قول الله تعالى : (وما أوتيتم من العلم إلا قليلا) وفي تفسير سورة بني إسرائيل ، باب (ويسألونك عن الروح) وفي الاعتصام باب ما يكره من كثرة السؤال . وفي النوحيد ، باب توله تعالى : (إنما وفي النوحيد ، باب توله تعالى : (إنما أمرنا لشيء إذا أردناه) ومسلم رقم (٢٧١٤) في صفات المنافقين ، باب سؤال اليهود الني صلى الله عليه وسلم عن الروح . والترمذي رقم (٢١٤٠) في التفسير ، باب ومن سورة بسني إسرائيل ، ورواه أيضاً أحد في المسند رقم (٣٦٨٨). قال ابن كثير في تفسيره ه /٧٢٠: وهذا السياق يقتفي في يظهر بادي الرأي أن هذه الآية مدنية ، وأنها نزلت حين سأله اليهود عن ذلك بالمدينة ، مع أن السورة كلها مكية ، وقد يجاب عن هذا بأن تكون نزلت عليه بالمدينة مرة ثانية ، كما نزلت عسليه السورة كلها مكية ، وقد يجاب عن هذا بأن تكون نزلت عليه بالمدينة مرة ثانية ، كما نزلت عسليه السورة كلها مكية ، أو أنه نزل عليه الوحي بأنه يجببهم عما سألوه بالآية المتقدم إنزالها عليه ، وهي هذه الآية (ويسألونك عن الروح) .

[شرح الغربب] :

(عَسيبٌ) الْعَسِيبُ : سَعفُ النخل ، وأهـــل العراق يُسمُو نهُ : الجريد.

٧٠٢ – (ن - أبن عباس رضي الله عنهما) قال : قالت قريش لليهود : أعطونا شيئاً نسأل عنه هــــذا الر ُجل ، فقالوا : سلوه عن الروح ، فسألوه عن الروح ؟ فأنزل الله تعالى (ويسألونك عن الروح ؟ قل : الروح من أمر ربي ، وما أو تيتم من العلم إلا قليلا) قالوا : أو تينا علماً كثيراً ، أو تينا التوراة ، ومن أو قي التوراة وفي أو ي خيراً كثيراً ، فأنزل الله (قل لو كان البحر مـــداداً لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تَنفُد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مـــدداً) . الحرجه الترمذي (١٠) .

٧٠٣ (غ م ت س - ابن عباس رضي الله عنه) في قوله تعالى : (وَلا تَجْهَرُ بِصلا تِكَ ولا تُخافِت بها) [الاسراء: ١١٠] قال : أُنزلت ورسول الله وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جاءً به ، فقال الله عز وجل : (ولا تجهر بصلاتك) ، أي:

⁽١) رقم (٣١٣٩) في التقسير ، باب ومن سورة بني إسرائيل ، وإسناده حسن . وقال الترمـــذي : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، وأخرجـــه أحمد في المسند رقم (٣٠٠٩) وأورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٩٥، وزادنسبته للنسائي وابن المنذر وابن حبان وأبي الشيخ في «العظمة» والحاكم وابن مردويه، وأبي نعم والبيقي كلاهما في «الدلائل» عن ابن عباس رضي الله عنهما .

⁽٢) ينني: في أول الاسلام .

بقراءتك ، حتى يَسْمَعَهَا المشركون (ولا تُخافِت بها) : عن أُصُحابِك ، فلا تُسمِعْهُم (وَٱ بَتَغِ بِينِ ذلك سَبِيلاً) : أُسمِعْهُم ، ولا تجهر حتى يأخ ذواعنك القرآن .

وفي رواية : (وأبتغ بين ذلك سبيلاً) يقول : بين الجُهْرِ والمُحَافَتَةِ . . أخرجه الجاعة إلا الموطأ وأبا داود''.

[شرح الغربب] :

(تُخَافِت) المخافتة : المُسارَرَةُ ،والتخافتُ : السُّرَارُ .

٧٠٤ ــ (غ م ط ـ عائة رضي الله عنها) قالت : أُنزلَ هذا في الدُّعاء (و لا تَخْهَرُ بصلا تِكَ و لا تخافت بها) . أُخرجه البخاري ومسلم .
 وأخرجه الموطأ عن عروة بن الزبير ، فجعله من كلامه'''.

سورة الكهف

٠٠٠ – (طـ - سعير بن المسيب رحمه الله) قال : (الباقيات الصالحات) الكهف:٤٦] هي قولُ العبد، اللهُ أَكبَرُ ، وسبحان الله ، والحمد للهِ ، ولا إلا الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله . أخرجه الموطأ (١٠) .

٧٠٦٠ - (خ م ن - سعير بن مبير رحمه الله) قال : قلت الابن عباس رضي الله تعالى عنهما : إنَّ نَوْفاً البِكاليُّ (٢) يزعُمُ أنَّ مُوسى - صاحب بني إسرائيل - ليس هو صاحب الخيضر (٣) .

بن منصور ، وابن أبي شيبة في المصنف ، وأبي داود في الناسخ ، والبزار، والنحاس، وابن نصر ،
 وابن مردويه، والبيبةي في سننه عن عائشة رضى الله عنها .

قال الحافظ في الفتح ، قوله: أنزل ذلك في الدعاء ، هكذا أطلقت عائشة ، وهو أعم من أن يكون ذلك داخل الصلاة أو خارجها .

⁽۱) ۱/ ۲۱ في الفرآن،باب ماجاء في ذكر الله تبارك وتعالى.وأخرجه أحمد في المسند رقم (۱۳) عن عثان بن عفان رضي الله عنه،و صحيح،وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ۱۷/۱ ۲ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبرار ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٥٣٢ وزاد نسبته لابن جرير وابن المنذر .

⁽٣) جاء في الفتح ٨/١٣ لوف: بفتح النون وسكون الواو بعدها فاء ، والبكالي بكسر الموحدة مخففاً ، وبعد الألف لام ، ووقع عند بعض رواة مسلم : بفتح أوله وتشديد الكاف والأول هو الصواب ، والم أبيه : فضالة بفتح الفاء ، وتخفيف المعجمة ـ وهو منسوب إلى بني بكال ابن دعمي بن سعد بن عوف . بطن من حمير ، ويقال : إنه ابن امرأة كعب الأحبار وقيل : ابن أخيه ، وهو تابعي صدوق . وفي التابعين : حبر ـ بفتح الحميم وسكون الموحدة ـ ابن نوف البكيلي ـ بفتح الموحدة و كسر الكاف مخففاً بعدها نحتافية بعدها لام ـ منسوب إلى بكيل بطن من حمدان ، ويكنى : أبا الوداك ، بنشديد الدال ، وهو مشهور بكنيته ، ومن زعم أنه ولد نوف السكالي، فقد وهم .

⁽٣) قال الحافظ ابن حجر في الإصابة: ثبت في ه الصحيحين »:أن سبب تسميته الحفر « أنه جاس على =

فقال: كذبَ عَدُو الله (۱) ، سَمِعْتُ أَبَيَّ بن كَعْبَ يقول: سَمِعتُ رسولَ الله عَلَيْهِ يقول: فقام موسى عليه السلام خطيباً في بني إسر ائيل، فسُئل: أي الناس أعلم الله عليه الله الله الله الله الله أنا أعلم ، قال : فعتَبَ الله عليه إذْ لم يَرُدَّ العلمَ إليه ، فأو حى الله إليه : إنَّ عبداً من عبادي بمجْمَع البحرين، هو أعلم منك (۱) ، قال موسى ، أي دب أي دب كيف لي به ؟ فقيل له : الحرل محوتاً في مِكْتَل ، فحيثُ تَفْقَدُ الحوت ، فهو مَمَّ ، فانطلق معه فتاه (۱) ، وهو يُو شعُ بن نوني ، فحمل مُوسَى حوتاً في مِكتَل ، فانطلق هو وفتاه يَشيان ، حتى أتيا الصَّخرة ، فر قد موسى وفتاه ، فاضطرب الحوت في المحتل ، حتى خرج من المكتل ، فسقط في البحر ، فاضطرب الحوت في المحتل ، حتى خرج من المكتل ، فسقط في البحر ،

 [⇒] فروة بيضاء ، فإذا هي تهتز تحته خضراء » هذا لفظ الامام أحمد من رواية ابن المسارك عن معمر
 عن همام عن أبي هريرة . و « الفروة » الأرض البابسة .

⁽١) قال العلماء : هو على وجه الإغلاظ والزجر عن مثل توله ، لا أنه يعتقد أنه عدو الله حقيقة . إنما قاله مبالغة في إنكار نوله لخالفته تول رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان ذلك في حال غضب ابن عباس لشدة إنكاره ، وفي حال الغضب تطلق الأنفاظ ، ولا يراد بها حقائقها .

⁽٢) قال في « الفتح ٢ / ١٩٤/ قوله « هو أعلم منك » ظاهر في أن الخفر ني ، بل مرسل، إذ لو لم يكن كذلك الزم تفضيل العالى على الأعلى ، وهو باطل من القول ومن أوضح ما يستدل به على نبوة الحفر قوله : (وما فعلته عن أمري) وينبغي اعتقاد كونه نبياً ، لثلا يتذرع بذلك أهل الباطل في دعوام : إن الولي أفضل من الني ، حاشا وكلا .

⁽٣) قال النووي : « فتاه » صاحبه . و « نون » مصروف ، كنوح . وهذا الحديث يرد قول من قال من المفسرين : إن فتاه ؛ عبد له ، وغير ذلك من الأقوال الباطلة . قالوا : هو يوشع بن نون بن إقرابي بن يوسف .

قال ؛ وأمسك الله عنه جر ية الماء حتى كان مثل الطّاق (١) فكان للحوت سرباً وكان لموسى وفتاه عجباً ، فانطلقا بقية ليلتهما ويومهم (١) ، ونسي صاحب موسى أن يُخبِرَه ، فلما أصبح موسى عليه السلام قال لفتاه : (آتنا غداءنا ، لقد لقينا من سفرنا هذا نصباً) [الكهف : ٦٢] قال : ولم ينصب حتى جاوز المكان الذي أمر به (قال : أرأيت إذ أو ينا إلى الصخرة ؟ فإني نسيت الحوت ، وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره ، واتخذ سبيله في البحر عجباً) قال موسى : (ذلك ما كُنّا نبغ (١ فار تدًا على آثارهما قصصاً) [الكهف : ٦٢ ، ٦٤] قال : يقصاً آثار هما ، حتى أيبا الصخرة ، فرأى رجلا مسجى عليه بثوب ، فسلم يقد عليه موسى ، فقال له الخضر : أنبى بأرضك السلام (١٠) قال : أناموسى ، قال :

⁽١) قال النووي : قوله : « وأمسك الله عنه جربة الماء ، حتى كان مثل الطاق » الجربة : بكسر الجيم ، والطاق : عقد البناء ،وجمعه: طوق وأطواق ، وهو الأزج ، وماعقد أعلاه من البنساء ، وبقى ما تحته خالياً .

⁽٧) قال الحافظ في « الفتح » ١/٥٥/، ، قوله : « فانطلقا بقية ليلتها » بالجر على الإضافة و « يومها » بالنصب على إرادة سير جيمه . ونبه بعض الحذاق على أنه مقاوب ، وأن الصواب : بقية يومها وليلتها، لقوله بعده « فلما أصبح » لأنه لا يصبح إلا عن لهل. انتهى. ويحتمل أن يكون المراد بقوله : « فلما أصبح » أي من الليلة التي تلي اليوم الذي سارا جيعه . والله أعلم .

⁽٣) قال الحافظ في « الفتح » ١٠٤٥ ، قوله : « ذلك ما كنا نبغي » أي : نطلب ، لأن ققد الحوت جمل آية ، أي : علامة على الموضع الذي فيه الحضر . وفي الحديث جواز التجادل في الم إذا كان بنسير تمنت ، والرجوع إلى أهل الم عند التنازع، والممل بخبر الواحد الصدوق، وركوب البحر في طلب الم ، بل في طلب الاستكثار منه ، ومثر وعية حل الراد في السفر ، ولروم التواضع في كل حال . ولهذا حرص موسى على الالتقاء بالحضر وطلب العلم منه ، تعليماً لقومه أن يتأدبوا بأدبه . وتغيبهاً لمن زكى نفسه أن يسلك مسلك التواضع .

⁽٤) قال الحافظ في «الفتح» ١٩٥/١ قوله :« أنى » أي: كيف بارضك السلام .ويؤيده مافي التفسير ==

موسى بني إسرائيل؟ قال: نعم، قال: إنّك على علم من علم الله علم أنيعُكُ الله لا أعلمه ، وأنا على علم من علم الله علمنيه لا تعلّمه ، قال لهموسى: (هل أنبعك على أن تعلّمني الله على أن تعلّمني الله على علم من علم الله علم على صبراً ، وكيف على أن تعلّمني الله على صبراً ، ولا أعصي تصبر على ما لم تحط به خبراً؟ قال: سَتَجِدُني إِنْ شاءَ الله صابراً ، ولا أعصى لك أمراً) قال له الحضر: (فإن ا تَبعثني فلا تسالني عن شيء حتى أحديث لك منه ذكراً) [الكهف: ٢٦-٧] قال نعم، فانطلق موسى وا لحضر يمشيان على ساحل البحر، فرقت بهما سفينة ، فكلّمو هم أن يُخمِلُوهما ، فعَرَفُوا الحضر، فحملوهما بغير نول ، فعَمَدَ الحضر إلى لورح من ألواح السفينة ، فنزعه ، فقال له موسى : قوم حلونا بغير نول ، عمدت إلى سفينتهم، فخرقتها (لتُغْرِق فقال له موسى : قوم حلونا بغير نول ، عمدت إلى سفينتهم، فخرقتها (لتُغْرِق أَلها ؟ لقد جنت شيئاً إمراً (٢٠) ، قال ألم أقل: إنّنك لن تستطيع معي صبراً؟ قال: لا تُوَ اخذني بما نسيت ، ولا تُر هِقْني من أمري عُسْراً) [الكهف: ٧٣،٧١]

 [«] هل بأرضي من سلام ? » أو من أين ، كما في قوله تعالى : (أنى لك هذا ?)
 و المهنى : من أين السلام في هذه الأرض التي لا يعرف فيها ، وكأنها كانت بلاد كفر ، أو كانت تحييم بغير السلام ، وفيه دليل على أن الأنبياء ومن دونهم ، لا يعلمون من الغيب إلا ما علمهم الله، إذ لو كان الحضر يعلم كل غيب لعرف موسى قبل أن يسأله .

⁽١) قراءة ابن كثير بإثبات الباء ، وعاصم بحذفها .

⁽٣) قال النووي : في الحديث : الحسكم بأنظاهر حتى يتبين خلافه لإنكار موسى عليه السلام عليه . قال الفاضي ؛ اختلف العلماء في قول موسى (لقد جئت شيئاً إمراً) و (شيئاً نكراً) أيها أشد ? فقيل « إمراً » لأنه العظيم . ولأنه في مقابلة خرق السفينية ، الذي يترتب عليه في العادة هلاك الذين فيها وأموالهم ، وهلاكهم أعظم من قتل الفلام ، فإنها نفس واحدة . وقيل : « نكراً » أشد . لأنهقاله عند مباشرة الفتل حقيقة . وأما الفتل في خرق السفينة فظنون . وقد يسلمون في العادة . وقد سلموا في هذه الفضية فعلا . وليس فيها ماهو محقق إلا مجرد الحرق . والله أعلم .

الغلمان ، فأخذَ الحضرُ برأسِهِ ، فأُقتلَعَهُ بيده ، فقتله ، فقال موسى : (أُقَتَلْتَ َنَفْساً زاكية ^(۱) بغير نفس ؟ لقد جئت َ شيئاً 'نكْراً ، قال: أَلم أُقُلُ لك إِنك لن تستطيع معى صبراً ؟) [الكهف : ٧٤ ، ٧٥] قال : وهذه أُ شدُّ من الأولى (قال: إِن سَأَلتُكَ عَن شيءِ بعدها ولا تُصاحبنِي ،قد بَلَغْتَ مَن لَدُنِّيُعُذُراً، فانطلقا ، حتى إِذا أَ تَيا أَهلَ قريةِ اسْتَطْعَمَا أَهْلها، فأَ بَو ْا أَن ُ يُضَيِّفُو هما، فَو جَدا فيها جداراً يُريد أن يَنْقَض) يقول مائل ، قال الخضر بيده هكذا (فأقامه ، قال)له موسى : قومُ أَ تينا ُهمُ ، فلم يضيفونا ، ولم يُطْعمونا (لو ِشئتَ لا تُخذتَ عليه أجراً . قال : هذا فِراقُ بيني وبينِك ، سأَ نَبِّئْك بتأويل مالم تَسْتَطــــعْ عليه صبراً) [الكرف : ٧٠ .. ٧٧] قال رسول الله ، عَيَالِللهِ « يرحم الله موسى ، لوَدِدْتُ أَنه كَانَ صَبَرَ ، حتى كان يقص علينا من أخبارهما » قال : وقال رسول الله عَيْنَايِّةِ «كانت الأولى من موسى نسياناً » قال : وجاءَ عُصْفُور ْ حتى وقع على حرف السَّفِينَة ، ثُمَّ نَقَرَ في البحر ، فقال له الخضر ُ : ما نَقَصَ علمي وعامُك من علم الله ، إلا مثلَ ما نَقَصَ هذا العُصفُور من البحر » .

زاد في رواية « وعِلْمُ الخلائِقِ » ثم ذكر نحوه .

قال سعيد بن جبير : وكان يقرأ « وكان أمامَهُم (^{۲)} ملك يأخذ كلسفينة خَصْياً » وكان يقرأ « وأما الغلام : فكان كافراً » .

⁽١) قرأه الكوفيون وابن عام « زكية » بغير ألف ، والباقون بألف ، وهما بمنى واحد .

⁽٢) هذه القراءة كالتفسير ، لا أنها تكتب في المصحف ، قاله الزركشي .

وفي رواية قال: « بينها موسى عليه السلام في قومه يُذَكِّرُهُم بأَيَام الله، وأَيَّامُ الله؛ نَعاؤهُ وبلاؤه ، إذْ قالَ: ما أعلمُ في الأرض رجلاً خَيْراً أو أعلمَ مِنِّي » قال . . . وذكر الحديث .

وفيه « 'حوتاً مالِحاً » ·

وفيه ، ﴿ مُسَجِّى ثُوْبًا ۚ ، مستلقياً على القفا ، أو على ُحلَاوَة الْقَفَا » • وفيه : ﴿ أَن رَسُولَ اللَّهُ مِيْتِكِيُّهُ قَالَ : رَحْمَةُ اللهُ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى ، لَوْلَا أَنَّهُ عَجَّلَ لَوأَى العجبَ ، ولكنَّه أَخذَتهُ من صاحِبه ذَمامَةٌ ، قالَ : (إنْ سَأَلتُكُ عن شيء بعدَها فلا تصاحبني ، قد بلغتَ من لدُنِّي عُذْراً) ولو صبرَ لرأى العجبَ ، قال : وكان إذا ذَكرَ أَحداً من الأنبياءِ بَدأَ بنفسه ، ثم قال : (فانطلقا ، حتى إذا أتيا أهلَ قرية ِ) لِثامٍ . فطافا في المجلس ، فاستَطعَما أهلها (فأُبَو ا أَن يُضيِّفُوهُما) إلى قوله : (هذا فِراقُ بيني وبينك) قــال : وأخــذ بثوبه ، ثم تلا إلى قوله : (أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر) إلى آخر الآية [الكهف: ٧٩] ،فإذا جـــاءَ الذي يُستَخِّرُها وجدها مُنْخرقَةً ، فتجاوزها ، فأصلحوها بخشبَة (وأما الغلام فُطبع َ يومَ طبع َ كافرا ، وكان أبواه قد عَطفا عليه ، فلو أنه أدرك (أرْهَقهما طغياناً وكفراً ، فأردنا أن يُبدِلهما رثبهما خيراً منه زكاةً وأقربَ رُّحماً) .

وفي رواية قال « وفي أصل الصَّخْرة ِ عَينٌ يقال لها : الحياةُ لا يُصِيبُ من مامُ اشيءٌ إلا حَيِيَ ، فأصابَ الحوتَ من ماءِ تلك العين فتحرَّكَ ، وا نسلَّ

من المِكْتل ، وذكر نحوه .

وفي رواية «أنه قيل له : ُخذُ حوتاً ، حتى تُنْفَخَ فيه الروحُ ، فأخذ حوتاً ، فجعله في حكتل ، فقال لفتاهُ : لا أُكلِّفُكَ إلا أَن تُغْبِرَني بحيثُ يُفار ُقُكَ الحوتُ ، فقال : ما كَلَّفْتَ كبيراً » . . . وذكر الحديث .

وفيه « فو َجدا خضراً على طُنفُسَة (١) خضراء على كَبِد ٱلْبَحْرِ ، وأَن الْخُضِرَ قَالَ لموسى : أَمَا يَكُفيكَ أَنَّ ٱلْتَّوْرَاةَ بِيَدَيْكَ ، وأَنَّ ٱلْوَحْيَ يأتيك، ياموسى ، إِنَّ لِيَ عِلْماً لاينبغي لك أَن تعلَمه ، وإن لك علماً لاينبغي لي أَن أَعْلَمه » (١).

وفيه في صفة قتل الغلام « فأضجعَهُ فذبحِه بالسِّكين » ·

وفيه «كان أبواه مؤمنين ، وكان كافراً (فَخشينا أَنْ يُرْهِقَهُمَا طُغْياناً وَكُفُراً) يَحملهما حُبُهُ على أَن يُتا بِعَاهُ على دينه (فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِ لَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْراً مِنْهُ زَكَاةً ، لقوله: (قتلت نفساً زكية)، وَأْقَرَبَ رُحْماً) أَرحمُ بهما مِن الأول الذي قَتل الخضر ' » .

وفي رواية « أَنها أُ بْدَلَا جَارَيَةً » .

⁽١) «الطنفسة» فر اش صفير ، وهي بكسر الطاء والفاء بينها نون ساكنة ، وبغم الطاء والفاء ، وبكسر الطاء وبغتم الفاء .. لفات .

⁽٢) قال الحافظ في « الفتح » ٨ / ٣ ١٦ ؛ نوله: « يا موسى، إن لي علماً لاينبني لك أن تعلمه »أي : جيمه « وإن لك علماً لا ينبني لي أن أعلمه » أي : جيمه . وتقدير ذلك متعين ، لأن الحفر كان يعرف من الحكم الفاهر مالا غنى بالكف عنه ، وموسى كان يعرف من الحسكم الباطن ما يأتيه بطريق الوحي . ووقع في روابة سفيان « ياموسى إلى على علم من علم الله علمنيه ، لا تعلمه أنت » وهو بمعن الذي قبله .

وفي رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود « أنّ ابن عباس مارى هو والمحرال بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى عليه السلام، فقال ابن عباس : هو الحفضر ، فمر بهما أبي بن كعب ، فَلَ حاه ابن عباس فقال ابن عباس : هو الحفضر ، فمر بهما أبي بن كعب ، فَلَ حماه ابن عباس فقال : يا أبا الطفيل ، هم إلينا فإني قد تماريت أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل موسى السبيل إلى لقية ، فهل سمعت رسول الله وسي الله يتلاق منك بن يذكر شأنه كو فقال أبي : سمعت رسول الله وقول: وبينا موسى في ملا من بني إسرائيل ، إذ جاء ، ر أجل ، فقال له : هل تعلم أحداً أعلم منك ؟ قال موسى : لا ، فأو حى الله تعالى إلى موسى : بلى ، عبد المخضر الله قوله: موسى السبيل إلى لقية عنو الله له الحوت آية . . . وذكر الحديث إلى قوله: (فَارْ تَدّاً عَلَى آثار مِ هما قصصاً) فو جدا خضراً ، فكان مِن شأنهما ماقص الله في كتا به به . .

هذه روايات البخاري ومسلم .

ولمسلم رواية أخرى بطولهـــا ، وفيها « فانطلقا ، حتى إِذا َلقيا غِلْماناً يَلْعَبُونَ ، قال : فانطلقَ إِلَى أُحدهم بَادِيَ الرأي ، فقتَله ، قال : فَذُعِرَ عندها

⁽۱) قال الحافظ في الفتح قوله « تمارى هو والحر » سقط « هو » من رواية ابن عساكر ، فسطف على المرقوع المتصل بغير توكيد ولا فصل ، وهو جائز عند البعض .

 ⁽٢) قال الحافظ: قوله « بلى ، عبدنا » أي : هو أعلم منك، وللكشميهني «بل» بإسكان اللام، والتقدير:
 فأوحى الله اليه: لا تطلق النفي ، بل قل : خفر ، وإنحا قال : عبدنا وإن كان السياق يقتفي أن
 يقول : عبد الله ، لكونه أورده على طريق الحكاية عن الله تمالى والإضافة فيه للتعظيم ،

موسى ذُعْرَةً مُنْكَرَةً ، قال : (أَقَتلْتَ نَفْساً زَاكِيَةً بِغَيْرِ نَفْس ؟ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئاً نُكْراً) فقال رسول الله عِيَظِيْةً ، عند هذا المكان : « رَحمةُ الله علينا وعلى موسى ، لولا أنه عَجَّلَ لرأى العجب ، ولكنه أَخذ ته من صاحبه ذَمامَة » .

وعند البخاري فيه ألفاظ عير مسندة ، منها: «يزعمون أن الملك كان اسمه: هُدَدُ بنُ بُدَدَ ، وأنَّ الغلام المقتول : كان اسمه فيما يزعمون : حَيْسُور ، (۱).

وفي رواية في قوله قال : (أَلَمْ أَقُلْ إَنْكَ كَنْ تَستَطيعَ مَعيَ صَبْراً؟) قال «كانت الأولى نسياناً ، والوسطى : شرطاً ، والثالثة عُمْداً ، (٢).

وأخرجه الترمذي مثل الرواية الأولى بطولها .

(وفيها " قال سفيان : • يَوْ عُمُ ناسٌ أَنَّ تِلكَ الصخرةَ عندها عَيْنُ الحياةِ ، لا يُصِيبُ ماؤها مَيتاً إلا عاش . قال : وكان الحوتُ قد أَكِلَ منه ، فلما تُطِرَ عليه المائم عاش ، ...وذكر الحديث إلى آخره) .

وفي رواية لمسلم « أَنَّ النبي عَيَيْكِيٌّ قُوأً ﴿ لَتَخِذْتَ عَلَيْهِ أَجْراً ﴾.

وعنده قال : « إنَّ النبي ﷺ قال : « الغلامُ الذي قتله الخضرُ ُ طبِع كافراً ، ولو عاش لأرْهَق أبويه ُطغياناً وكفراً) » .

وفي رواية الترمذي أيضاً : قال • الغُلام الذي قتله الحضرُ : 'طبعَ يَومَ 'طبع كافراً ... لم يَزدْ ، .

⁽۱) البخاري ۱۹/۸ ۳۱۹/۸ (۲) البخاري ۱۸/۸ ۳۱

⁽٣) يعني روابة الترمذي ، ولا تصح لانقطاع سندها ، وكون الذين يزعمون ذلك عبهولين .

وأحرج أبو داود من الحديث طر فين محتصر أين عن أبَي بن كعب : الأول ، قال : قال النبي ﷺ : • الغلام الذي قتله الحضر : طبع يوم طبع كافراً ولو عاش لأرهق أبو أبه طغياناً وكفراً • .

والثاني: أنَّ رسولَ الله عَيَّظِيَّةِ قال: • أَ بصرَ الخَضِر عُلاماً يلعبُ مع الصبيان، فَتَناول رأسه فقَلَعه ، فقال موسى: (أقتلت نفساً زَكِئةً؟...) الآية • . وحيث اقتصر أبو داود على هذين الطرفين من الحديث بطوله لم أُعلِمُ علامَتَهُ (١) .

[شرح الغربب]

(مِكْتَلُ) المِكْتَلُ : شِبْهُ الزُّنبِيل ، يَسَعُ خمسة عشر صاعاً .

(سَرَباً) السَّرَبُ : المسلك .

(نَصَباً) النصب : التعب .

(أُوَ يُنَا) أُوَى يأوي إلى المنزل : إذا انضم إليه ورجع .

⁽١) البخاري ٨/ ٣٠٠ - ٣٠ في تفسير سورة الكهف ، باب (وإذ قال موسى لفتاه لا أبرح حتى أبلغ بمع البحرين) وباب (فلما بلغا مجمع بينها نسيا حوتها) وباب (فلما جاوزا قال لفتاه: آتنا غدامنا) وفي العلم، باب ماذكر في ذهاب موسى في البحر ، وباب الحروج في طلب العلم، وباب ما يستحب للعالم إذا سئل ، وفي الاجارة ، باب إذا استأجر اجبراً على أن يقيم حائطاً ، وفي الثروط ، باب الشروط مع الناس بالقول ، وفي بدء الحلق ، باب صفة إبليس وجنوده ، وفي الأنبياء ، باب حديث الحضر مع موسى عليها السلام، وفي التوحيد ، باب في المشبئة والإراده، ومسلم رقم (٢٣٨٠) في الفضائل ، باب فضائل الحضر عليه السلام ، والترمذي رقم (٨٤٠) في التفسير ، باب ومن سورة الكهف ، وأبو داود رقم (٤٧٠٠) و (٢٠٠٤) .

- (فَارْتَدًّا) افتعلا من الارتداد : وهو الرجوع .
- (قَصَصاً) القصص : تَتَبُّع الأَثر شيئاً بعد شيء ، والمعنى : رَجَعَا من حيثُ جَاءًا ، يَقُطَّان الأَثَر .
 - (مُسَجَّى) المسجَّى : المُغَطَّى.
 - (رَسُداً) الرَّشَدُ والرُّشَدُ : الهدى .
- (نول) النَّوْلُ ؛ العطيةُ والجُعلُ ؛ تقول ؛ نِلْتُ الرجل أَنُولُهُ نَوْلاً ؛ إذا أعطيتَهُ ، و ِنلت الشيء أَنَالُه نَيْلاً ؛ وصلتُ إليه .
 - (إِمْراً) الإِمْر : الأَمْرُ العظيم المنكر .
- (تُحلَّاوة القَفَا) قال الجوهري : تُحلاوَةُ القفا بالضم: وسطه ، وكذلك حلاوى القفا ، فإن مَدَدْتَ ، فقلت : تحلاواء القفا : فتحت .
- (ذَمامَة) الذَّمامة بالذال المعجمة: الحياء والإشفاق من الذم ، وبالدال غير المعجمة : قبح الوجه ، والمراد الأول .
- (أَرْهَقَهُمْ طُغْيَاناً) يقال: رَهِقَهُ ـ بالكِسر ـ يَرْهَقه رهقاً، أَي: غشية، وَأَرْهَقهُ طَغْيَاناً وكَفْراً، أَي: أغشاه إياه، ويقال: أرهَقَني فلانٌ إِثْمَــاً حتَّى رَهَقْتُهُ، أَي: حَلَّى اللهُ عَلَى الطَغْيَان: الزيادة في المعاصي.
- (طَنْفَسة) الطنفسة: واحدة الطنافس: وهي البُسُط التي لها خَمَلُ رقيق.
 - (كبد البحر)كَبِـدُ كل شيء: وسطه ، وكأنه أراد به هاهنا : جانبه.
 - (تَمَارَى) المماراةُ : المجادلة والمخاصمة .

٧٠٧ ــ (ت ـ أبو الدرداء رضي الله عنه) أَنَّ رسول الله وَيُطَالِبُهِ قال: «كَانَ الكَنْزُ ذَهَباً وَفِضَةً ، أُحرجه الترمذي (١).

٧٠٨ - (خ م م ن - زبنب بنت جعش رضي الله عنها) أن النبي عَيَالِللهِ وَبَلُ لِلْعَرَبِ (١) من النبي عَيَالِللهِ وَبَلُ لِلْعَرَبِ (١) من أَتْبَعَ اليوم من رَدْم يَأْجوج ومأَجوج مثلُ هـ ذه - وحَلَّق مُرْ قَدِ أَقْتَرَب، فُتِح اليوم من رَدْم يَأْجوج ومأَجوج مثلُ هـ ذه - وحَلَّق بأَصْبَعِهِ : الإبهام والتي تليها - » فقالت زينب بنت بنت بحش فقلت : يارسول الله أنه لك وفينا الصالحون ؟ قال : نعم ، إذا كَثُرَ الخُبَثُ (١).

هذه رواية البخاري ومسلم .

وفي رواية الترمدذي قالت: اسْتَيْقَظُ رسولُ الله وَيُطْلِيْتُهُ مِنَ النَّومِ مُعْمَراً وَجُهُهُ ، يقول: « لا إِله الله ... » وذكر نحوه · وفعه « وَعَقَدَ عَشْمَ أَ '' ».

⁽١) رقم (٣١٥٣) في التفسير ، باب ومن سورة الكهف ، وإسناده ضعيف .

⁽٣) فوله: « ويل للعرب » إنما خص الويل بهم ، لأن معظم مفسدتهم راجع اليهم ، وفــد وقسع بعض ما أخبر به صلى الله عليه وسلم حيث قال : « إن يأجوج ومأجوج م الترك » وقد أهلكوا الخليفة المستصم، وجرى ماجرى بمنداد، قالهالكرماني.

⁽٣) قال النووي: « الحبث » هو بفتح الحاء والباء. وفسره الجمهور : بالفسوق والفجور. وقيسل : المراد به : الرنا خاصة . وقبل : أولاد الرنا . والظاهر : أنه المماصي مطلقاً . « ونهلـك » بكسر اللام ، على اللغة الفصيحة المشهورة ، وحكمي فتحها ، وهو ضميف أو فاسد . ومعني الحديث : أن الحبث إذا كثر ، فقد يحصل الهلاك العام وإن كان هناك صالحون .

^(؛) البخاري ٢٧٤/٦ في أحاديث الأنبياء ، باب قول الله تعالى : (ويسألونك عن ذي القرنين)وباب علامات النبوة في الاسلام ، وفي الفتن ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: ويل للمرب من شر قد

[شرح الغربب] :

(رَدُم) ردمتُ الثَّامة ردماً : إذا سددَتَها ، والاسم والمصدر سواء : الردم .

(حلَّق وعَقَدَ عَشْراً) حلَّق : أي جعل أصبعه كالحلقة ، وعقد عشراً :هي من مُوَاضِعَاتِ الحساب، وهو أن تجعل رأس أصبعك السبابة في وسط أصبعك الإبهام من باطنها شبه الحلقة ، وعقد التسعين مُثلها . إلاَّ أنها أضيق منها ، حتى لايبين في الحلقة إلا خَلَلُ يسير .

(اُلْخَبْثُ) بضم الخاء وسكون الباء الموحدة ; الفسق والفجور .

٧٠٩ _ (خم- أبو هربرة رضي الله عنه) قال: قال النبي ﷺ: "فتح اليوم مِنْ دُدُم يأجوج و مأجوج مثل هذه ، وعقد بيده تسعين " ... أخرجه البخاري ومسلم (٢).

⁼ انترب ، وباب يأجوج ومأجوج . ومسلم رقم (٣٨٨٠) في الفتن ، باب انتراب الفعن ، والترمذي رقم (٢١٨٨) في الفتن ، باب ماجاء في خروج يأجوج ومأجوج .

⁽۱) قال النووي: « فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه » وعقد سفيان بيده عشرة ، هكذا وقع في روابة سفيان عن الزهري. ووقع بعده في روابة يونس «وحلق بأصبعيه الإبهام والتي تليما» وفي حديث أبي هريرة بعده « وعقد وهب بيده تسعين » فأمار وايتا سفيان ويوسف، فتفقتان في المدى ، وأما روابة أبي هريرة شخالفة لها ، لأن عقد التسعين أضيق من العشرة . قال القاضي : لعل حديث أبي هريرة متقدم ، فزاد قدر الفتح بعد هذا القدر ، قال : أو يكون المراد : التقريب للنمثيل ، لاحقيقة التحديد ، و « يأجوج ومأجوج » غير مهموزين ومهموزان ، قدرى و في السبح بالوجين ، والجمهور بترك الهمزة .

٧١٠ ــ (تــ أبو هررة رضى الله عنه) أنّ رسول الله عَلَيْنَ قال في السَّدِّ : « يَحْفرُو َنه كُلَّ يوم ، حتى إذا كادوا يَغْرِقو نه ، قال الذي عليهم : ٱرْجِعُوا ، فَستَخْفَرُونه غداً ، قال : فيُعيدُه الله كأشَدُّ ماكان ، حتى إذا بلغ مُدَّتُهُمْ، وأراد الله أن يبعثُهم على الناس، قال الذي عليهم: ارجعوا فستُحْفرونه غداً إن شاء الله ، واستثنى ، قال : فيرجعون ، فيجدونه كهيئته حين تركوه ، فيخرقونه ، فيخرجون على الناس،فَيَشْتَفُونَ المياه، ويفرُ الناسُ منهم ، فيرمون بسهام إلى السَّاءِ، فترجع مُخَصَّبةً بالدماء، فيقولون: قَهَرْنا مَنْ في الأرض، وَعَلَوْنَا مَنْ فِي السَّمَاءِ ، قَسُورَةً وَعُلُواً ، فيبعثُ اللهُ عليهم نَغَفَأُ فِي أَقْفَ لَا يُهمْ ، فَيَهْلِكُونَ فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى ، قال : فوالذي نَفْسُ محمد بيده ، الُّ دوابُّ الأرض تَسْمَنُ وتَبْطَرُ ، وتشْكُرُ شُكُراً من لَخُومهمْ . أخرجه الترمذي(١).

⁽١) رقم (١٥١٣) في النفسير ، باب ومن سورة الكهف ، وقال : هذا حديث حسن غريب ، إنما تمرفه من هذا الوجه، مثل هذا ، والحديث أخرجه أيضاً أحدثيا اسند من حديث سعيد بن أبي عروبة عن فتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة ، ومن طريق حسن بن موسى الأشهب عن سفيان عن فتادة ... وكذا رواه ابن ماجة عن أزهر بن بروان عن عبد الأعلى عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة .

قـــال الحافظ ابن كثير في تفسيره ه/٣٣٣ : وإسناده جيد نوي ، ولــكن متنه في رفعـــه نكارة ، لأن ظاهر الآية يقتفي أنهم لم يتمكنوا من ارتقائه ولا من نقبه لإحـــكام بنائــه وصلابته وشدته ، ولكنهذا قد روي عن كعب الأحبار أنهم قبل خروجهم يأتونه فيلحسونهحتي لايبقي=

[شرح الغربب]:

(قَسُوءَ)القسوة : الغلظة والفظاظة .

(النَّغَفُ) دود يكون في أنوف الإبل والغنم ، واحدتها : نَغَفَةُ .

(فَرْسَى) جمع فِريس بمعنى : مفروس ، من فَرَسَ الذُّ ثُبُ الشَّاةَ : إذا

قَتَلَهَا ، فعني فَرْسَى : قَتْلَى ، مثل : قتيل وقَتْلَى .

(تشكر) شَكَرت الشَّاةُ تَشْكُرُ شُكْراً : إذا امتلاً ضَرَّعُهَا لَبَناً ، فالمعنى : تمتلىء أجسادها لحماً وتشمَنُ .

عني أبي _ سألت عن قوله تعالى : (هَلْ 'نَنَّتُكُمْ بالأُخسَرِينَ أَعْمَالا) عني أبي _ سألت عن قوله تعالى : (هَلْ 'نَنَّتُكُمْ بالأُخسَرِينَ أَعْمَالا) [الكهف : ١٠٣] أَهُم الحَرُوريةُ (١) ؟ قال: لا ، هم اليهودوالنصارى، أمَّا اليهود:

ولابن مردوبه من طريق حصين عن مصب « لما خرجت الحرورية ، قلت لأبي : أوؤلاء الذين أنزل الله فيهم ? » وله من طريق أبي القاسم بن أبي يزة عن أبي الطفيل عن علي في هذه الآية ، قال : « اظن أن بعضهم الحرورية » .

⁼ منه إلا الفليل ، فيقولون كذلك، فيصبحون وهو كما كان، فيلحسونه ويقولون : غدا نفتحه، ويلهمون أن يقولوا : إن شاء الله ، فيصبحون وهو كما فارقوه . قال ابن كثير : وهذا متجه ولمل أبا هريرة تلقاه من كعب الاحبار ، فانه كان كثيراً ما يجالسه ويحدثه .. فحدث به أبو هريرة ، فتوهم بعض الرواة عنه أنه مر فوع فرفعه . والله أعلم. ثم قال ابن كثير : ويؤيد ما فلناه من أنهم لم يتمكنوا مسن نقبه ولا نقب شيء منه ، وذكر ابن كثير : أن من نكارة هذا الحديث حديث زينب بنت جعش الذي تقدم رقم (٧٠٨).

⁽١) قال في الفتح ٣٣٣/٨ : « الحرورية » بفتح الحاء المهلة وضم الراء نسبة إلى حروراء ، وهي القرية التي كان ابتداء خروج الحوارج على علي منها .

فَكَذَّبُوا محمداً عَيِّالِيَّةِ ، وأَمَا النَّصَارَى : فَكَذَبُوا بِالْجِنَّةِ ، قَالُوا : لاطعام فيها ولاشراب ، والحرورية (الذين يَنْقُضُونَ عَهدَ الله مِنْ بَعْدْ مِيثَاقِهِ) فيها ولاشراب ، والحرورية (الذين يَنْقُضُونَ عَهدَ الله مِنْ بَعْدْ مِيثَاقِهِ) [البقرة : ٢٧] (وكان سعد 'يسميهم' : الفاسقين (أخرجه البخاري () وكان سعد 'يسميهم ' : الفاسقين الله عنه) قال: قال رسول الله عَيِّالِيَّةِ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ عَلَيْ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَيْ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ ال

أخرجه البخاري ومسلم 😘 .

وللحاكم من وجه آخر عن أبي الطفيل ذال : قال على « منهم أصحاب النهروان » وذلك قبل أن يخرجوا ، ولمل هذا هو السبب في سؤال مصمب إباه عن ذلك . وليس الذي قاله على بن أبي طالب ببعيد ، لأن اللفظ يقناوله وإن كان السبب مخصوصاً .

⁽١) قال في«الفتح» ٣٦٣/٨ :قوله :« والحرورية الذي ينقضون النج · »وفيرواية النسائي هوالحرورية الذي قال الله تعالى : (ويقطمون ما أمر الله به أن يوصل ــ إلى الفاسقين) » قال يزيد : هكذا حنظت .

قال الحافظ : وهو غلط منه ، أو نمن حفظه عنه ، وكذا وقع عند ابن مردوبه (أولاـــك م الفاسقون) والصواب : (الحاسرون) ووقع على الصواب ، كذلك في رواية الحاكم .

^(*) لمل هذا هو السبب في الفلط المذكور ؛ وفي رواية الحاكم «الحوارج قوم زاغوا ، فأزاغ الله فلوجم» وهذه الآية هي التي آخرها «الفاسقين» فلمل الاختصار اقتضى ذلك الفلط .وكأن سمداً ذكر الآيتين، التي في البقرة ، والتي في الصف. وقد روى ابن مردويه من طريق أبي عون عن مصعب قال : « نظر رجل من الحوارج إلى سعد ، فقال : هذا رجل من أثمة الكفر ، فقال له سمد : كذبت أنا فاتلت أنه الكفر ، فقال له آخر : هذا من الأخسرين أعمالاً . فقال له سمد : كذبت (أولئك الذين كفروا بربهم ...) الآية . قال ابن الجوزي : وجه خسرانهم : أنهم تعبدوا على غير أصل ، فاجتدعوا خسروا الأعمار والأعمال .

⁽٣) ٣٢٣/٨ ، ٣٢٤ في تفسير سورة الكهف ، باب (قل هل ننبثكم بالأخسرين أعمالا)

⁽٤) البخاري ٣٢:/٨ في تفسير سورة الكهف ، باب (أولئك الذين كفروا بربهم ولقسائه) ومسلم رقم (٢٧٨٥) في صفة القيامة .

[شرح الغريب] :

(بَعُوضَه) الْبَعُوضَةُ ، وجمعها الْبَعُوضُ : صِغَارُ الْبَقِّ .

٧١٣ ـ (ن ـ ابوسعير بن ابي قضائه وضي الله عنه) قبال : سمعت رسول الله عنه) قبال : سمعت رسول الله عنه عنه أنه النَّاس لِيْوم لار يُب فيه ، نادى مُناد : مَن كَانَ يُشرِكُ في عمل عمله لله أحداً فَلْيَطْلُب ثَوا بَهُ مِنْهُ ، فإنَّ الله أَغْنَى الشَّرَكَاء عَنِ الشِّرِكُ » .

أخرجه الترمذي(١).

سورة مريم

الله عنه عنه أن سألُوني ، فقالوا : إنكم تقرؤون (ياأُخت هارون) [مريم : ٢٨] وموسى قبل عيسى بكذا وكذا ؟ فلما قد مت على رسول الله والله عنه أنه عن ذاك ؟ فقال : « إنهم كانوا يُسَمَّون بأنبيائهم (") ، والصالحين قبلَهم » .

⁽١) رقم (٣١٥٣) في التفسير ، باب ومن سورة الكيف ، وقال : هذا حديث غريب ، لانسرنه إلا من حديث عمد بن بكر . نقول : وسنده حسن ، وقد رواه أيضاً ابن ماجةواب حبان والبيهقي ، وغيرهم .

⁽٧) قال النووي : « إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم الغ ٥٠٠ استدل به جماعة على جواز النسمية بأسماه الأنبياء، وأجمع عليه العلماء، إلا ماقدمناه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وسبق تأويله، وقد سمى النبي صلى الله عليه وسلم ابنه إبراهيم، وكان في أصحابه خلائق يسمون بأسماء الأنبياء.

قال الفاضي : وقد ذكر بعض العلماء : التسمي بأسماء الملائكة ، وهو قول الحارث بن مسكين ، قال : وكره مالك التسمى بجيريل وياسين .

هذه رواية مسلم .

وأُخرجه الترمذي قال: بَعَثَني رسولُ الله عَلَيْتِيْ إِلَى نَجْرَانَ ، فقالوا: أَلَسْتُم تَقْرُؤُونَ...وذكر الحديث (١).

٧١٥ – (ن ـ فنارة رحمه الله) في قوله تعالى: (وَرَفَعْنَاهُ مَكَانَا عَلِيّاً) مريم : ٧٥] قال : قال أنسُ : إنَّ نِيَّ الله عَيْنِيْنِهُ قال : لما عُرِجَ بِي رأَّ بِتُ إِدْرِيسَ فِي السَهَاءُ الرابِعَة .

أُخرجه الترمذي وقال: هذا طرف من حديث المعراج.

وسيَردُ الحديثُ بطوله في كتاب النبوة : من حرف النون (٢٠) .

٧١٦ _ (غ ن - ابن عباس رضي الله عنهما) قال : قال رسول الله عنهما) قال : قال رسول الله عنهما عبيد السلام: «ما يَمنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا ؟ فنزلت : (وما نَتَنَزَّلُ إلّا بأُمْرِ رَ بّك ، لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلك ، ومَا كانَ رَ بُك نَسِيّاً [مريم : ٦٥] قال : هذا كان الجواب لمُحَمَّد عَيَالِيّة .

⁽١) مسلم رقم (٢١٣٥) في الآداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم، وبيان ما يستحب من الأسماء، والترمذي رقم (٢١٣٥)في التفسير، باب ومن سورة مريم، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن ادريس .

⁽٢) رقم(٢ ه ٣١) في التفسير ، باب ومن سورة مريم، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وفي الباب عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد روى سعيد بن أبي عروبة وهمام وغير واحد عن تنادة عن أنس بن مالك ، عن مالك بن صمصمة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث المراج بطوله ، وهذا عندى مختصر من ذلك

أخرجه البخاري والترمذي ^(١).

٧١٧ ــ (م-ام مبشر الا نصارية " رضي الله عنها) أنّها سمعت النبي علي الله عنها) أنّها سمعت النبي علي النبي علي الله أسماء الله أصحاب النبي علي الله أسماء الله أصحاب الشبحر ق أحد " : الذين با يعنوا تختم ا ، قالت : بلي يا رسول الله ، فا نتم و الله فقالت صفحة أن : (و إن منكم إلّا و ارد ها ؟) [مريم : ٧١] فقال النبي علي الله قد قال الله تعالى : (ثم نُنجي الذين ا تَقُوا ، و نَذَرُ الظّالمين فيها جثياً) » قد قال الله تعالى : (ثم نُنجي الذين ا تَقَوا ، و نَذَرُ الظّالمين فيها جثياً) »

⁽۱) البخاري ۲/۸ من تفسير سورة مريم ، باب توله (وما نتنزل إلا بأمر ربك) وفي بدء الحلق، باب ذكر الملائكة ، وفي التوحيد ، باب (ولقد سبقت كامتنا لعبادنا المرسلين) والترمذي رقم (۳۱۰۷) في التفسير ، باب ومن سورة مريم، وقوله في آخر الحديث « قال: هـــذا كان الجواب لحمد صلى الله عليه وسلم » زيادة ليست في البخاري ولا في الترمذي ، ولعلها من زيادات الحميدي ، وهي عند أحمد في المسند رقم (۳۶۰۷) وكذلك هي عند ابن جرير وابن أبي حاتم ، وقد أورد الحديث السيوطي في الدر المنثور ٤/٨٧٧ وزاد نسبته لمسلم ، وعبد بن حميد ، والنسائي ، وابن المنذر ، وابن مردويه، والحاكم ، والبيعتمي في «الدلائل» نقول: ولم نجد الحديث عند مسلم كا ذكر السيوطي ، ولعله وجم منه رحه الله . قال الحافظ في « الفتح » : قوله : « وما نتنزل إلا بأمر ربك له مابين أيدينا وما خلفنا ومابين ذلك » قال عبد الرزاق عن معمر عن نتادة : مابين أيدينا: الآخرة ، وما خلفنا : الدنيا ، وما بين ذلك : ما بين النفختين .

⁽٢) هي امرأة زيد بن حارثة رضي الله عنها .

⁽٣) قال النووي : قوله: « لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد. النم » قبال العلماء : معناه : لا يدخلها أحد منهم قطماً : كا صرح به في غير هذا الحديث ، وإنما قال : « إن شباء الله » للتبرك ، لا للشك ، وأما قول حفصة : « بل » وانتبار الني سلى الله عليه وسلم لها ، فقالت : (وإن منكم إلا واردها) فقال عليه الصلاة والسلام : وقد قال : « (ثم ننجي الذين القوا) » ففيه دليل للمناظرة والاعتراض ، والجواب على وجه الاسترشاد ، وهو مقصود حفصة ، لا أنها أرادت رد مقالته صلى الله عليه وسلم . والصحيح : أن المراد بالورود في الآية : المرور عسلى الصراط ، وهو جسر منصوب على جهنم ، فيقع فيها أهلها ، وينجو الآخرون .

[مريم : ٧٢] أخرجه مسلم ^(۱). [شر**ح الغربب**] :

(أَصحاب الشجرة) هم الصحابة الذين بايعوا رسول الله عَيْنَا بِيْنَا بِيعـــة الرضوان في الحديبية، وكانت الشجرة سَمُرة ·

(جثياً) جمع جاث ِ : وهو الذي يقعد على ركبتيه .

عــن عــن الله تعالى : (وإنْ منكم إلا واردُ ها)؟ فحدثني : أنَّ عبدَ الله بنَ مسعود قول الله تعالى : (وإنْ منكم إلا واردُ ها)؟ فحدثني : أنَّ عبدَ الله بنَ مسعود حدَّ ثهم قال : قال رسولُ الله عَيْنَا فَيْهِ : « يَرِدُ الناسُ ، ثم يَصْدُرُ ون عنها بأعمالهم ، فأو الله كلمح البَرْق ، ثم كالريح ، ثم كَخُشِر الفَرسِ ثم كالراكب في رَّحله ، ثم كَشُنِهِ ، أخرجه الترمذي وقال : وقد روي عن السدي ولم يرفعه (۱).

[شرح الغربب]:

(كَحُضْر الفرس) الْحَضْر : الْعَدُو ُ ، والشَّدُ أَيضاً : الْعَدُو ُ .

⁽١) رقم (٢٤٩٦) في فضائل الصحابة ، باب فضائل أصحاب الشجرة .

⁽٢) رقم (٣١٥٨) في التفسير ، باب ومن سورة مريم ، ورواه أحمد في المسند ، وقال الترمسذي : حديث حسن، ورواه شعبة عن السدي ولم يرفعه، والسدي هذا، هو أبو محمد إسماعيل بن عبدالرحن ابن أبي كرية السدي القرشي ، وهو السدي الكبير ، كان يقعد في سدة باب الجامع ، فسمي السدي وهو سدوق يهم ، وذكره ابن كثير من رواية ابن أبي حاتم عن أسباط عن السدي عن مرة عن عبد الله بن مسعود موفوفاً عليه . ومن رواية ابن جرير عن ابن مسعود ، بمناه ، ثم قال : ولهذا شواهد في الصحيحين وغيرهما من رواية أنس وأبي سعيد وأبي هريرة وجابر وغيرهم من الصحابة.

٧١٩ - (غ م ن - مبا بين الارت رضي الله عنه) قال : كنت ُ قيناً في الجاهلية ، وكان لي على العاص بن وائل السهمي (() دَينٌ ، فأ تَينتُه أَ تَقَاضَاهُ وفي رواية قال : • فعملت ُ للعاص بن وائسل سيفا ، فجئته ُ أ تَقاضَاه ُ فقال : لا أعطيك ، حتى تكفُر َ بمُحمد ، فقلت ُ : والله لا أكفر ُ حتى يُميتك الله فقال : لا أعطيك ، حتى تكفُر َ بمُحمد ، فقلت ُ : بلى ، قال : دَ عني حتى ثم تبعث (أن والله بيت م مبعوث ؟ فلت أ : بلى ، قال : دَ عني حتى أموت وأبعث ، فسأوتى مالاً وولداً فأقضيك ، فنزلت : (أفرأيت الذي كفر بآياتنا ، وقال : لأو تَينَ مالاً وولداً ؟ أَطلَع الغيب ، أما تخذ عند الرحمن عهداً ؟كلاً سَنك ثنب ما يقول ، و نَمُد له من العذاب مَداً ، و نَو ثُهُ ما يقول ، و بَمُد أ له من العذاب مَداً ، و نَو ثُهُ ما يقول ، و بأنه أخرجه البخاري و مسلم .

وأَحر جه الترمذي قال: جِئت ُ العاصَ بنَ وائلِ السَّهميَّ أَ تَقاصاه َحقاً لِي عنده ، فقال: لا أُعطيك حتى تكفر بِمحمَّد . . . الحديث (٣) .

⁽١) قال الحافظ في « الفتح » : هو والد عمرو بن العاس : الصحابي المشهور ، وكان له قدر في الحجاهلية ، ولم يوفق للاسلام . قال ابن الكلي : كان من حكام فريش ، وكان موته بمحكة قبل الهجرة ، وهو أحد المستهزئين بالنبي صلى الله عليه وسلم . قال عبد الله بن عمرو : سمعت أبي يقول : عاش أبي خمساً وثمانين سنة ، وإنه ليركب حماراً إلى الطائف ، يمني عنه أكثر بما يركب ويقال : إن حماره رماه على شوكة ، فأصابت رجله ، فانتفخت ، فات منها .

⁽٢) قال الحافظ في الفتح: قوله «حتى تموت، ثم تبعث » مفرومه: أنه يكفر حينئذ، لكنه لم يرد ذلك ، لأن الكفر حينئذ لا يتصور ، فكأنه قال: لا أكفر أبداً ، والنكتة في تعبيره بالبعث: تمبير العاص بأنه لا يؤمن به ، وبهذا التقرير يندفع إيراد من استشكل قوله هذا ، فقسال: علق الكفر، ومن علق الكفر كفر ، وأصاب بأنه خاطبالماص بما يعتقده ، فعلق على مايستحيل بزعمه، والتقرير الأول يغنى عن هذا الجواب.

⁽٣) البخاري ٧/٨ ه في تفسير سورة مريم ، باب قوله (أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال : الأوتين =

[شرح الغربب] :

(قَيْناً) القين عند العرب : الحُدَّادُ .

سورة الحج

ملا ــ (فح ـ ابن عباس رضي الله عنهما) قال: (ومن النَّاسِ من يعبُدُ الله على حرف) [الحج: ١١] كان الرَّ جل ْ يَقدَمُ المدينة [فَيُسُلِم] ، فإن و لَدَت امرأ نه فُخلاماً ، و نتجبَت خيلُهُ (١) . قال: هذا دينُ صالح ْ ، وإن لم تلد امرأ نه ، ولم تنتَج خيلهُ ، قال: هذا دينُ سوء . أخرجه البخاري (٢) .

[شرح الغربب]:

(على حرف ِ) حرف كل شيء : جانبه .

٧٢١ ــ (خ ـ على بن الى طالب رضي الله عنه) قال : أنا أول من يَجثُو للخُصو مَةِ بين يَدي الرحمن يومَ القيامة ، قال قَيْس ُ بن عبادٍ : فيهـــم نزلت : (هذَ ان خَصْمَانِ ٱ خَتَصَمَوا في رَبِّهم) [الحج : ١٩] قال : هم الذين

⁼ مالاً وولدا) وباب : أطلع الغيب أم انخذ عند الرحن عهدا ، وباب (كلا سنكتب ما يقول وغد له من العذاب مدا) وباب: (ونر ثه ما يقول ويألينا فردا) وفي البيوع، باب ذكر القين والحداد ، وفي الإجارة ، باب عل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب ، وفي الحصومات ، باب التقاضي ، ومسلم رقم (٥ ٩ ٧ ٧) في صفات المنافقين وأحكامهم ، باب سؤال اليهود الني صلى الله عليه وسلم عن الروح ، والترمذي رقم (٥ ٩ ٧ ٧) في التفسير ، باب ومن سورة مربح .

 ⁽١) « نتجت » بضم النون ، فهي منتوجة ، مثل : نفست ، فهي منفوسة .

⁽٢) ٣٣٦/٧ في تفسير سورة الحج ، باب (ومن الناس من يعبد الله على حرف إ

تبارَ زُوا يَو مَ بَدْرِ : علي ، وحمزَة ، وعبيدة بن الحارث ، وشيبَة بن رَبيعة ، وعبيدة بن رَبيعة ، وعبيدة بن رعبية بن رعبية .

[شرح الغريب]:

(يَخِثُو) أي : يقعد على ركبتيه .

٧٢٢ ــ (خ م - أبو ذر الففاري رضي الله عنه) قال: قَيْسُ بن عَبَادِ "
سَمَعْتُ أَبا ذَرَ يُقِسِمُ قَسَماً: أَنَّ [هذه الآية] (هذان خصان اختصمو افي ربهم) نزلت
في الذين بَر زُوا يوم بدر : حمزة ، وعلي ، و عبيدة بن الحارث ، و عتبة وشيبة ابني ربيعة ، والوليد بن عتبة . أخرجه البخاري و مسلم .

⁽١) قال الوركشي: قوله: (هذان خصان اختصوا في ربهم) نزلت في حمرة وصاحبيه؛ يعني علياً وعبيدة بن الحارث، وهم الفريق المؤمنون، وعتبة وصاحبيه، أي :عتبة وشيبة ابنا ربيعة، والوليد ابن عتبة، وهم الفريق الآخر .

فعتبة وشببة فتلها على وحمرة ، وقطع الوليد رجل عبيدة بن الحارث ثمات في الصفراء ، ومـال على وحمرة على الوليد فقتلاه .

فإن قبل : كيف نزلت هذه في يوم بدر ، والسورة مكية ?

قلمنا : السورة مكية ، إلا ثلاث آيات ، وهي (هذان خصبان ...) النع.

 ⁽۲) ۳۳۲/۸ ، ۳۳۷ في تفسير سورة الحج ، باب (هذان خصان اختصموا في رسم) وفي المفازي
 باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على كفار قريش ، و ۲۳۱/۷ في قصة غزوة بدر

⁽٣) بضم العين و تخفيف الباء .

وهذا الحديث آخر' حديث ٍ في «صحيح مسلم ^{«(۱)} .

٧٢٣ – (أن - ابن الزبير بن العوام رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله عنهما) قال: قال رسول الله عَلَيْكِيْةِ: « إِنَّمَا سُمِّيَ البَيْتُ ٱلْعَتْدِيقُ ، لأنهُ لم يَظْهَرُ عَلَيْهِ جَبَّارٌ » أخر جه الترمذي (٢٠).

٧٢٤ ــ (ت س ـ ابن عباس رضي الله عنهما) قــــ ال : لمَّا خَرَجَ

قلت: (القائل النووي) فلا يلزم من هذا ضف الحديث واضطرابه، لأن قيساً سمه من أبي ذر ، كارواه مسلم هنا ، فرواه عنه ، وسم من على بعضه . وأضاف قيس البه ماسمه من أبي ذر ، وأفتى به أبو مجلز تارة ، ولم يقل : إنه من كلام نفه ورأبه ، وقد عملت الصحابة فن بعدم بمثل هذا ، فيفتي الإنسان منهم بمنى الحديث عند الحاجة إلى الفتوى دون الرواية ولا يرفعه ، فإذا كان في وقت آخر وقصد الرواية ، رفعه وذكر لفظه ، ولا يحصل مهذا اضطراب، والله أعلم، وله الحمد والنعمة .

وقال الحافظ في « النتح » ؛ وقد روى الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس ، أنها نزلت في أهل الكتاب والمسلمين ، ومن طريق الحسن قال : م الكفار والمؤمنون ، ومن طريق مجاهد : هو اختصام المؤمنوالكافر في البعث . واختار الطبري هذه الأقوال في تعميم الآبة. قال : ولايخالف ذلك المروي عن علي وأبي ذر ، لأن الذين تبارزوا يوم بدر كانوا فريقين: مؤمنين وكفاراً ، الا أن الآية إذا نزلت في سبب من الأسباب لا يمنيم أن تكون عامة في نظير ذلك السبب .

(٢) رقم (٣١٦٩) في التفسير ، باب ومن سورة الحج ، وقال : هذا حديث حسن غريب ، وقد روي عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا نقول : ورجاله تقات ، خلا عبـــد الله بن صالح المصري كاتب الليث فإنه سيء الحفظ . وذكره السيوطي في الدر المنتور ٤/٧ه٣ وزاد نسبته للبخاري في تاريخه ، والطبري ، والطبراني ، والحاكم ، وابن مردويه ، والبيهمي في « الدلائل ». والعتبق في الله العرب: القديم والنفيس والكريم والشريف .

رسولُ الله وَيَطِينِهُ مِن مَكُة ، قال أبو بكر : آذَوْا نَبِينَهُمْ حتى خرج ، لَيَهْلِكُنَّ فَانزل الله تعالى (أَذِنَ لِلَّذِين يُقاتلونَ بأنَّهِم ظُلْمُوا، وإِنَّ الله على نَصْرِهِم لقديرٌ) فأنزل الله تعالى (أَذِنَ لِلَّذِين يُقاتلونَ بأنَّهم ظُلْمُوا، وإِنَّ الله على نَصْرِهِم لقديرٌ) [الحج : ٣٩] فقال أبو بكر : لقدعامت أنه سيكون قتال هذه رواية النسائي قال : لمَا أُخرِجَ النبي وَيَطْلِينِهُمْ مَن مَكَة ، قال أبو بكر : أَخرَجوا نَبِيَّهُمْ ، إنَّا لله وإنا إليه واجعون، فنزلت (أَذِنَ للذين يُقا تلون ...) الآية . فعرفت أنه سيكون قتال . قال ابن عباس : هي أوّل آية نزلت في القتال (۱) .

سورة قد أُفلَح المؤمنون

٧٢٥ ـ (ن - عائمة رضي الله عنها) قالت : قُلت ُ : يارسول الله ، (والَّذِين ُيُوتُونَ مَا اَتَوْا و قُلُو بُهُمْ وَجِلَةٌ) [المؤمنون : ٢٠] أَهُمُ الذين يَشْرَبُون الحَمرَ وَيَسْرِقُونَ مَا اَتَوْا و قُلُو بُهُمْ وَجِلَةٌ) [المؤمنون : ٢٠] أَهُمُ الذين يَصُو مُون الحَمرَ وَيَسْرِقُونَ ؟ قال : ﴿ لا ، يَا بِنْتَ الصَّدِّيق ، ولكن هم الذين يَصُو مُون [ويصلُون] و يَتَصَّدَقُون، و يَخافُون أَنْ لا يُتقبَّلَ منهم (أو لئك الذين يُسارِعونَ في الحَيرات ، وهم لها سابقون) [المؤمنون : ٢١] .

⁽۱) الترمذي رقم (۳۱۷۰) في التفسير ، باب ومن سورة الحج ، والنسائي ۲/۲ في الجهساد ، باب وجوب الجهاد : وقال الترمذي : حديث حسن، وقد رواه عبد الرحمن بن مهدي وغيره عن سفيان عن الأحمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير قيه عن ابن عباس ، وقد رواه غير واحد عن سفيان عن الأحمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير مرسلا ، وليس فيه : عن ابن عباس . وأخرجه أحد في المسند رقم (١٨٦٥) وإسناده صحيح وصحح إسناده العلامة أحد شاكر ، ونقل كلام الترمذي وقال : وكأنه يريد تعليل الحديث ، ولذلك حسنه فقط ، وما هذه بعلة ، فالوصول زيادة من ثقة .

أُخرجه الترمذي^(١).

٧٢٨ – (ن- ابو سعبر الخدري رضي الله عنه) عن النبي عَيَّالِلَةٍ (وَهُمْ فَيها كَالْحِونَ) [المؤمنون : ١٠٤] قال : تَشُويهِ النَّارُ ، فَتَقَلَّصَ شَفَتُهُ الْعُلْيا حتى تَثْرِبَ سُرَّتَهُ ، أَسُعْتُهُ السُّفْلِي حتى تَثْرِبَ سُرَّتَهُ ». حتى تَبْلُغَ وسُطَ رأْسِهِ ، وتَسْتَرُخِي شَفَتُهُ السُّفْلِي حتَّى تَضْرِبَ سُرَّتَهُ ». أخرجه الترمذي (٢) .

سورة النور

٧٢٧ – (ن ر س - عمرو بن شعب عن أبيه عن جده رضي الله عنها) قال : كان رجل يقال له : مَرْ تَدُ بنُ أَبِي مر تَدِ ، وكان رجلا يَحمل الأسراءَ من مكة ، حتى يأتي بهم المدينة ، قال : وكانت امرأة بغي بمكة ، يقال لها :

⁽۱) رقم (۲۷٪) في التفسير، باب ومن سورة المؤمنين ، وفي سنده انقطاع ، فان عبد الرحمدن بن وهب الهمداني – الراوي عن عائشة رضي الله عنها لم يدركها ، لكن له شاهد يتقوى به من حديث أبي هريرة عند ابن جرير ۲۰/۱۸ ، وقد صححه الحلاكم ۳۹٪/۳ ووافقه الذهبي . قال ابن كثير في معنى الآية : يعطون العطاء وم خائفون وجلون أن لا يتقبل منهم لخوفهم أن يكونوا قد قصروا في القيام بشروط العطاء ، وهذا من باب الاشفاق والاحتياط .

⁽٢) رقم (٣١٧٥) في التفسير ، باب ومن سورة المؤمنين ، وقال : حديث حسن غريب ، وأخرجه أحمد في المسند ٣٨٧٥ ، والحاكم ١/٥٥٣ وقال: صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، تقول : وفي سنده دراجأبو السمح وهو وإن كان صدوقاً، إلا أنه في روايته عن أبي الهيثم صعيف، وهذا منها. وقد أورده السيوطي في الدر المنثور ه/٢١ وزاد نسبته لعبد بن حيد ، وابنأبي الدنيا في صفة النار ، وأبي يعلى وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، وابي نعيم في « الحلية » .

عَنَّاقُ ، وكانت صَديقةً له، وإنه كان وعد رجلاً من أساري مكة بحمله، قال: فجئت حتى انتهيت إلى ظلّ حائط من حوائط مكة ، في ليلة مُقْمِرة ، قال : فجاءت عَناقُ ، فأ بصَرَتْ سوادَ ظلِّي بجنْبِ الحا نطي ، فلما ا ْنَتَهَتْ إليَّ عَرَفَتْني، فقالت: مَرْ ثَدُ ؟ فقلت: مرثد، فقالت: مَرْحباً وأَهلاً، هَلُم فَبت عندنا، قال: قلتُ: ياعناق، حَرَّم الله الزنا، قالت: ياأهلَ الخيام، هذا الرجلُ يحمل أُسْرَاءَ كُمْ، قال : فَتبعَني ثمانيةٌ ، وَسَلَكُتُ الْخُنْدَمَةَ ('' ، فانتهيتُ إِلَى غار ، أُو كَمْهُ مِن فَدَخَلَتُ ، فَجَاؤُوا حَتَّى قَامُوا عَلَى رأْسَى، فَبَالُوا ، فَظُلَّ بَوْ كُمْم عَلَى رأسى، وَعَمَّاهُمُ اللهُ عَنِّي، قال: ثم رجعوا ، ورجعت ُ إلى صاحبي ، فَحمَلْتُهُ وكانَ رجلاً ثقيلًا _ حتى انتهيتُ إلى الإذخر ، فَهُكَكُتُ عنه أَكْبُلُهُ ، فجعلتُ أَحْلُه ، ويُعْيِيْنِي (٢) حتى قَدمتُ المدينةَ ، فأتيتُ رسولُ الله عَيَيَاتِيْنِ ، فقلت: يارسولالله، أَنْكِحُ عَناقَ ؟ فأمسكَ رسولُ الله عَيْنَاتِيْهُ فلم يَرُدَّ شيئاً ، حتى نزلت (الزَّاني لاَ يَنْكِحُ إِلاَّ زَانِيةً أَو مُشْرِكَةً ، والزانيةُ لاينكِحُها إِلاَّ زَانَ أَو مُشْرِكٌ) النور: ٣ أفقال رسول الله عَيْنِيِّيَّةٍ: « يَامَرْ ثَدُ (الزاني لاينكم إلا زانيةَ أُو مشركة، والزانية لاينكحها إلا زان أو مشرك) فلا تَنْكحُها ». هذه رواية الترمذي .

وأُخرجه النسائي بنحوه . ورواية الترمذي أتم .

⁽١) جبل بمكة ، أي : سلك طريق الحندمة .

⁽٢) من الإعباء · وهو الكلال والتعب .

واختصره أبو داود قال: إنَّ مر ثَدَ بنَ أَبِي مَر ثَد الغنويُّ كَانَ يَحْمَلُ الْأُسارِي مِحَمَّةً ، وكانَ بمحقة بغيُّ يقال لها: عَنَاقُ ، وكانت صديقَتهُ ، قال: فجئتُ النبيَّ عَنَاقَ ؛ فقلت: يارسولَ الله ، أنكح عناقَ ؛ قال: فسكت ، فغرلت: (الزانية لاينكحها إلا زان أو مشرك) فدعاني فَقَرأها، وقال لي: لا تَنْكِحُها ".

[شرح الغربب]

(بَغِيٌّ) بَغتِ المرأَةُ تبغي بغاءً ، فهي بغيٌّ : إذا زنت ، ويقال للأمة : بغيٌّ ، وإن لم يرد به الذم ، وإن كان في أصل التسمية ذماً .

(أَكْبُله) الأكبُل : جمع كَبُل : وهو القيد الضخم ، يقــــال : كَبَلْتُهُ وَكَبَّلْتُهُ .

٧٢٨ – (خ ر ن - ابن عباس رضي الله عنهما) أنَّ هلال َ بنَ أُميةً أَميةً قَذْفَ أَمْراً تهُ عند النبي عَلَيْتِهُ بشريك بن سحْمَاء ، فقال النبي عَلِيْتِهُ : « البَيْنَةَ (٢) قَذْفَ أَمْراً تهُ عند النبي عَلِيْتِهِ بشريك بن سحْمَاء ، فقال النبي عَلِيْتِهِ : « البَيْنَةَ (٢)

⁽١) الترمذي رقم (٣١٧٦) في التفسير ، باب ومن سورة النور ، وأبو داود رقبم (٢٠٥١) في النكاح ، باب قوله تعالى : (الزاني لا ينكع إلا زانية) والنسائي ٦٦/٦ في النكاح ، باب تزويج الزانية وإسناده حسنوقال الترمذي : حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وصححه الحاكم ٣٩٦/٢٣.

⁽٧) قال في « الفتح » ٨/١٤ ٣ قال أبن مالك : ضبطوا « البينة » بالنصب على تقدير عاصل ، أي : أحضر البينة ، وقال غيره : روي بالرفع ، والتقدير : إما البينة ، وإما حد في ظهرك ، وقوله في الرواية المشهورة « أو حد في ظهرك » قال ابن مالك : حذف منه قاء الجواب وقعل الشرط بعسد « إلا » ، والتقدير : وإلا تحضرها فعد في ظهرك ، قال : وحذف مش هذا لم يذكر النحاة أنه يجوز إلا في الشعر ، لكن يرد عليهم وروده في هذا الحديث الصحيح .

أو حَدُّ فِي طَهْرِكَ ، قَـالَ : يارسولَ الله إذا رأَى أَحدُ نا على ا مُر أَ تِهِ رَجلاً يَنطلقُ يلتمسُ البينة ؟ فجعل النبيُ عَيَنظِيْنَ يقول : البينة ، و إلاحدُّ في ظهرك ، فقال هلالُ : والذي بعثكَ بالحقِّ ، إني لصادقُ ، و لَيُنزِ لَنَّ الله ما يُبرى المَخْطهرِي من الجدِّ ، فنزل جبريل عليه السلام ، وأنزل عليه (و الذين يَرْمُونَ أَزْواَجَهُمْ من الجدِّ ، فنزل جبريل عليه السلام ، وأنزل عليه (و الذين يَرْمُونَ أَزْواَجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَا اللهِ إلا أَنفُسُهُمْ ، فَشَهَادَةُ أَحدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتِ باللهِ : إنّهُ لَمْ الْكاذِبينَ ، وَالْخَامِسةُ : أَنْ لَعْنَتَ اللهِ عَلَيْهِ إِنْ كانَ مِنَ الْكاذِبِينَ ، وَالْخَامِسةُ : أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتِ باللهِ : إنّهُ لِمَن الْكاذِبِينَ ، وَالْخَامِسةُ : أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتِ باللهِ : إنّهُ لِمَن الْكاذِبِينَ ، والخَامِسةَ : أَنْ عَضِ الله عَليها إِنْ كانَ مِنَ الصادقين)(۱) [النور : ٦-٩]

⁽١) قال الحافظ في «الغتم» ١/١٤ ؛ كذا في هذه الرواية أن آيات اللمان نزلت في قصة هلال بن أمية ، وفي حديث سهل ، أنها نزلت في عويمر - يعني المجلاني - ولفظه ، فبعاء عويمر فقال الم البير البير الله ، رجل وجد مع امرأته رجلًا يتنه فتقتلونه ، أم كيف يصنع ? فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك ، فأمرهما بالملاعنة . وقد اختلف الأثمة في هذا الموضع ، فنهم من رجح أنها نزلت في شأن هلل ، الموضع ، فنهم من رجح أنها نزلت في شأن هلل ، وصادف نجيء عويمر أيضاً ، فنزلت في شأنها مما في وقت واحد ، وقد جنع النووي إلى هذا ، وسبقه الخطيب فقال ؛ لعلها اتفق كونها جاءا في وقت واحد ، ثم قال الحافظ . ولا مانع أن تتمدد القصص ويتحد النزول ، ويحتمل أن النزول سبق بسبب هلال ، فلها جاء عويمر ولم يكن علم بما وقع لهلال ، أعلمه الني صلى الله عليه وسلم بالحكم . ولهذا قال في قصة ملال : فنؤل جبريل ، وفي قصة عويمر : قد أنزل الله فيك ، فيؤول قوله : قد أنزل الله فيك ، فيؤول قوله : قد أنزل الله فيك ، أي: وفيمن كان مثلك ، وبهذا أجاب ابن الصباغ في « الشامل » قال : نزلت الآية في هلال ، ثياس عن أبي يعلى قال . أول لمان كان في الاسلام أن شريك بن سحاء قذفه هلال بن امرأته ... الحديث .

فانصرف النبي عَيِّنْ إِنَّهُ ، فأرْسَلَ إِليهما ، فجاء هلالُ فَشهدَ ، والنبي يُقُولُ : إِنَّ الله يَعلمُ أَنَّ أَحد كُما كَاذب ، فهل مِنكُما تائب ؟ ثم قامت فشهدَت ، فلما كانت عندالخامسة وقفُوها ، وقالوا : إنها مُوجبة ، قال ابن عباس : فتلكات و نكصت ، حتَّى ظَنَنَّا أَنَّها تَرْجع ، ثم قالت : لاأ فضح قو مي سائر اليوم فضت ، فقال النبي عَيِّنَة : أ بصر وها ، فإن جاءت به أكحل الْعَيْنَيْن ، سَابغ الله عَن وجل بن سحاء ، فجاءت به كذلك، فقال النبي عَيَّنِيْنَ ، فهو لشريك بن سحاء ، فجاءت به كذلك، فقال النبي عَيَّنِيْنَ ؛ لولا مامضى من كتاب الله عز وجل : لكان لي ولها شأن » . النبي عَيَّنِيْنَ ؛ أبو داو د والترمذي .

وسيرد في كتاب « اللعان » من حرف اللام ، أحاديثُ في سببِ نُزولِ هذهِ الآيات عن ابنِ عباس وغيره (١) .

[شرح الغريب] :

- (قذف) القذف : رمي الإنسان بالزنا ، أو ماكان في معناه .
- (موجبة) الموجبة : هي التي توجب لصاحبها الجنة أو النار .
 - (فَتَلَكَّأَت) التَّلَكُّؤ ' : النَّو ثَفْ والتَّبَاطؤ في الأَمْر .
 - (نَكَصَتْ) النكوص : الرجوع إلى وراء .

⁽١) البخــاري ٢٤١/٨ في تفسير سورة النور ، باب (ويــدرأ عنهــا العذاب) وفي الشهــادات ، باب إذا ادعى أو قـــذف فله أن يلتمس البينة ، وفي الطلاق ، باب يبـدأ الرجل بالتلاعن . وأبو داود رقم (٤٥٢٣) في الطلاق ، باب في اللمـان ، والترمـذي رقم (٣١٧٨) في التفسير ، باب ومن سورة النور .

(سابغ) الأليتَين: صخمها ، تامّهُما.

(أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ) الكحَل في العين : هو سوادٌ في الأجفان خلْقةً .

(خَد َّلْج السَّاقَيْنِ) أي: مُتَلِّئهما .

(لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ) أراد بقوله • لكان لي ولها شأت » يعني ، لولا ما حكم الله تعالى من آيات الملاعنة وأنه أسقط عنها الحدَّ ، لأقمتُ عليها الحدَّ حيثُ جاءت بالولد شبيها بالذي رُمِيتُ به .

٧٢٩ ـ (خ م ن س - محمر بن شهاب الزهري عن عُروة بن الزبير، وسعيد بن المسيّب، وعَلْقمة بن وقاص الليق ، وعُبَيد الله بن عبد الله بن عبد الله عنها -حين عشبة بن مسعود) عن حديث عائشة زوج النبي عَلَيْ ورضي الله عنها -حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، فبراها الله مما قالوا، قال الزهري : وكُلُهُمْ حدثني طائفة من حديثها، و بعضهم كان أوعى له من بعض ، وأ ثبتهم له اقتصاصاً، وقد وعينت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدّ ثني عن عائشة ، و بعض حديثهم (") يُصَدِّق بعضاً ، قالوا : قالت : كان رسول الله عَنْ الذا أر ادا أن يَخْرُجَ حديثهم (") يُصَدِّق بعضاً ، قالوا : قالت : كان رسول الله عَنْ الذا أر ادا أن يَخْرُجَ

⁽۱) قال النووي : هذا الذي قبله الزهري من جمه الحديث عنهم جائز ، لا منع منه ولا كراهة فيه الأنه قد بين أن بعض الحديث عن بعضهم ، و بعضه عن بعضهم ، و هؤلاء الأربعة أثمة حفاظ ثقات ، من أجل التابعين ، فإذا ترددت اللفظة من هذا الحديث بين كونها عن هذا أو ذاك : لم يضر ، وجساز الاحتجاج بها لأنهها ثقتان . وقد اتفق العلماء على أنه لو قال : حدثني زيد أو عمر و موها ثقتان معروفان بالثقة عند الخاطب حاز الاحتجاج به . وقوله « و بعضهم أوعى لحديثها من بعض ، وأثبت اقتصاصا » أي : أحفظ وأحس إيراداً وسرداً للحديث

سفراً ، أَقْرَعَ بِيْنَ أَزُو اجِهِ ، فأَيْتُهُنَّ خرجَ سَهْمُهَا ، خرجَ بها معَهُ ، قالت : فأَقْرَعَ بِيْنَنَا فِي عَزاة غَزَاها ، فخرجَ فيها سهْمي ، فخرجتُ معه بعد ماأُنزِلَ الحجابُ وأَنا أُحْمَلُ فِي هو دَجي وأُنزَلُ فيه ، فسر ناحتى إذا فرغ ماأُنزِلَ الله عَيَظِيّةِ من غزُوتِه تلك ، وقفل ، ودنونا من المدينة ، آذَن الله تعلق بالرَّحيل فقُمتُ حين آذَنوا بالرحيل ، فشيتُ حتى جاوزتُ الجيش ، فامّا قضيتُ من شأني ، أَقْبَلْتُ إلى الرَّحلِ فلمَسْت صَدْري ، فإذا عِقْدٌ لِي من جَزْع أَظْفَارِ (٣).

وقال ابن بطال : الرواية: « أظفار» بالألف ، وأهل اللغة لا يمرفونه بألف ، ويقولون : ظفار وقال ابن فتيبة : « جزع ظفاري » وقال القرطي : وقـع في بمض روايات مسلم « أظفـار » وهي خطأ .

قلت: القائل ابن حجر لكنها في أكثر روايات أصحاب الرهري، حتى إن في رواية صالح بن أبي الأخضر عند الطبر الي «جزع الأظافير». فأما «ظفار» بفتح الظاء المجمة، ثم فاء بعدها راء مبنية على الكسر، في مدينة باليمن، وقبل: جبل. وقبل: سميت به المدينة، وهي في أفسى اليمن إلى جوة الهند، وفي المثل: من دخل ظفار حر، أي: تكلم بالحميرية، لأن أهلها كانوا من حير، وإن ثبتت الرواية أنه «جزع أظفار» فلعل عقدها كان من الظفر أحد أنواع الفسط، وهو طيب الرائحة يتبخر به، فلعله عمل مثل الحرز، فأطلقت عليه جزعاً تشبيها به، ونظمته قلادة، إما لحسن لونه أو لطيب ريه، وقد حكى ابن التبن: أن فيمته كانت اثني عشر درهما. وهذا يؤيد أنه ليس جزعاً ظفارياً، إذ لو كان خلك لكانت قيمته أكثر من ذلك. ووقع في رواية الواقدي « فكان في عنقي عقد من جزع ظفار، كانت أمى أدخلتني به على رسول الله صلى الله عليه وسلم».

قال النووي : وأما ظفار ، فبفتح الظاء المجمة ، وكسر الراء ، وهي مبنية على الكسر. تقول : هذه ظفار ، ودخلت ظفار ، وسافرت إلى ظفار – بكسر الراء بلا تنوين في الأحوال كلها ، وهي قرية باليمن .

⁽١) «آذن» روي بالمد وتخفيف الذال ، وبالقصر وتشديدها : أي : أعلم .

⁽٢) قال الحافظ في « الفتح » ٧/٨ : كذا في هذه الرواية « أظفار » بزيادة ألف ، وكذا فيرواية فليح ، لكن في رواية الكشميهني من طريقه « ظفار » وكذا في رواية معمر وصالح .

وفي رواية : جَزع ظَفار (۱۱ قـــد انقطع ، فرجعت ، فالتمست عقدي ، فحبسني البتغائوه ، وأقبل الرهط الذين كانوا يَرْحلون لي ، فاحتملوا هو دَجِي فرحلوه على بعيري الذي كنت أركب ، وهم يَحْسِبُون أني فيه ، وكان النساء إذ ذاك خفافا لم يَثقُلن ـ ومنهم من قال : لم يُبَلن ٢١ ـ ولم يَغشَهُن اللحم وإنما يأكن العُلقة (٣ من الطعام ، فلم يستنكر القوم حين رَفَعُوه وقل الهودج ، وكنت جارية حديثة السن ، فبعنوا ومنهم من قال : خفة الهودج ـ فحملوه ، وكنت جارية حديثة السن ، فبعنوا الجمل وساروا ، فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش ، فجئت منز كهم وليس فيه أحد ـ ومنهم من قال : فجئت منازلهم وليس بها منهم داع ولا عيب ـ فتيمة من فال يه نوعناي فيه ، وكان صَفوان بن المعطل الشامي ، من من في من غلام الشام وكان من في الله الشام الله الشام والله الشام والله الشام الله الشام أنه من في الله الشام الله الشام والله الشام الله الشام الله الشام والله المنهم أنه المنهم داع ولا المنهم أنه المنهم أنه الشام الله المنهم أنه الشام أنه المنهم أنه المنهم أنه الشام أنه المنهم أنه المنهم أنه المنه المنهم أنه المنهم أنه المنهم أنه المنهم أنه المنهم أنه المنهم أنه المنه المنهم أنه المنه المنهم أنه المنهم المنهم أنه أنه المنهم أنه المنهم أنه ا

⁽١) قال الحافظ في « الفتم » : وهو أصوب .

 ⁽٣) قال النووي : « لم يهبان » ضبعاوه على أوجه . أظهرها : بضم الياء وفتح الهاء والباء المشددة ،
 أي : يثقلن باللحم والشحم . والثاني : يهبلن ، بفتح الياء والباء وإسكان الهاء بينهما . والثالث : بفتح الياء وضم الباء الموحدة . ويجوز بضم أوله وإسكان الهاء وكسر الوحدة .

قال أهل اللغة : هبله اللحم وأهبله : إذا أثقله وكثر لحمه وشحمه .

وفي رواية البخاري « لم يتقان » وهو بمثاه : وهو أيضاً المراد بقولها « ولم ينشهن اللحم »

⁽٣) بضم المين ، القليل ، ويقال لها أيضاً : البلغة .

الذّ كُو اَنِيْ : عَرِّسَ (١) من وراء الجيش ، فادَّ لَجَ (٢) فأصبح عند منزلي ، فرأى سوادَ إِنسانِ نائم ، فأتاني فَعَرفني حين رآني ـ وكان يراني قبل الحجاب ـ فاشتيْقَظْتُ باسترجاعه حين عرَفني ، فخمَّرْتُ وجهي بِجِلْبابي ، والله ما كلّمني بكلمة ، ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه ، وهَوَى ، حتى أناخ راحلته ، فوطِئ على يديها فركِبْتُها ، فا نطلق يقُودُ بي الراحــلة ، حتى أتيننا الجيش ، بعد مانزلوا مُعرِّسين ـ وفي رواية مُوغِرِين في نَعْرِ الظهيرة ـ قـال أحدُ رُواتِه ؛ والوغرة ؛ شِدَّةُ الحر ـ قالت ؛ فهَلك مَنْ هَلك في شأني ، وكان الذي تَولَى كَبْرَ والوغرة ، ثَولَى كَبْرَ

⁽١) قال الحافظ في « الفتح » ٠/٨ ه » : قال أبو زيد : التعريس : النزول فيالسفر في أيوقت كان . وقال غيره : أصله ؛ النزول من آخر الليل في السفر للراحة .

ووقع في حديث ابن عمر : بيان سبب تأخر صفوان، ولفظه « وكان صفوان سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعله على الساقة ، فكان إذا رحل الناس قام يصلي ، ثم البعهم ، فن سقط له شيء أناه به » . وفي حـــديث أبي هريرة « وكان صفوان يتخلف عن الناس ، فيصيب القـــدح والجراب والإداوة » وفي مرسل مقاتل بن حيان « فيحمله فيقدم به فيعرفه أصحابه » وكذا في مرسل سعيد ابن جبير نحوه .

⁽٢) قال الحافظ في « الفتح » ٣٣٣/٨ : « أدلج » بسكون الدال في روايتنا، وهو كادلج بتشديدها. وقيل : معناه بالسكون : سار من أوله . وبالتشديد : سار من آخره . وعلى هذا : فيكون الذي هنا بالتشديد ، لأنه كان في آخر الليل، و كأنه تأخر في مكانه حتى قرب الصبح، فركبليظهر له ما يسقط من الجيش بما يخفيه الليل ، ويحتمل أن يكون سبب تأخيره : ما جرت به عادته من غلبة النوم عليه ، كما في سنن أبي داود ، إذ شكته امرأته .

الإفك : عبدُ الله بن أُبَيِّ بن سلُول ، فقد منا المدينة ، فاشتكيت بها شَهْرا ، والناس يَفِيضُون في قولِ أصحاب الإفك ولا أشعُر ، وهو يَريبني في وجعي : أَنِي لا أَرى من النبي وَيُطْلِقَةِ اللّهَ الذي كنت أرى منه حين أشتكي ، إنما يَدخُلُ فيُسلِّم ، ثم يقول : كَيْف تِيْكُم (۱) ؟ ثم ينصر ف ، فذلك الذي يَريبني منه ، ولا أَشْعُر بالشَّرِّ حتى نقهْت ، فخرجت أنا وأم مسطَح قبل المناصع ، منه ، ولا أَشْعُر بالشَّرِّ حتى نقهْت ، فخرجت أنا وأم مسطَح قبل المناصع ، قريباً من بُيُوتِنا ، وكُنّا لانخرج إلا ليلا إلى كيْل ، وذلك قبل أن نَتَّخِذَ الكُنْف (۱) نتأخذ ها عند بيوتِنا ، فأقبَلت أنا وأم مسطَح وهي ابنة نتأذى بالكُنْف أَنْ نتَّخذها عند بيوتِنا ، فأقبَلت أنا وأم مسطَح وهي ابنة أبي رَهُمْ (۱) بن عبد المطلب بن عبد مناف ، وأمْها بنت صَخْر بن عامِر (۱) ، خالة أبي بكر الصِّد أَنْ أَنَا ثَقَالَ الله عنه ، وا بُنها: مسطَح بن أَنَا ثَقَالَ ابن عباد المطلب بن عبد مناف ، وأمْها بنت صَخْر بن عامِر (۱) ، خالة أبي بكر الصِّد أَنِي الله عنه ، وا بُنها: مسطَح بن أَنَا ثَقَانَ الله بن عباد خالة أبي بكر الصِّد أَنِي الله عنه ، وا بُنها: مسطَح بن أَنَا ثَقَانَ الله بن عباد خالة أبي بكر الصِّد أَنْ أَنَا الله عنه ، وا بُنها: مسطَح بن أَنَا أَنَا أَنَا أَن الله عباد عباد المُولِ الله عنه ، وا بنها: مسطَح بن أَنَا أَنَا أَنَا الله الله عباد عباد خالة أبي بكر الصِّد أَنْ الله عنه ، وا بنها: مسطَح بن أَنَا الله الله بن عباد حقاله خالة أبي بكر الصَّد أَنْ الله الله عنه ، وا بنها: مسطَح بن أَنَا الله الله بن عباد حماله عنه ، وا بنها الله الله بن عبد المطلب بن عبد المنا الله عنه ، وا بنها الله الله بن الله الله بن عامِر (۱) الله بنا الله

⁽١) بالمثناة المكسورة ،وهي إشارة الهؤنث مثل ذاكم للذكر .

واستدلت عائشة بهذه الحالة على أنها استشعرت منه بعض جفاء ، ولكنها لما لم تكن تدري السبب لم تبالغ في التنقيب عن ذلك حتى عرفته .

⁽٢) جمع كنيف . وهو الساتر ، والمراد به هنا : المكان المتخذ لقضاء الحاجة .

⁽٣) بضم الراء وسكون الهاء .

^(؛) ابن كعب بن سعد بن تميم بن بكر .

⁽ه) قال الحافظ : اسمها رائطة ، حكاه أبو نعيم .

⁽٦) أثاثه : بضم الهمزة ومثلثنين ، الأولى خفيفة ، بينهما ألف ، ابن عباد بن المطلب ، فهو مطلمي من أبيه

ابن المطلب ـ حين فَرغنا من شأننا تمشي، فعثرت أُمُّ مِسطَح في مُرْطِها، فقالت : ياهنتاهٔ تعِس َ مِسطَح " فقُلْت لها : بنسا فلْت ، أَتسبُين رُجلا ، شهد بدُرا ! فقالت : ياهنتاه أَلَمْ تَسمَعي ما قال ؟ قلت ! وما قال ؟ فأخبر ثني بقول أهل الإفك ، فاز دُدت مرضا إلى مَرضي ، فامَّا رجعت إلى بدي ، دخل رسول الله عِيلية ، فسلم ، وقال : كيف تيكم ؟ فقلت : أ نذن لي إلى أبوي ، قالت : وأنا حيننذ أريد وقال : كيف تيكم ؟ فقلت : أ نذن لي إلى أبوي ، قالت : وأنا حيننذ أريد أن أُستيقين الخبر من قِبَلهما ، فأذن لي رسول الله عَيلية ، فأتيت أبوي ، فقلت للأمي : يا أمّتاه ، ماذا يتحد ث الناس به ؟ فقالت : يا بنيّة ، هو في على فقلت الشأن ، فو الله كالها كانت أمرأة قط وضيئة عند رجل يُعبها ولها ضرائر ولا أكثرن عليها، فقلت : سبحان الله (٣) ! ولقد تحدث النّاس بهذا؟ فالت : فبكيت تلك الليلة ، حتى أصبحت لا يرقا لي دمع ولا أكتجل بنو م ، ثم أصبحت أبكي ، فدعا سول الله وقطة بن أبي طالب (٣) وأسامة بنو م ، ثم أصبحت أبكي ، فدعا سول الله وقطة بن أبي طالب (٣) وأسامة بنو م ، ثم أصبحت أبكي ، فدعا سول الله وقطة بن أبي طالب (٣) وأسامة المناهة أصبحت أبكي ، فدعا سول الله وقطة بن أبي طالب (٣) وأسامة المنوث عليها منه المناه المناهة المناه المناه الله المناه المناه الله المناه ال

⁼ وأمه . وأصل المسطح : عود من أعوادالحباء، وهو للب ، واسمه : عوف ، وقيل : عامر . والأول هو المعتمد ، وكان هو وأمه من المهاجرين الأولين . وكان أبوه مات وهو صغير . فكفله أبوبكر لقرابة أم مسطح منه ، وكانت وفاة مسطح سنة أربع وثلاثين ، وقيل : سنة سبع وثلاثين ، بعدأن شهد صفين مع علي رضي الله عنه . قاله الحافظ في الفتح .

⁽١) أي كب لوجهه ، أو هلك ولزمه الشر ، أو بعد .

⁽٧) قال الحافظ في الفتح قوله : « فقلت : سبحان الله » استفائت بالله متعجبة من وقوع مثل ذاك في حقها مع برامتها الحققة عندها .

⁽٣) قال الحافظ: ظاهره: أن الـؤال وقع بعد ماعلت بالقصة ، لأنها عقبت بكامها تلك الليلة بهذا ، ثم عقبت هـذا بالخطبة . ورواية هشام بن عروة تشعر بأن الـؤال والخطبة وقما قبل أب تعلم عائشة بالأمر ، فإن في رواية هشام عن أبيه عن عائشة « لما ذكر من شأني الذي ذكر ، وماعلمت به ـــ

ابن زيد ، حين استَلْبَثَ الو حي (۱۱) ، يستَشير هما في فراق أهله ، قالت ؛ فأما أسامة فأشار عليه بما يعلم من براءة أهله ، وبالذي يعلم في نفسه من الو د للم ، فقال أسامة أنه علم أمن براءة الله ، ولا نعلم والله إلا خيرا . وأما علي بن أبي طالب فقال ؛ يا رسول الله ، لم يُضَيِّق الله عليك ، والنساء سواها كثير (۱۱) و سَل الجارية تَصْدُ قَكَ ، قالت ؛ فدعا رسول الله عَيَّا الله عَرَا بَر برة ، فقال ؛ أن رأيت فيها شيئاً يَريبُكِ ؟ قسالت له بريرة ؛ لا والذي بعثك بالحق ، إن رأيت فيها شيئاً يَريبُكِ ؟ قسالت له بريرة ، فلا والذي بعثك بالحق ، إن رأيت فيها شيئاً مَر يبُكِ ؟ قسالت له بريرة ، فلا والذي بعثك بالحق ، إن رأيت فيها شيئاً مَر يبُكِ ؟ قسالة اله بريرة ، من المناه والذي بعثك بالحق ، إن رأيت فيها أمراً أغمِضُهُ (۱۰) عليها ؛ أكثر من المناه المرا أغمِضُهُ (۱۰) عليها ؛ أكثر من الله والذي بعثك بالحق ، إن رأيت فيها أمراً أغمِضُهُ (۱۰) عليها ؛ أكثر من الله والذي بعثك بالحق ، إن رأيت الله والذي بعثك بالحق ، إن رأيت و فيها الهرا أخمِصُهُ (۱۱)

⁼ قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً » فذكر قصة الحطية الآتية ، ويمكن الجمع بأن الفاء في قولها « فدعا » عـاطفة على شيء محذوف ، تقديره : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك قد سمم مافيل ، فدعا علياً .

⁽١) قال الحافظ في الفتح: قوله « استلبت الوحي » بالرفع: أي طــــال لبث نزوله ، وبالنصب: أي استبطأ الني صلى الله عليه وسلم نزول الوحي .

⁽ ٢) قال الحافظ في الفتح : « ثم أهلك » أي العفيفة اللائقة بك ، ويحتمل أن يكون قبال ذلك متبرئاً من المشورة ، ووكل الأمر إلى رأي النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم لم يكتف بذلك ، حتى أخبر بماعنده ، فقال « ولا نعلم إلا خيراً » وإطلاق « الأهل » على الروجة شائع ، قبال ابن التين : أطلق عليها أهلًا ، وذكرها بصيفة الجمع ، حيث قال : « ثم أهلك » إشارة إلى تعميم الأزواج بالوصف المذكور . اه ، ويحتمل أن يكون جم لإرادة تعظيمها .

⁽٣) وإنما قال علي رضي الله عنه ذلك : تسهيلًا للأمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإزالة لما هو متلبس به ، وتخفيفاً لما شاهده فيه ، لا عداوة لها ، حاشاهم عن ذلك ، قاله الكرماني.

⁽٤) أي : مارأيت فيها نما تسألون عنه شيئاً أصلًا ، وأما من غيره : فغيها ما ذكرت من غلبة النوم لصغر سنها . ورطوبة بدنها ، قاله الحافظ في « الفتح » .

⁽٠) أي : أعيبه .

⁽١) قال الحافظ في « الفتح » : وفي رواية مقسم « ما رأيت منها مذ كنت عندها إلا أني عجنت عجيناً ، فقلت : احفظي هذه العجينة حتى أفتبس ناراً لأخبرها ، ففلت ، فجاءت الشاة فأكاتها » وهو يفسر المراد بقوله في رواية الباب « حتى تأتي الداجن » .

⁽٧) وإنما قال ذلك : لأنه سيدم ، فجزم أن حكمه فيهم نافذ .

⁽٤) هي الفريمة بنت خالد بن حبيش بن لوذان بن عبد ود بن زيد بن ثملبة بن الحزرج بن كعب بن ساعدة الأنصارية .

⁽ه) أي :كامل الصلاح وفي روابة الواقدي « وكان صالحاً. اكن الفضب بلغ منه، ومع ذلك لم يفمص عليه في دينه » قاله الحافظ في « الفتم » .

تَقُدر على ذلك، فقام أُسيْد بن حُضُيْر ـ وهو ابن عَمَّ سعْد، يعني ابن معــــاذٍ ـ فقال لسعد بن عُبادة : كَذبتَ ، لعمر الله لَنَقْتُلَنَّهُ ، فإ َّنك منافقٌ تُجادلُ عن المنافقين(١١) ، فتثاوَر الحيَّان : الأوسُ والخزرجُ حتى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا ـ ورسولُ الله عَيْنَالِيَّهِ قَائمٌ على المنبر ـ فلم يَزَلْ رسولُ الله عَيْنَالِيِّهِ يُخفِّضُهُمْ ، حتَّى سَكَتُوا وسَكَتَ ، و بَكَيْتُ يومي ذلك ، لايرْقَأْ لي دَمْـعُ ، ولا أَكْتَحِلَ بِنُومٌ ، ثم بِكَيْتُ ليلتي المقبلة ، لا يرقأ لي دمع ، و لا أَكْتُحَلُّ بِنُومٍ ، فأصبحَ عندي أبوايَ(٢) ، وقد بحَيْتُ ليْلتيْن ويوماً ، حتى أُظُنَّ أنَّ البكاءَ فَا لِقٌ كَبِدي _ ومن الرُّواةِ من قال: وأبوايَ يظُنَّان أنَّ البكاء فالقُ كبدي، قالت : فبينها هما جالسان عندي، وأنا أبكي ، إذ اسْتَأْذَ نَتْ امرأةٌ من الأنصار، فأذنت ُ لها ، فجلست تبكي معي ، فبينا نحن كذلك ، إذ دخـــل علينا رسولُ الله ﷺ ، فسلَّم ، ثم جلسَ ، قالت : ولم يُجلسُ عندي من يوم قيل لي ماقيلَ قَبْلُها ، وقد مكثَ شهراً لايُوحَى إليه في شأني بشيء، قالت : فتَشهَّدَ

⁽١) قال الحافظ في « الفتح » : أطلق أسيد ذلك مبالغة في زجره عن القول الذي قاله . وأراد بقوله :

« فإنك منافق » أي : تصنع صنيع المنافقين . وفسره بقوله « تجادل عن المنافقيين » وقابل قول سمد بن مماذ « كذبت ، لا تقتله » بقوله هو « كذبت لنقتلنه » وقال المازري : إطلاقأسيد لم يرد به نفاق الكفر . وإنما أراد : أنه كان يظهر المودة لقومه الأوس . ثم ظهر منه في هذه القصة ضد ذلك . فأشبه حال المنافق ، لأن حقيقة النفاق : إظهار شيء وإخفاء غيره . ولعل هـــذا هو السب في ترك إنكار الني صلى الله عليه وسلم .

⁽٣) قال الحافظ في « النتع » : أي ، أنها جاءا إلى المكان الذي كنت به من بيتها ، لا أنها رجستمن عندم إلى بيتها ، ووقع في رواية محد بن ثور عن معمر « وأنا في بيت أبوي » .

رسولُ الله ﷺ حين جلس ، ثم قال : أما بعدُ ، ياعائشةُ ، فإنه بلغني عنك كذا وكذا، فإن كُنت بريئةً فسيُبَرُّ لكِ الله، وإن كُنت أَلْمُت بذنب فاستغفري الله ، و توبي إليه ، فإنَّ العبدَ إذا اعترف بذنبه ، ثم تابَ تاب الله عليه (١١) . فلما قضى رسولُ الله ﷺ مقالتَهُ قَلَصَ دُمْعَى ، حتَّى ماأُحسُ (٢) منه قطرَةً ، فقلتُ لأبي: أَجِبْ عَنِّي رسول اللهِ مَتِيَالِتُهُ فيما قالَ ، قــــــالَ : والله ماأُذري ما أُقُولُ لرسول الله ﷺ ، فقُلْتُ لِأُمِّي : أُجيبي عني رسول الله ﷺ ، فيا قبال ، قالت : والله ما أدري مــــا أُقول لرسول الله ، قالت : وأَنا جاريةٌ حديثَةُ سمعتُمْ مَا تَحَدَّثَ به الناسُ ، حتى استقَرَّ في أنفسكم ، وصدَّقتُم به ، ولئِنْ قلْتُ لَكُم : إني بريئة ـ والله يعلم أَني لبريئَةٌ ـ لا تُصدِّقُوني بذلك ، ولئن اعترفت لكم بأُمْرِ _ والله يعلم أنِّي بريئة _ لتُصدُّقنِّي ، فوالله ما أَجدُ لي ولكم مثلاً إلا أبا يوسفَ إِذ قال: (فصبُرٌ جميلٌ ، واللهُ ٱلْمُستعانُ على ما تَصفُونَ)

⁽٢) أي : أجد.

⁽٣) قالت هذا ، توطئة لمذرها ، لكونها لم تستخر اسم يعقوب عليه السلام.

ا يوسف : ١٨] ثم تحوَّلتُ ، فاضطجعْتُ على فراشي ، وأنا والله حينتُذ أعلم أني بريئةٌ ، وأنَّ الله مُبَرِّئي ببَراءَتي ، ولكن والله ماكنت أَظُنُّ أَنَّ الله يُنْزِلُ في شَأْنِي وَحْيَاً 'يَتْلِي ، ولشَأْنِي فِي نفسي كَانَ أَحقَرَ مِن أَنْ يَتَكَلَّمُ اللهُ فِيَّ بأَمْر 'يَتْلَي-و من الرواة من قال : وَكَانَا أَحْقَرُ فِي نفسي منْ أَنْ يَتَكَلِّمَ اللهُ بالقرآن في أمري ولكن كنتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رسولُ الله عَيْنَالِيُّهُ فِي النَّومُ رُوُّيا 'يُبرِّ نَنِي الله بها، فوالله مارام(١) رسولُ الله عَبَيْنَاتُهُ عَجُلْسَهُ ، ولا خرج أُحدُ من أُهل البيت، حتى أَنزَلَ الله على نبيِّهِ ، فأخذه ما كان يأنُخذُه من البُرَحاء (١)، حتى إنَّهُ ليتَحَدَّرُ منه مثلُ الْجُمانِ من العرَقِ في يوم شات من ثقَل القول الذي أُنزلَ عليه، قالت: فَسُرِّيَ عن رسول الله عِيْنِيِّاللَّهِ وهو يضْحكُ ، وكان أُوَّل كَلْمَة تَكلِّم بهـا ، أَنْ قال لي : ياعائشةُ ، احْمَدِي الله ـ ومن الرواة من قال : أُ بشري ياعائشة ، أُمَّاالله فَقَدْ بَرَّأَكَ _ فَقَدَا لَتَ لِي أُمِّي: قُومِي إلى رسول الله عَيْمَالِيَّةٍ ، فَقُلْت : لاو الله لاأقومُ إِليه ، ولا أُحْمَد إلا الله ، هو الذي أنزلَ بَرَاءتي ، فأنزل الله عز وجل: (إِنَّ الَّذِينَ جَاءُو ا بِالإِ فُكِ عُصْبَةٌ منكم) العَشْرَ الآيات"، [النور: ١١-١٩]

⁽١) أي : ما فارق ، ومصدره : الريم بالتحتانية ، بخــــلاف رام ، بمحنى : طلب . فصدره : الروم .

⁽٣) نال الحافظ في « الفتح » : آخر العشر قوله (والله يعلم وأنتم لا تعلمون) لكن وقع في رواية عطماء الحر اساني عن الزهري « فأنزل الله (إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم ـــ إلى قوله ــ أن يففر ـــ

⁼ الله لكم . والله غفور رحيم) وعدد الآي إلى هذا الموضع : ثلاث عشرة آية فلمل في قولها « العشر الآيات » عازا بطريق إلناء الكم .

وفي رواية الحبكم بن عيينة مرسلا عند الطبري « لما خاض الناس في أمر عائشة » فذكر الحديث عنصراً، وفي آخره: فأنزل الله خمن عشرة آية من سورة النور – حتى بلغ – (الحبيثات للخبيثين) [النور: ٢٦] وهذا منه تجوز . فعدد الآي إلى هذا الموضع ست عشرة وفي مرسل سعيد. بن جبير عند ابن أبي حاتم والحاكم في الإكليل: فنزل ثماني عشرة آية متوالية كذبت من قذف عائشة (إن الذين جاموا – إلى قوله – رزق كريم) وفيه مافيه أيضاً . ونحرير العدة : سبع عشرة آية . قال الزعشري : لم يقع في القرآن من التغليظ في معصبة ما وقع في قصة الإفك بأوجز عبارة وأشبعها ، لاشتاله على الوعيد الشديد ، والعقاب البليغ ، والزجر العنيف ، واستعظام القول في وأسمها ، لاشتاله على الوعيد الشديد ، والعقاب البليغ ، والزجر العنيف ، واستعظام القول في خدة الأوثان ، إلا بما هو دون ذلك ، وما ذاك إلا لإظهار علو منزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتطهر من هو منه بسيل .

⁽١) أي : لا تحلفوا ، إذ الألبة هي اليمين ، قاله النووي .

ماعَلَمت عليها إلا خيراً ، قالت عائشة : وهي التي كانت تسامِيني من أزواج النبي وَلَيْكَانِينَ ، وَطَفِقَت (١١ أُختُما حَمْنَة أُ النبي وَلِيَكِلِينَة ، وَطَفِقَت (١١ أُختُما حَمْنَة أُ تُحارب لها (٢) ، وَلِمُكَنَت فيمن هَلك من أصحاب الإفك .

قال ابن شهاب : فهذا الذي بلغني من حديث هؤ لاء الرَّ هط .

ومن الرواة من زاد: قال عُرثوة أن قالت عائشة أن والله إنَّ الرَّجلَ الذي قيل له ماقيل ، ليقول أن سُبحانَ الله ! فو الذي نفسي بيده ، ماكشفت مِن كُنف (٣) أَنْ نثى ، قالت : ثم قتل بعد ذلك في سبيل الله .

وفي رواية أخرى عن عرْوة عن عائشة قالت : لما ذُكِرَ من شأني الذي دُكِرَ ، وما علمت به ، قام رسولُ الله وَلَيْكُ خطيباً ، فَتَشَهَّدَ ، فَحَمدَ الله وَأَنْنَى عليه بما هو أَهْلَه ، ثم قال : أما بعد ، فأشيرُ وا عليَّ في أناس أبنوا أهلي ، وأيم الله ، ماعلمت على أهلي من سوء قط ، وأ بنوهم بمِنْ والله ماعلمت عليه من سوء قط ، وأ بنوهم بمِنْ والله ماعلمت عليه من سوء قط ، ولا غبت في سفر إلا غاب معي ، قط ، ولا غبت في سفر إلا غاب معي ، فقام سعد بن معاذ ، فقال : إئذ َنْ لي يارسولَ الله : أنْ نضرب أعناقهم ، وقام رجل من بني الحزرج _ وكانت أم حسان من ر هط ذلك الرجل _

⁽١) بكسر الفاء ، وحكمي فتحها . أي : جعلت أو شرعت .

⁽٣) أي : تجادل لها وتتعصب ، وتحكي ما قال أهل الإفك أي : لتنخفض منزلة عائشة ، وتعلو معرلة أختها زينب

فقال : كذبتَ والله : أنْ لو كا'نوا من الأوْس ما أُحببت أن تُضرَب أعناقهُم حتى كادَ يَكُونَ بَيْنَ الأوس والخزرج شرٌّ في المسجد ، وما علمت ُ ، فلمًّا كان مساء ذلك اليوم خرجتُ لبعض حاجتي ومعى أمُّ مِسْطَح ، فعَثَرت ، فقالت : تَعس مِسطح ، فقلت لها : أي أمّ ، أ تَسُبّينَ ا بنك ؟ فسكت ، ثم عَشْرَت الثانية ، فقالت : تعس مسطح ، فقلت الها : أي أمِّ ، أتسبين ابنك ؟ فسكتت ، ثم عثرت الثالثة ، فقالت : تعس مسطح ، فأنتَهَرُثُهَا ،فقالت : والله مَا أُسْبُهُ إِلَّا فَيْكَ ، فَقَلْتُ : فِي أَيِّ شَأْنِي ؟ فَذَكُرتُ _ وفي رواية ي : فَبَقَرَتُ _ لي الحديثَ ، فقلتُ : وقد كانَ هذا ؟ قالت : نعمْ والله ، فرجعْتُ إلى بيتي لرسولِ الله ﷺ : أرسلني إلى بيت أمي ، فأرسلَ معى الغلامَ ، فدخلتُ الدارَ ، فوجدْتُ أُمَّ رُومان في أَسفل البيت ، وأَبا بكر ِ فوقَ البيتِ يقرأ ، فقالت أمي: ماجاءً بك يا بنيَّةُ ؟ فأخبر نها ، وذكرتُ لها الحديثَ . وإذا هو لم يبْلُغُ منها مِثلَ مابلغَ مني ، فقالت : أَي 'بنيَّةُ ، خَفِّضِي عليك الشَّأْنَ ، فإنَّهُ واللهِ لَقَأَلُما كَانَتَ امرأَةٌ حَسَنَاءُ عَنْدَ رَجِلِ نُحِبُّهَا لَهَا صَرَائَرُ ، إِلا حَسَدُنَّهَا ، وقيلَ فيهـــا ، قلت : وقد علمَ به أبي ؟ قالت : نعم ، قلت : ورسُولُ الله ؟ قالت: نعم، ورسولُ الله ، فَاسْتَعْبَرُتُ و بَكَيت، فسمعَ أَبُو بَكُر صَوْتِي وهو فوق البيت يقرأ فنزل . فقال لأمي : ماشأنْها ؟ فقالت : بَلَغها الذي ذُكرَ في شأنها ، فَفاضت عيناهُ ، وقال : أُقْسمتُ عليك يا بنَيَّةُ إلا رجعت إلى بيتك

فَرَجِعت، ولقد جاءَ رسولُ الله ﷺ بيتي، فسألَ عني خادمي؟ فقالت: لا والله ، ما علمتُ عليها عيباً ، إلا أنَّها كانت تَرْ قُدُ ، حتى تدخلَ الشَّاةُ فتأكلَ نُحْبُزُهَا أُو عَجِينَها _ وفي رواية : عجينها أُو خَمِيرَها _ شكَّ هشام .' فا ْنتَهَرها بعضُ أُصحَابِه ، فقالَ : اصْدُقي رسولَ الله ، حتى أَسْقَطُو الْهَا بِهِ ، فقالت : سُبحانً الله ! والله ما علمتُ عليها إلا ما يعلمُ الصائغ على تَبْرُ الذهب الأحمر (١) وبلغ الأمر' ذلكَ الرجلَ الذي قيل له ، فقال : 'سبحانَ الله ! واللهِ ماكشفت' كَنفَ أَنثى قط ، قالت عائشة ُ : فقُتلَ شهيداً في سبيل اللهِ ، قالت : وأُصبحَ أبوايَ عندي ، فلم يزالا ، حتى دخلَ على رسولُ الله عَيْنَايِّةٍ ، وَقَدْ صلى العصر ثم دخلَ ، وقد اكْتَنَفَى أَبواي عن يميني وعن شمالي ، فحمد الله وأْثني عليه ثم قال : أَمَّا بعدُ، ياعائشةُ إِنْ كُنْت قــارفْت سُوءاً أُو ظَلَمْت ، فتُوبي إلى الله ، فإنَّ اللهَ يقْبلُ التَّوبة عن عباده ، قالت : وقد جــاءت امرأةٌ من الأنصار ، فهي جالسةٌ بالباب، فقلت : ألا تستحيى من هـذه المرأة : أن تَذَكُرَ شَيئاً ؟ قالت : فو عَظَ رسولُ أَلله عَيْنَاتُو ، فالتَفَتْ إِلَى أَبِي ، فقلتْ : أَجِبْهُ ، قال: فماذا أَقُولُ ؟ فا لتفت ما إلى أُمِّي فقلت : أَجيبيه، فقالت: أَقُولُ ماذا ؟ فامَّا لم يُجيباهُ تشهَّدْتُ ، فحمِدتُ الله وأَثْنَيْتُ عليه بما هو أهله ، ثم قُلْتُ : أَما بعد

⁽١) قال الحافظ : أي ، كما لا يعلم الصائغ مــن الذهب الأحمر إلا الحلوس من العبب ، فكـــذلك أنا : لا أعلم منها إلا الحلوص من العبب .

وفي رواية ابن أبي حاطب عن علقمة « فقالت الجارية الحبشية : والله لعائشة أطيب من الذهب ، وأثن كانت صنعت ما قال الناس ، ليخبر لك الله ، قالت : فعجب الناس من نقيها » .

فوالله، لئن قلتُ لكم : إني لم أفعل واللهُ يعلم إني لصادقة _ ماذاك بنافِعي عندكم ، لقد تكلَّتُمْ به ، وأشربتُهُ قُلُو ُبكم ، وإنْ قَلْتُ : إني قد فعلت ـ واللهُ يعْلُمُ أَنِي لَمَ أَفْعَلَ ـ لَتُقُولُنَّ : قد باءت به على نفسها ، وإني والله ما أَجدُ لي ولكم مثلاً _ و ٱلتمسُّت ُ اسم يعقُوب ، فلم أُقُدر ْ عليه _ إلَّا أَبا يُوسُف ، حين قال (فصبرٌ جميل، والله المستعانُ على ماتصفون) وأُنزل على رسول ﷺ منْ ساعتهِ، فسكتننا، فرُفعَ عنه ، وَإِني لأَ تبيَّنُ الشَّرُورُ في وجْهِــه ، وُهُو يُمسخُ جَبينَهُ ْ ويقول : أُ بشري ياعائشة ، فقد أُنزل الله براءتــــك ، قالت : وكُنْت أُشَدَّ مَا كُنتُ غَضِباً ، فقال لي أبواي : نَّو مي إليه ، فقُلت : والله لاأَقومُ إليه ، ولا أَحْمَدُهُ ، ولا أَحْمَدُهَا ، ولكن أحمدُ الله الذيأُ نزلَ براءتي ولقد سَمْعَتُمُوهُ فَمَا أَنْكُرْ ثُمُوهُ وَلَا غَيَّرْ ثُمُوهُ ، وكانت عائشة تقول : أَمَّا زينبُ بنتُ جحْش : فَعَصَمِهَا الله بدينها ، فلم تقُلْ إِلَّا خَيْراً ، وأَمَا أُختُهَا حَمْنَةُ : فَهَلَكَتْ فَيَمِن هَلك ، وكان الذي يتكلمُ فيه : مِسْطحٌ ، وحسَّانُ بن ثابث، والمنافقُ : عبدُالله ابنُ أَبَيْ بنُ سَلُول ، وهو الذي كان يسْتُو ْشِيهِ ويجْمعُهُ ، وهو الذي تولَّى كَبْرَهُ منهم هو وحَمْنَةُ ، قالت : فحلَفَ أبو بكر أَلَّا ينْفعَ مسْطحاً بنافعة أبداً ،فأنزل الله عز وجل:(ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسِّعة . . .) إلى آخر الآية ، يعني أبا بكر (أَنْ يُؤتُوا أُولِي القربي والمساكين) يعني مِسْطحاً ، إلى قولـــه : (أَلا 'تحبُّونَ أَنْ يَغَفَر الله لكم ؟ والله غَفُور ٌ رحيمٌ) فقال أبو بكر: بلي والله يا رَّبنا ، إِنا لنُحبُ أَنْ تَغْفِر لنا . وعادَ له بماكان يصْنعُ .

وفي رواية: أن عائشة لمَّا أُخبِرت بالأمر قالت: يارسول الله ، أَتَأْذِنُ لِي أَنْ أَنطَلقَ إِلَى أُهْلِي ؟ فأذِن لها ، وأرسل معها الغلام ، وقال رُجلٌ من الأنصار ('' : (سبحانك ! ما يكون لنا أن نتكلَّم بهذا ، 'سبحانك ! هدذا ، 'بهتان عظيم) لم ْ يَزِد على هذا .

هذه رو ايات البخاري و مسلم .

وعند البخاري قال: قال الزهري: كان حـــديثُ الإفك في غزوةِ الْمُرَّ يُسِيعٍ، ذكره البخاري في غزوة بني المُصْطَلِق من خزاعَة ، قـال: وهي غزوة المُرَّ يُسِيعٍ، قال ابن إسحاق: وذلك سنة ست ، وقال موسى بن عُقبة: سنة أربع ، إلى هنا ماحكاه البخاري.

وأخرج البخاري من حديث الزُّهريقال: قال لي الوليدُ بن عبد الملك: أَبَلَغَكُ أَنَّ عليًا كَانَ فيمن قَدَف عائشة ؟ قُلتُ : لا ، ولكن قد أحبرني رُجلان من قومِك : _ أبو سلمة بن عبد الرحمن ، وأبو بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام _ أنَّ عائشة قالت لهما : كان عليٌ مُسَلِّمًا " في شأنِها.

وأخرجالبخاري أيضاً منحديث الزهري عن عروة عن عائشة (والَّذي

⁽١) قال الحافظ في مقدمة الفتح : هو أبو أيوب الأنصاري ، رواه الحاكم في الإكايل .

⁽٣) بكسر اللام ، كذا رواه القسايسي ، من التسليم وترك الكلام في إنكاره ، وفتحها الحموي من الحوض فيه . رواه ابن أبي شيبة ، وعليه يدل فصول الحديث في غير من السلامة موضع ، وهو رضي الله عنه منزه أن يقول ما قال أهل الإفك . كما نص عليه في الحديث ، ولكن أشار بفر اقها ، وشدد على بريرة في أمرها ، قاله الوركثي .

تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ مَنهُم) : عبد الله بن أبي .

زاد في رواية : قال عُروة : أخبرت أنه كان يُشاع من أهل الإفك أيضاً عند من أهل الإفك أيضاً عند من فيُقِره و يُشيعُه و يَسْتُوشِيهِ ، قال عروة في الم يُسم من أهل الإفك أيضاً إلا حسّان بن ثابت ، و مِسْطح بن أثاثة ، و حَمْنة بنت بحص، في ناس آخرين ، لاعِلْم لي بهم ، غير أنهم عُصْبة من كما قال الله تعالى ، قال عروة في وكانت عائشة تكره أن يُسب عندها حسّان ، و تقول : إنه الذي قال :

فإنَّ أَبِي وَوالِدَهُ وعِرْضِي لعِرْضِ محمدٍ منكم وِقالَا

وفي رواية لهما: قـــال مسروق بن الأُجدع: دخلتُ على عائشة، وعندها حسانُ يُنْشِدُها شعراً، يُشبِّبُ (١) من أبياتٍ، فقال:

حَصَانٌ وَزَانٌ ، مَا تُزَنُّ بَرِيبة و تُصَبِّحُ غَرْتَى مِن لُخُومِ الْغُوافَلِ

فقالت له عائشة : لَكِنَّكُ لَسَتَ كَذَلَكُ، قالَ مَسْرُوقَ : فقلتُ لهَا : أَتَأْذَنِينُ ('') له أَن يدُخلُ عليكِ ؟ وقد قال الله تعالى : (والذي تو لَّى كَبْرُه منهم له عذابُ عظيمٌ) ؟ قالت : وأَي عذاب أَشدُ من العمى ؟ وقالت : إنه كان يُنا فحُ _

⁽١) أي : ينشد شعراً يتغزل به .

[.] وقد وقع في رواية أبي حذيفة عن سفيان الثوري عند أبي نعيم في « المستخرج » وهو ممن تولى كبره فهذه الرواية أخف إشكالاً .

أو 'يهاجي _ عن رسول الله ﷺ .

وأخرج الترمذي الرواية الثانية من الروايتين الطويلتين عن عروة عن عائشة بطولها ، وقال : وقد رواه يونس بن يزيد ، ومعمر ، وغير واحد عن الزهري عن عروة بن الزبير ، وسعيد بن المسيب ، وعلقمة بن وتقاص الليثي ، وعبيد الله بن عبد الله ـ عن عائشة أطول من حديث هشام بن عروة وأتم ، يعني بذاك : الرواية الأولى بطولها .

وأخرج النسائي من الرواية الأولى إلى قوله : « فلم يستنكر القومُ خِفَةً الهُودَج حين رَفَعُوهُ وَحَلُوهُ ، وكنت جارية حديثة السنّ ، ثم قال : وذكر الحديث ، ولم يذكر لفظه .

وأخرج أبو داود منه طرفين يسيرين .

أحدهما : عن ابن شهاب قال : أخبرني عاروة بن الزبير ، وسعيد بن المسيب ، وعلقمة بن وقاص الليثي، وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة، وكُلُّ حدَّ ثني طائفة من الحديث وقالت : ولشأني في نفسي كال أحقر من أن يتكلَّم الله في بأه ر يُتْلَى » .

والطرف الآخر: أخرجه في باب الأدب،قال. قال رسولُ الله عَيَّالِيَّةِ:

• أَبْشِرِي يَا عَائِشَة ، فإن الله عَزَّ وجلَّ قَـدْ أَنزلَ عُدْرَكُ ، وقرأ عليهـا القرآنَ ، فقال أبوايَ : قُومي فقبًلي رأس رسول الله عَيَّالِيَّةٍ ، فقلتُ : أَحْمَدُ الله ، لا إيَّا كُمَا » .

(اُلإَفْكُ) الكذب ، وأراد به : قذف عائشة رضي الله عنها . (أَوْ عَى): أحفظ .

⁽١) البخاري ٥/٨١- ٢٠١٠ في الشهادات، بات تعديل النساء بعضهن بعضاً ، وباب القرعة في المشكلات وفي الهية ، باب هية المرأة لذير زوجها وعتقها · وفي الجهاد ، باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه ، وفي المعازي ، باب شهود الملائكة بدراً ، وباب غــــزوة النساء ، وفي تغسير سورة يوسف ، باب (بل سولت لكم أنفسكم أمرا) وفي تفسير سورة النور ، باب (لولا إذ إذ سمتوه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا) وباب (إن الذين يجبون أن نشيع الفـاحشة في الذين آمنوا) وفي الايمان والتذور ، باب اليمين فيا لا يملك، وفي الاعتصام ، باب فول الله تمالى(وأمرم شورى بينه.) وفي التوحيد ، باب فول الله تمالى (يريدون أن يبــدلواكلام الله) وباب قول النبي صلى الله عليه وسلم: الماهر بالقرآن مع الكرام البررة ، ومسلم رقم (٢٧٧٠) في النوبة ، باب حديث الإفك وقبول توبة القاذف ، والترمذي وقم (٢١٧٩) في التفسير ، باب ومســن سورة النور ، والنسائي ١/٣٢٠- ١٦٤ في الطهارة ، باب بدء التيمم . فال العلماء: في هذا الحديث من الفوائـد ، جواز الحديث عن جماعة ملفقاً مجملًا ، وفيه مشروعيــة الفرعـــة حتى بين النساء ، وفي المسافرة بهــــن ، يبلغه ذلك لئلا يقع فيا وقع فيه من سبق ، وأن الاعتناء بالسلامة من ونوع الغير في الاثم أولى من تركه يقع في الاثم ، وتحصيل الأجر للموقوع فيه ، وفيه استعمال التوطئة فيا يحتاج البه من الكلام ، وأن الهودج يقوم مقام البيت في حجب المرأة ، وجواز ركوب المـرأة الهودج على ظهر البعـير ، ولو كان ذلك تما يشق عليه حيث يكون مطبقاً لذلك . وفيه خدمة الأجانباللمرأة من وراء الحجاب، خاص من زوجها ، بل اعتادا على الاذن العام المستند إلى المرف العام ، وجواز نملي المرأة فيالسفر بالثلادة ونحوها ، وصيانة المال ولو قل للنهي عن إضاعة المال ، فإن عقد عائشة لم يكن من ذهب =

🛥 ولا جوهر، وفيه شؤم الحرص على المال لأنها لو لم تظل في التفتيش لرجعت بسرعة. فلها زاد على قدر الحاجةأثر ما جرى. وتونف رحيل الجند على إذن الأمير، والاسترجاعيند الصبية، وتنطية المرأة وجهها عن نظر الأجتى، وإغاثة الملهوف ، وعون المنقطع ، وإنقاذ الضائع، وإكرام ذوي القدر لا سيا في الخلوة ، والمثني أمام المرأة ليستقر خاطرها وتأمن نما يتوم من نظره لما عباه ينكشف منها في حركة المشي ، وفيه ملاطفة الروجة وحسن معاشرتها ، والتقصير من ذلكعند إشاعة مايةتضي النقص وإن لم يتحقق ، وفائدة ذلك أن تتفطّن لنفير الحال فتمتذر أو تمترف ، وأنه لا ينبغي لأهــل المريض أن يعلموه بما يؤذي باطنه لثلا يزيد ذلك في مرضه ، وفيه السؤال عن المريض والاشارة إلى مراتب الهجران بالكلام والملاطفة ، وفيه أن المــــرأة إذا خرجت لحاجة تستصعب من يؤنسها أو يخدمها تمن يؤمن عليها ، وفيه ذب المسلم عن المسلم خصوصاً من كان من أهل الفضل ، وردع مـــن يؤذيهم ولو كان منهم بسبيل، وبيان مزيد فضيلة أهل بدر، وفيه البحث عن الأمر القبيح إذا أشبع، وتعرف صحته وفساده بالتنقيب على من قبل فيه ، واستصحاب حال من اتهم بسوء إذا كان قبل ذلك معروفاً بالحير إذا لم يظهر عنه بالبحث ما يخالف ذلك ، وفيه فضيلة قويه لأم مسطح لأنها لم نحاب ولدها في وقوعه في حق عائشة ، بل تعمدت صبه على ذلك ، وفيه مشروعية التسبيح عند سماع مايعتقد السامع . أنه كذب ، وفيه توقف خروج المرأة من بيتها على إذن زوجها ولو كانت إلى أبويها ، وفيه البحث عن الأمر المقول بمن يدل عليه المقول فيه ، والتوقف فيخبر الواحد ولو كان صادفاً ، وطلبالارتقاء منءرتبة الظن الى مرتبة البقين ، وأن خبر الواحد إذا جاء شيئًا بعد شيء أفاد القطم، لقول عائشة: لأستيقن الحبر من قبلها ، وأن ذلك لايتونف على عدد معين ، وفيه استشارة المرء أهل بطانته بمن يلوذ به بدر ابة وغيرها ، وتخصيص من جربت صعة رأيه منهم بذلك ولو كان غيره أفرب ، والبحث عن حال من اتهم بشيء ، وحكاية ذلك للكشف عن أمـــره ، ولا يعد ذلك غيبة ، وفيه إستعال «لانعلم إلا خيرًا » في التزكية ، وأن ذلك كاف في حق من سبقت عدالته بمن يطلم على خفي أمره، وفيه التثبت في الشهادة، وفطنة الامام عند الحادث المهم ،والاستنصار بالأخصاء على الأجانب، وتوطئة العذر لمن يراد إيقاع العقاب به أو العتاب له ، واستشارة الأعلى لمن هودونه ، وان من استفسر عن حال شخص فأراد بيان مافيه من عيب فليقدم ذكر عذره في ذلك إن كان يعلم ، كما قالت بربرة في عائشة حبث عابتها بالنوم عن العجين فقدمت قبل ذلك أنها جارية حديثة السن ، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يحكم لنفسه إلا بعد نزول الوحي ، لأنه صلى الله عليه وسلم لم يجزم في القصةبشيء قبل نزول الوجى ، وأن الحمية لله ورسوله لاتذم ، وفيه فضائل جة المائشة ولأبويها ولصغوان ولعلى ابن أبي طالب واسامة وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير ،وفيه أن التعصب لأهل الباطل يخرج عن =

(آذَنَ) أي أُعلم ، يعني : نادى بالرحيل .

== اسم الصلاح ، وجواز سب من يتعرض الباطل ، ونسبته إلى مايسورِّه وإن لم يكن ذلك في الحقيقة فيه ، وإطلاق الكذب على الحطأ، والقسم بلفظ«لعمر الله» وفيه الندب إلى نطع الحصومة وتسكين ثائرة الفتنة ، وسد ذريعة ذلك ، واحْبَال أخف الفررين بزوال أغلظها ، وفضل احتال الأذي،وفيه مناعدة من خالف الرسول ولو كان فريباً حميماً ، وفيه أن من آذى النبي صلى الله عليه وسلم بقولأو فعل يقتل ، لأن سمد بن معاد أطلق ذلك ولم ينكره النبي صلى الله عليه و سلم ، وفيه مـاعدة من نزلت فيه بلية بالتوجع والبكاء والحزن ، وفيه تثبت أبي بكر الصديق في الأمور لأنه لم ينقل عنه في هذه القصة مع تمادي الحال فيها شمر أكامة فما فوفها ، وفيه ابتداء الكلام في الأمر المهم بالنشهد والحمـد والثناء، وقول: ﴿ أَمَا بَعَدُ ﴾ ، وتوقيف من نقل عنه ذنب على ماقيل فيه بعد البحث عنه،وأن قول: : « كذا وكذا » يكنيها عن الأحوال كما يكني بها عن الأعداد ولا نختص بالأعداد ، وفيهمشروعية النوبة ، وأنها تقبل من الممترف المقلم الخلص ؛ وأن بجرد الاعتراف لايجزى. فيها، وأن الاعتراف عالم يقم لا يجوز ولو عرف أنه يصدق في ذلك ، ولا يؤاخذ على مايترتب على اعترافه ، بل عليه أن يقول الحق أو يسكت ، وأن الصير نحمد عاقبته ويفيط صاحبه ، وفيه تقديم الكبير في الكلام، وتوقف من اشتبه عليه الأمر في الكلام ، وميه تبشير من تجددت له نممة ، أو اندفعت عنه نقمة، وفيه الضحك والفرح والاستبشار عند ذلك ، ومعذرة من انزعج عند وقوع الشدة لصغر - سن- ونحوه ، وإدلال المرأة على زوجها وأبويها ، وتدريج من وقع في مصيبة فزاك عنه لثلا يهجم على قلبه الفرح من أول وهلة فيهلكه ، وفيه أن الشدة إذا اشتدت أعقبها الفرج ، وفضل من يفوض الأمر لر به،وأن من نوى علىذلك خف عنه الهم والغم، وفيه الحث على الانفاق في سبيل الحبر خصوصاً في صلة الرحم، ووقوع المففرة لمن أحسن إلى من أساء إليه او صفح عنه ، وأن من حلف أن لايفعل شيئاً من الحير استحب له الحنث ، وجواز الاستشهاد بآي القرآن في النوازل ،والتأسي بما وقع للأكابر من الأنبياء وغيرهم ، وفيه التسبيح عند التعجب ، واستعظام الأمر ، وذم الغيبة ، وذم تناعها ، وزجر من يتماطاها لاسيا إن تضمنت تهمة آلمؤمن بما لم يقع منه ، وذم إشاعة الفاحشة ﴿ تحدريم الشك في براءة عـائشة رضي الله عنها .

رَجِزْعُ أَطْفَارٍ الجِزْعِ هنا :الحجر الياني المعروف ، وإضافته إلى أَلْفَارٍ : تخصيص له ، وفي اليمن موضع يقال له : ظِفَار ، والراويـــة في الحديث « أُظْفَار ــ وظفَار » .

المُ يُهَبَّلُن) أَي: لم يَكْثَرُ لَحْمَنَ مَنَ السَّمَنِ فَيَثْقُلُن ، والمُهبَّلُ: الكثير اللحم ، الثَّقِيلُ الحركة من السِّمَن ، وقد روي « لم يُهبِّلنَ .

(الْعُلْقَةُ) بضم العين : البُلْغة من الطعام قَدْرَ مايُسبِك الرَّمقَ ، تريد : القليل .

(داعِ ولا ُمجيب) أي ليس بها أحدٌ ، لامن يدعو ، ولا من يَرْدُّ جواباً .

- (الاسترجاع) هو قول القائل : (إنَّا لله و إنا اليه ر اجعون) .
- (بِجِلْبابِي) الجِلبابُ: ما يتَغطَّى به الإنسانُ من ثوبٍ أو إِزَارٍ .

(وَهُوِيَ) هُوِيَ الْإِنسانُ : إذا سقط من عُلُوٍ ، والمراد : أنه نزل من بعيره عَجلاً .

(مُوغِرِينَ) الْوَغْرَةُ : شِدَّةُ الحرِّ ، ومنه يقال : وغَرَ صدرُه يُوغُرُ: إذا

اغتاظَ وَحْمِيَ ، وأُو ْغَرَهُ عَيْرُهُ ، فيكون قوله : مُوغِرِين ، أي : داخلين في شدة الحرِّ .

(نَعْرَ الظَّهِيرة) الظهيرةُ : شدة الحَوِّ ، و نَعْرُها : أو لهـــا ، و نحرُ كلُّ شيءٍ : أو له .

(كبرُ الإفك) الكبر ـ بكسر الكاف وضما هاهنا ـ معظم الإفك.

(يُفيضُونَ) الإِفاصَةُ في الحديث:التَّحَدُّثُ به والحوض فيه بين الناس.

(يَريبُني) را بني الشيء يَريبني: شَكَكْتُ فيه ، و لا يَكُونَ رَ ْيبِـاً إلا فِي شَكَ مَع تهمة .

(المناصِع) : المواضع الخالية تقضى فيها الحاجة من الغائط والبول ، وأصله : مكان فسيحٌ خارج البيوت ، واحدها : مَنْصَعٌ .

(مِرْطِها) المِرطُ : كساءُ من صوفِ أَوْ خَزْ ۖ 'يُؤتَزَرُ به ، وجَمْعُهُ : مُرْوطٌ ·

(تَعِسَ) الإنسان : إذا عثر ، ويقال في الدعاء على الإنسان : تَعِسَ) فلان ، أي : سقَطَ لِوجهه ِ .

(هَنتاه) يقال: امرأةٌ هَنتَاه ، أي: بَلهاء ، كأنها منسوبة إلى ٱلْبَلَهِ وقِلَّةِ المعرفة بمكانِد الناس وفسادِهم.

(وَصِيئَةٌ) الوضاءَةْ : الْخُسْن ، وَوضِيئَةٌ : فَعِيلَةٌ بَعِني : فاعلة .

(أُغْمِهُ) ٱلْغَمِضُ : ٱلْعَيْبُ.

(الدَّاجِنُ):الشَّاةُ التي تألف ٱلْبيْتَ وُتقيمُ بهِ ، يقال: دَجِنَ بالمكان: اذا أُقام به .

(فاسْتَعْذَرَ) يُقال : من يَعذِرْني من فلان ، أي : من يقوم بعذريإنْ كَافَأْتُهُ على سوءِ صَنيعِهِ ، فلا يلُو مُني ، واستَعْذَرَ : اسْتَفْعَل من ذلك ، أي قال : من يعذرني ؟ فقال له سعدُ بن مُعاذِ : أنا أَعْذِرُك ، أي أقومُ بعذرك .

(مِنْ فَخِذِه) الْفَخِذُ في العشائرِ ؛ أَقَلْ من البطن ، أُولِهَا : الشَّعُب ، ثم القبيلة ، ثم الفصيلة ، ثم العمارة ، ثم البطن ، ثم الفخِذ ، كذا قال الجوهري .

﴿ اجْتَهَلَتْهُ الحمية ﴾ الإجتهال : افتعال من الجهل ، أي : حملته الحمية ، وهي الأنفة والغضب على الجهل ، واحتَمَلَتْهُ : افْتَعَلَتْهُ من الخَمْلِ .

(فَتَثَاوَرَ) تَثَاوَرَ النَّاسُ ، أَي : ثَاوَرُوا و نَهِضُوا مِن أَمَاكُنهُم ، طَلَبَاً لِلْفَتْنَةِ .

(يخفُّضهم) : يُهَوِّنُ عليهم و يُسكِّنُهُمْ .

(فَا لِقٌ) فَاعِلٌ ، من فَلَقَ الشيء : إِذَا تَشَقَّهُ .

(أَكَمْتُ) الإلمـام: المقاربة، وهو من اللمم: صغار الذنوب، وقيل: اللمم: مُقاربة المعصية من غير إيقاعِ فعل (١١٠٠)

⁽١) قال في اللسان : الإلمام في اللغة ، يوجب أنك تأتي في الوقت . ولا تقيم على الشيء . فهذا منى اللمم. قال أبو منصور : ويدل على صواب قوله قول العرب : ألمت بغلان إلماماً ، وما تزورنا إلا لماماً. قال أبو عبيد : معناه : في الاحيان ، على غير مواظبة .

(قَلَصَ) قلص الدمع : انقطع جريانه .

(مَارَامَ) أي ما بَرِحَ من مكانه ، يُقالُ : رامَ يرِيمُ : إذا برحَوزال، و قَلَمَا يُسْتَعْمَلُ إلا في النفي ·

(البُرَحاءُ) : الشدة .

(اُلجُمَان) جمع ُجما َنه : وهي الدُّر َةُ ، وقيل : هي خَر َزَةُ تعمل من الفُضة مثل الدُّر َّة .

(سُرِّيَ عنه) أي كشف عنه .

(و لا يَأْ تَلِ) يأتل : يَفْتَعِلُ ، من الأَلِيَّةُ : وهي القسم ، يقال : آلَى وا نُتَلَى و تَأْلَى .

(أُنْحِي سَمْعِي) حميت ُ سمعي و بَصَرِي : إذا منعتُهما من أَنْ أنسب إليهما مالم يُدُركاه .

(تُسَامِيني) المساماة : 'مفاعلة من السَّمُو والعُلُو : أي أنها تَطلُب من السَّمُو والعُلُو : أي أنها تَطلُب من السَّمُو والعَلو مثلَ الذي أَ طلُب .

(فَعَصَمُهَا اللهُ بِالُورَعِ) أَي منعها بِالمعدلة ، ونُجَا نَبَةِ مَالاَ يَحِلُ. (كَنَف) الكنفُ : الجانبُ ، والمراد: ماكشفتُ على امرأة ما سَتَرَ تُه مِن نفسها ، إشارة إلى التَّعَفُف .

(اَبَنُوا أَاهلي) التَّأْبينُ على وجهَينِ : فتأبينُ الحيِّ : ذِكرُهُ بالقَّبِيحِ ،

- ومنه قوله : أبنوا أُهلي: أي ذَكَرُوهم بِسُوءِ · والثاني تأبينُ الميت : وهو مدحه بعدموته .
- (فَبقرت) البَقْر :الفتح والتوسعة والشَّقُ ، والمعنى: فَفَتَحَت لي الحديثَ وكَشَفَتُهُ وأُو تُنحَتُهُ .
 - (وَ أَيْمُ اللهِ) من ألفاظ القسم ، وفيها لغات كثيرة .
- (وأَسْقَطُوا لها به) أَسْقَطُوا به: أي : قالوا لها السَّقَط من القول ، وهو الرديء ، يريد : أنهم سبُوها ، وقوله « به ، أي بسبب هذا المعنى :وهو الذي نُسئلت عنه من أمر عائشة رضي الله عنها. فيكون المعنى :سبوها بهذا السبب . وقد رُوي هذا اللفظ على غير ما قلناه ، والصحيح المحفوظ : إنما هو ما ذكرناه والله أعلم.
- و قَارَ فَت) الْمُقَارَ فَةُ : الكسبُ والعمل في الأصل، ويقالُ لمن باشر مُعصيةً أو ألمَّ بها .
- (وأشْرِبَتْه قلوبكم) أي : تداخل هذا الحديث قلو َبكم، كما يتداخل الصِّبْغُ الثوبَ فيشربه .
 - (باءَتْ به)أي : رجعت به وتحمُّلته .
- (يَسْتَوشِيه) أَي : يستَخْرِجُهُ بالبحثِ عنه ، والاستقصاءِ ، كَمَا يَسْتَوشِي الرَّجُلُ فرسَهُ : إذا ضَرَبَ جَنْبَيْهِ بِعَقِبَيْهِ لِيَجْرِي ، يقـــال : أَوْشَى فرسَهُ ، وانشَوْشاهُ .

(حَصَانُ رَزَانُ) امرأَةٌ حَصَانُ : بَيْنَةُ الْحُصَانَةِ ، أَي : عَفِيفَةٌ حَيِيَةٌ ، وامرأَةٌ رَزَانُ : ثقيلة ثابتة .

(تُزَنُّ) : تُرْمَى و تُقْذَفُ .

(بريبَةٍ) أي : بأمر يَرِيبُ النَّاسَ ، كالزِّنا ونحوه .

(غَرْقَى) أِي: جائِعَةُ ، والمذكر : غرثان .

(الْغَوافِل) جمع غافِلَةٍ ، والمراد بها : الغفلةُ المحمودة ، وهي ما لا يقدح في دين أَو مُرُوءَة ·

(منافح) المُنافحةُ : المُناصَلَةُ وٱلْمُخَاصَمَةُ ·

(أَكنَفِ) الأكنف: الأَسْتَرُ الْأَصْفَق، ومن ها هنا قيل للوعاء الذي يحرزُ فيه الشيء :كَنَفٌ، والبناء السَّاترُ لَمَا وَرَاءهُ :كَنِيفُ.

٧٣٠ – (﴿ عَ - أُم ْ رُومَانُ ' رَضِي الله عنها) ـ وهي أُم عائشة رضي الله عنها ـ قالت : بينا أَنا قاءدة أَنا وعائشة ، إذ وَلجَت امرأة من الأنصار ، فقالت : فعَلَ الله بفلان وفعَلَ ، فقالت أُم رُومان : ومَا ذَاك ؟ قالت : ا بنبي فِيمَنْ حَدَّثَ الحُديثَ ، قالت : وما ذَاك ؟ قالت : كذا وكذا ، قالت عائشة : وسَمِعَ رسول الله عَلَيْتِهِ ؟ قالت : نعم ، قالت : وأبو بكر ؟قالت : نعم ، فخرَّت مُغشيًا عليها ، فَمَا أَفَاقَت إلّا وعليه ـ ا حَمّى بنا فض ، فطرَ حَت عليها ثيابَها ، مَغشيًا عليها ، فَمَا أَفَاقَت إلّا وعليه ـ ا حَمّى بنا فض ، فطرَ حَت عليها ثيابَها ،

⁽١) أم رومان : ــ بفتح الراء وضمها ــ هي ام عائشة وعبد الرحمن ، ولدي أني بكر الصديق رضيالله عنهم .

فَغَطَّيْتُهَا ، فَجَاء النيُّ عَيِّقِلِيْنَ ، فقال : « ماشأنُ هذه ؟ » قُلْتُ : يارسول، الله ، أَخذتُها الحَمَّى بنافِضِ ، قال : فلعل في حديث تُحُدُّث به ؟ قالت : نعم ، فقعدت عائشة ، فقالت : والله لئن حَلَفت لا تُصلَد قوني ، ولئن قلت لا تعذروني ، مثلي ومثلكم كيعقوب وبنيه (والله المستعان على ما تَصفُونَ) قالت : فانصرف ، ولم يقل لي شيئاً ، فأنزل الله عُذْرها ، قالت : بحمد الله ، فالت : بحمد الله ، فالت المحمد أحد ، ولا بحمد لك ، أخرجه البخاري .

قال الحميدي ، في كتاب ، الجمع بين الصحيحين » : كان بعض ُ مَن لقينا من الحفَّاظِ البغداديَّين يقول: إن الإرسال في هذا الحديثِ أَبْيَن ُ ، واستدلَّ على ذلك بأنَّ اثْمَّ رُومان توفيَّيت في حياة النبي وَيُطْلِيَّةٍ . ومَسْر وُق بن الأجْد عِ _ راوي هذا الحديث عن أُمَّ رومان لله عن أُمَّ رومان لله عن أُمَّ ومان له أَسُاهِد النبي وَيُطْلِيَّةٍ بلا خِلاف (۱۱).

⁽۱) ۷/۷۳ في المفازي، باب حديث الإفك ، وفي الأنبياء ، باب قول الله تعالى (القد كان في يوسف وإحوته آيات للسائلين) وفي تفسير سورة يوسف باب (قال بل سولت لكم أنفسكم أمرا) وفي تفسير سورة يوسف باب (قال بل سولت لكم أنفسكم أمرا) وفي تفسير سورة يوسف مات في زمن الني سلى الله عليه وسلم، وممروق ليست له صحبة ، لأنه لم يقدم من اليمن إلا بعد موت الني سلى الله عليه وسلم فحلافة أبي بكر أو عمر قال الحافظ قال الحطيب لا نعله روى هذا الحديث نا أبي واثل غير حصين (بن عبد الرحمن الواسطي) ووسروق لم يدرك أم رومان ، وكان يرسل هذا الحديث عنها ، ويقول : سئلت أم رومان ، فوم حصين فيه حيث جمل الماثل لها مسروقاً ، أويكون بعض الزواة قد رواه عن حصين على الصواب ، يعسى بالمنمنة ، واخرج البخاري هذا بعض الرواة قد رواه عن حصين على الصواب ، يعسى بالمنمنة ، واخرج البخاري هذا الحديث بناء على ظاهر الاتصال ، ولم يظهر له علة . وقد حكى المزي كلام الحطيب هذا في التهذيب وفي الأطراف ولم يتمقبه ، بل أقره ، وزاد أنه روي عن مسروق عن ابن مسعود عن أم رومان ، وهو أشبه بالصواب ، كذا قال . وهذه الرواية شاذة ، وهي من « المزيد في متصل الأسانيد » على ما سنوضحه ، والذي ظهر لي بعد التأمل أن الصواب مع البخاري ، لأن عمدة الحطيب ومن على ما سنوضحه ، والذي ظهر لي بعد التأمل أن الصواب مع البخاري ، لأن عمدة الحطيب ومن

٧٣١ ـ (ن ـ عائة رضي الله عنها) قالت : لمَّا أُنزِلَ عُذْرِي ، قام رسولُ الله ﷺ على المنبر ، وذكر ذلك ، وتبلا القُرآنَ ، قالت : وأَمرَ برَجُلَيْنِ وامرأَة ، فَجُلِدُوا الحدّ ، ، أُخرِجه الترمذي (١) .

— تبعه في دءوى الوه، الاعتاد على قول من قال : ان أم رومان ماتت في حياة الني صلى الله عليه وسلم سنة أربع . وقيل : سنة خمس ، وقبل : ست ، وهـو شيء ذكره الوافـدي ، ولا يتعقب الأسانيد الصحيحة بما يأتي عن الواقدي،وذكره الزبير بن بكار بسند منقطع فيه ضعف أن أم رومان ماتت سنة ست في ذي الحجة ، وقد أشار البخاري إلى رد ذلك في تاريخه الأوسط ،والصغير،فقال بعدأت ذكر أم رومان في فصل من مات في خلافة عثمان : روى علي بن يزيد عن القاسم فـــال : ماتت أم رومان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست ، قال البخاري : وفيـه نظـر ، وحديث مسروق أسند ، أيأقوى[سناد] وأبين اتصالاً انتهى. وقد جزم إبراهيم الحربي بأن مسروقاً سمع من أم رومانوله خسعشرة سنة ، نعلي هذا يكون سماعه منها في خلافة عمر ، لأن مولد مسروق كان في سنة الهجرة، ولهذا قال أبو نعيم الأصبهاني : عاشت أم رومان بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد تعقب ذلك كله الحَطيب معتمداً على ما تقدم عن الواقدي والزبير ، وفيه نظر لما وقع عند أحمد من طريق أم سلمة غن عائشة قالت : لما نزلت آبة النخير ، بدأ الني صلى الله عليه وسلم بعائشة فقال : ياعائشة إلى عارض عليك أمراً فلا تفتاتي فيه بشيء حتى تعرضيه على أبويك أبي بكر وأم رومان .. الحديث، وأصله في الصححين دون تسمية أم رومان ، وآبة التخبير نزلت سنة تسع اتفاقاً ، فهذا دال على تأخر موت أم رومان عن الوقت الذي ذكره الواندي والزبير أيضاً ، فقد تقدم في علامات النبوة مــــن حديث عبدالرحن بن أبي بكر في قصة أضياف أبي بكر ، قال عبد الرحن : وانما هو أنا وأبي وأمي وامرأتي و خادم، وفيه عند المصنف(يعني البخاري) في الأدب، فلما جاءاً بو بكر، قالتله أمي: احتبست عن أضيا فك... الحديث ، وعبد الرحمن إنما هـــاجر في هدنة الحديبيه ، وكانت الحديبية في ذي القعدة سنة ست ، وهجرة عبد الرحمن في سنة سبح في قول ابن سعد ، وفي قول الزبير فيهـــــا أو في التي بعدها، لأنه روي أن عبد الرحمن خرج في هئة من قريش قبل الفتح الى الني صلى الله عليه وسلم ، فتكون أمرومان تأخرت عن الوقت التي ذكر اه فيه ، وفي بعض هذا كفاية في التعقيب على الحطيب ومن تبعه فيا تعقبوه على هذا الجامع الصحيح ، والله المستمان . وقد تلقى كلام الحمليب بالتسليم صاحب المشارق والمطالع والسهيلي وابن سيد الناس ،وتبع المزي الذهبي في مختصراتهوالعلائي في المراسيل وآخرون ،وخالفهم صاحب «الهدى ».

(١) رقم (٣١٨٠) في التفسير ، باب ومن سورة النور : وقال : هذا حديث غريب ، لانمرفه إلا من حديث محد بن اسحاق ، نقول : وفيه عنمنة ابن اسحاق ، وهو مدلس لكن قد صرح بالتحديث كما ذكر الحافظ في الفتح ، فالحديث حسن .

٧٣٧ — (غ ر - عائة رضي الله عنها) قسالت : يَرْحَمُ الله نِساء الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَ ('' . مَّ أَا أُانزل (وَلْيَضْرِ بْنَ بِخُمُرِ هِنَّ عَلَى جُيُو بِهِنَّ . . .) الآية [النود : ٣١] شَقَقْنَ مُرُو طَهُنَّ ، فَاخْتَمَرْنَ بها » .

وفي أُخرى قالت: ﴿ أَخَذْنَ أُزْرَهُنَّ ، فَشَقَقْنَهُـا مِنْ قِبَلِ الْحُوَاشِي ، واُختَمَرْن بها (٣) » • أُخرجه البخاري.

وفي رواية أبي داود ، قال : ﴿ شَقَقْنَ أَكْنُفَ مُرُوطِهِنَ ۚ '' ، فَاخْتَمَرُنَ بِهِ الْحَتَمَرُنَ ، وَالْحَتَمَرُنَ ﴾ . وَالْحَتَمَرُنَ اللّهُ وَاللّهُ وَالّهُ وَاللّهُ وَالَّالِمُ وَاللّهُ وَالَّا وَاللّهُ وَاللّهُو

[شرح الغربب] :

(مُرُوطَهُنَّ) المروط : جمَــع مِرْطَ ، وهو كِساءٌ من خَزِّ أَو صُوفُ يُتغَطَّى به .

٧٣٣ ــ (د - ابن عباس د ضي الله عنهما) ، (و قُلْ لِلْمُؤْمِنات يَغْضُضْنَ

⁽١) قال الحافظ:أي: السابقات من المهاجرات ، وهذا يقتني أن الذي صنع ذلك نساء المهاجرات، لكن في رواية صفية بنت شيبة عن عائشة: أن ذلك في نساء الأنصار. كما سأنبه عليه. انظر التعليق رقم (٤).

⁽٢) أي : غطين وجوههن . وصفة ذلك: أن تضع الخمار على رأسها وترميه من الجانبالأيمن على الماتق الأيسر ، وهو التقنع . قال الفراء : كانوا في الجاهلية تسدل المرأة خمارها من وراثها وتكشف ما قدامها ، فأمرن بالاستتار ، والخمار للمرأة كالعامة للرجل .

⁽٣) قال أبو داود:قال أبن صالح: أكثف مروطهن. ومعنى أكنف مروطهن: أي أشدها ستر آ لصفافته، والأكثف: الأغلظ والأثنن .

⁽٤) البخاري ٣٧٦/٨ في تفسير سورة النور ، باب وليضربن بخمرهن على جيوبهن ، وأبو داود رقم (٤١٠٢) في اللباس،باب قول الله تعالى (وليضربن بخمرهن على جيوبهن)قال الحافظ في «الفتح»: =

مِنْ أَبِصِـادِهِنَّ ...) الآية [النور:٣١] فَنُسِخ ، واستُثْني من ذلك ، (وَالْقَواعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لايرْ جُونَ نِكَاحًا ...) الآية [النور: ٦٠]، أخرجه أبو داود (١٠).

٧٣٤ – (م ر - جابر بن عبر الله رضي الله عنها) قال: كان عبد الله ابن أبي بن سلول يقول لجارية له: اذهبي فا بغينا شيئاً ، قال : فأنزل الله عن وجل : (ولا تُكْر هُوا فَتَياتِكُم على ٱلبِغَاءِ إِنْ أَرَدُنَ (١) تَحَصَّنَا ، لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الحياة الدُّنيا ، ومَن يُكُر هُمْنَ ، فإن الله من بعد إكراهِ هن لَيْتَغُوا عَرَضَ الحياة الدُّنيا ، ومَن يُكُر هُمْنَ ، فإن الله من بعد إكراهِ هن الله عن بعد إله عن بع

⁼ قوله: لما نزلت هذه الآية: (وليفربن بخمر هن على جيوبهن) أخذن أزرهن » هكذا وقع عند البخاري الفاعل ضيراً ، وأخرجه النساقي من رواية ابن المبارك عن إبراهيم بن نافع بلفظ - أخذ النساء - وأخرجه الحاكم من طريق زيد بن الحباب عن إبراهيم بن نافع بلفظ - أخذ نساء الأنصار - ولابن أبي حاتم من طريق عبد الله بن عثان بن خثيم عن صفية مايوضح ذلك ، ولفظه - ذكر نا عند عائشة نساء فريش وفضلهن ، فقالت : إن نساء قريش لفضلاء ، ولكني والله ما رأيت أفضل من نساء الأنصار أشد تصديقاً بكتاب الله ولا إيماناً بالتنزيل ، لقد أنزلت سورة النور (وليفربن بخمرهن على جيوبهن) فانقلب رجالهن المين يتلون عليهن ما أنزل قبها ، ما منهن امرأة إلا قامت إلى مرطها فأصبحن يصلين الصبح مستجرات كأن على رؤوسهن الفربان ، ويتكن الجمع بين الروايتين ، بأن نساء الأنصار بادرن إلى ذلك .

⁽١) رقم (١١١٤) في اللباس ، باب قوله تعالى : ﴿ وَقُلَ لَلْمُؤْمِنَاتَ يَفْضَضَ مِن أَبْصَارِهِنَ ﴾ وفي سنده الحسين بن واقد ، وهو ثقة له أو هام .

⁽٢) قال النووي : قوله تمالى (إن أردن تحصنا) خرج على الفالب ، لأن الإكراه إنمـــا هو لمريدة التحصن ، أما غيرها: فهي تسارع إلى البغاء من غير حاجة إلى إكراه . والمقصود : أن الإكراه على الزنا حرام ، سواء أرادت تحصناً أم لا ، وصورة الإكراه ــ مع أنها تريد التحصن ــ : أن تكون هي مريدة للزنا بإنسان ، فيكرهها على الزنا بغيره ، فكله حرام .

- لَهُن ^(۱) _ غَفُور ٌ رَحيمٌ ﴾ [النور : ٣٣] .

وفي أخرى: أنَّ جارية لعبد الله بن أبي يُقال لها: مُسَيْكَةُ ، وأُخرى يقال لها أُمَيْمةُ ، كان يُريد هما على الزِّنا ، فَشَكَتا ذلك إلى رسول الله عَيْنَا فَلَى فَأَنزل الله عز وجل (ولا تكرهوا فتياتِكم على البغاء ـ إلى قوله خفور رحيمٌ) أخرجه مسلم .

وفي رواية أبي داود قال: جاءت مُسيكة لبعض الأنصار، فقالت: إنَّ سيدي يُكُر مُني على البغاء، فنزل في ذلك: (ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء.

قال أبو داود: وروى مُعْتَمِرٌ عن أبيه: (ومن يُكُر ْههُن َ ، فإن الله من بعد إكراههن َ غفور ُ رحيمُ) قال: قال سعيدُ بنُ أبي الحسَنِ : غَفُورُ لَمُن َ : الْمَكْر َهات (٢٠) .

[شرح الغربب] :

(الْبِغَاءُ) : الزنا ، وهو في الأصل : الطلب .

٧٣٥ – (د - عكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه) أنَّ نَفراً من أُهلِ

⁽١) قال النووي : هكذا وقع في النسخ كلها : « لهن » وهذا تفسير ، ولم يرد : أن لفظة « لهن » منزلة، فإنه لم يقرأ بها أحد ، وإنما هي تفسير وبيان : أن المففرة والرحمة لهن ، لكونهن مستكرهات لا لمن أكرههن .

⁽٧) مسلم رقم (٣٠٢٩) في التفسير ، باب قوله تمالى : (ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء) وأبو داود رقم (٣٣١١) في الطلاق ، باب تعظيم الزنا .

العراق قالوا: يا ابن عباس ، كيف ترى في هذه الآية التي أمِرنا بها ولا يعمل بها أحد ؟ قول الله عز وجل: (يا أيها الذين آمنو ، لِيَسْتَأْذُ نَكُمُ الذين مَلَكَت أيمانكم ...) الآية [النور : ٥٨] فقال ابن عباس : إن الله حليمُ رحيم بالمؤمنين ، يُحب السّتر . وكان الناس ليس لِبُيُو تِهم سُتور ولا حجال ، فربما دخل الخادم ، أو الولد ، أو يتيمة الرّ بجل ، والرجل على أهله ، فأمرهم الله تعالى بالاستئذان في تلك العورات ، فجاءهم الله بالسّتُور والخير ، فلم أر أحدا يعمل بذلك بعد .

وفي رواية عن ابن عبـاس : « أَنه نُسمِعَ يقول : لم يُؤمَرُ ''' بهـا أَكثرُ الناس : آية الإذن ، وإني لآمرُ جاريتي هذه تستأذِنُ عَليَّ » . أخرجه أبو داود '^{۲۲} .

⁽١) في بعض النسخ : لم يؤمن .

⁽٣) رقم (١٩١١) و (١٩١١) في الأدب، باب الاستئذان في العسورات الثلاث، وسنده حسن. وهذه الآية من الطاء من قال بنسخها، ومنهم قال: إنها عكة ، و الأكثرون على أنها عكة ، قال ابن الجوزي في نواسخ القرآن: الورقتان ، ١١، ١١، بعد أن أسند القول بالنسخ الى سعيدين المسيب وهذا ليس بشيء، لأن معنى الآية: (وإذا بلغ الأطفال منكم) أي من الأحسرار (الحلم فليستأذنوا) أي في جميع الأوقات في الدخول عليكم (كما استأذن الذين من قبلهم) يعني كما استأذن الأحسرار الكبار الذين بلغوا قبلهم، فالبالغ يستأذن في كل وقت، والطفل والمعلوك يستأذنان في العورات الثلاث. وقال في زاد المسير ٢/٦، وأكثر علماء المفسرين على أن هذه الآية عكمة، وممن روي عنه ذلك: ابن عباس، والقاسم بن محمد، وجابر بن زيد، والشعبي، وحكم عن سعيد بن المسيب أنها منسوخة، والأول أصم.

وقال ابن كثير : ولما كانت هذه الآية محكمة ولم تنسخ بشيء وكان عملالناس بها فليلا جداً أنكر عبد الله بن عباس على الناس ، وذكر بعض الروايات|لدالة علىأنها محكمة،منها رواية اب أني حاتم=

سورة الفرقان

٧٣٦ – (ن - ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى : (و يَوْمَ يَعَضُ الظَّالَمُ عَلَى يَدَيهِ) [الفرقان: ٢٧] قال: الظَّالمُ: عُقْبةُ بن أَبِي مُعَيْط ﴿ يَقُولُ : يَا لَيْنَيِ اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا . يَا وَيُلَتَا، لَيْتَنَى لَمُ أُتَّخذْ وُلاناً خليلاً) يعني : أُميَّةً بن خلف ، وقيل : أُبيُّ » .

أخرجه ^(۱) .

٧٣٧ ــ (ابن عباس رضي الله عنها) قال : صنع عُقْبة بن أبي مُعيط طعاماً ، فدعا أشرافَ قريش _ وكان فيهم رسولُ الله ﷺ في فامتنع رسولُ الله وَيُطْلِقُهُ أَنْ يَطْعُمَ ، أو يشهَد عُقبةُ شهادةَ التوحيد ، ففَعلَ ، فأتاه أبي ،

⁼ بسند صحيح إلى ابن عباس ، ثم فال : وبما يدل على أنها محكمة لم تنسخ قوله تعالى (كذلك بين الله لَـكُمُ الآياتُ والله علم حكم) ثم قال تعالى : ﴿ وَإِذَا بِلْمَ الْأَطْفَالُ مَنْكُمُ الْحَلَّمُ فَلْيَسْأَذُنُوا كَمَا اسْتَأَذُنَّ الذين من قبلهم) يعني إذا بلغ الأطفال الذين إنمــــا كانوا يستأذنون في العورات الثلاث ، إذا بلغوا الحلم، وجب عليهم أن يستأذنوا على كل حال ، يعني بالنسبة إلى أجانبهم ، وإلى الأحوال التي يكون الرجل على امرأته، وإن لم يكن في الأحوال الثلاث .

⁽١) بياض في الأصل، وقدأ خرجه بمناه ابن جرير ٨ ٦/١ من رواية حجاج بن محمد المصيصي عن ابن جريج عن عطاء الحرآسانيعن ابن عباس، وحجاج ثقة ثبتاكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته، وابن جريج ثقة فقيه فاضل ولكنه كان يدلس ويرسل، وعطاء الحر اساني صدوق يهم كثيرًا ، والحديث رواه أيضًا الواحدي في « أسباب النزول » ١٩١ ، وذكره السيوطي في الدر المنثوره/٦٨ وزاد نسبته لابن المنذر،وابن مردويه عن ابن عباس ، ورواه ابن جرير أيضاً عن ابن عباس ، وفي سنده عطية العوفي ، وهو صدوق يخطيء كثيراً .

قال ابن كثير : وسواء كان سبب نزولها في عقبة بن أبي معيط أو غيره من الأشقياء ، فانها عامة في كل ظالم.

أوأُميَّةُ _ وكان خَلِيلَهُ _ فقال : أُصَبَائُت ؟ قال : لا، ولكن استَحْيَيْت أن يَخرِج من منزلي، أو يَطْعَمَ من طعامي ، فقال: ما كنت أرضَى أو تبصُق في وجهه ، ففعَلَ عُقبَة ، وقُتلِ يوم بدر صَبْراً كافراً .

أخرجه (١) .

[شرح الغربب] :

(خليلاً) الخليل : الصَّديق (٢٠٠٠.

(أَصَبَأْتَ) يقال : صَبَأُ من دين إلى دين يا ذا خرجَ من هذا إلى هذا (صَبْراً) الصَّبْرُ : حبس القتيل على القتل ، فكل من ُقتل في غير حرْبِ ولا غِيلَةً ، فقد ُ قُتلَ صَبراً .

٧٣٨ – (فع م ر - ابن مسعود رضي الله عنه) قبال : سألتُ ـ أو سيل رسولُ الله عَيَّالِيَّةِ ـ أَيُّ الذَّنبِ عند الله أَعْظَمُ ؟ قال : أَنْ تَجْعَلُ للهِ ندًا وهو خَلَقَكَ ، قال : أَنْ تَجْعَلُ اللهِ نقتُلَ وهو خَلَقَكَ ، قال : أَنْ تَقْدُلَ وهو خَلَقَكَ ، قال : أَنْ تَقَدُلَ وَلَدَكَ مِحْافَةً أَنْ يَطْعَمَ معك ، قلت : ثم أيُّ ؟ قال : أَنْ تُزَانِيَ حلِيلَةَ جارك ، قال : وزلت هذه الآية ، تصديقاً لقول رسول الله عَيَّالِيَّةِ : (والذين لايدُعُونَ مع اللهِ إِلْما آخَرَ ، ولا يقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَ بِالْحُقِّ ، ولا يَوْنُونَ)

⁽١) في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه . وقد ذكره السيوطي في الدر المنثور ٩٨/٥ بمناه من رواية أبي نعيم في الحلية من طريق الكلي عن ابن عباس . والكلي ، هو عمد بن السائب بن بشر الكلبي أبو النفر الكوفي النسابة المفسر ، متهم بالكذب .

⁽٢) هو الذي تخللت عبته القلب .

[الفرقان: ٦٨] أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود ('' . [شر**ح الغربب**]: (نِداً) النَّذُ: الِمثلُ ·

(َحَلِيلَةَ) الحَلِيلةُ : المرأَّةُ ، والحليلُ : الزوجُ .

سورة الشُّعُرَاء

٧٣٩ ــ (خِ م ت ـ ابن عباس رضي الله عنهما) قــــ ال : لما نز َلت : (وأَنذِ ر ْ عشِير تَكَ الأَقْر بينَ) [الشعراء : ٢١٤] (٢) صَعِدَ النبي ْ عَيِّلَا اللهِ على

(۱) البخارى ۲۷۸/۸ في تفسير سورة الفرقان ، باب قوله : (والذين لايدعون مع الله إلها آخــر ولايقتلون النفس) وفي تفسير سورة البقرة ، باب قوله تعــالى : (فلا تجلوا لله انداداً) وفي الأدب ، باب قتل الولد خشية أن يأكل معه، وفي الحــاربين ، باب اثم الزناة ،وفيالتوحيد ، باب قول الله تعالى : (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك) ومسلم رقم (۲۸) في الايمان ، باب كون الشرك أقبح الذنوب ، وأبو داود رقم (۲۳۱) في الطلاق ، باب تخليم الزنا ، ورواه الترمـذي من طريقين رقم (۲۸۱) ولم يرخ له المؤلف .

وأخرجه الترمذي في النفسير أيضاً من طريقين عن ابن مسعود ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . (٢) قال الحافظ في الفتح ٨/٥٨٣ : « قوله : عن ابن عباس : لما نزلت (وأنذر عشيرتك الأقربين) : هذا مرسل من مراسيل الصحابة ، وبذلك جزم الاسماعيلي ، لأن أباهريرة إنما أسلم بالمدينة ، وهذه القصة وقست بمكة ، وابن عباس كان حينئذ إمالم يولذ وإما طفلا ، ويؤيد الثاني نداء قاطمة ، قانه يشعر بانها كانت حينئذ بحيث تخاطب بالأحكام » .

قال الحافظ : وقد قدمت في باب من انتسب إلى آبائه في أوائل السيرة النبوية احتمال أن تكون خ هذه القصة وقمت مرتين ، لكن الأصل عدم تكر ار النزول ، وقد صرح في هـذه الرواية بأن ذلك وقع حين نزلت . نعم وقع عند العلبراني من حديث أبي أمامة قال : لما نزلت (وأنذر هشيرتك)= الصَّفا ، فجعل يُنادي : يا بني فيهر ، يا بني عدي _ لِبُطون ِ قُريش _ حتى اجتمعوا . فجعل الرجل ُ إذا لم يستَطع أن يخرج أرسل رسولا ، ليَنظر ما هو ؟ فجاء أبو لهب وقريش ، فقال : أرأيتكم لو أخبَر تُكم أن خيلا بالوادي ، تُريد أن تغير عليكم ، أكنتُم مصدِّق ؟ (() قالوا : نعم ، ماجر "بنا عليك إلا صدقا ، قال : فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد ، فقال أبو لهب : تَبا لك سائر اليوم ، ألهذا جمَعْتنا ؟ فنزلت : (تَبتُ يدا أبي لهب وتب ، ما أغنى عنه ماله وما كسب) .

وفي بعض الروايات: « وقد تَبَّ » كذا قرأَ الأعمش' " .

وفي رواية : « أَنَّ النبيَّ عَيَّكُ خُرِجَ إِلَى البَطْحَاءُ ، فَصَعِدَ الجَبَلَ ، فنَادى : يَا صَبَاحَاهُ ، يَا صِبَاحَاهُ ، فَاجْتُمْعَتَ إِلَيْهُ قُرِيشٌ فَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ

⁼ جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بني هاشم ونساءه وأهله ، فقال : يابني هاشم اشتروا أنفسكم من النار واسعوا في فكاك رقابكم ، ياعائشة بنت أبي بكر ، يا حفصة بنت عمر ، يا أم سلمة ... فذكر حديثاً طويلاً ، فهذا إن ثبت دل على تمدد القصة ، لأن القصة الأولى وقعت بمكة لتصريحه في حديث الباب أنه صمد على الصفا ، ولم تكن عائشة وحفصة وأم سلمة عنده ومن أزواجه إلا بالمدينة ، فيجوز أن تكون متأخرة عن الأولى ، فيمكن أن يحضرها أبو هريرة وابن عباس أيضاً ، وبحمل قوله : لما نزلت ، جم ، أي بعد ذلك ، لأن الجمع وقع على الفور ، ولعله كان نزل أولاً (وأنذر عشيرتك الأقربين) جمع قريشاً فهم ، ثم خص ، كما سيأتي ، ثم نزل ثانياً : « ورهمك منهم المخلصين » فخص بذلك بني هاشم ونساءه ، والله أعلى .

⁽١) قال الحافظ : أراد بذلك تقريرهم بأنهم يعلمون صدقه إذا أخبر عن الأمر الفائب.

رُ ﴾ قال الحافظ : ليست حسنة القراءة فيا نقل القراء عن الأعمش ، فالذي يظهر أنه قرأهـــا حاكياً لا قارئاً ، ويؤيد قوله في هذا السياق : يومئذ ، فانه يشمر بأنه كان لا يستمر على قرامتها كذلك ، والهفوظ أنها فراءة ابن مسعود وحده .

حَدَّثَتُكُمُ : أَنَّ الْعَدُو مُصَبِّحُكُمْ ، أَو مُمَسِّكُمْ ، أَكنتُم تُصَدِّقُوني؟ قالوا : نعم، قال : فإني نذيرٌ لكم بين يدَي عذاب شديد _ وذكر نحوه .

هذه رواية البخاري ومسلم .

وللبخاري أيضاً قال : لما نزل : (وأنذر عشيرتك الأقربين) جعل النبي عَيِّالِيَّةِ يدعوهم قبائل ، قبائل . وأخرج الترمذي الرواية الثانية .

وفي رواية للبخاري: لمــا نزلت: (وأنذر عشيرتك الأقربين، وره فطَك منهم المُخلَصِين) "خرج رسول الله وَلَيْكَالَةُ حتى صعِد الصَّفا، فهتف: ياصباحاه، فقالوا: مَنْ هذا؟ فاجتمعوا إليه، فقال: أرأيتم إنْ أخبر تُكم أن خيلاً تخرجُ من سَفْح هذا الجبلِ، أكنتم مُصدِّق "(")؟ قالوا: ماجر "بنا عليك كذباً... وذكر الحديث "".

⁽۱) قوله : « ورهطك منهم المخلصين » هذه الروابة في تفسير سورة ثبت من روابة أبي أسامة عن الأعمش بهذا السند ، قال الحافظ : وهـــذه الريادة : وصلهـــا الطبراني من وجه آخـر ، عن عمرو بن رة : أنه كان يقرؤها كذلك . قال القرطي : لعل هذه الريادة كانت قرآ نا ، فنسخت تلاوتها ، ثم استشكل ذلك ، بأن المراد : إنذار الكفار ، والمخلص صفة المؤمن . والجواب عن ذلك : أنـــه لا يمتنع عطف الحاص على العام ، وقوله : (وأنذر عشيرتك الأقربين) عام فيمن آمن منهم وهن لم يؤمن ، ثم عطف عليه الرهط المخلصين تنويها بهم وتأكيداً . وقال الحافظ أيضاً : وفي هذه الزيادة تعقب على النووي حيث قال في شرح ممل : إن البخاري لم يخرجها ، أعني (ورهطك منهم المخلصين) اعتماداً على ما في سورة الشعراء ، وأغفل كونها موجودة عند البخاري في سورة تبت .

⁽ ٢) « مصدقي » بنشديد اليام ، أدغمت اليام في اليام ، وحذفت النون للاضافة .

⁽٣) البخاري ٨/ه ٨٣ في تفسير سورة الشعراء ، باب (وأنذر عشيرتك الأفربين) وفي الجنائز ، باب ذكر شرار الموتى، وفي الانبياء ، باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية، وفي تفسير سورة سبأ، وفي تفسير سورة تبت ، ومسلم رقم (٨٠٠) في الإيمان ، باب قوله تمالى (وأنذر عشيرتك الافربين) والترمذي رقم (٣٣٠٠) في التفسير ، باب ومن سورة ثبت .

[شرح الغريب] :

(الْبُطْحاء) :الأرض المستوية .

(تَبَالَكَ) التَّبُ : الهلاكُ : أَي هَلاكاً لكَ ، وهو منصوبٌ بِفِعْلِ مُضْمَر .

(صَباحَاهُ) كلمة يقولها المنهوب والمستَغيث ، وأصله: مَن يَوْمُ الصباح، وهو يومُ الغارة.

• ٧٤٠ - (خِ م ن س - أبو هربرة رضي الله عنه) قال: قام رسولُ الله عنه أنزل الله عز وجل: (وأَنذر عشيرتك الأَقربين) قال: يامعْشر قُريش _ أو كلمة تخوها _اشترُوا أَنفسكم ، لا أُغني عنكم من الله شيئاً (١). يا بني عبد مناف ٍ ، لا أُغني عنكم من الله شيئاً. يا عباسَ بنَ عبد المطلب، لا أُغني عنك من الله شيئاً. يا عباسَ بنَ عبد المطلب، لا أُغني عنك من الله شيئاً. وياصفيّة ُ (٢) عمَّة رسُولِ اللهِ ، لا أُغني عنك من

⁽١) قال الحافظ: اي باعتبار تخليصها من العذاب ليكون ذلك كالشراء ، كأنهم جعلوا الطاعة ثمن النجاة . واما قوله تمالى : (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم) فهناك المؤمن بائع باعتبار تحصيل الثواب. والثمن : الجنة ، وفيه اشارة الى أن النفوس كلها ملك لله تمالى ، وأن من أطاعه حق طاعته في امتثال أوامره واجتناب نواهيه ، وفي ماعليه من الثمن .

 ⁽٢) يجوز في «صفية» الرفع والنصب ، وكذا القول في « يا فاطمة بنت محمد » .

وقال النووي : والنصب أفصح وأشهر ، وأما « بنت وابن » فنصوب لاغير،وهذا _ وإن كان ظاهراً معروفاً _ فلا بأس بالتنبيه عليه لمن لا يحفظه ، وأفردهم صلى الله عليه وسلم لشدة قرابتهم .

الله شيئاً . ويافاطمة بنت محمَّد ، سَلِيني ماشِئْتِ مِنْ مالي، لا أغني عنك ِ من الله شيئاً » . الله شيئاً » .

وفي رواية نحوه ، ولم يذكر فيه « يابني عبدِ منافٍ » وذكر بدله : « بني عبد المطلب » .

هذه رواية البخاري ومسلم .

وللبخاري أيضاً قال: يابني عبد مناف ، اشتَرُوا أَ نَفُسَكُمْ من الله، يابني عبد المطلب، اشتروا أنفسكم من الله، ياأمَّ الزُّبيْرِ عمةَ رسولِ الله، يافاطمهُ بنت مُحمَّد، اشتَرِيا أنفُسَكُما من الله، لاأملك لَكُما من الله شيئاً، سلاني مِنْ مالي ماشئتًا.

ولمسلم أيضا قال: لمّا نزلت هذه الآية (وأنذر عشيرتك الأقربين) دعا رسولُ الله وَيُطْلِيْنِ قريشاً ، فاجتمعُوا ، فعَمَّ وخصَّ ، فقال : يابني كعب بن وُلوي ، أَنقِذُوا أَنفُسكم مِنَ النَّارِ ، يابني مُرَّةَ بن كعب ، أَنقذُوا أَنفسكم من النَّار ، يابني عبد مناف ، النَّار ، يابني عبد مناف ، أنقذوا أنفسكم من الناد ، يابني عبد مناف ، أنقذوا أنفسكم من الناد ، يابني عبد مناف ، عبد المطلب ، أَنقذوا أَنفسكم من الناد ، يابني هاشم ، أَنقذوا أَنفسكم من الناد ، يابني عبد المطلب ، أَنقذوا أَنفسكم من الناد ، يابني عبد المطلب ، أَنقذوا أَنفسكم من الناد ، يافاطمةُ الله ، أَنقذي نفْسَك من الناد ، يافاد ، يافسكم من الناد ، يافاطمةُ الله ، أَنقذي نفْسَك من الناد ، يافسكم من

⁽١) قال النووي :هكذاوتُم في بعض الأصول « يافاطمة » وفي بعضها أو أكثرها : « يافاطم » بجذف الهاء،على الترخيم ، وعلى هذا يجوز : ضم المي وفتحها كما عرف فينظائره .

فَإِنِّي لا أَملك لَكُم مِن الله شيئاً ، غير أَنَّ لَكُم رَحِماً ، سَأَ بُلُّها بِبَلالِها "".

وأخرجه الترمذي قال: لما نزلت (وأنذر عشيرتك الأقربين) جَمع رسولُ الله وَيَلِيّنِهُ قريشاً، فخصَّ وعمَّ، فقال: ويامَعْشَرَ قُريش، أنقدوا أنفسكم من الناد، فإني لاأملك لكم من الله ضرًا ولانفعاً، يامعشر بني عبدمناف، أنقذوا أنفسكم من الناد، فإني لاأملك لكم من الله ضرًا ولا نفعاً، يامعشر بني تُصَيّر، أنقذوا أنفسكم من النساد فإني لاأملك لكم من الله ضراً ولا نفعاً، يامعشر بني عبد المطلب، أنقذوا أنفسكم من الناد، فإني لاأملك لكم من الله ضراً ولا نفعاً، يا فاطمة بنت محمد، أنقذي نفسيك من الناد، فإني لاأملك لكم من الله ضراً ولا نفعاً، إن لك رَحاً، سأبُلُها ببلالها، ولا أملك لك من الله ضراً ولا نفعاً، إن لك رَحاً، سأبُلُها ببلالها،

وأخرج النسائي الرواية الأولى من روايات البخاري و مسلم ، والرواية التي أخرجها مسلم وحُدَهُ " .

⁽١) قوله : « ببلالها » قال النووي . ضبطناه بفتح الباءالثانية وكسرها ، وهما وجهان مشهوران ذكرهما جاعات من العلماء . والبلال : الماء . ومنى الحديث : سأصلها ، شبهت قطيعة الرحسم بالحرارة ، ووصلها بإطفاء الحرارة ببرودة الماء ، ومنها « بلوا أرحامكم » أي صلوها .

⁽٢) البخاري ٨٦/٨ في تفسير سورة الشعراء ، باب (وأنذر عشيرتك الأمربين) وفي الوصايا ، باب مل يدخل النساء والاولاد في الاقارب، وفي الانبياء ، باب من انقسب إلى آبائه في الاسلام والجاهلية، ومسلم رقم (٢٠٦) في الإيمان ، باب قوله تعالى : (وأنذر عشيرتك الاقربين) والترمذي رقسم (٣١٨٤) في التفسير ، باب ومن سورة الشعراء ، والنسائي ٣١٨٤ في الوصايا ، باب إذا أوصى لمشيرته الأفربين .

[شرح الغربب]:

(أَنْقِذُوا) أَنقذُتُ فلاناً: إذا خَلَصْتُه مَا يَكُونُ قدوقَع فيه ، أُو شارف أَن يَقع فيه .

(سَأَ بُلُهَا) البلالُ: ما يبلُ به ، وإنّما قالوا في صلة الرحم: بَلَّ رَحِمهُ ، لأنهم لَمَا رأوا بعض الإشياء يَتَصِلُ ويختلِطُ بالنداوة ، ويحصل بينهما التّجَافي والتفرق باليُبْسِ ، ا "ستَعارُ وا البَلَّ لِمعْنى الوصل ، واليّبْسَ لمعنى القطيعـة ، والمعنى : سأصلُ الرحم بصِلتها ، وقيل : البلال : جمع بَلْ .

٧٤١ ــ (م نسى ـ عائمة رضي الله عنها) قالت: لما نزلت: (وأنذر عشيرتك الأقربين) قام رسول الله على الصفا ، فقال : يا فاطمة بنت عمد ، ياصفية بنت عبد المطلب ، يابني عبد المطلب ، لا أملك لكم من الله شيئاً ، سَلُوني مَنْ مالي ماشتُمْ . .

أخرجه مسلم والترمذي والنسائي (١) .

٧٤٢ – (ت - أبو موسى الائتمري رضي الله عنه) قال: لما نزلت: (وأُنذر عشيرتك الأقربين) وضع رسول الله عليه الله عليه أذنيه ، فقال: يابني عبد مناف ، ياصباحاه ، .

⁽١) مسلم رقم (٢٠٥) في الايمان ، باب قوله تعالى : (وأنذر عشيرتك الاقربين) والترمذي رقـــم (٣١٨٣) في التفسير ، باب ومن سورة الشعراء ، والنسائي ٢/٠٥٦ في الوصايا ، باب إذا أوسى لمسيرته الأقربين .

أُخرجه الترمذي، وقال: وقدرُ وي مرسلاً ، ولم يُذْكُر الأشعريُ ، قال: وهو أصحُ (١) .

٧٤٣ ـ (م ـ قبيعة بن مخارق وزهير بن عمرو رضي الله عنها) قالا:
لما نزلت (وأنذر عشيرتك الأقربين) انطلق نبي الله على الله على رضمة جبل،
فعَلا أعلاها حَجَراً، ثم نادى: ويابني عبد مناف إني نذيرٌ لكم، إنما مَثَل ومَثَلُكُم كَثَل رُجل رأى العَدُو ، فا نطلق يَرْ بَا أَهْلَهُ ، فخشِي أَن يسبقوهُ ، فجعل يَهْتف : ياصاحباهُ ، أخرجه مسلم (٢).

[شرح الغربب] :

(رضمة) الرَّضْمَةُ : وَاحدةُ الرَّضَمِ : وهي الحجارة والصخور بعضها على بعض .

(يَرْ بَأَ) الرَّبِيئَةُ : الذين يحرسُ القوم ، و يَتَطلَّعُ لهم ، خَوْ فا [من] أَن يَحبِسَهُمُ ٱلْعَدُو .

٧٤٤ _ (ر - ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى (وَأَلشُّعَرَاءُ

⁽۱) رقم (۱۸۵) في التفسير ، باب ومن سورة الشمراء وقال : هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث أبي موسى، وقد رواه بعضهم عن عوف عن قسامة بن زهير عــن النبي صلى الله عليه وسلم رسلا وهو أصع، ولم يذكر فيه عن أبي موسى . وقد ذاكرت فيه عجد بن اسماعيل (يعني البخاري) فلم يعرفه من حديث أبي موسى . ورواه ابن جــرير مرسلا وموسولاً . ورواه السيوطي في الدر المنثور ه/ ۹ ه وزاد نسبته لعبد بن حميد ، وابن مردويه عن أبي موسى الاشعري .

يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُونَ ﴾ [الشعراء٢٢٤] قال : اسْتَثْنَى الله منهم (الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، وذكروا الله كثيراً ﴾ [الشعراء : ٢٢٧] . أخرجه أبو دأو د (١٠) . [شرح الغربب]

(آلفاوون) جمع غاو : وهو ضدُّ الرَّاشد .

سورة النمل

٧٤٥ – أبو هربرة رضي الله عنه) قال: قال رسول الله على المؤمن، وتَخْطِمُ الدَّا بَهُ ومَعها خاتَمُ سُلَيْان، وعَصَا موسى، فتجْلُو وَجْهَ المُؤمِن، وتَخْطِمُ أَنْفَ الكَافِر بالحَاتِم، حَتَّى إِنَّ أَهْلِ الْخُوانِ (١) ليَجْتَمِعُونَ ، فيقول هذا: يامؤمن، ويقول هذا: يامؤمن، ويقول هذا: يامؤمن، ويقول هذا: يامؤمن، أخرجه الترمذي (١).

⁽١) رقم (١٦٦ه) في الادب، باب ماجـــاء في الشعر، وفي سنده الحــين بن واقد، وهو ثقة له أوهام .

 ⁽۲) « الحوان » بضم الحاء و كبرها : مايؤكل عليه .

⁽٣) وقم (٣١٨٦) في التفسير ، باب ومن سورة النمل ، ولفظه: فيقول : هاها يامؤمن ، ويقال : هاها يا كافر ، ويقول هذا : يا كافر ، ويقول هذا الحديث عن أي هريرة حدعان ، وهو ضعيف ، ومعذلك فقد حسنه الترمذي وقال : وقدروي هذا الحديث عن أيي أمامة ، وحذيفة عن النبي سلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه في دابة الأرض ، وفي الباب عن أيي أمامة ، وحذيفة ابن أسيد . وأخرجه أيضاً أحمد وابن ماجه وأبو داود الطيالي ، وأورده السبوطي في الدر المنثور من أبي هررة رضى الله عنه .

[شرح الغربب]:

(الدَّائِبَةُ) : هي التي تخرج من الأرض ، وهي من أشراط الساعـــة ، و قد مَرَّ ذِكرها في سورة الأنعام .

(وتخطم) يُريد: أنها تَسِمُ أَنفَهُ بِسِمَةٍ يُغْرَفُ بِهَا ، والِخطَامُ : سِمَةٌ في عَرْض الوجه، إلى الحَدِّ، يقال: جَلُّ مخطومُ [خطَّام ٍ، ومخطومُ]خطَّامَيْن ، بالإضافَةِ، وربما وُسِمَ بخطامين .

سورة القصص

٧٤٦ - (غ - سمير بن مبير رحمه الله) قال : سألني يهو دي من أهل الحيرَةِ ('' ، أَيَّ الأَجَلَيْنِ قضَى موسى عليه السلام ؟ قلت ' : لا أُدري ، حتى أقد م على حبر العرب ('' فأسألَه ، فقد مت ' ، فسألت ' ابن عباس؟ فقال : قضَى أكثر َهما وأطيبهما ، إن رسول الله عَيْنِيْنِهِ إذا قال فعل (") .

⁽١) بلد معروف بالعراق.

⁽٢) المرادبة العالم الماهر.

⁽٣) قال الحافظ في الفتح : قوله : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال فعل : المراد برسول الله صلى الله عليه وسلم من اتصف بذلك ، ولم يرد شخصاً بعينه ، وفي رواية حكيم بن جبير : إن الني إذا وعد لم يخلف ، زاد الاجماعيلي من الطريق التي أخرجها البخاري ، قال سعيد : فلقيني اليهودي فأعلمته بذلك ، فقال : صاحبك والله عالم . والفرض من ذكر هذا الحديث ببان توكيد الوفاء بالوعد ، لأن موسى صلى الله عليه وسلم لم يجزم بوفاء السر ، ومع ذلك فوفاها ، فكيف لو جزم ، قال ابن الجوزي : الما رأى موسى عليه السلام طمع شميب عليه السلام متعلقاً بالويادة لم يقتض كريم أخلاقه أن يخيب طنه فيه .

أخرجهالبخاري ^(۱) .

[شرح الغربب] :

(حَبْرُ) الحبرُ : العالمُ .

٧٤٧ – (م ن ـ أبو هربرة رضي الله عنه) : (إنَّكُ لا تَهْدي مَنْ أَحْبَبْتَ) [القصص : ٥٦] نزلت في رسول الله ﷺ ، حيث ُ يُرَاوِدُ عَمَّهُ أبا طالب على الإسلام . أخرجه مسلم والترمذي (٢) .

[شرح الغربب] :

(يُرَاودُ) المرَاوَدةُ : المراجعة في طلب الحاجةِ والغرض .

٧٤٨ ــ (خ ـ ابن عباس رضي الله عنها) في قوله تعــالى : (لرَ ادُّكَ إِلَى مَعَادِ) [القصص : ٨٥] قال : إلى مكة . أَحرجه البخاري^(٣).

⁽٢) مسلم رقم (٥٧) في الايمان ، باب الدليل على صحة اسلام من حضر الموت، والترمذي رقم (٣١٨٧) في التفسير ، باب ومن سورة القصص ، ورواه البخاري مطولاً من حديث ابن المسيب عن أبيه في قصة موت أبي طالب في باب قوله : إنك لا تهدي من أحببت .

⁽٣) ٨ / ٣ م في تفسير سورة القصص ، باب إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد .

[شرح الغربب]:

(لرادُكَ إلى معادِ) أي : لراجِعُكَ إلى مكة ، كذا جاء في التفسير .

سورة العنكبوت

وفي رواية الترمذي عن الناكر الذي كانوا يأتونه في ناديهم ؟ فقال: كانوا يَحْبِقُونَ فيه ، والحذف والسُّخرِيُّ بِمن مَرَّ بهم في أهل الأرض. هذه رواية . وفي رواية الترمذي عن النبي عَيِّلِيَّةٍ في قوله تعالى: (و تأتون في ناديكم المنكر) [العنكبوت: ٢٩] قال: كانوا يَخْذِفون أهل الأرض ، ويسْخَرون منهم ").

⁽۱) الرواية الأولى لم أجدها بهذا اللفظ، والرواية الثانية هي رواية الترمذي رقم (۱۸۹ م) في التفسير، باب ومن سورة المنكبوت، وقال: حديث حسن، إنما نعرفه من حديث حاتم بن أبي صغيرة عن سماك. ورواه احمد في المسند ۲/۱ ع و عرب جرير الطبري، ۲/۲ و و الحاكم ۲/۲ و و و صححه و وافقه الذهبي، وأورده السيوطي في الدر المنثور ه / ٤٤ و وزاد نسبته المفرياني، وعبد بن حيد، وابن أبي حاتم، وابن أبي الدنيا في كتاب « الصمت » وابن المنذر، والشاشي في «مسنده» و الطبراني، وابن مردويه، والبيه في «شعب الايمان » وابن عساكر عن أم هاني، رضي الله عنها. قال ابن كثير: قوله: (وتأتون في ناديكم المنكر) أي: يفعلون (يمني قوم لوط) ما لايليق من الأقوال و الأفعال في مجالسهم التي يجتمعون فيما، لاينكر بعضهم على بعض شيئاً من ذلك، فن قائل، كانوا يأتون بعضهم بعض بعضاً في الملاً ، قاله مجاهد، ومن قائل: كانوا يتضارطون و يتضاحكون، قالته عائشة و رضي الله عنه و القاسم، ومن قائل؛ كانوا يناطحون بين الكباش، وينافرون بين الديوك، وكلذلك و رضيالله عنه و القاسم، ومن قائل؛ كانوا يناطحون بين الكباش، وينافرون بين الديوك، وكلذلك

[شرح الغربب] :

- (يَعْبِقُونَ) الْحُبْقُ : الضرط .
- (الخُذُفُ) رَمْيُ الحصاةِ مِن طَرِفِ الإصبعَيْن
- ٧٥٠ (ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله: (وَلَذِكُرُ اللهِ أَكْبَرُ) [العنكبوت: ٤٥] قال: ذِكْرُ الْعَبْدِ اللهَ بلسانِه كَبِيرٌ ، وذِكره له وخوفه منه، إذا أَشْنَى عَلَى ذَنْبٍ ، فتر كَهُ مَن خَوْفِهِ: أَكْبَرُ مَن ذِكره بلسانه ، من غَيْرِ نزْع عن الذّنب . أخرجه (١) .

سورة الروم

٧٥١ ـ (ت ـ ابو معيد الخدري رضي الله عنه) قال : لما كان يومُ بدُر ِ ظَهَرَتِ الرُّومُ على فارس ، فأعجَبَ ذلك المؤ منين ، فنزلت : (الم ، ثُعلَبَت ِ

⁼ كان يصدر عنهم، وكانوا شرآ من ذلك . وقال ابن جرير الطبري : وأولى الأقوال في ذلك بالصواب فول من قال : معناه : و نخذفون في مجالسكم المارة بكم ، وتسخرون منهم، ال ذكر من الرواية بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

⁽۱) كذا الأصل : بياض بعد قوله : أخرجه . ولم أر من ذكره بهذا اللفظ عن ابن عباس من الفسرين وغيرهم ، قال ابن جرير الطبري : احتلف أهل التأويل في قوله تعالى : (ولذكر الله أكبر) فقال بعضهم : معناه : ولذكر الله إياكم أفضل من ذكركم إياه ، وقال آخرون : بل معنى ذلك : ولذكركم الله أفضل من كل شيء ، وقال آخرون : محتمل للوجهين جميعةً. وقال آخرون : بل معنى ذلك : وللصلاة التي أتبت أنت بها ، وذكرك الله فيها أكبر بما نهتك الصلاة من الفحشاء والمذكر ، ثم قال : وأشبه هذه الأقوال بما دل عليه ظاهر التنزيل : قول من قال : ولذكر الله إياكم أفضل بما ذكركم إياه .

الرُّوم في أَذْ نَى الأرض ، وهُمْ مَن بَعْدِ غَلَبِهِم سَيَغْلِبُون في بِضْع سِنينَ • لله الأُمرُ مِن قبلُ ومِن بعدُ ، ويومئذ يَفْرَحُ المؤمنون) [الروم: ١-٤] قال : ففرح المؤمنون بظهور الروم على فارس . أُخرِجه الترمذي .

وقال : هكذا قال نصر ُ بنُ على ي: ﴿ غَلَبَت ۗ ﴾ (١) .

[شرح الغربب]:

(بضْع) البضعُ : ما بين الثلاث إلى التسع من العدرد .

٧٥٢ – نبار بن مُمكرِم الاسلمي رضي الله عنه (١) قال : لما نزلت : (الم م عُلْبَهَم سَيغُلبون ، في أدنَى الأرض وهم من بعد عَلَبَهَم سَيغُلبون ، في بضغ سِنين) فكانت فارس يوم نزلت هذه الآية قاهِرين َ للروم ، وكان المسلمون يُحِبُّون ظُهُور َ الروم عليهم ، لأنهم وإيًاهم أهل كتاب ، وفي ذلك (١) قول الله : (ويومئذ يفرح ُ المؤمنون بنصر الله ، ينصَــر ُ من يشاء ، وهو العزيز الحكيم) [الروم : ٤،٥] وكانت قريش تُحِب عُهور َ فارس َ ، الأنهم العزيز الحكيم) [الروم : ٤،٥] وكانت قريش تُحِب عُهور َ فارس َ ، الأنهم

⁽۱) رقم (۳۱۹۰) في التفسير ، باب ومن سورة الروم ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هـــذا الوجه أقول: وفي سنده عطية بن سمد العوقي، وهو صدوق يخطى كثيرًا، و نصر بن علي : هو الجهضمي شيخ الترمذي ، وهو تقة . وقد قرأ « غلبت » بفتح القين واللام ، وقراءة حفس عن عاصم « غلبت » بفتح القين واللام ، وقراءة حفس عن عاصم « غلبت » بفتح القين واللام ، وقراءة حفس عن عاصم « غلبت »

⁽٢) « نيار بن مكرم » بكسر النون وتخفيف الياء و « مكرم » بغم الميم وسكون الكاف وكسر الراء :له صحبة عاش إلى أول خلافة معاوية وقد أنكر ابن سعد أن يكون سمع من النبي صلى الله عليه وسلم : فذكره في الطبقة الأولى من أهل المدينة ، وقسال : سمع من أبي بكر ، وكان ثقة قليل الحديث، وذكره ابن حبان في الصحابة وفي ثقات التابعين أيضاً، وهذه عادته فيمن اختلف في صحبته.

(٣) في بعض النسخ : وذلك .

وإيَّاهُم ليسُوا بأهل كتاب ولا إيمان ببغث ، فلما أُنزلَ الله هذه الآية ، خرج أبو بكر الصَّدِّيق يَصِحُ في نواحي مكة : (الم ٓ ، عُلبت الروم ، في أدنى الأرض، وهم من بعد عَلَبهم سَيغُلبون ، في بضع سنين) قال ناسٌ من قُريش لأبي بكر : فذلك بيننا وبينك ، زَعَمَ صاحبُكَ أَنَّ الروم سَتَغْلِبُ فارسَ في بضع سنين ، أَفلا نُواهنُكَ على ذلك؟ قال: بلي ، ـ وذلك قبل تحريم الرِّهان ـ فارْتَهِنْ أَبُو بِحُر والمشركون ، وتواصَعُوا الرِّهانَ ، وقالوا لأبي بكر : كم تجعلُ البضعُ : ثلاثَ سنين إلى تسع سنين ، فسَمِّ بيننا وبينك وسطاً ننتهي إليه ، قال : فسمُّو البينهم سِتَّ سنين ، قال : فمضَّت السِّت سنينَ قبلَ أن يظهروا ، فأخذَ الْمُشركونَ رَهْن أبي بكر ، فلما دخلت السَّنَةُ السابعةُ ، ظهرت الرومُ على فارسَ ، فعابَ المسلمونَ على أبي بكرِ تسميَّةُ يستَ سِنين، قال : لأنَّ الله قال : (في بضع سِنينَ) قال : وأسلم عند ذلك ناسٌ كثير . أخرجه الترمذي(١) .

٧٥٢ (ت- ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى : (الم ،

⁽١) رقم (٣١٩٦) في التفسير ، باب ومن سورة الروم وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب لانعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي الزناد . أقول : وعبد الرحمن بن أبي الزناد ، صدوق ، تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيهاً .

فال ابن كثير : وقد روي نحو هذا مرسلًا عن جماعة من التابعين ، مثل عكرهـة ، والشعبي ، ومجاهد ، وقتادة ، والسدي ، والزهري ، وغيرهم . أقول : وهو حديث حسن بشواهده.

وقد ذكره السيوطي في « الدر المنثور » ه/١ ه ١ وزاد نسبته للدارقطني فيالأفراد ، والطبراني وابن مردوبه ، وأبي نمير في الحلية ، والبيهقي في « شعب الإيمان » .

غُلِبت الروم ، في أدنى الأرض) قال: غُلِبت و غَلَبت ، قال: كان المشركون يُحبُّون أن يظهر أهلُ فارس على الروم لأنهم وإيَّاهم أهل الأوثان ، وكان المسلمون يحبون أن يظهر الروم على فارس لأنهم أهلُ كتاب ، فذكروه أبو بكو لرسول الله ويُطلق ، فقال : أمَا إنهُم سَيغُلبُونَ ، فذكره أبو بكو لهم ، فقالوا : اجعل بيننا وبينك أجلا ، فإن ظهر ناكان لنا كذا وكذا ، وإن ظهر تم كان لكم كذا وكذا ، فجعل أجل خمس سنين ، فلم يظهروا ، فذكر ذلك للنبي ويُطلق ، فقال : ألا جعلته إلى دون العشر ؟ _ قال سعيد نن جُبير : والبضع ، مادون العشر _ قال : ثم ظهرت الروم بعد ، فذلك قوله : (الم غلبت الروم - إلى قوله _ ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله قال سفيان : سمعت أنهم ظهروا عليهم يوم بدر .

وفي رواية:أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لأبي بكرٍ في مُنَاحَبَةٍ (الم غُلبتِ الرومُ):ألَّا أَخْفَضَتَ () يا أبا بكرٍ ؟ فإنَّ البِضعَ ، ما بين ثلاث إلى تسْع ٍ . أَخْرَجُهُ الترمذي (٢) .

⁽١) وقررواية : ألا احتطت.

⁽٢) رقم (٣١٩١) في التفسير ، باب ومن سورة الروم ، وقال عن الرواية الأولى : هذا حديث حسن صحيح غريب ، إنما نعرقه من حديث سفيان التوري عن حبيب بن أبي عمرة .

أقول : وإسناده صحيح ، وقد رواه أحمد ، وابن جرير وغيرهما . والحاكم وصححه ، ووافقه الذهبي ، وأورده السيوطي في « الدر المنثور » ه/. ه ، وزاد نسبته للنسائي ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والطبراني في « الكبير » وابن مردويه ، والبيقي في « الدلائل » والضياء .

والرواية الثانية : قال عنها الترمذي : هـذا حديث غريب حسن من هـــذا الوجه من حديث الرحمي عن عبد الله بن عباس ، أقول : وفي سندها عبد الله بن عبد الرحمن الجمعي أبو سعيد

[شرح الغربب]:

(الأوثان) الأصنام .

(مُنَاحَبة) الْمُنَاحَبَةُ: الْمُراهَنةُ .

سورة لقان

٧٥٥ - ابن عمر رضي الله عنها) أَنَّ رسولَ الله عَيْنَاتُهُ قال :
 « مَفاتيحُ الغيب خمسٌ ، ثم قرأً (إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْم السَّاعَةِ) إلى آخر الآية »
 [لقيان : ٣٤] أُخرجه البخاري .

وفي أخرى له • مفاتيخ الْغَيْبِ خمس لا يعْلَمُها إلاَّ الله ؛ لا يعلمُ أحدُ ما يكونُ في غد إلاَّ الله ، ولا يعلمُ أحدُ ما يكونُ في الأرحام ، ولا تعلم نفس ماذا تَكْسِبُ غداً ؟ ولا تدري نفس بأي أرض تموت ؟ وما يدري أحدٌ مني يَجِي المطرُ ؟ » .

وفي رواية أخرى: مفاتيخ الْغَيْب خمسٌ لايعلمها إلا اللهُ : لاَيعْلَمُ ما تغيضُ الأرحامُ إلا اللهُ ، ولا يعْلَمُ مافي غَدِ إلا الله ، ولا يعلم مَتَى يأتي المطَرُ أحدٌ إلا الله ، ولا تدري نفسٌ بأيّ أرضٍ تَموت إلاّ الله ، ولا يعلم متى .

⁼ المدنى، قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب النهذيب»، قال عثمان الدارمي : قلت لابن معين : كيف هو ? ققال : لا أعرفه ، قلت (ابن حجر) وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن عدي : مجيول .

سورة السجدة

٧٥٥ ــ (ندر ـ انسى بن مالك رضي الله عنه) في قوله تعالى : (تَتَجافى أَجُنُو بُهُم عن المضاجع) [السجدة : ١٦] نزلت في انتظار الصلاة التي تُدْعى الْعَتَمَة . هذه روامة الترمذي (٢).

وفي رواية أبي داودقال: كانوا يَتَنَفَّلُونَ مابيْنَ المغرب والعِشاء وُيصَلُّونَ وَكَانَ المعرب والعِشاء وُيصَلُّونَ وَكَانَ الحَسن يقول: « قيامُ الليل (٣) » .

⁽١) ٨/ ٣٩ ، ٣٩ ، ٣٩ في تفسير سورة لقبان ، باب قوله : (إن الله عنده علم الساعة) وفي الاستنقاء ، باب لايدري متى يجيء المحار إلا الله ، وفي تفسير سورة الانعام ، باب (وعنده مفاتح النيب) وفي تفسير سورة الرعد ، باب ول الله يعلم ما تحمل كل أنثى) وفي التوحيد ، باب قول الله تعالى : (عالم النيب فلا يظهر على غيبه أحداً) قال ابن كثير : هذه مفاتيح النيب التي استأثر الله تعالى بعلمها ، فلا يعلمها أحد إلا بعد إعلامه تعالى بها ، فلم وقت الساعة لايعلمه في مرسل ، ولا ملك مقرب ، (لا يجليها لوقتها إلا هو) و كذلك إنزال النيث لايعلمه إلا الله ، ولكن إذا أمر به علمته الملائكة الموكلون بذلك ومن شاه الله من خلقه ، و كذلك لايعلم ما في الأرحام بما يريد أن يخلقه الله تعالى سواه ، ولكن إذا أمر بكونه ذكراً أو أنثى أو شقياً أو سعيداً ، علم الملائكة الموكلون ومسن شاه الله من خلقه ، و كذلك لاتدري نفس ماذا تكسب غداً في دنياها وأخرها (وما تدري نفس بأي أرض تموت) في بلدها أو غيره من أي بلاد الله كان ، لاعلم لأحد بذلك .

⁽٧) رقم (٤) ٣١٩) في التفسير ، باب ومن سورة السجدة ، وقال : هذا حديث حسن صحيح لانمرفه إلا من هذا الوجه .

أقول : وإسناده جيد ، ورواه كذلك الطبري ٢١ /٣٣ ، ؛ ٦ وذكره السيوطي في « الدر المنثور » ه/ ٢٧ وزاد نسبته لابن أبي حاتم ، وابن مردوب ، ومحمد بن نصر في كتاب الصلاة . (٣) رقم (١٣٣١) في الصلاة ، باب أي الصلاة أنضل ، وإسناده قوي، ورواه الطبري - ٣/٣٠=

٧٥٦ ــ (م ــ 'أبي بن كهب رضي الله عنه) في قوله تعالى: (وَ لَنُذِيقَنَّهُمْ مِن العَذَابِ الأَدْ نَى دُونَ العذابِ الأَكْبَرِ) [السجدة : ٢١] قال : مصائب الدنيا ، والرُّوم ، والبَطْشَةُ أَو الدُّخان . شك شعبَةُ في البطشَةِ أو الدُّخان . أَخرجه مسلم (١).

سورة الأحزاب

الخاري و مسلم والترمذي (٢).

⁼ وذكره السيوطي في « الدر المنثور » ه/ه ١٧ وزاد نسبته لابن أبي شببة ، وعمد بن نصر ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، والسبقي في سننه .

⁽١) رقم (٣٧٩٩) في صفة الفيامة ، باب الدخان فسر العذاب الأدنى ، ببصائب الدنيا والروم والبطشة أو الدخان ، والعذاب الأكبر ، هو عذاب الآخرة .

⁽٢) البخاري ٩٧/٨ في تفسير سورة الاحزاب، باب (ادعوم لآبائهم هو أقسط عند الله) ، ومسلم رقم (٢٤٠٥) في وقف الله الصحابة ، باب فضائل زيد بن حارثة ، والترمذي رقسم (٣٢٠٧) في النفسير ، باب ومن سورة الاحزاب. قال النووي : قال العلماء : كان الني صلى الله عليه وسلم قد تبنى زيداً ودعاء ابنه ، وكانت العرب تفعل ذلك ، يتبنى الرجل مولاه أو غيره فيكون ابناً له يورثه ويتسب إليه ، حتى نزلت الآبة ، فرجع كل إنسان إلى نسبه ، إلامن لم يكن له نسب ممروف فيضاف الى مواليه ، كما قال تعالى : (فان لم تعلموا آ باءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم) .

[شرح الغربب]:

(أَقْسُطُ) الرجلُ : إذا عدل ، وقسط : إذا جار .

٧٥٨ – (﴿ وَم - أَبُو هُرِيرَةُ رَضِي الله عنه) أَن َ رَسُولَ الله وَ الله وَ الله وَ الله وَ الله وَ الله و اله

[شرح الغربب]:

(عَصَبَةُ) الْمُيِّتِ : مَن ير ثُهُ ، سِوى من له فَرْضٌ مُقَدَّرٌ ·

(ضَياعاً) الضَّياعُ : العيالُ ، وقيل : هو مصدر ضاعَ يضيعُ .

٧٥٩ _ (ن ـ ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى: (ما َجعلَ الله لِ بَاللهِ عَنْهَا) في قوله تعالى: (ما َجعلَ الله لِ رَجلٍ من قَلْبَيْن في َجو ُفِهِ) [الأحزاب: ٤] قال أبو ظبيان : قُلْمُنَا لابنِ

⁽١) البخاري ٨/٧٩ في تفسير سورة الاحزاب في فاتحتها، وفي الكفالة، باب الدين ، وفي الاستقراض باب السلاة على من ترك ديناً، وفي النفقات ، باب قول الني صلى الله عليه وسلم: من ترك كلا أوضياعاً فإلى ، وفي الفرائش ، باب قول الني صلى الله عليه وسلم: من ترك مالاً فلأهله ، وباب ابني عم أحدهما أخ للأم و الآخر زوج ، وباب ميراث الاسير ، ومسلم رقم (١٦١٩) في الفرائش ، باب من ترك مالاً فلورثته ، وفي رواية لمسلم « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين فيسأل : هل ترك لدينه من قضاء، فان حدث أنه ترك وفاءاً صلى عليه، وإلا قال : صلوا على صاحبكم، فلما فتح الله عليه المعتوب قال : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فمن توفي وعليه دين قعلي قضاؤه ، ومن ترك مالاً فهو لورثته » أي إذا لم يترك وفاءاً .

عباس : أرأيت قولَ الله تعالى: (ماجعل الله لرجل من قلبين في جوفه) ماعَنَى بذلك ؟ قال : قامر سول الله عَيْنَا لِللهِ يُوماً 'يصلي، فَخطَرَ خطرَةً ، فقال المنافقون الذين 'يصلون معه : ألا ترى، أنَّ له قلْبَين : قلباً معكم ، وقلباً معهم ؟ فأنزل الله تعالى : (ماجعل الله لرجل من قلبين في جوفه) أخرجه الترمذي (١) .

٧٦٠ ــ (خ م - عائة رضي الله عنها) في قوله تعالى : (إذْ جانوكم من فَوْقِكُم ومن أُسفَلَ منكم ، وإذْ زا َعْتِ الأَبْصَارُ و بَلَغَتِ القُلُوبُ الحَناجِرَ) [الاحزاب :١٠] قالت : كان ذلك يومَ الخَنْدَق .

أخرجه البخاري ومسلم ^(۲).

[شرح الغربب] :

(زَاغتِ الأَبصارُ): ما لَت عن مكانها ، وذلك كما يَعْرُ ضُ الإنسان عند الخوف.

(اَلْحُنَاجِر) : جمع الحنجرة ، وهي الحلقوم .

⁽١) رقم (٣١٩٧) في التفسير، باب ومن سورة الاحزاب بسندين، وقال : هذا حديث حسن ، أقول: وفي سنده قابوس بن أبي ظبيان ، وفيه لين كما قال الحمافظ ابن حجر في التقريب ، ورواه الحماكم ٢/ ١٥ ٤ وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي فقسال : قلت : قابوس ضعيف . ورواه أيضاً أحد وابن جرير الطبري وابن أبي حاتم ، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» وزاد نسبته لابن المنذر ، وابن مردويه ، والضياه في الختارة .

 ⁽۲) البخاري ۷/۷/۳ في المفازي ، باب غزوة الحندق ، ، ولم نجده في مسلم ، وربما يكون وهماً من
 المؤلف فإن السيوطي أورده في « الدر المنثور » ه/ه ۱۸ ولم يعزه إلى مسلم ، وزاد نسبته إلى ابن
 أبي شيبة ، والنسائي ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم والبيهي في الدلائل .

٧٦١ – (خِم منسى - أنسى بن مالك زضي الله عنه) قال: نرى هذه الآية نزلت في عَمِّي أَنسِ بن النَّضِر (١) (من المؤمنين رجال صَدَّقُوا ماعا هدُوا اللهِ عليه) [الاحزاب: ٢٣].

أخرجه البخاري ٢٠٠٠.

وقد أخرج هو ومسلم والترمذيُّ هذا الحديثُ باطولَ منه ، وهـــو مذكور ُ في غزوة أُحدٍ ، من كتاب الغزوات ، من حرف الغين (٣٠٠ .

٧٦٢ _ (ن ـ أم مماره الا نصاربة رضي الله عنها) قالت : أتيت رسول الله عنها) قالت : أتيت رسول الله عنها أرى كُلَّ شيء إلا للرجال ، وما أرى النساء يُذ كُر ن بشيء ، فنزلت (إن المسلمين والمسلمات ـ إلى قوله ـ : أعَدَّ الله لهم مغفرة وأجراً عظياً) [الاحزاب : ٣٥] .

٧٦٢ ــ (نــ عائشة رضي الله عنها) قالت : لو كان رسول الله ﷺ

⁽١) قتل أنس بن النفر يوم أحد شهيداً ، ووجد في جسده بضع وثمانون مابـــين ضربة بسيف ورمية بسهم وطعنة برمع ، حتى قالت أخته الربيع بتت النفر : ما عرفت أخي إلا ببنانه .

⁽٢) ٣٩٨/٨ في تفسير صورة الأحزاب ، باب (فمنهم من قضي نحبه) .

⁽٣) مسلم رقم (١٩٠٣) في الإمارة ، باب ثبوت الجنة للشهيد. والترمذي رقم (٣١٩٨) و (٣١٩٩) في التفسير ، باب ومن سورة الأحز اب .

⁽٤) رقم (٣٢٠٩) في التفسير ، باب ومن سورة الأحزاب ، وقال : هذا حديث حسن غريب ، وإنما نعرف هذا الحديث من هدا الوجه . أقول : وسنده حسن .

كَاتَمَا شَيْئًا مِن الوَّحِي ، لكُتمَ هذه الآية : (وإذْ تقولُ للذي أُنْعَمَ الله عليه) [الاحزاب: ٣٧] يعني : بالإسلام (وأنعمتَ عليه) : بالعتق َ فَــــأَعْتَفْتُهُ ۗ ﴿ أَمْسِكُ عَلَيْكُ زُوجِكَ ، وا تَقَ الله و تَخْفَى في نفسك مَااللهُ مُبِديهِ ، و تَخْشَى النَّاسَ ، واللهُ أَحَقُ أَنْ تَخْشَاهُ ، فلما قَضي زيدٌ منها وَطَرَّا زَوَ جُناكُهَا لِكَيْلاَ يكون على المؤمنين حَرَجٌ في أزواج أَدْعِياتُهم إِذَا قَضُو ا منهن و طَواً، وكان أُمرُ الله مفعولاً ﴾ [الاحزاب: ٣٧] فإنَّ رسولَ الله ﷺ لمــــا تَزَوَّجها ، قالوا : تَزوَّجَ حَليلَةَ ا ْبنِهِ ، فأنزل الله تعالى : (ما كان محمدٌ أبا أُحدٍ مـــن رجالكم ، ولكن رسولَ اللهِ وخاتَمَ النبيين ﴾ [الاحزاب: ٤٠] وكان رسولُ الله عَيْسِالِيُّهُ تَبَنَّاهُ وهو صغيرٌ ، فَلبثَ حتى صارَ رَ بُجلًا ، يقالُ له : زيدُ ابنُ مُحمَّدِ ، فأنزل الله تعالى : (ادْ عُوهِم لآبائهم ، هو أُقْسَطُ عند الله ، فإن لم تعلموا آباءهم فإخوا ُنكم في الدِّينِ ومَواليكم) فلانٌ مولى فُلان ، وفلان ْ أَخُو فَلَانَ (هُو أَ قَسَطُ عَنْدَ اللهِ) يَعْنَى : أَعْدَلُ عَنْدَ اللهُ (١) .

وفي رواية مختصراً: لوكان رسولُ الله ﷺ كاتماً شيئاً من الوَّحي، لكتمَ هذه الآية: (وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه) لم يَزدُ.

⁽۱) رواء الترمذي رقم (۲۰۰۵) في التفسير ، باب ومن سورة الأحزاب ، وقال : هـــذا حديث غريب . أقول : وفي سنده داود بن الربرقان الرقاشي البصري نزيل بنداد ، وهو متروك ، وكذبه الأزدي كما قال الحافظ ابن حجر في « التقريب ». وقول عائشة في أول الحديث : لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتماً شيئاً من الوحي لكم هذه الآبة ، هذا القدر قابت . وقال الحافظ في الفتح : وأُعْلَىٰ الرائد بعده مدرجاً في الحبر ، فإن الراوي له عن داود _ يعني بن أبي هند _ لم يكن بالحافظ _ ريد به داود بن الربانان _ .

أخرجه الترمذي^(١).

[شرح الغربب] :

(حَليلَة) قد ذكرت في سورة الفرقان .

٧٦٤ - (خ ن س - أنس بن مالك رضي الله عنه) قبال : جاء زيدُ ابنُ حارثة يَشْكُو ، فبعل رسولُ اللهِ وَيَنْكُلُهُ يقبول : اتَّقِ اللهَ ، وأمسيك عليك زوجك ، قال أنسُ : لو كان رسولُ الله وَيَنْكُو كَانَمَا شَيْئاً من الوحي لكم هذه الآية ، قال : وكانت تَفْخَر ُ على أزواج رسول الله وَيَنْكُو ، تقول : زَوَّ جَكُنَّ أَيْهَا ليكنَ ، وزوجني اللهُ من فوق سَبع سموات .

وفي رواية قال : (وتخني في نفسك ماالله مُبديه) نزلت في شأن زينب بنت َجحُش ِ وزيد بن حارثة . أُخرجه البخاري .

وفي رواية الترمذي قال: لما نزلت هذه الآية (و تخفي في نفسك ما الله مبديه) في شأن زينب بنت جحش، جاء زيدٌ يَشكُو، فهمَّ بِطلاَ قِها، فاستأمَرَ النَّيَّ مِيَّالِيَّةِ: أَمْسِكُ عليك زوجك، واتق الله.

وفي أخرى له قال: لمانزلت هذه الآيةُ في زينب بنت جحش (فلما قضي

⁽١) رقم (٣٢٠٦) وقال : هذا حديث حسن صحيح . ورواه مسنم وقم (٧٧٧) في الإيمان ، باب معنى قول الله عز وجل : (ولقد رآه نزلة اخرى) والطبري ٢١/٢٢ ورواه البخاري من حديث أنس ٣٤٧/١٣ في التوحيد ، باب (وكان عرشه على الماء) قال الحافظ : وفي مسند الفردوس عن عائشة من لفظه صلى الله عليه وسلم : لو كنت كاتماً شيئاً من الوحي ... الحديث .

زيدٌ مِنهَا وَ طَراً زَوَّجِناكُها) قـال : فـكانت تَفْخرُ على أَزواج النبي عليه الله من نوق سَبع سموأت . تقول : زوَّ جَكُن أَهْلُو كُن ، وزوجني الله من نوق سَبع سموأت .

وفي رواية النسائى قال: كانت زينب تفخر على نساء النبي وَالله ، وقي تقول: أُنكَحَى من السَّهَاء، وفيها نزلت آية الحجاب().

(۱) البخاري ۲۰۱۳ ، ۲۰۱۳ ، في التوحيد ، باب (وكان عرشه على الماء) وفي تفسير سورة الأحزاب ، باب (وتخفي في نفسك ما الله مبديه) والترمـــذي رقم (۲۲۲۳) و (۲۲۲۳) في التفسير ، باب ومن سورة الأحزاب . والنسائي ۲۰۱۸ في النكاح ، باب صلاة المرأة إذا خطبت واستخارتها ربها . وأحرجه أحمد ، والحاكم ۲۷۲۱ وصححه ووافقه الذهبي ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ه/۲۰۱ وزاد نسبته إلى عبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، والبيهمي في منه .

قال الحافظ في الفتح: وقد أخرح ابن أبي حاتم هذه القصة من طريق السدي فاقها سياقاً واضحاً حيناً ، ولفظه: بلغنا أن هذه الآية نزلت في زينب بنت جعش وكانت أمها أميمة بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يزوجها زيد بن حارثة ، فكرهت ذلك ، ثم إنها رضيت بما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجها إياه ، ثم أعلم الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم بعد أنها من أزواجه فكان يستحي أن يأمر بطلاقها ، وكان لايزال يكون بين زيد وزينب مايكون من الناس ، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعيبوا عليمه ويقولوا: تزوج عليه وسلم أن يميك عليه زوجه وأن يتقي الله، وكان يختى الناس أن يعيبوا عليمه ويقولوا: تزوج امرأة ابنه ، وكان قد تبنى زيداً ، وروى عبد الرزق عن معمر عن قتادة قال : جاء زيد بن حارثة عليا روجك ، قال : والني صلى الله عليه وسلم بحب أن يطلها ويختى قالة الناس .

قال الحافظ : ووردت آثار أخرى أخرجها ابن أبي حاتم والطبري ونقلها كتبر من المفسرين لاينبغي التشاغل بها ، والذي أوردته هو المعتمد .

والحاصل أن الذي كان يخفيه الني صلى الله عليه وسلم هو إخبار الله إياه أنها ستصير زوجته ، والذي كان يحمله على إخفاء ذلك حشية قول الناس : تزوج امرأة ابنه ، وأراد الله إبطال ماكان أهل الجاهلية عليه من أحكام التبني بأمر لا أبلغ في الإبطال منه ، وهو تزوج امرأة الذي يدعى ابناً ووقوع ذلك من إمام المسلمين ليكون أدعى لقبولهم .

٧٦٥ _ (خ م ت س _ أنس بن مالك رضى الله عنه) أنه كان ابن عَشْرِ سَنَينَ مَقْدَمَ (١) رَسُولُ أَلِلهُ عَيْنَاتُهُ ، قال : وَكُنَّ أُمَّهِ اتِّي يُواظَبْنَنَي (٢) على عشرينسنةً، وكنت أعلمَ النَّاسِ بشأنِ الحجاب حين أنزلَ ، وكان أول مانزل في مُبْتَنَى رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش : أُصبَـحَ النبي ﷺ عَروساً بها. فدعا القومَ فأصابوا الطعامَ ، ثم خرجوا وبقى رَهُطُ منهم عند النبيُّ عَيَيْكُ ، فأطالوا الْمُكُنُّ ، فقام النبي وَتَتَلِيُّةُ ، فخرج وخرجت ُ معه لِكُمِّي يخرجوا ، فمشى النبي عَيْثِالِيْهِ وَمَشَيْتُ ، حتَّى جاءً عَتَبَةً نُحجْرَةِ عائشة ، ثم ظَنَّ أنهـم خرجوا ، فرجــــع ورجعتُ معه ، حتى إذا دخل على زينب فإذا هُمْ جلوس لم يقو موا ، فرجع النبيُّ وَيُطِّلِنَهُ ورجعتُ معه ، حتى إذا بلغ عَتبة ُحجْرة عـائشة ظنَّ أنهـم خرجوا ، فرجع ورجعت معه ، فإذا هم قـ د خرجوا ، فضربُ النبيُّ عَلَيْكَ بيني وبينه بالسُّتُر ، وأُنْزِلَ الحجابُ .

زاد في رواية : أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالحُجابِ، وكان أُبَيُّ بن كعب يَسأُ لني

⁽١) أي زمان قدومه.

⁽٢) قال الحافظ في الفتح : يواظبني، كذا للأكثر بظاء مشالة وموحدة ثم نونين من المواظبة ، والكشميهني بطاء مهملة بعدها تحتانية مهموزة بدل الموحدة من المواطأة وهي المواقلة .

عنه . هذه رواية البخاري و مسلم ٠

وللبخاري من رواية الجعد عن أنس، قال: مَرَّ بنا أَ نَسُ في مسجد بني ر فاعة ، فسمعتُه يقولُ : كان الني مُسَلِّلُةِ إِذَا مَرَّ بَجَنَبَاتِ أُمَّ سُليمٍ (١) دَخلَ [عليها] فَسَلَّمَ عليها ، ثم قال: كان النبيُّ ﷺ عَروساً بزينبَ ، فقالت لي أمُّ سُلَمِ : لَوْ أَهْدَينـــا رسولَ الله مِيَكِيَّةِ هَديَّةً ؟ فقلت ُ لها : ٱفْعَلَى ، فعمَدَتْ إلى تَمر وسَمْن وأَقطِ ، فاتخذت حَيْسَةً في بُرْمَةٍ ، فأرسلت بها مَعي إليه ، فانطلقت بها إليه ، فقال[لي]:ضَعْها ، ثُمَّ أمرني ، فقال: ادْعُ لي رجالًا سَمَّاهم ، وأَدْعُ لي من لَقيتَ، قال: ففعلْتُ الذي أُمرني، فرجعتُ ، فإذا البيتُ غاصٌّ بأهله، ورأيتُ النبيُّ ﷺ وضَع يدَّهُ على تلْكَ الْحَيْسَةِ ،و تَكَلَّمَ بما شاء اللهُ ، ثم جعل يدُعُو عشرةً عَشرَةً ، يأكلونَ منه ، ويقولُ لهم: اذكروا اسم اللهِ ، وليأكلُ كُلُّ رُجِل مَّا يليه ، حتى تصدُّعُوا كُلُّهِم ، فَخَرِجَ مَنْ خَرَجَ ، و بَقيَ نَفُرْ يَتَحَدُّثُونَ ، ثم خرج النيُّ وَيُتَّلِغُ نحو الْخُجراتِ ،وخَرْجَتُ في إِثْرهِ ،فقلتُ : إنهم قد ذَهَبُوا ،فرجع فدخلالبيتَ وأَ رَخَى السُّتُرَ ، وإنِّي َلني الحجرة ، وهو يقول : ﴿ يِاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بيُوتَ النِّيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَّامَ غَيرَ نَاظُرِينَ إِنَّاهُ ، وَلَكُنَّ إِذَا دُعِيتُمْ فادخلوا ، فإذا طَعِمْتُم فا ْنَتَشِروا ولا مُسْتَأْ نسين لحديث ، إن ذلكم كان 'يؤذي النبيُّ فيستحيي منكم ، والله لايستحيي من الْحقُّ ﴾ [الأحزاب: ٥٤] ·

⁽١) « الجنبات » بفتحتين : النواحي ، ويحتمل أن يكونمأخوذاً من الجناب ، وهو الفناء . وأم سليم : هي أم أنس .

وقال الجعدُ (١): قال أنس: إنهُ خدم النبي وَيُطِّلُكُو عَشْرَ سنين •

ولمسلم من رواية المجفد أيضاً قال : تزوج دسول الله وتالي ، فدخل بأهله ، قال : فصنعَت أمّي أم سُلَيْم حَيْساً ، فجعلتْه في تَوْر ، فقالت : يا أَنسُ ، اذهب بهذا إلى رسول الله وتقلل الله عَشَل الله عَشَل الله عَشَل الله وتقول : إنَّ هذا لكَ منا قليل ، فقال : صغه ، ثم قال : اذهب فاذعُ لي السلام وتقول : إنَّ هذا لكَ منا قليل ، فقال : صغه ، ثم قال : اذهب فاذعُ لي فلانا وفلانا وفلانا ومن لقيت ، قال : فدعوت من سمّى ومن لقيت ، قال : فلت فلانس : عَدَدَلا كَم كانوا ؟ قال ، زُها تم كلا أي وقال رسول الله وتقلل : فال نفذ علوا حتى امتلات الصّفة والحُجْرَة ، يا أنس ، هات التور رأن ، قال : فدخلوا حتى امتلات الصّفة والحُجْرة ، فقال رسول الله وتقليق : في أنس ما يليه ، فقال رسول الله وتقليق : في عشرة ، وليا كل كل إنسان بما يليه ، قال : فخرجت طائفة ، ودخلت طائفة ، حتى قال : فا كلوا كلهم ، فقال لي : يا أنس ، ارفع ، فرفعت ، فما أدري حين وضعت ألى الكر منهم يتحد ثون في بيت كان أكثر ، أم حين رفعت ؟ قال : وجلس طوائف منهم يتحد ثون في بيت

⁽١) هو أبو عثمان الجمد بن دينار اليشكري الصيرفي ، من أهل البصرة ، وهو ثقة بشهور تابعي ، روى عن أنس بن مالك وأبي رجاء العطاردي ، سمع منه يونس وشعبة وحماد بن زيد ، ويقسال له : صاحب الحلى . قال ابن حبان في الثقات : يخطى .

⁽٤) « هات » هو بكسر الناه ، كسرت للأمر ، كما تكسر الطاء من : أعط ، والنور : إناء يشرب فيه .

وفي أحرى للبخاري قال : بنى النبي ويطالة بزينب ، فأو لم بخبز ولحم ، فأرسلت على الطعام داعيا ، فيجيء قوم فيا كلون وبخرجون ، ثم يجيء قوم فيأ كلون وبخرجون ، ثم يجيء قوم فيأ كلون ويخرجون ، فقلت : يانبي فيأ كلون ويخرجون ، فدعوت حتى ما أجد أحدا أدعو ، فقلت : يانبي الله ، ما أجد أحدا أدعو ، قال : « ارفعوا طعامكم ، وبتي ثلاثة رهط يتحد ثون في البيت ، فخرج النبي ويطالق إلى حُجْرة عائشة ، فقال : يتحد ثون في البيت ، فخرج النبي ورحمة الله ، وقالت : وعليك السلام ورحمة الله ، والسلام عليكم أهل البيت ورحمة الله ، وقالت : وعليك السلام ورحمة الله ،

⁽١) قال النووي : هكذا هو في جميع النسخ « وزوجته » بالتاء ، وهي لفــــة قليلة تكررت في الحديث والشعر ، والمشهور : حذفها .

⁽٢) هو بضم القاف المخففة .

كيف وجدت أهلك ؟ بارك الله لك ، فتقر مَّى حُجْر نسائه ("كُلِّمِن ، يقول لمن كا يقول لعائشة ، ويقلُّن له كا قالت عائشة ، ثم رجع النبي وَلَيْكُون ، فإذا رهط ثلاثة في البيت يتحد أون ، وكان النبي وَلَيْكِي شديد الحياء ، فخرج منظلقاً نحو حُجرة عائشة ، في أدري أخبر ثُه أو أخير أن القوم قد خرجوا ، فرجع حتى وضع رجله في أسْكُفَّة الباب داخلة ، وأخرى خارجة ، أدنحي السِّتر بيني وبينه ، وأانزل الحجاب ،

وفي أحرى له قال: أو لَم رسولُ الله وَ الله وَ الله عَلَيْهِ حَينَ بَنَى بِزَينَبَ بِنْتِ جَحش، فأَشْبَعَ النَّاسَ خَبْزاً وَلَحْماً. وخرجَ إلى حُجَرِ أُمّهاتِ المُؤمِنينَ ، كما كان يَصْنَعُ صَبِيحَة بنائه ، فَيُسَلِّمُ عليهنَ ويدْعُو لهنَّ، ويُسَلِّمْنَ عليه ويدعون له ، فلما رجع إلى بيته ، وأى رجلين ، جرى بها الحديث، فلما رآهما رجع عن بيته فلما وأى الرّبحلانِ أَن النبي وَ الله ورجع عن بيته وأنبا مُسْرِعَيْنِ ، فما أَذْري فلما وبينَهُ ، وأُنزلت أَن النبي وَ السّبَرَ بيني وبينَهُ ، وأُنزلت آيةُ الحجاب .

وأخرج الترمذي من هذه الروايات رواية الجعد التي أخرجها مسلم.
وله في رواية أخرى قيال: بنى رسولُ الله عَيَّالِيَّةِ بامرأةٍ مِن نسا بِهِ ،
فأْرَسَلَني ، فدعوتُ له قوماً إلى الطعام ، فلمَّا أكلوا وخرُجوا: قام رسول الله
عَيْمَا فَيُنْ مُنْطِلْقاً قِبَلَ بيت عائشة ، فرأى رجلين جالسيْن ، فانصر ف راجعاً ، فقام
ورا) أي تتبعهن واحدة واحدة ، يقال منه : قروت الأرض : إذا تتبعنها ارضا بعد أرض ، وناساً بعد الس ، قاله الرركني .

الرَّجلانِ فخرجاً ، فأنزلَ الله (يا أيها الذين آمنوا لاتدُخلوا بُيُوتَ النبيِّ إلاأن يُؤذَنَ لكم إلى طعام غيْرَ ناظِرينَ إناهُ (١)).

قال: وفي الحديث قصةً .

وقد أخرج البخاري هذه الرواية محتصرة قال: بنى رسولُ الله وَيُلِيِّةِ بامرأة ، فأرسلني ، فدعوتُ رجالاً إلى الطّعَام ، لم يَزِدْ على هذا ، ولم يُسمّها. وللترمذي من طريق آخر قال: كنتُ مع النبي وَيُلِيِّة ، فأتى باب امرأة عرس بها ، فإذا عندها قوم ، فانطلق يقضي حاجته واحتُبِس ، ثمرجع وعندها قوم ، فانطلق ، فقضى حاجته ، فرجع وقد حرجوا ، قال : فدخل وأرخى بيني وبينه سترا ، قال : فذكرتُه لأبي طلحة ، قال : فقال : لئن كان كان تقول لينز لن في هذا شيء . قال : فنزلت آية الحجاب ،

وأُخرج النسائي من هذه الروايات : رواية مسلم من طريق الجعد "'.

⁽١) « إناه » أي إدراكه ووقت نضجه . يقال : أنى الحميم : إذا انتهى حره وأنى أن يفعل ذلك: إذا حان ، إنى - بكسر الهمزة مقصورة - فإذا فتحتها مددت ، فقلت : الأناه . وفيه لفتان : أنى يأني وآن يثين ، مثل حان يجين .

⁽٣) البعثاري ٨/ه ٠٠٠ عن تفسير سورة الاحر اب باب قوله: لاندخوا بيوت الني إلا أن يؤذن لكم وفي النكاح، باب الوليمة حق، وباب الهدية للمروس، وفي الاطعمة ، باب تول الله تعالى (فإذا طعمتم فا نقشروا) وفي الاستئذان ، باب آية الحجاب، وباب من غام من مجلسه أو بيته ولم يستأذن أصحابه ، وفي التوحيد، باب وكان عرشه على المأه ، ومسلم رقم (٢٨ ٤ ٢) في النكاح ، باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب ، والترمذي رقم (ه ٣١١ م) و (٣٢١ م) و (٣٢١ م) في التفسير ، باب ومن سورة الاحزاب .

[شرح الغربب] :

(مبتنى) الابتناء بالمرأة : الدخول بها ، وكذلك البناء ، والأصل فيه:

أن الرجل كان إذا تزوج امرأة ، بني عليها قُبَّةً ليدخل بها فيها .

قال الجوهري : ولا يقال : بني بأهله ، إنما يقال : بني على أهله .

(عَرُوساً) العروس': يُطْلَقُ على الرجُلِ وعلى المرأة أيــــام دخول أحدهما بالآخ.

(رَفط) الرهط : ما بين الثلاث إلى النُّسُع من الرجال .

(بجنبات) َجنَباتُ الإنسان : نواحيه ٠

(أقط) الأقط: لبن مُجفَّفٌ يابسُ صلْبٌ .

(حيسةُ) الحيسة : خلط من تمر وسَمْن وأقط .

(برْمَة) ٱلْبُرْمَةُ : القدرُ من الحجر المعروف بالحجاز ، والبرمـة :

القدر مطلقاً.

(زُهاء) يقال : القوم زُهاء ما نَةٍ ، أي : قدر مائة .

(تصَدُّعُوا) أي : تفرقوا .

(لَيَتَحَلُّقُ) التَّحَلُّقُ : أَن يصير القوم حَلْفة مُجْتَمِعَة .

(أَوْلَمَ) الوليمة : طعام العُرْسِ .

(نَتَقَرَّى) تَقَرَّى: مثل استقرى، أي: تَتَبُّعَ شيئاً فشيئاً .

(إناهُ) الإنا مقصور : النُضج .

٧٦٦ ـ (غ م د س ـ عائة رضي الله عنها) قال عروة : كانت خولة بنت حكيم من اللاتي وهبن أنفسهن النبي عليه الله ، فقالت عائشة : أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل ، فلما نزلت: (تُرْجي من تشاه مِنهُن) قلت : يا رسول الله ، ما أرى ربّك إلا يُسار عُ في هواك (") .

وفي أُخرى ، قالت : كنتُ أغارُ على اللاِّتي وهَبْنَ أَنفُسَهُنَّ لُرْسُولِ اللهُ عَلَيْكُ إِنْ اللهُ عَلَيْكُ و عَلَيْكُ (٢) ، وذكر نحوه .

وفي أخرى ، قالت : كان رسولُ الله ﷺ يستُأذِ نُنَا إذا كان في يومِ المرأةِ مِنَّا ، بعد أنْ نزلت هذه الآية : (تُرْجي منْ تشاله منهن ، وتُؤوي إليك من تشاله ، ومن ابتغيت مَنْ عزلت ، فلا جُناح عليك) فقلت ُ لها : ما كنت تقولين ؟ قالت : كنتُ أقولُ له: إن كان ذلك إلي ً ، فإني لا أريدُ يارسولَ الله تقولين ؟ قالت : كنتُ أقولُ له: إن كان ذلك إلي ً ، فإني لا أريدُ يارسولَ الله

⁽١) أي : ما أرى الله الا موجداً لما تريد بلا تأخير ، منزلًا لما نحب ونختار .

⁽٢) قال الحافظ : ووقع عند الاسماعيلي من طريق عجد بن بشر عن هشام بن عروة بلفظ : كانت تمير اللاتي وهبن أنفسهن ، بمين مهملة وتشديد .

قال النووي: هذا من خماتس رسول الله على الله عليه وسلم . وهو زواج من وهبت نفسها له بلا مهر ، فال الله تعالى : (خالصة لك من دون المؤمنين) واختلف السلمه في هذه الآية ، وهي قوله : (ترجي من تشاء) قفيل : ناسخة لقوله ثعالى : (لا يحل لك النساء من بعد) ومبيحة له أن يتزوج ماشاه . وقيل : بل نسخت تلك الآية بالسنة ، قال زيد بن أرقسم : «تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد نزول هذه الآية ميمونة ، ومليكة ، وصفية ، وجويريه وقالت عائشة رضي الله عنه! «مامات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل له النساء » وقيل : عكس هذا ، وأن قوله تعالى : (لا يحل لك النساء) فاسخة لقوله (ترجي من تشاء) والأول : أصح . قال أصحابنا : الأصح :أنه صلى الله عليه وسلم ما أزواجه .

أن أو ير عليك أحداً .

وفي رواية: لم أُورِثُ على نفسي أُحداً، أُخرِجه البخاري ومسلم والنسائي. ووافقهم على الرواية الثالثة ، أبو داود (١١) .

[شرح الغربب]:

(ُتُرْجِي (الإرجاء : التأخير .

٧٦٧ (ن - أم هانئ رضي الله عنها) قالت: حطّبني رسولُ الله عنها) قالت: حطّبني رسولُ الله عنها) قالت: حطّبني رسولُ الله عنها) فاعتذرَ ث إليه ، فعذر َ في ، ثم أنزل الله: (إِنَا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزُواجَكَ اللاَّتِي آتِيْتَ أَجُورِهُنَ ، وما ملكت يمينُكَ مَّا أَفَاءَ الله عليك ، وبناتَ عَمِّكَ، وبناتَ عَمَّكَ، وبناتَ عَمَّكَ، اللاَّتِي هاجَرُ ن معك. . .) الآية وبنات عمَّاتك، وبنات خالك، وبنات خالاتك، اللاَّتي هاجَرُ ن معك. . .) الآية [الأحزاب: ٥٠] فلم أكن لأحلِ له ، لأني لما هاجرت كنتُ من الطلقاء. أخرجه الترمذي (٢٠) .

⁽۱) البخاري ۱/۶۰۶ في تفسير سورة الاحزاب ، باب قوله (ترجي من تشاء منهن) وفي النكاح ، باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد ، ومسلم رقم (۱۶۲۶) في الرضاع ، باب جواز هبتها نوبتها لفرتها ، وأبو داود رقم (۲۱۳۱) في النكاح ، باب في القسم بين النساء ، والنسائي ۲/۱ ه في النكاح باب ذكر أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في النكاح وأزواجه .

⁽٢) رقم (٢١١) في التفسير ، باب ومن سورة الاحزاب ، وقال : هذا حديث حسن لانعرفه إلامن هذا الوجه من حديث السدي ، أقول : والسدي هذا ، هو اسماعيل بن عبد الرحن بن أبي كريمة السدي الكبير أبو محد الكوفي ، وهو صدوق بهم كما قال الحافظ في « التقريب » وفي سنده أيضاً أبو صالح باذام مولى أم هانىء ، وهو ضعف مدلس ، ومع ذلك فقد صححه الحاكم ٢/٠٢ ؛ ووافقه الذهي ، قال الحافظ في تحريج الكثاف : رواه الترمذي ، والحاكم ، وابن أبي شيبة ، واسحاق ، والطبري ، والطبراني ، وابن أبي حاتم ، كلهم من رواية السدي عن أبي صالح عن أم هابىء .

[شرح الغربب] :

(الطُّلُقاء) جمع طليق ، وهم أهل مكة الذين عفا عنهم رسول الله ﷺ يُعْطِينِهُ المُّلِق عَلَمَ اللهِ عَلَيْظِيْهُ المُّلِق الطُّلِق : الأسير إذا خُلُمي سبيله .

[شرح الغريب] :

(حبطَ عمله) أي : بطل .

⁽١) رقم (٣٢١٣) في التفسير ، باب ومن سورة الاحزاب وقال : هذا حديث حسن ، إنما نمرفه من حديث عبد الحميد بن بهرام قال : سمت أحد بن الحسن يقول : قال أحد بن حنبل : لابأس بحديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب . أقسول : وشهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال والأوهام، ومعذلك قد حسن حديثه بعضهم.

٧٦٩ ــ (ن س (۱) ـ عائة رضي الله عنها) قالت: مامات رسولُ الله وَيُطْلِقُةُ حَتَى أُحلُ له النساء . أخرجه الترمذي والنسائي .

يَغْرُنُجنَ بِاللَّيلِ قِبَلَ الْمُنَاصِعِ _ وهو صَعيدٌ أَفْيَحُ _ وكان عمرُ يقول للنبي عَيِّلِيَّةِ: أُحجُبُ نِسَاءَكَ ، فلم يكن رسولُ الله عَيِّلِيَّةِ يفعل ، فخرجت سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ: زُوجُ النبي عَيِّلِيَّةِ ، ليلةً من الليالي عِشَاءاً _ وكانت امرأة طويلة _ فناداها عمر: أَلَا قد عَرْفناك ياسودةُ ، حِرْصاً على أَن ينزلَ الحجابُ.

وفي رواية : كان أَزواجُ النبي ﷺ يَغُرُ ْجنَ ليلاً إلى ليْل قِبَلَ المناصع وذكر نحوه .

وفي أُخرى قالت : خرَجتْ سودةُ بعد ماضُرِبَ الحجَابُ (٣) لحاجَتِها

⁽١) في الاصل : خ م ، وهو خطأ .

⁽٢) الترمــذي رقم (٢) ٣ ١) في النفسير ، باب ومن سورة الاحزاب ، والنسائي ٦/٦ ه في النكاح باب ما افترض الله عز وجل على رسوله عليه السلام وحرمه على خلقه من حديث سفيان ، عن عمر و عن عطاء عن عائشة ، وإسناده صحيح . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وصححه ابن خزيمة وابن حبان ، والحاكم من طربق ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة ، وله شاهد عند ابن أبي حاتم كما نقله عنه ابن كثير ٢/٣ ١ ه من حديث أم سلمة أنها قــاك : لم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحل الله له أن يتزوج من النساء ما شاء إلا ذات عرم ...

⁽٣) قال الحافظ ٨/٨، وقوله : ﴿ بَعْدُ مَا ضَرِبِ الحَجَابِ ﴾ وقد تقدم في كتاب الطهارة من طُريق هثام ابن عروة عن أبيه ما يخالف ظاهره روابة الزهري هذه عن عروة .

قال الكرماني : فإن فلت : وقع هنا « أنه كان بعد ماضرب الحجاب » وتقدم في الوضوء « أنه كان قبل الحجاب » فالجواب : لمله وقع مرتين .

قلت : (القائل ابن حجر) بل المراد بالحجاب الأول غير الحجاب الثاني .

والحاصل:أن عمر رضي الله عنه وقع في قلبه نفرة من اطلاع اجانب على الحريم النبوي، حتى مرح بقوله عليه الصلاة والسلام « احجب نساءك » وأكد ذلك ، إلى أن نزلت آبة الحجاب، ثم قصد بعد...

_ وكانت امرأة جسيمة تفرع النّساء جسم "" الاتَخْفَى على مَنْ يعْرِفُها" _ فقال : ياسَوْدة ، [أما وَالله] ما تَخْفَيْنَ علينا ، فانظُري كيفَ تخرُجينَ ؟ قالت : فا نكفات راجعة ورسول الله مِنْجَلِيْنَ في بيني ، وإنه ليَتَعشَّى وفي يده عَرْق ، فدخلت ، فقالت : يارسول الله ، أمَّ رُفِعَ عنه وإنَّ العَرْق فقال لي عمر كذا وكذا ، قالت : فأوحي إليه ، أمَّ رُفِعَ عنه وإنَّ العَرْق في يده ماوضعه ، فقال : إنه قد أذِن لكن أن تَخرُ جن لِحَاجَتِكُنَّ ، قال هشام : يعنى : البراز "".

أخرجه البخاري ومسلم (1) .

[شرح الغريب]:

(المناصع) : المواضع الخالية لقضاء الحاجة من الغائط والبول ، وقد ُذُكرَت.

ذلك أن لا يبدين أشخاصهن أصلًا ، ولو كن مستترات ، فبالغ في ذلك ، فنع منه ، وأذن لهن في
 الحروج لحاجتهن، دفعاً للمشقة ، ورفعاً للحرج .

⁽١) أي : تطولهن ، فتكون أطول منهن ، والفارع : المرتفع العالي .

 ⁽٢) أي : إذا كانت متلفغة في ثيابها ومرطها ، في ظلمة الليل ونحوها ، على من قد سبقت له معرفة طولها ،
 لانفر ادها بذلك .

⁽٣) « البراز » بفتح الباء : هو كناية عن قضاء حاجة الإنسان ، والبروز لها من البيوت إلى الحلاء .

⁽٤) البخاري ٢١٨/١ في الوضوء ، بابخروجالنساء إلى البراز ، وفىالتفسير ، في تفسير سورةالاحز اب باب قوله : لاتدخلوا بيوت الني إلا ان يؤذن لكم ، وفي الاستئذان ، باب آية الحجاب ، ومسلم رقم (٢١٧٠) في كتاب السلام ، باب إباحة الحروج للنساء لفضاء حاجة الانسان .

- (صعيد) الصعيد : وجه الأرض .
 - (أفيحُ)الأفيح: الواسعُ .
- (جسيمة) امرأة جسيمة : عظيمة الجسم ·
 - (تَفْرَع) النساءَ طولا ، أي : تطولهن .
 - (فَانْكُفَأْتُ) الانكفاءُ : الرجوع .
- (عَرْق) العَرْق : العَظْمُ الذي يُقْشَرُ عنه معظم اللحم ، ويبقى[عليه] منه بقية .

هذه رواية البخاري ومسلم .

وللبخاري قال: قال رسول الله وَ الله عَلَيْهِ : • إِنَّ موسى كَانَ رَجَلاً حَيِياً سِتَيْراً، لا يُرى شيءٌ من جلده ، استحياءٌ منه، فآذاه مَنْ آذاه مَن بني إسرائيل، فقالوا: ما يَسْتَتِرُ هـذا السِّتر إلا من عَيب بجلده : إِمَّا بَرَص ، وإِمَّا أَذْرَة ، وإِنَّ الله أَراد أَن يُبَرِّئه عِمَّا قالوا لموسى، فخلا يوماً وحده ، فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل ، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها ، وإنَّ الحجر عذا بثوبه ، فأخذ موسى عصاه ، وطلب الحجر ، وجعل يقول : ثوبي حجر ، ثوبي حجر ، محتى انتهى إلى مَلا بني إسرائيل ، فرأوه عُورياناً أحسن ما خلق فوي حجر ، وأبْرأه عما يقولون ، وقام الحجر ، فأخذ بثوبه فلبسه ، وطفيق بالحجر ضرباً بعصاه ، فواته إلى الحجر لندباً من أثر ضربه ـ ثلاثا أو أد بعاً أو خمساً فذلك قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا ، لا تكونوا كالذين آذواموسى فبرأه الله ما قالوا ، وكان عند الله وَجيها ، () .

ولمسلم قال: وكان موسى رجلاً حَيِياً ، قال: فكان لا يُرَى

⁽۱) قال الحافظ : وقد روى أحمد بن منيع في مسنده ، والطبري وابن أبي حاتم بإسناد قوي عن ابن عباس عن علي قال : « صعد موسى وهارون الجبل ، فات هارون ، فقال بنو إسرائيل لموسى :أنت فتلته ، كان ألين لنا منك ، وأشد حياء ، فآذوه بذلك ، فأمر الله الملائكة قصلته ، فروابه على بني إسرائيل ، فلموا بموته » ، قال الطبري : يحتمل أن يكون هذا هو المرد بالأذى فيقوله (لاتكونوا كالذين آذوا موسى) ، قال الحافظ : ومافي الصحيح أصح من هذا ، لكن لاما لم أن يكون للثيء صببان فأكثر ، كما تقدم تقريره غير مرة .

متجرّداً ، قال : فقالت بنو إسرائيل : إنه آدر ' ، قال : فاغتسَلَ عند مُويَه ٍ : فوضع ثوبه على حجر ، فانطلق الحجر ' يَسْعَى ، واتّبَعَه ' بعصاه يضربه : ثوبي حجر ، حتى وقف على ملا من بني إسرائيل ، فنزلت: (يا أيها الذين آمنوا ، لا تكونوا كالذين آذوا موسى ، فبراً أه الله مما قالوا، وكان عند إلله وجيها) .

وأخرجه الترمذي مثلَ رواية البخاري المفردة " .

[شرح الغربب]:

- (َسُوأَة) السُّوأَةُ : كُلُّ مايستحى الإنسان منه إذا انكشف .
 - (آدر) الأُدْرة : نفخة في الْخُصْيَة ، والرجل آدر .
 - (فجمَح) جَمَعَ : إذا أُسرَعَ .
- (نَدَباً) النَّدَب :أثر الجُرْحِ إذا لم يرتفع عن الجلد، فشبه به أثر الضرب في الحجر .
 - (مَلاً) الملا: أشراف الناس إذا كانوا مجتمعين .

⁽١) البخاري ٢٠/ ٣٣ في الفسل ، باب من اغتسل عربانا وحده ، وفي الانبياء ، باب حديث الحفر مع موسى عليهما السلام ، وفي تفسير سورة الاحزاب ، باب ثوله (لاتكونوا كالذين ا ذوا موسى)ومسلم رقم (٣٣٩) في الحيض ، باب جواز الاغتسال عربانا في الحلوة ، ورقم (٣٣٩) في الفضائل ، باب فضائل موسى عليه السلام ، والترمذي رقم (٣١٩) في التفسير ، باب ومن سورة الاحزاب .

٧٧٢_ (تـ د ـ فروه ٌ بن 'مسيك المرادي رضي الله عنه '') قال : أُتيتُ النبيُّ عِيْنِيْنِيْنِ ، فقلتُ : يا رسولَ الله ، ألا أَقاتِلُ مَنْ أَدْ بَرَ من قومى بمِن أُقْبَلَ منهم ؟ فأذِنَ لي في قتالهم وأمَّر َ ني ، فلمـا خرجتُ من عنده ، سأل عني ، ما فعل الغُطَينُونْ ؟ فأخبر أني سر ْتُ ، فأرسل في إثْري فرَدَّني ، فأتيتُهُ _ وهو في نفر من أصحابه _ فقال : ادْعُ القوم، فمن أسلمَ منهم فاقْبَلُ منه، ومن لم يُسلُّمُ فلا تعْجَلُ حتى أُحَدُّث إليك ، قال : وأنزلَ في سبأ ما أنزل ، فقال رجل: يا رسولَ الله، وما سَبأَ ؟ أُرضُ ، أُو امرأة؟ قال: « ليس بأرض ولا امرأة ، ولكنه رجل ولد عشرة من العرب، فتَيَامَنَ منهم ستة ، وتشاءمَ منهم أربعة ، فأما الذين تشاءموا : فلَخْمُ ، وُجِذَامٌ ، وغسان ، وعاملة . وأما الذين تَيَامنُوا ؛ فالأزدُ ، والأشْعريون (١٠) ، وحِمْيرُ ، وكُنْدَة ، ومذْحجُ ، وأنمار ُ ﴾ . فقال رجلُ : وما أنمار ْ ؟ قال : • الذين منهم خَشْعُمُ وَبَجِيلة ْ » . هذه رواية الترمذي .

وأخرجه أبوداودمختصراً في كتاب الحروف، وهذا لفظه '، قال: أتيت ُالنَّبيَ وَالْ عَلَيْهِ مَا اللَّهِ مَ اللَّهِ م وَيُنْكِينِ فَذَكُرُ الحَديث ، ولم يذكر لفظه في فقال رجل من القوم: يارسول الله .

⁽١) فروة بن مسيك حيضم المم ، مصفر – المرادي ثم الفطيفي أبو عمر له صحبة ، أسلم سنة تسبح وسكن الكوفة . روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وروى عنه هساني، بن عروة ، والثمي ، وأبو سبرة النخمي وغيرهم قال ابن سمد : استعمله عمر رضي الله عنه على صدفات مذحج ، ثم سكن الكوفة ، وكان من وجوه قرمه .

⁽٢) في الاصل والطبوع: الأشعرون، والتصحيح من الترمذي .

أخبِرنا عن سبأ ، ما هو : أرضٌ ، أو امرأةٌ ؟قال : « ليس بأرض ولاامرأة ، ولكنه رجلٌ وَلدَ عشرةً من العرب ، فتيامَنَ ستةٌ ، وتشاءَمَ أربعة ٚ ، (١).

[شرح الغربب]:

(فَتَيَامَنَ و تَشَاءَمَ) تيامن ، أي : قصد جهة اليمن ، و تَشَاءَم ، أي : قصد جهة السام .

⁽۱) الترمذي رقم (۳۲۲۰) في التفسير ، باب ومن سورة سبأ ، وأبو داود رقم (۳۹۷۸) في الحروف والقر امات . وفي سنده أبو سبرة النخي الكوفي ، لم يو تقه غير ابن حبان ، وأخرجه الحساكم ٢/٣٠٤ من طريق آخر ، وله شاهد عنده من حديث ابن عباس ٢/٣٠ و وصحمه ووافقه الذهبي، ولذا قال الترمذي: حديث حسن ، وهو كما قال ، وأخرجه أحسد ١/١٥ وابن جرير الطابري ٢/٢٥ ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٢٣٠ وزاد نسبته لعبد بن حميد ، والبخساري في تاريخه ،وابن المنذر ، وابن ردويه.

⁽٢) أي للذي قال القول الحق ، وهو الله سبحانه وتعالى .

⁽٣) قال الحافظ : في رواية علي عند أبي ذر : ومسترق السمع ، بالافر اد ، وهو فصيح .

⁽٤) هو سفيان بن عيينة .

فَيْلْقَيْهَا إِلَى مَنْ هُو تَحْتَهُ ، حَتَّى يُلْقَيْهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَو الْكَاهِنِ ، فَرُبَّمَا أَذْرَكَ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ ، فَيَكُذْبِ مُعْهَا أَذْرَكَ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ ، فَيَكُذْبِ مُعْهَا مَا ثَةَ كَذْبَةٍ ، فيقال : أَلَيْسَ قَدْ قَال، لذا يومَ كذا وكذا : كذا وكذا ؟ فيُصَدَّقُ بَتِلْكُ الكلمة التي سُمعَتْ من السهاء . أخرجه البخادي .

وأخرجه الترمذي قال: إذا قَضَى اللهُ في السَّاءِ أَمْراً ، ضَرَبتِ الملائكةُ بأَجنِحَتها خُضَّعاً لقوله ، كأنها سِلْسِلَةٌ على صفوان، فإذا فُزَعَ عن قلوبهم، قالوا: ماذا قال ربكم ؛ قالوا: الحقّ ، وهو العلي الكبير ، قال : والشَّيَاطين بعضُهم فوقَ بعض (۱).

[شرح الغربب] :

(فُزِّعَ) عن قلوبهم : كُشِفَ عنها الفزع .

سورة سيأ ، وقال : حديث حسن صحيح .

(نُحضَّعاً)جمع خاضع، وهُو المنقاد المتطامن، وخضعانا، مصدر، ويجوز أن يكون جمع خاضع .

(صَفُوان) الصفوان: الحجر الأمْلَس'، وجمعه: صُنِيُّ، وقيل: هو جمع ، واحدته صفوانة ، والصَّفا أيضاً: جمع صفاة ، وهي الحجر الأملس ، وجمع ، واحدته صفوانة ، والصَّفا أيضاً: جمع صفاة ، وهي الحجر الأملس ، ٧٧٤ — (ر - ابن مسعور رضي الله عنه) قال: إذا تَكُلَّمَ الله بِالْوَحْيِ صَمْعَ أَهِلُ السّاءِ صَلْصَلَةً كَجر السّلْسِلَةِ على الصَّفَا ، فيَصْعَقُونَ ، فلا يزالونَ سَمِعَ أَهِلُ السّاءِ صَلْصَلَةً كَجر السّلْسِلَةِ على الصَّفَا ، فيَصْعَقُونَ ، فلا يزالونَ (١) البخاري ١٣/٨؛ ، ١٤ في تفسير سورة سباً ، باب « حتى إذا فزع عن قلوبهم »وفي تفسيرسورة المجر ، باب قوله : (إلا من استرق السم) ، والترمذي رقم (٣٢٢١) في التفسير ، باب ومن

كذلك ، حتَّى يأْتِيَهُمْ جبريلُ ، فإذا جاء فُزَع عن قُلوبهم ، فيقولون: ياجبريلُ ماذا قال ربك (۱) فيقول : الحقَّ ، فيقولونَ : الحقَّ الحقَّ الحقَّ الحقَّ الحقَّ الحقَّ الحقَّ الحقَّ الحقَّ المرح الغريب] :

(صَلْصَلَة) الصلصلة : صوت الأجرام الصلبة بعضها على بعض .

سورة فاطر

٧٧٥ ــ (ت- ابو - عبر الخرى رضي الله عنه) أنَّ الذي وَ الله عنه الله الكتاب الذين اصطفيننا من عِبادِنا، فهنهم ظالمٌ لِنَفْسِهِ، ومنهم مُقْتَصِدٌ ، ومنهم سابقُ بالحيرات بإذن الله العالم الله عنه الله الله عنه ال

⁽١) في الاصل: ربكم ، والتصحيح من أبي داود .

⁽٢) وقم (٢٧٣٨) وسنده حسن ، وعلقه البخاري مو قوفاً على ان عباس في التوحيد ٣٨١/١٣، البب قول الله تعالى: (ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له) قال الحافظ في الفتح : وقدو صله البيه قي في «الأسماء والصفات» من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن مسلم بن صبيح وهو أبو الضحى عن مسروق، وهكذا أخرجه أحمد عن أبي معاوية ، وأخرجه البخاري في كتاب «خلق أفعال العباد» وابن أبي حاتم في كتاب«الرد على الجمعية» وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ه/٣٣٦ وزاد نسبته لسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وأبي الشيخ« في العظمة » وابن مردويه ، والبهقي .

⁽٣) رقم (٣٢٣٣)في النفسير، باب ومن سورة الملائكة وقال: حديث غريب حسن . وأبو داود الطيالسي ٢٢/٢ والطبري ٢٢/٠ و وفي سنده من لم يسم، وله شاهد عند أحمد ١٩٨/٥ و ١٤٤/٦ من حديث أبي الدرداء . وأبي داود الطيالسي ٢٣/٢ من حديث عائشة ، وغيرهما ، وهذه الطرق يشد بعضها بعضاً كما قال ابن كثير ، فتقوى .

ابن عباس رضي الله عنها) قــــال: (وجاء كم النذير) إفاطر: ٣٧]: الرسول بالقرآن. أخرجه رزين (١).

سورة يس

٧٧٧ — (ت - أبو سعبر الخدري رضي الله عنه) قال : كانت بنُو سَلِمَةَ فِي نَاحِيَةِ المَّذِينَة ، فأر ادوا النَّقْلَةَ إلى قُرب المسجد ، فنزلت هذه الآية (إنَّا نَحَنُ نُحْنِي المُوتَى ، و نَكْتُبُ مَاقَدَّمُوا و آثارهم) [يس : ١٢] فقال رسول الله وَيُنْظِينَهُ « إِنَّ آثاركم نُتَكْتَبُ ، فلم ينْتَقِلُوا » أخرجه الترمذي (٣) .

⁽۱) قال ابن جرير الطبري: قال ابن زيد في قوله تعالى: (وجاءكم النذير) قسال : النذير : الني ، وقرأ (هذا نذير من النسدر الأولى) . وقال ابن كثير : وهذا هو الصحيح عن قنادة فيا رواه شيبان عنه أنه قال : احتج عليهم بالعمر والرسل ، وهذا اختيار ابن جرير ، وهو الأظهر ، لقوله تعالى : (ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك قال إنكم ما كثون ، لقد جئنا كم بالحق ولكن أكثركم للحق كارهون) أي : لقد بينا لكم الحق على ألسنة الرسل فأبيتم وخالفتم .

⁽٢) رقم (٣٢٢٤) في التفسير ، باب ومن سورة يس ، وقال : هذا حديث حسن غريب ، من حديث الثوري . وقال ابن كثير ٧/٤ : وقد روي من غير طريق الثوري .

فقال الحافظ أبو بكر البرار: حدثنا عباد بن زياد الباجي ، حدثنا عبان ابن عمر ، حدثنا شعبة ، عن سعيد الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الحدري رضي الله عنه قال : إن بني سلمة شكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد منازلهم من المسجد ، فنزلت : (ونكتب ماقدموا وآثارهم) فأقاءوا في مكانهم ، وحدثنا محد بن المثنى ، حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا الجريري ، عن أبي نفرة عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ،وفيه غرابة من حيث ذكر سبب نزول الآبة ، والدورة بكالها مكية ، فالله أعلى . ا ه . وللحديث شاهد أيضاً عند ابن جرير ٢٢/١٠٠٠ من طريق إسرائيل عن سماك عن عكرمة =

[شرح الغربب] :

(آثارَ كُمُ) الآثار : آثار أَقَد دامهم في الأرض ، أراد به : مشيبهم إلى العمادة .

٧٧٨ ــ (ابن عباس رضي الله عنهما) قال: كان بمدينة أنطاكية فرعون من الفراعنة ، فبعث الله إليهم المرسلين ، وهم ثلاثة ، قد م اثنين، فكذّبو مُمَا فقو اهم بثالث ، فلما دعته الواسل ، وصَدّعت بالذي أمر ت به، وعا بت دينه ، قال هم : (إنّا تَطَيّرُنَا بكم قالوا : طائر كم معكم) [يس ١٩،١٨] ، أي : مصائبكم . أخرجه رزين (۱).

[شرح الغريب]:

(تَطَيَّرُنا بِكُم) : تَشَاءًمْنَا بِكُم .

٧٧٩ – (- ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى : (وجاء من أتّق المدينة ِ ر جلٌ يسعى ـ إلى قوله ـ : و جعلني من المُكْر مين) | يس :
 ٢٠ – ٢٧] قال : نَصَحَ قومَهُ حيًّا وميًّتًا.

⁼ عن ابن عباس بنحوه فيتقوى الحديث به ، ولذلك حسنه الترمذي ، وصححه الحاكم ٢٨/٢ ، ، ، ، ، واقله الذهبي، وأصل الحديث عند مسلم رقم (١٦٥) من حديث جار دون سبب النزول .

⁽١) ورواه ابنجريرالطبري بمعناه ٢٠١/٢٠ منرواية ابن إسحاق بسند مفضل فيا بلغه عن ابن عباس، وكعب الأحبار ، ووهب بن منبه .

أخرجه رزين(١).

رضم ن- ابو رَبِّ الففاري رضي الله عنه) قال : كنت مع رسول الله ويُطْلِحُهُ في المسجد ، عند غروب الشمس ، فقال : « ياأبا دَرّ ، أ تدري أين تذهب هذه الشمس ؟ ، قلت ن الله ورسوله أعلم ، قال : «تذهب تسجد تحت العرش ، فتستأذن ، فيو ذَن لها ، ويوشك أن تسجد فسلا يُقبَل منها ، وتستأذن فلا يُوذَن لها ، فيقال لها : ارجعي مِن حيث جئت ، فتطلع من مَغربها ، فذلك قوله عز وجل : (والشمس تجري لمستقر لها ، ذلك قوله عز وجل : (والشمس تجري لمستقر لها ، ذلك تقدير العزيز العليم) [يس : ٣٨] .

وفي رواية : ثم قرأً : (ذلك مُسْتَقَرُّ لَهَا) في قراءة عبد الله (٢) .

وفي أخرى: فقال رسول الله وَلِيَّالِيْهِ: تَدْرُونَ مَتَى ذَاكُمُ ؟ ذَاكَ حَـينَ لاَ يَنْفُعُ نَفَساً إيمانُها ، لم تكن آمنت مِنْ قبلُ ، أو كسَبت في إيمانها خيراً .

وفي رواية نُخْتَصراً ، قال : سألتُ النبيَّ عَيَّالِيَّةِ عَن قَوْلَه : (والشمسُ تَجري لمستقر لها)؟ قال : مُسْتَقَرُها : تحت العرش . أُخرجه البخاري ومسلم .

وفي رواية الترمذي نحو ذلك" .

⁽۱) ذكره ابن كتير عن ابن عباس بلفظ: نصح قومه في حياته بقوله: (يا قوم البموا المرسلين) وبعد عاته في قوله: (ياليت قومي يعلمون بما غفر لي ربي وجعلني من المكرمين) وقال: رواه ابن أبي حاتم. (۲) أي عبد الله بن مسمود ، وفرأها كذلك عكرمة ، وعلي بن الحسين ، والشيزري عن الكسائي ، كا في زاد المسر ١٩/٧ لان الجوزي .

⁽٣) البخاري ١٦/٨ ؛ ، في تفسير سورة يس،وفي بدء الحلق،باب صفة الشمس والقمر، وفي التوحيد، ــــ

[شرح الغربب] : (يُوشكُ) الإيشاكُ : الإسراع ·

سورة الصافات

٧٨١ – (نـ - سمرة بن جندب رضي الله عنه) في قوله تعـــالى : (وجعلنا ذر تَّ يَتُهُ هُمُ الباقين) [الصافات : ٧٧] عن النبي عَيَنْظِيْرُ قال : * حَامٌ ، ويافث ، ويقال : يافث بالثاء والتاء ، ويقال : يَفَث » (١)

⁼ باب (وكان عرشه على الماء) وباب قول الله تعالى : (تعرج الملائكة والروح اليه) ومسلم رقم (١٥٩) في الايمان ، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الايمان ، والترمدذي رقم (٢٧٣) في التفسير ، ومن سورة يس .قال الحافظ في الفتح : قال ابن العربي: أنكر قوم سجودها ، وهو صحيح مكن ، وتأوله قوم على ما هي عليه من التسخير الدائم ، قال الحافظ : ويحتمل أن يكون المراد بالسجود ، سجود من هو موكل بها من الملائكة ، أو تسجد بصورة الحال ، فيكون عبارة عن الزيادة في الانقياد والحضوع في ذلك . وقال ابن كثير : في معنى قوله تعالى : (لمستقر لها)قولان . أحسدها : أن المراد : مستقرها المكانى ، وهو تحت العرش بما يلي الارض من ذلك الجانب ، وهي أينما كانت في تحت العرش هي وجيع الخياوقيات ، لأنه سقفها ، والقول الثياني : أن المراد عبيقرها ، هو منتهي سيرها ، وهو يوم القيامة يبطل سيرها وتسكن حركتها ، وتكور ، فينتهي مذا العالم إلى غايته ، وهذا هو مستقرها الرماني . وقال الحافظ : قال الحطابي : يحتمل أن يكون المراد باستقرادها تحت العرش ، أنها تستقر ها تحت العرش في كتاب فيه ابتداء أمور العالم ونهايتها ، فينقطع دوران الشمس وتستقر عند ذلك ويبطل فعلها ، وأيس في سجودها كل لبلة تحت العرش ما يعيق دورانها في سيرها .

⁽١) الترمذي رقم (٣٢٢٨) في التفسير، باب ومن سورة الصافات، وفي سنده سميد بن بشير الأزدي، ومو ضعيف ، كما فال الحافظ في «التقريب » .

وفي رواية قال: قال رسول الله عَلَيْكِيْنَ : • سام : أبو العرب، و حام: أبو الحبش، ويافث: أبو الروم ِ » . أبو الحبش، ويافث: أبو الروم ِ » . أخرجه الترمذي (۱).

٧٣٨ ــ (ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما) أيذكر عنهما: أَن إلْهَاسَ : هو إدريسُ ، وكـــان ابنُ مسعود يقرأ : (سلام على إدراسين) [الصافات : ١٣٠] . أخرجه رزين (٢٠).

٧٨٣ – (ت - ابي بن كعب - رضي الله عنه) قال : سألت رسول الله عنه وله تعالى: (وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون) [الصافات: ١٤٨] قال : « يزيدُون عشرينَ أَلفاً » .

أخرجه الترمذي(٢)

الصافُّونَ) [الصافات : ١٦٥] قال : الملائكة تُصَفُّ عند ربها بالتسبيح . وَإِنَّا لَنْحَنْ الصَّافُونَ) [الصافات : ١٦٥] قال : الملائكة تُصَفُّ عند ربها بالتسبيح .

⁽١) رقم (٣٢٩) وفيه عنمنة الحسن عن سمرة .

⁽٢) ذكره ابن كثير من رواية ابن أبي حاتم وذكر هذه القراءة ابن الجوزي في زاد المدير عن عبد الله بن مسعود.

⁽٣) رقم (٣٢٧) في التفسير ، باب ومن سورة الصافات وقال: هذا حديث عربب، ورواه ابنجرير الطبري ٣١٩/٧ وفي سنده مجهول وضعيف، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢١٩/٣ وزاد نسبته لابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه .

⁽٤) ذكره بمناه ابن جرير الطبري ٣٠/٣٣ وابن نمباس قوله : ﴿ وَأَمَّا لَنْمُنَ الصَّافُونَ ﴾ قال : يعني =

٧٨٥ - (ت - ابن عباس رضي الله عنها) قال: مرض أبو طالب فجاءَ تُهُ قريشٌ ، وجاءَه النبي وَلَيْكِاللَّهِ _ وعند أبي طالب مجلسُ رجُل _ فقام أبو جهل كي يمنعه من الجلوس فيه ، قال : وشكُّو ْه إلى أبي طالب . فقال : يا ابن أَخي، ما تُريد ُ من قومكَ ؟ قال: أريد ُ منهم كلمة تدين ُ لهم بها العرب ُ، وتُؤدِّي إليهم العجمُ الجنزيةَ . قال ؛ كلمةً واحدة ؟ قال : كلمــــةً واحدة ، فقال : ياعم ". قولوا : لا إله إلا الله . فقالوا : إلها واحداً ؟ ما سمعنا بهــذا في المَّلَّة الآخرة . إنْ هذا إلا اختلاقٌ · قال : فنزل فيهم القرآن (ص ،والقرآن ذي الذِّكْرِ . بل الذين كفروا في عِزَّة وشقاق . كم أهلكنا من قبلهم مــــن قَرْنَ ، فنادَوا ولاتَ حين مَناص . وعجبوا أنْ جاءهم منذر ُ منهم ، وقال الكافرون : هذا ساحر كذَّاب . أجعلَ الآلهة إلهاً واحداً ؟ إنَّ هــذا لشيءٌ عُجابٍ . وانطلقَ الملأُ منهم : أن امْشُوا واصبروا على آلهتكم ، إن هذا لشيءٌ يُراد. ما سمعنا بهذا في المُلَّة الآخرة . إنْ هذا إلا احتلاق) [ص: ١-٧]

الملائكة (وإنا لنعن المسحون) قال : الملائكة صافون تسبح شه عز وجل ، وفي سنده عطيسة العوفي ، وهو ضعيف ، وفي صحيسح مسلم رقسم (٢٢ه) في المساجسد ومواضع الصلاة ، من حديث حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فضلنا على الناس بثلاث : حملت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم غيد الماء ، وذكر خصلة أخرى ».

أُخرجه الترمذي ^(١) .

[شرح الغربب]:

(تدينُ) دانَ له يَدينُ : إِذا أَطاعه ، ودخل تحت حكمه .

(اختلاق) الاختلاق: الكذب.

سورة الزُّمَر

الله عنها) قال : لم إنَّكم يومَ القيامة عند ربكم تَخْتصمون) [الزمر : ٣١] قال الزبير : يارسول الله، أَتُكرَرَّرُ علينا الخصومةُ بعد الذي كان بيننا في الدنيا؟ قال : نعم ، فقال : إنَّ الأمرَ إذاً لشديدٌ » . أخرجه الترمذي (٢٠) .

٧٨٧ — (سى- ابن عباس رضي الله عنهما) قال: إِنَّ قَوماً قَتَلُوا فَأَكُثَرُ وَا، وَزُنُوا فَأَكَثَرُ وَا وَانْتَهَكُوا ، فَأَتَوْا رَسُولَ الله عَيْنَا لِللهِ ، فَقَالُوا : يَا مَعَمَد ، إِنَّ الذي تَقُولُ وتدعُو إليه لَحْسَنٌ ، لُو تُخْبِرُ نَا أَنَّ لَمَا عَمَلْنَا كَفَّارَةً ؟ فَنْزِلْت : (والذين

⁽۱) رقم (۳۲۳) في التفسير ، باب ومن سورة م ، وأخرجه أحد في المسند رقم (۲۰۰۸) وفي سنده يحيي بن عمارة الكوفي لم يوثقه غير ابن حبان، ومع ذلك فقد حسنه الترمذي ، ورواه الحاكم ٢/٣٣ وقال : صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبي ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ه/ه ٢٩ وزاد نسبته لابن أبي شيبة ، وعبد بن حيد ، والنسائي ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن ردويه . (٢) رقم (٣٣٣٤) في التفسير، باب ومن سورة الزر، وإسناده حسن إن شاء لله ، وقال الترمذي : حسن صحيح ، وأخرجه الحاكم ٢/ه ٣٤ وقال : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي، وأورده السيوطي في الدر المنثور ه/٣٢٧ وزا نسبته لأحمد ، وعبد الرزاق ، وابن منيع ، وعبد بن حيد ، وابن أبي حاتم، وابن مردويه ، والبيه في «البحث والنشور » وأبي نعم في «الحلية » .

يدُعُونَ مع الله إِلَمَا آخر _ إلى قوله _ فأُولئِكَ يُبَدِّلُ الله سيَّمَاتِهِم حَسَنَاتِ) [الفرقان : ٦٨ ـ ٧]قال : يُبَدِّلُ الله شركَهُم إيماناً ، وزِناهم إحْصاناً ،ونزكَت (قُلْ ياعبادي الذين أَسْرِفُوا على أَنفسهم لا تقنَّطُوا من رحمة اللهِ) [الزمر: ٥٣] أُخرجه النسائي (١)

[شرج الغربب] :

(انْتُهَكُوا) يقال : ا ْنَتَهَكُت ْ عَارِمَ الشرع: إذا فعلت َ ماحرمه عليك ولم تلزم أو امره .

(كَفَّارة) الكفارة : التي تجب على الحالف إذا تحنث ، ونحو ذلك من الأحكام الشرعية ، التي أوجب فيها الشرع كفارة ، كالصوم والظهار ، وسميت كفارة ، لأنها تغطى الذنب وتمحوه ·

(تَقْنَطُوا) القنوط:اليأسُ من الشيء .

٧٨٨ – (تـ اسماء بنت بزيد رضي الله عنها) قـــالت : سمعت رسول الله مَلِيَّاتِيْنِ يقرأ : (يا عبادي َ الذين أَسرفوا على أَنفسهم، لا تقنطوا من

⁽۱) ۸٦/٧ في تحسريم الدم ، باب تعظيم الدم ، وهو بمنساه واختسلاف يسير في ألفاظه في البخاري ٨٦/٧ عني تفسير سورة الزمر ، باب قوله : (ياعبادي الذين أسرقوا على أنفسهم لاتقنطوا من رحة الله) ومسلم رقم (٢٢١) في الايمان ، باب كون الاسلام يهدم ما قبله ، وأبو داود رقسم (٣٧٣) في الفتن والملاحم ، باب تعظيم قتل المؤمن، والنسائي ٧/١٨، والحاكم ٢/٣٠٤ وصحمه ووافقه الذهبي ، كام من حديث ابن جريج عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ه/٧٧ وزاد نسبته لابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه، والبيهيمي .

رحمة الله ، إن الله يغفر الذُنوب جميعاً) ولا يبالي » . أخرجه الترمذي (۱) .

٧٨٩ – (غم ت - ابن مسمود رضي الله عنه) قال : جاء حَبر (۱) إلى رسول الله علي الله على الله على

وفي رواية نحوه، وقال: والماء والثَّرَى على إصبع، وسائر الحلائق على إصبع، وسائر الحلائق على إصبع، مُمْ يَهُنُ هُنَ ـ وفيه ـ: أنَّ رسولَ الله عَيَّالِيَّةِ ضحـــك حتى بدَتْ نواجذُهُ، تعجُباً وتصديقاً له (۱۱)، ثم قرأ رسولُ الله عَيَّالِيَّةِ: (وما قدروا الله حق قدره...) الآية أخرجه البخاري ومسلم.

وفي رواية الترمذي ، فقال : يامحمد ، إن الله يُمسِكُ السمواتِ على إصبع والجبالَ على إصبع ، والأرضينَ على إصبع ، والخلائق على إصبع ، ثم يقول :

⁽١) رقم (٣٢٣٥) في التفسير ، باب ومن سورة الزمر ، ورواه أحمد ٢/٤٥٤ وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب، لانعرفه إلا من حديث ثابت عن شهر بن حوشب نقول: وشهر بن حوشب، ضعيف. (٢) بفتح الحاء المهملة وكسرها : واحد الأحبار، وهو العالم.

⁽٣) قال القرطي في « المفهم » : وأما من زاد « تصديقاً له » فليست بشيء ، فانها من قول الراوي ، وهي باطلة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدق المحال . وقال الحافظ في «الهتم» ٣٦/١٣ : عن الحطافي: إن قول الراوي « تصديقاً له » ظن منه وحسبان ، وقد جاء الحديث من عدة طرق ليس فيها هذه الريادة، وعلى تقدير صحتها ، فقد يستدل بحمرة الوجه على الحجل ، وبصفرته على الوجل ، ويكون الأمر بخلاف ذلك ، فقد تكون الحمرة لأمر حدث في البدن كثور ان الدم ، والصفرة كثور ان خطط من مرار وغيره ، وعلى تقدير أن يكون ذلك محفوظاً ، فهو محول على تأويل قوله تمالى : (والسهاوات مطويات بيمينه) أي : قدرته على طيها وسهولة الأمر عليه في جمها بمزلة من جمع شيئاً في كفه ، واستقل بحمله من غير أن يجمع كفه عليه ، بل يقله ببعض أصابعه ، وقد جرى في أمثا لهم: فلان يقل كذا بأصبعه ، ويعمله بمختصره .

أَنَا اللَّكُ ، قال : فضحِكَ النبي ﷺ ، حتى بدت نواجذُه ، قال : (ومــــا قَدرُوا الله حقَّ قدرِه ِ) .

و في رواية قال: فضحك النبي عَيْنَاتُهُ تُعجباً و تَصديقاً (''.

[شرح الغربب] :

(نَوا ِجذ)النواجذ : الأضراس التي تلي الأنياب ، وهي الضواحك ، وقيل : هي أواخر الأسنان .

• ٧٩ - (غ م د - ابن عمر رضي الله عنهما)قال :قال رسولُ الله عَيَّلِيَّةِ :

« يَطْوِي الله عز وجل السمواتِ يوم القيامة ، ثم يأ ُخذُ هُنَّ بيده اليُمني ، ثم
يقول : أنا الملك ، أين الجبَّارُون ؟ أين المتَكبِّرون ؟ ثم يطوي الأرض
بشيماله ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ » . هذه
رواية مسلم .

وفي رواية البخاري قال : « إن الله عَز وجل يَقبض ُ يومَ القيامةِ

⁽١) البخاري ٢٣/٨ في تفسير سورة الزمر ، باب قوله تعدالى : (وما قدروا الله حق قدره) وفي التوحيد ، باب قوله تعالى : (إن الله يحلك الساوات والأرض ان تزولا) وباب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء ، ومسلم رقم (٢٧٨٦) في صفة القيامة ، والترمذي رقم (٣٣٣٩) في التفسير ، باب ومن سورة الزمر . وقد أقاض الحافظ ابن حجر في الفتح ٣٣٠/١٣ ، ٣٣٧ في شرح هذا الحديث قارجع إليه .

الأرَضينَ ، وتكونُ السموات بيَمينهِ ، ثم يقولُ : أنا الملكُ ، .

ثم قال البخاري : وقال عمر بن' حمزة ^(۱) سمعت' سالماً ^(۱) سمعت' ابنَ 'عَمَرَ عن النبي عَيِّنَالِيْهُ بهذا .

وفي أُحرى لمسلم من حديث عبيد الله بن مِقْسَم ، أنه نَظَر إلى عبد الله ابن عمر كيف يَحكي رسولَ الله عليه الله ؟ قال: يأخُذُ الله عَز وجل سماواته وأرضيه بيديه ، ويقول: أنا الله ـ ويَقْبِضُ أَصابِعه (") ويَبْسَطُها ، ويقول:

⁽۱) يعني ابن عبد الله بن عمر .

⁽٣) هو ابن عبد الله بن عمر ، عم عمر بن حرة وشيخه ، وهذه الرواية ذكرها البخاري تعليقاً ، وقد وصلها مسلم رقم (٢٧٨٨) من رواية أبي أسامة عن عمر بن حزة بلفظ « يطوي الله عز وجل السعوات يوم القيامة ، ثم يأخذهن بيده اليمن ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون? أين المتكبرون? » . قال الحافظ ثم يطوي الأرضين بثباله ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ? أين المتكبرون? » . قال الحافظ في «الفتح» : قال البيقي : تغرد بذكر الثبال فيه عمر بن حزة ، وقد رواه عن ابن عمر أيضاً نافع وعبيد الله بن مقسم بدونها ، ورواه أبو هريرة وغيره عن الني صلى الله عليه وسلم كذلك ، وثبت عند مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رفعه « المقسطون يوم القيامة على منابر مسن نور عن يجبن الرحمن ، وكاتا يدي ربي يجن » الرحمن ، وكاتا يدي بربي وكاتا يدي ربي يجن » ألم قال القرطبي في «المفهم»: كذا جاءت هذه الرواية باطلاق لفظ الثبال على يد الله تعالى على المقابلة المتعارفة في حقنا ، وفي اكثر الروايات وقع التحرز عن اطلاقها على الله ، حق قال : « وكاتا يديه يجن» ولئا يديه عبن مفته سبحانه وتعالى ، لأن الثبال في حقنا أضف من اليمين .

⁽٣) قال الفاضي عياض : وفي هذا الحديث ثلاثة ألفاظ «يقبض ، ويطوي ، ويأخذ » وكله بمن الجمسع ، لأن السموات مبسوطة ، والأرضين مدحوة بمدودة ، ثم يرجع ذلك إلى معني الرفسيع والازالة ، وتبديل الأرض غير الأرض والسموات ، ضادكاه إلى معني ضم بعضها إلى بعض ، ورقعها وتبديلها بغيرها ، قال : وقبض النبي صلى الله عليه وسلم أصابعه وبسطها : تثنيل لقبض هذه المخلوفات ، وجعهها بعد بسطها ، وحكاية للقبوض المبسوط ، وهو السموات والأرضون ، لا إشارة إلى القبض والبسطة

أنا الملك ، حتى نظرت إلى المنبر يَتَحرَّك من أَسْفَل ِشيء منه '' ، حتى إني أَنْولُ : أَسَا قط هو برسول الله ﴿ يَتَلِيلُهُ ؟ . .

وفي أخرى نحوه ـ وفي آخره : « يأخذ الجبَّار ُ عز وجل سمــــــاواتهِ وأرضيه بيديه » .

وأخرِج أبو داود الرواية الأولى ، وقال في حديثه : بيده الأخرى ، ولم يقل : بشماله (۲) .

[شرح الغربب]:

(اَلَجْبَّارُونَ) : جمع جبار ، وهو القهار المتسلط ، وقيل : العظيم الذي يفوت الأيدي فلا تناله .

⁼ الذي هو صفة للقابض والباسط سبحانه وتعالى ، ولا تثنيل لصفة الله تعالى السمعية المياة باليد التي ليت بجارحة .

ثم قال : والله أعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم فيا ورد في هذه الأحاديث من مشكل ، ونحسن نؤمن بالله تعالى وصفاته ، ولا نشبه شيئاً به ، ولا نشبه بشيء (ليس تمثله شيء وهو السميع البصير) وما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وثبت عنه ، فهو حق وصدق ، فيا أدر كنا علمه ، فبغضل الله تعالى وما خفي علينا، آمنا به ، ووكلنا علمه اليه سبحانه وتعالى وحلنا لفظه على ما احتمل في لسان العرب الذي خوطبنا به ، ولم نقطع على أحد معنييه ، بعد تنزيه سبحانه عن ظاهره الذي لايليق به سبحانه وتعالى ، وبالله التوقيق .

⁽١) أي : من أسفه إلى أعلاه ، لأن بحركة الأسفل يتحرك الأعلى ، ويحتمل أن نحركه بحركة الني صلى الله عليه وسلم بهذه الإشارة، ويحتمل أن يركون تحرك بنفسه هيبة لسمه، كاحن الجذع، قاله النووي.

⁽٣) البخاري ٣٣٤/١٣ في التوحيد، باب قول الله تعالى :(لما خلقت بيدي). ومسلم رقم (٢٧٨٨) في صفات المنافقين ، باب صفة القيامة ، وأبو داود رقم(٢٣٨٤) في السنة ، باب الرد على الجمهية.

٧٩١ – (خ - أبو هربرة رضي الله عنه) قبال : سمعت رسول الله عنه) قبال : سمعت رسول الله عنه) تبالله و يقول : أنا الله الأرض ، ويطوي السماء بيمينه ، ثم يقول : أنا الملك ، أين مُلوك الأرض ؟ » . أحرجه البخاري (١٠) .

٧٩٢ – (ن - ابن عباس رضي الله عنهما) قال : مَرَّ يهو دِيُّ بالني عَلَيْكُمْ : « يا يَهو دِي ، حَدَّثنا » ، قال : كيف تقول أيا أبا القاسم إذا وَضع الله السموات على ذه ، والأرضين على ذه ، والماء على ذه ، والجبال على ذه ، وسائر الحلائق على ذه — وأشار محمد بن الصّلت بخِنْصَره أولا ، ثم تابع حتى بلغ الإبهام — فأنزل الله (وما قَدَرُوا الله حَقَّ قدره). أخرجه الترمذي (٢).

سورة حم : المؤمن

٧٩٣ - (﴿ وَ مَ العمود بن زبار رحمه الله (") كان يَذَكِّرُ بالنَّارِ (")، فقال

⁽١) ٢٣/٨؛ في تفسير سورة الزمر ، باب قوله تعالى : (والأرض جميعا قبضته يوم القيامة) .

⁽٣) هو أبو نصر العلاء بن زباد بن مطر العدوي البصري، تابعي ثلة زاهد ، قليل الحديث، قال الحافظ: ليس له في البخاري ذكر إلا في هذا الموضع ، ومات قديماً سنة أربع وتسعين .

⁽٤) أي : يخوفهم بها .

رجلٌ : لِمَ 'تَقَنَّطُ النَاسَ ؟ قال : وأَنَا أَقدِر ' أَنْ أَقَنَّطُ النَاسَ ، والله يقول : (يَاعَبَادِيَ الذَينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسهم ، لا تَقْنطُوا مِن رحمةِ الله) [غافر: ٥٣] ويقول : (وأَنَّ المُسْرِفَين 'هم أَصحابُ النَارِ) [غافر : ٤٣] ولكِنَّكم تُحبون أَن تَبَشَّرُوا بالجنة على مَساوِيءِ أَ عَمالِكم ، وإنما بعَثَ الله عز وجل محمداً عَلَيْكُونُ مُبشَّراً بالجنة لِمَن أَطاعَهُ ، ومُنذراً بالنَار لمن عَصاهُ .

ذكره البخاري ، ولم يذكر له إسناداً ('' .

سورة حم : السجدة

٧٩٤ – إلى مسمور رضي الله عنه) قبال : اجتمع عند البيت ثلاثة نفر: تَقَفِيًّان و تُورَشِيًّان، و تَقَفِيُّ، كثيرٌ شَحْمُ بُطونِهِمْ، قليلٌ فِقُهُ قلوبهم، فقال أَحَدُهُمْ: أَتُرُون أَنَّ الله يَسمَع مانقُول 'افقال الآخر : يَسمع إِنْ أَخْفَيْنا ، وقال الآخر : إنْ كان يَسمَعُ إِذَا جَهرِنا ، فَهو يَسْمعُ إِذَا أَخْفَيْنا ، فَأَنْول الله عز وجل (وما كنتُم تَستَتِرُونَ أَن يشهد فَهو يَسْمعُ إِذَا أَخْفَيْنا ، فأنول الله عز وجل (وما كنتُم تَستَتِرُونَ أَن يشهد

⁽١) ٢٦/٨ في تفسير سورة حم المؤمن .

⁽٢) البخاري ٣١/٨ في التفسير «كان رجلان من قريش وختن لهما من ثقيف ، أو رجلان من ثقيف . وختن لهما منقريش في بيت _ الحديث » .

قال الحافظ: هذا الشك من أبي معمر راويه عن ابن مسعود، وهو عبد الله بن سخيرة، وقد أخرجه عبد الرزاق من طريق وهب بن ربيعة عن ابن مسعود بلفظ: ثقفي وختناه قرشيان، ولم يشك.

عليكم سمعُكم ولا أبصارُكم . . .) الآية [فُصَّلت : ٢٢] . أخرجه البخــاري ومسلم والترمذي (١).

وللترمذي أيضاً ، قال: كنت مُسْتَتِراً بأستار الكَعْبَةِ، فجاء ثلا ثَهُ نَفْرٍ ، كثيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ ، قليلٌ فقه قُلوبِهِمْ ، قُرَشِيٌ وَخَتَنَاهُ قَقَفِيًّانِ ، أو تَقفِيُ وَخَتَنَاهُ قُرَشِيَّانِ ، فقال أحدُهُمْ ، أَترَوْنَ أَنَ اللهَ وَخَتَنَاهُ قُرَشِيَّانِ ، فقال أحدُهُمْ ، أَترَوْنَ أَنَ اللهَ يَسْمَعُ كَلَامِنا هذا ، فقال الآخر ، إنّ اإذا رفَعْنا أَصُوا تَنَا سَمِعَهُ ، وإذا لم نرفع أصوا تنا لم يسمعه ، فقال الآخر ، إنْ سمِع منه شيئاً سَمِعَهُ كُلّهُ ، قال عبد الله : فذكرت ذلك للنبي عَيَظِيِّهُ ، فأنزل الله (وما كُنتُم تَسْتَتَرُونَ أَنْ يشهَدَ عليكم سَمْعُكُم ولا أَبْصَار كم ولا بُحلُودُكم ، ولكن ظَنتُم أنالله لا يعلمُ كثيراً ماتعلمون. وذَلكُمْ ظَنْكُمْ الذي ظَننتم بربكم أَرْداكُم فأصبَحْتُم من الحاسرين) (١٠٠ . وصلت : ٢٣،٢٢) .

٧٩٥ ــ (ن ـ ـ أنسى بن مالك رضي الله عنه) أن رسول الله عَيَّالِيَّةُ قرأً (إِنَّ الذين قالوا رَ بُنا اللهُ ، ثم استقاموا) [فصلت : ٣٠] قــال : قد

⁽۱) البخاري ۲۰۱۸ في تفسير حم السجدة ، باب (وماكنتم تستترون أن يشهد عليكم سمسكم) وباب قوله :(وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم) وفي التوحيد، باب قول الله تعالى (وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سممكم) ومسلم رقم (۲۷۵) في صفات المنافقين ، والترمذي رقسم (۲۲۵) و التفسير ، باب ومن سورة حم السجدة ، وقال :حديث حسن صحيح .

⁽٢)الترمذي رقم (٣٦٢٦) وحانه، وإسناده صحيح، وأخرجه أحمد في المسند رقم(٣٦١٤) وأورده السيوطي في الدر المنثور ه/٣٦٣ وزاد نسبته لسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن جسرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، والبيه في « الأسماء والصفات » .

قال الناسُ. ثم كَفَرَ أَكْثَرُهم ، فَنْ مات عليها ، فهو مِمَّنِ استقامَ . أخرجه الترمذي (١٠ ·

٧٩٦ - (﴿ ﴿ - اِن عباس رضي الله عنها) في قوله تعالى : (ادْ فَعْ بالتي هي أَحْسَنُ) [فصلت : ٣٤] قال : الصّبر عند الغَضَب ، والعَفُو عند الإساءة ، فإذا وَعَلَم عَصَمَهُمُ الله ، و خَضَعَ لهم عَدُوهُم .
ذكره البخاري ، ولم يذكر له إسناداً (٢) .

سورة حم عسق

٧٩٧ _ (﴿ تَعَالَى عَبَاسَ رَضِي اللهُ عَنَهَا) سُنُلَ عَنْ قُولُهُ تَعَالَى : (إِلَا الْمُودَةَ فِي القُرْبِي ؟) [حم عسق : ٢٣] فقال سعيد بن بُجبير : فَو بي آل عمد ، فقال ابن عباس : عَجِلْت ، إِنَّ النبي وَلَيْكُولُهُمْ مِيكُن بَطْنُ مِن قَرِيش اللهُ عَبِهُمْ مَن القرابة . اللهُ عَبِهُمْ قَرابة ، فقال : إِلَا أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وبينكُم مِن القرابة . اللهُ عَجِلْت ، إِلا أَنْ الترمذي قال عوض ﴿ عَجِلْت ﴾ المخاري والترمذي ، إلا أَنْ الترمذي قال عوض ﴿ عَجِلْت ﴾

⁽۱) رقم (۲٤٧) في النفسير ، باب ومن سورة حم السجدة ، من حديث عمر و بن علي الفلاس ،عن أبي قتيبة سلم بن قتيبة عن سهيل بن أبي حازم عن ثابت عن أنس، وقال : هذا حديث غريب، لا نمرفه إلا من هذا الوجه ، نقول : وسهيل بن أبي حـــزم القطعي ضعيف ، وذكره ابن كثير ٧/ه ٣٣ من رواية أبي يعلى الموصلي ، وقال :وكذا رواه النسائي في تفسيره ، والبزار وابن حرير عن عمر و بن على الفلاس عن سلم بن قتيمة ، عن سهيل بن أبي حزم به .

⁽٢) ٣١/٨ في تنسير حم السجدة ، وقد وصله الطبري ٤ ٣/ ٨ من طريق علي بن أبي طلحـــة عن ابن عباس ، وعلي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس .

« أعامت ؟» (١) .

⁽١) البخساري ٣٣/٨ في تفسير حم عسق ، وفي الأنبياء ، باب قول الله تعالى ، والترمسذي رقم (١) البخساري ٣٣/٨) في التفسير ، باب ومن سورة الشورى ، وفي تفسير هسده الآية أقوال أخرى ، قال ابن جرير بعد أن سردها : وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، وأشبها بظاهر التنزيل قول من قال معناه : قل لا أسألكم عليه أجر أ يامشر قريش إلا أن تودوالي في قرابتي منكم وتصلوا الرحم التي بيني وبينكم . وقال ابن كثير في تفسيرها : قل يا محمد لهؤلاه المشركين من كفار قريش : لا أسألكم على هذا البلاغ والنصح لكم مالاً تعطونيه ، وإنما أطلب منكم أن تكفوا شركم عني ، وتذروني أبلغ رسالات ربي ، إن لم تنصروني ، فلا تؤذوني بما بيني وبينكم من القرابة .

⁽٢) أي : جعل الني صلى الله عليه وسلم يصنع شيئًا بيده مـــن الس ونحوه بمـا يجري بين الزوج وزوجـه .

⁽٣) أي : نبهته إلى وجود زينب ، فتنبه .

^(؛) تمني في بني هاشم ، لأن أم زينب : هي عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فاطمةُ ، فقال لها (۱) : إِنَّهَا حِبَّةُ أَبِيك ، ورَبِّ الكعبةِ ، فا نَصَرفَت ، فقالت لهم : إني قلت له كذا وكذا ، فقال لي : كذا وكذا ، قال : وجاء علي إلى النبي عَيْنَالِيْهُ ، وكلَّمه في ذلك . أخرجه أبو داود (۱) .

[شرح الغربب]

(تَقَحَّمُ): تعرَّض لشتمها ، و تَدَخَّل عليها ، و منه قولهم : فلانُ تقحم في الأمور : إذا كان يقع فيها من غير تَثَبُّت ولا رَوِيَّة .
(حِبَّة) الحِبَّة بكسر الحاء: المحبوبة ، والحِبُّ : المحبوبُ .

سورة حم: الزخرف

٧٩٩ – (خ - ابن عباس رضي الله عنها) قال: (و َلُو لَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً واحدةً) [الزخرف: ٣٣]: لَوْلَا أَنْ جعل النَّاسَ كُلَّهُ ـــــــم كُفَّاراً ، لَجُعلتُ لبيوتِ الكفارِ سُقُفاً من فضَّة ، و معارج من فضَّة _ وهي الدُّرُ جُ _ و سرراً من فضَّة » ذكره البخاري ، ولم يذكر له إسناداً "".

⁽١) أي : فقال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة ابنته .

 ⁽٣) رقم (٤٨٩٨) في الأدب، باب الانتصار، وعلى بن زيد بن جدعان لا يجتب بحديثه، وأم عجد الرأة زيد بن جدعان مجمولة، فالحديث ضعف.

 ⁽٣) ٨/ه ٣٤ في تفسير سورة حم الزخرف ، وقد وصله الطبري ه ١/١٤ و ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق على بن أبي طلعة عن ابن عباس وهو منقطع .

سورة حم : الدخان

جلوساً عندعبد الله بن مسعود _ وهو مُضطجع بيننا _ فأتاه رجل فقال : جلوساً عندعبد الله بن مسعود _ وهو مُضطجع بيننا _ فأتاه رجل فقال : يأبا عبد الرحن ، إنَّ قاصًا عند أبواب كندة يَقُصْ ، ويَزعم : أنَّ آية الدُّخان تجي فتأخذُ بأنفاس الكفار ، ويأخذ المؤمنين منها كبيئة الزُّكام ، فقال عبد الله وجلس وهو عَضبان : ياأيها الناس ، اتقوا الله ، مَنْ عَلمَ منكم شيئاً فليقل بما يعلم ، ومن لايعلم ، فليقل : الله أعلم ، فإنه أعلم لأحدكم أن يقول لما لايعلم : الله أعلم ، فإنه أعلم لأحدكم أن يقول لما لايعلم : الله أعلم ، فإن الله يتعلق : (قل ماأساً لكم عليه من أجر ، وما أنا من المتكلفين) [ص : ٨٦] إن رسول الله يتعلق لما رأى من الناس إذباراً قال : اللهم سَبْعُ () كسَبْع يُوسُف .

وفيرواية : أن رسولَ الله وَ لِللهِ لِمَا كَذَبُوه ، واستغصّو اعليه ، فقال: اللهم أُعِنِي عليهم بسبع كسبع يُوسف، فأخذتُهُم سَنَة حَصَّت كُلَّ شيء ، حتى أكلوا الجلود والمَيْتة من الجوع ، وينظُرُ إلى السهاء أحدُهم ، فيرى كميئة الدُّخان ، فأتاه أبو سفيان ، فقال : يامحمد ، إنك جئت تأمرُ بطاعة الله ،

⁽١) هذه رواية مـلم، وللبخاري: سبماً ، قال الزركثي : والنصب هو المختار، لأن الموضع ، موضع قمل دعاء ، فالاسم الواقع فيه بدل من اللفظ بذلك الفعل ، والتقدير : اللهم ابعث أو سلط ، والرقــــع حائز على اضار مبتدأ أو فعل رافع .

وبصلة الرَّحِم وإنّ قَوْ مَك قد هَلَكُوا ، فادْعُ الله عَزّ وجلّ لهم ، قالله تعالى (فار تقب يوم تأتي السّاء بدُخان مُبين ، يَغْشَى الناسَ ، هـذا عذابُ أليم ، رَّبنا اكشف عنا العذاب ، إنّا مؤمنون . أنّى لهم الذكرى ؟ عذاب أليم رسولٌ مُبين ، ثم تو لو اعنه ، وقالوا : مُعَلِّم مجنون ، إنّا كاشفوا العَذَاب قليلا ، إنّكُم عائدون) [الدخان : ١٠ _ ١٦] قال عبد الله : العَذَاب قليلا ، إنّكم عائدون) [الدخان : ١٠ _ ١٦] قال عبد الله : أفيكُشفَ عذاب الآخرة ؟ (يوم نَبْطِش البَطْشَةَ الكبرى، إنّا منتقمون) فالبطشة : يوم بدر .

وفي رواية قال: قال عبد الله : إنما كان هذا، لأن قريشاً لما استعصوا على النبي وسلم و المحلم و الم

⁽١) كذا بغم الهمزة على البناء الهجهول للجمهور ، والآتي المذكور : هو أبو صفيان كما صـــرح به في الرواية المتقدمة .

⁽٣) إنما قال: لمفر ، لأن غالبهم كانوا بالقرب من مياه الحجاز ، وكان الدعاه بالقحط على قريش ، وم سكان مكة ، قدرى القحط إلى من حولهم ، قحسن أن يطلب الدعاء لهم ، ولعل السائل عدل عن التعبير بقريش لئلا يذكرم ، فيذكر بجرمهم ، فقال « لمفر »: ليندرجوا قيهم ، ويشير أيضاً إلى أن المدعو عليهم قد هلكوا بجريتهم ، وقد وقع في الرواية الأخيرة « وان قومك هلكوا » ولا منافاة منها ، لأن مفر أيضاً قومه .

لُمِضَرَ '''؟ إنك لَجَرِيءٌ ، فاستسقى لهم ، فَسُقُوا ، فنزلت: (إنكم عائدون) فلما أصابهم الرفاهية ، فأنزل فلما أصابهم الرفاهية ، فأنزل الله عز وجل (يوم نَبْطشُ البَطْشةَ الكبرى ، إنا منتقمون) قال : يعني يوم بدر .

وفي رواية نحوه، وفيها: فقيل له: إنْ كَشُفنا عنهم، عادوا، فدعارته فكشف عنهم، فعادوا، فانتقم الله منهم يوم بدر، فذلك قو له: (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين _ إلى قوله _ إنا منتقمون). هذه رواية البخاري ومسلم.

وفي رواية الترمذي مثل الرواية الأولى إلى قوله: (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين ، يغشى الناس ، هذا عذاب أليم) قال أحد رواته : هذا كقوله: (ربنا اكشف عنا العذاب) فهل يكشف عذاب الآخرة؟ قدمضى البطشة واللزام والدخان ، وقال أحدهم : القمر ، وقال الآخر : الروم واللزام يوم بدر .

وقد أُخرِج البخاري في أحد ُطرُ قهِ : هذا الذي ذكره الترمذي . وفي أُخرى للبخاري و مسلم قـال : قـال عبد اللهِ : خمسُ قد مَضنَينَ :

⁽١) أي : أتأمرني أن أستسقى الله للفر ، مع ما م عليه من المصية والإشراك به 12.

الدخانُ ، واللزامُ ، والرومُ ، والبطشةُ ، والقمرُ (١) •

[شرح الغربب]:

(بِسبع كسبع) أَراد بالسبع : سبع سنين التي كانت في زمن النبي يوسف عليه السلام المُجْدَبَةُ التي ذكرها الله تعالى في القرآن .

(حَصَت) حَلَقَت واسْتَأْصَلَت .

(قحط) القحط : احتباس المطر .

(َجهده) اَلجهدُ .. بفتح الجيم .: المشقة ·

(الرفاهية): الدُّعة وسَعَة العيش .

الله عنه) قال : قال رسولُ الله عنه) قال : قال رسولُ الله عنه) قال : قال رسولُ الله عنه عَمَلُهُ ، وبابٌ ينزلُ عَلَيْهِ : « مَا مِن ُ مُؤْمِنِ إلا وله بابانِ : بابٌ يَصِعَدُ منه عَمَلُهُ ، وبابٌ ينزلُ منه رِز قه . فإذا مات بَكِيا عليه ، فذلك قوله : (فرا بكت عليهم السماءُ والأرضُ وما كانوا منظرين » .

⁽١) البخاري ٣٩/٨ إفي تفسير حم الدخان ، باب (فارتقب يوم تأتي الساء بدخــان مبين) وفي الاستــقاء ، باب دعاء الني صلى الله عليه وسلم « اجعلها عليهم سنين كسني يوسف» وباب إذا استشفع المشركون بالمسفين عند القحط ، وفي تفسير سورة يوسف ، باب (وراودته التي هو في بيتهــا عن نفسه) وفي تفسير سورة الروم ، وفي تفسير سورة ص ، ومسلم رقم (٧٩٨) في صفات المنافقين، باب الدخان ، والترمذي رقم (٧٥ ٢) في التفسير ، باب ومن سورة الدخان .

أخرجه الترمذي ، وقيال : هيذا حديث غريب لانعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه (١).

مر الله عنه الله عن

[شرح الغربب]:

(فروة وجهه) فَرْوَةُ الوجه : هي جلدته ·

سورةحم الأحقاف

على الحجازِ (١٠) استعمله مُعاوية ، فَخَطَبَ فجعل يذكُر ُ يزيد بن مُعاوية ، لكي

⁽١) رقم (٢٥٢٣) في التفسير ، باب و من سورة الدخان ، وتمام كلامه : و ه وسى بن عبيدة ، و يزيد بن أبان الرقاشي يصفان في الحديث ، وقد أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٠ وزاد نسبته لابن أبي الدنيا في « ذكر الموت » وأمي يعلى وابن أبي حاتم ، وابن مردويه وأبي نعيم في « الحلية » والحايب . (٢) رقم (١٩٨٤) و (٧٨٥٧) في أبواب صفة جهتم ، باب ما جاء في صفة شراب أهمل النار ، و (٣١٩٩) في التفسير ، باب ومن سورة سأل سائل . ورواه أحمد في المسند ٣/٧٠ ، ٧١ و في سنده رشدين بن سعد أبو الحجاج المصري ، وهو ضعيف ، ودراج أبو السمح حديثه عن أبي الهيثم ضيف ، وهذا منها .

⁽٣) بفتح الهاء وبكسرها ، ومعناه : القمير ، تصفير القمر ، ويجوز صرفه وعدمه .

⁽٤) اي : أميراً على المدينة من قبل معاوية .

أيبايع له بعد أبيه ، فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر : شيئاً (() فقال : خذوه فد خل بيت عارشة فلم يقدر وا عليه (أ) فقال مروان : إنَّ هذا الذي أنزل الله فيه (والذي قال لوالديه أف لكم) [الأحقاف: ١٧] فقالت عائشة من وراء الحجاب : ما أنزل الله فينا شيئاً من القرآن ، إلا ما أنزل في سورة النور ، من برَاءَتي (أ) خرجه البخاري ().

[شرح الغربب] ٠

رَّ أُفَّ لَكِمَا) أُفَّ : صوت إذا صوتَ به الإنسان عُلمَ أَنه مُتَضَجِّرُ ، واللام في (لَـكُمَا) للبيان ، ومعناه : هذا التأفيف لـكما خاصة دون غيركما ،

⁽١) قال الحافظ في الفتح: والذي في رواية الاسماعيلي : فقال عبد الرحمن : ما هي إلا هرقلية ، ولابن المنفر : أجثتم بها هرقلية تبايعون لأبنائكم ، ولأبي يعلى وابن أبي حاتم من طريق إسماعيل بن أبي خالد : حدثني عبد الله المدني ، قال : كنت في المسجد حين خطب مروان ، فقال : إن الله قد أرى أمير المؤمنين وأياً حسناً في يزيد وأن يستخلفه ، فقد استخلف أبو بكر وعمر ، فقال عبد الرحمن : هرقلية ، إن أبا بكر والله ما جعلها في أحد من ولد ولا في أهل بيته ، وما جعلها معاوية إلا كرامة لولده .

 ⁽٧) أي: امتنعوا من الدخول خلفه إعظاماً لما ثشة . وفي رواية أبي يعلى د فنزل مروان عن المنبر ،حتى
 ألى باب المسجد ، حتى أتى عائشة ، فجعل يكلمها وتكلمه ، ثم انصرف » فاله الحافظ .

⁽٣) أي : الآية التي في سورة النور ، في نصة أهل الإنك وبرامتها ، بما رموها به رضي الله عنها . قــال الحافظ : وفي رواية الاسماعيلي : فقالت عائشة : كذب والله ما نزلت فيه . قال ابن كثير : ومنزعم أنها نزلت في عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنها ، فقوله ضعيف ، لأن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنها أسلم بعد ذلك ، وحسن اسلامه ، وكان من خيار أهل زمانه .

⁽٤) ٢/٨٤٤و٣٤٤في تفسير سورة الأحقاف.

والمعنى : الكراهية ، وقيل : الكلام الغليظ ، وقيل : أصل الأف ، مزوسخ الإصبع إذا نُقِل .

⁽١) استطير ، أي : طارت به الجنن ، و « اغتبل » أي : قتل سراً ، والغيلة بكسر الغين : هي الفتل خفية .

⁽٢) قال النووي : قال الدارقطني : انتهى حديث ابن مسعود عند قوله : « فأرانا آثارهم ، وآثار نيرانهم» وما بعده قول الشعي ، كذا رواه أصحاب داود الراوي عن الشعبي ، وابن علية ، وابن زريع ، وابن أبي زائدة ، وابن إدريس وغيره . هكذا قاله الدارقطني وغيره . ومعنى قوله : إنه من كلام الشعبي ، أنه ليس مروياً عن ابن مسعود بهذا الاسناد ، وإلا فالشعبي لا يقول هذا الكلام إلا بتوقيف عن النبي صلى الله عليه وسلم .

⁽٣) قال بعض العقاء : هذا لمؤمنيهم ، وأما غيرم : فجاء في حديث آخر « أن طعامهم : مالم يذكر اسم الله عليه » .

وفي رواية بعد قوله: « وآثار نيرانِهِم » قـــال الشعبيُّ: وسألُوهُ الزَّادَ؟ وكأنُوا من جِنِّ الجزيرَةِ ـ إلى آخر الحديث ، من قول الشعبي مفصَّلاً من حديث عبد الله ، هذه رواية مسلم.

وأُخرجه الترمذي ، وذكر فيه : قول الشعبي ، كما سبق في هـذه الرواية الآخرة ، وزاد فيه : أُو رَوْثةٍ .

وفي رواية لمسلم، أنَّ ابنَ مسعود قال: لم أكن ليلةَ الجنَّ مع رسولِ الله عَلَيْكِيْنَ ، وَوَدِدْتُ أَنِّي كنتُ معَهُ ، لم يزد على هذا .

وأُخرِج أَبُو داود منه طرفاً ، قال ؛ قلت ُ لعبد الله بِن مسعودٍ ؛ مَنْ كَانَ منكم ليْلَةَ الْجِن مـــع النبي مُتَلِيِّةٍ ؟ فقال ؛ ما كان معه منّا أُحـــد ، لم يزد على هذا (١) .

[شرح الغريب] :

(اسْتُطِيرَ) : اسْتُفْعِلَ من الطيران ، كأنه أخذه شي ُ وطار به · (ٱ ْغَتَيلَ) : أُخذَ غيلة ، والاغتيال : الاحتيال .

سورة الفتح

٨٠٥ (خ م ن ـ أنسى بن مالك رضي الله عنه) (إِنَّا فَتَحنَا لَكَ فَتْحاً

⁽١) مسلم رقم (٥٥٠) في الصلاة ، باب الجهر بالقراءة في الصبح ، والترمذي رقم (٤٥٢) في التفسير ، باب ومن سورة الأحقاف ، وأبو داود رقم (٥٨) في الطهارة ، باب الوضوء بالنبيذ. ورواه أحد في المسند ، وذكره السيوطي في « الدر المنثور » ٦/٤٤ وزاد نسبته لعبد بن حميد.

مبيناً) [الفتح ١] قال: الخد أيبية (١) ، فقال أصحاب رسول الله وَ الله عَلَيْهِ:

هنيئاً مَريئاً ، فالنا . فأنزل الله عز وجل: (ليه خل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار) [الفتح: و] قال شعبة : فقد من الكوفة ، فحد شن بهذا كله عن قتادة ، ثم رجعت فذكرت له ، فقال: أمّا (إنافتحنا لك فتحاً مبيناً) فعن عكر مَة .

هذه رواية البخاري (٢).

وأخرجه مسلم عن قتادة عن أنس قال: لما نز لت (إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً، ليغفر لك الله ما تقدَّم من ذنبكوما تأخر، و يتم نعمته عليكو يهد يك صراطاً مستقياً، و يَنصر ك الله نصراً عزيزاً. هو الذي أنزل السّكينة في قُلوب المؤمنين، ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم، ولله جنود السموات والأرض، وكان الله عليماً حكيماً، ليد خل المؤمنين والمؤمنات جنّات تجري من تحتيا الأنهار ، خالدين فيها، و يكفّر عنهم سيئاتهم، وكان ذلك عند الله فوزاً عظيا) [الفتح: ١-٥] مَرْجِعهُ من الحديبية _ وهم يُخَا لِطُهُم الحزنُ والكآبة عظيا) [الفتح: ١-٥] مَرْجِعهُ من الحديبية _ وهم يُخَا لِطُهُم الحزنُ والكآبة

⁽١) الحديبية : بالتخفيف ، وكثير من الممدئين يشددونها ، والصواب تخفيفها ، وهي قرية متوسطة ليست بالكبيرة ، سميت ببئر عند الشجرة التي بايع الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم تحتها ، أو بشجرة حدباء كانت في ذلك الموضع ، بينها وبين مكة مرحلة ، وبينها وبين المدينة تسع مراحل ، وسمي ما وقع في الحديبية فتحاً ، الأنه كان مقدمة الفتح وأول أسبابه .

⁽٣) قال الحافظ : أفاد هنا أن بعض الحديث عن قتادة عن أنس ، وبعضه عن عكرمة ، وقد أورده الاسماعيلي من طريق حجاج بن محمد عن شعبة ، وجمع في الحديث بين أنس وعكر مةوساقه مساقاً واحداً.

وقد نَعَر الهديَ بالحدَيبيةِ ، قال رسول الله وَيُطَلِّقُونَ : « لقد أُنزِ لَتْ علي آية ُ هي أحب إلي من الدُّنيا جميعاً » .

وأخرجه الترمذي عن قتادة عن أنسِ قال : أنزِكَ على النبي وَاللّهِ (ليغفر كلك الله ما تقداً م من ذنبك وما تأخر) مرجعة من الحديبية ، فقال النبي : « لقد أنزلت على آية أحب إلى مِمّا على الأرض ، ثم قرأها النبي وَاللّهُ فقالوا : هنيئا مريئا ، يا رسول الله ، لقد بَيْنَ الله لك ما يُفعل بك، فماذا يُفعل بنا ؟ فنزلت عليه (ليد خل المؤمنين والمؤمنات جنّات تجري من تحتماالأنهاد _ حتى بَلَغ _ - : فوزاً عظيا) (١).

[شرح الغربب]: (الهَدي): ما يُهديه الحاج أو المعتمر إلى البيت الحرام من النَّعَم لينحره بالحرم. (خرطت-أسلم رضي الله عنه) أَنَّ رسولَ الله عَيْثَاتُهُ كان مَانَّ رسولَ الله عَيْثَاتُهُ كان

يسير ُ في بعض أَسفاره (٢) - و ُعمر بنُ الخطابِ يسير ُ معه ُ ليلاً _ فسأله عمر ُ

⁽١) البخاري ٣٤٧/٧ في المثازي ، باب غزوة الحديبية ، وفي تفسير سورة الفتح، باب (إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً) . ومسلم رقم (١٧٨٦) في الجهاد ، باب صلح الحديبية ، والترمذي رقم (٣٠٥٩) في التفسير ، باب ومن سورة الفتح .

وأخرجه الترمذي عن أسلم ، قال: سمعت عمر بن الخطياب يقول: كُنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره ِ . . . الحديث (''.

[شرح الغربب] :

(نَزَرْتُ) فلإناً : إِذَا أُلْحَمْتَ عليه في السؤال ·

(فَمَا نَشَبْتُ) أَي مَا لَبَثْتُ .

⁼ عن قتادة عن أنس قال : لما رجمنا من الحديبية وقد حيل بيننا وبين نسكنا ، فنحن بسبين الحزن والكآبة فنزلت . قال : واختلف في المكان الذي نزلت فيه ، فوقع عند محمد بن سعد بضجنان ، وعند الحاكم في « الإكليل » بكراع الفميم ، وعن أبي معشر بالجحفة ، والأماكن الثلاثة متقاربة . (١) البخاري ٨/٧٤٤ و ٨٤٤ في تفسير سورة الفتح ، باب (إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً) وفي المقازي، باب غزوة الحديبية ، وفي فضائل القرآن ، باب فضل سورة الفتح ، والموطأ ١/٣٠٧ و ٢٠٠ في القرآن ، باب ماجاء في القرآن ، والترمذي رقم (٧٥٧») في التفسير ، باب ومن سورة الفتح .

من أهل مَكَّة، هَبَطُوا على رسول الله وَيُطَالِقُهُ مِن جَبَل التَّنْعِيمِ مُسَلَّحِينَ ـ يُريدُونَ مِن أهل مَكَّة، هَبَطُوا على رسول الله وَيُطَالِقُهُ مِن جَبَل التَّنْعِيمِ مُسَلَّحِينَ ـ يُريدُونَ غِرَّةَ رسول الله وَيُطَالِقُهُ ، وأُنْزَلَ الله عزَّ وجل : غِرَّةَ رسول الله وَيُطَالِقُهُ ، وأُنْزَلَ الله عزَّ وجل : (وهو الذي كفَّ أَيديَهُمْ عنكم ، وأيديكم عنهم ، بِبَطْنِ مكة ، من بعد أن أَظْفَرَكم عليهم) [الفتح : ٢٣] هذه رواية مسلم .

وفي رواية الترمذي ، أنَّ ثمانين نزلُوا على رسول الله عَيَّلِيَّةٍ وأَصحابه من جبل التنعيم ، عند صلاة الصبح ، يُريدونَ أنْ يقتُلُوهُ ، فأخذُوا ، فأعتقهم رسول الله عَيْلِيَّةٍ ، فأنزل الله (وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيد يكم عنهم . . .) الآية . وأخرجه أبو داود بنحوه من مجموع الروايتين ".

[شرح الغربب] :

- (مسَلَّحينَ) قوم مُسلَّحون ، أي : معهم سِلاحٌ .
 - (غِرَّة) الغرة' : الغفلة .
 - (استحياهم) : استبقاهم ولم يقتلهم .

(سِلماً) ـ السلم بكسر السين وفتحها:الصُّلْح،وهو المراد في الحديث،على ما فسره الحميدي في غريبه، وكذا يكون قد رواهُ بدليل شرحه.

⁽١) أي : بريدون أن يصادفوا منه ومن أصحابه غفلة عن التأهب لهم ليتمكنوا من غدرهم والفتك جم.

 ⁽٢) مسلم رقم (١٨٠٨) في الجهاد ، باب قوله تعالى : (وهو الذي كف أيديهم عنكم) والترمذي رقم
 (٣٢٦٠) في التفسير ، باب ومن سورة الفتح ، وأبو داود رقم (٣٦٨٨) في الجهاد ، باب في المن على الأسير بفير فداء .

وقال الخطابي: إنه السُّلَمُ _ بفتح السين واللام_ يريد به: الاستسلام والإذعان، ومنه قوله تعالى: (وأَلَقَوْا البِكم السُّلَمَ) أي: الانقياد.

والذي ذهب اليه الخطابي هو الأشبه بالقصة ، فإنهم لم يؤ خذوا عن صلح، وإنما أخذوا قهراً ، فأسلموا أنفسهم عجزاً ، على أن الأول له وجه ، وذلك : أنه لم يَجْرِ لهم معهم حرب ، إنما صالحوهم على أن 'يؤ خَذُوا أَسْرَى ولا يقتلوهم، فسُمِّيَ الانقياد إلى ذلك صلحاً ، وهو السِّلْم ، والله أعلم .

٨٠٨ – (ن ـ أبي بن كعب رضي الله عنه) عن النبي عَيِّلِيَّةِ (وَأَلْزَمَهِمَ كَلَمَةُ التَّقُورَى) [الفتح : ٦٨] قال : « لا إله إلا الله » . أخرجه الترمذي (١) .

سورة الحجرات

الله عنها) عبر الله بن الزبير بن العوام رضي الله عنها) قال ؛ قَدِمَ رَكُبُ من بني تَميم على النبي عَلَيْكَةً ، فقال أبو بكر : أمّر الْقَعْقَاعَ ابنَ مَعْبَد بنِ زُرَارة ، وقال عمر : أمّر الْأَقْرَعَ بنَ حابس ، فقال أبو بكر : ما أَرَدْت إِلاَّ خِلافِي (٢) ، وقال عمر : مسا أردت ُ خِلافَكَ ، فَتَهارَيا ، حتى ما أَرَدْت إِلاَّ خِلافِي (٢) ، وقال عمر : مسا أردت ُ خِلافَكَ ، فَتَهارَيا ، حتى

⁽١) رقم (٣٢٦١) في التفسير ، باب ومن سورة الفتح ، وفي سنده ثوير بن أبي فاختة ، وهو ضميف ، وقسال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه برفوعاً إلا من حديث الحسن بن فؤعة ، قال : وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث ، فلم يعرفه برفوعاً إلا من هذا الوجه .

 ⁽٢) ولأحد « إنما أردت خلافي » .

ارْ تَفَعَتُ أَصُواتُهُمَا ، فنزل في ذلك : (يَا أَيُّهَا الذين آمنُوا ، لا تُقدُّمُوا بين يَدي الله ورَسُو لِه ، وا تَقُوا الله ، إن الله سميع عليم) [الحجرات : ١] .

وفي رواية : قال ابن أبي مُلَيْكَة : كادَ الْخَيْرَان أن يَهْلَكَا أَبُو بَكْرِ وَعُمْر ، بَلَّا قَدِم على النبي عَيَّالِيْهُ وفد بني تميم ، أشارَ أحد هما بالأقرع بن حا بس الحنظلي ، وأشار الآخر : بغيره ، ثم ذكر نحوه ، ونزول الآية (۱) ، ثم قال : قال ابن الزبير : فكان عمر بعد إذا حدَّث بجديث حدَّثه كأخي السّراد : لم يُسْمَعْهُ حتى يَسْتَفْهِمَهُ .

وفي أخرى نحوه ، وفيه : قال ابن الزبير : فما كات عمر يسمع أرسول الله والمستفيح حتى يستفهمه ، ولم يذكر فلك عن أبيه ، يعني : أبا بكر الصديق . أخرجه البخاري ، وأخرج النسائي الرواية الأولى .

وأخرجه الترمذي قال: إِنَّ الأقرَعَ بن حابس قدمَ على رسول الله عَلَيْكَةُ.، فقال أبو بكر : يارسول الله ، استغمله على قومه ، فقال عمر . لاتستعمله

⁽١) الآية التي ذكرت في هذا الحديث هي (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصوائكم فوق صوت الذي) قال الحافظ في الفتح ٨/٣٥؛ : زاد و كبع كا يأتي في « الاعتصام » إلى قوله (عظيم) وفي رواية ابن جريج : فنزلت : (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) إلى قوله (ولو أنهم صبروا) وقد استشكل ذلك ، قال ابن عطية : الصحيح أن سبب نزول هذه الآية كلام جفاة الأعراب ، قلت القائل ابن حجر - : لا يعارض ذلك هذا الحديث ، فإن الذي يتعلق بقصة الثيخين في تخالفها في التأمير في أول الدورة (لا تقدموا) لكن لما انصل بها قوله (لا ترفعوا) تمسك عمر منها بخفض صوته . وجفاة الأعراب الذين نزلت فيهم من بني تمم، والذي يختص بهم قوله (إن الذين ينادونك من وراه الحجرات) .

يارسول الله، فتكلّم عند النبي وَلِيَّالِيْنَ ،حتى علَت أصواتُهُما ، فقال أبو بكر لعُمر ؛ ما أردْت إلاَّ خلافي ، فقال : ماأردت خلافك ، قال : فنزلت هذه الآية : (ياأيُّها الذين آمنو ا، لاتر فعو ا أصواتكم فوق صوت النبي) [الحجرات : ٢] قال : فكان عمر معد ذلك إذا تكلم عند النبي وَلِيَّالِيْنَهِ : لم يُسْمِع كلامَهُ ، حتى يسْتَفْهِمَهُ . وما ذكر ابنُ الزَّبَيْرِ جدَّه : يعني أبا بكو .

وقال الترمذي : وقد رواه بعضهم عن ابن أبي مُلَيْكَةَ مرْسَلاً ، وِلم يذكر ابنَ الزبير (۱) .

[شرح الغربب] :

(فتمارَيا) التماري : المجادلة والمنازعة في الكلام .

(كأخِي السَّرَار) أي كلاماً كثل المساررة بَخْفِضِ صويّه ، والكاف، صفة لمصدر محذوف ، والضمير في • يسمعه » راجع إلى الكاف ، ولا يُسمعه: منصوب المحل بمنزلة الكاف .

م ١٠٠ - (ت - البراء بن عارب رضي الله عنه) في قوله (إنّ الذين يُنادُو نَكَ من وَرَاءِ الْحَجُرَاتِ) [الحجرات : ٤] قال : قام رجلٌ ، فقال : يارسول الله ، إِنَّ حَمْدي زَيْنٌ ، وَذَمِّي شَيْنٌ ، فقال النبي وَلِيَّالِيَّةِ : « ذاك الله

⁽١) البخاري ٢/٨ ه ٤ – ٤ ه ٤ في تفسير سورة الحجر ات ، باب (لاترفعوا أمواتكم فوق صوت النبي) وباب (إن الذين ينادونك من وراء الحجر ات أكثرهم لا يعقلون) وفي المفازي : باب وفد بني تميم ، وفي الاعتصام ، باب مايكره من التعمق والتنازع في العلم ، والترمذي رقم (٢٦٣) في التفسير ، باب ومن سورة الحجر ات ، والنسائي ٢٦٦/٨ في القضاء ، باب استعمال الشعر اه .

عز وجل » . أخرجه الترمذي ^(١).

[شرح الغريب] :

(َشَيْنٌ) الشَّيْنُ : الذَّمُّ والعَيب.

رن أبو تَضرَهُ (محه الله) قال : قرأ أبو سعيد الحدري : (واعْلَمُوا أَنَّ فيكم رسولَ الله ، لو يُطيعُكُمْ في كثير من الأُمْ ر لَعَنَّمُ (") واعْلَمُوا أَنَّ فيكم رسولَ الله ، لو يُطيعُكُمْ في كثير من الأُمْ رسولَ الله كُمْ يُوحَى إليه ، وخيارُ أَمَّتِكم (الو أَطاعهم) وَخيارُ المَّتِكم اللهُ وَ أَطاعهم في كثير من الأَمْ لَعَنتُوا ، فكيف بكم اليوم ؟ أُخرجه الترمذي () .

⁽۱) رقم (۳۲۹۳) في التفسير ، باب ومن سورة الحجرات ، وقال : هذا حديث حسن ، وهو كما قال، فإن له شاهداً يتقوى به عند أحد ۴۸۸/ و ۳۹۳ ، ۴۳ ، ۳۹۳ ، من حديث الأفرع بن حابس أنه نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم من وراء الحجرات ، فقال : يارسول الله ، فلم يجبه رسول الله، فلم يجبه رسول الله ، فقال : يارسول الله ملى الله عليه وسلم : فقال : يارسول الله ملى الله عليه وسلم : هذاك الله عز وحل » وسنده حسن .

 ⁽٢) بالنون المنتوحة والضاد الساكنة: المنذر بن مالك بن قطعة - بكسر القاف وسكون الطاء العبدي العوفي البصري . وثقه أحمد وابن معين ، وقال إبن سعد : كان ثقة كثير الحديث .

⁽٣) أي : اعلموا أن بين أظهركم رسول الله فعظموه ووفروه وتأدبوا معه ، وانقدادوا لأمره ، فإنه أعلم بمصالحكم ، وأشفق عليسكم منكم ، ورأيه فيكم أتم من رأيسكم لأنفسكم ، ثم بدين أن رأيهم سخيف بالنسبة إلى مراعاة مصالحهم فقال : (لو يطيعكم في كثير من الأمر لعنتم) أي لو أطاعكم في جميس ما تختارونه لأدى ذلك إلى عنتكم وحرجكم .

⁽٤) يريد أبو سعيد بخيار الأثمة هنا : الصحابة رضي الله عنهم لو أطاعهم النبي ملى الله عليه وسلم لعنتوا ، وقوله : « فكيف بكم اليوم » الحطاب فيه للنابعين ، أي كيف يكون حالكم لو يقتدي بكم ويأخذ بآراثكم ويترك كتاب الله وسنة رسوله .

⁽ه) رقم (٣٢٦٥)في التفسير ، باب ومن سورة الحجرات ، وإسناده صحيح ، وقبال الترمذي : هذا حديث غريب حسن صحيح .

[شرح الغريب]:

(َلَعَنْيُمُ) العنتُ : الإثم .

مده الآية : بني سَامَة ، قال : قدم علينا رسول الله وَ الله عنه) قال : فينا نزلت هذه الآية : بني سَامَة ، قال : قدم علينا رسول الله وَ الله والله وَ الله وَا الله وَ الله وَ الله وَ الله وَ الله وَ الله وَا الله وَ الله و

[شرح الغريب] :

(تَنابَرُوا) التَّنابُرُ : التداعي بالألقاب ، والأصل : تتنابزوا ، فحذف التاء الأولى ، وهو حذف مطرد في العربية .

⁽١) بفتح الجيم وكر الباء: ابن خليفة ، من بني عبد الأشهل ، أخو ثابت بن الضحاك . صحابي. وقيل : لا صحة له .

⁽٢) الترمذي وقم (٣٢٦٤) في التفسير، باب ومن سورة الحجرات، وأبو داود رقم (٢٩٦٢) في الأدب، باب في الألقاب، وإسناده حسن، وقال الترمذي: حسن صحيح، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢٩٣٢، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وواقفه الذهبي، وأخرجه الطبري ٢٣٢/١ وأحد في المستد ٥/٣٨٠.

٨١٣ ــ (ض - ابن عباس رضي الله عنها) (وجعلنا كم شُعُوباً و قبا ثِلَ) المحجرات : ٢٢] قال : الشعوب : القبا ثِلُ الكبارُ العظـــامُ ، والقبا ثِلُ : الشعوب أَنْ الكبارُ العظـــامُ ، والقبا ثِلُ : الشعوب أَنْ الكبارُ العظـــامُ ، والقبا ثِلُ : الشعوب أَنْ الكبارُ العظـــامُ ، والقبا ثِلُ :

سورة ق

المَّمَرَهُ أَن المَّمَرَهُ أَن المَّهُ أَن المَّهُ أَن المَّبِّحَ فِي أَدْبَارِ الصَّلُواتِ كُلِّهَا ، يعني قوله : (وأَدْبَارَ السَّجُودِ) [ق : ٤٠] . أخرجه البخاري (٣) .

وقيل : الشعوب : من العجم ، والقبائل من العـــرب ، والأسباط من بني إسرائيل . وقال أبو روق : الشعوب: الذين لا يعتزون إلى أحد ، بل ينتسبون إلى المـــدائن والقرى ، والقبائل : العرب الذين ينتسبون إلى آبائهم .

⁽١) قال الحطاني في « معالم الدنن » : الشعوب : « جمع شعب – بفتح الشين – وهي رؤوس القبائل ، مثل ربيعة ومفر والأوس والحزرج ، سموا شعوباً لتشعبهم واجتاعهم، كشعب أغصان الشجر ، والشعب من الأضداد ، يقال : شعب : أي جمع ، وشعب : أي فرق، و « قبائل » وهـــي دون الشعوب ، واحدتها قبيلة ، وهي كبكر من ربيعة ، وقمي من مضر، ودون القبائل : العائر ، واحدتها : عمارة – بفتح العين – وهم كثيبان من بكر ، ودارم من تميم ، ودون العائر : البطون ، واحدها : معلن ، وهم كبني غالب واثري من قريش ، ودون البطون: الأفخاذ ، واحدها : فخذ ، وهم كبني ماشم ، وأمية من بني لؤي ، ثم الفصائل والمشائر ، واحدتها : فصيلة وعشيرة، وليس بعـــد المشيرة مي يوصف .

⁽٢) ٣٨٣/ ٣٨٣ في الأنبياء ، باب المناقب ، وقول الله تعالى : (يا أيها الناس إنا خلفنــــا كم من ذكر وأنثى) .

⁽٣) ٨/٨ و ٤ في تفسير سورة ق ، باب قوله : (فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الفروب).

سورة الذاريات

م **١٨ – (رن - أنس بن مالك** رضي الله عنه) في قو له تعالى : (كأنوا قليلاً من الليل ما يَهْجَعُونَ) [الذاريات : ١٧] قـــال : كانوا 'يصَلُّونَ بين المغربِ والعشاء .

زادَ في رواية (أو كذلك: (تَتَجافى جنوبهم عن المضاجع) [السجدة: ٦١] أخرجه أبو داود (٢٠).

وقد أُخرج الترمذي قو َله : (تَتَجافَى جنوبهم) وهـــو مذكور في سورة [السجدة : ١٦] (٣) .

سورة الطور

٨١٦ — (﴿ مُح - أبو هربره رضي الله عنه) عن النبي وَتَطْلِيْكُو: ﴿ أَنهُ رأَى البَيْتُ المعمورَ يَذُ خُلُهُ كُلُ ۚ يَوْمِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلكِ ﴾ أُخرجه البَخاري (¹) .

مراكم — (ت- ابن عباس رضي الله عنها) عن النبي عبالية قـــال : « إِذْ بَارُ النُّجُومِ: الركعَتَانِ بَعد المغربِ « إِذْ بَارُ النُّجُومِ: الركعَتَانِ بَعد المغربِ »

⁽١) هي رواية يحيى بن سعيد القطان .

⁽٢) رقم (١٣٣٢) في الصلاة ، باب وقت قيام الني صلى الله عليه وسلم من الليل ، وإسناده قوي .

⁽٣) انظر صفحة ٣.٣

⁽٤) ٢١٩/٦ في بدء الحلق ، باب ذكر الملائكة .

سورة النجم

معور رضي الله عنه) في قوله تعالى: (فكان قاب قوسين ، أو أَد نَى) (النجم: ٩] وفي قوله تعالى: (ما كَذَب الْفُؤ ادْ مار أَى) [النجم: ١٨] وفي قوله تعالى: (لقد ر أَى من آيات ر به الكُبْرَى) [النجم: ١٨] قال فيها كُلْمَا: رَأَى جبريلَ عليه السلام ، له ستائة جناح ـ زاد في قوله تعالى: (لقد ر أَى من آيات ر به الكبرى) ، أي : جبريلَ في صورته . كذا عندمسلم . وعند البخاري في قوله تعالى : (فكان قاب قو سين أو أد نَى (نَى الله عنه المؤورة و الله عنه أو أد نَى (نَا الله عنه الله عنه أو حَدى إلى عبده ما أو حَدى) قال : رأى جبريلَ له ستما ثة جناح .

⁽١) وقم (٣٢٧١) في التفسير ، باب ومن سورة الطور ، وفي سنده رشدين بن كسسريب ، وهو ضعيف .

⁽۲) قال الحافظ في الفتح ۸/ ۶ ؟ ؛ و « الغاب » ؛ ما بين الغبضة والسية من الفوس ، قال الواحدي ؛ هذا قول جهور المفسرين ؛ أن المراد القوس التي يرمى بها ، قال ؛ وقيل ؛ المراد بها : الذراع ، لأنه يقاس بها الشيء ، قلت : (القائل ابن حجر) وينبغي أن يكون هذا القول هو الراجح ، فقد أخرج ابن مر دويه بإسناد صحيح عن ابن عباس قال ؛ «القاب ؛ القدر ، والقوسان ؛ الذراعان » ويؤيده أنه لو كان المراد به القوس التي يرمى بها لم يمثل بذلك ليحتاج إلى التثنية ، فكان يقال مثلا ؛ قاب رمح ، ونحو ذلك ، وقد قيل ؛ إنه على القلب ، والمراد ؛ فكان قاب قوس . لأن القاب ؛ ما بين المقبض إلى السية ، ولكل قوس قابان بالنسبة إلى خالفته ، وقوله « أو أدنى » ؛ أي : أقرب ، فسال الرجاج : خاطب الله وس قبل « أله ألفوا ، والمنى ؛ فيا تقدرون أنتم عليه ، والله تمالى عالم بالأشياء على ماهي عليه ، لاتردد عنده ، وقيل « أو » بمنى « بل » والتقدير ؛ بل هو أقرب من القدر المذكور .

ولم يذكر في سائر الآيات هذا ، ولا ذكر منها غير ما أورَدْ نَا .
وفي رواية الترمذي قال : (ماكذب الفؤادُ ما رأى) قـــال : رأى
رسولُ الله ﷺ جبريل في 'حلَّةٍ من رَ فُر َف ِ قد مَلاً مــا بين السَّاءِ
والأرض .

وللبخاري والترمذي في قوله: (لقدرأى من آيات ربه الكبرى) قال: رأى رَفْهِ فَا أَخْضِرَ سَدَّأُنْفِيَ السماءَ (١).

[شرح الغربب]:

(قَابَ قُو سَينِ) قابُ الشيء : قَدْره ، والمعنى : فكان قُو بُ جبريل من محمد عَلَيْكِيْةِ قدر قوسين عربيتين ، وقيل : قاب القوس : صدرها ، حيث يشد عليه السير .

(رَ فَرَفَ) يقال: لأطراف الثياب والبسط و فضولها: رَ فَارِف ، ورفرف السحاب: هَيْدَ بُهُ .

۸۱۹_(م ن- ابن عباس رضي الله عنهما) (مــــاكذبَ الفُوَ ادُ مارأَى) (ولقد رآه نَز ُلَةً أُخــــرى ،) [النجم : ۱۱ــــ۱۱ قــــال :

⁽١) البخاري ، ١٩/٨ عن تفسير صورة النجم ، باب (فكان قاب قوسين أو أدنى) وباب قوله تعسالى (فأوحى إلى عبده ما أوحى) وفي بدء الحلق ، باب ذكر الملائكة ، ومسلم رقم (١٧٣) في الايمان باب ذكر صدرة المنتهى ، والترمذي رقم (٣٧٧٩) في التفسير ، باب ومن سورة النجم .

رآه بفؤاده ، مر تين ِ (۱) ، وفي رواية قال : رآه بقلبه ، ولقد رآه نزلة أخرى هذه رواية مسلم .

وفي رواية الترمذي قال: رأى محمدٌ ربَّه ، قال عكرمة : قلتُ : أُليسَ الله يقول: (لا تُدْرِكُهُ الأبصارُ ، وهو يُدْركُ الأبصارَ) [الأنعام : ١٠٣] قال : و يُحَكَ ، ذاك َ إِذا تَجَلَّى بنوره الذي هو نورُهُ ، وقد رأى رَبَّهُ مرتين .

وفي أخرى له (ولقد رآه نزلة أخرى ، عند سدرة المنتهى) (فأوحى إلى عبده ما أوحى) (فكان قاب قوسين أو أد نى) قال ابن عباس : قدرآه ميالية .

وله في أخرى: (ماكذب الفؤاد مارأى) قال: رآه بقلبه (٢٠٠٠.

[شرح الغربب]:

(سِدْرَةِ المنتهى) السِّدْر : شجر النَّبِقِ . والمنتهى : الغاية التي ينتهي إليها عِلْمُ الحِّلائق .

• ۸۲ ـــ (م ـــ أبر هربرة رضي الله عنه) قال: (و لقد رآه نَزْ لَة أخرى) قال: رأى جبريل عليه السلام · أخرجه مسلم".

⁽١) هذا الحبر وما مائله يقيد الأخبار المطلقة التي جاءت عن ابن عباس في الرؤية، فيجب حمل مطلقها على مقيدها ، قال الحافظ: وأصرح من ذلك ما أخرجه ابن مردويه من طريق عطاء عن ابن عباس قال: لم يره رسول الله صلى الله عليه وسلم بعينيه إنما رآه بقلبه .

⁽۲) مسلم رقم (۱۷٦) في الايمان ، باب منى قول الله عز وجل: (ولقد رآه نزلة أخرى) والترمذي رقم (۳۲۷) و (۳۲۷) في التفسير ، باب ومن سورة النجم .

⁽٣) رقم (١٧٥) في الايمان ، باب قول الله عزوجل :(ولقد راه نزلة أُخرى).

فسأ له عن شيء ، فكتر ، حتى جاو بَته الجبال ، فقال ابن عباس كعبا بعر فة ، فسأ له عن شيء ، فكتر ، حتى جاو بَته الجبال ، فقال ابن عباس ؛ إنا بنو هاشم ، فقال كعب ؛ إن الله قسم ر و يَته وكلا مه بين محمّد وموسى ، فكمّ موسى مرتين ، ورآه محمد مرتين ، قال مسروق ؛ فدخلت على عائشة رضي الله عنها ، فقلت ؛ هل رأي محمد ربع وفقالت ؛ لقد تكلّمت بشيء قف له شعري ، قلت ؛ دويداً ، ثم قرأت (لقد رأى من آيات ربه الكبرى) فقال : أين بد هب بك ؟ إنما هو جبريل ، من أخبرَك أن محمداً رأى ربه أو كم تم شيئا أمر به ، أو يعلم الخيس التي قال الله ؛ (إن الله عنده علم الساعة وينز ل منا أمر به ، أو يعلم الخيس التي قال الله ؛ (إن الله عنده علم الساعة وينز ل الغيث) [لقمان ؛ ٣٤] فقد أعظم الفرية ، ولكنه رأى جبريل ، لم يره في صورته إلا مرتين ؛ مرة عند سدرة المنتهى ، ومرة في جياد (الله بستا فة بعنام ، قد سَدً الأفق . أخرجه الترمذي () .

وقد أُخرج هو والبخاري ومسلم هذا الحديث بألفاظ أُخرى ، تتضمن زيادة ، وهو مذكور ٌ في كتاب القيامة ِ من حرف القاف .

⁽١) ويقال : أجياد :موضع معروف بأسفل مكة ، من شعالها .

⁽٢) رقم (٤٧٢٣) في التفسير ، باب ومن سورة النجم ، وفي سنده مجالدن سعيد، وهو ضعيف. لكن الحديث ثابت بمناء من طرق اخرى في « الصحيحين » كما ذكر المؤاف ، فقد أخرجه البخاري ٨٦٦٤ و ٢٦٥ و ٢٦٥ في تفسير سورة النجم في فاغتها ، وفي تفسير سورة المائدة ، باب (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك) وفي بدء الحلق، باب ذكر الملائكة، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: (عالم الفيب فلا يظهر على غيبه أحداً) وأخرجه مسلم رقم (٧٧٧) في الايمان ، باب مني قول الله عز وجل : (ولاد رآه نزلة أخرى) .

[شرح الغربب] :

(قَفَّ له شَعْرِي) إذا سمع الإنسانُ أَمراً عظياً هـائلاً قـام شعر رأسه و بدنه ، فيقول : قد قَفً شعري لذلك .

- (الفرية) الكذب.
- (جيادُ) موضع بمكة .

النجم: ١٩] قال:كان اللَّاتُ رجلاً يَلُتُ سُويقَ الحاجُ . أُخرجه البخاري^(١).

مرد ابن عباس رضي الله عنهما) قال : ما رأيت شيئاً أشبه باللّمَم مما قال أبو هريرة : إنَّ النبي وَيَتَالِنَهُ قَال : و إنَّ الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا ، أَدْرَكَ ذلك لا محالَة ، فَزِنا العينين النظر ، وزنا اللسان النطق ، والنفس تمنَّى وتشتهي ، والفرج يُصدُّق ذلك أو يُكذَّ به وأبو داود .

ولمسلم قال: كُتب على ابن آدم نصيبهُ من الزّنا ، مُدْرك ذلك لا تحالة ، العينان زِنَاهُمَا النَّظَرُ ، والأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الاستاعُ ، واللَّساتُ زِنَاهُ الْكلامُ ، واليَدُ زِنَاها البَطشُ ، والرِّجْلُ زِنَاها الخَطَا ، والقَلْبُ يَهوى ويَتمنَى ، ويُصَدِّقُ ذلك الفَرْجُ أو يُحَذَّبُهُ (٢) .

⁽١) ٨٠٠/، في تفسير سورة النجم ، باب أفرأيتم اللات والعزى .

⁽٢) البخاري ٢/١٠ في الاستئذان ، باب زني الجوارح دون الفرج،وفي القدر ، باب (وحرام =

[شرح الغريب] :

(اللَّمَمُ) صغارُ الذُّنُوبِ ، وقيل : مقاربة الذنب .

٨٣٤ - (أ - ابن عباس رضي الله عنهما) (الذينَ يَجْتَنبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمَ والفواحِشَ، إلاّ اللَّمَمَ ('') [النجم : ٣٢] قال : قال النبي وَلِيَّالِيْنَ : ﴿ إِن اللَّهُمْ والفواحِشَ، إلاّ اللَّمَمَ ('') [النجم : ٣٢] قال : قال النبي وَلِيَّالِيْنَ : ﴿ إِن اللَّهُمْ وَالفُواحِشُ ، إلاّ اللَّمَمَ نَا اللَّهُمُ تَعْفُو ۚ جُمًّا ، وأَيُ عبد لكَ لا أَلَمًا ؟ ﴾ . أخرجه الترمذي ('') .

سورة القمر

مركو تويش الله عنه) قال: جاء مُشركو تويش الله عنه) قال: جاء مُشركو تويش يخاصِمونَ رسولَ الله ﷺ في القَدر ، فنزلت (يَوْمَ يُسْخَبُون في النَّارِ على وُجوهِمِمْ ذُو تُوا مَسَّ سَقَرَ ، إنا كلَّ شيء خَلَقْناهُ بِقَدَر) [القمر : ٤٩،٤٨]

⁼ على قرية أهلكناها أنهم لا يرجبون) ومسلم رقم (٢٦٥٧) في القدر ، باب قدر على ابن آدم حظه من الوقا، وابو داود رقم (٢٠٥٧) في النكام ، باب ما يؤمر به من غض البصر .

⁽١) قال العلبي : استثناء متقطع ، فإن اللمم ما قل وصفر من الذنوب ، ومنه قولهم : ألم بالمكان : إذا قل لبثه فيه ، ويجوز أن يكون « إلا اللمم » صفة ، و « إلا » بمنى « غير » فقيل : هـو النظرة والفيزة والقبلة ، وقيل : الحيلرة من الذنب ، وقيل : كل ذنب لم يذكر الله فيه حداً ولا عذاباً . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استشهاداً بأن المؤمــن لا يخلو من اللمم « إن تففر اللهم تففر جا » بألف بعد مي مشددة : أي كثيراً كبيراً ، « وأي عبد لك لا ألما » فعل ماض مفرد ، والألف للاطلاق ، أي : لم يلم بمصية .

⁽٣) رقم (٣٧٨٠) في التفسير ، باب ومن سورة النجم، وإسناده صحيح ، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح .

أخرجه مسلم والترمذي(١).

سُورة الرُّخن

رن - جابر بن عبر الله رضي الله عنها) قسال : خرج رسول الله عنها) قسال : خرج رسول الله عنها الله عنها أصحابه ، فقرأ عليهم سورة الرحمن من أولها إلى آخِرِها ، فسَكَتُوا ، فقال : لقد قرأ تها على الجن ليلة الجن ، فكانُوا أحسن مردودا منكم ، كنت كُنّها أتيت على قوله : (فبأي آلاء ربتكا تتكذّبان ؟) قالوا : لابشى و من نِعَمك ربّنا أنكذّب ، فلك الحد ، أخرجه الترمذي " .

سورة الواقعة

مرْ أَفُوعة) [الواقعة : ٥٣] : أنَّ رسولَ اللهِ عَلَيْكَ قَال ؛ ارتفاعها كما بين السهاء والأرض ، مسيرة ما بينهما خمسهائة عام . أخرجه النرمذي (٣) .

⁽١) مسلم رقم (٢٥٦) في القدر ، باب كل شيء بقدر ، والترمذي رقبر(٣٢٨٦) في التفسير، بابومن سورة النجم.

⁽٢) وقم (٣٢٨٧) في التفسير ، باب ومن سورة الرحمن ، وقال الترمذي : حديث غريبلانعرفه إلامن حديث الوليد بن مسلم عن زهير بن عجد ، نقول : والوليد مدلس وقد عنمن ، وزهير بن مجد رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، وهذا منها ، ورواه الحاكم ٧٣/٢ : وصححه ووافقه الذهبي .

⁽٣) رقم (٣٠٤٣) في صفة الجنة، باب ما جاء في صفة أهل الجنة، وأخرجه أحمد ٣/٥٧ والنسائي وابنائي حاتم والضياء في صفة الجنة كلهم من حديث دراج عن أبي الهيثم عـــــن أبي سعيد ، ودراج عن أبي الهيثم ضعيف .

م ٨٢٨ ـــ (ن ــ أنس بن مالك رضي الله عنه) في قوله : (إِنَّا أَ نَسَأَنَا هُنَّ إِنَّا أَ نَسَأَنَا هُنَّ إِنَّا أَ نَسَأَنَا هُنَّ إِنْ مِنَ الْمُنْسَآتِ : اللَّاتِي كُنَّ في الدُّنيَا عَجَائِزَ مُعْشَأَ رُمُصاً . أخرجه الترمذي (١) .

[شرح الغربب] :

(إنشاء) الإنشاء: ابتداء الخلقة .

مرم رحمه الله عبر الله بن أبي بكر به أمحم في عمرو بن عزم رحمه الله قال: إنَّ في الكتاب الذي كتبه رسولُ الله عَيْنَا فَيْهُ ، لِعَمْرُو بن عزم : أن لا يُسَلِّ القرآنَ إلا طاهر ، أخرجه الموطأ (٢) .

⁽١) رقم (٣٢٩٢) في التفسير ، باب ومن سورة الواقعة من حديث موسى بن عبيدة ، عن يزيد بن أبان عن أنس وقال : هذا حديث غريب لانعرفه مرفوعاً إلا من حديث موسى بن عبيدة ، وموسى بن عبيدة ويزيد بن أبان الرقاشي يضعفان في الحديث .

⁽۲) ۱۹۹/۱ في القرآن ، ناب الأر بالوضوء لمن مس الفرآن برسلاً، وإسناده صحيح، وهو قطعة من كتاب كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أقيال اليمن، وبعث به عمرو بن حزم وبقي بعده عند آله ، وقد رواه الحاكم بطوله في « المستدرك » ۱/ه ۳ من طريق الحكم بن موسى عن يحيى ان حزة ، عن سليان بن داود ، عن الزهري ، عن أبي بكر بن عمد بن عمرو بن حزم ، عن أبيه عن جده ، وصححه هو وابن حبان رقم (۷۹۳) وصححه غير واحد من الحفاظ .

⁽٣) المراد: كفر نمعة الله تعالى لافتصاره على إضافة الفيث للكوك، وهذا فيمن لايعتقد تدبير الكوكب. انظر شرح مسلم ٢/٠٢، ٢٠ للنووي .

هذه الآية : (فلا أَقْسِمُ بمواقِعِ النَّجُومِ ، وَإِنهُ لَقَسَمٌ لَوَ تَعَلَمُونَ عَظِيمٌ ، إنَّهُ لَقُرآنُ كُريمٌ ، في كتَابِ مَكْنُونَ ، لا يَمِشْهُ إلا المُطَهَّرُونَ ، تَنْزِيلٌ مِنْ دَبِّ الْعَالِمِينَ ، لَقُرِانُ كُمْ ، فَكُمْ أَنْكُم تَكَذَّبُونَ ؟) أَفْبِهِذَا الْحَلَدِيثِ أَنْكُم تَكَذَّبُونَ ؟) أَفْبِهِذَا الْحَلَدِيثِ أَنْكُم تَكَذَّبُونَ ؟) [الواقعة : ٧٥ - ٨٢] أخرجه مسلم (۱) .

[شرح الغربب]:

(بَمُوَاقِع ِ) مواقع النجوم : مساقطها ومغاربها ، وقيل : مناز لهــــا ومسايرها .

١٣١ – (ن - على بن أبي له الب رضي الله عنه) قال : قال رسول الله عنه) قال : قال رسول الله عنه) قال : « أسكر كم ، تقُولُون : وَتَجْعَلُونَ رِزْ قَكُمُ أَنْكُم تُكَذُّبُونَ) قال : « أسكر كم ، تقُولُون : مُطِرْ نا بِنَوْ هِ كذَا وكذا ؟ » . أخرجه الترمذي (٢) . مُطِرْ نا بِنَوْ هِ كذَا وكذا ؟ » . أخرجه الترمذي (٢) .

 ⁽١) رقم (٧٣) في الإعان، باب بيان كفر من قال: مطر بالنوء ، وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: ليس مراده أن جميع هذا نزل في قولهم في الأنواء ، فإن الأمر في ذلك وتفسيره يأبي ذلك ، وإنما النازل في ذلك توله تعالى: (وتجعلون زرقكم أنكم تكذبون) والباقي نزل في غير ذلك ، ولكن اجتما في وقت النزول ، فذكر الجميع من أجل ذلك .

⁽۲) رقم (۲۹۹۱) في التفسير ، باب ومن سورة الواقعة ، وأخرجه أحد في المسند ۱۹۸۱ و ۱۰۸ و و ۱۰۸ و ۱۸

سورة الحديد

٨٣٢ ـــ (م ــ ابن مسعود رضي الله عنه) قال : مَاكَان بيْنَ إِسْلَامِنا وبيْنَ أَنْ عَا تَبَنَا اللهُ تعالى بقوله : (أَ لَمْ يَأْنِ للذين آ مَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لذَكْرِ الله ؟) [الحديد : ١٦] إلا أربع سِنين . أخرجه مسلم (١٠).

[شرح الغربب] :

(أَلَمْ يَأْنِ) : أَلَمْ يَقْرَبُ .

(الخاشع) واكمنيبُ : الراجع إلى الله تعالى بالتوبة ، وأناب : إذا رجع .

الله عنهما) في قوله تعالى: (إِعْلَمُوا أَلَّ عَلَمَ الله عنهما) في قوله تعالى: (إِعْلَمُوا أَلَّ الله يُعْدِي الأَرْضَ بعْدَ مَوْتِها) [الحديد: ١٧]. قال: يُلِينُ ٱلْقُلُوبَ بعد قَسُوتِها، فيَجْعَلُها مُغْبِتَةً مُنِيبَةً، يُعْيي القلوبَ الميَّتَةَ بالعلم والحكمة، وإلا فقد عُلمَ إحياء الأرض بالمطر مُشاهَدةً. أخرجه (١).

[شرح الغربب]:

(مخبتة) المخبت : المطمئن .

ملوك بعد (سى - ابن عباسى رضي الله عنه) قال : كانت مُلوك بعد عيسى عليه السلام بدَّلوا التَّوراةَ والإنجيلَ ، وكان فيهم مؤمنون يقرؤون

⁽١) رقم (٣٠٢٧) في التفسير ، باب قوله تعالى (ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع غلوبهم) .

⁽٣) الذي في الدر المنثور ٦/ ٥ / ١ من رواية ابن المبارك عن ابن عباس مختصراً بلفظ : (اعلموا أن الله يحيي الأرض بعد موتها) قال : يلين القلوب بعد تسوتها .

التوراة والإنجيل، قيل لمُلوكهم : مانجدُ شيًّا أَشد من شَيْم يشتمُونًا هؤلاء، إنهم يقرؤون (ومَنْ لمْ يحكُمْ بما أنزلَ الله ، فأولئك هم الكافرون) [المائدة : ٤٤] مع مايعيبونا بـــه في أعمالنا في قراءتهم ، فادُّعُهُم فلْيَقرؤوا كما نَقُرأُ ، وَ لَيْوُ مِنُوا كُمَا آمَنًا ، فَدَعَاهُمْ فَجَمَعَهُمْ ، وَعَرَضَ عَلِيهِم القتل أو يترُكُوا قراءَةً التوراةِ والإنجيل، إلا ما بدَّلوا منها، فقالوا : ماتُريدون إلى ذلك ؟ دَعُونا، فقالت طائفةُ منهم : ا بنُوا لنا أَسْطُواناً ، ثم ارفعونا إليها ، ثم أعطونا شيئاً نرَفَعُ به طعامَنا وشرا بَنا ، فلا نَر دُ عليكم ، وقالت طائفةٌ : دُعُونا نَسيحُ في الأرض، ونَهيمُ ونشرَبُ كما يشربُ الوحشُ ، فإن قَدَرُتُم علينا في أرضكمُ فاقتُلُونا ، وقالت طائفةُ منهم : ابنُوا لنا دُوراً في الفَيافي ، ونحْتَفُرُ الآبارَ ، ونَخْتَرِثُ البُقُولَ ، ولا نَرِدُ عليكم ولا نَمُرُ بكم ، وليس أحدٌ من القبائل إلا ولهُ حميمٌ فيهم ، قال : فَفَعَلُوا ذَلك، فأنزل الله عز وجل : (ورَهْبَا نِيَّةً ا ْبَتَدَعُوهَا ماكتبناها عليهم_ إلا ا بتغاءَ رضوان اللهِ (١) _ فَمَا رَعُو ْهَا حَقَّ رَعَا يَتُهَا) [الحديد : ٢٧] والآخرُونَ قالوا : َنتَعَبَّدُ كَمَا تَعَبَّدُ فَلانٌ ، وَنسيحُ كَمَا سَاحَ فُلانٌ ، وهم على شركهمْ ، لاعلَمَ لهم بإيمانِ الذين اقْتَدَوْا بهم ، فَامَّـا 'بعِثَ النيُّ وَيُعْلِينُوا لَمْ يَبْقُ منهم إلا قليلٌ ، انْحَطَّ رجلٌ من صَوْمَعَتِهِ ، وجاءَ سائحٌ من

⁽١) فيه قولان : أحدهما : أنهم قصدوا بذلك رضوان الله ، قاله سعيد بن جبير وقتـــادة. والآخر : ما كتبا عليهم ذلك ، إنما كتبنا عليهم ابتفاء رضوان الله ، وقوله: (فما رعوها حق رعايتها) أي : فا قاموا بما التزموه حق القيام ، وهذا ذم لهم من وجهين . أحدهما : الابتداع في دين الله بما لم يأمر به الله والثاني : في عدم قيامهم بما التزموه مما زعموا أنه قربة يقربهم إلى الله عز وجل. قاله ابن كثير.

سياحيه ، وصاحبُ الدَّيْرِ مِن دَيْرِهِ ، فآمنُوا به وصدَّقوه ، فقال الله تبادك و تعالى : (ياأيها الذين آمنُوا ، اتَّقُوا الله ، وآمنوا برسوله يُؤيِّت كُم كَفْلَيْنِ مِن رحمته) [الحديد : ٢٨] : أُجرَيْنِ ، بإيمانهم بعيسَى عليه السلام ، وبالتوراة والإنجيل ، وبإيمانهم بمحمد عَيَّالِيَّة وتصديقهم ، وقال : (ويجعلُ لكم نوراً تشمُونَ به) [الحديد : ٢٨] : القرآن ، واتّباعَهُم النبي ويَّالِيَّة ، قال : (لِتُلا يَعْلَمُ أَهْلُ الكتابِ) [الحديد : ٢٩] الذين يَتَشبَهون بكم (أَلاَ يقدرون على شيء من فَضل الله) . . . الآية . أخرجه النسائي ".

[شرح الغربب]:

(نَهيمُ) هام في البراري : إذا ذهب لوجهه على غير جادَّة ، ولا طالب مقصد .

(الفَيَافي)البراري .

سورة المجادلة

٨٣٥ _ (خ س - عائة رضي الله عنها) قالت : الحمد لله الذي وسع

⁽١) ٢٣٣-٣٣١/ في الفضاء ، باب تأويل قول الله عز وجل: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأوايك م الكافرون) وإسناده قوي ، فإن الراوي عن عطاء بن السائب فيه سفيان الثوري ، وقد سم منه قبل أن يختلط ، كما نبه على ذلك غير واحد من النقاد ، وذكره ابن كثير في تفسيره ٢١٦/٤ عن النمائي وابن جرح ثم قال : وهذا السياق فيه غرابة .

سَمْعُهُ الأصوات ، لقد جاءت المجادلة : خَوْلَةُ '' إلى رسول الله وَ الله قول في جانِب البيت ، وما أسمَعُ ماتقول ، فأنزل الله عز وجل (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها ، وتشتكي إلى الله . . .) إلى آخر الآبة . [المجادلة : ١] أخرجه البخاري والنسائي ''.

٨٣٦ ـــ (ت ـ على بن ابي طالب رضي الله عنه) قال: لما نزلت (ياأيها الذين آمنو الإذا ناجيتُمُ الرسولَ فقدُّمُو ابينَ يدَيْ نجو اكمُ صدقَةً) ل المجادلة :٢١٦ قال بي رسولُ الله ﷺ : « مَا ترى ادينارُ ؟ • قلتُ : لا يُطيقُو نَه ، قال : • فَنِصفُ

⁽١) هي خولة بنت تعلية ، وقيل: بنت حكيم ، وزوجها أوس بن الصامت أخو عبادة بن الصامت، وقد مر بها عمر بن الحطاب رضي الله عنه في خلافته والناس معه على حار ، فاستوقفته طويلًا ووعظته ، وقالت: يا عمر: قد كنت تدعى عميراً ، ثم قيل لك : عمر ، ثم قيل لك: أمير المؤمنين فائق الله با عمر ، طابه من أيقن بالموت خاف الغوت ، ومن أيقن بالحساب خاف العذاب، وهو واقف يسمع كلامها ، فلبيله: يا أمير المؤمنين أتقف لهذه السبوز هذا الوقوف ? قال : واقه لو حبستني من أول النهار إلى آحره ، لا زلت إلا للصلاة المكتوبة ، أتدرون من هذه السبوز ? هي خولة بنت تعلية سمع الله نولها من فوق سبم سموات، أيسمم رب العالمين فولها ولا يسمعه عمر ? !

⁽٢) البخاري ٢ / ١ / ٢ والتوحيد؛ باب قول الفتمالى (وكان الله سيماً بصيراً) تعليقاً ووصه السائي ٢ / ١ ، و النكاح باب اظهار، وأخرجه أحدقي المسند ٢ / ٢ ، و إسناده صحيح، وصحمه الحاكم في المسندرك ٢ / ١٨ ، ووافقه الذهبي، وأخرجه ابن ماجة رقم (٢٠٦٣) من حديث عروة عن عائشة ، فالت: تبارك الذي وسع سمه كل شيء، وإني الأسمع كلام حواة بنت تعلية ، ويخفي علي بعضه وهي تشتكي زوجها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهي تقول : يارسول الله ، أكل شبابي ونثرت له بعني، عن إذا كبرت سنى ، وانقطع ولدي ظاهر منى ، اللهم إلى أشكو البك ، فا برحت حتى نزل جبريل بولاء الآيات (قد سمع الله قول التي تجاداك في زوجها وتشتكي إلى الله) وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢ / ١ / ٢ ، وصحمه ووافقه الذهبي .

دينار؟ "قلت: لا يُطيقونه ، قال: « فَكُمْ؟ " قلت: شعيرة (() قال: « إنك لَا هِيدٌ " ، قال: فنزلت: (أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجُواكُم صدقات...) الآية [المجادلة: ١٢] ، قال: « فَهِي خَفَّفَ الله عن هذه الأمة ". أخرجه الترمذي (١٠). وفي رواية ذكر ها رزين: ماعمل بهذه الآية غيري (١٠).

[شرح الغربب] :

(لَزَهِيدٌ) الزهيد : القليل .

سورة الحشر

مر من الخطاب رضي الله عنها) قال: حرَّق رسول الله عنها) قال: الله عنها) قال: حرَّق رسول الله عَلَيْكِ فَغُلَ بني النَّضِير وقَطَع ، وهي البُويْرَةُ ، فأنزل الله : (مَاقَطَعْتُمْ مَن لِينَةٍ أُو تَرَكُتُمُوهَا قَائَمَةً على أُصُولها ، فَبِإِذْنِ الله ، و لِيُخْزِي الله الله عنها) .

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وأبو داود .

وسيجيء لهذا الحديث رواياتٌ في كتاب الغَزَواتِ ، من حرف

 ⁽١) يمني : وزن شميرة من ذهب .

 ⁽٢) رقم (٣٢٩٧) في التفسير ، باب ومن سورة المجادلة ، أخرجه ابن جرير ٢٨/٥١ وفي سنده على بن علقمة الأنماري الراوي عن علي ، وقد اختلف فيه . قال البخاري : في حديثه نظر ، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: ما أرى بحديثه بأساً ، وقد حسن الترمذي حديثه هذا .
 (٣) ذكره الحافظ ابن كثير ٢٢٦/٤ عن ليث بن أبي سلم عن مجاهد عن علي بنحوه ، ولم يعزه لأحد .

الغين 🗥 .

معنى من لِينَة أَو تركتُموها قائمة على أصولها) في قول الله عن وجل: (ما قطعتم من لِينَة أَو تركتُموها قائمة على أصولها) قال: اللّينَة: النَّخْلَة ، (وليُخْزِيَ الفاسقين) قال: استَنْزلُوهم من حصونهم ، قال: وأُمِرُوا بقطع النَّخْلِ قال: فَحَك (٢) ذلك في صُدُورِهم ، فقال المسلمون: قد قطعنا بعضا ، وتَركنا بعضا ، فلَنسْنا أنَّ رسول الله عَيْنَا في قطعتُم من لِينَة أو تركتموها قائمة على في تركناه من وزر ؟ فأنزل الله (ماقطعتُم من لِينَة أو تركتموها قائمة على أصولها ...) الآية و أخرجه الترمذي (٢).

[شرح الغربب]

(لِينَة) اللَّينَةُ : مادُونَ العجوةِ من النحل ، والعجوة : نوع من التمر معروف بالمدينة .

(و زر) الوزر : الحل والثقل والإثم.

⁽١) البخاري ٨٧/٨ في تفسير سورة الحشر، باب قوله تمالى: (ما تطعم ٥-٠٠٠ لينة) وفي الحرث والمزارعة ، باب قطع الشجر والنخل ، وفي الجهاد ، باب حرق الدور والنخيل ، وفي المفازي ، باب حديث بني النضير و بخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم في دبة الرجلين ، ومسلم رقم (٢٤٦) في الجهاد ، باب جواز قطع أشجار الكفار و تحريقها ، والترمذي رقم (٣٢٩٨) في التفسير ، باب ومن سورة الحشر ، وأبو داود رقم (٣٦١٠) في الجهاد ، باب الحرق في بلاد العدو .

⁽٢) يقال : حك الشيء في نفسي : إذا لم يكن منشرح الصدر به ، وكان في قلب، شيء منه من الشك والريب ، لتوهمه أنه ذنب أو خطيئة .

⁽٣) رقم (٣٢٩٩) في التفسير ، باب ومن سورة الحشر، وإسناده حسن،وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب ، ذكره ابن كثير ٣٣٣/٤ من رواية النسائي بنحوه .

معربي مالك رضي الله عنه) قال : نَزَلَ قُولُهُ تعالى : (يُخْرِبُونَ بُيُوبَهُم بأَ يُدِيهِم ، وأيدِي المؤمنين) [الحشر: ٢] في اليهود ، حين أجلامُم رسولُ الله وَيَطْلِيْهِ ، على أنَّ لهم ما أَقَلَت الإبلُ من أَمتعتهم ، فكانُوا يُخْرِبُونَ الْبيْتَ عن عَتَبَتِهِ وبابهِ وخَشَبِهِ ، قال : فكانَ نَخْلُ بني النَّضِيرِ لرسول الله وَيَطْلِيْهِ خاصة ، أعطاهُ اللهُ إيَّاها ، وخصّه بها . أخرجه رزين (١٠) .

م ١٨٠ (و - محمر بن شهاب الزهري رحمه الله) في قوله : (فَمَا أُو بَحْفَتُمْ عَلَيْهِ مِن خَيْلِ وَلا رِكَابِ) [الحشر : ٦] قال : صَالَحَ الني وَيَلِيْنِهُ أَهْلَ فَدَكُ وَتُوكَ . قد سَمَّاها ، لاأحفظها ـ وهو محاصر ٌ قَوْماً آخرين، فأرسَلُوا إليه بالصلح قال : (فَمَا أُوجِفَتُم عليه من خيل ولا ركاب) يقول : بغير قتال ، قال الزهري أن وكانت بنُو النضير للني وَيَلِيْنَهُ خالصاً ، لم يَفْتَحُوها عَنُومَ ، افْتَتحوها عَلَى صُلح ، فَقسَمَها الني وَيَلِيْنَهُ بين المهاجرين ، لم يُعْطِ الأَنصار منها شيئاً ، إلا رجلين كانت بها حاجة . أخرجه أبو داود (٢).

[شرح الغربب]:

(أُو بَجفتُمْ) الإيجافُ: سرعةُ السَّيْرِ .

⁽١) ذكر مناه في حديث طويل أخرجه أبو داود رقم (٢٠٠٤) من حديث الزهري عن عبد الرحن ابن حكب بن مالك عن رجل من أصحاب الني صلى الله عليه وسلم ، وفي سنده محمد بن داود بن سنيان شيخ أبي داود وهو مجهول .

⁽٢) رقم (٢٩٧١) في الحراج ، باب في صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأموال ، ورجاله تقات ، لكن لم يذكر الرهري بمن سمه ، فهو منقطم .

(ركابٌ) الركابُ : الإبلُ ، واحدها : راحلة .

(عَنْوَةً) فُتحت المدينةُ عَنوةً : إذا أُخذت قهراً من غير صلح .

الما الله على رسوله على الم المنه الله على الله على الله على الله على رسوله على الم الله على رسوله على الله على رسوله من أهل الفرى فلله وللرسول . . .) الآية ، وللا (ما أفاة الله على رسوله من أهل الفرى فلله وللرسول . . .) الآية ، الحشر : ٧] وقال : استوعبت هذه هولا عن والفقواء الذين أخر بجوا من ديارهم وأموا لهم ، والذين تَبو وا الدار والإيمان من قبلهم ، والذين جاؤوا من بعدهم ، فاستوعبت هذه النّاس ، فلم يَبنق أحدٌ من المسلمين ، إلا له فيها حظ وحق ، إلا بعض من تَملكون من أرقًا نكم . أخرجه أبو داود (۱).

[شرح الغريب] :

⁽١) رقم (٢٩٦٥)و(٢٩٦٦) في الحراج ، باب في صفايا رسول الله صلى الله عليهوسلم من الأموال ، واللفظ الذي ساقه المصنف فلفق من الروايتين. الأولى : منها إسنادها صحيح وهي في العميمين ، الثانية : فيها انقطاع .

آلاف درهم » ·

قال أبو عبيد: أحسبِهُ إنما أراد بهذا الاستثناء: هؤ لاء المهاليك الثلاثة، حيث شهدو ابدراً.

وقيل: أراد: جميع المهاليك، وإنما استثنى من جملة المسلمين بعضاً من كُلّ ، فكان ذلك منصر فأ إلى جنس المهاليك، وقد يوضَع البعض موضع الكل ، حتى قيل: إنه من الأضداد.

به صَيْفٌ ، ولم يَكُنْ عندَهُ إلا تُو تُهُ وقُوتُ صَبْيا نِهِ ، فقال لامراً به : نَوِّمي الله عنه) أن رجلاً من الأنصار بات به صَيْفٌ ، ولم يَكُنْ عندَهُ إلا تُو تُهُ وقُوتُ صَبْيا نِهِ ، فقال لامراً به : الصَّبية ، وأَطْفِئِي السَّراجَ ، وقرِّبي للضَّيْفِ ما عندك ، فنزلت هذه الآية : (ويُؤثرونَ على أنفسِهم ولو كان بهم خصاصَةٌ) . أَخرجه الترمذي (١) .

وهو طرف من حديث طويل ، أخرجه البخاري ومسلم ، والرجل : هو أبو طلحة الأنصاري ، والحديث مذكور في كتاب الفضائل من حرف الفاء ، في فضائل أبي طلحة .

الذين نافَقوا يقولون لإخوانهم ...)الآية قال : إِنَّ أَبِيَّ قَالَهُ لَيهود بني الله عنه) في قوله : (أَلَمْ تَرَ إِلَى الذين نافَقوا يقولون لإخوانهم ...)الآية قال : إِنَّ ابنَ أَبِيَّ قَالَهُ ليهود بني النَّضير ، إذ أراد رسولُ الله عَيْسَالِيَّةُ إجلاءً هُمْ ، فنزلت . أُخرجه .

⁽١) رقم (٣٣٠١) في النفسير ، باب ومن سورة الحشر ،وإسناده صحيح، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

[شرح الغربب] :

(أَجْلاُهُمْ) الإجلاء النفيُ من الموطنِ من غير اختيار ِ . (يُتَحنهنُ) الامتحان : الاختبار .

سورة الممتحنة

الني مَتَالِلَهُ مَا الني مَتَالِلَهُ وَمَا اللهُ عَنْهَا) قالت : كان الني مَتَالِلَهُ مَتَالِلَهُ مُنْهُ وَصَي الله عنها) قالت : كان الني مَتَالِلَهُ وَمَا رُبِي اللهِ اللهُ عَنْهَا) [الممتحنة : ١٢] وما مُسَّتُ يَدُ رسولِ الله مِتَنَالِهُ بَدَ امْراَةً لِانْهَاكُمُا .

وفي رواية : كان المؤ مناتُ إذا هاجَرْنَ إِلَى النبيَّ مَتَّكِنَّهُ يَتَحِنْهُنَ بَقُولِ اللهِ بَرَا أَيَهِ اللهَ يَ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ إِذَا أَقَرَ بَهٰ الشَّرُ طِ مِن المؤمناتِ ، فَقَدْ الآية [المتحنة : ١٠] قالت عائشة : فِن أُقَرَ بَهٰ الشَّرُ طِ مِن المؤمناتِ ، فَقَدْ أَقَرَ بَهٰ الشَّرُ طِ مِن المؤمناتِ ، فَقَدُ أَقَرَ بِالحُمْةِ ، فَكَانَ رسولُ الله مَيْكِلِيّهِ إِذَا أُقْرَ رُنَ بَذَلكُ مِن قَوْ لَمِنَ ، قال لَمُنَ رسول الله مَيْكِلِيّهِ : • أَنطَلِقْنَ ، فَقَد با يَعْتُكُنَ ، لاَ واللهِ مَامَسَتُ يَدُ رسولُ الله مَيْكِلِيّهِ : • أَنطَلِقْنَ ، فقد با يَعْتُكُنَ ، لاَ واللهِ مَامَسَتُ يَدُ رسولُ الله مَيْكِلِيّهِ عَلَى النساءَ قَطْ إلا بما أَمَرَهُ اللهُ ، وكان يقولُ لَمْنَ إذا أَخذ رسولُ الله مَيْكِلِيّهِ على النساءَ قَطْ إلا بما أَمَرَهُ اللهُ ، وكان يقولُ لَمْنَ إذا أَخذ عليهنَ قد با يَعْتَكُنَ كلاماً . هذه رواية البخاري ومسلم .

و في رواية الترمذي، قالت: ماكان رسولُ الله عَيْنَا لِللَّهُ عَلَيْتُهُ كَيْمَا وَلَا اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهِ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ اللَّهُ عَلَيْكُ عَلِي اللَّهُ عَلَيْكُ عَلِيكُ عَلَيْكُ عَلِيكُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلْكُ عَلَيْكُ عَلْكُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَّ عَلْ

التي قال الله: (إذا جَاءُكُ المؤمناتُ يُبَا يِعْنَكَ ...) الآية [الممتحنة ١٢]، قال معمر: فأخبَرني ابنُ طَاوُوسَ عن أبيه قال: ما مَسَّتُ يَدُرسولِ الله ﷺ يَدُرسولِ الله ﷺ يَدُ امرأة يملكها (١٠).

في معروف) [الممتحنة : ١٢] إنَّما هو شَرْطٌ شَرَطُهُ الله للنِّساءِ . أخرجه البخاري (٢).

سورة الصَّفِّ

معراقة بن سعوم رضي الله عنه) قال: كُنْتُ جالساً في نَفُو مِن أَصْحَابِ رسولِ الله عَيْقِيْنَ نَتَذَاكُو ، نَفُولُ: لَوْ نَعْلَمُ أَيُّ الأعمالِ أَحَبُ إِلَى اللهِ لِعَيْقِيْنِ نَتَذَاكُو ، نَفُولُ: لَوْ نَعْلَمُ أَيُّ الأعمالِ أَحَبُ إِلَى اللهِ لِعَمَلْنَاهُ ؟ فَأَنزلَ الله تعالى (سَبَّح لله مافي السموات وما في الأرض ، إلى الله لِعَمَلْنَاهُ ؟ فَأَنزلَ الله تعالى (سَبَّح لله مافي السموات وما في الأرض ، وهو العزيز الحكيم ، يا أيها الذين آمنوا ، لِمَ تَقُولُونَ مالا تَفْعَلُونَ ؟ كَبُرَ مَقْتاً عَسْدَ اللهِ) أي : عَظْمَ (أَنْ تَقُولُوا : مالا تَفْعَلُونَ) [الصَّفَّ : ١-٣] فخرج عَسْدَ اللهِ) أي : عَظْمَ (أَنْ تَقُولُوا : مالا تَفْعَلُونَ) [الصَّفِّ : ١-٣] فخرج

⁽۱) البخاري ۸/۸٪ في تفسير سورة الممتحنة ، باب (إذا جاءك المؤمنات مهاجرات) وفي الطلاق، باب إذا أسلمت المشركة والنصرائية تحت الذمي والحربي ، وفي الأحكام ، باب بيعة النساء ، ومسلمرةم (۲۸۶۸) في الإمارة ، باب كيفية بيعة النساء ، والترمذي رقم (۳۳۳) في التفسير ، باب ومن سورة الممتحنة ، وقوله « للنساء » قال الحافظ : أي : على النساء . وقد اختلف في الشرط ، والأكثر على أنه النياحة . كما في حديث أم عطية . انظر زاد المسير لابن الجوزي طبع المكتب الاسلامي ٨/ه ٢٤ أنه النياحة . كما في تفسير سورة الممتحنة ، باب (إذا جاءك المؤمنات يبايعنك) .

علينا رسولُ الله ﷺ ، فقرأها علينا . أخرجه الترمذي ".

[شرح الغربب]:

(مَقْتاً) الْمَقْتُ : أشد البغض .

سورة الجمعة

٨٤٧ _ (خ م ت - جابر بن عبد الله رضي الله عنها) قال : بيناً (٢)

(١) وقم (٣٣٠٦) في التفسر ، باب ومن سورة الصف ، من حديث محمد بن كثير عن الأوزاعي عن يميي بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبد الله بن سلام ، وذكره ابن كثير ٣٣٦/٨ من روابة ابن أبي حاتم عن العباس بن الوليد بن مزيد ... وفي ابن كثير مرئد وهو خطأ ... البيروتي عن أبيه ٠ عمت الأوزاعي ، حدثني يحيي بن أبي كثير ، حـدثني أبو سفة بن عبـد الرحمن ، حدثني عبد الله بن سلام، وإسناده صحيح، وصحمه الحاكم ٧/٧٪ وأخرجه أحمد فيالمسنده/٧٪ و، من حديث يحيي بن أبي كثير عن أبي سلمة ، وعن عطاء بن يسار عن أبي سلمة عن عبد الله سلام قال : تذاكرنا أبكميأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسأله أي الأعمال أحب إلى الله ، فلم يقم أحد منا، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلًا ، فجمعنا ، فقرأ علينا هــــذه السورة ـــ يعني سورة الصف كلما (٢) قال الحافظ في « الفتح » ٣٣٨/٢ : في روابة خالد المذكورة عند أبي نعم في « المستخرج » « بينها نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة » وهذا ظاهر في أن انفضاضهم وقم بعد دخولهم في الصلاة ، لكن وتم عند مسلم من رواية عبد الله بن إدريس، عن حصين « ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب » . وله في رواية مشم « بينا الني صلى الله عليه وسلم قائم » زاد أبو عوانة في صحيحه والترمذي والدارة على من طريقه « يخطب » ومثله لأبي عوانة من طريق عباد بن العوام ، ولعبد بن حيد من طربق سلميان بن كثير ، كلاهما عن حصين ، وكذا وقع في روابة قيس بن الربيسم وإسرائيل ، ومثله في حديث ابن عباس ، وفي حديث أبي هريرة عند الطبراني في « الأوسط »وفي مرسل فتادة عند الطبراني وغيره ، فعلى هذا ، فقوله « نصلى » أي : ننتظر الصلاة ، وقوله » في ويؤيده : استدلال ابن مسعود على القيام في الحطبة بالآية المذكورة ، كما أخرجه ابن ماجه بإسناد معيم ، وكذا استدل به كب بن عجرة في «صعيع مسلم» .

نحن ُنصَلِّي مع النيِّ وَتَطَلِّقُونِ ، إذْ أَقْبَلَت عِيرٌ تَحْمِلُ طعاماً ، فالتَفَتُوا إليها ، حتَّى ما بَقِي مع الني وَتَطِلِيْهِ إلا اثنا عَشَرَ رُجلاً ، فنزلت هـذه الآيةُ (وإذا رَأُوا تَجَارَةً أَو لَهُوا آ نَفَضُوا إليها ، وتَركُوكَ قَامًا) [الجمعة: ١١].

وفي رواية ِ: أَنَّ النبيَّ عَيِّلِيَّةَ كَانَ يَخَطُّبُ قَائِماً ، فَجَاءَتُ عَيرُ مَن الشَّامِ وذكر نحوه .

وفيه : إلا ا'ثنا عَشَرَ رجلاً ، فيهم : أبو بكر وعمر .

وفي أخرى : إلا اثنا عشر رجادً ، أنا فيهم · أخرجه البخاري ومسلم والترمذي .

وفي رواية لمسلم قال: كُنّا مـــعَ النبيِّ وَلَيْكِيْتُةِ يومَ الْجُمُعَةِ ، فَقَدِمَتُ سُو َيَكِيْنِةٍ يومَ الْجُمُعَةِ ، فَقَدِمَتُ سُو َيَقَالِيَةٍ مَا الناسُ إليها ، فلم يبق إلا اثنا عَشَرَ رجلاً أنا فيهم ، قال : فأنزل الله (وإذا رَأُو ا تِجارَةً أَو لَهُوا النفَضُوا إليها ، وتركُوكَ قائِماً . . .) لما آخر الآية (١) .

[شرح الغربب] :

- (العير') الإبل والحمير تحمل الميرة والأحمال .
- (اَنْفَضُوا): تَفَرَّقُوا ، وهو مطاوع قولك : فضَضَتُ .

⁽١) البخاري ٩٣/٨ و ٩٤ في تفدير سورة الجمة ، باب (وإذا رأوا تجارة أو لهوآ) وفي الجمة، باب إذا نفر الناس عن الامام في صلاة الجمة ، وفي البيوع ، باب قول الله تمالى : (وإذا رأوا تجارة أو لهوآ) ومسلم رقم (٩٣٨) في الجمعة ، باب قوله تمالى : (وإذا رأوا تجارة أو لهوآ) . والترمذي رقم (٨٠٣) في التفدير ، باب ومن سورة الجمعة

سورة المنافقين

مده من المهاجرين حتى كَثُرُوا ، وكان من المهاجرين حتى كَثُرُوا ، وكان من المهاجرين وجَلُ لَعَّابُ ، وَقَدْ قَابَ معه ناسُ من المهاجرين حتى كَثُرُوا ، وكان من المهاجرين رجلُ لَعَّابُ ، فَحَسَعَ أَنصاريا أَن اللهاجرين الأنصاري عَضباً شديدا ، وقال المهاجري : يال الأنصار ، وقال المهاجري : يال المهاجرين ، فَخَرَجَ النبي عَيِّلِيّنِ ، فقال : مَا بَال دَعُوى الجاهلية ؟ ثم قال : مَا شَا نَهُمْ ؟ فَأْخِرَ بِكَسْعَةَ المهاجري الأنصاري ، قال : فقال النبي وَيَلِيّنِ : فقال النبي وَيَلِيّنِ : فقال النبي وَيَلِيّنِ : فقال النبي وقال علينا ؟ دَعُو ها ، فإنها خبيثة ، وقال عبد الله بن أبي بن سلول : أقد تداعوا علينا ؟ لئن رَجَعْنَا إلى المدينة ليُخر جَنّ الأعَزْ منها الأذل ، قال عم : ألا نقتُلُ لئن رَجَعْنَا إلى المدينة ليُخر جَنّ الأعَزْ منها الأذل ، قال عم : ألا نقتُلُ الله نقتُلُ الله عنه الله المدينة الله المدينة الله المدينة الله المدينة المناه المناه المناه المناه المناه المنه المناه المناه المنه ا

⁽۱) قال الحافظ في « الفتح ۱۷/۱ ؛ ۱۹ ؛ ١٠ المشهور فيه ، أنه ضرب الدبر باليد أو بالرجل . ووقع عند الطبري من وجه آخر عن عمرو بن دينار عن جابر « أن رجلا من المهاجرين كسع رجلا من الأنصار برجله ، وذلك عند أهل اليمن شديد » والرجل المهاجري هو : جبجساه بن قيس ويقال : إن تسيد الففاري . وكان مع عمر بن الحطاب يقود له قرسه ، والرجل الأنصاري : هو سنان بن وبرة الجبني حليف الأنصار – وفي رواية عبد الرزاق عن معمر عن قتسادة مرسلا ، أن الأنصاري كان حليفاً لهم من جبينة، وأن المهاجري كان من غفار ، وسماهما ان إسماق في المفازي عن شيوخه – وأخرج ابن أبي حاتم من طريق عقيل عن الزهري عن عروة بن الربع وعمرو بن ثالث أنها أخبراه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا غزوة المريسيع – وهي التي هسدم فيها وسول الله صلى الله عليه وسلم مناة الطاغية، التي كانت بين قفا المشلل وبين البحر – فافتتل رجلان ماستعلى المهاجري على الأنصاري، فقال حليف الأنصار : با معتمر الأنصار . فتداعوا إلى أن حجز بينهم ، فانكفا كل منافق إلى عبد الله بن أبي ، فقالوا : كنت ترجى وتدفع، فصرت لا تضر ولاتنفع، فقال : لثن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل» فذكر القمة بطولها ، وهو مرسل جيد.

يانيَ اللهِ هذا الخبيثُ ؟ _ لعبد اللهِ _ فقال النبي وَ وَ عَلَيْهِ : • لا يَتَحَدُّثُ النَّاسِ أَنَهُ كان يَقْتُلُ أصحابَهُ .

وفي رواية نحوه، إلا أنه قال: فَأْتَى النبيَّ وَلِيَظِيْرُ فَسَأَلُهُ القَوَدَ؟ فقال: دُعُوها، فإنها مُنْتَنَة (الله مَنْتَنَة (الله الحديث، هذه رواية البخاري ومسلم.

وفي رواية لمسلم قال: ا قتتَلَ عُلامان: عُلامٌ من المهاجرين، وغلام من الأنصار، فنادَى المهاجرين و الهاجرون _ : يال المهاجرين، و نادى الأنصاري: يال الأنصار فغرج النبي عَيَنْكِيْنَ ، فقال: ماهذا ؟ دعوى [أهل] الجاهلية؟ قالوا: لا يارسول الله، إلا أن عُلامَيْن ا تُتتَلَل ، فكَسَع أحدُهما الاخر. فقال: لا بأس ، و لينصر الرجسل أخاه ظالما أو مظلوما ، إن كان ظالما فلينضر أن فلينضر أن فلينضر أن فلينضر أن فلينضر أن فلينضر أن المناه فلينضر أن المناه المنتناه في المنته في المنته المناه المناه فلينه في المناه في المناه فلينته المناه في المناه فله المناه في المناه فله المناه في المناه في النه في المناه في المناه في المناه في المناه في المناه في في المناه في المناه

وأخرجه المترمذي بنجوه ، وفي أوله ، قال سفيان ' : يَرَوْنَ أَنَّهَا غزوه بني الْمُصْطَلَق .

وفي آخرها : لا يَتَحدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُعمَّداً يَقْتَلُ أَصْحا بهُ .

 ⁽١) قال الحافظ في « الفتح » : أي : دعوى الجاهلية ، وأبعد من قال: المراد: الكمة. ومنقنة بعم المر وسكون النون وكمر المثناة – من النتن ، أي أنه كلمة فبيمة خبيئة .

⁽ ٣) أخرجه البخاري ٩٨/٦ و الأنبياء، باب في دعوى الجاهلية ، و ٩٩/٦ و تفسير سورة المنافقين . الحرجة المنافقين الأعربية المنافقين المناف

[شرح الغربب] :

- (تَابَ): إذا رجع .
- (الكَسْعُ) أَنْ تَصْرِبَ دُبِرِ الإِنسانُ بِيدك ، أو بصدر قدمك .

(الخبيث) الرديء الكريه .المنتنة والمنتن معروف ، أراد : أن دعوى

الجاهلية « يَالَ 'فلانِ ، كريهة وديئة في الشرع .

(القُوَدُ) القصاص .

⁼ استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم) وأخرجه مسلم رقم (٨٤) في البر والصلة ، باب نصر الأخ ظالما أو مظلوما ، والـترمذي رقم(٢٣١٢) في تفسير سورة المناقفين .

مُسَنَّدَةً) قال : كانوا رجالاً أُجمل شيءً .

وفي رواية أن زيداً قال: كُنْتُ في غزاة فسمعتُ عبد الله بن أَنَي يقولُ عند كر خلك عمي _ أو لعمر () _ فذكر ذلك رسول الله عَيَّالِيَّة ، فدعاني فحدَّ ثنهُ ، فأرسل إلى عبد الله بن أَنَي وأصحابه ، فحلفوا ماقالوا ، فصدَّقهُم رسولُ الله عَيَّالِيَّة ، وكَذَبني ، فأصا بني غمَّ لم يصدُني مثله قط ، فجلستُ في بيتي ، وقال عمي : ماأردُت إلى أن كَذَّ بك الني عَيَّالِيَّة ومَقَتَك ؟ فظ ، فجلستُ في بيتي ، وقال عمي : ماأردُت إلى أن كَذَّ بك الني عَيَّالِيَّة ومَقَتَك ؟ فأنزل الله عز وجل (إذا جاءَك المنافقون . إلى قوله _ ليُخر جن الأعَنُ ، منها الأذَلُ) [المنافقون : ١ _ ٨] فأرسل إلي رسولُ الله عَيَّالِيَّة ، فقراً مَا عليَ ثم قال : إنَّ الله قدصَدَ قك أخرجه البخاري ومسلم (٢)

⁽١) قال الحافظ: كذا بالشك ، وفي سائر الروابات الآئية « لعمي به بلا شك ، كذا عند الترمذي من طريق سعبد الأزدي عن زيد :

ووقع ُعند الطبر اني وابن مردويه : أن المراد بعمه : سعد بن عبادة ، وليس هو عمه حقيقة وإنما هو سيد تومه الحزرج ، وعم زيد بن أرتم الحقيقي هو ثابت تيس له صعبة .

ووقع في مفازي أبي الأسود عن عروة : أن مثل ذلك ونسسح لأوس بن أرقم ، فذكر ، لعمر بن الحطاب ، فلعل هذا سبب الشك في ذكر عمر .

وجزم الحاكم في « الإكليل » أن هذه الرواية وم ، والصواب : زيد بن أرنم . قال الحافظ : ولا يمتنع تعدد الخبر بذلك عن عبد الله بن أبي ، إلا أن القصة لريد بن أرنم .

⁽٢) قال الحافظ في « الفتح » ٨/ ه ٩ و و ٩ ٩ و في الحديث من الغوائد : ترك مؤاخذة كبراه الفوم بالهفوات لئلا تنفر أتباعهم ، والاقتصار على معاتبتهم وقبول أعذارهم وتصديق أيمانهم ، وإن كانت الفرائن تشد إلى خلاف ذلك، لما في ذلك من التأنيس والتأليف ، وفيه جواز تبليغ مالا يجوز للمقول فيه ، ولا يعد غيمة مذمومة إلا إن قصد بذلك الافداد المطلق ، وأما إذا كانت مصلحة ترجع على المسدة قلا »

وللبخاري أيضاً قال: لما قال عبد الله بن أبي : لا تنفيفُوا على من عند رسول الله ، وقال أيضاً: أثن رَجعنا إلى المدينة أخبرت به النبي علياته ، فلا مني الأنصار ، وحلف عبد الله بن أبي ما قال ذلك ، فرجعت إلى المنزل ، فنمت ، فأتاني رسول رسول الله وتعليه فأ تيته ، فقال : إن الله قد صد قك ، فنزلت : (هم الذبن يقولُون : لا تنفيقُوا على من عند رسول الله حتى ينفضُوا) فنزلت : (هم الذبن يقولُون : لا تنفيقُوا على من عند رسول الله حتى ينفضُوا)

وأخرجه الترمذي مثل الرواية الثانية ، ونحو الرواية الثالثة التي أخرجها البخاري ، وقال : « في غزوة تبوك ً » .

• ٨٥٠ (ت- ابن عباس رضي الله عنهما) قال: من كان له مال 'يبَلِّغَهُ حَجَّ بيْت رَبِّهِ أَوْ يَجِبُ عليه فيه زكاةٌ ، فلم يفعل ، سألَ الرجْعَةَ عند الموت ، فقال رجلٌ : يا ابنَ عبَّاسٍ ، اتَّ قِ الله ، فإنما يسألُ الرجعةَ الكفَّارُ ، قال : سأ تُلُو عليك بذلك فَرْ آناً (ياأَيُّها الَّذِينَ آمنُوا لا تُلْمِكُمُ أَمُوالُكُمُ ولا أُولادُكم عن ذِكْرِ عليك بذلك فَرْ آناً (ياأَيُّها الَّذِينَ آمنُوا لا تُلْمِكُمُ أَمُوالُكُمُ ولا أُولادُكم عن ذِكْرِ

⁽١) أخرجه البخاري ٩٤/٨ ع في تفسير سورة المنافقون ، في فاغتها ، وباب (انخذوا أعيسانهم جنة) وباب قوله : (ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلومهم) وباب(إذا رأيتهم تسجبك أجسامهه) وأخرجه مسلم رقم (٧٧٧٠) في صفات المنافقين ، والترمذي رقم (٣٣٠٩) و (٣٣١٠) في التفسير ، باب ومن سورة المنافقين .

الله ، ومَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ، فأُولِئِكَ ثُمُ الْحَاسِرُونَ ، وأَنفِقُوا مَا رَزْقَناكُم مِنْ قَبلِ أَن يَأْتِيَ أَحدَكُمُ المُوتُ ، فيقولَ : ربّ ، لولا أَخْرَتني إلى أُجلٍ قريب ، فأصدق وأكن مِنَ الصَّالِحِينَ ؟ وَلَنْ يُؤْخِرَ اللهُ نفساً إذا جاءً أَجلُها ، والله خبير بما تعملون) [المنافقون : ٩ - ١١] قال : فما يُؤْجِبُ الزَّكَاةَ ؟ قال : إذا بلغ المال ما تتين فَصَاعداً ، قال : فسا يوجِبُ الحجّ ؟ قال : الزَّادُ والبعيرُ . أخرجه الترمذي (١) .

وفي رواية لدعن ابن عباس عن النبي وَيَطِيِّتُهُ بنحوه ، قال : والأول أصح (٢) .

سورة التغابن

الله الله عند عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه وعرَضَ المصاحِفَ ، فأُ تَى على هذه الآية : (ومن أبن مسعود رضي الله عنه وعرَضَ المصاحِفَ ، فأُ تَى على هذه الآية : (ومن يُؤمِنُ بالله ِ يَهْدِ قَلْبَهُ) [التغابن : ١١] قال : هي المصيباتُ تصيبُ الرَّجلُ ،

⁽١) رقم (٣١٣) في التفسير، باب ومن سورة المنافقين، من حديث أبي جناب الكلي، عن الضحاك بن مزاحم، عن ابن عباس عن ابن عباس وأبو جناب الكلي، واسمه يحيى بن أبي حية ضميف، ورواية الضحاك عن ابن عباس فيها القطاع.

⁽٢) لفظ الترمـذي: حدثنا عبد بن حيد ، حدثنا عبد الرزاق ، عـن الثوري عن يحيى بن ألى حية عن الضحاك عن ابن عباس عن الني صلى الله عليه وسلم بنحوه . هكذا روى ابن عبينة وغير واحد هذا الحديث عن أبي جناب عن الضحاك عن ابن عباس قوله ولم يرفعه ، وهـــذا أصح من رواية عبد الرزاق ، وأبو جناب القصاب ، احمه ، يحيى بن أبي حية ، وليس هو بالقوي في الحديث .

فيعلم أنها من عند الله ، فَيُسَلِّمُ ويَرْضَى . أحرجه البخاري'''.

الذين آمنوا ، إنَّ من أَزوا جِكُمُ وأُولادكُمْ عَدُوًّا لِكُمْ فَاحَذَرُ وَهُمْ) ؟ [التغابن: ١٤] الذين آمنوا ، إنَّ من أَزوا جِكُمُ وأُولادكُمْ عَدُوًّا لِكُمْ فَاحَذَرُ وَهُمْ) ؟ [التغابن: ١٤] قال : هؤلاء رجالُ أسلموا من مكه ، وأَرادوا أنْ يأنُوا النبيَّ وَيَلِيَّتُهُ ، فَامَا أَتَو النبيَّ وَيَلِيَّتُهُ ، فَامَا أَتَو السولَ الله وَيَلِيَّتُهُ الله وَالله وَيَلِيِّهُ وَالله وَالله وَيَلِيِّهُ وَالله وَالله وَالله وَيَلِيِّهُ وَالله عَنْ وَجَلَ رُوهُ مَا الله عَنْ وَجَلَ رَا النَّاسَ قَد فَقُهُوا فِي الدين ، مَهُوا أَنْ يُعاقِبُو هُمْ ، فأنزل الله عز وجل رأو النَّا الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولاد كم عَذُوا لكم ، فأخذ روهم . . . الآية أخرجه الترمذي (٢) .

سورة الطلاق

٨٥٣ – (ط. عبر الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما) قَواأُ ﴿ يَا أَبِهَا

الأحمس عن أبي ظبيان عن عاقمة هناه ، لكن لم يذكر ابن صدود . وكذا أخرجه الفرياني عن الأحمس عن أبي ظبيان عن عاقمة هناه ، لكن لم يذكر ابن صدود . وكذا أخرجه الفرياني عن التوري ، وعبد بن حبيد عن عمر بن سمد عن التوري عن الأعمس ، والطبري من طرق عن الأعمس . نعم أخرجه البرقاني من وجه آخر ، ققال : عن علقمة قال : « شهدنا عنده - يعني عند الله - عرض المصاحف . فأتى على هذه الآبة (ما أصاب من مصيبة إلا بإذن الله . ومن يؤمن بالله يهد قلبه) مال : هي المصيات تصيب الرجل ، فيعلم أنها من عند الله ، فيعلم ورضى » .

⁽٢) رفم (٣٠١٤) في التفسير ، باب ومن سورة التفاين ، من حديث إسرائيل عن ساك بن حرب عن محكر مة عن ابن عباس ، وحاك بن حرب صدوق ، إلا في روايته عن عصكر مة فإنها مضطربة ، ومع ذلك فقد قال الترمذي : هذا حديث صحيح ، وذكره ابن كثير من رواية ابن أبي حاتم وابن جزير والطبراني من حديث إسرائيل به .

النيُّ ، إذا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقُو ُهِنَّ لِقَبُلِ ('' عِدَّ بَهِنَّ) [الطلاق : ١] قال مالك رحمه الله : يعني بذلك : أنْ يُطَلِّقَ فِي كُلِّ طُهْرٍ مَرَّةً . أَنْ يُطَلِّقَ فِي كُلِّ طُهْرٍ مَرَّةً . أخرجه الموطأ ('')

[شرح الغربب]:

(تُعبُلُ) الشيء : مَا أَقْبَلَ مِنْهُ . أَي فَطَلَّقُوهُنَ مُسْتَقَبْلاَتِ عِدَّتَهُنَ . أَي فَطَلَّقُوهُنَ مُسْتَقَبْلاَتِ عِدَّتَهُنَ . الله عنهما) في قول الله عز وجلً ما الله عنهما) في قول الله عز وجلً (ياأيها النبي، إذا طلقتم النساء فَطَلَّقُو هُنَ لَعِدَّتِهِنَ) قال ابن عباس : قُبُلِ عِدَّتَهِنَ . أُخرجه النسائي (٣) .

سورة التحريم

⁽١) قال النووي : هذه قراءة ابن عباس وابن عمر وهي شاذة لا تثبت قرآنا بالاجاع ، ولا يكون لهنا حكم خبر الواحد عندنا وعند عنقي الأصولين . وقال الزرقاني : وهدذه القراءة على التفسير لا للتلاوة .

⁽٢) ٣/٧/٥ في الطلاق ، باب جامع الطلاق ، وإسناده صحيح ، وي رواية سلم رقم (١٤٧٠) في الطلاق ، قال ابن عمر : وقرأ الني صلى الله عليه وسلم : (يا ايها الني إذا طلقتم النساء نطلقوهن في قبل عدتهن) .

⁽٣) ١٣٩/٦ و ١٤٠٠ في الطلاق ، ياب وقت الطلاق للمدة ، وإسناده صعيع .

فسألتُ عن ذلك؟ فقيل لي : أُهدتُ لها امرأةٌ من قومها عُكَّةٌ من عنمل ، فَسَقَت النبيُّ عَلِيْكِ مِنهُ أَشر بَهُ ، فقلت : أما واللهِ لَنَحْتَالنَّ له ، فقلت لسودةً بنت زَ مُعةً : إنهُ سَيدنو مِنك ، فإذا دنا منك َفقولي له : يارسولَ الله أكلتَ مَغَافيرَ ؟ فإنه سيقُولُ لك : لا ، فقولي له : ما هذه الربحُ التي أُجد ؟ _ زاد في رواية :وكان رسولُ الله عَيْنَالِيْنَ يَشْتَدُ عليه أَنْ يُوجِد منهُ الريحُ _ فإنهُ سيقولُ لك: سقَتْني حفصة أشر به عَسَل ، فقولي له : جَرَسَت ْ نَحْلُه ْ العُر ْ فُطَ، وسأَقُولُ ذلك، و تُولِيأُ نت ياصفيَّة مثل ذلك، قالت: تقولُسُو دَةُ: فَوَاللهُ الَّذِي لا إلهَ إلا هو، ماهوَ إِلا أَنْقَامَ عَلَى البَّابِ، فأردتُ أَنَّ أَبَادِ ثَهُ بَمَا أُمْرَ نَنِي فَرَقَا مَنْكَ، فلمَّا دَنا منها قالتُ له سودةُ : يارسولَ الله ، أَكُلْتَ مَغَافيرَ ؟ قال : « لا ، قالت : فما هذه الريحُ التي أُجِدُ منك ؟ قال : « سَقَتْني حَفْصَةُ شَرْ بَةَ عَسَل » فقالت : جَرَست نَحْمَلُهُ الْعُرْ فُطَ ، فلما دارَ إِليَّ ، قلت له نحو ذلك ، فلمَّا دارَ إِلَى صَفيَّةَ ، قالت له مثل ذلك ، فلما دار إلى حَفْصَةَ ، قالت : يارسولَ الله ، أَلا أسقيك منه ؟ قال : « لاحاجةً لي فيهِ » قالت : تقولُ سودَةُ : والله لقـــد حَرَّمْناهُ ، قلتُ لهــا : انسكتي .

وفي رواية قالت: كان رسولُ الله وَيُطِيِّةُ بِمَكُثُ عند زينبَ بنتِ جَحْشٍ، فَيَشْرَبُ عندَهـا عسلاً ، قالت : فَتُواطَأْت أَنا وحفصةُ ، أَنَّ أَيْتنا مَادَخلَ عليها رسولُ الله عَيَّظِيَّةُ ، فَلْتَقُلُ له : إِنِّي أَجِدُ منك ربح مَغَافيرَ ، أَكَلْتَ مَغَافيرَ ، أَكُلْتَ مَغَافيرَ ؟ فدخل عليها رسولُ الله عَيَّظِيَّةً ، فقال له ، فقال : بل شَرِ بتُ عسلاً عند مَغَافيرَ ؟ فدخل على إحداهما ، فقالت ذلك له ، فقال : بل شَر بْتُ عسلاً عند

زينب بنت جحش (۱)، ولن أُعود له ، فنزل (ياأَيهاالني لَم تَحَرِّمُ ما أَحَلَّ اللهُ لك؟) [التحريم: ١] (إِنْ تَتُوبا إلى الله) [التحريم: ٤] : لعائشة وحفصة (وإِذْ أَسَرَّ النبيُ إلى بعض أَزواجه حديثاً) [التحريم ٤] لقوله : بل شربتُ عسلاً ولن أُعود له ، وقد حَلَفت ُ ، فلا تُخبِرِي بذلك أحداً . أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود ، وأخرج النسائي الرواية الثانية (٢).

⁽١) وهذه الروابة من طريق عبيد بن عميرعن عائشة ، في «الصحيحين» أيضاً من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، وفيه أن شرب العمل كان عند حفصة بنت عمر ، قال الحمافظ : وأخرج ابن مردويه مسن طريق ابن أبي مليكة عن ابن عماس أن شرب العمل كان عند سودة ، وأن عائشة وحنصة هما اللتان تواطأنا على ونتى ما في رواية عبيد بن عمير ، وإن اختلفا في صاحبــة السل ، وطريق الجمع بين هذا الاختلاف الحمل على التعدد ، فلا يمنع تمدد السبب للأمر الواحد ، فإن جنح إلى الترجيح ، فرواية عبيد بن عمير أثبت لموافقة ابن عباس لها ، على أن المتظاهر تين حفصةوعائشة على ما تقدم في التفسير ، وفي الطلاق من جزم عمر بذلك ، فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تقرن في النظاهر بعائشة ، لكن مكن تمدد القصة في شرب السبل و غربميه ، واختصاص النزول بالقصة التي فيها أن عائشة وحفصة هما المتظاهرةان ، ويمكن أن تكون الفصة التي وقع فيها شرب العسل عند حفصة كانت سابقة ، ويؤيد هذا الحمل أنه لم يقم في طريق هشام بن عروة التي فيها : أن شرب العسل كان عند حنصة تعرض الآية ، ولا يذكر سب النزول . والراجح أيضاً أن صاحبــة العمل زينب لاسودة ، لأن طريق عبيد بن عمير أثبت من طريق ابن أبي مليكة بكثير ، ولا جائز أن تتعد بطريق هشام بن عروة ، لأن فيها أن سودة كانت بمن وافق عائشة على نولها : أجد ريح مفافير، ويرجعه أيضاً ما ثبت عن عائشة أن نساء الني كن حز بين، أنا وسودة وحفصة وسفية في حزب، وزينب بنت جعش وأم سلمة والباقيات في حزب ، فمذايرجم أن زينب هي صاحبة السل، ولهذا غارت،منها لكونها من غير حزبها والله أعلم .

⁽٢) البخاري ٣٣١/٩ و ٣٣٣ و ٣٣٣ في الطلاق ، باب توله تمال : (لم تحرم ما أحل الله لك) و في النكاح ، باب دخول الرجل على نسائه في اليوم ، و في الأطعمة ، باب الحلواء والعسل ، و في الأعربة، باب البازق ومن نهى عن كل مسكر ، وباب شراب الحلواء والعسل ، و في الطب، باب الدواء بالعسل ...

[شرح الغربب]:

- (عُكَّة)العُكة . الظرفُ الذي يكونُ فيه العَسَلُ .
- (مَغَافَيرَ) المُغَافِيرِ بالفاء والياء : شيءُ يَنضَجُهُ الْغُرْ ُفُطُ ، حُلُو كالناطف وله ريحٌ كريهة .
- (َجَرَسَتِ العَرَفَطَ) جَرَسَتَ النَّحَلُ العَرَفَطَ ؛ إِذَا أَكْلَتَهُ ، وَمَنْهُ قَيْلُ للنَّحَلَ ؛ جَوَارِسَ ، والعُرُ فُطُ ؛ جَمَع عُرُ فُطَةً ، وهو شجر من العَضَاهِ زهرته مدحرجة ، والعضاهُ ؛ كُلُ شجر يَعْظُمْ وله شوك كالطَّلَح والسَّمَر والسلم ، ونحو ذلك .
 - (فَرَقاً)الفرَقُ : الفزعُ والحوف.

وفي الحيل ، باب مايكره من احتيال المرأة مع الزوج والفرائر ، ومسلم رقم (١٤٧٤) في الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق ، وأبو داود رقم (٣٧١٥) في الأشربة، باب شراب السل ، والنسائي ١١/١٥١ و ١٥١ في الطلاق ، باب قول الله عز وجل : (يا أيها النبي لم نحرم ما أحل الله الك).

⁽١) نقل القرطي في تفسير ٢ / ١٧٣ و ١٧٤ قال الحليل بن أحمد والفراه : كل شيء يوجد من خلق الانسان إذا أضيف إلى اثنين جم. تقول : هشمت رؤوسها واشبعت بطونها ، و « إن تتوبا إلى الله فقد صفت فلوبكما » ولهذا قال : « فاقطموا أيديها »ولم يقل: يديها .

مَعهُ بِالإِدَاوَة ، فَتَبَرَّزَ ثُمَّ أَتَانِي ، فسكبتُ على يَدُيهِ ، فَتَوَصَّأ ، فقلتُ : يا أُمير المؤمنينَ ، مَن المرأتان من أزواج النبيِّ ﷺ اللَّتان قال الله عز وجـــل: (إِن تَتُوبًا إِلَى الله فقد صغت قلو 'بكما) ؟ فقال عمر ': واعجباً لكَ يَا ابْ العباس! قال الزهريُّ : كُرهَ و اللهِ ماسأ له عَنْهُ ولم يكْتُمُه ، فقال: هُما عائشَةُ وحفْصَةُ ، ثم أَخَذَ يَسُوقُ الحَديثَ ـ قال : كُنَّا مَعْشَرَ قُرَ يُش قوماً نَعْلَبُ النِّساءَ ، فلمَّا قَدَمْنَا المدينَةَ ، وجدْنا قوماً تغْلَبُهُمْ نِسانُوهُمْ ، فَطَفقَ نِسانُونا يتَعَلَّمْنَ من نسائهمْ ، قال: وكان مَنْزلي في بني أُمَيَّةَ بن زيْد بالعَوَالي ، فَتَغَضَّبْتُ يومًا على امْرَأْتِي ، فإذا هي تُراجِعُني ، فأنكَرْتُ أَنْ تُراجِعَني ، فقالت : ما تُنكر ُ أَنْ أَراجِعَك ، فوالله ، إِن أَزْواجَ النَّيُّ مِينَالِيَّةِ لَيْرَاجِعْنَهُ ، وتَهْجُرُهُ إِحْـدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْل ، فا نطَلَقْتُ ، فدَخلْتُ على حَفْصَةَ ، فقُلْتُ : أُتُراجِعِينَ رسولَ اللهِ مِيتَالِيَّةٍ ؟ فقالت : نعم ، فقلتُ : أَتَهْجُرُهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ إلى اللَّيْلِ؟ قالت : نعم، قُلْتُ : قَدْ خابَ مَنْ فَعَلَ ذلك منْكُنَّ وخَسرَتْ ، أَفَتَأْمَنُ إِحداكُنَّ أَنْ يغْضَبَ اللهُ عليها لغَضَب رسولِ الله ﷺ ؟ فإذا هيَّ هَلَكَتْ ، لاتُراجعيرسولَ الله ، ولا تسأليه شَيْئاً ، وَسَلَيْنِي مَا بَدَا لَكَ ، وَلَا يَغُرَّ نَكَ أَنْ كَانَتَ جَارَ تُكَ هِي أُوسَمِّ (١) وأحبُّ إِلَى رسول الله وَيَعْلِينُهُ منكِ ـ يُريدُ عائشَةَ ـ وكان لي جـــارٌ من الأنصار ، فكُنَّا نَتَنَاوَبُ النزولَ إِلَى رسول الله ﷺ ، فينزلُ يوماً ، وأَنزلُ يوماً ، فيَأْ تينى بَخَبَر

⁽۱) « أن كانت » بغتم الهمزة ، والمراد بالجارة هنا : الفرة ، و « أوسم » أحسن وأجل ، والوسامة: الحمسال ...

الوَّحي وغيره ، وآتِيهِ بمثل ذلك ، وكُنَّا نتحــــدَّثُ : أَنَّ غِيثَانُ تُنْعِلُ الْخَيْلَ لَتَغْزُونَا ، فَنزَلَ صاحبي ، ثُمَّ أَتاني عشاءً ، فضَرَبَ بابي ، ثم ناداني ، فخرجتُ إليه ، فقال : حَدَثَ أَمْرٌ عظيمٌ ، فقلتُ : ماذا ؟ جاءت ْ غَسَّانُ ؟ قال : لا، بلْ أُعظمُ من ذلك وأُهُوَلُ ، طَلَّقَ رسولُ الله عَيْظِيَّةِ نساءَهُ ، قلت ُ : وقد خَا َبتُ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ ، و قد كُنْتُ أَظُنْ هذا يُو شكُ أَن يكونَ ، حتى إذا صَلَّيْتُ الصبحَ شَدَدْتُ علىَّ ثيابي ، ثم نزلتُ ، فدخلتُ على حَفْصَةَ وهي تبكي ، فقلتُ : أُطَلَّقَكُنَّ رسولُ الله مِتَنَّالِيُّهُ ؟ قالت : لاأَدري ، هو هـذا مُغتَزلٌ في هذه المشرُبة ، فأتيتُ غلاماً له أسودَ ، فقلت ، اسْتَأْذِنُ لعمر ، فِدخِلَ ثَم خرجَ إليَّ ، قال : قد ذكرتكَ له فصَمَتَ ، فانطلقت ْ حتى إذا أُتيت ْ المنبرَ ، فإذا عنده وهُط ْ جلوسٌ ، يبكي بعضهم، فجلست ْ قليلاً ، ثم غلبني ما أجد ْ، فأتيتُ الغلامَ ، فقلتُ : استأذنُ لعمرَ ، فدخلَ ، ثم خرجَ إليَّ ، فقــال : قد ذَكُرْ تُكَ له فَصَمَتَ ، فخرجت فجلست الى المنبر، ثم غلبني ما أجد ، فأتيت الغلامَ ، فقلت : استأذنُ لعمر ، فدخلَ ثم خرجَ فقـــال : قد ذكرُتكَ له ، فَصَمَتَ ، فَوَ لَيْتُ مُدْبِراً ، فإذا الغلام يدعوني ، فقال : ادْخُلُ فقد أذن لك، فدخلتُ ، فسَلَّمْتُ على رسول الله مَيْنَالِيَّةِ ، فـــإذا هو مُتَّكَىءُ على رمَال حَصير ، قد أَثْرَ في جنبه ، فقلتُ : أطلُّقتَ يا رسولَ اللهِ نساءَكَ ؟ فرفع رأسه إليَّ ، فقال : لا ، فقلت : الله أكبر ، لو رأيتَنا يا رسولَ الله ، وكُنَّ ا معشر قريشِ نغلِبُ النساء ، فلما قَدِمنا المدينةَ وجـدنا قوماً تغلبهم نساؤهم ، فطفيقَ نساؤنا يتعلَّمُن من نسائهم ، فتغضُّبت على امرأتي يوماً ، فـــاذا هي

تراجعُني ، فأنكرتُ أن تراجعَني ، فقالت: ما تُنكِرُ أن أراجعُكَ ؟ فوالله إِنَّ أَزُواجَ رسول الله ليُرَاجِعْنَهُ ،وتهجُر ُهُ إحداهنَّ اليومَ إِلَى الليل ،فقلت ُ: قد حابَ من فعلَ ذلك منهن وخسر ، أَفتأُمنُ إحداهن أَنْ يغضبَ الله عليها لغضب رسول الله ، فإذا هي قد هلكت ؟فتبسَّمَ رسولُ الله عَيْنَالِيْهِ . فقلت: يا رسولَ الله، قد دَخلْتُ على حفصةً فقلتُ: لا يغُرُّ نَكُ أَنُ كَانِتِ جَارِتُكُ هي أُوسمُ وأَحبُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ منك ، فتبسَّم أُخرى . فقلتُ: استأنس يا رسولَ الله ؟ قال: نعم، فجلستُ ، فرفعتُ رأسي فيالبيتِ ، فوالله مارأيتُ فيه شيئاً يَرُدُ البصرَ ، إلا أهبَةَ ثلاثةً ، فقلت : يا رسولَ الله ادعُ اللهَ أن ُبُو تُسعَ على أُمَّتك ، فقد وشَّع َ على فارسَ والروم ، وهم لا يعبُدُون اللهُ َ. فاستوى جالساً ، ثم قال: أَفي شكِّ أَنت يا ابنَ الخطاب؟ أُولئك قومُ عُجِّلت لهم طيِّبا ُتهم في الحياة الدنيا ، فقلت ُ : استغفر ُ لي يارسولَ اللهِ . وكان أقسَم أَن لا يدخُلُ عليهن شهراً من أجل ذلك الحديث، حين أفشَتُهُ حفصة إلى عائشة ، من شدَّة مو جدَته عليهن حتى عاتبه الله تعالى . قـــال الزهري : فأخبرني عُروةُ عن عائشة قالت : لما مضت تسعُ وعشرونَ ليلةً ، دخل علىَّ رسول الله عِيْكِيْنِي، بدأبي، فقلت : يارسول الله إنك أقسمت أنك لا تدخل علينا شهراً ، وإنك دخلت من تسع وعشرينَ أَعُدُهُنَّ ؛ فقال: إنَّالشهر تسعُّ وعشرونــزاد في رواية : وكان ذلك الشهر تسعاً وعشرين ليلةً ، ثم قسال : ياعائشة إنَّى ذاكر ُ لكِ أمراً ، فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمِري أبويك ي ، ثم قرأً : (يَا أَيُّهَا النِّيُّ ، قُلُ لأَزُو اجِكَ : إِنْ كُنْتُنَّ تُرَدُّنَ الحِياةَ الدِّنيا وزينتها،

فتعالَيْنِ أُمتِّ عُكِنَ وأُسرِ حَكُنَ سَراحاً جميد لا . وإن كُنْتُنَ تُرِدْنَ اللهَ ورسو لهُ والدَّارَ الآخِرةَ فإنَّ اللهَ أَعدً لِلْمُحْسِناتِ مِنكُنَ أَجراً عظياً) قالت عائشة : قد عَلمَ والله أَنَّ أَبوي لم يكونا لِيأْمُراني بفراقيه ، فقلت : أفي هذا أَستأمرُ أبوي أُ فإني أُريدُ اللهَ ورسوله والدار الآخرة .

وفي رواية : أنَّ عائشة قالت : لا تخبرُ نساءَكَ أَنِي اختَرْتُكَ ، فقال لها النبي عَلِيْتِهِ: « إن الله أرسلني مُبَلِّغاً ، ولم يُرسِلني مُتَعَنْتاً » هذه رواية البخاري ومسلم والترمذي .

ولمسلم أيضاً نحو ُ ذلك ، وفيه : « وذلك قبل أن يؤمَر ُ ن بالحجابِ » . وفيه : دخولُ عمر على عائشة وحفصة ، لو مُه ُ لهما ، وقوله لحفصة : واللهِ لقد علمت أن رسول الله عليها لله يُحبُّك ، ولولا أنا لطَلَقَك .

 قال : و قَلَمَ تَكَلَّمْتُ _ وأَحَدُ اللهَ _ بكلام ، إلا رجوتُ أَن يكونَ اللهُ أَصِدُقُ قُولِي الذي أَقُولُ ، فنزلت هذه الآية ، آية التخيير : (غسى ربّهُ إن طَلَّقَكُنَ أَن يُبْدِ لَه أَزواجاً خيراً منكن مسلمات مؤمنات قانتات تائبات عابدات سائحات ثيبات وأبكاراً) .

وفيه أَنه قال: فلم أَزلُ أُحدُّثُهُ ،حتى تحسَّر الغضبُ عن وجه وحتى كَشَرَ فَصْحِكَ _ وكانمن أحسن الناس ثَغْراً _ قال : ونزلتُ أَتَشَبُّثُ بالجذع وهو جذع يَرْقَ عليه رسولُ الله عَيْنَاتُهُ وينْحدِرُ ، ونزلَ رسولُ الله كَأَنْمَا يُشْمَى عَلَى الْأُرْضِ ، مَا يُسَلُّهُ بَيْدُهِ . فقلت : يَا رَسُولَ الله ، إنَّمَا كُنْتَ في الغرفةِ تسعاً وعشرين ؛ فقال : إِنَّ الشهر يكون تسعاً وعشرين ،قــال : ونزلت هذه الآية :(وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ، ولو ردُّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعَلمَه الذين يستَنْبطونه منهم) [النساء : ٨٣] قال: فكنتُ أنا الذي استنْبَطْتُ ذلك الأمرَ ، فأنزل الله عزوجلَّ آيةَ التخيير. وفي رواية للبخاري ومسلم قال : مكَثْتُ سنةً أريدُ أن أَسأَل عمر بن الخطاب عن آيةٍ ، فما أستطيعُ أن أسألَه ، هَيْبَةً له ، حتى خرجَ حاجًّا ، فخرجتُ ·عه، فَلَمَّارجِعنا وكنا ببعض الطريق عَدَلَ إلى الأراك لحاجة له فو قفت له حتى فرغ، ثم سِرتُ معه ، فقلتُ : ياأُمير المؤمنين ، مَن اللَّتَانَ تَظَاهَرَتَا عَلَى النِّي عَيْشِكُو مَن أَزُواجِه ؛ فقال: تلكَ حَفْصَةُ وعائشةُ ، فقلتُ :والله إِنْ كُنتُ كَارُيدُ أَنْ أَسَأَلَكُ عن هذا مُنذُ سنة ، فما أستطيعُ ، هيبةً لك ، قال : فلا تفْعَلْ ، ماظَننْتَ أَنْ عندي من علم ، فَسلني ، فإن كان لي به علمٌ خَبَّر ْ تَكَ به ، ثم قال عمر : واللهِ ،

إِنْ كُنَا فِي الجاهلية مانعُدُ للنِّساء أَمْراً ، حَتَّى أَنزل الله فيمِنُّ ماأْنزَلَ ، وقَسَمَ لهن ما قسم ، قال : فينا أنا في أمر أتأمّره ، إذ قالت امرأتي : لو صنعت كذا وكذا أ فقلتُ لها : مالكِ ولما هاهنا ! فيما تكانُّفُك في أمر أريدهُ ! فقــالت لي : عجباً لك يا ابن الخطاب ِ ! ! ما تريدُ أَن تُراجَـــعَ أَنتَ ، وإنَّ ابنتكَ لتُرَاجِعُ رسولَ الله ﷺ ، حتى يظلُّ يومَهُ غضبان ؛ فقام عمر ، فأخذ رداءً هُ مَكَانَه ، حتى دخلَ على حفصة َ ، فقال لها : يا بُنيَّةُ ، إنك لتراجعين رسولَ الله وَ اللَّهِ حَتَّى يَظُلُّ يُومِه غَضِبَانَ؟ فقالت حفصة : والله إنا لَنُراجِعُه ، فقلت : تعلمينَ أَنِي أَحَذِّركَ عَقُوبَةَ الله ، وغضب رسوله ؟ يا بُنيَّةُ ، لا يغُرنَّك هذه التي أُعجبُما نحسنُها ، وحُبُ رسول الله إياها _ يريد عائشة _ قـــال : ثم خرجت ، حتى دخلت على أم سلمةَ لقرابتي منها ، فكلَّمتُها ، فقالت أم سلمة: عجباً لك يا ابنَ الخَطَّابِ ! ! دخلْتَ في كلِّ شيءٍ ، حتى تبتغي أنَ تَدْخُلَ بين رسول الله ﷺ وبينأزواجه ؟ قال: فأخذتني والله أُخذاكَ سُرَ تني به عن بعض ما كُنت أجد ، فخرجت من عندها . وكان لي صاحب من الأنصار ، إذا غِبتُ أَتَانِي بالخبر ، وإذا غابَ كنتُ أَنَا آتِيه بالخبر ، ونحن نتخوُّفُ مَلكاً ۗ من مُلُوكُ غسان ، 'ذَكُر َ لنا : أنه يريد' أن يسيرَ إلينا ، فقد امتلأت صدورنا منه ، فإذا صاحبي الأنصاري يدُقُ البابَ . فقال : افتح ، افتح ، فقلت :جاء الغسانيُّ ؟ فقال: بل أشدُّ من ذلك، اعتزلَ رسولُ الله ﷺ أزواجَهُ ، فقلت : رغمَ أَنفُ حفصةً وعائشة ، فأخسذتُ ثوبي فأخرجُ حتى جئتُ ، فإذا رسول الله عَيْظِيْقُ في مشر به له ، يَرْقي عليها بعجلة ، وغلام لرسول الله عَيْظِيْقُ في مشر به له ، يَرْقي عليها بعجلة ، وغلام لرسول الله عَيْظِيْقُ هذا الحديث ، فلما بلَغْت حديث أم سلمة ، فقصصت على رسول الله عَيْظِيْقُ هذا الحديث ، فلما بلَغْت حديث أم سلمة ، تبسم رسول الله عَيْظِيْقُ ، وإنه لعلى حصير ، ما بينه وبينه شي ، وتحت رأسه وسادة من أدم ، حشو ها ليف ، وإن عند رجليه قرظا مصبورا ، وعند رأسه أهب معلقد أنه فرأيت أثر الحصير في جنبه ، فبكيت . فقال : ما يبكيك ؛ فقلت : يا رسول الله ، إن كسرى وقيصر فيا هما فيه ، وأنت رسول الله ؟ فقل : وسول الله ، إن كسرى وقيصر فيا هما فيه ، وأنت رسول الله ؟ فقال : أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ، ولنا الآخرة » ؛

وأخرجه النسائي مجملاً ، وهذا لفظهُ : قال ابن عباس : لم أزلُ حريصاً أَن أَسَالُ عُمِرَ بن الخطاب عن المرأتين من أَزواج النبي عَيَّالِيَّةِ اللَّتين قــال الله عز وجل : (إِن تَتُوبا إِلَى الله ، فقد صغت قُلُوبُكُما ا [التحريم : ٤] وساق الحديث.

 (١) البخاري ٣/٨ . و ٠٠٠ في تفسير سورة التحريم، باب (تبتغي مرضاة أزواجك) وفي المظالم، باب الغرفة الملية والمشرفة ، وفي النكاح ، باب موعظة الرجل ابنته لحال زواجها ، وباب حب الرجل بعض نسائه أفضل من بعض ، وفي اللباس ، باب ما كان النبي صلى الله عليـه وسلم يتجوز من اللباس والبيط ، وفي خبر الواحد ، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق ، وباب أول الله تعالى : (لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم) ومسلم رفم (١٤٧٩) في الطلاق، باب الايلاء واعتزال النساء ، والترمذي رقم (ه ٣٣١) في التفسير ، باب ومن سورة التحريم، والنسائي ٢٣٧/٤ ١٣٨٥ في الصوم ، باب كم الشهر . وفي الحديث من الفوائد: سؤال العالم عن بعض أمور أهله وإن كان عليه قيه غضاضة إذا كان في ذلك سنة تنقل ومسألة نحفظ ، وفيه توقير العالمومهابته عن استفسار ما يخشىمن تفيره عند ذكره ، وترقب خلوات العالم ليسأل عما لعله لو سئل عنه بحضرة الناس أنكره على السائل، وفيه أن شدةالوطأة على النساء مذموم ، لأن الني صلى الله عليه وسلم أخذ بسيرة الأنصار في نسائهم وترك سيرة قومه ، وفيه تأديب الرجل ابنته وقر ابته بالقوللأجل إصلاحها لزوجها ، وفيه سياقالقصة على وجهها وإن لم يسأل السائل عن ذلك ، إذا كان في ذلك مصلحة من زيادة شرح وبيان ، لاسما إذا كان العالم يعلم أن الطـالب يؤثر ذلك ، وفيه البحث في العلم في الطرق والحلوات وفي حـال القمود والمبي ، وفيه ذكر العالم مايقع من نفسه وأحله بما يترتب عليه فـائدة دينية وإن كان في ذلك حكاية ما يستجن ، وجواز ذكر العمل الصالح لسياق الحديث على وجهه ، وبيان ذكر وقت التعمل، وفيه الصبر على الزوجات والاغضاء عن خطابهن والصفح عما يقم منهن من ذلك في حق المره دون ما يكون من حق الله تعالى ، وفيه جواز انخاذ الحاكم عند الحلوة بوابًا يمنع من يدخل اليه بفسر إذنه ، وفيه أن للامام أن يحتجب عن بطانته و خاصة عند الأمريطرته من جهة أهله حتى يذهب غيظــه ويخرج إلى الناس وهو منبسط إليهم ، نان الكبيرإذا احتجب لم يحسن الدخول اليه بنمر إذن ولوكان الذي يريد أن يدخل جليل القدر ، عظم المنزلة عنده ،وفيه أن المرء إذا رأى صاحبه مهموماً استحب له أن يحدثه بما يزيل همه ويطيب نفسه ، لقول عمر : لأفولن شيئًا يضحك الني صلى الله عليه وسلم ، ويستحب أن يكون ذلك بعد استئذان الكبير في ذلك ، كما فعل عمر ، وفيه التجعل بالثوبوالعمامة عند لقاء الأكابر ، وفيه التناوب في مجلس العالم إذا لم تتبسر المواظبة على حضورة لشاغل شرعي مـن أمر دبني أو دنيوي ، وفيه أن الإخبار التي نشاع ولو كثر ناغلوها إن لم يكن مرجمها إلى أمر حسى من مشاهدة أو سماع لاتستلرم الصدق ، نان جزم الانصاري في روايته بوقوع التطليق، وكذا جزم الناس الذين رآم عمر عند المنبر بذلك، محمول على أنهم شاع بينهم ذلك من شخص بناء على النوم الذي =

[شرح الغربب]

- (الْعَوالِي) جمع عالية، وهي أماكن بأعلى أراضي المدينة.
 - (صَغَتْ) ْقُلُو ْبِكُما : مالت .
- (جارتُك)الجارة هاهنا : الضَّرَّةُ ، أراد بها عائشة رضي الله عنها .
- (أُوْسَمُ منك ِ) أَكثر منك حسناً وجهالاً ، والوسامة: الحسن والجمال.
- (أوضأُ منك ِ) أَ كثر منك وضاءة ً ، والوضاءة ُ : الحسن والنظافة،ومنه

الوضوء .

(نتناوب') التّناوب: هو أَن تفعل الشيء دفعةً، ويفعله الآخر دفعةٌ أُخرى ، مرةً بعد مرة ·

(المشْرُ بةُ) بضم الراء و فتحها : الغرفة .

(رمالُ حصير)يقال : رَمَّلْتُ الحصير : إِذَا صَفَرْتُهُ و نسجتهُ ،والمراد:

أنه لم يكن على السرير وطاء سوى الحصير .

(نقير ") النَّقير ' : جذع ' يُنْقَر ' ؛ و يُجْعَلْ فيه كَالَمْ َ اقي ، يصعَدُ عليه

توهمه من اعتزال النبي صلى الله عليه وسلم نسامه فظن لكونه لم تجر عادته بذلك أنه طلقهن فأشاع أنه طلقهن ، فشاع ذلك فتحدث الناس به ، وفيه أن الغضب والحزن يحل الرجل الوقور على ترك التأتي المألوف منه ، لقول عمر : ثم غلبني ما أجد ثلاث مرات ، وفيه كراهة سخط النعمة واحتقار ما أنعم الله به ولو كان فليلاً ، والاستففار من وقوع ذلك ، وطلب الاستففار من أهل الفضل ، وإيثار القناعة، وعدم الالتفات الى ما خص به الغير من امور الدنيا الفائية .

إلى الغرف.

رَأَهَبَةً ، وأُهُب) الأهبُ :جمع إهابِ ،وكذلك الأهبَة ، والإهابُ : الجلدُ ، و يُجْمعُ أيضاً على أُهُب بالضم .

(المَوْجدَةُ) الغضب .

(تَحسّر) الغضب ، أي: انكشف وزال.

(كَشَرَ) عن أسنانه ، أي : كشفَ .

(أَتَأْمَر ُهُ) التَأْمُرُ : تدَّبُرُ الشيءِ والتفحُّر فيه ، ومشاورة النفس في شأنه ..

(قرظاً) القرظ : ورق السلم ، يدبغ به الجلود .

(مصبُوراً) المصبور : المجموع ، أي : جُعِلَ صُبْرة كصبرة الطعام.

الله عنه) أَنَّ رسولَ اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ مَا اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ مَا اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ مَا اللهِ عَلَيْهِ مَا اللهِ عَلَيْهِ مَا أَخَلُ به عائشةُ وحفصةُ ، حتى حرَّمَها على نفْسهِ ، فأَنْزَلَ اللهُ (ياأَيها النيُّ ، لم تُحَرِّمُ ما أَحلَّ الله لك . . .) الآية . أَخرجه النسائي (١٠).

⁽١) ٧١/٧ في عشرة النساء ، باب الفيرة ، وإسناده قوي. وذكر ابن كثير في تفسيره ٤/٨ ؛ عن الهيم ابن كليب قال: حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا جرير بن حاذم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال : قال الذي صلى الله عليه وسلم لحفصة: لا تخبري أحداً ، وإن أم إبراهيم علي حرام ، فقالت : أتحرم ما أحل الله لك ? قال : « قو الله لا أقربها » قال : ظم يقربها حتى أخبرت عائشة، قال : فأنزل الله تمالى : (قد فرض الله لك تحلة أعانكم) وهذا إسناد محيح، ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة ، وقد اختاره الحافظ الضياء المقدسي في كتابه « المستخرج ».

ابن عباس رضي الله عنها) في قوله تعالى: (عُتُلِّ بِعْدَ دَلِكُ زَنِيمٍ () أَ عَتُلِّ بِعْدَ دَلِكُ زَنِيمٍ () أَ أَ نَ اللهُ عَنْهُ أَ مَثُلُ أَ وَكُمْ مَثُلُ أَ وَكُمْ مَثُلُ أَذَكُ وَنِيمٍ اللهُ ال

[شرح الغريب] :

(عُتُلِّ) العتل : الفظُّ الغليظ ، وقيل : الجافي الشديد الخصومة .

(زنيم) الزنمة : الهناة المعلَّقة عندَحلقِ الْمُغزى ، وهما زنمتان، والمراد بالزنيم : الدعيَّ في النسب الملحق في القوم وليس منهم ، تشبيهاً له بالزنمة .

وأنت زنيم نبط في آل هاشم كا نبط خلف الراكب القدح الفرد
قال الحافظ في الفتح ٨/٨٠ ه : اختلف في الذي نزلت فيه ، فقيل: هو الوليد بن المفيرة ، ذكره
يجبى بن سلام في تفسيره ، وقيل : الأسود بن عبد يفوث، ذكره سنيد بن داود في تفسيره ، وقيل :
الأخنس بن شريق ، ذكره السهيلي عن القعنبي ، وزعم قوم : أنه أبو الأسود ، وليس به ، وأبعد
من قال : إنه عبد الرحمن بن الأسود ، فإنه هو يصفر عن ذلك ، وقد أسلم ، وذكر في الصحابة .

(٢) ٨/٧٠ في تفسير سورة ن والعلم ، باب عنل بعد ذلك زنيم ، وقبال الحسافظ : زاد أبو لعيم في مستخرجه « في آخره يعرف بها » وفي رواية سعيد بن جبير عند الحاكم ٩/٧ ٤ : يعرف بالشركا تعرف الشاة بزغتها ، وللطبري من طريق عكرمة عن ابن عباس قال : نعت ظم يعرف حق قيل : زنيم فعرف ، وكانت له زغة في عنقه يعرف بها .

⁽١) قال الحافظ في الفتح ٢٧/١٤ : « الدتل » قال الفراه :الشديد المخصومة وقيل : الجافي عن الوعظة. وقال أبو عبيدة : الفظ: الشديد ، وقال الحسن : الفاحش الآثم . وقال الحطاني : الفليظ العنيف ، وقال الداودي : السمين العظيم العنق والبطن ، وقال الحروي : الجموع :المنوع .و« الرنم»: الملصق في القوم ليس منهم . قال حسان :

معت الله عنه) قــال : سمعت المري رضي الله عنه) قــال : سمعت رسول الله وَيَطْلِلُهُ يقول : « يَكْشَفُ رَبْنا عن ساقِهِ (١) ، فيسجُدُ له كُلُّ مؤمِن ومُؤمِنة ، فيسجُدُ له كُلُّ مؤمِن ومُؤمِنة ، ويَبْقَى من كان يسجُدُ في الدُّنيا رياء وسُمْعَة ، فيدهب ليسجد ، فيعود ظَهره مُطَبقاً واحداً » .

أخرجه البخاري هكذا ، وهو طرف من حديث طويل ، قد أخرجه هو و مسلم بطوله ، وهو مذكور في كتاب القيامة من حرف القاف^(۲).

⁽۱) قال الحافظ في الفتح ۸/۸ و : « قال عبد الرزاق عن مسر عن فتادة في قوله : يوم يكشف عن ساق، قال : من شدة أمر ، وعند الحاكم ۲/۹ و ع ، . . ه وصححه ووافقه الذهبي من طريق عكرمة عن ابن عباس قال : هو يوم كرب وشدة ، قال الحطابي : فيكون المحنى : يكشف عن قدرته التي تذكشف عن الشدة والكرب. ووقع في هذا الموضع « يكشف ربنا عن ساقه» و هو من رواية سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم ، فأخر جها الاسماعيلي كذلك، ثم قال في قوله: «عن ساق» في نكرة ، ثم أخرجه من طريق حفص بن مبسرة عن زيد بن أسلم بلفظ: يكشف عن ساق ، قال الاسماعيلي : هذه أصح لموافقتها لفظ . والقرآن في المجلة لا يظن أن الله ذو أعضاء وجوار حلا فيذلك من مشاسبة المحلوفين، تعالى الله عن ذلك، ليس كمنه شيء » . وقال النووي في شرح مسلم: وقسر ابن عباس وجهور أهل اللغة وغريب الحديث : الساق هنا : بالشدة . أي : يكشف عن شدة وأمر مهول » . وقال المبني في شرح البخاري ٩/٤٣٤ في باب يوم يكثف عن ساق ، أي هذا باب في قوله تعالى : وقال المبني في شرح البخاري ٩/٤٣٢ في باب الاستمارة ، تقول العرب الرجل إذا وقسم في أمر (يوم يكثف عن ساق) قبل : تكثف القيامة عن ساقها ، وقبل :عن أمر شديد نظيع ، وهسو إنال الآخرة وذهاب الدنيا ، وهذا من باب الاستمارة ، تقول العرب الرجل إذا وقسم في أمر وإن لم يكن كثف الساق حقيقة ، كما يقال : أسفر وجه الصب ، واستقام له صدر الرأي . والعرب تقول لسنة الحرب : كشف عن ساقها .

⁽٢) ٨/٨ ه في تفسير سورة نوث والقلم ، باب يوم يكشف عن ساق ، وفي تفسير سورة النساء ، باب إن الله لايظلم مثقال ذرة ، وفي التوحيد باب وجوه يومئذ ناخرة ، ورواية مسلم المطولة أخرجها في صحيحه رقم (١٨٣) في الايمان ، باب مسرفة طريق الرؤية ، وكذلك أحمد في المسئد ٣/١ و٧١

[شرح الغربب] :

(يكشف عن ساقه) الساق في اللغة : الأمر الشديد، و «كشف الساق » مثل في شدة الأمر. وأصله في الروع ، كما يقال للأقطع الشحيح : يدَهُ مغلولة ، ولا يدَثمُ ولا غُلُ ، والمِنما هو مثل في البخل ، وكذلك هذا : لا ساق هناك ولاكشف .

(طبقاً) الطبق: خَرَزُ الظهر، واحدتها: طبقة، يقال: صار فقارهم فقارة واحسدة، فلا يقدرون على السجود، وقيل: الطبق: عظمُ رقيق، يفصلُ بين الفقاريْن، أي: صار الظهر عَظْماً واحداً.

(رَيَاءً وَ سُمْعَةً) فعلت الشيء رياءً وسمعةً : إذا فعلتَه لـــــير اك النـــاس ويسمعوك .

سورة نوح

مرح - ابن عباس رضي الله عنها) قال: صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعدُ، أمّا « وَدُّ » فكانت لِكلّب بِدَوْمَةِ الجُنْدَلِ ، وأما « يَعُوث ، فكانت لمرادَ ، ثم صارَت لبني عُطَيف وأما « يَعُوث ، فكانت لمرادَ ، ثم صارَت لبني عُطَيف بالجُرف عند سَبا ، وأمّا « يَعُوق ، فكانت لَحَمْدان ، وأمّا « نَسْرٌ » فَلحِمْيَر ، لآل ذي الكَلاعَ ، وكُلُها أسما عُرجال صالحين من قوم نُوح ، فلمّا الما عَلَكوا أَوْ حَى

الشَّيطانُ إلى قَوْمِهِم : أَنِ ا نُصِبُوا إلى مَجالِسِهِمُ التي كانوا يجلسون فيها أُ نَصاباً ، و سَثُوها بأسمائهم، ففعلُوا ، فلم تُعبدُ، حتى إذا هلك أو لئك، و تنسَّخ (١) العلمُ عُبِدَت. أَخرجه البُخاري (٢).

[شرح الغربب]:

(أنصاباً) الأنصابُ : الأصنام ، وقيل : أحجار كانوا ينصبونها ، ويذبحون عليها لا لهتهم الذبائح .

سورة الجن

الله الجن ولا رآه (") ، ا نطكق رسول الله عنها) قال: ما قرأ رسول الله عنها) قال: ما قرأ رسول الله عنها) قال: ما قرأ رسول الله عنها) قال: ما أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ ، وقد حيل بين الشياطين وبين خبر الساء ، وأرسل عليه م الشهب ، فرجعت الشياطين إلى قومهم ، فقالوا : ما لكم ؟ قيل : حيل بيننا وبين خبر الساء ، وأرسلت علينا الشهب ، قالوا : وماذاك إلا من شيء حدَث ، فاضر بُوا مَشارِق الأرض ومغاربَها ، فَرَّ النفرُ الذين أخد ذُوا نحو منه و مناوية ومناوية المن النهر الذين أخد ذُوا نحو مناوية ومناوية ومناوية المناوية المناوية المناوية المناوية المناوية المناوية ومناوية وم

⁽١) أي : علم تلك الصور مخصوصها .

⁽٢) ١١/٨ (٣) ١ و١٥ ، و١٣ ه في تفسير سورة نوح ، باب وداولا سواعا ولا ينوث ويعوق .

قال العلماء : هما قضيتان ، وحديث ابن عباس في أول الأمر ، وأول النبوة ، ثم أثوا وجمعوا (قل أوحي) .

تهامة بالنبي ويتنافق ، وهو بنَخُل () عامدين إلى سوق عُكاظ ، وهو يُصَلَّى بأصحابه صلاة الفجر ، فلما سمعوا القرآن ، استَمعوا له ، وقالوا : هذا الذي حال بيننا وبين خبر الساء ، فرجَعُوا إلى قومهم ، فقالوا : (ياقومنا ، إنا سمعنا قرآ نا عجباً ، يَهْدي إلى الرُّشد ، فآمَنا به ولن نُشرك بربنا أحداً) فأنزل الله عز وجل على نبيه ويتنافق (قُل : أوحي إلى : أنّه استَمع نَفَر من الجن) [الجن : ١] . زاد في رواية : وإنما أوحي إليه قول الجن ".

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي .

قال الترمذي : وبهذا الإسناد قال : قولُ الجنّ لقو مِهم (لما قام عبدُ الله يدُّعُوهُ ، كَادُوا يكونون عليه لِبَداً) [الجن : ١٩] قال : لما رأوهُ يُصَلّي ، وأَصحا به يُصلون بصلاته ، ويسجدُون بسجوده ، قلل : تعَجَّبُوا من طواعية أصحابه له ، قالوا لقو مهم : لما قام عبدُ الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبداً (٣) .

⁽١) قال النووى : كذا وقع في مسلم « بنخل » بالحاء المجمة . وصوابه « بنخلة » بالهاء ، وهو موضع معروف هناك ، كذا جاء صوابه في صحيح البخاري ، ويحتمل أنه يقال فيه : نخل ، ونخلة وأما « تهامة » فيكسر الناء : وهو اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز ، ومكة من تهامة.

⁽٢) قال الحافظ : هذه الريادة من كلام ابن عباس ، كأنه يقرر فيه ما ذهب إليه أولاً : أنه صلى الله عليه وسلم لم يجتمع بهم ، وإنما أوحى الله إليه بأنهم استمعوا ، ومثله قوله تعالى : (وإذ سرفنا اليك نفرآ من الجن يستمعون القرآن . فلما حضروه قالوا : أنصتوا ...) الآية [الاحقاف : ١٩] ولسكن لا يلام من عدم ذكر اجتاعه بهم حين استمعوا ، أن لا يكون اجتمع بهم بعد ذلك .

⁽٣) البخاري ١٨/٨ ، ١٨، في تفسير سورة الجن وفي صفة الصلاة، باب الجبر بقراءة صلاة الفجر=

[ُشرح الغربب] :

(عامدين) عمدتُ إلى الشيء : فصدتَ نحوه .

المَّيْثِينِ : فصلت بينهما ، ومنعت أُحدهمـــا من الشَّيْثِينِ : فصلت بينهما ، ومنعت أُحدهمــــا من الآخر .

(لبدأ)أي : مجتمعين بعضهم على بعض ، وهي جمع لبدّة .

الى الساء يستمعون الوحني ، فإذا سَمِعُوا الكلمة ، زادُوا عليها تسْعاً ، فأمّا الكلمة فتكون ُ حقًا ، وأمّا ما زادُوا فيكُون باطلا ، فلما بُعِث رسول الله وتعليق منعُوا مقاعده ، فلما بُعِث رسول الله وتعليق منعُوا مقاعده ، فذكروا ذلك لإبليس ، ولم تكن النجوم يرمى بها قبل ذلك ، فقال لهم إبليس ، ما هذا إلا من أمر قد حدث في الأرض ، فبعث جنوده ، فو جدوا رسول الله عليات عدث في الأرض ، فبعث حفوده ، فو جدوا رسول الله عليات عدث في الأرض ، فاخبروه ، فقال : هذا الحدث الذي حدث في الأرض ،

أخرجه الترمذي^(١)

⁼ ومسلم ردم (٩ ٤ ٤) في الصلاة ، باب الجهر بالقراءة في الصبح ، والترمذي ردم (٣٣٢٠) في التفسير ، باب ومن سورة الجن .

⁽١) رقم (٣٣٢١) في النفسير ، باب ومن سورة ، الجن ، وإسناده حسن، وقال الترمذي : هذا حديث حسن محيح .

سورة المزمل

٨٦٢ ـ (د - ابن عباس رضي الله عنها) في قوله تعالى : (أَمْ الليل الآية التي فيها الله تعالى: (عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحَصُّوه فتابَ عليكم، فاقرؤوا ما تيسر من القرآن) (المزمل : ٢٠] قال : و ناشِئة الليل : أو له ، يقول : هو أجدر أن تخصوا ما فرض الله عليكم من قيام الليل ، وذلك : أن الإنسان إذا نام لم يدر متى ما فرض الله عليكم من قيام الليل ، وذلك : أن الإنسان إذا نام لم يدر متى يستيقظ ، وقوله : (و أقو م قيلاً) [المزمل : ٢] يقول : هو أجدر أن تفقة في القرآن ، قوله : (إن الك في النهار سبحاً طويلاً) [المزمل : ٧] يقول : فو اغاً طويلاً .

وفي رواية قال: لما نزل أول (المزَّمل) كانوا يقومونَ نحواً من قيامهم في شهر رمضان ، حتى نزل آخرها ، وكان بين أولها وآخرها سَنَةٌ . أخرجه أبو داود (۲) .

⁽١) وهو قول عكرمة ومجاهد والحسن وغير واحد من الساف ، ويؤيده حديث مسلم في «صحيحه» رقم (٢٤٦) في صلاة المسافرين ، باب جامع صلاة الليل، وفيه أن حكيم بن أفلح قال اما ثمة : أنبتني عن فيام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : ألت تقرأ (يا أيها المزمل?) قلت : بلى ، قالت : فإن الله عز وجل افترض قيام الليل في أول هذه السورة ، فقام ني الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حولاً، وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهراً في الساء حتى أنزل الله في آخر هـــذه السورة التخفيف ، فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة .

⁽٢) رقم (١٣٠٤) و(١٣٠٥) في الصلاة ، ناب نسخ قيام الليل والتبسير فيه،وسند الروايتين حسن . وذكره السيوطي في الدرالمنثور ٢٨٦/٦ وزاد نسبته لهمد بن نصر ، ابن مردويه والبيهةي في السنن .

سورة المدثر

الله عنه)قال : قال رسول الله عنه الصغود أن عقبة في النّار ، يتصعّد فيها الكافر سبعين خريفاً ، ثم يهوي فيها سبعين خريفاً ، فهو كذلك أبداً » أخرجه الترمذي (۱۱ . [شرم الغرب] :

(يهوي) هوى : إذا نزل إلى أسفل.

من اليهود لأناس من أصحاب النبي علي الله عنها) قال : قال ناس من اليهود لأناس من أصحاب النبي علي الله : هل يعلم نبيتكم عدد حزنة جهنم ؟ قسالوا : لا ندري حتى نسأله ، فجاء رجل إلى النبي علي النبي علي النبي على النبي النبي على النبي ا

⁽۱) رقم (۳۳۲۳) في التفسير ، باب ومن سورة المدثر ، وقال : هذا حديث غريب، إنما نمرفه مرفوعاً من حديث ابن لهيمة ، وقد روي شيء من هذا عن عطية عن أبي سعيد . نقول : وفي سنده أيضاً دراج عن أبي الهيثم ، ومع ذلك فقد صححه ابن حبان رقم (۳۲۱) والحاكم ۷/۲ ، ه ووافقه الذهبي ، وقد ذكره السيوطي في « الدر المنثور » ۴/۲ × ۲ وزاد نسبته إلى أحد وابن المنذر وابن أبي الدنيا وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي . وقال السيوطي أيضاً : أخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور والفريابي وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا وابن المنذر والطبراني وابن مردويه والبيهقي من وجه آخر عن أبي سعيد قال : « إن صعوداً : صخرة في جهنم إذا وضموا أيديهم عليها ذابت، فإذا رفعوها عادت، واقتحامها : فك رقبة أو إطعام في يوم ذي مسقبة ، وذكره البيثمي في الجمع ۷/ ۱۳۱ وقال : رواه العابراني في الاوسط وفيه عطية ، وهو ضعيف .

نسأل نبينا ؟ لكنهم قد سألوا نبيّهم، فقالوا: أرنا الله جهرة ، علي بأعداءالله، نسأل نبينا ؟ لكنهم قد سألوا نبيّهم، فقالوا: أرنا الله جهرة ، علي بأعداءالله، إني سائلهم عن تربة الجنة _ وهي الدّر مَكُ _ ؟ قال: فلما جاؤوا، قالوا: يا أبا القاسم ، كم عدد خزنة جهنم ؟ قال: هكذا وهكذا _ في مرة عشرة ، يا أبا القاسم ، كم عدد خزنة جهنم ؟ قال : هكذا وهكذا _ في مرة عشرة ، وفي مرة تسعة _ قالوا: نعم ، قال لهم النبي وَ الله على النبي عَلَيْكُ ؛ الحنة ؟ قال: فسكتوا هنيهة " ، ثم قالوا: أخبرنا يا أبا القاسم ، فقال النبي عَلَيْكُ ؛ الحنب من الدّر مك ، أخرجه الترمذي " .

مالك رضي الله عنه) أن رسولَ الله مَوْتُلِيْهُ الله عنه) أن رسولَ الله مَوْتُلِيْهُ قَال : قال في هذه الآية : (هو أهل ُ التَقُوى وأهل ُ المغفرة) [المدثر : ٥٦ لم قال : قال الله تبارك و تعالى : • أنا أهل أن أتَّقى ، فن اتَّقاني فلم يجعل معي إلَّها ،

⁽١) قوله « هنيهة » تصغير هنة ، ثم زيد فيها هاه ، وقال النووي في شرح الحديث من كتاب الصلاة: « هنية » بغم الهاه وفتح النون وتشديد الياه بغير همزة، وهي تصغير هنة ، أسلها : هنوة ، فلماسفرت صارت : هنيوة ، فاجتمعت واو وياه ، وسبقت إحداهما بالسكون، فوجب قلب الواو ياه ، فاجتمعت ياهان، فأدغمت إحداهما في الأخرى ، فصارت : هنية ، ومن همزها فقد أخطأ . ورواه بعضهم : هنية ، وهو صحيح أيضاً .

⁽٢) رقم (٣٣٧٤) في التفسير ، باب ومن سورة المدثر، وقال: هذا حديث غريب إنما نمرفه من هذا الوجه من حديث مجالد . نقول : ومجالد لبس بالقوي وقد تغير في آخر عمره، لكن يشهد لبعضه ما أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٢٨٣/٦، ٢٨٤ من رواية ابن أبي حاتم وابن مردو به والبيهي عن البرار ، أن رحطاً من اليهود سألوا رجلًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن خزنة جهم ، فقال : الله ورسوله أعلم ، فجاه فأخبر صلى الله عليه وسلم فنزل عليه ساعتند (عليها تسعة عشر) .

فأَنَا أَهِلُ أَن أَغْفِرَ له » أُخرجه الترمذي (١) .

سورة القيامة

الله عنها) في قوله عز وجل: (لا تُحَرِّكُ به لسانَكُ لتَعْجَلَ به) [القيامة: ١٦] قال : كان النبيُ وَلَيُلِيَّةُ وَلَا يُحَرِّكُ به شفتيه _ فقال ابن يُعالِجُ (٣) من التنزيل شيدة ، وكان مما يُحرِّكُ به شفتيه _ فقال ابن

وإنا لمما نفرب الكبش ضربة على وجهه تلقي اللسان من الفم

قلت : ويؤيد أن رواية الصنف في النفسير من طريق جرير عن موسى بن أبي عائشة ، ولفظها : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل جبريل بالوحي ، فكان بمــــا يحرك به لــانه وشفتيه ، فأتى بهذا اللفظ بحرداً عن تقدم العلاج الذي قدره الكرماني ، فظهر ماقال ثابت .

ووجه ماقال غيره : أن « من » إذا وقع بعدها « ما » كانت بمنى ربجـــا ، وهي تطلق على الفليل والكثير ، وفي كلام سيبويه مواضع من هذا ، منها قوله : اعلم أنهم بما يحذفون كذا ، والله أعلم . . . ومنه حديث البراه : كنا اذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم بما نحب أن نكون عن بمينه الحديث .

⁽۱) رقم (۳۳۲) في التفسير ، باب ومن سورة المدثر ، وأخرجه ان ماجة رقم (۲۹۹) في الرفساق ، الرعد ، باب مايرجي من رحمة الله يوم القيامة ، والدارمي في سننه ۲/۲ . ۳و۳ . ۳ في الرفساق ، باب في تقوى الله ، وأحمد في مسنده ۳/۲ ؛ ۲ و۳ ؛ ۲ كلمه من حديث سهيل بن عبد الله القطعي ، وقال الترمدي : حديث غريب ، وسهيل ليس بالقوي في الحديث، وقد تقرد سهيل بهذا الحديث عن ثابت وذكره ابن كثير في تفسيره ۹/ ه ه وزاد نسبته لابن أبي حاتم عن أبيه عن هدبة بن خالد عن سهيل به ، وقال : وهكذا رواه أبو يعلى والبرار والبغوي وغيرهم من حديث سهيل القطعي به .

عبراس : أنا أحر كُها كما كان رسول الله وَيَكُلِيهُ يُحرِّكُها ، وفال سعيد بن بُجير : وأنا أحركها كما كان ابن عباس يحركها . فحر ل شفتيه ، فأنزل الله تعالى : (لا تُحَرِّكُ به لسا نَكَ لتَعْجَلَ به ، إِنَّ علينا جَمْعَهُ و قرآنه) [القيامة : ١٦ ، ١٧] قال : جَمْعَهُ لك في صدرك ، ثم تقرؤه : (فإذا قرأناه فاتبع قرآنه) [القيامة : ١٨] قال : فاستَمِع وأنصت ، ثم علينا أن تقرأه ، قال : فكان رسولُ الله وَيُكُلِيّهُ إذا أَتَاهُ جبريلُ عليه السلام بعد ذلك اسْتَمَع ، فإذا انطلق جبريل قرأه الني وَيُكِلِيّهُ كما أقرأه .

وفي رواية: كما وعده الله عز وجل . أخرجه البخاري ومسلم.

وفي رواية الترمذي قال : كان رسولُ الله عَيَّالِيَّةٍ إذا أُنزِل، عليه القرآنُ يحرِّكُ به لسا نَهُ ، يُرِيدُ أَن يَحْفَظُهُ ، فأنزل الله تبارك وتعالى (لا تُحَرِّكُ به لسا نَك لتَعْجَلَ به) قال : فكان يُحَرِّكُ به شَفَتيه ، وحَرَّكَ سَفْيَانُ شَفَتَيْهِ .

وفي روايةالنسائي : نحو من رواية البخاري ومسلم ، إلاَّ أَنه لم يذكر حكاية ابن عباس تحريكَ النبيِّ وَتَشْكِيْنِ شَفَتَيْهِ ، و لا حكاية سعيد (١٠) .

⁽١) البخاري ٣/٨ ٢ ه و ٢٤ ه في تفسير سورة القيامة ، باب إن علينا جمه وقرآته ، وباب فإذا قرأناه فاتبع قرآنب ، و ٢٨/٠ في بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي قضائل القرآن ، باب الترتيل في القرامة ، وفي التوحيد ، باب قول الله تعالى (لا تحرك به لسانك لتمجل به) ومسلم رقم (٤٤٨) في الصلاة ، باب الاستاع للقراءة ، والترمذي رقم (٣٣٢٦) في التفسير ، باب ومن سورة القيامة ، والنسائي ٢٩/٢ ١٤ و ٥٠ في الصلاة ، باب جامع ما جاء في القرآن .

سورة المرسلات

مَكُمْ ﴿ مَكُمْ بَشَرَدِ عَالَى عَبَاسِ رَضِي الله عَنهَا ﴾ قال : ﴿ إِنهَا تَرْمِي بَشَرَدِ كَا لُقَصِرِ '' ﴾ [المرسلات : ٣٣] كُنَّا نرفع الخشبة للشتاء ثلا ثَةَ أَذْرُع أَو كَا لُقَصِر ﴿ كَانه جِمَالات صُفْرٌ ﴾ [المرسلات : ٣٣] حِبَالُ الشَّفْنِ نَجْمَعُ ، حتَّى تَكُونَ كَأُوسَاطِ الرجالِ . أخرجه البخاري '''.

سورة عَمَّ يتساءً لُون

٨٦٩ — (فِج - عَكَرَمَ رَحْمُهُ الله) في قوله تعالى : (وكأساً دِهَاقًا) [النبأ : ٤٣) قال : مُلأَى متتابعة ً (" ، قال : وقال ابن عباس : سمعت ُ أَبِي في

⁽۱) قال الحافظ في « الفتح » ۲۸/۸ ه بسكون الصاد وبفتحها ، وهو على الثاني جمسع قصرة ، أي : كأعناق الإبل ، ويؤيده قراءة ابن عباس كالقصر بفتحتين ، وقيل : هو أصول الشجر ، وقيل اغضاق النخيل ، وقال ابن قتيبة : القصر: البيت ، ومن فتح أراد: أصول النخل المقطوعة ، شبهها بقصر الناس ، أي : أعناقهم ، فكأن ابن عباس فمر قراءته بالفتح بما ذكر . وأخرج أبو عبيدة من طريق هارون الأعرج عن حسين الهم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، بشرر كالقصر بفتحتين . قال هارون : وأنبأنا أبو عمرو أن سعيد أو ابن عباس قرءا كذلك ، وأسنده أبو عبيد عن ابن مسعود بفتحتين، وأخرج ابن مردو بهمن طريق قيس بن الربيع عن عبد الرحمن بن عابس سمت عن ابن مسعود بفتحتين، وأخرج ابن مردو بهمن طريق قيس بن الربيع عن عبد الرحمن بن عابس سمت ابن عباس: كانت العرب تقول في الجاهلية : أفهروا لنا الحطب، فيقطع على قدر الذراع والذراعين، وقد أخرج الطبراني في الأوسط من حديث ابن مسعود في قوله تمالى : (إنها ترمي بشرر كالقصر) قال : ليست كالشجر والجبال ، ولكنها مثل المدائن والحصون .

⁽٢) في تفسير سورة والمرسلات ، باب قوله (ترمي بشرر كالقصر) .

 ⁽٣) كذا جمع بينها ، وهما قولان لأهل اللغة ، تقول : أدهقت الكأس: إذا ملأتها ، وأدهقت له : إذا
تابعت له السقي ، وقبل : أصل الدهق ، الضفط : والممنى : أنه ملا البد بالكأس حتى لم يبق فيها متسع
لنبرها .

الجاهلية يقول: اسقناكأساً دهاقاً (١١). أخرجه البحاري (٢٠٠٠

سورة عبُسَ

الله عنها الله عنها قالت : أنولت (عَبَسَ و تَولَّى) [عَبَسَ : ا] في ابن عائشة رضي الله عنها قالت : أنولت (عَبَسَ و تَولَّى) [عَبَسَ : ۱] في ابن أم مكتوم الأعمى ، أَ تَى رسولَ الله وَلَيْكِيْنَ ، فجعل يقول : يارسول الله ، أر شدني ـ وعند رسول الله وَلِيْكِيْنَ من عُظاء المشركين ـ فجعل رسولُ الله وَلِيْكِيْنِ من عُظاء المشركين ـ فجعل رسولُ الله وَلِيْكِيْنِ من عُظاء المشركين ـ فجعل رسولُ الله وَلِيْكِيْنِ من عُظاء المشركين ـ فجعل رسولُ الله وَلِيْنِي يُنْفِقُول : " أَ تَرى بما أَقُولُ بأساً ؟ "فيقول : " أَ تَرى بما أَقُولُ بأساً ؟ "فيقول : لا ، فَنِي هذا أُنولَ . أخرجه الموطأ والترمذي عن عروة ، ولم يذكرا عائشة . وأخرجه الترمذي أيضاً عن عائشة (").

⁽١) قال الحافظ في « الفتح » : في رواية الاسماعيلي من وجه آخر عن حصين عن عكرمـــة عن ابن عباس : سمت أبي يقول لفلامه : أدهق لنا، أي: املاً لنا أو تابع لنا. وهو بمني ما سافه البخاري.

⁽٢) ٧/٥/١ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب أيام الجاهلية .

⁽٣) الموطأ ٢٠٣/١ في القرآن ، باب ماجاء في القرآن مرسلًا ، ورجاله ثقات . ووصله الترمذي عن عائشة رضي الله عنها رقم (٣٣٣٨) في التفسير ، باب ومـن سورة عبس ، وقال : حـديث حسن غريب ، وصححه ابن حبان رقم (١٧٦٩) .

⁽٤) لم يذكره البخاري بهذا السياق ، وإنما هو من زيادات الحميدي ، ولفظ البخاري٣٠/١٣ في=

[شرح الغريب] :

(أَتَّبَأَ) الأَبُّ: المرُعي ، وقيل : هو للدواب كالفاكهة للإنسان .

سورة إذا الشمس كُوْرَتُ

م ۸۷۲ ـــ (ر ـ ابن مسموررضي الله عنه)قال: قال رسولُ اللهِ عَلَيْكَانَيْ: « الْوَارِئْدَةُ والْمُوثُوودَةُ في النار » . أخرجه أبو داود (۱).

= الاعتصام ، باب ما يكره من كثرة السؤال عن أنس: كنا عند عمر فقال : نهينا عن التكلف، قال الحافظ : هكذا أورده مختصراً ، وذكر الحميدي : أنه جاء في رواية أخرى عن ثابت عن أنس ،أن عمر قرأ (وفاكهة وأبا) فقال : ما الأب ? ثم قال : ما كلفنا أو قال : ما أمرنا بهذا .

قلت (القائرا بن حجر): هو عند الاسماعيلي من رواية هشام عن ثابت، وأخر جهمن طريق يونس بن عبيد عن ثابت بلفظ: أن رجلًا سأل عمر بن الجمال عن توليا (وفاكهة وأبا) ما الأب ? فقال: عمر: تهيئا عن التعمق والتكلف. وهدذا أولى أن يكل به الحديث الذي أخر جده البخاري. وأولى منه ، ما أخر جه أبو نعم في المستخرج من طريق أبي مسلم الكجي عن سليان بن حسرب شيخ البخاري فيه، ولفظه: « عن أنس: كنا عند عمر وعليه قيص في ظهره أربع رقاع، فقرأ «وفاكهة وأبا» فقال: هذه الفاكة قد عرفناها، فا الأب ? ثم قال: مه نهبنا عن التكلف، وأخرج الحاكم في مستدركه يقول: (فأنبقنا فيها حباً ، وعنها وقضها، وزينونا ونخلا، وحدائق غلبا، وفاكهة وأبا) قال: فكل هذا يقول: (فأنبقنا فيها حباً ، وعنها وقضها، وزينونا ونخلا، وحدائق غلبا، وفاكهة وأبا) قال: فكل هذا لعمر الله التكلف، البعوا ما لبين لعد عرفناه ، فا الأب ? ثم نفض عصا كانت في يده ، ققال: هذا لعمر الله التكلف، البعوا ما لبين لكم من هذا الكتاب ، وقال الحاكم : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(١) رقم (٧١٧٤) في السنة ، باب في ذراري المشركين ، وفي سنده أبو إسحاق السبيعي قسد خلط بأخرة ، لكن له طريقان آخران عند الطبراني في الكبير ويجبى بن صاعد ، يتقوى بهما ، وشاهد عند أحمد ٧٨٧٣ و من حديث سلمة بن يزيد الجمعي ، وإسناده صحيح ، وفي قوله «الموؤودة » إشكال أجاب عنه العلماء بعدة أجوبة . انظر « مرقاة المفاتيع » ٧/١ ه ١ لملا علي القاري .

[شرح الغريب] :

(الموؤودة) البنت الصغيرة، كانوا في الجاهلية إذا وُلِدَ لهم بنت دَفَنوها في التراب وهي حية لتموت ، فحراً مَ الإسلام ذلك .

سورة المطففين

م ۱۷۳ – (ت - ابو هر برة رضي الله عنه) أن رسول الله عَيَّظِيّة قال:

« إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أُخْطَأَ خَطِيئَةً ، نُكِتَت في قلبه نُكْتَةُ ، فإذا هو نَزَعَ واسْتَغْفَرَ
وتابَ ، صُقِلَ قلبُه ، وإنْ عادَ ، زِيدَ فيها ، حتى تَعْلُو قَلْبَهُ ، وهو الرَّانُ الذي ذكره الله (كلا بدل رانَ على قُلُو بِهمْ ماكانوا يكسبُونَ) [المطففين : ١٤] أخرجه الترمذي (۱).

[شرح الغربب] :

(نكتَ) النَّكْتُ : الأثر في الشيء .

(الرانُ) رَانَ على قلبه ، أي : غَطَّى ، وقيل : غَلَبَ .

⁽١) وقم (٣٣٣١) في التفسير ، باب ومن سورة ويل للمطفقين ، وأخرجه ابن ماجة رقم (٤٣٤٤) في الرهد ، باب ذكر الدنوب وأحد في مسنده ٣٩٧/ وإسناده حسن ، وقال الترمذي: حديث حسن ضحيح ، وصحمه ابن حبان رقم (١٧٧١) وأخرجه الحاكم في مستدركه ٢٧/٣ وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢٥ ٣٠وزاد نسبته لابن جرير وعبد بن حيد وابن المنذر وابن مردويه والسيقي في «شعب الايمان».

سورة إذا الساء انشقت

٨٧٤ – (خ - ابن عباسي رضي الله عنهم) في قوله تعالى : (لَتَرْكُبُنَّ طَبَقاً عن طَبَق (١٠) [الانشقاق: ١٩] قال: حالاً بعد حال ، قال هذا نبيتكم عَلَيْنَةٍ . أُخرجه البخاري(٢).

سورة البروج

٥٧٥ ــ (أ ـ - ابو هربرة رضى الله عنه) قال: قال رسول الله عَلَيْنَا :

و الكمال.

وقد أخرج العابزي . ٣/ ٧٨ الحديث المذكور عن يعقوب بن إبراهم ، عـــن هشم بلفظ : « أن ابن عباس كان يقرأ : (التركبن طبقاً عن طبق) يعني نبيكم حالا بعد حال » قال الحافظ: وأخرجه أبو عبيد في كتاب « الفراءات » عن هشيم وزاد : ــ يعني بفتح الباء ــ .

بالفم ، على أنه خطاب الأمة ، ورجمها أبو عبيد لسياق ما قبلها وما بعدهـا ، ثم أخرج عن الحسن وعكرمة وسعيد بن جبير وغرم قالوا : (طبقاً عن طبق) يعني : حالاً بعد حـال .

ومن طريق الحسن أيضاً وأبي العالمة ومم وق قالها: السموات .

وأخرج الطبري أيضًا ، والحاكم من حديث ابن مسعود إلى قوله : (لتركبن طبقاً عن طبق) قال: الساء.

وفي افظ العابري عن ابن مسمود قال : « الساء تصير مرة كالدهان ، ومرة تنشق » · وفي لفظ : « تنشق ثم غمر ثم تنفطر » ورجم العابري الأول .

وأصل العابق : الشدة، والمراد بها هاهنا : ما يقع من الشدائد يوم القيامة . والطبق: ما طابق غيره ، يقال : ما هذا بطبق كذا . أي : لا يطابقه ،ومعنى قوله : « حالاً بعد حال » أى : حال مطابقة للتي قبلها في الشدة ، وهو جم طبقة ، وهي المرتبة ، أي : هي طبقات ببضها أشد من بعض.

(٢) ٨/٣٦ه في تفسير سورة إذا الساء انشفت ، باب (لتركبن طبقاً عن طبق) .

• اليومُ الموعودُ : يومُ القيامة ، واليومُ المشهودُ : يومُ عرفة ، والشاهدُ : يومُ الجمعة ، ، قال : • وما طلعت الشمسُ ولا غَرَبت على يوم أفضلَ منه ، فيه ساعةُ لا يُوا فِقُها عبدُ مؤمِنُ يدعو الله بخير إلا استجابَ الله له ، ولا يَستعيذُ من شَرَ إلا أَعاذَه الله منه ، أخرجه الترمذي (١).

سورةسبح اسم ربك الأعلى

⁽۱) في التفسير ، باب ومن سورة البروج ، وقال : هذا حديث لا نمرفه إلا من حـــديث موسى بن عبيدة ، وموسى بن عبيدة يضعف في الحديث، ضعفه يجبى بن سعيد وغيره من قبل حفظه ، وقد روى شعبة وسفيان الثوري وغير واحد من الأثمة عن موسى بن عبيدة . نقول : لكن ثبت في صحيح مسلم رقم (٤٥٨) في الجمة ، باب فضل يوم الجمة من حديث أبي هريرة مرفوعاً « خير يوم طلمت عليه الشمس يوم الجمة » وثبت في الصحيحين عن أبي هريرة : « إن في الجمعة لساعة لا يواقفها عبد مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه » فيتقوى بها بعض حديث الباب .

مُوسى ، قال : كانت عِبراً كلمُها : عَجِبْت لمِن أَيْقَنَ بالموت مَم يفرح ، عجبت لمن أيقَن بالموت مَم يفرح ، عجبت لمن دأى الدنيا و تَقَلَّبُها بأهلها ثم يطمئن ، عجبت لمن أيقن بالحساب ثم يطمئن ، عجبت لمن أيقن بالحساب ثم لا يعمل ، أحرجه ".

[شرح الغريب] :

(عَبراً) العبر : جمع عبر َهُ ، وهي الموعظة و نحوها .

(يَذْصَبُ) النَّصَبُ : التَّعَبُ .

سورة الفجر

مران بن مصبى رضي الله عنه) أنَّ رسول الله عَيْنَا لَهُ عَلَيْنَا اللهُ عَيْنَا اللهُ عَيْنَا اللهُ عَيْنَا اللهُ عَيْنَا اللهُ عَيْنَا اللهُ عَيْنَا اللهُ عَلَيْنَا اللهُ عَلَيْنَا اللهُ عَنْ الشَّفْعُ ، وبعضها وَتُرُّ . أُخرجه الترمذي (٢) .

[شرح الغريب]:

(َشَفْعٌ) الشَّفْعُ : الزوج .

⁽١) فيالأصل بياض بعد توله : أخرجه ، وفي الطبوع : أخرجه رزين وقد ذكره السيوطي في « الدر » (١/٦ بأطول من هذا ، ونسبه إلى عبدبن حيد وابن مردويه وابن عساكر.

⁽٢) رقم (٣٣٩) في التفسير ، باب ومن سورة الفجر ، وأخرجه أحمد في مسنده ٤٣٧/٤ و٣٠، و٢) وقم (٢) وقم (٣٣٩) و ٣٠٠٤ و ٤٤ و الحاكم في مستدركه ٢٢/٣ و وفال : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وذكره السبوطي في « الدر المنثور ٣٤٦/٦ وزاد نسبته لعبد بن حيد وعبد الرزاق وابن مردويه وابن جرير وابن أبي حاتم ، نقول : في سنده عمران بن عصام ، لم يوثقه غير ابن حبان .

(وَتُرُ ۗ) ، الْوَتْرُ : الفرد ، تكسر واوه وتفتح .

سورة الشمس

[شرح الغريب]:

(عقرها) العَقُر : الجرح ، وعَقَرَ ناقته : ضربَ قوا ِئمُها بالسيف فقطعها .

⁽١) هو عبد الله بن زمعة بن الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد المزى ، صحابي مشهور . وأمه قريبة: أخت أم سلمة أم المؤمنين .

⁽٢) البخاري ٢/٨ ؛ ه في تفسير سورة الشمس ، وفي الأنبياء ، باب قول الله تعالى (وإلى نمود أخام صالحاً) وفي النكاح ، باب ما يكره من ضرب النساء ، وفي الأدب ، باب قول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم) ومسلم رقم (ه ه ٢٨) في الجنة وصفة نعيمها ، والترمذي رقم (٣٠ ٣٠) في التفسير ، باب ومن سورة الشمس .

(أُنبَعَثُ) مضى لشأنه ، وثارَ ذَاهباً لقضاءِ حاجته وأَرَ بِهِ . (عَادِمٌ) العارم : الشديد الممتَنبعُ ·

سورة والضُّحَى

۸۷۹ – (غ م ن - مُعَدُب بن سفيان البجلي رضي الله عنه) قال: اشتكى (۱) رسولُ الله عَيْظِائِدَ، فلم يَقُمْ لَيْلَةً أَو لَيْلَتَيْن ، ـ وفي رواية : ليلتين أو ثلاثاً فجاء ته امرأة ، فقالت : يامحمد ، إني لأرجو أنْ يكونَ شَيْطا نكَ قد تركك ، لم أَدَهُ قَرَ بَكَ مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ ، أَو ثلاثٍ ، قال : فأنزل الله عز وجل : (والضّحَى لل أَرَهُ قَرَ بَكَ مُنْذُ لِيْلَتَيْنِ ، أَو ثلاثٍ ، قال : فأنزل الله عز وجل : (والضّحَى واللّيْلِ إذا سَجَى ، ماوَدَّعَكَ رَبُكَ وَمَا قَلَى) [الضّحى : ١ ـ ٣].

وفي رواية قال : أَبطأ جبريل على رسولِ الله مِتَطِلِيَّةٍ ، فقال المشركونَ : قد وُدِّعَ مُحَمَّدٌ ، فأ نزل اللهُ عز وجل : (والضُّحَى، والليل إذا سجَى ، ماوَدَّعَكَ رَّبُكَ وما قَلَى) · أخرجه البخاري ومسلم .

وأَخرجه الترمذي قال : كُنتُ مع رسولِ الله ﴿ اللهِ عَلَيْكِيْ فِي غَارِ ، فَدَمِيَتُ ۗ إِصْبَعُهُ ، فقــــال النبي ﷺ :

هَلْ أَنتِ إِلا إَصْبَعُ دَميتِ وَفِي سبيل الله مالقيتِ ؟

قال: فأبطأ عليه جبريل عليه السلام، فقال المشركون: قد وُدِّعَ

⁽١) أي : مرض ، والمرأة : هي أم جميل – بفتح الجيم– امرأة أبي لهب وأخت أبي سفيان ، وهقر ب» بالفم لازم ، يقال : نرب الشيء ، أي : دنا ، وبالكسر : متعد ، يقال : قربته ، أي : دنوتمته.

محدُّ ، فأنزل الله تبارك وتعالى : (ماوَدَّعَكَ رَّبُكَ وما قَلَى ''') . [شرح الغربب] :

(قَلا) قَلاهُ : إذا هَجِرهُ ، والاسم : القِلَى .

سورة اقرأ

- (١) البخاري ١/٥٤٥ في تفسير سورة والضعى ، باب قوله تعمالى : (ما ودعمك ربك وما قلى) وفي التهجد ، باب ترك القيام للمريض ، وفي فضائل القرآن ، باب كيف نزول الوحي ، ومسلم رقسم (١٧٩٧) في الجهاد ، باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المنافقين ، والترمذي رقم (٣٤٧) في الخفسير ، باب ومن سورة والضحى ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .
- (٧) رقم (٣٠٤٦) في التفسير ، باب ومن سورة اقرأ باسم ربك ، وإسناده حسن . وقال الترمذي: حسن غريب صحيح ، وأخرجه أحد في المسند رقم (٣٣٢١) و(٣٠٤٥) وأخرج مسلم في صحيحه رقم (٣٧٩٧) في صفات المنافقين ، باب قوله تعسالي : (إن الانسان ليطفي) من حديث أبي هريرة قال : قال أبو جهل : هل يعفر محمد وجهه بين أظهركم ? قال : فقيل : سم ، فقال : واللات والمزى لئن رأيته يفعل ذلك لأطأن على رقبته، أو لأعفر ن وجهه في التراب ، قال : فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي زعم ليطأ على رقبته ، قال : فا فجئهم منه إلا وهو ينكس على عقبيه ، ويتقي بيديه، قال : فقيل له :مالك? فقال : إن بيني وبينه لحندقاً من نار وهولاً وأجنحة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا على الله عليه وسلم : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا على الله عليه وسلم : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عليه وسلم : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عليه وسلم : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عليه وسلم : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عليه وسلم : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عليه وسلم : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عنوا عليه وسلم : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عنوا عليه وسلم : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عنوا عليه وسلم : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عنوا عليه وسلم : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عنوا عليه وسلم : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عنوا عليه وسلم اله عنوا عليه وسلم : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عنوا عليه وسلم الله عنه وسلم المنات المنات المنات المنات المنات المنات الله عليه وسلم المنات المن

[شر**ع الغربب**] : (ناد) النادي : مجتمع القوم .

سورة القدر

ابن على ، بعد مابَايع مُعاوِية ، فقال : سَوَّذَت وُجُوه َ المؤمنين ، أَو يامسَوِّدَ وُجُوه َ المؤمنين ، أَو يامسَوِّدَ وُجُوهِ المؤمنين ، فقال : لا تُو تَبْني _ رحمك الله _ فإنَّ النبي ﷺ أَرِي بني أُمَيَّة وَجُوهِ المؤمنين ، فقال : لا تُو تَبْني _ رحمك الله _ فإنَّ النبي ﷺ أَرِي بني أُميَّة على مِنْبَرهِ ، فساّه أَ ذلك ، فنزلت : (إِنَا أَعطيناك الكوثر) [الكوثر : ١] على مِنْبَرهِ ، فساّه أَ ذلك ، ونزلت : (إِنَا أَنزلناه في ليلة القدر ، وما أدراك يا عمد ألله القدر ، ليلة القدر خير من ألف شهر) [القدر : ١ - ٣] يملكها بعدك منوف أُميَّة يا مُحمدُ ، قال القاسم بنُ الفَصْل ِ : فعددُنا ، فإذا هي أَلف شهر ، لا تزيد يوماً ولا تنقُص . أخرجه الترمذي (١) .

⁼ عضوا » قال : فأنزل الله عز وجل _ لا ندري في حديث أبي هريرة أو شيء بلفـــه _ (كلا إن الإنسان ليطنى) إلى آخر السورة ، وأخرجه أحمد والنـــائي وابن جرير وابن أبي حاتم .

[شرح الغربب] :

(ُتُو تُنبُني) التأنيب: اللوم والتعنيف' ·

(خَيْرُ مِنْ أَلْفِ شَهْرِ) قد جاء في متن الحديث و أَنْ مُدَّة ولاية بني أُمية كانت أَلْف شهر ، وأَلْف شهر هي : ثلاث و ثمانون سنة وأربعة أشهر ، وكان أول ولاية بني أُمية منذ بيعة الحسن بن علي رضي الله عنهما لمعاوية بن أبي سفيان ، وذلك على رأس ثلاثين سنة من وفاة النبي ويتالي ، وهو في آخر سنة أربعين من الهجرة، وكان انقضاء دولتهم على يد أبي مسلم الحراساني في سنة اثنتين وثلاثين ومائة ، فيكونُ ذلك اثنتين وتسعين سنة ، يَسْقُطُ منها مدة خلافة عبد الله بن الزبير ، وهي ثماني سنين وثمانية أشهر ، يبقى ثلاث وثمانون سنة ، وأربعة أشهر ، وهي ألف شهر (۱).

سورة إذا زلزلت

مده الآية (يومنذ ُتحَدِّثُ أخبارها) [إذا زلزلت:٤] قال: قرأ رسول الله عَيَّظِيَّةِ هذه الآية (يومنذ ُتحَدِّثُ أخبارها) [إذا زلزلت:٤] قال: أَتدرون ماأخبارُها؟ قالوا: الله ورسولُهُ أعلم. قال: فإنَّ أخبارها: أنْ تَشْهَدَ على كُلِّ عَبْد أو أَمَة عِلَى طَهْرها، تقول: عَمِلَ يومَ كذا، كذا وكذا، فهذا أُخبارُها.

⁽١) من العجيب أن يسوق المصنف هذا مساق الدليل القاطع ، مع أن الحديث فد تقدم القول : أنه منكر ، ومع أن السورة لا تمت إلى هذا الذي قاله بأي ضبب من الأسباب .

سورة التكاثر

مملا (ن - الربير بن العوام رضي عنه) قال : لمسا نزلت (ثم لنسأ أن بو منذ عن النّعيم) [التكاثر : ٨] قال الزبير : يارسول الله، وأي نعيم أنسأل عنه ، وإنما هما الأسودان : التمر والماء ؟ قال : أمَا إنه سيكون . أخرجه الترمذي (٢) .

مده الآية (ثم لتسألن يومئذ عن النعيم أنسأل ، وإنما هما يومئذ عن النعيم أنسأل ، وإنما هما الأسودان ، والعدو عاضر ، وسيو فنا على عوا تقنا ؟قال: إن ذلك سيكون. أخرجه الترمذي (٢).

⁽۱) رقم (۳۳۰) في التفسير ، باب ومن سورة إذا زارات ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب ، وأخرجه أحد في مسنده ۲/۳ و والحاكم في مستدركه ۲/۳ و وقال : حديث صحيح الاسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، نقول : وفي سنده يحيى بن أبي سليان المدني ، لينه الحافظ في « التقريب » وباقي رجاله تقات ، وذكره السيوطي في « الدر المنثور » ۲/۸ م وزاد نسبته لمبد بن حميد والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيقي .

⁽٢) رقم (٤٥٣) في التفسير ، باب ومن سورة ألها كم التكاثر ، وأخرجه ابن ماجة رقم(٨٥١٤) في الرهد، باب معيشة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وأحمد في مسنده ١٦٤/١ وهو حديث صحيح ، وقمد حسنه الترمذي ، ويشهد له حديث أبي هريرة الآتي ، وحديث محود بن لبيد عند أحد ١٣٥٥.

⁽٣) رقم (٤٥٣٣) في التفسير، باب ومن سورة التكاثر ، وهو بمنى الحديث السابق .

م ۸۸ (ن - أبو هربرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله وَ وَ الله وَ وَ وَ وَ وَ وَ لَ مَنَ الماء البارد؟ . أخرجه الترمذي (١١) .

سورة أرأيت

مره — (ر.عبر الله بن مسعود رضي الله عنه) قال: كُنَّا نَعُدُّ الماعون على عَهْدِرسول الله عَيَّنَا لِللهِ عاريَةَ الدَّلُو ِوالْقِدْرِ . أخرجه أبوداود (٢٠).

سورة الكوثر

رسولُ الله وَيَطَالِنَهُ ذَاتَ يوم بنينَ أَظُهُرِنا في المسجدِ ، إِذْ أَغْفَى إِعْفَاءَ ، بينا رسولُ الله وَيَطَالِنَهُ ذَاتَ يوم بنينَ أَظُهُرِنا في المسجدِ ، إِذْ أَغْفَى إِعْفَاءَةً ، ثم رفَعَ رأْسَهُ مُتَبَسِّماً ، فقلنا : ماأَضْحَكَكَ يارسولَ الله ؟ قال : • نزلت عليَّ آنفا سورةٌ ، فقرأ (بسم الله الرحن الرحيم ، إِنا أعطيناك الكوثرَ ، فصَلِّ لرِّبكوا نُحَرْ، إِنا أعطيناك الكوثرَ ، فصَلِّ لرِّبكوا نُحَرْ، إِنا أعطيناك الكوثرَ ، فالله الكوثر ؟ فقلنا : إن شا نِنْكُ هو الأُ بَرَرُ) [الكوثر : ١-٣] ثم قال : أ تدرُون ما الكوثر ؟ فقلنا :

⁽۱) رقم (ه ه ۳۳) في التفسير ، باب ومن سورة ألها كم التكاثر ، وإسناده قوي ، وصححه ابن حبان رقم (ه ۸ ه ۲) وذكره السيوطي في « الدر المنثور » ۳۸۸/۲ وزاد نسبته لأحمد في زوائد الرهد وعبد بن حيد وابن جرير وابن ردويه والبيهمي .

⁽٢) رقم (١٦٥٧) في الركاة ، باب حقوق المال ، وإسناده حسن ، وذكـــره السيوطي في « الدر المنثور » ١/٠٠٤ وزاد نسبته لسعيد بن منصور وابن أبي شيبة والنسائي والبزار وابن جــرج وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني في « الأوسط » وابن مردوب والبيهي .

الله ورسوله أعلم ، قال : « فإنه نَهْرٌ وَعدَنيهِ رَبِّي عزَّ وجلَّ ، عليه خيرٌ كثيرٌ ، هو خَوْضٌ تَرِدُ عليه أُمَّتي يومَ القيامة ، آنيتُه عَدَدَ نُجُومِ السهاءِ (١) فيُخْتَلِجُ العبدُ منهم ، فأقولُ : ربِّ ، إنهُ من أُمَّتي ، فيقول : ما تدري ما أحدَث بعدَك؟ ، .

وفي رواية نحوه ، وفيه : إنه نَهرٌ وعَدنيهِ رَبِّي في الجِنَّةِ ، عليه حَوْضي ولم يذْكُرُ : « آنِيَتهُ علَدَ النُّجُوم ، هذه رواية مسلم.

وقد أخرجه هو أيضا ، والبخاري مختصرا ، قال : قال النبي عَيَّالِلَّهُ : « لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الحُوضَ رَجَالُ مَّنْ صَاحَبَنِي ، حتى إِذَا رأَيتُهم ورُ فِعُوا إِلَيَّ : اختُلجُوا دُونِي ، فَلَا تُولَى أَنْ أَيْ : رَبِّ ، أُصَيْحابِي ، أُصَيْحابِي ، فَلَيْقَالَ لَي ، إِنْكَ لاتذري ماأُحدَنُوا بِعَدَكَ ، .

وفي رواية للبخاري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: • لمَّـا عرجُ بِي إلى السَّمَاء، أَتَيْتُ : • لمَّـا عرجُ بِي إلى السَّمَاء، أَتَيْتُ على نَهْرِ حافَتاهُ قِبابُ اللَّوْ لُوْ ِ الْمُجَوَّفِ، فَقُلْتُ : ماهذا ياجبريل؟ قال: الكوثرُ .

وفي أخرى له ، قال : «بينا أنا أُسِيرُ في الْجَنَّةِ ، إِذا أَنا بِنَهْرِ حَافَتَاهُ قِبَابُ اللَّهِ 'لُو أَلْهُ أَلُو 'لُو اللّهُ أَلُو 'لُو اللّهُ أَلْهُ 'لُو اللّهِ الْمُجَوَّفِ، الذي أَعطاكُ رُبُكَ، فإذا طيبُهُ ـ أَو طينُهُ ـ مِسْكُ أَذْفَرُ ، شَكَّ الراوي .

وأَخرِجُه الترمذي قال: بينا أنا أَسيرُ في الجُنَّةِ إِذَ عَرَضَ لِي نَهرُ حَافَتَاهُ قِبَابُ اللّؤُ لُو ، قلتُ لِلْمَلَكِ: مَا هذا؟ قال: هذا الكوثرُ الذي أعطاكَهُ اللهُ، قال: ثم ضرَبَ بيده إلى طينه، فا ستَخْرَجَ لِي مِسكاً ، ثم رفِعَت لي سِدْرةُ (١) ولفظ ملم: آيته عدد النبوم.

المُنتَهى ، فرأيتُ عندها نوراً عظياً .

[وله في أخرى: [في قوله] (إنا أعطيناك الكوثر) أن النبي مَثِيَّالِيْهُ قال: هو نهر في الجنة ، قال : فقال النبي مُثِيَّاتُهُ: « رأيت ُ نَهْراً في الجنة ، حافتاهُ قِبابُ اللَّوْلُو ، قلت ُ : ما هذا ياجبريل ؟ قال : هذا الكو تَرُ الذي أعطاكهُ اللهُ »].

وأخرجه أبو داود مثل رواية مسلم الأولى إلى قوله : عليه خير ُكثير . وفي أخرى له : « أَنَّهُ نَهر ُ وعَدَنيهِ رَبِّي في الجنةِ » ولم يذكر الإغفاء ، ولا أنه «كان بين أظهرنا في المسجد » .

وفي أخرى له: • لما عَرَجَ بنبي الله في الجنّة ِ _ أو كما قال: _ عَرَضَ له نَهِ الجنّة ِ مَا قال: _ عَرَضَ له نَهِ الجنّة ِ ، عَافَتَاهُ الياقُوتُ اللّجَيَّبُ لِللّهَ فَال : اللّجَوَّف _ فَضَرَبَ الملكُ الذي مَعَهُ يَدَهُ ، فَاسْتَخْرَجَ مِسْكَا ، فقال محمد عَيَّا لِللّهُ الذي مَعَهُ : ما هذا؟ قال: الكوثر الذي أعطاكهُ الله ،

وأخرجه النسائي بنحو ٍ من هذه الروايات المذكورة ('' .

[شرح الغربب]

(آنفاً) يعنى الآن والساعة .

⁽١) البخاري ٢٧/٨ ه و ٣٥ ه في تفسيرسورة إنا أعطيناك الكوثر،وفي الرقاق ، باب الحوض ، ومسلم رقم (٠٠٤) في الصلاة ، باب حجة من قال: البسطة آية من أول كل سورة،والترمذي رقم (٣٥٧) في التفسير ، باب ومن سورة إنا أعطيناك الكوثر ،وأبو داود رقم (٤٧٤) و(٤٧٤) في السنة ، باب في الحوض ، والنسائي ٣٣٣/ و ٤٣٤ في الصلاة ، باب قراءة (بسم الله الرحمن الرحم) ٤

(الأبتَرُ) المقطوع النَّسْل الذي لا ولد له ، وقيل: المنقطع من كل حير و « الشانى » المبغض والعدو .

(فَيُختَلُّحُ) الاختلاجُ : الاستلابُ والاجتذاب.

(المجيّبُ) الذي جاء في كتاب البخاري ، المجوف ، ومعناه ظاهر ، يعني أنها قباب مجوفة من لؤلؤ . والذي جاء في كتاب أبي داود « المجيب ، أو «المجوف» كذا جاء بالشك ،فإن كان بالفاء: فهو كما سبق .

والذي رأيته في كتاب الخطابي « المجيّبُ _ أو المجوفُ _ بالباء، وقال معناه : الأجوف ، وأصله من ُ جبتُ الشيءَ : إذا قطعتَهُ ، والشيء ُ مجيّبٌ و مُجوّبٌ ، كا قالوا : مُشوّبٌ و مُشيّبٌ ، وانقلاب ُ الياء عن الواو كثير في كلامهم ، كذا فسرهُ الخطابي رحمه الله تعالى .

ممم (خ - أبو بشر معفر بن إباس البشكري رحمه الله) عن سعيد ابن بُجبَيْر عن ابن عباس ، قال في الكوثر : هو الخير الذي أعطاه الله إيّاه ، قلت سعيد : فإن ناساً يز عُمُون أنّه نهر في الجنة ؛ فقال سعيد : النهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه الله إياه . أخرجه البخاري (١) .

⁽١) ٨/٦٣ ه في تفسير سورة إنا أعطيناك الكوثر ، وفي الرفاق ، باب في الحوض .

قال الحافظ في « الفتح » : هذا تأويل من سعيد بن جبير ، جم به ببن حديثي عائشة وابن عباس رضي الله عنها ، وكأن الناس الذين عنام أبو بشر : أبو إسحاق وقتـادة ، ونحوهـا ، بمن روى ذلك صريحاً : أن الكوثر ، هو النهر . ثم قال : وحاصل ما قاله سعيد بن جبـــير : أن قول ابن عباس : إنه الحير الكثير ، لا يخالف قول غيره : إن المراد به نهر في الجنة ، لأن النهر فـرد من أفراد الحير الكثير ، ولمل سعيداً أوماً إلىأن تأويل ابن عباساً ولى ، لمهومه ، لكن ثبت تخصيصه النهر ، من لفظ الني صلى الله عليه وسلم ، فلا معدل عنه .

م الله عنها) قال: قال عنها الله عنها) قال: قال وسول الله عنها) قال: قال وسول الله عنها الكوثرُ: نهرٌ في الجنّةِ، حافتاًهُ من ذَهَبِ، وَعَجْراهُ على الدُّرِ والْيَاقُوتِ، تُرْبَتُهُ أَطْيَبُ من الْمِسْكِ، ومَا وُهُ أَحلى من الْعَسَلِ، وأَبيَضُ من الثّانج ، . أُخرجه الترمذي(١).

م ٨٩٠ (خ - عائة رضي الله عنها) قال عامرُ بنُ عبد الله بنِ مسعود (٢) سألت عا نشة عن قوله تعالى : (إِنَا أُعطيناكُ الكوثر ١) فقالت : الكُو أَرُ نَهُر أَعطيه أُعطيه مُ نَبِيْكُم ، شَاطِئاه (٣) عليه دُرُ مُجَوَّف ، آنيتُه كعَدَدِ النجوم .

أخرجه البخاري^(١) .

ا ۱۹۸ — (عبر الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : قـالت تُورَيشُ : ليس له ولَدٌ ، وسيموتُ وينْقَطِعُ أَثَرُهُ ، فأنزل الله تعالى سورة الكوثر ، إلى

⁽۱) رقم (۳۳۵۸) في التفسير ، باب ومن سورة الكوثر ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحبح، وأخرجه ابن ماجة رقم (۳۳۶) في الرهد ، باب صفة الجنة ، وأحد في مسنده ۲۱۲/۲ وإسناده صحبح ، فإن الراوي عن عطاء عنده هو حاد بن زيد ، وقد سمع منه قديماً . وذكره السيوطي في « الدر المنثور » ۳/۳، و وزاد نسبته لابن أبي شيبة وابن المنسفر وابن مردويه وابن أبي حساتم وابن جربر .

⁽٢) هو أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود الهذلي ، روى عنه إبراهيم النخمي ، ومجاهد وناقع بن جبير وأبو إسحاق السبيمي ، وعمرو بن مرة ، وروى هو عن أبي موسى الأشعري وعائشة وكعب ابن عجرة . قال عمرو بن مرة : سألت عامراً : هل تذكر عن أبيك عبد الله شيئاً ? قال : لا .

⁽٣) قال العيني : « عليه » يرجع إلى جنس الشاطىء ، ولهذا لم يقل: عليهما ، و « در » مرفوع على أنه مبتدأ ، و « مجوف » صفته ، وخبره « عليه » والجملة خبر المبتدأ الأول ، أعني : « شاطئاه » .

⁽٤) ٣/٨ و في تفسير سورة إنا أعطيناك الكوثر .

قوله: (إِنَّ شَانِئُكَ هُو الأَبْتَرُ) ـ يعني: شَادِئ محمد ﷺ: هو الأَبْتَرُ . أُخِرَجه رزين ·

سورة النصر

١٠ ١ ١٩ ١ - عبد الله بي عباس رضي الله عنهما) قال : كان عمر أيدخِلُني مَعَ أَشياخِ بدُر ، فكأنَّ بعضهم وجَدَ في نفسه ، فقال : لَم تُدخِلُ هذا مَعنا ، ولنا أبناء مثلُه ؛ فقال عُمرُ إنه مَنْ علمتُم ، فدعاه ذَاتَ يوم ، فأدخلَه معهُم ، قال : فا رُ ثيت ١٠٠ أنه دعاني يوما ، إلا ليريهم، قال : ماتقولون في قول الله عز وجل : (إذا جاء نَصرُ الله والفتح ؛) [النصر : ١] فقال بعضهم : أمر نا بأن مخمد الله و نستغفره ، إذا نصر نا و فتسح علينا ، وسكت بعضهم ، فلم يقل شيئاً ، فقال لي : أكذاك تقول يا ابن عباس ؛ قلت لا اقال : فا تقول ؛ قلت : هو أجل رسول الله عليه أعلمه [له] ، عباس ؛ قلت لا اقال : فا تقول ؛ قلت : هو أجل رسول الله عليه أعلمه [له] ، فقال : (إذا جاء نصر الله والفتح) فذلك علامة أجلك (فسبح بحمد و بك فقال . (إذا جاء نصر الله والفتح) فذلك علامة أجلك (فسبح بحمد و بك واستغفره ، إنه كان تواباً) فقال عر : ما أعلم منها إلا ما تقول .

وفي رواية : أَنَّ عُمرَ كَان يُدني ابنَ عباس ، فقال لـه عبد الرحمن بن

⁽١) قوله « فما رئيت » على صيغة المجهول، بضم الراء و كسر الهمزة . وفي غزوة الفتح في رواية المستملى « أريته » بتقديم الهمزة والمنى واحد. وقوله « إلا ليربيم»بضم الياء من الإراءة .

عُوفِ : إِنَّ لَنَا أَبِنَاءَ مِثْلَه ، فقال عمر : إِنَّهُ مِن حيثُ تَعلمُ ، فسألَ عمرُ ابنَ عباسَ عن هذه الآية 'قال : أَجلُ رسول الله عَيْنَا فِي ، أُعلَمَهُ إِيَّاه ، قـــال : ما أَعلمُ منها إلا ما تَعلَمُ .

وفي أخرى : أَنَّ عمر سألهم عن قوله : (إذا جاء نصرُ الله والفتحُ) قالُوا : فتح المدائن والقُصُورِ ، قال : يا ابنَ عباسٍ ، ماتقول ؛ قال : أَجَلُ أُومَثُلُ صُرِبَ لمحمدِ عَلَيْكِيْتُو ، نُعبيتُ إليه نَفْسُهُ .

أخرجه البخاري، وأخرج الترمذي الرواية الوُسطَى ('' .

سورة الإخلاص

معه رضي عنه) أنَّ المشركين قالوا للني عَلَيْنَةِ:

أنسُب لنا ربك ، فأنزل الله تبارك وتعالى: قُلْ هو الله أَحدُ ، الله الصَّمَدُ ،

لم يَلدُ ، ولم يُولُدُ) [الإخلاص: ١] لأنه ليس شيءٌ يولد إلاَّ سَيمُوتُ، وليس شيءٌ يولد إلاَّ سَيمُوتُ، وليس شيءٌ يولد الاَّ سَيمُوتُ، وليس شيءٌ يولد ألا سيمُورَثُ ، وإنَّ الله لا يموتُ ولا يورَثُ (ولم يكن له كَفُواً أَحدُ قال: لم يكن له سَبيهُ ولا عِدْل ، وليس كمثله شيءٌ .

⁽١) البخاري ٨/٥٦٥ و ٦٦٥ في تضير سورة إذا جاء نصر الله ، باب قوله (فسبح بحمست ربك واستثفره) وفي الأنبيساء ، باب علامات النبوة في الاسلام ، وفي المقازي ، باب مسنزل النبي سلى الله عليه وسلم ووفساته ، والترمذي وقم (٩٥٣) في التفسير ، باب ومن مورة الفتح .

أُ خرجه الترمذي ^(١).

وأَخرجه أيضاً عن أبي العاليـه عن النبي وَيُتَالِّينَ ، ولم يذكر عـن أبي قال : وهذا أصح (٢٠) .

٨٩٤ – (ح - ابو و َ ائل رحمه الله) قال : الصَّمَدُ : السَّيِّدُ الذي انتهى سُؤُ دُدُهُ. أُخر جه البخاري (٣٠ .

م ۸۹٥ – (خ س - أبو هربرة رضي الله عنه) أن النبي عَيَّظِيَّةٍ قال : « يقول الله عز وجل: يَشْتُمُني ابنُ آدم ، وما ينبغي له أَنْ يشتُمَني ،و يُكذُّ بني وما ينبغي له ، أمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ ، فَقَو له : إنَّ لي ولَدا ، وأمَّا يَكْذِيبُهُ ، فَقَولُه : ليس يُعيدُني كما بَدَأْني .

وفي دواية قال: قال الله عزوجل: كَذَّ بَنِي ابن آدمَ ، ولم يكُنْ لَــه ذلك ، وشَتَمَنِي ، ولم يكنْ لــه ذلك ، فأمّا تكذيبه إياي ، فقوله: لن يعيدني كَا بَدَأْنِي. وليس أوّل الخلق بأهونَ عليَّ من إعَادَّ بهِ ، وأمّا شَتْمَهُ إيايَ ، فقوله: الخَذَ اللهُ وَلَدًا ، وأنا الأحدُ الصَّمَدُ الذي لم يَلِدُ ولم يولَدُ ، ولم يكن له كُفُوا

⁽١) رقم (٣٣٦١) و (٣٣٦٢) في التفسير ، باب ومن سورة الاخلاس، وهو في المسند ه/١٣٤/ وفي سند الروايتين أبو جسفر الرازي ، وهو صدوق سيء الحفظ .

⁽٣) ٢٨/٨ ه في تفسير سورة قل هو الله أحد ، باب قول الله (الصد) تعليقاً ، قال الحافظ: وقد وصله الفرياني من طريق الأعمش عنه . وجاء أيضاً من طريق عاسم عن أبي وائل فوسله بذكر ابن مسود فيه .

أُحَدُّ. أُخرجه البخاري والنسائي(').

معالى: عباس رضى الله عنهما) أنَّ رسولَ الله عَلَيْ قال: وَشَتَمَني ، ولم قال الله تعالى: كَذَّبني ابنُ آدم ، ولم يكن له ذلك "" ، وشَتَمَني ، ولم يكن له ذلك ، فأمَّا تكذيبُهُ إِنَّايَ ، فَزَعَمَ أَنِّي لا أُقدِرُ أَن أُعِيدَهُ كما كان ، وأمَّا شَمْهُ إِنَّايَ ، فقوله: لِيَ ولَدٌ ، فَسُبْحاني أَنْ أَتَخذَ صاحِبَةً أُو ولَداً ، . أخرجه المخارى ".

سورة الْمُعَوِّذَتين

الْمُعُوِّدُ تَيْنِ، قُلْتُ : يَاأَبَا الْمُنْذَرِ، إِنَّ أَخَاكَ ابنَ مَسْعُودٍ يقول : كذا وكذاً (١٠٠٠)

⁽١) البخاري ٨٨/٨ ه في تفسير سورة نا هو الله أحد ، وفي بدم الحلق، باب ماجاء في نول الله تعالى (وهو الذي يبدأ الحلق ثم يميده) والنسائي ١١٢/٤ في الجنائز ، باب أرواح المؤمنين .

⁽٢) قال الكرماني : التكذيب نسبة المتكذ إلى أن خبره خلاف الواقع ، والشتم : توصيف الشخس بمما هو إزراء ونقص فيه ، وإثبات الولد له كذلك ، لأنه قول بما يستنزم الإمكان والحدوث ، فسبحانه ما أحلمه وما أرجمه!! (وربك الغفور ذو الرحة) وهذا من الأحاديث القدسية .

⁽٣) ٢٣:/٩ في تفسير سورة البقرة،باب (وقالوا اتخذ الله ولدا)

⁽ع) قال الحافظ في « الفتح » ٨٠ ٧ ه : هكذا وقع اللفظ مبها ، وكأن بعض الرواة أبهمه استخفاماً له ، وأظن ذلك من سفيان ، فإن الإجاعيلي أخرجه من طريق عبد الجبار بن العملاء عن سفيان كذلك على الإبهام ، وكنت أظن أولا أن الذي أبهمه البخاري ، لأنني رأيت التصريح به في روابة أحمد عن سفيان ، وافظه : « قلت لأني بن كمب : إن أخاك يحكما من المصحف » وكذا أخرجه الحميدي عن سفيان ، ومن طريقه أبو نعيم في « المستخرج » وكأن سفيان كان قارة يصرح بذلك ، وقارة يبهمه ، وقد أخرجه أحمد أيضاً وابن حبان من رواية حاد بن سلمة عن عاصم بلفظ : =

= « إن عبد الله بن مسمود كان لا يكتب الموذلين في مصحفه » وأخرج أعمد عن أبي بكر بن عباش عن عاسم بلفظ: « إن عبد الله يقول في المموذلين » وهذا أيضاً فيه إبهام ، وقد أخرجه عبد الله ابن أحمد في زيادات « المسند » والطبراني ، وابن ردوبه من طريق الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد الرحن بن يزيد النخبي قال: « كان عبد الله بن مسعود يمك المعوذلين من مصاحفه ، ويقول: إنها ليستا من كتاب الله » قال الأعمش : وقد حدثنا عاسم عن زر عن أبي بن كعب _ فذكر نجو حديث قتية الذي في الباب الماضي ، وقد أخرجه البزار ، وفي آخره يقول : « إنما أمر الني صلى الله عليه وسلم أن يتعوذ بها » قال البزار : ولم يتابع ابن مسمود على ذلك أحد من الصحابة ، وقد صح عن الني صلى الله عليه وسلم أن يتعوذ بها » قال البزار : ولم يتابع ابن مسمود على ذلك أحد من الصحابة ، وقد صح عن الني صلى الله عليه وسلم «أنه قرأهما في الصلاة » .

قلت: - القائل ابن حجر - هو في صحيح مسلم عن عقبة بن عامر ، وزاد فيه ابن حبان من وجه آخر عن عقبة «فإن استطمت أن لا تفوتك قراءتها في صلاة فاضل » وأخرج أحد من طريق أي الملاء بن الشخير عن رجل من الصحابة « أن النبي صلى الله عليه وسلم أفرأه الموذتين ، وقال له : إذا أنت صليت فاقرأ بها » وإسناده صحيح ، ولسميد بن منصور من حديث معاذ بن جبل «أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصبح فقرأ فيها بالمعوذتين .

وقد تأول القاضي أبو بكر الباقلاني في كتاب « الانتصار » وتبعه عباض وغيره ما حكى عن ابن مسعود فقال: لم ينكر ابن مسعود كونها من القرآن ، وإنما أنكر إثباتها في المصحف ، فإنه كان يرى أن لا يكتب في المصحف شيئاً إلا إن كان الني صلى الله عليه وسلم أذن في كتابته فيه، وكأنه لم يبلغه الإذن في ذلك . قال : فهذا تأويل منه ، وليس جحداً لكونها قرانا ، وهر تأويل حسن ، إلا أن الرواية الصحيحة المريحة التي ذكرتها تدفع ذلك ، حيث جاء فيها « ويقول : إنها ليستا من كتاب الله » على المصحف ، فيتمثى التأويل المذكور ...

وأما قول النووي في شرح « المهذب » : أجم المسلمون على أن الموذين والفاعة من الفرآن ،وأن من جعد منها شيئاً كفر ، وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح ، ففيه نظر وقد سبقه بنحو ذلك أبو محمد بن حزم ، فقال في أوائل « المحلى » : ما نقل عن ابن مسعود مسن إنكار قرآنية الموذين: فهو كذب باطل ، وكذا قال الفخر الرازي في أوائل تفسيره : الأعلب على الفلن: أن هذا النقل عن ابن مسعود كذب باطل ، والعلمن في الروايات الصحيحة بفير مستند لا يقبل ، بل الرواية صحيحة والتأويل محتمل ، والاجام الذي نقله إن أراد شموله لكسل عصر فهو مخدوش ، وإن أراد استقراره فهو مقبول .

رسولُ الله مَيْنَالِيْهِ .

و في أخرى: مِثْلُها، ولم يذكُر ْ فيه ابنَ مَسْعُودِ. أَخرِجه البخاري (١) ·

م ٨٩٨ _ (ت معائم رضي الله عنها) قالت : إِنَّ رسولَ اللهِ عَلَيْهِ اللهُ عَلَمُ رَضِي الله عنها) قالت : إِنَّ رسولَ اللهِ عَلَيْهِ وَخَلَمُ أَلِى القَمَرِ فَقَالَ : يَا عَائشَةُ ، استعيذي بالله من شَرِّ هذا ، فإنَّ هذا هو الغَاسِقُ إِذَا و قَبَ ، أُخرِجِه الترمذي (٢) .

[شرح الغربب]:

(الْغَاسِق) اللَّيْلُ ، وَوَقَبَ : إذا طلع ، وإنماسمَّى رسولُ الله وَيَطْلِغُونَهُ الله وَيَطْلِغُونَهُ الله وَالْغَيْبُ أَوْنَهُ ، لما يعرض دُونَهُ مِن الأَبْخِرة المتصاعدة من الأَرض عِندَ الأَفْق ، والْغُسُوقُ : الظَّلامُ .

199 ــ (خ ـ ابن عباس رضي الله عنهما) قال ("): الْوَسُو اللهُ: إذا

⁽١) ٨٠/٨ هـ٧ ه و في تفسير سورة قل أعوذ برب الفلق ، وفي تفسير سورة قل أعوذ برب الناس .

⁽٢) رقم (٣٣٦٣) في التفسير ، باب ومن سورة المعوذتين ، وأخرجه أحمد في المسند ٢٠٦٦ و ٢٠٦ و ٢٠٦٠ و ٣٠٦٠ و ٥٠٦٠ و ١٦٥٠ و ١٦٥٠ و ١١٥٠ و إسناده قوي ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وصححه الحاكم ٢١/٢ و و ١١٥٠ و وافقه الذهبي .

⁽٣) نال الحافظ : كذا لأبي ذر وانبره : ويذكر عن ابن عباس و كأنه أولى ، لأن إسناده إلى ابن عباس ضعيف ، أخرجه الطبري والحاكم ، وفي إسناده حكيهن جبر ، وهو ضعيف ، ولفظه : مامن مولود إلا على قلبه الوسواس ، فإذا عمل فذكر الله خنس ، وإذا غفل وسوس . ورويناه في الذكر لجمفر بن أحمد بن فارس من وجه آخر عن ابن عباس ، وفي إسناده محمد بن حميدالرازي ، وفيه مقال ، ولفظه : يحط الشيطان قاه على قلب ابن آدم ، فإذا سها وغفل وسوس ، وإذا ذكر الله خنس .

و ُلِدَ خَنَسهُ الشَّيطانُ ، فإذا ذُكرَ اللهُ ذَهبَ ، وإذا لم يُذكُّرِ اللهُ ثبت على قَلْبهِ ، ذكره البخاري بغير إسناد (۱) .

وفي رواية قال: قال رسول الله وَلَيْظِيْةٍ: « الشيطانُ تَجايِثُمُ عَلَى قَلْبِ ابْنِ آدَمَ ، فإذا ذكرَ الله خَنْسَ ، وإذا تَخفَلَ وسوسَ ،(٢) . واللهُ أَعْلَمُ

[شرح الغربب] :

(تَحْنَسُهُ) الْخُنُوسُ : التّأْخُرُ والانقباض .

⁽١) ٧٠/٨ في تفسير سورة قل أعوذ برب الناس .

 ⁽٣) أخرجه العابري ٢٣٨/٣٠ من حديث جرير عن منصور عن سفيان عن ابن عباس ، وهو منقطع ،
 وذكره الحافظ بنحوه ونسبه لسعيد بن منصور .

الكنّا بِ النّا في في تلاوة القرآن وقرام ته وفيه بلبك وفيه بلبك الرول المالكاول في التلاوة: وفيه ثلاثة فُصُول الفصل للأول في المفصل للأول

⁽١) رواية البخاري « تفصيأ » بغتج الفاء وكسر الصاد المشددة ، وهو بمني التفلت .

⁽٧) بضمتين ، ويجوز سكون القاف جم عقال بكسر أوله وهو الحبل، ووقع في رواية الكشميين «من عقلها »ووقع في رواية الاسماعيلي «بمقلها» ، قال القرطي : من رواه « من عقلها» فيوعلى الأمل الذي يقتضيه النمدي من لفظ التفلت ، وأما من رواه بالباء أو بالفاء فيحتمل أن يكون بمن : من، أو المصاحبة أو الفلرفية .

⁽٣) البخاري ٩/٩ ٧ في فضائل القرآن ، باب استذكار القرآن وتعاهده ،ومسلم رقم (٩٩ ٧) في صلاة المسافرين ، باب الأمر بتعهد القرآن . . .

الله عنها) من الله عنها ا

وزادَ مسلم في رواية أخرى : وإذا قـــام صاحبُ القرآن فقرأه بالليل والنهاد ذَكَرَهُ ، وإنْ لم يقُمْ بهِ نَسِيَهُ (٢).

[شرح الغربب] :

(الْمُعَقَّلَةُ) هي : الإبل التي شُدَّتُ بالعقال لِثلَّا تَهْرُبَ ، والعقال ُحبَيْلٌ صغير 'يشَدُّ به ساعدُ البعير إلى فخذه مَلْويّاً .

(تعاهدوا)التعاهد والتعهد : المراجعة والمعاودةُ ، قاله الهروي .

٩٠٢ - (غ م ن س - عبر الله بن مسعود رضي الله عنهما) قال : قال رسول الله عليه الله عنهما " لِأَحَـدِهِمْ أَن يقول : نسيت آيةً كَيْتَ

⁽١) أي : مع الإبل المعلق ، شبه درس الفرآن ، واستمر ار تلاوته بربط البعسير الذي يختى منه الشرود ، فسا دام التعبد ،وجوداً فالحفظ ،وجود ، كا أن البمير ما دام مشدوداً بالعقال ، فهو عفوظ . وقال العلماء : خص الإبل بالذكر ، لأنها أشد الحيوان الانسي نفوراً ، وفي تحصيلها بعد استمكان نفورها صموية .

⁽٢) البخاري ٩/٠٧ في فضائل القرآن ، باب استذكار القرآن وتعاهـــده ، وممام رقـــم (٧٨٩) في صلاة المسافرين ، باب الأمر بتمهد القرآن ، والموطأ ٢٠٢/١ في القـرآن ، والنسائي ٢/٤٥١ في الصلاة ، باب جامع ماجاء في القرآن .

⁽٣) اختلف العلماء في متعلق الذم من قوله صلى الله عليه وسلم « بئسها » قيـل ؛ هو على نسبة الانسان إلى نفسه ، وهو لا صنع له قيه ، فإذا نسبه إلى نفسه أوم أنه انفرد بفعله ، فكان ينبني أن يقول : =

وكَيْتَ '''، بل هو 'نشي '''، واسْتَذْكِرُوا القرآن، فإنه أَشَدُّ تَفَصَّياً من صُدُورِ الرَّجَالِ من النَّعَم من عُقُلْها، .

وفي رواية قال: لاَيقُلْ أحدُكُمْ: نَسِيتُ آية كذا وكذا، بَلْ هـو نُسِي . أخرجه الجماعة إلا الموطأ وأبا داود ".

[شرح الغربب] :

(تَفَصِّياً)كُل شيء كان لازماً لشيء فَفُصِلَ عنه ، قيل : تَفَصَّى منه ،

- = أنسيت ، أو نسيت بالتثفيل، على البناء للعجبول فيها ، أي : أن الله هو الذي أنساني ، كا نسال :

 (وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى) لكن الذي يظهر أن ذلك ليس متعلق بالذم ، فقد ثبت أن الذي صلى الله عليه وسلم نسب النسيان إلى نفسه ، وكذا نسبه يوشع إلى نفسه ، حبث قال: إن نسيت الحوت ، ونسبهموسي إلى نفسه حيث قال: لا تؤاخذني بما نسبت ، وقد سيق قول الصحابة (ربنا لا تؤاخذتا إن نسينا أو أخطأنا) مساق المدح. وقال تمسالي لنبيه صلى الله عليه وسلم : (سنقر ثك قلا تنسي إلا ما شاء الله) وقال بعضهم : سبب الذم ما فيه من الإشعار بعد الاعتناء بالقرآن ، إذ لا يقع النسيان إلا بترك التماهد وكثرة الفلانية ، فلو تماهده بتلاوته والقيام به في الصلاة لدام حفظه وتذكره ، فإذا قال الانسان : نسيت الآية الفلانية ، فكأنه شهد على نفسه بالتفريط، فيكون متعلق وتذكره ، فإذا قال الانسان : نسيت الآية الفلانية ، فكأنه شهد على نفسه بالتفريط، فيكون متعلق الذم ترك الاستذكار والتماهد ، لأنه الذي يورث النسيان ، وقال النووي : الكراهة فيه للتنزيه .
- (۱) قال الفرطي: « كيت وكيت » يعبر بها عن الجمل الكثيرة ، والحديث العاويل ، ومثلهــــا « ذيت وذيت » وقال ثملب: « كيت » للأفعال ، و « ذيت » للأسماء .
- وفي « الصحاح » قال أبو عبيدة : يقال « كان مـــن الأمر كبت وكبت _ بالفتع _ وكبت وكبت _ وكبت _
- (٢) ضبطوه بالتشديد والتخفيف ، قال القرطي : منى التثقيل أنه عوقب بوقوع النسيان عليه لتغريطه في معاهدته واستذكاره ، ومنى التخفيف : أن الرجل ترك غير ملتفت اليه ، وهو كقوله تعالى (نسوا الله فنسيم) أي : تركم في العذاب أو تركهم من الرحة .
- (٣) البخاري ٧٠٠٧، في فضائل القرآن ، باب استذكار القرآن وتعاهده ، ومسلم رقم (٧٩٠) في صلاة المسافرين ، باب الأمر بتعهد القرآن ، والترمذي رقــــم (٣٤٤٣) في القراءات ، بابومن صورة الحج ، والنسائي ٢/٤٥٠ في الضلاة ، باب جامع ما جاء في القرآن .

كَمَا يَتَفَصَّى الْإِنسان من البليَّة ؟أي: يتخلص منها .

[شرح العربب]:

(الأعرابي): ساكن البادية من العرب ، و « العجميُّ »: المنسوب إلى العجم ، وهم الفرس .

(القدح)السهم قبل أن يعمل له ريشٌ ولا نصلُ .

(يَتَأَجَّلُو نَهُ) التَّأَجُّلُ: تَفَعَّلُ مَن الأَجلِ، أَي: يَوْخُرُو نَهُ إِلَى أَجَلَ ، والأجل: مُدَّةٌ مُعَنَّنَةٌ .

٩٠٤ _ (ر _ سهل بن سعر رضي الله عنه) قال: خرج علينارسول الله

⁽١) أي : فكل قراءة من قراءتكم حسنة مرجوة للثواب ، إذا آثرتم الآجلة على العاجلة ، ولا عليكم ألا تقيموا ألسنتكم إقامة القدح ، وهو السهم قبل أن يراش ، فإنه سيجيء أفوام يقيمون حسروفه وألفاظه ، ويجودونها بتفخيم المخارج وتمطيط الأصوات ، يصلبون بقراءته العاجلة مسن عرض الدنيا والرفعة فيها، ولا يريدون به الآجلة وهو جزاء الآخرة .

قال الطببي: في الحديث رفع الحرج وبناه الأمر على المساهلة في الظاهر، وتحري الحسبة والاخلاص في العمل، والتفكر في معاني القرآن، والفوس في عجائب أمره.

⁽٢) رقم (٨٣٠) في الصلاة ، باب ما يجزىء الامي والأعجمي من القراءة . وإسناده توي،وأخرجه أحمد في المسند ٣٩٧/٣

وَقِيلًا وَنَحَن نَقْتَرِى ، فقال : الحمد الله ، كتابُ الله واحدٌ ، وفيكم الأحمر ، وفيكم الأحمر ، وفيكم الأسود ، أقر َوُوهُ قبل أن يَقْر أَهُ أقوامٌ يُقيمونه كما يُقَامُ السهمُ ، يتعجَّلُ أجرهُ ، ولا يتأجّله ، أخرجه أبوداود (().

[شرح الغربب]:

(يَقْتَرَى الاقتراء: افتعال من القراءة .

(١)رتم(٨٣١)فيالصلاة ،باب ما يجزي الأمي والأعجمي منالقر امة ،و في سنده و فاءبن شريح الحضر مي الصدفي الراويعن سهل بن سعد، لم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات، لكن يتقوى بحديث جابر المتقدم، وفي الباب عن عمران بن حصين مراوعـــا « من قرأ القرآن فليسأل الله به ، فإنه سيجيء أقوام يقرؤون القرآن يسألون به الناس » أخرجه الترمذي رقم (٢٩١٨) وعن عبد الرحمن بن شبل عن الني صلى الله عليه وسلم فـــال : ﴿ اقر وُوا القرآنُ ولا تَطُوا فيه ولا نَجْفُوا عنه ، ولا تأكلوا به ، ولاتستكثروا به » أخرجه أحمد ٣٨/٣ ؛ و ٤ ؛ ؛ قال الهيشي في الجمع : رجاله ثقات، وقواه الحافظ في « الفتح » وعن أبي بن كعب قال : علمت رجلًا القرآن فأهـــدى لي قوساً ، فقيل ذلك للني صلى الله عليه وسلم فقال: « إن أخذتها أخذت قوساً من نار » فرددتها ، أخرجه ابن ماجـة رقم (٢١٥٨) وعن معاذ عند الحاكم والبزار بنحو حديث أبي ، وعن أبي الدرداء عند الدارمي بإسناد على شرط مسلم بنحوه أيضاً ، وعن عبادة بن الصامت قال : علمت ناساً من أهل الصفة الكتابوالقرآن فأهدى إلى رجل منهم نوساً ، ففلت : ليست بمـــال وأرمى عليها في سبيل الله عز وجل ، لآتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فلأسألنه ، فأتيته فقلت : يا رسولالله ، إنه رجل أهدى إلى قوسًا تمن كنت أعلمه الكتاب والفرآن ، وايست بمال وأرمى عليها في سبيل الله ، فقال : إن كنت تحب أن تعلوق طوقاً من نار فافبلها » أخرجه أبو داود وابن ماجة ، وذكر الحافظ في « الفتح » ٨٦/٩ حديث أبي سعيد عن أبي عبيد في«فضائل القرآن»قال:وصعحه الحاكم ورضه « تعلموا القرآنواسألوا الله به فبلأن يتعلمه قوم يسألون به الدنيا ، فإن القرآن يتعلمه ثلاثة نفر : رجل يباهي به، ورجل يستأكل به ، ورجل يقرؤه للـ»وقداستدلجذه الأحاديث من قال : إنهالاتحل الأجرة على تعليمالقرآن،وهو أحمد بن حنبل وأصحابه ، وأبوحنيفة ، وبه قال الضحاك بن قيس والزهري، وإسحاق وعبد الله بن شقيق ، وأجابوا عن حديث « إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله » بأنه خــــاس بأخذ الأحرة على الرفية نفط ، كما يشمر به السياق جماً بينه وبين الأحاديث المنقدمة .

(الأحمر): كناية عن الأبيض. ومنه قوله ﷺ: « 'بعِثْتُ إلى الأُحْمَرِ والأسود » ·

(والأسود): العرب ، لأن الغالب على ألوانهم الأدْمَةُ ، والأدْمَةُ : قريبة من السواد . والأحمر : العجم ، لأن الغالب على ألوانهم البياض والحمرةُ قريبة من السواد . والأحمر : العجم ، لأن الغالب على ألوانهم البياض والحمرةُ والمحمد من عمان بن عفان رضي الله عنه) أَنَّ رسولَ الله عنه) أَنْ رسولَ الله وعنه والله وعنه والله وعنه والله وال

أخرجه النخاري والترمذي وأبو داود ^(۱).

إلى قُرَّاءِ أهلِ البصرة ، فدخل عليه ثلاثمانة رجل قد قر وَوا القرآن ، فقال : إلى قُرَّاءِ أهلِ البصرة ، فدخل عليه ثلاثمانة رجل قد قر وَوا القرآن ، فقال : أنتم حَيارُ أهلِ البصرة و قرَّاوُ هم ، فَا تلوه ، ولا يَطُو لَنَّ عليه مَا الأَمَد ، وَقَرَّا وَهُ اللهُ مَنْ كَانَ قَبْلُكُم ، وإنا كُنَّا نَقْرا سورة فَتَقَسُو وَقُلُو بُكُم ، كما قست فُلُو بُكُم نَ كَانَ قَبْلُكُم ، وإنا كُنَّا نَقْرا سورة نشبهُ الله الطُولِ والشَّدَّة ببراءة ، فأ نسيتُها ، غير أني قد حفظت منها : لو كان لابن آدم واديانِ من مال لا بتغمى وادياً ثالثاً ، ولا يَملأ جوف ابن آدم إلا التراب ، وكُنَّا نقراً سورة كُنَّا نشبها بإحدى المسبحات فأ نسيتُها، غير أني حفظت منها: يا أيها الذين آمنوا ، لم تقولون مالا تفعلون ؟ فَتُكْتُب نُعْر أَنِي حَفظت منها: يا أيها الذين آمنوا ، لم تقولون مالا تفعلون ؟ فَتُكْتُب نُ

⁽١) البخاري ٩/٦، ، ٧٠ في فضائل القرآن، باب خيركم من تملم القرآن وعلمه ، والترمذي رقم (١: ٥٠) في أبواب ثواب القرآن ، باب ما جاء في تعليم القرآن ، وأبو داود رقم (١: ٥٠) في الصلاة ، باب ثواب قراءة القرآن ، وأخرجه البخاري أيضاً بلفظ : « إن أفضاكم من تعلم القرآن وعلمه » .

شَهادَةً فِي أَعِناقَكُمْ فَتُسَأَّلُونَ عَنْهَا يَوْمَ القيامة . أُخرجه مسلم (١).

٩٠٧ - (غِ م ن ر سى - ابو موسى الا شعري رضي الله عنه) أَنْ رسولَ الله وَيَتَلِيِّةٍ قَال : « مَثلَ المُؤمِنِ الَّذِي يَقُوأُ القُرآنَ مَثَلُ الْأَثرُ بَجةِ ، ريحُها طيب ، ومثلُ المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مَثلُ التمرة ، لا يحَ طيب ، فا وطعمها حلو ، ومَثلُ المنافِق الَّذِي يقرأ القرآنَ مَثلُ الريحا نَةِ ، ريحها طيب ، وطعمها مُر ، ومَثلُ المنافِق الذي لا يقرأ القرآن كَثلُ الخَنظَلةِ ، لا ربح لها ، وطعمها مُر ، ومَثلُ المنافِق الذي لا يقرأ القرآن كثلُ الخَنظَلةِ ، لا ربح لها ، وطعمها مُر ، .

وفي رواية : « وَمَثَلُ الْفَاجِرِ » في الموضعين . أخرجه الجماعة إلا الموطأ ، إِلَّا أَنَّ الترمذي قال في الحنظلة : « وَرَيحُها مُرٌّ (٢) .

٠٨ - - (سى - السائب بن بزبد رحمه الله) أَنَّ شُرَيْحاً الخَصْرَمِيْ ذُكِرَ عند رسول الله عَلَيْكِيْ : « لاَ يَتَوَسَّدُ القرآن » . عند رسول الله عَلَيْكِيْ : « لاَ يَتَوَسَّدُ القرآن » . أخرجه النسائي (٣) .

⁽١) رقم (١٠٥١) في الزكاة ، باب لو أن لابن آدم واديان لا بتغي ثالثاً .

⁽٣) البخاري ٩/٨٥ ، ٩ ه في فضائل القرآن ، باب فضل القرآن عــلى سائر الكلام ، وباب من راءا بالقرآن أو تأكل به أو فخر به ، وفي الأطعمة ، باب ذكر الطامام ، وفي التوحيد ، باب قراء الفاجر والمنافق ، ومسلم رقم (٧٩٧) في صلاة المسافرين ، باب فضيلة حافظ القرآن ، والترمذي رقم (٣٨٦٥) في الأمتــال ، باب ما جاء في مثل المؤمن القارىء للقرآن وغــير الفارىء ، وأبو داود رقم (٣٨٦٥) في الأدب ، باب من يؤر أن يجالس ، والنسائي ٨٤٤١ و ١٢٥ في الايمان ، باب مثل الذي يقرأ القرآن من مؤمن ومنافق ، وأخرجه ابن ماجة رقم (٢١٤) في المقدمة ، باب فضل من تملم القرآن وعلمه .

⁽٣) ٣/٧٥٧ في الصلاة، باب ونت ركعتي اللجر ، وذكر الاختلاف على نافع ، وإسناده حسن .

[شرح الغربب]:

قال الهروي: قال ابن الأعرابي : قوله : • لا يتوسّد القرآن ، يجوز أن يكون دئماً .

فالمدح: أنه لاينام الليل عن القرآن ، فيكون القرآن مُتَوسُّداً مَعه ، لم يتهجَّذ به .

والذَّمُ : أَنهُ لايحفظ من القرآن شيئاً ، فإذا نام لم يتوسَّدُ معه القرآن ، يقال : تَوَسَّدَ فلانٌ ذرَاعَهُ : إذا نام عليها ، وجعلها كالوسادة له .

الفصل لاثاني

في آداب التلاوة : وفيه خمسة فروع

الفنسرع الأول

في تحسين القراءة والتغنيّي بها

الله عنه) أنَّ رسولَ الله عَلَيْهِ) أَنَّ رسولَ الله عَلَيْهِ) أَنَّ رسولَ الله عَلَيْهِ وَالله وَ الله وَالله وَ الله وَالله وَ الله وَالله وَ الله وَالله و

⁽١) ويكون ذلك بتحسين الصوت عند القراءة ، فإن الكلام الحسن يزيد حسناً وزينة بالصوت الحسن، وفي أدائه بحسن الصوت وجودة الأداء بعث للقلوب على استاعه والإصفاء اليه ، قال التوربشتي : هذا إذا لم يخرجه التغني عن التجويد ، ولم يصرفه عن راعاة النظم في الكلمات والحروف ، فإن انتهى إلى ذلك ، عاد الاستحباب كراهة، وأما ما أحدثه المتكلفون بمعرفة الأوزان والموسيةى فيأخذون في

أخرجه أبو داود والنسائي^(۱).

[شرح الغزيب] :

(زَ يُنُوا القرآن بأصواتكم) قال الخطابي في قوله: ﴿ زَيْنُوا القرآن ، بأصواتكم ، قد فَسُرَهُ غير واحد من أثمة الحديث: زينوا أصواتكم بالقرآن ، وقالوا: هذا من باب المقلوب ، كما قالوا: عرضت الناقة على الحوض ، وإنما هو: عرضت الحوض على الناقة .

قال :ورواه معمر عنمنصور عن طلحة ، فقدَّمَ الأصواتَ على القرآن، وهو الصحيح .

قال: ورواه طلحة عن عبدالرحمن بن عَوْسَجةَ عن البراءِ: أَنَّ رسولَ اللهُ عَلَيْتُهُ قَال : ﴿ وَيْنُوا أَصُواتُكُم بِالقَرآنَ ﴾ أي : ٱلْهَجُوا بقراءته ، واشْغَلُوا أَصُواتَكُم به ، واتخذوه شعاراً وزينة ً ·

٩١٠ - (خ م ر س - أبو هربره رضي الله عنه) قال: قال رسول الله عنه) أذ يَتَغَنَّى (٢) بالقُرآن .

⁼ كلام الله مأخذهم في التشبيب والغزل ، فإنه من أسوإ البدع ، فيجب على السامع النكـــــير ، وعلى التالي التعزير .

⁽١) أبو داود رقم (٢٦٤١) في الصلاة ، باب استحباب الترتيل في القراءة؛ والنسائي ٢/٩٧ و ١٨٠٠ في الصلاة ، باب تزيين القرآن بالصوت ، وإسناده سحيح، وأخرجه الدارمي ٢/٤٧ وأحد ٤/٣٨٠، ه. ١٩٨٥ م. ١٩٨٥

 ⁽٧) قال الحافظ في « الفتح » : كذا لهم ، وأخرجه أبو نعيم من وجه آخر عن يحيى بن بحكير شيخ
 البخاري فيه بدون « أن » وزعم ابن الجوزي : أن الصواب حذف « أن » وأن إثباتها وهم من=

= بعض الرواة ، لأنهم كانوا يروون بالمنى . قريما ظن بعضهم المساواة ، فوقع في الحملاً . لأن الحديث لو كان بلفظ « أن » لكان من الإذن – بكسر الهمزة وسكون الدال – بعني الإباحة والاطلاق ، وليس ذلك مراداً هنا، وإنحا هو من الأذن – بفتحتين – وهو الاستاع . وقوله « أذن » أي : استمع ، والحاصل : أن لفظ « أذن » بفتحة ثم كسرة في الماضي ، وكذا في المضارع مشترك بين الإطلاق والاستاع . تقول : أذنت آذن – بالمد – فإن أردت الاطلاق فالمصدر بكسرة ثم سكون . وإن أردت الاطلاق فالمصدر بكسرة ثم سكون .

وقال القرطني : أصل الأذن - بفتحتين - أن المستمع عيل بأذنه إلى جهة من يسمه، وهذا المعنى في حق الله لا يراد به ظاهره ، وإنما هوعلى سبيل التوسع على ماجرى به عرف المخاطب، والمراجعة في حق الله تعالى إكرام القارى، وإجزال ثوابه ، لأن ذلك نمرة الإصفاء . ووقع عند مسلم من طريق بحيى بن أني كثير عن أبي سلمة في هذا الحديث « أذن لشيء كأذنه » بفتحتين ، ومثله عند أبي داود من طريق محد بن أبي حفصة عن عمرو بن دينار عن أبي سلمة ، وعند أحد وابن ماجة والحاكم - وصحمه من حديث فضالة بن عبيد « أشد أذنا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من ما حب القينة إلى قيته » وما أنكره ابن الجوزي ليس بمنكر ، بل هو موجه ، وقد وقع عند مسلم في روابة أخرى كذلك ، ووجهها عياض بأن المراد: الحث على ذلك والأمر به .

وقد ذكر البخاري عقيب حديث أبي هريرة « قال صفيان : تفسيره : يستفني به ».

قال الحافظ: كذا فسره سفيان ، ويمكن أن يستأنس له بما أخرجه أبو داود وابن الفريس وصححه أبو عوانة ، عن ابن أبي مليكة عن عبيد الله بن أبي نهيك ، « لقيني سعد بن أبي وفساس ، وأنا في السوق . فقال : تجار كسبة ، سمت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ليس منا من لم يتفن بالقرآن » وقد ارتفى أبو عبيدة تفسير « يتفن » بـ «يستغني » وقال: إنه جائز في كلام العرب، وأنشد للأعشر :

وكُنْتُ أَمْرَهُ أَرْمَنَا بِالْعِيرَاقِ خَفْيِفَ الْمُنْبَاخِ طَوِيلَ الْتَفَنِّيُ أَقِيلَ الْتَفَنِّي أَي : كثير الاستفناء ، وقال المفيرة بن حيناء :

كِلانَا غَنَيُّ عَنَنْ أَخِيهِ حَيَاتَهُ وَنَحْنُ إِذَا مِيِّنْنَا أَشَدُّ تَمَانِيا

قال : فعلى هذا يكون الممنى : من لم يستفن بالقرآن عن الإكتار من الدنيا فليس منا ، أي على طريقتنا ، واحتج أبو عبيـد أيضاً بقول ابن مسعود « من قرأ آل عمـران فهو غني » ونحو ذلك .

وفي رواية: لِنَبِي حَسَنِ الصَّوْتِ بِالقرآن يَجْهِرُ به . هذه رواية البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي · ولمسلم أيضاً: لنَبِي يَتَغَنَّى بِالقُرآنِ يَجْهَرُ به .

وللبخاري أيضاً قال: قال رسولُ اللهِ ﴿ لَيْكَالِيَّةِ: ﴿ لَيْسَ مَنَا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ اللَّهِ مِنْكَانِ البخاري(٢) · اللَّهُ اللهُ عَلَى اللهُ الل

= وقال ابن الجوزي : اختلفوا في معنى قوله « يتغنى » على أربعة أقوال . أحدها : تحسين الصوت. والثاني : الاستفناء . والثالث: التحزن . قاله الشاضي . والرابع : التشاغل به . تقول العرب: تغنى بالمكان : أقام به .

قال ابن الأعرابي : كانت المرب إذا ركبت الإبل تنفى ، وإذا جلست في أفنيتها وفي أكثر أحوالها ، فلما نزل الفرآن أحب النبي على الله عليه وسلم أن يكون هجيرام الفرآن مكان النفى . وفيه قول آخر حكاه ابن الأنباري في « الراهر به قال : المراد به : التلذذ والاستحلامله ، كا يستلذ أهل الطرب بالفناء ، وأطلق عليه « تفنياً » من حيث إنه يفعل عنده ما يفعل الفناء ، وهو كثول النامة :

بكاءَ حمَامَة تَدْعُو هَديلا مفَجَّمة على فَنَن تُفَنِّي أَطلق على صوتها غناء ، لأنه يطرب ، كما يطرب النناء ، وإن لم يكن غناءً حقيقة .

- (١) أي : غير الزهري الراوي عن أبي سلمة ، وهذا النير المبهم ، هو عمد بن إبراهيم التيمى ، كاجاء مصرحاً به في رواية البخاري في التوحيد ، باب قول الني صلى الله عليه وسلم : « المساهر بالقرآن مع الكرام البررة ».
- (٣) البغاري ٩/٠٠ ، ٢٠ في قضائل القرآن، باب من لم يتفن بالقرآن ، وفي التوحيد ، باب قول الله تمالى (ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له) ، وباب قول الله تمالى (وأسروا قوليكم أو اجهروا به إنه علي بذات الصدور) وقد أبعد الألباني النجعة في كتابه صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، ص٠٠٠ مفز أه إلى أبي داود، وباب قول النبي صلى الله عليه وسلم «الماهر بالقرآن مع الكرام البررة » ومسلم رقم (٩٢٧) في صلاة المسافرين، باب استحباب غسين الصوت بالقرآن ، وأبوداود رقم (٩٢٧) في الصلاة ، باب استحباب الترتيل في القرآءة ، والنسائي ٢/٠٨٠ في الصلاة، باب تتوين القرآن بالصوت .

[شرح الغريب] :

(مَا أَذِنَ لنبي يَتَغَنِّي بالقرآن) وقوله : « مَا أَذِنَ الله لنبي ، مَا أَذِنَ لنبي يَ مَا أَذِنَ لنبي يَ مَا أَذِنَ لنبي يَ مَا أَذِنَ لَلنبي عَني : مَا استمع ، يقال : أَذِنَ إِلَى الشيء وللشيء ، يأذَنَ أَذِنَا ، أَي استمع له ، والتغني : تَعزينُ القراءة وترقيقُها ، ومنه قوله : «زينوا القرآن بأصواتكم » .

وقيل : المراد به : رفع الصوت بها ، وقد جاء ذلك في بعض الروايات كذلك ، أي يجهر بها .

وجاء في بعضها عن سفيان • يَتَغَنَّى • أي : يستغنى .

٩١٢ __ (ر_سمر بن ابي وقامی رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله عنه) الله عنه) مثل مثلًا من لم يَتَغَنَّ بالقُرآن » . أخرجه أبو داود (٢).

⁽١) رقم (١٤٧١) في الصلاة ، باب استحباب الترتيل في القراءة ، وإسناده قويي .

⁽٢) رقم (١٤٦٩) و (١٤٧١) و(١٤٧١) في الصلاة،، باب استحباب الترتيل في الفراءة، وإسناده صحيح ، وأخرجه أحمد رتم (١٤٧٦) وابن ماجة رتم (١٣٣٧)

وقال: قال لي تُتنبَةُ: هو في كتابي عن سعيد بن أبي سعيد ، أن رسول الله ﷺ قال وذكر الحديث .

[شرح الغربب] :

(بِلُحُونِ العربِ) اللحون والألحان: جمع لحَن ، وهو التطريب وترجيع الصوت ، وتحسين قراءة القرآن ، أو الشّعرِ ، أو الغناءِ ، و يُشبِهُ أَن يكون هذا الذي يفعله قراء زماننا بين يدي الْوُعَاظِ في المجالِسِ من اللحونِ الأعجمية ، التي يقرؤون بها ، مما نهى عنه رسولُ الله عَلَيْتِيْنَ .

(يُرَاِّجِعُونَ) الترجيعُ في القراءة : ترديدُ الحروف، كقراءةالنصاري.

⁽١) ذكره السيوطي في « الجامع الصغير » وعزاه للطبراني في « الأوسط » والبيهتي في « الشعب » من حديث بقية عن الحصين الفزاري عن أبي محمد عن حديثة . قال ابن الجوزي في « الطلل: حديث لا يصح » وأبو محمد مجهول ، وبقية يروي عن الضعفا ويدلسهم ، وقيال الهيثمي في « الجمع » : فيه راو لم يسم ، وفي الميزان للذهبي في ترجمة حصين بن مالك الفزاري: تفرد عنه بقية ، وليس بمعتمد . والحبر منكر ، ومثله في « لسان الميزان » للحافظ ابن حجر .

الفرع الثاني في الجهر بالقداءة

عَلَيْكِ فَي اللّهِ عَلَى اللّهِ عَلَى الْعَرْمِ وَضِي اللّه عَنْه) قال : اغتَكَفَ رسولُ الله عَلَيْكِ فِي اللّهِ عَلَى اللّهِ اللّهِ مَعْمُ مُ يَجْهَرُ وَنَ بِالقَرَاءَةِ ، فَكَشَفَ السَّتْرَ ، وقال : ألّا إنَّ كُلّكُمُ " يُناجِي رَّبهُ ، فلا يُؤذِينَ بعضُكم بعضاً ، ولا يَرفَ ع بعضكم على بعض في القراءة - أو قال : في الصلاة · أخرجه أبو داود (۱).

• ٩١٠ ــ (خ م د عائة رضي الله عنها) قالت: سَمِع رسولُ الله عنها بنا عنها بنا فقل الله عنها بنا فقل الله بنا فقل أذْكَرَني كذا وكذا: وَقَلْ كُنْتُ أُنْسِيتُها (٢٠) من سورة كذا وكذا » .

⁽١) رقم (١٣٣٢) في الصلاة ، باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ، وأسناده صحيم

⁽٢) نقل الحافظ عن الاسماعيلي ، أن النسبان من النبي صلى الله عليه وسلم التي من القرآن يكون على قسمبن . أحدهما : نسبانه الذي يتذكره عن قرب ، وذلك قائم بالطباع البشرية ، وعليه يدل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن مسعود في السهو « إنما أقا بشر مثلكم أدبى كما تنسون » والثاني : أن يرقعه الله عن قلبه على إرادة نسخ تلاوته ، وهو المشار اليه بالاستثناء في قوله تمالى : (سنقر ثلك قلا تنبي إلا ما شاء الله) .

قاما القسم الأول ، قمارض سريع الروال بظاهر قوله تعالى (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون). وأما الثانى ، فداخل في قوله (ما نتسخ من آية أو نفسها) على قراءة من قرأ بضم أوله من غير همن . قال الحافظ: وفي الحديث: دليل لمن أجاز النسان على التي صلى الله عليه وسلم قسيا ليس طريقه البلاغ مطلقاً ، وكذا فيا طريقه البلاغ ، بشرط أنه لا يقع إلا بعد ما يقع التبليسة ، وبشرط أنه لا يستمر على نسيانه ، بل يحصل له تذكره ، إما بنفسه وإما بغيره . قاما قبل تبليغه ، فلا يجوز عليه النسان أصلا .

وفي رواية : « أَسْقَطْتُهُنَّ من سورَةٍ كذا » .

وفي أُخرى قالت : كان النبيُّ مَيِّنَالِيَّةِ يَسمَعُ قراءَةَ رُجلِ في المسجدِ، فقال : « رحمه الله ، لقد أَذْكر ني آيةً كُنتُ أُنسِيتُهَا » · هذه رواية البخاري ومسلم .

وأَخرِجه أَبُو داود قالت: إِنَّ رُجِلاً قَامَ مِن اللَّيْلِ، فَقَرأَ فَرَفَعَ صُو تَهُ بِالقُرآنِ، فَلَمَّا أَصْبَح، قال رسولُ الله وَلِيَّالِيَّةِ: « يرحمُ الله فلاناً ، كَأْيِّنْ مِن آيةٍ أَذْكُرَ نِيهَا اللَّيْلَةَ ، كُنْتُ قد أَسْقطتها » ".

[شرح الغربب]:

(كأيِّن)كأيِّن وكائِن بمعنى: كم ، وهي كاف التشبيه ، دخلت على «أي » التي للاستفهام ، ولم يَظْهَرُ لِلتَّنْوين صورة في الخط إلا في هـذه الكلمة .

ر الله مَيْنَالِيَّةِ وأَنا على عريشي . أخرجه النسائي^(٢).

٩١٧ - (ت د س - عبر الله بن أبي قيس رحمه الله) قال : سألت

⁽۱) البخاري ٩/ ٥٧،٧٥ في نضائل القرآن ، باب نسيان القرآن ، وباب من لم ير بأساً أن يقول: سورة البقرة وسورة كذا ، وفي الشهادات، باب شهادة الأعمى وأرم ونكاحه ، وفي الدعوات ، قول الله تعالى (وصل عليهم) ، ومسلم رقم (٧٨٨) في صلاة المسافرين ، باب الأمر بتعهد القرآن، وأبو داود رقم (١٣٣١) في الصلاة ، باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل .

⁽٣) ٣/٨٧٨ – ١٧٩ في الصلاة ، باب رفع الصوت بالقرآن ، وفي سنده أبو الملاء ، واسمه هـلال بن خباب المبدي ، وهو وإن كان صدوقاً فانه تغير بأخرة ، وبقية رجاله ثقات .

عائشة رضي الله عنها ، كيف كانت قراء ة رسول الله عَيَّظِيَّة بالليل ، أكان يُسِرُ بالقراءة ، أم يَجْهر ؟ فقالت : كُلُّ ذلك قد كان يفعَلُ ، رُبَّما أَسَرَّ بالقراءة ، ورُبَّما جَهرَ ، فقلتُ : الحمد لله الذي جَعَلَ في الأمر سَعَةً . أخرجه الترمذي ، وهو طرف من حديث طويل قد أخرجه هو وأبو داود، وهو مذكور في موضعه . وأخرجه النسائي إلى قوله « وربما جهر (۱) » .

الفرع الثالث في كيفية قراءة الني عِيَّظِيَّةٍ

رض رس و قنارة رحمه الله) قال : سألت أنساً عن قراءة و رسول الله وَ الله عن قراءة و الله وَ الله وَالله وَ الله وَ الله وَ الله وَ الله وَ الله وَ الله وَالله وَالله وَالله وَالله وَ الله وَالله وَاله

عن قراءة رسول الله ﷺ وصلاته ؟ قالت : ما َلَكُم وصلاته ؟ ثم نَعَتَتْ

⁽١) الترمذي رقم (٤٤٩) في الصلاة ، باب ما جاء في قراءة الليل ، ورقم (٢٩٢٥) في أبواب ثواب القرآن ، باب كيف كانت قراءة الني صلى الله عليه وسلم ، وأبو داود رقم (٢٣٤١) في الصلاة ، باب وقب الوتر ، والنسائي ٣/٤٢٣ في صلاة الليل ، باب كيف القراءة بالليل ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

⁽٣) البخاري ٧٩/٩ في فضائل القرآن ، باب مد القراءة ، وأبو داود رقم (٦٥٥٦) في الصلاة ،باب استحباب الترتيل في القراءة ، والنسائي ٧٩/٧ في الصلاة ، باب مد الصوت بالقراءة .

قراء تَهُ مُ فَإِذَا هِي تَنْعَتُ قَرَاءةً مُفسَّرَةً حَرْفًا حرفًا. هذه رواية النسائي.

وفي رواية الترمذي ، قالت : ما َلكُم وصلاته ؟ كان يصلّي ثم ينام قدر ماصلى ، حتى يُصبح ، ثُمَّ قدر ماصلى ، حتى يُصبح ، ثُمَّ نعتَت قراء تَه ، فإذا هي تَنْعَت قراء مَ مُفَسَّر َةً حرفاً حرفاً .

وللترمذي من رواية ابن أبي مُليكة عنها قالت: كان رسولُ الله وَيُطْلِيَّةُ يُقَطِّعُ قراء تَهُ : يقول: الحمد لله رب العالمين، ثم يقف، الرحمن الرحيم، ثم يقف، وكان يقرأ : مَلك يوم الدين.

وأخرجه أبو داود قال : قالت : قراءة رسول الله عَيَّالَةِ : بسُم الله الرحمن الرحمن الرحمن الرحم ، مَلك يوم الدين ، يُقَطِّع ُ قراء له آية آية آن .

⁽۱) الترمــذي رقم (۲۹۲۶) في أبواب ثواب القرآن ، باب ما جاء كيف كانت قـــراءة الني صلى الله عليه وسلم ، وأبو داود رقم (۲۶۶۱) في الصلاة ، باب استحباب ترتيل القراءة ، والنائي ٢/ ١٨١ في الصلاة ، باب تزيين القرآن بالصوت ، من حديث الليث عن ابن أني مليكة عن يمل ابن مملك ، ويعلى بن مملك لم يوثقه غير ابن حبان ، ومع ذلك فقد قال الترمذي : حسن صحيح ، وأخرجه أحمد في المسند ٢/٢٠٠ ، وأبو داود رقم (٢٠٠١) من حديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة ، أنها سئلت عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : كان يقطع قراءته آية آية : بسم الله الرحن الرحي ، الحمد لله رب العالمين، الرحن الرحي ، مالك يوم الدين : وأخرجه حزة بن يوسف في تاريخ جرجان س ٢٤ وصححه ابن خزيمة والدارنطني س ١٨١ والحاكم ٢٢٠١٠ وأقره الذهبي ، وأخرجه أبو عمرو الداني في « المكتفى في الونف والابتــدا » الورقة ه وجه ثاني ، وقال : ولهذا الحديث طرق كثيرة ، وقال الجزري في « النشر » ٢٠٦١ ت

وقد عد بعضهم الوقف على رؤوس الآي في ذلك سنة ، وقبال أبوعمرو : وهـــو أحب إلى ، واختاره أيضاً البيغي في « شعب الايمان » وغيره من العلماء ، وقالوا : الأفضل الوقوف على رؤوس الآيات ، وإن تعلقت بما بعدها،قالوا : واتباع هديرسول آلله صلى الله عليه وسلموسنتهأول.

و الله عنه) قال : رَأْيَتُ رَسُولَ الله عنه) قال : رَأْيَتُ رَسُولَ الله عنه) قال : رَأْيَتُ رَسُولَ الله عَيْنَا الله عَيْنَا الله عَيْنَا الله عَيْنَا الله عَلَيْنَا الله عَلَيْنَا الله عَلَيْنَا الله عَلَى الله عَنَا الله عَلَى الله عَنَا الله عَنْهُ عَنَا الله عَنْهُ عَنَا الله عَنَا الله عَنَا الله عَنَا الله عَنْهُ عَنَا الله عَنَا الله عَنَا الله عَنَا الله عَنْهُ عَنَا الله عَنَا الله عَنْهُ عَنَا الله عَنْهُ عَنَا الله عَنَا الله عَنَا الله عَنَا الله عَنْهُ عَنَا الله عَنْهُ عَنَا الله عَنَا الله عَنْهُ عَنَا الله عَنَالِهُ عَنَا عَنَالِهُ عَنَا الله عَنَالِهُ عَنَا الله عَنَا عَنَالِهُ عَنَا الله عَنَالِهُ عَنَا الله عَنَا الله عَنَا الله عَنَا الله عَنَا الله عَنَالِهُ عَنَا الله عَنَا الله عَنَا عَنَالهُ عَنَا الله عَنَالِهُ عَنَالِهُ عَنَا الله عَنَالِهُ عَنَا الله عَنَالِهُ عَنَا الله عَنَا عَنَا عَنَا الله عَنَا عَنَا عَنَا اللهُ عَنَا الله عَنَا عَنَ

هذه رواية البخاري ومسلم .

وفي رواية أبي داودقال : رأيتُ النبي ﷺ __وهو على ناقته __يقْرَأُ سورة الفتح ، وهو يُرَجِّعُ (٢) .

⁽١) الترجيع : هو تقارب ضروب الحركات في القراءة ، وأصله : الترديد، وترجيع الصوت : تريدده في الحلق ، وقد جاء تفسيره في حديث عبد الله بن مغفل في كتاب التوحيد من صحيح البخاري «أ ا أ» بهمزة مفتوحة بعدها ألف ساكنة ثم همزة أخرى ، كذا ضبطه الحافظ وغيره ، وقال العلامة على القاري : الأظهر أنها ثلاث ألفات ممدودات . ثم قالوا : يحتمل أمرين .

أحدهما : أن ذلك حدث من هز الناقة .

والآخر: أنه أشبع المد في موضعه ، فحدث ذلك ، قال الحافظ: وهذا الثاني أشبه بالسياق ، فإن في بعض طرقه « لولا أن يجتمع الناس ، لقرأت لكم بذلك « اللحن » أي : النقم ، وقد ثبت الترجيع في غير هذا الموضع ، فأخرج الترمذي في « الشائل » والنسائي وابن ماجــة وابن أبي داود ، واللفظ له من حديث أم هاني « كنت أسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ - وأنا نائمة على فراشي _ يرجم الفرآن » ، وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة ، معني الترجيع : تحسين النلاوة ، لا ترجيع الفناء ، لأن القراءة بترجيع الفناء ، تنافي الحشوع الذي هو مقصود التلاوة .

⁽٣) البخاري ٧٣/٩ في فضائل القرآن ، باب القراءة على الدابة ، وباب الترجيع ، وفي المفازي ، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلمالرا بة يوم الفتح ، في تفسير سورة الفتح ، باب (إنا فتحنا لك فتحاً مبينا) ، وفي التوحيد ، باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ، وروايته عن ربه ، ومسلم رقم (٧٠٤) في صلاة المسافرين ، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ، وأبو داود رقم (٧٠٤) في الصلاة ، باب استحباب القريل القراءة .

وقالت : أَو َتَقْدِرُونَ عَلَى ذَلَكَ؟ كَانَ يَقُرأُ : بَسَمُ الله الرحمٰنِ الرحمٰمِ ، الحمد لله وَلَيْكُيْنُو وقالت : أَو َتَقْدِرُونَ عَلَى ذَلَكَ؟ كَانَ يَقُرأُ : بَسَمُ الله الرحمٰنِ الرحمٰمِ ، الحمد لله وب العالمين ، يُرَدِّلُ آيةً آيةً . أُخرجه (۱) .

[شرح الغربب] :

(يُرَ تِّلُ) تَر ْتيلُ القراءةِ :التَّأَنِي والتَّمَهُلُ ، وتبيين الحروف والحركات تشبيها بالثغر المرتَّل ، وهو المُشَبَّهُ بنَو ر الأَقْحُوان .

الفرع الرابع في الخشوع والبكاء عند القراءة ^(۷)

و عليك أنز ل ؟ قال : « اقرأ علي القرآن » ، فقلت : يارسول الله ، أقرأ عليك وعليك أنز ل ؟ قال : « إني أحب أن أسمَعَه من غيري » ، قال : فقرأت عليه سورة النساء ، حتى جئت إلى هدده الآية (فكيف إذا جئنا مِنْ كُل أَمَّة بشهيد ، وجئنا بك على هؤ لاءِ شهيداً) [النساء : ١١] قال : • حسبُك الآن »،

⁽١) لم يذكر مخرجه، ولم تقف عليه .

⁽٣) قال النووي رحمالله : البكاء عند فراءة الفرآن ، صغة العارفين وشعار الصالحين ، قال الله تعالى:

(ويخرون الاذقان يبكون) (خروا سجداً وبكيا) والأحاديث فيه كثيرة ، قال الغز الي رحمه
الله : يستحب البكاء مع القراءة وعندها ، وطريق تحصيله: أن يحفر قلبه الحزن والحوف بتأهل مافيه
من التهديد والوعيد الشديد والوثائق والمهود ، ثم ينظر تقصيره في ذلك ، فإن لم يحف ر حزن
قليبك على ققد ذلك ، فإنه من أعظم المحائب .

فالتُفَتُ إليه ، فإذا عيناهُ تَذرفانِ (١١) .

هذه رواية البخاري ومسلم . وزاد مسلم في أخرى قال : قال النبي وَاللَّهُ : « شهيداً [عليهم] مادمتُ فيهم ـ أو ماكنتُ فيهم ـ » شكَ أَحد رواته . وأخرجه الترمذي وأبو داود ، وقال الترمذي : « تَهْمَلان » بــــدل

[شرح الغريب]:

« تذرفان » (۲).

- (حَسْبُكَ) بمعنى : اسْكُنتُ ، وحقيقتُه : كافيك .
 - (تَذْرِ فَانِ) ذَرَفَ الدَّ مُعُ : إذا جَرَى ·

٩٢٣ _ (مَائَتُ رضي الله عنها) قالت : كان أبو بكر إذا قرأالقرآن
 كثير َ البكاءِ . زاد بعضُهم : في صلاة وغيرها . أخرجه .

٩٢٤ _ (عائشَة رضي الله عنها) قالت : القرآن أكرَمُ من أن 'يزيــلَ

⁽١) قال ابن بطال: إنما بكى صلى الله عليه وسلم عند تلاوته هذه الآية ، لأنه مثل لنفسه أهوال يوم القيامة وشدة الحال الداعية إلى شهادته لأمته بالتصديق ، وسؤاله الشفاعة لأهسل المونف ، وهو أمر يعق له طول البكاء . وقال الحافظ : والذي يظهر أنه بكى رحة لأمته ، لأنه علم أنه لابد أن يشهد عليم بمملهم ، وعملهم قد لا يكون مستقيا ، فقد يغفي إلى تعذيبهم .

⁽٣) البخاري ٩/ ه ٨ في فضائل القرآن ، باب البكاه عند قراءة القرآن ، وباب من أحسب أن يسمع القرآن من غيره ، وباب قول المقرىء للقارىء :حسبك ، ومسلم رقم (٨٠٠) في صلاة المسافرين باب فضل استاع القرآن ، والترمذي رقم (٣٠٢٧) و (٣٠٢٨) في تفسير القرآن ، باب ومن سورة النساء ، وأبو داود رقم (٣٦٦٨) في العلم ، باب في القصص .

عُقُولَ الرجالِ. أُخرجه .

من السَّلَفِ 'يغشَى عليه ، ولا 'يصْعَق' عندَ قراءةِ القرآنِ ، وإنما كان أحدُّ من السَّلَفِ 'يغشَى عليه ، ولا 'يصْعَق' عندَ قراءةِ القرآنِ ، وإنما كَبْكُونَ ويقشَعِرُونَ ، ثم تلينَ جُلُودُهم وقُلُو 'بهُم لذكرِ الله . أخرجه ''

العنرع الخامس في آداب متفرقة

٩٢٦ _ (ن ر - ابو هربرة رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله عَلَيْهِ : « من قَرَأَ منكم (والتَّين والزَّيتُون) فانتهى إلى قوله : (أَليسَ اللهُ بأَحْكَمِ الحاكمين ؟) فليقُلْ : وأنا على ذلك من الشاهدين ، ومَنْ قَرأَ (لا أَقسِمُ بيوم القيامة) [القيامة : ١-٤٠] فانتهى إلى قوله : (أليس ذلك بقادر على أن يُحْيِيَ المو تَى) ؟ فليقُلْ : بَلى ، وعِزَّةِ رَبِّنا ، ومن قرأَ (والمرسلات) فبلغ (فبأي الموتى بعدَهُ 'يؤ مِنُونَ ؟) [المرسلات : ١-٥] فليقل : آمنا بالله ، ، قال حديث بعدَهُ 'يؤ مِنُونَ ؟) [المرسلات : ١-٥] فليقل : آمنا بالله ، ، قال

⁽۱) أخرجه البقوي ٧/٨٧٧ في تفسير الآية عن عبد الله بن عروة بن الربير قال : « قلت لجدتي أسماء بنت أبي بكر : كيف كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلون إذا قرىء عليهم القرآن? قالت : كانوا كا نعتهم الله عز وجل : تدمع عيونهم ، وتقشعر جلودم ، قال : فقلت لها : إن ناساً اليوم إذا قرىء عليهم القرآن خر أحدم مفشياً عليه ? فقالت : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم » وروى عن ابن عمر أنه مر برجل من أهل العراق ساقط، فقال : ما بال هذا ? قالوا : إذا قرىء عليه القرآن أو سمع ذكر الله سقط ، قال ابن عمر : « إنا لنخشى الله ، وما نسقط » وقال أبن عمر : « إن الشيطان يدخل في جوف أحدم ، ما كان هذا صنيع أصحاب عمد صلى الله عليه وسلم » .

إسماعيل'' : ذهبتُ أُعيدُ على الرَّبُحلِ الأَعْرابِيِّ الذي رواه عن أُبي هريرة ، وأَنظُرُ لَعَلَّهُ ، لقد تحجَجْت وأَنظُرُ لَعَلَّهُ ، لقد تحجَجْت مَتْنِي حَجَجْت عليه هذه ستَّين حَجَجْت مافيها حجة إلا وأنا أَعرِف البعير الذي حَجَجْت عليه هذه رواية أبي داود.

وأخرجه الترمذي إلى قوله: وأنا على ذلك من الشاهدين".

٩٢٧ ــ (ر ـ ابن عباس رضي الله عنهما) أن النبي وَيَطْلِقَةُ كَانَ إِذَا قَرَأَ: (سَبِّحَ السَّمَ ربكَ الأُعلَى » . أُخرجه أَبو داود . وقال: وروي موقوفاً على ابن عباس رضى الله عنها (١٠).

موسى به ابي عائشة رحمه الله) قال: كان رجـلُّ يُصلى فوقَ بيته ،وكان إذا قرأ (أليس ذلك بقــــادر على أن يحيى الموتى ؟)

⁽١) هو إسماعيل بن أمية بن عمرو بن العاص الراوي عن الأعرابي لهذا الحديث .

⁽٢) أي : لعله نسى أو أوهم في شيء ، فأعاد عليه يمتحن ذاكرته .

⁽٣) الترمذي رقم (٤٤٤) في التفسير ، باب ومن سورة النين ، وأبو داود رقم(٨٨٧) في الصلاة، باب مقدار الركوع والسجود ، والأعرابي الذي رواه عن أبي هريرة لا يعرف ، وقسد قال ابن كثير : وقد رواه شعبة عن إسمساعيل بن أمية قال : قلت : من حدثك ? قال : رجل صدق عن أبي هريرة .

^(؛) رفه (۸۸۳) في الصلاة ، باب الدعاء في الصلاة ، من حديث وكبع عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق، عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وأخرجه أحمد رقم (٢٠٦٦) وهذا سندحسن، وقد قال أبو داود : خولف وكبع في هذا الحديث ، رواه أبو وكبع وشعبة عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وقوفاً ، كأنه يريد تعليل المرفوع بذلك ، قال أحمد د شاكر : وما هذه علة .

[القيامة : ٤٠] قال : سبحانك فَبَلَى ، فسألوهُ عن ذلك ؟ فقال : سمعتُه من رسولِ الله عِنْدُلِيِّةٍ . أخرجه أبو داود (١)

٩٢٩ – (م ر ـ ابو هربرة رضي الله عنه) قال: قال رسول الله عَلَيْكَ الله عَلَيْكَ الله عَلَيْكَ الله عَلَيْكَ الله عَلَيْكَ الله عَلَيْكِ الله عَلَيْكُ الله عَلْمُ الله عَلَيْكُ عَلَيْكُ الله عَلَيْكُ الله عَلَيْكُ الله عَلَيْكُ الله عَلَيْكُ عَلَيْكُ

[شرح الغربب] :

(فَاسْتَعْجِمَ) استعجَمَ القرآن على القارى : إذا أَرْ تِجَ عليه ، فلم يقدر أن يقرأه .

وم يَقْرؤون القُرآنَ ، فذهبَ لحاجته ، ثم رجع وهو يقرأ القرآن ، فقال فق قوم يَقْرؤون القُرآنَ ، فذهبَ لحاجته ، ثم رجع وهو يقرأ القرآن ، فقال له عمر : مَنْ رجل "" : ياأمير المؤمنين ، أتقرأ القرآن ، ولست على وُضوء ؟ فقال له عمر : مَنْ أفتاك مذا؟ أمسَامة ؟ . أخرجه الموطأ (١) .

⁽١) رقم (٨٨٤) في الصلاة ، باب الدعاء في الصلاة ، ورجاله تقات ، لكن موسى بن أبي عائشة لم يرو عن أحد من الصحابة ، فهو منقطع .

⁽٢) مسلم رقم (٧٨٧) في صلاة المسافرين ، باب أمر من نعس في صلاته ، وأبو داود رقم(١٣١١) في الصلاة ، باب النماس في الصلاة .

⁽٣) قالوا : إن اسم هذا الرجل : إياس بن صبيح ، وهو من بني حنيفة أصحاب مسيفة الكذاب ، ولذلك عرض به عمر رضى الله عنه .

⁽٤) ٢٠٠/١ في الفرآن ، باب الرخصة في فراءة الفرآن على غير وضوء ، ورجاله ثقات ، لكن ابن سيرين لم يسمع من عمر .

الله عنها) عن عائشة رضي الله عنها - وذُكِرَ الإفك - قالت : جلس رسولُ الله عَيَّالِيَّةٍ ، وكَشَفَ عن وجهِ ، وقال : أُعُوذُ بالله السميع العليم ، من الشيطان الرجيم ، (إنَّ الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم . . .) الآية [النور : ١١] ()

قال أبو داود: هذا حديث منكر ، وقد روى هذا الحديث جماعة عن الزهري ، لم يذكروا هذا الكلام على هذا الشرح ، وأخاف أن يكون أمر ُ الاستعادة من كلام مُحَيْد (٢).

عبر الله رضي الله عنه) قال : قال النبي عبر الله رضي الله عنه) قال : قال النبي عبر الله رضي الله عنه أَوْرُو الله آن مَا ا تُتَلَفَّتُ عليه قُلُو بُكُم ، فإذًا اختلَفْتُم (٣) فَقُومُو اعنه .

⁽١) رقم (٥٨٥) في الصلاة ، باب من لم يجهر ببسم الله الرحمن الرحمي .

⁽٢) قال ابن القيم في «تهذيب السنن» ٩/١ ه ٧ ع. قال ابن القطان : حميد بن قيس أحد الثقات، وإنماعلته أنه من يرواية تطن بن نسير عن جعفر بن سليان، عن حميد، وقطن _ وإن كان روى عنه مسلم _ فكان أبوزرعة يحمل عليه ويقول : روى عن جعفر بن سليان عن ثابت عن أنس أحاديث مما أنكر عليه ، وجعفر أيضاً مختلف فيه ، فليس ينبتي أن يجمل على حميد وهو ثقة بلا خلاف في شيء جاء به عنه من يختلف فيه .

⁽٣) أي : في فهم معانيه « فقو ه وا عنه » أي : تفرقوا ، لثلا يتادى بكم الاختسلاف إلى الشر ، فال عياض : يحتمل أن يكون النهي خاصاً بزمنه صلى الله عليه وسلم ، لثلا يكون ذلسك سبباً لنزول ما يسوؤهم ، كما في قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا نسألوا عن أشياء إن تبدلكم تسؤكم) ويحتمل أن يكون المنى : افر قوا القسرآن والرموا الائتلاف على ما دل عليه ، وقاد اليه ، فإذا وقع الاختلاف ، أو عرض عارض شبهة يقتضي المنازعة الداعية إلى الافتراق ، فاتركوا القراءة وتحسكوا بالحكم الموجب للألفة ، وأعرضوا عن المتشابه المؤدي إلى الفرقة ، وهو كقوله صلى الله عليه وسلم: « فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم » .

وَيُعْمَلُ أَنَّهُ يَنْهِي عَنَ الْقُرَاءَةُ إِذَا وَمَعَ الْاخْتَلَافَ فَي كَيْفِيةُ الْأَدَاءُ ،بأن يتفرقوا عند الاختلاف •=

أُخرجه البخاري ومسلم ('' .

الله عنها) قال: يامغشر الله رَّهِ الْمِهُ وَ الله عنها) قال: يامغشر الله رَّهُ الله وَ الله عنها وشالاً ، لقد صَلَلْمُ السَّقِيموا (٢) فَقَدْ سُبِقْتُمْ (٢) سَبْقاً بَعيداً ، وإن أخذ تم يميناً وشالاً ، لقد صَلَلْمُ صَلَلْمُ صَلَلْمُ مَعيداً . أخرجه البخاري (١) .

الفصل الثاث

في تخزيب الْقُرْآن وأُوْرَاده

عنها) عنها) عنها) عنها) فال : قال لي رسول الله عنها ألم أُخبَرُ أَنْك تصومُ الدَّهرَ، وتقرأُ القرآنَ كُلُّ لَيْلَةٍ ؟ قلت : بلَى يا نبيَّ الله ، و لم أُردٌ بذلك إِلّا الخيرَ ، قال : فضمْ صَوْمَ

⁼ ويستمر كل منهم على قراءته ، ومثله ما تقدم عن ابن مسمود لما وقع بينه وبين الصحابيين الآخرين الاختلاف في الأداء ، فترافعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « كالم محسن » . فاله الحافظ في « الفتع » ٩ / ٧٨

⁽١) البخاري ٩/٧٨ في فضائل القرآن ، بات الهرقوا القرآن ما ائتلفت عليهقلوبكم ، وفي الاعتصام ، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن .

⁽٢) أي : السلكوا طريق الاستقامة ، وهي كناية عن النمسك بأمر الله تمالى فعلًا وتركأ

⁽٣) المخاطب بهذا من أدرك أواثل الإسلام ، فإذا تمسك بالكتاب والسنة ، سبق إلى كل خير ، لأن من جاء بعده إن عمل بعمله لم يصل إلى ما وصل اليه من سبقه إلى الاسلام ، وإلا فهو أبعد منه حساً وحكماً

⁽٤) ٣١٧/١٣ في الاعتصام ، ناب الافتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

داود _ وكان أعبد النّاس _ واقرأ القرآن في كل شَهْرِ ، قال : قلت : يا نيئ الله ، إني أُطيقُ أَفْضَلَ من ذلك ، قال : فا قرأهُ في كلّ عشرين ، قال : قلت : يا نيئ الله ، إني أُطيقُ أَفْضَلَ من ذلك ، قال : فاقرأهُ في كلّ عَشْرِ ، قال : قلت : ياني الله ، إني أُطيق أَفْضل من ذلك ، قال : فاقرأهُ في كلّ سَبْع ، لاتَرِدْ على ياني الله ، إني أُطيق أَفْضل من ذلك ، قال : فاقرأهُ في كلّ سَبْع ، لاتَرِدْ على ذلك . قال : فاقرأه في كلّ سَبْع ، لاتَرِدْ على عَمْر ، قال : فاقرأه في كلّ سَبْع ، لاتَرِدْ على عَمْر ، قال : فَصَرْتُ فِي الله عَلَيْ ، وقال لي : إنك لا تدري ، لعلك يَطُولُ بك عَمْر ، قال : فَصِرْتُ إلى الذي قال [لي] النبي وَلِيَالِيَّةِ ، فلما كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَتِي كُنتُ عَمْر ، قال : فَصِرْتُ إلى الذي قال [لي] النبي وَلِيَالِيَّةِ ، فلما كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَتِي كُنتُ قَبِلْتَهُ . هذه رواية البخاري ومسلم .

وفي أخـــرى له قــال : إن رسولَ الله مَرَّيَّكِيَّةِ أَمره أَن يقرأَ القرآن في أربعين .

وفي أخرى له ولأبي داود: أن رسول الله مِيَنِكِيَّةٍ قال: « لم يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ القُرآنَ في أُقَلَّ ثَلاث ، .

وفي أخرى لأبي داود : أن النبي مَرَّيَالِيَّةِ قال له : • اقرأ القرآن في شهْرٍ »

قال : إني أَجِدُ قُوَّةً ، قال : « اقرأه في عشرين » وذكر الحديث نحوالترمذي ـ وقال : « اقرأ في سبع ، ولا تزيدنً على ذلك » .

وفي أخرى له قال : قال لي النبي عَلَيْكِيْنِ : « اقرأ القرآن في شهرٍ » قلت : أَجِدُ نُوَّةً ، فَنَا قَصْنِي وَنَا قَصْنُهُ ، إِلَى أَن قال : « اقرأه ُ في سَبْعٍ ، ولا تَزدعلى ذلك » ، قلت ُ : إني أَجِد نُوَّةً ، قال : « اقرأ في ثلاث مِ ، فإنه لا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَه في أَقَل مَن ثلاث » .

وفي أخرى له قال: « اقرأ القرآن في شهرٍ » قلتُ : إني أَجِدُ فُو ّةً ، قال : « اقْرَأْ في ثلاث » .

وقد أخرج البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي طُرُقاً أخرى لهـذا الحديث ، معزيادة ذكر الصَّوْم ، وهي مذكورة في «كتاب الاعتصام» من حرف الهمزة ، وبعضها 'يذكر في «كتاب الصوم» من حرف الصاد ، ولم 'يفرد النسائي ذكر القراءة في حديث ، حتى كنًا نذكر ه هاهنا ، وإن كان قد وافقهم على هذا المعنى ، بما أحرجه في تلك الروايات ، ولذلك لم 'نثبت علامته على هذا

الحديث (١).

⁽۱) البخاري ۲/۷٪ - ۲٪ وفي فضائل القرآن ، باب كم يقرأ من القرآن ، وفي التهجد ، باب من نام عند السحر ، وباب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه ، وفي الصوم ، باب حق الضيف الصوم ، وباب صوم الدهر ، وباب حق الأهل في الصوم ، وباب صوم يوم وإفطار يوم ، وباب الصوم داود ، وفي الأنبياء ، باب قول الله تمالى : (وآتينا داود زبورا) وفي النكاح ، باب لزوجك عليك حق ، وفي الأدب ، باب حق الضيف ، وفي الاستئذان ، باب من ألقي له وسادة ، ومسلم رقم (۹ ه ۱۸) في الصيام ، باب النهي عن صوم الدهر . والترمذي رقم (۷ ؛ ۲۹) في القراءات ، باب في كم يختم القرآن، وأبو داود رقم (۱ ۳۸۸) و (۱ ۳۸) و (۱ ۳ ۹) و (۱ ۳ ۹) و (۱ ۳ ۹) و (ا سمال و را سمال

مِــن القُرآن ، فَكَرِهِت أَنْ أَجِيءَ ، حتى أَيْمَهُ ، قال أَوس : وسألت أصحاب رسول الله وَلِيَالِينَ : كَيْفَ تُحَزِّبُونَ القُرْآن ؟ قالوا : ثَلاَث ، وخَمْس ، وسَبْع ، و تِسْع ، و إحدَى عَشْرَة ، و ثَلاَث عَشْرَة ، وحزب الْفَصَّلِ وحده . أخرجه أبو داود (۱) .

[شرح الغريب]:

(الْأَحْلَافُ): القوم يتحالفون على النَّصْرة ، وهم في هذا الحديث : قوم من ثقيف ، لأن تُقيفاً فرقتان : بَنُو مَا لك ، والأُحلَاف .

(لَيُراوح)رَاوَحَ بين رجليه : إذا خالف بينهما ، يرفع رجلاً ، ويقف على الأخدى 'يريحها .

(سِجَالٌ) يقال : الحربُ سجال : أي لنا مرَّة ولهم مرَّةً ·

(تُدَال) الإدَالَةُ : الغلبة ، يقال: أديل لنا على أعدائنا : أيُ نَصِرُ تَا عليهم ، وكانت الدَّو لة لنا .

⁼ يقرأ كل يوم ، فبعل بداءته فيه طروءاً منه عليه ، والحزب في الأصل : الطائفة من الناس ، تسمى الورد به ، لأنه طائفة من القرآن .

⁽١) رقم (١٣٩٣) في الصلاة ، باب تحزيب الدران ، وأخرجه أحد ٤/٩ و ٣٤٣ وابن ماجة رقم (١٣٥٠) في إقامة الصلاة، باب كم يستحب أن يختم القرأن، كليم من حديث عبد الرحن بن يعلى الطائني، عن عثان بن عبد الله بن أوس عن جده أوس بن حذيفة. وعبدالله بن عبد الله لم يوتقه غبر ابن حبان .

(يُحَرِّرُ بُونَ) الحزب ما يجعله الإنسان على نفسه من فراءة أو صلاة ، والحزب : الطائفة .

٩٣٦ – (ر - شراد بن الرماد رحمه الله) قال : سألني نافِعُ بنُ بُجبير بن مُطَعِم ، فقال لي : في كمَ تقرأ القرآن ؟ فقُلتُ : ما أُحَرِّ به ، فقال لي نافِع " : لا تقُل : ما أُحَرِّ بهُ ـ وفي نُسْخة : ما أُجَرِّ نَهُ ـ فإنَّ رسولَ الله عَيْنَا قَال : قرأتُ عُرَاه عن المغيرة بن شُعْبَة . في أُخرجه أبو داود (١٠) .

٩٣٧ – (ط- بحيى بن سعيد رحمه الله ") قال : كُنْت ُ أَنَا و محمدُ بنُ يَحْيَى ابنَ حَبَّان " جَالسَيْنِ ، فدعَا محمَّدُ رَ بُجلاً ، فقال : أُخبِر ْ فِي بالَّذي سَمِعت من أبيك ، فقال الرَّبُ فل : أَخبَر في أَبِي : أَنْهُ أَتَى زَيدَ بنَ ثابت ، فقال اله : كَيْفَ تَرَى في قواءة القرآن في سَبْع ؟ قال زيد : حَسَنُ ، وَلَانَ أَقْرَأُه في نَصْف شَهْرِ أُو عَشْرِ أُحبُ إِلَي ، وسَلْني : لِمَ ذاك ؟ قال : فإني أَساأُ لك ؟ قال زيد : لكي عُشْرِ أَحبُ إلي ، وسَلْني : لم ذاك ؟ قال : فإني أَساأُ لك ؟ قال زيد : لكي أَتَدَبَرَهُ وأَقفَ عليه . أخرجه الموطأ " .

⁽١) رقم (١٣٩٢) في الصلاة ، باب تحزيب النرآن ، ورجاله ثقات ، وإصناده نوي .

 ⁽٢) هو يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي ، أبو سعيد الأحول القطان البصري الحافظ الحجة ، احد أثمة الجرح والتعديل . أخرج له الجماعة ، مات سنة ٢٩٨ هـ

⁽٣) محمد بن يجيى بن حبان – بفتح الحاء المهلة والباء- بن منقذ بن عمر و الأنصاري المازني ، أبوعبدالله المدني الثقة الفقيه ، كانت له حلقة بمسجد النبي صلى الله عليه وسلم ، توفى سنة ٢١هـ

⁽٤) ٢٠٠/١ و ٢٠٠ في القرآن ، باب ما جاء في تحزيب القرآن .

عبر الرحميه بن عبر الفاري، وحمله الله عنه يقول: قال وسولُ الله وَ الله عَلَيْنَةِ: قال : سمعت عمر بنَ الخطاب وضي الله عنه يقول: قال وسولُ الله وَ الله عنه و مَنْ نامَ عَنْ حِزْ بِهِ مِن الليل ، أَو عن شيءِ منه ، فقرأه ما بيْنَ صَلاةِ الْفَجْرِ وَصَلاةَ الظّهرِ ، كُتُبَ له كأنما قَرأَهُ من الليل » . أخرجه الجماعة إلا البخادي. إلاّ أَنَّ في دو ابة الموطأ ، فقرأة حين تَزُولُ الشَّمْسُ إلى صَلاةِ الظّهرِ ، فإنه لم يَفْتُهُ إلْوَا كَانَهُ أَذَرَ كَهُ ".

الباسبات في القراءات وفيه فصلان الفصل الفصل الأول

في جواز اختلاف القراءة

الله عنه) قال : معمر بن الخطاب رضي الله عنه) قال : سمعت ُ هِشَامَ بنَ حَكَمِم بنِ حِزام ِ يقرأُ سورة الفرقانِ ، في حَياة رسول الله عنه عَشَالِيَّة ، فاسْتَمَعْت ُ لقراءته ، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة ، لم يُقُو نُنيها

 ⁽١) مسلم رقم (٧:٧) في صلاة المسافرين ، باب جامع صلاة الليل ، والموطأ ١٠٠٠ في القرآن ،
 باب ما جاء في تحزيب القرآن ، والترمذي رقم (١٠٥٥) في الصلاة ، باب ماذكر فيمن فاته حزيه من الليل ، وأبو داود رقم (١٣١٣) في الصلاة ، باب من نام عن حزبه .

رسولُ الله وَ اللهِ عَلَيْهُ ، فَكُدْتُ أَسَاوِرُهُ فِي الصلاة ، فَتَر بَصْتُ حَى سلّم ، فَلَبْنَهُ بِرِدا فِهِ (۱) ، فقلت أَ مَنْ أَقْرَأَكَ هذه السورة التي سَمِعْتُكَ تَقْرَوُهَا ؟ قسال : أَقْرَأُ نِيها رسولُ الله وَ اللهِ وَ اللهِ اللهِ اللهِ وَ اللهِ اللهِ وَ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ

⁽١) قال الزركثي : أي : جورته ، بتشديد الباء الأولى ، وعليه اقتصر النووي ، وحصى المنذري التخفيف ، وقال : إنه أعرف ، مأخوذ من اللبة بفتح اللام ، وممناه : جمت الرداء في موضع لبته، أي : في عنقه ، وأمسكته وجذبته به .

ووقع في أني داود « فلبنته بردائي » فيمكن الجمع بأن التلبيب وقع بالرداءين جيماً . وقال الحافظ: وكان عمر شديداً في الأمر بالمعروف ، وفعل ذلك عن اجتهاد منه ، لفلنه أن حشاماً خالف الصواب، ولهذا لم ينكر عليه الني صلى الله عليه وسلم .

⁽٣) يراجـــع في بيان المراد من الأحرف السبعة بتفصيل جـــامع الببان ٣١/١ ، ٧٠ والنشر في انفراءات العشر ١٩/١ ـ ٣٣ وفتح الباري ٣/٣ ـ ٣٣

⁽٣) البخاري ٢٠/٩ ، ٢١ في فضائل القران ؛ باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، وباب من لم ير بأساً أن يقول:سورة البقرة وسورة كذا.وفي المحسومات، باب كلام الحصوم بعضهم في بعض،

[شرح الغربب] :

- (أَسَاوِرُهُ) أَي : أُوَا ثُبُهُ وأَغَالِبُهُ ، ويقالُ للمعربد : سَوَّادُ .
- (فَتَرَ َّبَصْت ُ) تَرَبِصَ فلانٌ بفلان ٍ ، أي : انتظره ، وأخره إلى وقت ما.
- (فَلَبَّبْتُه) يقال : أَخَـذَتُ بتلبيبه : إذا جمعتَ عليه ثوبه الذي هو لابسه ، وقبضت عليه تَجُرُه .
- (سبعة أحرف) أراد بالحرف : اللغة ، يعني : على سبع لغات من لغات العرب ، وليس معناه : أن يكون في الحرف [الواحد] سبعة أوجه ، ولكن نقول : هذه اللغات السبع مُفَرَّقة في القرآن ، فبعضه بلغة قريش ، وبعضه بلغة هذيل ، وبعضه بلغة هوزان ، وبعضه بلغة اليمن .

قال الخطابي : على أَنَّ في القرآن ماقد ُقرى َ بسبعة أُوجه ، وهو قوله : (وَعَبَدَ الطَّائُعُوتِ) [المائدة : ٦٠] وقوله : (أُرسِلُهُ مَعَنا غداً يَر َبَعُ ويَلْعَبُ) [يوسف : ٢١] وذكر وجوهاً ، كأنه يذهب : إلى أن بعضه أُنزِل على سبعة أحرف ، لاكله .

٩٤٠ (م نـ د سي - أبي بعه كعب رضي الله عنه) قال : كنت ُ في

⁼ وفي التوحيد ، باب تول الله تمالى (فاقرؤوا ما تيسر من القرآن) وأخرجه مسلم رقم (١٩١٨) في الصلاة ، باب بيان أن القرآن أنزل عسلى صبعة أحرف ، وأبو داود رقسم (١٤٧٥) في الفراءات ، الصلاة ، باب أنزل القرآن عسلى سبعة أحرف ، والترمذي رقم (١٩٤٤) في القراءات ، باب ماجاء أن القرآن أنزل على سبعة أحسرف ، والنسائي ٢٠٠٥ - ١٥ هم الصلاة ، باب ماجاء أن القرآن ، والموطأ ١٠/١ في القرآن ، باب ماجاء في القرآن .

المسجد، فدخل رجلٌ يُصلِّي ، فقرأً قِراءَةً أَنْكَر ْ تُهَا ، تم دخل آخر ُ ، فقرأُ قراءة سوى قِراءة صَاحبه، فلمَّا قَضَيْنا الصلاة ، دَخَلْنا جميعاً على رسول الله عَيْنَايَةٍ ، فقلتُ: إنَّ هذا قرأقراءةً أَنكر تُهاعليه، فدخل آخرُ فقرأً سِوى قراءة صَاحبهِ، فأُ مَرَ 'هما رسول' اللهِ عَيْنِكِينَةِ فَقَرَآ ، فَحَسَنَ النَّبِي عَيْنِكِينَ شَأْنَهُما ، فَسُقطَ في نَفسي مِنَ التَّكُذيب، ولا إذْ كُنْتُ في الجاهلية (١)، فلما رأى رسولُ الله وَيُتَالِينَهُ مَا قَدْ غَشِينَى ، ضَرَبَ في صَدْري ، فَفَضْتُ عَرَقاً ، وكَأَنَمَا أَنظرُ إلى الله عز وجل َفرَ قاً ، فقال لي : يا أُبي مُ ، أُر ْسِلَ إِليَّ : أَن ْ اقرأ القُر ْ آنعليَ حر ْ ف ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ : أَنْ هُو "نُ عَلَى أُمَّتَى ، فردَّ إِلَيَّ الثانية : أَنْ اقْرَأُهُ عَلَى حرفين ، فردَدْتُ إليه : أَنْ مَهوِّنْ على أمتى ، فردَّ إليَّ الثالثة : أن ٱ ْقرَأُهُ على سَبْعَةِ أُحرف ، وَ لَكَ بِكُلِّ رَدَّة رَدَدُ تُكَهَا ١٠ مَسْأَلَةٌ تَسْأُلُنِهَا ، فِقلتُ : اللهم أغفر لأَمِّني ، وأَخْرَتُ الثالثةَ ليومِ يَرْغَبُ إليَّ الخُلقُ كَالْهُمْ حتى إبراهيم'.

وفي رواية أخرى قال: إنَّ النبيُّ عَيْنَاتُهُ كَانَ عَندَ أَضَاةٍ بَني غِفارٍ ٣٠٠،

⁽١) معناه : ووسوس لي الشيطان تكذيباً للنبوة ، أشد بما كنت عليه في الجاهلية، لأنه في الجاهلية كان غافلا أو منشككاً ، فوسوس له الشيطان الجزم بالتكذيب .

 ⁽٢) قوله: «ولك بكلردة رددتكها » هذا يدل على أنه سقط في الرواية الأولىذكر بعض الروايات الثلاث.
 وقد جاءت مبينة في الرواية الثانية . وقوله : « ولك بكلردة رددتكها مسألة تسألنيها . معناه : مسألة علماً .

 ⁽٣) قال النووي : هي بنتح الهمزة ، وبضاد معجمة مقصوراً ، وهي الماء المستنقع كالندير ، وجمها أضاً ،
 كحماة وحمى ، وإضاء – بكسر الهمز والمد - كأكمة وإكام .

فأتاه جبريل عليه السلام ، فقال : إن الله َ يَأْمُولُكَ أَنْ تَقَرَأً أَمّتُكَ القرآن على حرف ، فقال : أسأل الله مُعَافاته و مَغْفِر ته ، وإن أَمّتُك القرآن على حرفين ، فقال : ثم أتاه الثانية ، فقال : إن الله يأمرك أن تقرآ أمّتك القرآن على حرفين ، فقال : أسأل الله مُعافاته و مَغْفِر ته ، وإن أمتي لا تطيق ذلك ، ثم جاء الثالثة فقال : إن الله يأمرك أن تقرآ أمّتك القرآن على ثلاثة أحرف ، فقال : أسأل الله معافاته و مغفرته ، وإن أمتي لا تطيق ذلك : ثم جاءه الرابعة ، فقال : إن الله يأمرك أن تقرآ أمتك القرآن على شبعة أحرف ، فأثيا حرث قرة و وا عليه فقد أصابوا . هذه رواية مسلم .

وفي رواية ابي داود مثل الرواية الثانيسة ، إلى قوله في أول مرة : « لا تطيق ذلك » وقال : ثم أتاه ثانية _ فذكر نحو هذا حتى بَلَخ : سبعة أحرف _ فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك على سبعة أحرف ، فَأَثْمَا حرف قرؤ وا عليه فقد أصا بوا .

وفي أخرى له قال: قال لي رسول الله عَيَّلِيَّةِ: « يا أُبيُ ، إِنِي أُقرِ مَتُ القرآن ، فقيل لي ، على حرف أو حرفين ؟ فقال الملكُ الذي معي : قل : على حرفين ، فقيل لي : على حرفين أو ثلاث ؟ فقال الملكُ الذي معي : قل : على ثلاثة ، على ثلاثة ، حتى بلغ سبعة أحرف ، ثم قال : ليس منها ثلاثة ، أن قلت : تسميعاً علياً ، عزيزاً حكياً ، ما لم تَخْيِمُ آية عذاب برَحْمَة أَو آية رَحْمَة بعَذاب . وأخرج النسائي الرواية الثانية من عذاب برَحْمَة أَو آية رَحْمَة بعَذاب . وأخرج النسائي الرواية الثانية من

روايتي مسلم .

وفي أخرى له قال: مَاحاكَ في صدري مُندُ أَسلمتُ، إِلا أَنِي قرأَتُ آيةً، وقال الآخر؛ وقرأها آخرُ غيرَ قراءتي، فقلت، أقر أَنِيها رسولُ الله مَيْنَا فَيْهِ ، وقال الآخر؛ أقرأ نِيها رسولُ الله مَيْنَا فَيْهِ ، أقرأ تَني أقرأ نِيها رسولُ الله ، أقرأ تَني أقر أَني آية كذا وكذا ؟ قال: آية كذا وكذا ؟ قال: نعم، وقال الآخر: ألم 'تَقْرِئني آية كذا وكذا ؟ قال: نعم، إن جبريل وميكائيل ، أتياني ، فقعد جبريل عن يميني ، وميكائيل عن يساري ، فقال جبريل ؛ أقرأ القرآن على حرف ، وقال : ميكائيل : أستَزدهُ ، حتى بلغ سبعة أحرف ، وكل حرف شاف كاف .

وأخرج الترمذي عن أبي بن كعب هذا المعنى بغير هذا اللفظ ُ مختَصراً قال : يَا جبريل ، بُعِشْت ُ إِلَى أَمَّة أُمِّيِّين ، قال : يَا جبريل ، بُعِشْت ُ إِلَى أَمَّة أُمِّيِّين ، فقال : يا جبريل ، بُعِشْت ُ إِلَى أَمَّة أُمِّيِّين ، فقال : يا جبريل ، بُعِشْت ُ إِلَى أَمَّة أُمِّين ، فقيم العجوز والشيخ الكبير ، والغلام والجارية ، والرجل الذي لم يقرأ

كتاباً قط ، فقال : يا مُحَمَّدُ إن القرآن أنزلَ على سبعة أحرف (۱۱) . [شرح الغربب] :

- (شاف كاف) شاف : من الشفاء ، وكاف : من الكفاية .
 - (فَوَقاً)الفَرَق: الفزَع.
 - (الأضاة ُ)الغديرُ : وجمعها أَضَى مثل حصَاة وحصى .
- (أُمَّيِّينَ) الأُمَّيُون : جمع أميّ ، وهو الذي لا يكتب ، منسوبٌ إلى ماعليه أُمَّة العرب ، وكانوا لا يكتبون ، وقيل: الأُمِّي : الذي على أَصلِ ولادَة والمُمَّة ، لم يَتَعَلَّمَ الكتابة ، فهو على جبلته التي وُلِد عليها .

على الله على حرف ، فراجعتُهُ فزادني ، فل أَن رسولَ الله على على على على حرف ، فراجعتُهُ فزادني ، فل أُزل أُسْتَزيدُه وَ يَزيدُه وَ يَزيدُني ، حتى انتهَى إلى سبعة أحرف ، قال ابن شهاب : بلغني أن تلك السبعة الأحرف : إنما هي في الأثمر الذي يكون واحداً ، لا يختلف في حلال ولا حرام . أخرجه البخاري ومسلم (٢) .

⁽۱) أخرجه مملم رقسم (۲۰۰) في الصلاة ، باب بيان أن القرآن نزل على سبعة أحرف ، وأبو داود رقم (۲۰۰) و (۲۰۷) في الصلاة، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، والترمذي رقم (۲۰۰) في القراءات ، باب ما جاء أن القرآن أنزل على سبعة أحرف ، وإسناده حسن . وأخرجه النمائي ۲/۲ ۲۰ و ۱۰ في الصلاة ، باب جامع ما جماء في القرآن ، والرواية الثانية : سندما حسن .

⁽٣) أخرجه البخاري ٩/٠٢ ، ٢٠ في فضائل القرآن ، باب انزل القرآن على سبعة أحرف ، وفيبدأ الحلق ، باب ذكر الملائكة ، وصلم رقم (٨١٩) في الصلاة ، باب بيان أن القرآن نزل على سبعة أحرف ، وقوله في الحديث : قال ابن شهاب : هو من رواية مسلم فقط ...

الله عنه) أنه سمِع رجلاً يقرأ أنه سمِع رجلاً يقرأ أنه سمِع رجلاً يقرأ آية ، سمِع رسولَ الله عَلَيْتِهِ يقُرؤهَا على خلاف ذلك ، قال : فأخذت بيده ، فأ نظَلَقْت به إلى رسول الله عَلَيْتِهِ فذكرت ذلك له ، فَعَرَفْت في وجهه الكراهية وقال : « أقرآ ، فَكَلَاكُمُا مُحْسِنٌ ، ولا تَخْتَلِقُوا ، فإنَّ مَنْ كان قبلكم اختلفوا فَهَا حُوا » . أخرجه البخاري (۱).

وإِنَّا لَذَهُ عُمِنُ لَخُنِ أُنِيَ (٢) ، وأُبِيُّ يقول : أَخَذْتُ مَنْ فِي رَسُول الله عَيْظِيَّةٍ ، فلا وإِنَّا لَذَهُ عُنِ أَنْ الله عَيْظِيَّةٍ ، فلا أَنْ لَذَعُ مِنْ لَخُن أُنِي أَنْ الله عَلَيْظِيَّةٍ ، فلا أَتْرَكُه لشيءِ ، وقال الله : (ما نَنْسخُ من آيةٍ أَو نُنْسها) [البقرة : ١٠٧] . أخرجه البخاري (٣) .

[شرح الغربب]:

(لَحْنَ أَيَيِّ): هو أي بن كعب الأنصاري ، وَلَحْنَهُ : لغته وقراء تـه ،

⁽١) البخاري ٨٨/٩ في فضائل القرآن ، باب اقرؤوا الفرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم ، وفي الحصومات، باب ما ذكر عن بني باب ما يذكر في الأشخاص والحصومة بين المسلم واليهودي ، وفي الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، وفي الحديث الحض على الحماعة والألفة ، والتحذير من الفرقة والاختلاف

⁽٣) أي : من قراءته، ولحن القول : فحواه ومعناه، والمراد به هنا : القول قال الحافظ: وكان أبي بن كمب لا يرجع عما حفظه من القرآن الذي تلقاه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو أخبره غيره أن تلاوته نسخت ، لأنه إذا سمسح ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم حصل عنده القطع به ، الا يزول عنه باخبار غيره أن تلاوته نسخت ، وقد استدل عليه عمر بالآبة الدالة على النسخ ، وهو من أوضح الاستدلال في ذلك .

 ⁽٣) البخاري ٩/٩؛ في فضائل القرآن، باب القراء من أصحاب الني صلى الله عليه وسلم،
 وفي تفسير سورة البقرة، باب فول الله تعالى: (ما ننسخ من آية أو ننسها) .

وطريقته التي يَقرُّا بها القرآن.

الفصلاثاني

فيها جاء من القراءات مُفصَّلاً

م ٩٤٥ – (ن ـ أنسى بن مالك رضي الله عنه)أنَّ رسول اللهِ عَيْسَاتُهُ وأَبا بَكْرِ وُعْمَرَ ـ وُّارَاهُ قال : وعثان ـ كانوا يَقْرَؤُون (مَــالِكِ يوم الدين) [الفاتحة : ٣] بالألف ِ . أخرجه الترمذي (٢) .

٩٤٦ – (ر ـ ابن شهاب الزُّهري ّ رحمه الله) قال : مَعْمَرٌ : وربَّما ذَكَرَ ابنَ المسيِّب ِ ، قال : كان رسولُ الله مِيَّتَالِيَّةِ وأبو بكرٍ وعُمَرُ وعُثَان يقْرؤون

⁽١) البخاري ٩/٤٤ و ه٤ في فضائل القرآن ، باب القراء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وملم رقم (٨٠١) في الصلاة ، باب فضل استاع القران .

⁽٢) رقم (٢٩٢٩) في القراءات، باب فاتحة الكتاب، وإسناده حسن .

(مالك يوم الدين) وأوَّل مَنْ قَرأ (مَلك) مروانُ (''.

قال أبو داود: هذا أصح من حديث الزهري عن أنسٍ ، والزهري عن سالم عن أبيه (٢).

الله عنه) قال : قال رسول الله عنه) قال : قال رسول الله عنه) قال : قال رسول الله عنه) قال الله لبني إسرائيل : (اذْخُلُوا البابَ سُجَّداً ، وَقُولُوا : حِطَّةٌ تُغْفَرُ "" لكم خطاياكم) ، [البقرة : ٥٨] . أخرجه أبو داود (''

م ٩٤٨ – (ر. مابر بن عبر الله رضي الله عنها) أن رسول الله وَيُعَلِّقُهُ قَرَأً (واتَّخِذُوا (°) من مقام إبراهيم مُصَلًى) [البقرة: ١٢٦] زاد في نسخة ، بكسر الخاء . أخرجه أبو داود (٢) .

⁽۱) بل أول من قرأ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما أخرجه ابن أبي داود في المصاحف ٧/٧ وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » ١/٤٠١ وصححه الحاكم ٢/٢٣٢ ، وواقفه الذهبي . وهي قراءة متواترة ثابتة كالأولى ، قرأ بها جهور القراء ، سوى عاصم والكسائر وخلف ويعقوب .

⁽٢) رفم (٤٠٠٠) في الحروف والقراءات ، ورجاله ثقات .

⁽٣) هي نراءة ابن عامر ، وفرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم وحمرة والكسائي « نففر » بالنون مع كمر الغاء ، وقرأ نافع وأبان عن عاصم (يغفر) بياء مضمومة وفتح الغاء .

^(؛) رقم (٢٠٠٦) في الحروف والقراءات، وإسناده حسن .

⁽ه) هي قراءة ابن ڪثير وأبي عمرو وعاصم وحمزة والكسائي ، وفرأ نافسم وابن عامر بفتح الحاء على الحبر .

 ⁽٦) رقم (٣٩٦٩) في الحروف والقراءات ، وإسناده صحيح ، وفي حديث جابر الطويل في صفة حجة الني صلى الله عليه وسلم عند مسلم رقم (١٣١٨) ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام فقرأ (والتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) .

عَنْرَ () أُولِي الضَّرَرِ) [النساء : ٩٥] زاد في نسخة ، بنصب الراء . أخرجه أبو داود (٢) .

• ٩٥٠ ـــ (نــ معاز بن مبل رضي الله عنه) أنَّ النبيَّ عَيَّطِيْنَةَ قَرأَ : (مَلُّ تَسْتَطَيعُ ^(۱) رَّبِكَ) [المائدة : ١١٢] . أخرجه الترمذي ^(۱)

[شرح الغربب] :

(يَسْتَطِيعُ رَّبُك) بالياء وضم باء «ربك ، فأَمَّا بالتاء ونصب الباء ، فعناه : هل تستطيع أَنْ تَسْأَلَ رَّبُكَ ؛

ا الله عنه) أنَّ رسول الله عنه) أنَّ رسول الله عنه) أنَّ رسول الله عَلَيْكِ الله عَلَيْكُ الله عَلَيْكُولِ الله عَلَيْكُ الله عَلَيْكُ الله عَلَيْكُ الله عَلَيْكُ الله عَلَيْكُ الله عَلَيْكُولِ الله عَلَيْكُولُ الله عَلَيْكُ الله عَلَيْكُولُولِ الله عَلَيْكُولُ الله عَلَيْكُولُ الله عَلَيْكُولُ الله عَلَيْكُولُ الله عَلَيْكُولِ اللهُ عَلَيْكُولُ الله عَلَيْكُولُ اللهُ عَلَيْكُولُ اللله عَلَيْكُولُ اللهُ اللهُ عَلَيْكُولُ اللهُ عَلَيْكُولُ اللهُ عَلَيْكُولُ اللهُ عَلَيْكُولُ

- (١) بنصب الراء ، وهي قراءة نافع ، وابن عامر ، والكسائي ، وخلف ، والمفضل . وقدراً ابن كثير ، وأبو عمرو ، وحزة (غير) برفع الراء . قال أبو علي: من رفع الراء جمل« غير » صفة للقاعدين، ومن نصبها جملها استثناء من الفاعدين .
- (٢) رقم (٣٩٧٥) وفي آخره : ولم يقل سعيد ــ يعني سعيد بن منصور ــ : كان يقرأ ، وإسناده حــن .
- (٣) هذه قراءة الكسائي « تستطيع » بالتاء ونصب « الرب » قال الفراء: معناه : هل تقدر أن تسأل ربك ، وقرأ الباقون : (هل يستطيع ربك) بالياء ورفع « الرب » .
- (غ) رقم (٢٩٣١) في الفراءات ، باب فاتحة الكتاب ، وقال : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرف.ه إلا من حديث رشدين بن سعد ، وليس إسناده بالقوي . ورشدين بن سعد ، وعبد الرحمن بنزياد ابن أنم الأفريقي يضعفان في الحديث .
- (ه) قال ابن الجوزي في « زاد المسير » ٣٦٧/٣ تمرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عائر (النفس بالنفس والمين بالنف والمأنف بالأنف والأذن بالأذن والسنبالسن)ينصبون ذلك كله ويرتسون (والجروح)=

وأبو داود^(۱).

[شرح الغريب] :

(العين بالعين) الرفع في العين ، معطوف على محل (أَنَّ النَّفُسَ بِالنَّفُسِ لِإِ عَطاء « كَتَبْنَا » مَعْنَى « قُلْنَا »

١٠٥ - أبي بن كعب رضي الله عنه) أنَّ رسول الله عَلَيْكَةً قرأ :
 (قُلْ : بفضْلِ الله و برحمته فبذلك فَلْتَفْرَ حُوا (٢)) [يُونس : ٨٥] بالتاء .
 و في رواية : موقوفاً عليه . أخرجه أبو داود (٣) .

الترمذي: عن أُمَّ سلمة : أَنَّ النبي عَلَيْكِيْ كَان يُقُونُهَا (إِنَّهُ عَمِلَ عَيْرَ صَا لِح (١)) الترمذي: عن أُمَّ سلمة : أَنَّ النبي عَلَيْكِيْ كَان يُقُونُهَا (إِنَّهُ عَمِلَ عَيْرَ صَا لِح (١)) هود: ٤٦] ، وقال الترمذي: قد رُوي هذا الحديث عن أُسماء بنت يزيد ،

⁼ وكان نافع وعاصم وحمزة ينصبون ذلك كله ، وكان الكسائي يقـــراً (أن النفس بالنفس) نصباً ويرفع ما بعد ذلك . قال أبو علي : وحجته أن الواو لعطف الجمـــل ، لا للاشتراك في العامل ، ويجوز أن يكون حمل الكلام على المنى ، لأن معنى (وكنبنا عليهم) قلنا لهم : النفس بالنفس ، فحمل العين على هذا ، وهذه حجة من رفع « الجروح » .

⁽١) الترمذي رقم (٣٩٧٠) في القـــراءات ، وأبو داود رقم (٣٩٧٦) و(٧٧٩٣) في الحروف والقراءات ، وقال الترمذي : هـذا حديث حـن غريب .

⁽٢) وهي قراءة أبي علو ونتادة وأبي العالية ورويس عن يعقوب .

⁽٣) رقم (٣٩٨١) وفي سنده الأجلح الكندي، واحمه يحيى بن عبد الله ولا يحتج بحديثه . و (٣٩٨٠) وإسناده حسن .

⁽٤) هي قراءة الكسائي ، وفرا ابن كثير ونافسع وأبو عمرو وابن عامر (إنه عمل) رفع منون (غير مالح) يرفع الراء .

قال: وسمعت عبْد بْنَ حَمِيْد يقول: أسماء بنت يزيد: هي أُمْ سَلَمَة الأُنْصَارِيَّة، ﴿ وَكَلاَ الْحَديثين عندي واحد. قال: وقدرُ وي عن عائشة عن الني وَلَيْكُوْ اللهُ اللهُ وَقَدرُ وَي عن عائشة عن الني وَلِيْكُوْ اللهُ اللهُ وَأَخر جه أبو داود عن أسماء وحدها، ولم يذكر أم سلمة (١٠).

٩٥٤ – (﴿ وَ وَ رَ - إِن مُسْعُورُ رَضِي الله عَنهُما) قَراً (هَيْتَ لَــكُ)
 يوسف: ٣٣] وقال: إنما نَقُرأُ كَمَا عُلَمْنا. وعنه: (بَلْ عَجِبْتُ ويَسْخُرُونَ)
 [الصافات: ١٢] يعني بالرفع (٢). هذه رواية البخاري

وفي رواية أبي داود، أنه ُ قرأ (هَيْتَ لكَ ٣) [فقال شَقيق : إنَّا نَقْرُ وُهَا (هئت)]فقال : ابن مسعود : أُقْرَ وُها كما عُلَّمْت ُ أَحَبُ إليَّ .

وفي رواية له قال : قيلَ لعَبُد الله : إِنَّ أُنَاساً يقرَؤُون هذه الآية (وقالت : هَيْتَ لك) ''. هِثْتُ لك) ؟ فَقَالَ : إِنِي أَقَرَأُ كَمَا عُلِّمْتُ أَحِبُ إِلَيٍّ ، (وقالت : هَيْتَ لك)''.

⁽١) أخرجه الترمذي رقم (٢٩٣٢) في القر امات، باب ومن سورة هود، وأبو داود رفه (٣٩٨٢) و (٣٩٨٣) في الحروف والقر امات ، وفي سنده شهر بن حوشب ، وهو مختلف فيه .

⁽٣) في الأصل والمطبوع « بالنصب » وهو خطأ ، قبال ابن الجوزي في زاد المسير : وفي « عجبت » قر امثان ، قرأ ابن كثير ونافع وعاسم وأبو عمر و وابن عامر « بل عجبت » بفتم الناء ، وقرأ علي ابن أبي طالب وابن مسعود وابن عباس وأبو عبد الرحمن السلمي وعكر مة وفتادة وأبو مجلز والنخمي وطلحة بن مصرف والأعمش وابن أبي ليلي وحزة والكسائي في آخرين « بل عجبت » بضم الناء ، فمن فتم أراد : بل عجبت با محمد ويسخرون ه . قال ابن السائب : أنت تعجب منهم وهم يسخرون منك، ومن ضم أراد الاخبار عن الله أنه عجب .

⁽٣) في هذه اللفظة خمى فراءات، فنافع وابن ذكوان وأبو جعفر بكسر الهاء وباء ساكنة وتامفتوحة، وابن كثير بفتح الهاء وياء ساكنة وتاء مفتوحة، أو مضمومة، والباقون بفتح الهاء وباء ساكنة وتاء مفتوحة.

 ⁽٤) البخاري ٢٧:/٨ و ٢٧٠ في تفسير صورة يوسف ، باب وراودته التي هو في بيتها عن نفسه ،
 وأبو داود رقم (٢٠٠٤) و (٢٠٠٥) في الحروف والقرامات .

[شرح الغربب] :

(هَيْتَ لَكَ) هيت : فيها لغات ، ومعناها جميعها : هلم ، وادْنُ .
(عجبتُ) مَنْ ضمَّ تاء ، عجبتُ ، ردَّها إلى الله تعالى : أي عجبتُ من
أن ينكو (وا البعث ممنهذه أفعاله، وهم يسخرون بمن يصف الله بالقدرة عليه، والتعجب من الله : أن يجري لمعنى الاستعظام ، أو على تقدير الفرض .

وفي أخرى له قال: كان رسول الله عَيْنَاتِيْرُ إذا دَعا بدأ بِنَفْسِهِ ، وقال: « رحمهُ الله علينا وعلى مُوسَى ، لو صَبَرَ لرَأَى مِنْ صاحبِهِ الْعَجَبَ ، ولكنه قال: « (إن سألتُكَ عن شيء بعدها فلا تصاحبني ، قد بلَغْتَ من لَدُنِّي (" عُذْراً) » طَوَّ لَمَا حَمْزَة الزَّيَات (").

⁽۱) قال ابن الجوزي في « زاد المسير » ه/۱۷؛ قرأ ابن كثير وأبو عمرو ، وابن عامر ، وحزة ، والكسائي (من لدني) مثقل ، وفرأ نافع (من لدني) بغم الدال مع تخفيف النون. وروى أبو بكر عن عاصم (من لدني) بغتم اللام مع تسكين الدال. وفي رواب أخرى عن عاصم (لدني) بغم اللام وتسكين الدال. قال الرجاج : وأجودها تشديد النون ، لأن أصل (لدن) الاسكان ، فإذا أضفتها إلى نفسك زدت نونا ، ليسلم سكون النون الأولى . تقول : من لدن زيسد ، فتسكن النون ، ثم تضيف إلى نفسك ، فتقول : من لدني ، كا تقول : عن زيد وعني ، فأما إسكان دال (لدني) فإنهم أسكنوها ، كا تقول في عضد : عضد ، فيحذفون النمر .

⁽٢) أخرجه الترمذي رقم (٤٣٤) في القراءات، باب ومن سورة الكهف. وأبو داود رقم (ه ٣٩٨)=

٩٥٦ _ (ـــ ر ــ أبي بن كمر رضي الله عنه) أنَّ رسولَ الله عَلَيْنَةٍ قرأً (في عَيْنِ حَمِثَةٍ () ـ عَفْفَة [الكهف : ٨٦] . هذه رواية الترمذي . وفي رواية أبي داود : أنَّ ابنَ عباس قــــ ال : أقر أني أبي كما أقر أهُ رسولُ الله عَلَيْنَةٍ (في عين حَمْنَة) (٢٠) .

[شرح الغريب] :

(حَمْثُةِ) ذاتَ حَمَّاةٍ : وهي الطين الأسود .

٩٥٧ _ (ـ ـ ـ عمران بن مصبى رضى الله عنه) أنَّ النبيُّ عَلَيْتُهُ قرأً :

و (٣٩٨٦) في الحروف والغرامات . قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرقه إلا من هذا الوجه . وأمية بن خالد ثقة . وأبو الجارية العبدي شيخ مجهول ولا نعرف اسمه . ورواية أبي داود الثانية رقم (٣٩٨٠) في القضائل ، باب من فضائل الحضر عليه السلام في حديث طويل . وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسل : « رحمة الله علينا وعلى موسى لولا أنه عجل لرأى العجب ولكنه أخذته من ما حبه ذمامة (حياء وإشفاق من الذم واللوم) قال : إن سألتك عن شره بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذراً » ولو صعر لرأى العجب . . .

⁽۱) نيراً ابن كثير ونافع وأبو عمرو ، وحنس عن عاصم (حثة) وهي قبراءة ابن عباس ، ونيراً ابن عام ، ونيراً ابن عام ، وحزة ، والكسائي ، وأبو بكر عن عاصم «حامية » وهي نيراءة عمرو ، وعلي ، وابن مسعود ، والزبير ، ومعاوية ، وأبي عبد الرحن : والحسن ، وعكر مسة ، والنخبي ، وقتادة ، وأبي جعد ، والأعمش ، كلهم لم يهمز . قال الزجاج : فن قرأ «حثة» أراد في عين ذات حاة ، ومن قرأ «حامية » بغير همز . أراد : حارة ، وقد تكون حارة ذات حاة .

⁽٣) أخرجه الترمذي رقم (٣٩٧٦) في القسواءات ، باب ومن سورة الكهسف . وأبو داود رقم (٣٩٧٦) في الحووف والقراءات وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هسذا الوجه . والصحيح ما روي عن ابن عباس قراءته لا الذي صلى الشعليه وسلم . ويروى أن ابن عباس وعمرو بن الساس اختلفا في قراءة هذه الآية . وارتفعا إلى كب الأحبار في ذلك ، فلو كانت عنده رواية عن الذي صلى الله عليه وسلم لاستغنى بروايته، ولم يحتج إلى حكمب .

(وتُرَى النَّاسَ سُكارى ^(۱) وما نُعمْ بِسُكارى) ^(۲) [الحج: ٢] .

قال الترمذي : وهذا عندي ُمختَصرُ من حديثِ قال : كُنَّا مع النبيَّ وَسُلْمِينَةٍ فِي سَفْرِ ، فقرأً : (يا أيها النَّاسُ اتقوا رَّبَكُم) [الحج : ١] _ الحديث بطوله

كذا قال الترمذي ، ولم يذكر الحديث (٣) .

٩٥٨ ـــ (ر ـ عائة رضي الله عنها) قالت : نَزَلَ الوحيُ على رسولِ الله عَيِّلِاللهُ ، فقرأ علينا : (سُورَةُ أَنزُ لناها و فَرَضنا َها) (١٠) .

قال أَبُو داود: يعني مخففة الراء، حتى أَتَى على هذه الآيات (٥٠٠٠

⁽١) هذه قراءة الجمهور . وقرأ حمـــزة والكسائي وخلف (سكرى وما هم بسكرى) وهي قراءة ابن مسعود . قال الفراء : وهو وجه جيد ، لأنه يجزلة الهلكي والجرحي .

 ⁽٢) الترمذي رقم (٢٩٤٢) في القراءات ، باب ومن سورة الليل . وحسنه مع أن في سنده الحكم بن
 عبد الملك القرشي، وهو ضعيف ، وفيه أيضاً عنعنة الحسن.

⁽٣) لكنه ذكره في سننه رقم (٣١٦٨) في التفسير ، باب ومن سورة الحج . وقال : حديث حسن صحيح . وفيه أيضاً عنمنة الحسن .

⁽٤) قرأ ان كثير وأبو عمرو (فرضناها) بالتشديد . وقرأ ان مسود وأبو عبد الرحن السلمي والحسن وعكرمة والضحاك والزهري ونافع وابن عامر وعاسم وحزة والكسائي وأبو جعفر وابن يممر والأعمش وابن أبي عبلة (فرضناها) بالتخفيف . قال الزجاج من قرأ بالتشديد، فعلى وجبين أحدهما : على معنى التكثير . أي : إننا قرضنا فيها فروضاً . والثاني : على معنى : بينا وقصلنا مافيها من الحلال والحرام . ومن قرأ بالتخفيف ، فعناه : ألزمنا كم العبل بما فرض فيها، وقال غيره : من شدد . أراد : فصلنا فرائضها ، ومن خفف ، فعناه : فرضنا ما فيها .

⁽ه) رنم (٤٠٠٨) في الحروف والقراءات؛ من حديث جاد بن سلمة عن هشام بن مروة عن مروة عن عائشة، وهذا سند حسن .

١٥٩ (﴿ عَ مَا مُنْ رَضِي الله عَنْهَا) أَنْهَا كَانْتَ تَقْرِأً (إِذْ تَلِقُو نَهُ (()) أَنْهَا كَانْتَ تَقْرِأً (إِذْ تَلِقُو نَهُ (()) أَنْهَا كَانْتُ مَا إِنْ الْكِذَبُ .
 بألسنتكم) [النور : ١٥] وتقول : الْوَلَقُ : الكذبُ .

قال ابن أبي مُلَيْكُمة : وكانت أعلم بذلك من غيرها ، لأنه نَزَلَ فيها . أخرجه البخاري '`' ·

• ٩٦٠ ــ (ر- أبر هربرة رضي عنه) قال ــ وذكرَ حديثَ الوحي_قال : [فذلك] قوله جل ثناؤه: (حتى إذا فُزَّعَ عن قُلُو بهم ْ) (٣) [سبأ : ٢٣]. أخرجه أبو داود (١٠) .

٩٦١ ــ (نـ د ـ عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما) أُنـهُ فرأً

⁽١) بتاء واحدة خفيفة مفتوحة وكر اللام ورفع القاف . قال ابن الجوزي : وهي قراءة أبي بن كمب وعائشة ومجاهد وأبى حيوة .

⁽٢) ٣٧١/٨ في تفسير سورة النور ، باب (إذ تلقونه بألسنتكم) وفي المفازي ،اب غزوة أنمار .

⁽٣) كذا الأصل « فزع » بالراي والعين على الفراءة المشهورة . وهو في نسخة مختصر سنن أبي داود للمنذري « فرغ » وفي هامشها : قرأ الحسن « فرغ » من الفراغ . وفي عون المعبود « فرزع » بتشديد الراي – بصيفة المبني المعبول – من التفزيع ؛ هكذا في جميع النسخ . وقبال السيوطي : هو في نسختي – بالراي والعين المفتوحة – ويحتمل أنه - بالراء والفين المعبمة – فإن أبا هريرة كان يقوؤها كذلك « فرغ » وقال ابن الجوزي : قرأ الأكثرون (فزع) بضم الفاء و كمر الراي . وقرأ ابن عامر ويعقوب وأبان (فزع) بفتم الفاء والراي . وقرأ الحسن وقتسادة وابن يعمر (فرغ) بالراء غير معجمة وبالفين معجمة .

⁽٤) رقم (٣٩٧٩) في الحووف والقراءات .

وفي رواية أبي داود ، قال عَطِيَّةُ بنُ سَعْدِ الْعَوْفِيُّ : قرأَتُ على عبد الله ابن مُحر (الله الذي خَلَقكم من صَعْف ِ) فقال : (من صُعْف ِ '') قرأتُها على رسول الله ﷺ ، كما قرأتُها عَلَيَّ ، فأخذَ على كما أَخذتُها عليك'' .

977 ــ (ر ـ أبو سعير الخدري رضي الله عنه) عن الذي وَيُطَالِنُهُ : (مِن ضَعْفُ ِ) . أَخرجه أَبُو داود (٣٠).

٩٦٣ – (و - أم سلمة رضي الله عنها) قالت : قِراءَةُ النبي عَيَّطِالِيْقُ (بَلَى قَدَّ جَاءَ ثُكَ آياتِي ، فَكَذَّبت ِبها واسْتَكْبَرُت ِوكُنْت من الكافرين) [الزمر : ٥٩] . أُخرَجه أبو داود (١٠) .

⁽١) قال أبن الجزري في « النشر » ٢٣٠/٢ ، ٣٣١ واختلفوا في « من ضف » و «من بعد ضف» و « ضفاً » وقرأ عام، وحزة – بفتح الضاد في الثلاثة – واختلف عن حفس ، فووى عنه عبيد وعمرو أنه اختار فيها الفم خلافاً لمامم للحديث . . وروينا عنه من طريق أنه قسال : ما خالفت عاصماً في شيء من القرآن إلا في هذا الجرف ، وقد صع عنه الفتح والفم جيماً . . . وقرأ البافون بضم الفاد فيها . .

⁽٣) أخرجه الترمذي رقم (٣٩٣٧) في الفراءات، باب ومن سورة الروم. وأبو داود رقم(٣٩٧٨) في الحروف والقراءات . وفي سنده عطية بن سعد الدوني ، وهو ضعيف .

⁽٣) رقم (٣٩٧٩) في الحروف والقراءات. وفي سنده عطية العوني أيضاً ، وهو ضيف .

⁽٤) وقم (٣٩٩٠) في الحروف والقراءات . وقال : هذا برنسل . الربيع .. وهو الراوي عن أم ==

978 — (خ م د ت ـ يعلى بن أمية رضي الله عنه) قال : سمعت ُ النبيّ وَتَلِيّتِهِ يقرأ (ونَادَوْا : يامَالِكُ ، لِيَقضِ علينا رَبُكَ) [الزخرف : ٧٧] قال سفيان : في قراءة عبد الله (و نَادَوْا : يَامَالِ (١)) · أخرجه البخاري ومسلم.

وفي رواية أبي داود والترمذي : (يامَالِكُ) . قال أبو داود : يعني : بلا تَرْخيم (٢) .

الله عَلَيْكِ وَهُمُ رَضِي الله عَنْهَا) قالت : كان رسول الله عَلَيْكِيْنَةً وَعُلِيَّاتُهُ عَلَيْكِيَّةً وَمُ الله عَلَيْكِيَّةً وَمُ اللهِ عَلَيْكِيًّا وَمُ اللّهُ عَلَيْكِيِّ وَمُ اللّهُ عَلَيْكِيْكِيْكِ وَمُ اللّهُ عَلَيْكِيْكِ وَمُ اللّهُ عَلَيْكِيْكِ وَمُ اللّهُ عَلَيْكِيْكِ وَمُ اللّهُ عَلَيْكِيْكِ وَمُ اللّهُ عَلْمُ اللّهُ عَلَيْكِ اللّهُ عَلَيْكِ الللّهُ عَلَيْكِ اللّهُ عَلَيْكِ وَمُ اللّهُ عَلَيْكُونُ وَمُ اللّهُ عَلَيْكُونُ وَاللّهُ عَلَيْكُونُ وَاللّهُ عَلَيْكُ وَاللّهُ عَلَيْكُونُ وَلَّهُ عَلَيْكُونُ وَاللّهُ عَلَيْكُونُ وَاللّ

⁼ سلمة - لم يدرك أم سلمة . وقراءة الجمهور - بفتح الناء - (جاءتك) (فكذبت) (واستكبرت) (وكنت) وذكر ابن سريج عن الكسائي بكسر الناء فيهن ، مخاطبة للنفس .

⁽١) قال ابن الجوزي : وهي قراءة علي بن أبي طالب وابن يعمر . قال الرجاج : وهذا يسميه النحويون الترخيم ، ولكني أكرهها لمخالفة المصحف .

 ⁽۲) البخاري ۲۷/۸ في تفسير سورة الرخرف . وفي بده الحلق ، باب ذكر الملائكة . وباب صفة النار . ومسلم رقم (۲۷۸) في الجمعة ، باب نخفيف الصلاة والحطبة . وأبو داود رقم (۲۹۹۳) في الحمروف والقراءات . والترمذي رقم (۸۰۵) في الصلاة ، باب ما جاء في القراءة على المنبر .

 ⁽٣) الترمذي رقم (٢٩٤١) في القراءات ، باب ومن سورة الليل . وأبو داود رقسم (٣٩٩٣) في
 القراءات ، وسنده حسن . وقال الترمذي : حديث حسن صعيع .

 ⁽٤) قراءة الجمهوربفتح الراء، وقرأ أبو بكر وأبو زرين و الحسن وعكرمة وابن يعمر وقتادة ورويس
 عن يعقوب وابن أبي سريج عن الكسائي برفع الراء

وأبو داود^(۱)٠

[شرح الغربب]

(فُروح) رُوحٌ بضم الراء ، بمعنى ، الرحمة .

٩٦٧ _ (خ م ن عليه عنه الله) قال : قد م أصحاب عبد الله بن مسعود على أبي الدّر داء رضي الله عنها ، فطلبهم فوجد هم ، فقال : أيد كم مسعود على أبي الدّر داء وضي الله عنها ، فطلبهم فوجد هم ، فقال : أيد كم يقرأ قراءة عبد الله ؟ قالوا : كُلْنا ، قال : فأيد أحفظ ؟ فأشاروا إلى علقمة ، قال : كيف سمعته يقرأ (واللّيل إذا يَغْشَى ، والنهار إذا تَجَلَى) [الليل : ١-٣] قال : (والذّ كر والأنثى) (٢) قال أبو الدرداء : والله لا أتابعهم ، ثم قال أبو الدرداء : أنت سمعته مِنْ في صاحبك ؟ قال : نعم ، قال : وأنا سمعت من في رسول الله عَيْنَا يَقَلْ : وهؤ لاء يأبون علينا .

وفي رواية : أشهدُ أني سمعتُ رسول الله ﷺ يقرأ هكذا، وهؤلاء

⁽١) الترمذي رقم (٢٩٣٩) في القراءات ، باب ومن سورة الروم . وأبو داود رقم (٣٩٩١) في القراءات . وإسناده صحيح ، وحسنه الترمذي .

⁽٧) قال الحافظ: وهذه القراءة لم تنقل إلا عمن ذكر فيهذا الحديث. ومن عدام قرؤوا (وماخلق الذكر والأنثى) وعليها استقر الأمر مع قوة إسناد ذلك إلى أبي الدرداء ومن ذكر معه .ولمل هذا بما نسخت تلاوته ، ولم يبلغ النسخ أبا الدرداء ومن ذكر معه والعجب من نقل الحفاظ الكوفيين هذه القراءة عن علقمة وعن ابن مسعود: وإليها تنتهي القراءة بالكوفة ، ثم لم يقرأ بها أحد منهم، وكذا أهل الشام حلوا القراءة عن أبي الدرداء ، ولم يقرأ أحد منهم بهذا . فهاذا عما يقوي أن التلاوة بها نسخت .

يْرِيدُو نَنِي أَنْ أَقُرأً (ومَا خَلَقَ الذكر والأَنثي) والله لا أتا بعُهُمْ عليه.

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي . ﴿

ولمسلم قال: أَتَى عَلْقَمَةُ الشَّامَ ، فدخل مسجداً ، فصلى فيه ، ثم قام إلى حَلْقَة م ، فجَلَسَ فيه ، ثم قال : فجاء رجل فعر فت فيه تَحَو ش (۱) القوم و مَا تَهُم ، قال : فجلس إلى جنبي ، ثم قال : أتحفظ كا كان عبد الله يقرأ فذكر بمثله في هكذا قال مسلم (۲) .

[شرح الغربب] :

(تحوش) الْحتَوَشَ القومُ على فــــــلان : إذا جعلوهُ وسطهم ، وتَحَوَّشَ القوم عنى : تَنَحَّوُا .

٩٦٨ ـــ (خ م ن ر ـ عبر الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : قرأتُ على رسول الله عَيَّالِيَّةِ (مُذَّ كر) [القمر : ١٥] فَر َدَّهَا على ً (مُدَّ كر) وفي أخرى : سمعتُه يقول : (مدَّ كر) دَالاً · أخرجه البخاري ومسلم والترمذي .

⁽١) هو بمثناة في أوله مفتوحة ، وحاء مهملة وواو مشددة وشين معجمة . أي : انقباضهم . قال القاسي: ويحتمل أن بريد : الفطنة والذكاء ... يقال : رجل حوشي الفؤاد . أي : حديده . قاله النووي .

⁽٢) البخاري ٣/٨ء في تفسير سورة والليل إذا يغشى . وباب والنهـار إذا تجلى . وباب وما خلق الذكر والأنثى . ومسلم رقم (٤٢٨) في صلاة المسافرين ، باب مـا يتملق بالقراءات والترمذي رقم (٤٠٠) في القراءات ، باب ومن سورة الليل .

وفي رواية أبي داود: [أنَّ النبي عَيِّكِيْنَ كَانَ يَقَرُأُ : (فهل من مدَّ كَرِ؟)
قال أبو داود]: مضمومة الميم مفتوحة الدال مكسورة الكاف ".

[شرح الغربب] :

(مُدَّكِرٍ) أصل هذه الكامة : مفتعل من ذكر ، تقول : ذَكَرَ يَهِ ثُكُرُ فَهُو دُكُرً ، فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يُهِ عُمُوها ليخِفَّ النطق بها ، قلبوا التاء إلى مايقار بُها من الحروف ، وهو الدال غير المعجمة ، لأن التاء والدال من مخرج واحد ، فصارت اللفظة ، مُذْدَكِرٌ ، بذال معجمة أولى ، ودال غير معجمة ، وهي الثانية ، وإنما قلبوها دَالاً ليجانسوا بين الدال والذّال ، ولهم حينئذ فيه مذهبان .

أحدهما: تقلب الذال المعجمة دالاً غير معجمة وتدغم، فيصير الحرفان في النطق والخط دالاً واحدة مشددة غير معجمة.

والثاني: تقلب الدال غير المعجمة ذالاً معجمة ، وتدغم ، فينطق بها ذالاً معجمة مشددة ، فتقول في الأولى : مُدَّكِرٌ ، وفي الثاني : مُذَّكرُ ، وهـذا

⁽۱) البخاري ۸/ه ۷؛ في تفسير سورة اقتربت الساعة ، وفي الأنبياء ، باب قول الله عز وجل (ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه) وباب قول الله عز وجل (وأما عاد فأهلكوا بربح صرصر عباتية ، وباب (فلما جاء آل لوط المرسلون) ومسلم رقم (۸۲۳) في صلاة المسافرين ، باب ما يتعلق بالقراءات، والترمذي رقم (۸۳۸) في القراءات ، باب ومن سورة الروم وأبو داود رفسم (۹۹۹) في القراءات ،

الفعل مطَّردٌ في العربية .

• ٩٦٩ _ (ط _ مالك بن أنسى وحمه الله) أنه سألَ ابنَ شِهابِ عن قولِ الله تعالى : (يا أيها الذين آمنو إذا نُودي للصلاة من يوم الجُمْعةِ ، فَاسْعَوْ ا إلى ذكر الله)؟ [الجمعة : ٩] فقال ابنُ شهابِ : كان عمر ُ بن الخطاب رضي الله عنه يقرؤها : (إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة ، فامضُوا إلى ذكر الله) . أخرجه الموطأ (١) .

• ٩٧٠ _ (ر_ ابو قمر به رحمه الله) : عَمَّنْ أَفْرَأَهُ رسولُ اللهِ عَيَّلِيْهِ (فيو منذ لا يُعدَّبُ عذابه أحد، ولا يو ثق و َثاقه أحد (٢) [الفجر : ٢٦،١٥٠] وفي روايه : [أومَن] أَفْرَ أَهُ مَنْ أَقْرَ أَهُ رَسُولُ الله عَيَّلِيّةٍ . أخرجه أبو داود (٣) .

٩٧١ ــ (ر ـ مِابر بن عبر الله رضي الله عنه) قال: رأيت النبي وَيُتَّلِينَةُ يقرأ (يَحْسَبُ أَنَّ مَا لَهُ أَخْلَده) [الهمزة: ٣] .

أخرجه أبو داود ^(١) .

⁽١) ١٠٦/١ في الجمة ، باب ما جاء في السمى يوم الجمعة . وسنده إلى ابن شهاب صحيح .

 ⁽٧) اختلفوا في (لا يمذب) (ولا يوثق) نقرأ يمقوب والكسائي والمفضل بفتح الذال والثاء حــ
 وقرأ البافون بكسرهما .

⁽٣) رقم (٣٩٩٦) و (٣٩٩٣) في القراءات .

⁽٤) رقم (٩٠٥ ٣) في القراءات . قال المنذري في « مختصر السنن ۽ ١٠/٦ في إسناده:عبد الملك بن=

الله عنه) : أنَّ رسولَ اللهِ وَاللهِ وَاللهِ

٩٧٣ ــ (ر - أبو سعبر الهري رضي الله عنه) قال : حَدَّثَ رسولُ اللهِ عَنْهِ) عَالَ : حَدَّثُ رسولُ اللهِ عَنْهُ أَذُكُر فيه [جبريل وميكال ، فقال :]جبرائل ومكائل .

وفي رواية قال: ذكر رسولُ الله عَيَّالِيَّةِ صَاحِبَ الصُّور ، فقال: عن يمينه جبرائل، وعن يساره ميكائل.

⁼ عبد الرحمن ، أبو هشام الذماري الأنباري ، وتقه عمرو بن عليالفلاس . وقال أبو زرعة الرازي:

منكر الحديث ، وقال أحمد بن حنبل : كان يصحف ، ولا يحسن يقرأ حكتابه ، وقبال أبو حاتم

الرازي وأبو الحسن الدارفطني : ليس بقوي . وقال الموصلي : أحاديثه عن سفيان منساكبر .

نقول : وهذا منها .

⁽١) وقم (٣٨٩٤) في المناقب ، باب فضل أبي بن كعب ، وإسناده حسن . وقمال الترمذي : حمديث حسن صحيح .

أخرجه أبو داود في كتاب الحروف ^(۱) ولذلك أو ردناه هاهنا ، وكأنه كطرف من حديث .

الكناك الثالث

في تَرْ تِيبِ الْقُر آنِ و تأليفهِ وَجَمْعِهِ

⁽١) رقم (٣٩٩٨) و (٣٩٩٩) في الغراءات ، وفي السندين عطية العوفي ، وهو ضعيف .

⁽٣) وكان في سنة اثني عشرة للهجرة ، وفيه دارت رحى الحرب بين المسلمين وأهسسل الردة من أتباع مسيلمة الكذاب ، وكانت معركة حامية الوطيس . استشهد فيها كثير من قسراه الصحابة وحفظتهم للقرآن ، ينتهى عددم إلى السبمين ، من أجلهم سالم مولى أبي حذيفة ...

⁽٣) ذكر له أربع مفات منتضية لحصوصيته بذلك : كونه شابا ، فيكون أنشط لما يطلب منه وكونه=

الْوَحْيَ لَرْسُولِ الله وَيَتَلِيّنِهِ ، فَتَدَبَّعِ الْفُرَآنَ فَاجْمَعْهُ ، قال زيدٌ : فَوَاللهِ لَوَ كُلَّهَ يَ مَا أَمْرَ نِي بِهِ مِنْ جَمْعِ القُرآنِ ، قال : كَيْفَ تَفْعَلانِ شَيئاً لَم يَفْعِلُهُ رَسُولُ اللهُ وَيَتَلِيّتِهِ ؟ فقال أَبُو بِكُو : هو والله فلتُ : كَيْفَ تَفْعَلانِ شَيئاً لَم يَفْعِلُهُ رَسُولُ الله وَيَتَلِيّتِهِ ؟ فقال أَبُو بِكُو : هو والله خيرٌ ، قال : فلم يزل [أبو بكو] يُرَاجعني وفي أخرى : فلم يزل عُمَرُ يراجعني حتى شرحَ اللهُ صَدْرِي للذي شرحَ له صَدْرَ أَبِي بَكُو وعُمَرَ ، قال : فتتبعت حتى شرحَ اللهُ صَدْري للذي شرحَ له صَدْر أَبِي بَكُو وعُمَر ، قال : فتتبعت الْقُرآنَ أَجْمَعُهُ مِن الرِّقاعِ والْعُسُبِ ، واللّخاف ، وصُدُو ر الرِّجالِ ، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع خزَيْمة - أو أَبِي خزَيمة الأَنصاري - لَمْ أَجدُها مع أحد أخر سورة التوبة مع خزَيمة - أو أَبِي خزَيمة الأَنصاري - لَمْ أَجدُها مع أحد غيره " (لقَدْ جَاءَكُمُ رسولُ مِن أَنفُسِكُم) [التوبة : ١٢٧] خاتمة بَراءة ، قال : فكانت الصَّخُفُ عند أبي بكر ، حتى تَوَقَاهُ الله ، ثم عندعمر ، حتى تَوَقَاهُ الله ، ثم عند عَمْر ، حتى تَوَقَاهُ الله ، ثم عند عَمْر ، حتى تَوَقَاهُ الله ، ثم عند خَفْصَة بنت عمر .

⁼⁼ عافلًا ، فيكون أوعى له. وكونه لا يتهم ، فتركن النفساليه .وكونه كان يكتب الوحي ، فيكون أكثر ممارسة له . وهذه الصفات التي اجتمعت له فد توجد في غيره ، لكن متفرقة .

⁽١) لقد ثبت كونها قرآناً بأخبار كثيرة ، غامرة من الصحابة عن حفظهم في صدوره، وإن لم يكونوا كتبوه في أوراقهم . ومعنى قول زيد « لم أجدها مع أحد غيره »، أنه لم بجدها مكتوبة عند أحد إلا عند خزية . فالذي انفرد به خزيمة هو كتابتها لا حفظها ، وليست الكنابــة شرطاً في المتواتر ، بل المشروط فيه أن بروبه جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب ، ولو لم يكتبه واحد منهم . وقال الحافظ في « الفتح » ١٢/٩ تعليقاً على قوله « لم أجدها مع أحد غيره » أي : مكتوبة لما تقدم من أنه كان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة ، ولا يلزم من عدم وجــدانه إياها حينشذ أن لا تكون تواترت عند من لم يتلقها عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما كان زيد يطلم التثبت عمن تلقاها بغير واصطة .

قال بعض ُ الرواة فيه : اللخافُ : يعني : الخُزُف (١) • أُخرِجه البخاري . والترمذي (٢) ·

[شرح الغربب] :

(مقتل أهل اليامة) هو مَفْعَل من القتل ، وهو ظرف زمان هاهنا ، يعي : أوانَ قتلهم ، واليامة : أراد الوقعة التي كانت باليامة ، في زمن أبي بكر الصديق رضى الله عنه ، وهم أهل الرّدة .

- (اسْتَحَرَّ القتل)كثر واشتد .
- (العُسُبُ) جمع عَسِيب، وهو سَعَفُ النخل·
- (اللَّخَافُ) جمع لخفة ، وهي حجارة بيض رقاق .

⁽١) وفي الترمذي « يعني : الحجارة » .

⁽٢) البخاري ٩/٩ و١٠ و١١ و١٢ و١٣ في فضائل القرآن ، بال جمسع القرآن ، وباب كاتب النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي تفسير سورة براءة ، باب (لفد جساءكم رسول من أنفسكم) وفي الأحكام ، باب ما يستعب للكاتب أن يكون أميناً . والترمذي رقم (٣١٠٣) في التفسير ، باب ومن سورة التوبة .

نَسْخُها في المصاحف، ثُمَّ نَرُدُها إليْكِ ، فأرسلت بها إليه ، فأمَرَ زَيدَ بن ثابت وعبدَ الله بن الحارث بن هشام ، وعبدَ الرحن بن الحارث بن هشام ، فنسخُوها في المصاحف ، وقال عثمان للرَّهُ الفُرَسِيِّينَ : إذا اخْتَلَفْتُم أَنْتُم وزَيدُ ابْنُ ثابت في شيء من القرآن () ، فاكْتُبُوهُ بلسان قريش ، فإنما نزل بلسانهم ، ففعلوا ، حتى إذا نسخُوا الصحف في المصاحف ، ردَّ عثمان الصحف إلى حفصة ، فقعلوا ، حتى إذا نسخُوا الصحف في المصاحف ، ردَّ عثمان الصحف إلى حفصة ، وأرسل إلى كُلِّ أَفْق بِمُصْحَف ما نسخُوا () ، وأمر بما سوى ، ذلك من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق .

قال ابن شهاب : وأُخبَرَني خارِجة ُ بنُ زيدِ بن ثابت : أَنه سمع زيد بن ثابت يقول : فَقَدْت ُ آية من سورة الأُحزاب حين نَسَخْت ُ الصحف قد كنت ُ أسمع ُ رسولَ اللهِ وَلِيْكَ يَقرأُ بها ، فالتَمَسناها ، فَوجَدْناها مع خز مُية َ بن ثابت

⁽١) وللبخاري من رواية شعيب بن أبي حزة : « في عربية من عربية القرآن » .

⁽٢) واختلف في عدد المصاحف التي أرسل بها عثمان إلى الآفاق . فالمشهور : أنها خمسة .

وند أخرج ابن أبي داود في كتاب « المصاحف» ص ٤ * من طريق حمـزة الريات قال : « أرسل عثان أربعة مصاحف » وبعث منها إلى الكوفة بمصحف، فوقع عند رجل من مراد ، فبقي حتى كتبت مصحفي منه .

وقال أبن أبي داود « وسمت أبا حامد السجستاني يقول: كتب سبعة مصاحف ، فبمث واحداً إلى مكة ، وآخر إلى البصرة ، وآخر إلى البصرة ، وآخر إلى البصرة ، وآخر إلى الكوفة وحبس بالمدينة واحداً » وأخرج ص ه س ، بإسناد صحب إلى إبراهيم النخعي قال : قال رجل من أهل الشام: مصحفا ومصحف أهل البصرة أحفظ من مصحف أهل الكوفة . قال : قلت : لمقال : إن عثان رضي الله عنه ، لما كتب المصاحف بلغه قراءة أهل الكوفة على حرف عبد الله ، قبعث به إليهم قبل أن يعرض ، وعرض مصحفنا ومصحف أهل البصرة قبل أن يعث به ...

الأنصاري" (من المؤ منين رجال صد أقو ا ماعاً هذو ا الله عليه) [الأحز اب: ٢٣]

فأَلَحْقْنَاهَا في سورتها من المصحف.

قال في رواية ابي اليان : 'خزيمة' بن' ثابت الذي جعل رسولُ اللهِ عَلَيْكُوْ شهاد ته شهادة رجلين (٢) .

(١) قال الحافظ في « الفتح » ١٧/٩ : وظاهر حديث زيد بن ثابت هذا ، أنه فقد آية الأحسز اب من الصحف التي كان نسخها في خلافة أبي بكر ، حتى وجدها مع خزيمة بن ثابت . ووقع في رواية إبراهيم ابن إساعيل بن جمع عن ابن شهاب ، أن فقده إياها إنما كان في خلافسة أبي بكر ، وهو وهم منه . والصحيح ما في الصحيح ، وأن الذي فقده في خلافة أبي بكر الآيتان من آخر براءة . وأما التي في الأحز اب : ففقدها لما كتب المصحف في خلافة عثان .

قال العلماء: الفرق بين جم أبي بكر وبين جم عثان: أن جم القرآن في عهد أبي بكر كان عبارة عن نقل القرآن و كتابته في صحف مرتب الآيات، مقتصراً فيه على مالم تضخ تلاوته، مستوثقاً له بالتواتر والاجاع. وكان الفرض منه تسجيل القرآن وتقبيده بالكتابة ، مجموعاً مرتباً خشية ذهاب عيه منه مجوت حلته وحفاظه. وأما الجم في عهد عثان فقد كان عبارة عن نقل هافي تلك الصحف في مصحف واحد إمام ، واستنسخ مصاحف منه ترسل إلى الآفاق الإسلامية ، ملاحظاً فيها ترتيب سوره وآبانه جيماً و كتابته بطريقة تجمع وجوه القراءات المختلفة ، وتجريده من كل ماليس قرآنا ، والفرض منه إطفاء الفتنة التي اشتملت بين السلمين حبن اختلفوا في قراءة القرآن وجمع شملهم وتوحيد كلمتهم والحافظة على كتاب الله من النفيد والتذيل .

(۲) قصته في الشهادة أخرجها أبو داود رقم (۲۰ ۳۹) والنسائي ۱/۷ ۳۰ ۳۰ ۳۰ من طريق الرهوي عن عارة بن خزيمة عن عمه وكان من أصحاب الني أن النبي صلى الله عليه وسلم ابتاع من أعراني فرساً، فاستتبعه الني صلى الله عليه وسلم المتي يوأبطاً فاستتبعه الني صلى الله عليه وسلم المتي يوأبطاً الأعرأي ، فطفق رجال يمترضون الأعرابي فيساومونه بالفرس ولا يشمرون أن الني صلى الله عليه وسلم ابتاعه ، فنادى الأعرابي رسول الله صلى الله عليه وسلم قفال : إن كتت مبتاعاً هـــذا الفرس وإلا بعته ، فقام النبي صلى الله عليه وسلم حين سم نذاه الأعرابي، فقال : « أوليس قد ابتعته منك ٤ منال الأعرابي : لا والله ما بعتكه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « بلى قد ابتعته منك » قطلق خ

زاد في رواية أخرى: قال ابنشهاب: اختلفوا يومئذ في (التابوت) فقال زيد : (التّأبُوه) وقال ابن الزّبير وسعيد بنُ العاص (التابوت) فَرُفِ عَمَانَ ، فقال . اكْتُبُوه (التابوت) فإنه ُ بِلْسِانِ قُريش ِ . اختلافهم إلى عثمانَ ، فقال . اكْتُبُوه (التابوت) فإنه ُ بِلْسِانِ قُريش ِ . أخرجه البخاري والترمذي .

وزاد الترمذي (۱) قال الزهري . فأخبرني عبيد الله بن عبد الله ، أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كره لزيد بن ثابت سخ المصاحف ، وقال المعشر المسلمين ، أغز ل عن نسخ المصاحف ، ويتو لا هسا رجل ، والله لقد أسامت وإنه لني صلب رجل كافر ـ يريد : زيد بن ثابت ـ ولذلك قال عبدالله ابن مسعود : يا أهل العراق ، اكتموا المصاحف التي عندكم وغلوها ، فإن الله يقول : ابن مسعود : يا أهل العراق ، اكتموا المصاحف التي عندكم وغلوها ، فإن الله يقول : (و مَنْ يغلُلْ يأت بما غل يوم القيامة) [آل عمران : ١٦١] فاتقوا الله بالمصاحف قال الزهري : فَبلَغني أن ذلك كره من مَقالة ابن مسعود : رجال من

الأعرابي يقول : هلم شهيدا . فقال خزيمة بن ثابت : أنا أشهد أنك قيد بايعته ، فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على خزيمة فقال : « بم تشهد ? » قال : بتصديقك بارسول الله ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة بشهادة رجلين . وإسناده صحيح .

⁽١) هذه الزيادة مرسلة ، لأن عبيد الله بن عتبة بن مسعود لم يسمع من عم أبيه عبد الله بن مسعود ، لكن أخرجه إن اليد داود في « المصاحف » ص ؛ ١ و ١ ١ من طريق نحير _ ووقع في المصاحف حيد وهو تصحيف _ بن مالك ، سمعت ابن مسعود يقول : فذكره بنحوه . ومسن طريق أبي واثل عن ابن مسعود ومن طريق زر بن حبيش عنه مثله . نال الحافظ : والعذر لمثان في ذلك أنه فعله بالمدينة ، وعبد الله بالكوفة ، ولم يؤخر ما عزم عليه من ذلك إلى أن يرسل اليه ويحفر، وأيضاً ، فإن عبثان إنما أراد نسخ الصحف التي كانت جمت في عهد أبي بكر، وأن يجملها مصحفاً واحداً ، وكان الذي نسخ ذلك هو زيد بن ثابت ، وكان كانب الوحي ، فكانت له في ذلك أولية ليست لهيره .

أَفَاصَلُ أُصِحَابِ رَسُولُ اللهُ عَيْنَايِّةٍ (''.

[شرح الغربب] :

(نَغْلُوهَا) أَي: اكتموها واخفوها ، وأصله من الغُل بمعنى : الخيانة.

القرآن على عهد رسول الله علي الله عنه عنه عنه عنه عنه القرآن على عهد رسول الله علي عهد رسول الله علي المراد على على عهد رسول الله علي المراد على المراد الله على عهد رسول الله علي المراد الله على المراد الله على المراد الله على المراد الله الله المراد الله المراد المرد المراد المراد المراد المراد المراد المراد المراد المرد المراد المراد المراد المراد المراد

وفي أخرى للبخاري قال: مات النبي عَيَّالِيَّةِ ، ولم يَجْمَع ِ القُرآنَ غَـــيْرُ أَرْبِعَةٍ (**): أبو الدرداء ، ومعــــاذُ بن جَبَلٍ ، وزيدُ بن ثابت ٍ ، وأبو زيدٍ ، وَكُنْ وَرَ ثَنَاهُ .

وفي أخرى له : مــات أبو زيدٍ ، ولم يتُرُك عَقِباً ، وكانَ بدْر يّاً ،

⁽١) أخرجه البخاري ١٤/٩ و ه ١ و ١٦ و ١٥ و ١٨ و ١٨ في فضائل القرآن ، باب جم القرآن. وباب نزل القرآن بلفة قريش . وفي الأنبياء ، باب نزل القرآن بلغة قريش . وأخرجه الترمذي رقم (٣١٠٣) في التفسير ، باب ومن سورة التوبة .

⁽٢) هذا الحصر إضافي ، وليس بحقيقي . وإن في الرواية الأولى أبي بن كعب ، بدلا من أبي الدرداء في هذه الرواية ، وأخرج النسائي بإسناد صحيح عن عبد الله بن عمرو قال : جمعت القرآن ، وقرأت به كل ليلة ، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : « اقرأه في شهر ... » وقد ذكر أبو عبيد القاسم بن سلام القراء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فعد من المهاجرين الحلفاء الأربعة وطلعة وسعدا وابن مسعود وحذيفة وسالماً ، وأبا هريرة وعبد الله بن السائب والعبادلة . ومن النساء عائشة وحفصة وأم سلمة ... قال الحافظ : ولكن بعض هؤلاء أكله بعد وقاة النبي صلى الله عليه وسلم .

واسمُ أَبِي زيدٍ: سَعْدُ بنُ عُبَيْد (١).

المُفَطَّلَ الله عَلَيْهِ الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَيْهِ الله عَلَيْهِ الله عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَأْتُ الله عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَأَتُ الله عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَأَتُهُ الله عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَأَتُ الله عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَأَتُ الله عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَأَتُ الله عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَأَتُ اللهُ عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَأُتُ الله عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَأُتُ الله عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَأُتُ الله عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَأُتُ اللهُ عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَالُونُ الله عَلَيْهِ عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَأُتُ اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَاقُونَ اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَاقُونُ وَقَدْ قَرَاقُونُ اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ وَقَدْ عَلَى اللهُ عَلَيْكُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ وَقَدْ قَرَاقُ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ عَلَى اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَى اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَى اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَى اللهِ عَلَيْهِ عَلَى اللهِ عَلَيْهِ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ عَلَى اللهِ عَلَيْهِ عَلَى اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَيْهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللّهُ عَلَيْمُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ

وفي روايةٍ ، أَنه قال، : جمعتُ المحكمَ في عَهْدِ رسول الله عَيَّظِيْةٍ ، قال : فِقلتُ له : وما المحكم ؟ قال : الْمُفَصَّلُ . أخرجه البخاري (٢).

الكن بالرابع في التوية

٩٧٨ - (خ م ن- الحارث بن سوبر رحمه الله) قال : حدَّ ثنا عبد الله الله الله عن نفسه. ابن مسعود حديثين ، أحدهما : عن رسول الله عَيْنَا بَهُ ، والآخر : عن نفسه. قال : إنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُ نُو بَهُ كُأْنَه قاعد تَحَتَ جَبِل يَخافُ أَنْ يَقَعَ عليه (")

⁽١) أخرجه البخاري ٢/٨ ؛ في فضائل القرآن ، باب القراء من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب زيد بن ثابت . وسلم رقم (٣٤٦٠) في قضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بن كعب . والترمذي رقم (٣٧٩٦) في المناقب ، باب مناقب معاذ وزيد وابي وأبي عبيدة .

⁽٢) ١٠/٩ في قضائل القرآن ، باب تعلم الصبيات الغرآن .

⁽٣) قال العيني: السبب فيه أن قلب المؤمن منور ، فإذا رأى من نفسه ما يخالف ذلك عظم الأمر عليه. والحكمة في التمثيل بالجبل: أن غيره من المهلكات قد يحصل منه النجاة ، بخلاف الجبل إذا سقط عليه. فإنه لا ينجو عادة .

وإن الفاجر كرى ذُنو بَهُ كُذُبابِ مَرَ على أُنفه (١) ، فقال به هكذا (١) _ أي بيده _ فَذَبه عنه ، ثم قال : سمعت رسول الله عليا يقول : لله أفرح بتوبة عبده المؤمن مِن رجل نزل في أرض دَو يَّة مُهلكَة ، معه راحلته عليها طعامه وشرابه ، فوضع رأسه فنام نومة ، فاستيفظ وقد ذهست راحلته ، فطلبها ، حتى إذا اشتد عليه الحر والعطش _ أو ما شاء الله _ قال : أرجع إلى مكاني الذي كُنت فيهِ فأنام حتى أموت ، فوضع رأسه على ساعده ليموت مكاني الذي كُنت فيهِ فأنام حتى أموت ، فوضع رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ ، فإذا راحلته عنده ، عليها زاد ، و شرا به ، فالله أشد فرحاً بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده و أخرجه البخاري ، وأخرج مسلم المسند منه فقط .

و حديث الترمذي نحو حديث البخاري ، إلا أن لفظ البخاري أتم ""٠

[شرح الغربب]: (دَوْتَة) الدويَّةُ : الْفَلَاةُ و المفازة .

(راحلته) الراحلة : البعير الذي يركبه الإنسان و يحمل عليه متاعَهُ .

 ⁽١) قال النووي: وفي روابة الإجاعيلي « يرى ذنوبه كأنها ذباب مر على أنف » أراد ؛ أن ذنبه سبل
 عايم ، لأن قلبه مظلم ، قالذنب عنده حقير .

^() أي : نحاه بيده ، وهو من إطلاق الإشارة على الفعل .

⁽٣) البخاري ٨٨/١١ و ٨٩ و ٩٠ في الدعوات ، باب التوبة . ومسلم رقسم (٤٧٤١) في التوبة ، باب في الحض على التوبة . والترمذي رفم (٢٠٩٩) و (٢٠٥٠) في صفة القيامة ، باب المؤمسن مرى ذنه كالجمل قوقه .

[شرح الغريب]:

(بِجَذْلِ شَجَرَةٍ) جَذْلُ الشجرةِ : أُصلها ، وَجَذْلُ كُلّ شيءٍ : أُصله .

• ٩٨٠ — (غم - أنسى بن مالك رضي الله عنه) قال : قال رسول الله على الله على بعيره ، وقد أُضَلَّهُ على بعيره ، وقد أُضَلَّهُ فِي أَرْضِ فَلَاةً ﴾ أُخرجه البخاري ومسلم .

ولمسلم أيضاً قال: قال رسول الله عَيْظِيْةِ: « لَلهُ أَشَدُ فَرِحاً بتوبة عبده حين يَتُوبُ إليه، من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة ، فَا نَفَلَت منه ، وعليها طعا مه وشرابه فأيس منها ، فأتى شجرة فاضطَجَع في ظلّها – قدأيس من راحلته في فللها – قدأيس من راحلته في فينا هو كذلك ، إذا هو بها قائمة عنده ، فأخذ بخطامها ، ثم قال من شدة الفرح : اللهم أنت عَبْدي وأنا ربك في أخطأ من شدة الفرح ، ""

⁽١) رقم (٢٧٤٦) في التوبة ، باب الحض على التوبة .

⁽٢) البخاري ٩١/١١ و ٩٢ في الدعوات ، باب التوبة ، ومسلم رقم (٧٤٧) في التوبة، باب الحش على التوبة .

[شرح الغربب] :

(فلاة) الفلاة : المفازةُ والأرض القفر .

٩٨١ ـــ (م ـ النعمان بن بشبر رضي الله عنه) خَطَبَ فقال : للهُ أَشَدُ فرحاً بتَو بَةٍ عَبْدهِ ، من رُجل حَلَ زَادَهُ ومَزَادَهُ على بعير ، ثم سَارَ حتى كان بفلاةٍ من الأرض ، فأدركته الْقَائلَةُ فَنزَل ، فقالَ تَحْت شَجرَةٍ ، فَعْلَبَتْهُ عَيْنُهُ وانسَلَّ بعيرُهُ ، فاستيقظ فسعى شرفاً نأناً ، فلم يَرَ شيئاً ، ثم سعى شرفاً ثانياً ، فلم يَرَ شيئاً ، ثم سعى شرفاً ثانياً ، فلم يَرَ شيئاً ، فأقبل ، حتى أتى مكانه الذي قال يَرَ شيئاً ، فبينا هو قاعِدٌ ، إذْ جاءهُ بعيرُه بمشي ، حتى وضع خطامَهُ في يَده . فللهُ أَشَدُ فرحاً بتو بةِ العبد من هذا ، حين وَجدَ بعيرهُ على حاله .

قال سَمَاك : فزعم الشَّعْبِيُّ : أَن النَّعَمَانَ رَفَعُ الحَدِيثَ إِلَى النّبِي عَلَيْكِيْنِ ، وَأَمَّا أَنَا فِلْمِ أَسْمَعُهُ . أخرجه مسلم (''.

[شرح الغريب] :

- (مزادة) المزادة : ظرف الماء من الجلود .
- (فقالَ) قال من القيلولة : وهو نزول وسط النهار ، لتذهب شدة الحر ، ويكون للمسافر والمقيم .
 - (تَشرفاً) الشرفُ : الموضع العالي المرتفع .

⁽١) رقم (٢٧٤٥) في التوبة ، باب الحض على التوبة .

[شرح الغربب] :

(صَالَتَهُ) الضالَّة : البهيمة أو غيرها ، يعدمها صاحبها ويفقدها ، وهي فاعلةُ من صَلَّ يَضلُّ : إذا ضاعَ ، والمؤنثُ والمذكر فيها سواء .

المُرادِيُّ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ وحمه الله) قال: حَدَّثنا صَفُوانُ بن عَسَّالِ المُوادِيُّ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ و بَابٌ من قِبَلِ المُغْرِب، مَسيرَةُ عَرْضِهِ ، أَو قال : يسيرُ الواكبُ في عَرْضِهِ أَرْبعينَ ـ أو سَبْعِينَ ـ سنَةً ـ خَلَقَهُ الله يومَ خَلَقَ السَّمُواتِ والأرضَ ، مَفْتُوحاً للتَّوْبَةِ ، لا يُغْلَقُ ، حتى تطلَعَ الشَّمْسُ منه ، . أخرجه الترمذي (١).

٩٨٥ _ (ـ ـ عبر الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما) أن النبي والله

 ⁽١) رقم (٣٥٣٢) في الدعوات ، باب قرح الله تعالى بتوبة العبد وقال : حديث حسن صحيح غريب
 من هذا الوجه . قال : وفي الباب عن ابن مسعود ، والنمان بن بشير ، وأنس .

⁽٢) رنم (٣٥٣٩) في الدعوات ، باب ما جاء في فضل التوبة والاستنفار ، وإسناده حسن . وقال الترمذي : حسن صحيح ، وصححه أيضاً المنذري .

⁽٣) رقم (٢٧٠٣) في الذكر والدعاء ، باب استعباب الاستنفار .

قال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَقْبِلُ تُوْبَةَ العبد مالم يُغَرغر عُر * . أخرجه الترمذي " .

الله عنه) أن رسولَ الله عنه النهار ، عنه النهار ، إنَّ الله عزَّ وجلَّ يبسُطُ يدَه اللهلِ محتى تطلُع الشمس من مغربِها ، . أخرجه مسلم (٢) .

9۸۷ – (غمم - أبوسعبر الخدري رضي الله عنه) أن نبي الله عليه عنه الله عليه الله عن قال : «كان فيمن كان قبله كم رجل قتل تسنعة و تسعين نفسا ، فسأل عن أعلم أهل الأرض ؟ فَدُل على راهب ، فأتاه ، فقال : إنه قتل تسعة و تسعين نفسا ، فهل له من تو به ؟ فقال : لا ، فقتله ، فكمل به مائة ، ثم سأل عن أعلم أهل الأرض ؟ فدل على رجل عالم ، فقال : إنه قتل مائة نفس ، فهل له من تو به ؟ فقال : نعم ، ومن يحول بينه وبين التو به ؟ انطلق إلى أرض

⁽۱) رقم (۳ م ۳) في الدعوات ، ناب باب التوبة مفتوح قبل الفرغرة ، وأحرجة أحمد في المستدرقم (۲ ۱ ٦) و الحالم في المستدرك ١٠/ ٥ ٥ وأبو نميم في « الحلية » ٥/٥ ١ وابن ماجة رفم (٣ م ٢) كابم من حديث عبد الرحمن بن ثابت بن ثونان عن أبيه ، عن مكحول ، عن جبير بن نفير عن ابن تمر ، وإسناده حسن ، وحسه الترمذي ، وصحه الحاكم ، وابن حبان رقم (٢ ٤ ٤ ٢) ، وله شاهد بمناه عند أحسد ع / ١٧١ ، وصحه ابن حبان رقم (٢ ٠ ٤ ٢) والحاكم وله شاهد بمناه عند أحسد ع / ١٧١ ، وصحه ابن حبان رقم (٢ ٠ ٤ ٢) والحاكم عن أبي در . والطبري رقم (٧ ٥ ٥ ٨) من حديث بشير بن كمب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ي أبي ذر . والطبري رقم (٧ ٥ ٥ ٨) من حديث بشير بن كمب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ي وهو منقطع ، لأن عبادة من الصامة .

⁽٣) رقم (٣٧٦٠) في التوبة ، ماب غيرة الله تمالى

كذا وكذا ، فإن بها ناسأ يعبُد ون الله ، فاعبُد الله معهم ، ولا ترجع إلى أرضك ، فإنها أرض سُوء ، فانطلق حتى إذا نصف الطريق ، أتاه الموت ، فأختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ، فقالت ملائكة الرحمة : جاء تائباً ، مُقْبِلاً بقلبه إلى الله ، وقالت ملائكة العذاب : إنه لم يعمل خيراً قط ، فأتا هم مَلك في صورة آدَمي فجعلوه بينهم ، فقال : قيسوا مابين الأرضين ، فأتا هم مَلك في صورة آدَمي فجعلوه بينهم ، فقال : قيسوا مابين الأرضين ، فإلى أيتها كان أدنى فهو له ، فقاسوا فو جدوه أدنى إلى الأرض التي أراد ، فقبضته ملائكة الرّحمة » .

وفي رواية نخوه ، و فيه : فلما كان في بعْضِ الطريقِ أُدركه الموتُ فنَاءَ بصَدْره نحوها .

وفيه : فكان إلى القرية الصالحـــة ِ أقربَ منهـا بِشبِر ِ ، فجُعل من أهلِها .

وفي أُخرى نحوه ، وزاد : فأوحى اللهُ إلى هَذه : أَن تَبَاعَدي ، وإلى هذه : أَنْ تَبَاعَدي ، وإلى هذه : أَنْ تَقَرَّبِي ، وقال : قيسُوا مابينها ، فَوْ جِدَ إلى هذه أَقْرَبَ بِشِبْرٍ . أَخرِجه البخاري ومسلم (۱).

[شرح الغريب]

(نَاءَ بِصَدْرِهِ) ناءَ بالشيءِ : إِذَا نَهضَ به ، والمراد : أَنه مـــالِ بصدره

⁽١) البخاري ٣٧٣/٦ و ٣٧٤ في الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيـل ومسلم رقم (٢٧٦٦) في التوبة ، باب قبول توبة القاتل .

وأُنهض نفسه ، حتى قَرْبَ من الأرض الأُخرى .

مهه – (نـ ـ انسى بن مالك رضي الله عنـ ه) أن رسولَ اللهِ مَنْظَيْقُةُ قَالَ: « كُلُّ بَنِي آدم خَطَّاءٌ ، وَخَيْرُ الْخُطَّائِينَ التو ابُونَ » . أخرجه الترمذي (١٠) .

الكناب الخامس في تعبير الرؤيا ـ وفيه فصلان الفصل المؤول في ذكر الرؤيا وآدابها

٩٨٩ _ (خ م ن ر - ابو هربرة رضي الله عنه) أَنَّ رسولَ الله عَيَيْكِيْ قَالَ : « إِذَا ا تُقَرَبَ الزَّمَانُ ، لم تَكَدُّ رُ وَيَا المؤمنِ تَكْذَبُ (" - ومنهم من قال : لم تَكذب دُو يَا المؤمن ـ ورفويا المؤمن إَجزَء من سِتَّةٍ وأَر بَعينَ جُزْءاً مِنَ النَّبُوَّة » .

⁽١) رقم (١٠ ه ٢) في صفة القيامة، باب المؤمن يرى ذنبه كالجبل فوقه ، وأخرجه ابن ماجة رقم (١٥ ٢ ٤) في الرهد ، باب ذكر التوبة . والدارمي ٢/٣٠٣ في الرقاق ، باب في التوبة . وأحمد ٣/٣٠٣ في وإسناده حسن .

⁽٢) فيه إشارة إلى غلبة الصدق على الرؤيا ، وإن أمكن أن شيئاً منها لا يصدق ، والراجع أن المراد نفي الكذب عنها أصلًا ، لأن صرف النفي الداخل على «كاد » ينفي قرب حصوله ، والنافي لقرب حصول الثيء أدل على نفيه . ذكره الطبيم .

وزادَ بعضُهُم : [وماكان من النُّبُوَّةِ] فإنَّهُ لا يَكْذَبُ .

قال محمد بن سيرين ؛ وأنا أقُولُ هذه ، قال (() ؛ وكان يُقَالُ : الرؤيا ثلا ثَهُ ؛ حديثُ النفس ، وتخويفُ الشَّيطال ، و بشرك من الله ، فمن رأى منكم شيئاً يكرهه ، فلا يَقُطَّهُ على أَحد ، و ليَقَمْ فَلْيُصَلِّ ، قال ؛ وكان يكره الغُل في النوم، وكان يعجبهم القَيْدُ ، و يُقالُ ؛ القيدُ تُباتُ في الدِّين .

قال البخاري: رواه قتادة ويونس و هشيم وأبو هلال عن ابن سيرين عن أبى هويرة .

و قال يو س : لاأُحسِبُهُ إلاَّ عن النبي عَلَيْكِيْرٌ في القَيْد .

وفي رواية لمسلم قال: إذا اقتربَ الزمَانُ لم تكد رؤيا المسلم تكذب، وأصدُ فكم رؤيًا: أصدُ فكم حسديثاً ("، ورؤيًا المسلم جزءٌ من خمس

⁽۱) القائل هو محمد بن سيرين ، وقد أنهم القائل في هذه الرواية وهو أبوهريرة ، وقد رفعه بعض الرواة ووقفه بعض الرواة ووقفه بعض الرواية ووقفه بعض الرواية ووقفه بعض الرواية عن عوف عن محمد بن اليه هوير شرفوعاً والروية للاث ... » مثله وأحرجه الترمذي والنسائي من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الرؤيا اللاث فرؤيا حق ، ورؤيا يحدث الرجل بها نفسه ، ورؤيا غزين من الشيطان » وأخرجه ملم رقم (٣٢٦٣) وأبو داود رقم (١٩٠ د) والترمذي رفه (٢٢٧١) من طريق عبد الوهاب الثقفي عن أبوب ، عن محمد بن سيرين رفوعاً أبضاً ، المفظ ؛ « الرؤيا ثلاث ، قالرؤيا الصالحة بشرى من الله ... » وأنباقي نحوه

⁽٣) إنماكان كذلك ، لأن من كثر صدقه تنور فلبه وقوي إدراكه ، فانتقشت فيه المعاني على وجسه الصحة ، وكذلك من كان غالب حاله الصدق في يقظته استصحب ذلك في نومه فلا يرى إلا صدقاً . وهذا بخلاف الكاذب والمخلط ، فإنه يفسد قلبه ويظلم ، فلا يرى إلا نخليطاً وأضف أن . وقد يرى الصادق ما لا يصم ، ويرى الكاذب ما يصم ، ولكن الأغلب الأكثر هو ما تقدم

وأربعين نجزءاً من النّبؤة ، والرؤيا ثلاث : فالرؤيا الصالحة : 'بشرى من الله ، ورؤيا : تَغزين من الشيطان ، ورؤيا : مما يُحَدّث المراء تَفْسَهُ ، فإت رأى أحدكم ما يكره ، فليقم فليصل ، و لا يُحَدّث بها الناس ، قال : وأحِب القيد ، وأكره الغل ، والقيد : ثبات في الدّين ، فلا أدري : هو في الحديث، أو قاله ابن سيرين ؟ .

وفي رواية نحوه ، وفيه قال أبو هريره: فيُعجبُني القيد' ، وأكرهُ الغُلُّ، والقيدُ ، وأكرهُ الغُلُّ، والقيدُ : ثباتٌ في الدَّينَ .

وفي أخرى: إذا اقترب الزمان _ وساق الحديث _ ولم يذكر فيه النبي عَلَيْتِينَ .

وفي أخرى نحوه ؛ وأدرج في الحديث قوله : ﴿ وأكرهُ الغُلُّ ﴾ إلى تمام الكلام ، ولم يذكر : ﴿ رَوِينَا المؤمن جزُّ اللهِ مِن سَتَةٍ وأَرْبِعَيْنَ جَزْ مَا مِن النَّبُوة ، ٠

وفي أخرى مختَصَراً ، قال : «رؤيا المؤ مِن جز ُ مِن ستَّة وأربعين جزءاً من النبوة » . وفي أخرى «رؤيا الرجل الصالح » .

وفي روايةالترمذي مثلَ رواية مسلم المفردة بطولها ، إلى قوله: « ثباتُ في الدِّين ، وقال بَدَلَ « فَلْيُصَلِّ » : « فَلْيَتْفُلْ » ولم يذكر قوله: • فلاأدري أهو في الحديث ، أو قاله ابن سيرين ، ؟ · وفي أخرى له ،قال :قال رسولُ الله ﷺ : • الرؤيا ثلاثُ: فرو يا حق، ورؤيا عَلَى مَا يَكُورَهُ وَوَيا يَحَدُنُ بَهَا الرجلُ نَفْسَهُ ، ورؤيا تَحْزِينُ مِن الشَّيْطانِ ، فَنْ رأَى ما يَكُورَهُ فَلْيَقُمْ ، فَلْيصل ، وكان يقُول : يُعجبني القيد ، وأَكرهُ الغُلُ ، القيد : بناتُ في الدين ، وكان يقول : • من رآني فإني أَنَاهُو َ ، فإنه ليس الشيطانِ أَنْ بَناتُ في الدين ، وكان يقول : • لا تُقَص الرُويا إلا على عالم أو نا صح » .

وفي دواية أبي داود مثل دواية مسلم أيضاً ، إلا أنه أسقط منها قوله : • جزءاً من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، وقال فيها « وأَحِبُّ القيدَ وأكرهُ الغُلُلَّ ، القيدُ : ثباتُ في الدِّين ، (۱) .

شرح الغريب]

(اقتراب الزمان) : هو عند اعتدال الليل والنهار في قَصْلَي الربيع والخريف ، وقيل : أراد باقتراب الزمان : قُرْبَ الساعَةِ ، ودُ نُوَّ القيامَةِ في آخر الزمان .

(جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة) : كان عُمْرُ رسول الله وَ اللَّهِ فَاللَّهُ وَ اللَّهُ عَلَيْكُ وَ اللَّهُ مَا اللَّهُ اللَّاللَّا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّا اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللللَّا ال

⁽١) البخاري ٣٠٦/١٣ و٣٥٧ و٣٥٨ و٣٥٨ في التعبير ، باب القيد في المنسام . ومسلم رقم (٣٣٦٣) في الرؤيا ، والترمذي رقم (٣٣٧١) في الرؤيا، باب أن الرؤيا جزء من ستةوأربعين جزءاً من النبوة . وأبو داود رقم (٣٠١٥) في الأدب ، باب ما جاء في الرؤيا.

برى الوحي في المنام ، ودام كذلك نصف سنة ، ثم رأى المُللَكَ في اليقظة ، فإذا نسبت المدة التي أوحي إليه فيها في النوم _ وهي نصف سنة _ إلى مدة نبوته ، وهي ثلاث وعشرون سنة _ كانت نصف جزء من ثلاثة وعشرين جزءاً ، وذلك جزء من ستة وأربعين جزءاً ، وقدد تعاضدت الروايات في أحاديث الرؤيا أنها جزء من ستة وأربعين جزءاً .

فأمّا مَنْ رواه « خمسة وأربعين جزءاً » فهو قليل ، على أن للخمسة والأربعين وجه مناسبة ، مِن أنْ يكون عمره لم يكمل ثلاثاً وستين سنة، ومات والأربعين وجه مناسبة الثالثة والستين ، ونسبة نصف السنة إلى اثنتين وعشرين سنة وبعض الأخرى: نسبة جزء من خمسة وأربعين جزءاً .

فأمامن رواه : « من أربعين جزءاً » فيكون محمولاً على من روى : أن معر النبي مِثَنِّلَةٍ كان ستين سنة ، فيكون نسبة نصف سنة إلى عشرين سنة نسبة جزء إلى أربعين جزءاً .

وأما من روى : • من سبعين جزءاً ، فما أعلم له وجها ، ولا يحضر ُني الآن له وجه . والله أعلم .

الله عنه) ـ وكان من أصحاب رسول الله عَلَيْنَة وَفُرْسانِهِ ـ قال : سمعت رسول الله عَلَيْنَة وَفُرْسانِهِ ـ قال : سمعت رسول الله عَلَيْنَة وَفُرْسانِهِ ـ قال : سمعت رسول الله عَلَيْنَة عَلَىٰ من الله عَلَيْنَة عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَة عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَة عَلَيْنَة عَلَيْنَ عَلِيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلْنَ عَلَيْنَ عَلْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلِي عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلِي عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَى عَلْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلِي عَلْنَ عَلَيْنَ عَلَى عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلِيْنَانِ عَلْنَ عَلَيْنَ عَلَى عَلَيْنَ عَلَى عَلْنَ عَلَيْنَ عَلَى عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلْنَ عَلَيْنَ عَلَى عَلْنَ عَلَيْنَ عَلَى عَلَيْنَ عَلَى عَلْنَ عَلْنَ عَلَيْنَ عَلَى عَلَيْنَ عَلَى عَلَيْنَ عَلَى عَلْنَ عَلْنَ عَلْنَ عَلَى عَلْنَ عَلْنَ عَلْنَ عَلَى عَلَيْنَ عَلَى عَلْنَ عَلْنَ عَلْنَ عَلَى عَلْنَ عَلْنَ عَلَى عَلْنَ عَيْنَ عَلَى عَلْنَ عَلْنَ عَلْنَ عَلْنَ عَلْنَ عَلْنَ عَلْنَ عَلَي

أحدُكُمُ الْخُلُمُ يَكُونُهُ : فَلْيَبْصُقْ عَن يَسَارِهِ ، ولَيَسْتَعِذْ بِالله منه ، فَلَنْ يَضُرَّه ه . وفي رواية : قال أبو سَلمة : إِنْ كُنتُ لَأْرَى الرؤيا تُمْرِضني ، حتى سمعتُ رسولَ الله وَيَظِينُهُ أَبا قتادة يقول : وأنا كنتُ أرى الرؤيا تمرِضني ، حتى سمعتُ رسولَ الله وَيَظِينُهُ يَقُولُ : الرؤيا الصَّالِحَةُ مِن الله ، والرؤيا السوء مِن الشَّيْطَالِ ، فَإِذَا رأَى يقولُ : الرؤيا الصَّالِحَةُ مِن الله ، والرؤيا السوء مِن الشَّيْطَالِ ، فَإِذَا رأَى مَايكُوهُ ، فَلْيَتْفُلْ أَحَدُكُمُ مَا يُحِبُ ، وإذا رأى مايكرهُ ، فَلْيَتْفُلْ عَن يَسارِهِ ثَلاثاً ، وليتعود بالله من شَرِّ الشَّيطَانِ وَشَرِّها ، ولا يُحَدِّثُ بِها أحداً ، فإنها لن تَضُرَّه .

هذه رواية البخاري ومسلم ، وأخرجه الموطأ : وزاد بعد قوله : لن تضره : إن شاء الله .

قال أَبو سلمة : إِن كَنت ُ لأَرَى الرؤيا ، هِيَ أَثْقَلُ عَلَيَّ مِن الجبلِ ، فلما سمعت ُ هذا الحديث ، فما كنت ُ أُبَا لِيها ·

وأخرجه الترمذي مثل الرواية الأولى .

وأُخرج أَبو داود من الرواية الثانية : المسندَ مِنهـــا فقط ، ولم يذكر : إنْ شاء الله .

وفي أخرى لمسلم عن أبي سلمة ، قال : كنت أرى الرؤيا أعرى منها ، غير أني لا أز مَّل ُ ، حتى لقيت ُ ابا قتادة ، فذكرت ُ ذلك له . . . الحديث (١) .

⁽١) أخرجه البخاري ١٧٧/١٠ و ١٧٨ في الطب ، باب النفت في الرقية ، وفي بدء الحلق ، باب منة إبليس وجنوده ، وفي التمبير، باب الرؤيا من الله، وباب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين

[شرح الغربب] :

(أُغرى) العُرَواء: مثال الغُلُوَاءِ، قِرَّةُ الْخُمَّى ومسها في أُول ما تأخذه الرَّعْدَةُ ، وقد عُرِي الرجل ، على ما لم يُسَمَّ فاعله ، والعَراةُ أَيضاً : شدةُ البرد .

(لَاأَزَمَّلُ) التزميل : التدثير والتغطية من البرد ، قال : «كان يعرض لي من رؤيتها البردو الر معدّة ، إلا أَني ماكنت ُ أَ تَدَ ثَرُ وأَ تَغَطَّى » .

الله عنها)أنَّ رسولَ الله عَلَيْكُ وَ اللهُ عَنها)أنَّ رسولَ الله عَلَيْكُ اللهُ عَلَيْكُ اللهُ عَلَيْكُ وَلَيْسَتُعِذْ وَاللهُ عَنْ يَسَارُهِ ثَلَاثاً ، وليستَعِذْ بالله من الشيطان الرجيم ثلاثاً ، و ليتحوَّل عن جَنْبِهِ الذي كان عليه ، .

⁼ جزءاً من النبوة ، وباب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ، وباب الحلم من الشيطان فإذا علم فليبصق عن يساره ، وباب إذا رأى مايكره فلا يخبر بها ولا يذكرها. ومسلم رقم (٢٦٦٧) في الرؤيا، في الرؤيا، والمرمذي رقم (٢٦٨٨) في الرؤيا، باب ما جاء إذا رأى في المنام ما يكره ، وأبو داود رقم (٢٦٠٥) في الأدب ، باب ما جاء في الرؤيا .

⁽١) البخاري ٣٣٧/١٦ في التمبير ، باب الرؤيا من الله ، وباب إذا رأى مـــا يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها . والترمذي رفم (٩٤٤٣) في الدعوات ، باب ما يقول إذا رأى رؤيا يكرها .

أخرجه مسلم وأبو داود ^(۱) .

وفي رواية قال: « رؤيا المؤمن جزء من سِتَّة وأربعين جزءاً من النبوة، وهي على رِجل طائر ما لم يُحَدِّثُ بها ، فإذا حدَّثَ بها وقعت » ، لم يزد. هذه رواية الترمذي .

وفي رواية أبي داود: مثلُها ، إلا أنه أسقَط قوله: • جزءٌ من أربعـين

⁽١) مسلم رقم (٢٢٦٣) في الرؤيا في فانحتـــه، وأبو داود رقم (٢٣.ه) في الأدب، باب ما جاء في الرؤيا .

⁽٣) لأبي داود « ولا تقصها إلا على واد أو ذي رأي » قال الطبي : يشبه أن يراد به : أنه إذا أخبر بها من لا يحبه ، ربما حمله البغض والحدد على تفسيرها بمكروه ، فيقع على تلك الصفة ، فإن الرؤيا على رجل طائر . ومعناه : أنهاإذا كانت محتملة وجبين ، ففسرت بأحدهما، وقعت على وقق تلك الصفة ، وقد يكون ظاهر الرؤيا مكروهاً وتفسر بمحبوب وعكمه ، وهذا أمر معروف لأهلا .

وقوله : « أو ذي رأى » قال الرجاج : معناه: ذو العلم بعبارة الرؤيا ، فإنه يخبرك بحقيقة تفسيرها، أو بأقرب ما يعلم منه .

قال التوربشتي : فإن قيل : كيف يتأتى له التخير فيمن يعبر على ما ورد به الحديث ولا يقصها إلا على واد أو ذي رأي . والأفضية لا ترد بالتوقي عن الأسباب ، ولا تختلف أحكامها باختلاف الدواعي? قلنا : هو مثل السعادة والثقاء ، والسلامة والآفة ، الملفي بكل واحدة منها الصاحبها ، ومع ذلك فقد أمر العبد بالتعرض للمحمود منها ، والحذر عن المكروه منها .

جزءاً من النبوة (١) » .

[شرح الغربب]:

(رَجْلُ طَائر)كُلُ حَرَكَةُ مَنْ كُلُمَةُ أُو شَيْءَ يَجِرَيُ لَكُ ، فَهُوَ طَـَائر ، يَقَالَ : اُقْتَسَمُوا دَاراً ، فطارَ سَهُمْ فَلَانَ فِي نَاحِيتُهَا ، أَي : خَرْجَ وَجَرَى ، وَالْمُوادُ فِي الْرَوْيَا : أُنْهِا عَلَى قَدَرَ جَارٍ ، وقضاهِ مَاضٍ مِنْ خَيْرٍ أُو شَرٍّ ، وهي لأول عابر يُحسنُ عبارتها (٢).

⁽١) حديث حسن، وهو في الترمذي رقم (٢٠٧٩) و (٢٢٧٦) في الرؤيا ، باب ما جاء إذا رأى في المنام ما يكره ، وأبو داود رقم (٢٠٠٥) في الأدب ، باب ما جاء في الرؤيا ، وفي سنده وحكيم بن عدس لم يو تقه غير ان حبان وباقي رجاله تقات . وقد حسنه الحافظ في « الفتح » ٢٧٧/١ و صححه الحاكم ، وصححه ووافقه الذهبي ١٩٨٤ الحاكم ، وصححه ووافقه الذهبي ١٩٨٤ بغظ « إن الرؤيا تقع على ما تمبر ، ومثل ذلك مثل رجل رفع رجه فهو ينتظر متى يضمها ، فإذا رأى أحدكم رؤيا ، فلا يحدث بها إلا ناصحاً أو عالماً » وأخر جالدارمي ٢٠/١١٠٠ بسند حسنه الحافظ عن سليان بن يسار عن عائشة قالت : كانت امرأة من أهل المدينة ، لها زوج تاجر يختلف - يعني في التجارة - فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إن زوجي غائب ، وتركني حاملًا فرأيت في المنام أن سارية بيتي انكسرت وأني ولدت غلاماً أعور . فقال : خير ، يرجع زوجك إن شاء الله صالحاً وتلدين غلاماً براً ، فذكرت ذلك ثلاثاً ، فجاءت ورسول الله صلى الله عليه وسلم غائب ، فسل تها فأخر براني بالمنام ، فقلت: لثن سدفت رؤياك ليموتن زوجك وتلدين غلاماً فأجراً ، فقمدت تبكي . فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : مه يا عائشة إذا عبرتم للمسلم الرؤيا فاعبروها على خير ، فإن الرؤيا تكون على ما يعبرها صاحها .

⁽٢) قال الطبيى: أقول: التركيب من باب النشبيه التمثيلي، شبه الرؤيا بالطائر السريع طيرانه، وقد على على رجله شيء يسقط بأدن حركة فينبغي أن يتوجم للمشبه حالات متعددة مناسبة لهذه الحالات، وهي أن الرؤيا مستقرة على ما يسوفه التقدير اليه من التعبير، فإذا كانت في حكم الواقع قبض وألهم من يتكلم بتأويلها على ما قدر فيقم سريماً، وإن لم يكن في حكم، لم يقدر لها من يعبرها.

عمر ط- انسى بن مالك رضي الله عنه) أن رسول الله عنه عنه أن الرقيا الحسنة من الرجل الصالح ، جزءً من ستة وأربعين جزءً من النبوة (۱) » . أخرجه البخاري ومسلم والموطأ .

وللبخاري أُيضاً : زيادةٌ في روايةٍ قال : إِنَّ النبي ﷺ قال : مَن رَآني في المنام فقدر آني ، فإِنَّ الشَّيْطانَ لاَيَتَمَثَّلُ بِي^(٢)، ورُوْيَا الْمُؤْمِنِ بُجِزْءُمِن سِتَّةٍ وأَرْ بَعينَ جزءاً من النَّبُوَّة (٣).

990 _ (خ م ن د ـ عبادة بن الصامت رضي الله عنه) قال : قبال رسولُ اللهِ عَلَيْكِيْنِ : « رؤبا المؤمن جزءٌ من ستة وأَربعين جزءاً من النبوة ». أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وأبو داود (١٠) .

⁽١) قال الحافظ في « الفتح » : وقد استشكل كون الرؤيا جزءاً من النبوة ، مع أن النبوة انقطت بموت النبي سلى الله عليه وسلم ، فقيل في الجواب : إن وقت الرؤيا من النبي سلى الله عليه وسلم ، فهي جزء مسين أجزاء النبوة حقيقة ، وإن وقعت من غير النبي ، فهي جزء من أجزاء النبوة على سبيل المجاز ، وقال الحطابي : قيل : معناه : أن الرؤيا نجيء على موافقة النبوة ، لا أنها جزء من النبوة . وقال المازري : يحتمل أن يزاد بالنبوة في هذا الحديث الحبر بالفيب لاغير ، وإن كان يتبع ذاك إنذار أو تبشير ، فالحجر بالفيب أحد ثمرات النبوة ، وهو غير مقصود لذاته ، لأنه يصح أن يبعث نبي يقرر الشرع ويبين الأحكام ، وإن لم يخبر في طول عمره بغيب ، ولا يكون ذلك قسادحاً في نبوته ولا مبطلاً للمقصود منها . والحبر بالنب من النبي لا يكون إلا صدقاً ، ولا يقع إلا حقاً . وأما خصوص المدد ، فهو مما أطلم الله عليه عليه منه ، لأنه يعلم من حقائق النبوة مالا يعلمه غيره .

⁽٣) البخاري ٣١٨/١٣ في التمبير ، باب رؤيا الصالحين ، وباب من رأى الني صلى الله عليه وسلم في المنام ، ومسلم رنم (٣٦٦٤) في الرؤيا ، والموطأ ٦/٣ ه في الرؤيا ، باب ما جاء في الرؤيا .

⁽٤) البحاري ٢٠/ ٣٣٠ في التعبير ، باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جـــز • آ من النبوة ، ومسلم رقم (٢٢٧٠) في الرؤيا ، في الرؤيا ، في الرؤيا ، والترمذي رقم (٢٢٧٠) في الرؤيا ، باب أن رؤيا=

٩٩٦ – (خ ط ـ ابر سعيد الخدري رضي الله عنه) أنَّ رسولُ الله عنه الله عنه) أنَّ رسولُ الله عنه الله عنه المؤمن جزءٌ من سنة وأَربعين جزءاً من المبوة ، . وَيُنْكِنْكُونُ وَالمُوطاُ (١) . أَخرجه البخاري و الموطأ (١) .

رم - عبر الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنها) قال إنَّ رسولَ الله عَنها) قال إنَّ رسولَ الله عَنْظِيْةٍ قال : « الرؤيا الصالحةُ جزءٌ من سبعين جزءاً من النبوة » . أخرجه مسلم (٢) .

⁼ المؤمن جزء من سنة وأربعين جزءاً من النبوة ، وأبو داود رفـــم (٥٠٦٨) في الأدب ، باب ماحاء في الرؤيا .

⁽١) البخاري ٣٣١/١٦ في التعبير ، ناب الرؤيا الصالحة جزء من سنة وأربعين جزءاً من النبوة ، بلفظ « الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جرءاً من النبوة » واللفظ الذي سافه المصنف أخرجه البخاري ٣٣١/١ ٣٣٠ من حديث أبي هريرة وعبادة بن الصامت ، ثم إن الحديث لم تقف عليه في الموطأ برواية يحيى الليثي ، من حديث أبي سميدكما ذكر المصنف، وإنما هو عنده ٢/٢ ه ٩ من حديث أنس وأبي هريرة بلفظ «الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة »والله أعلم.

⁽٢) مسلم رقم (٥٢٦٦) في الرؤيا في قاتحته .

⁽٣) ٧/٧ ه في الرؤيا ، باب ما جاء في الرؤيا ، وهو رسل. وقد وصله البخاري من طريق الزهري عن سميد بن المبيد عـــن أبي هريرة وهو الحديث الآتي بعـــد هـذا ، وقـــد أخرج مسلم في سميحه رقم (٧٧) في الصـــلاة ، باب النهي عـــن قراءة الفـــرآن في الركوع والسجود من طريق إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن أبيـه عن ابن عباس أن الني صلى الله عليه وسلم كثف الستارة ورأسه معصوب في رضه الذي مات فيه والناس صفوف خلف أبي بكر ققال: « يا أبيا الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم ، أو ترى له ٤٠٠٠ الحديث ,

الله عنه عدي من النبوة إلا المبشرات "، قالوا : وما المبشرات؟ قال: « لم يَبنَق بعدي من النبوة إلا المبشرات "، قالوا : وما المبشرات؟ قال: « الرؤيا الصالحة » . هذه رواية البخاري .

وفي رواية الموطأ وأبي داود قـــال : كان النبي وَلِيَّالِيْهِ إذا انصرف من صلاة الغداة يقول : « هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا ؟ » ويقول : « ليس يَبْقَى بعدي من النبوة إلا الرؤيا الصالحة (١) » .

مُ ١٠٠٠ — (ت - انسى بن مالك رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ويلا الله والنبوة والنبوة قد انقطعت ، فلا رسول بعدي ولا نبي » ، قال : فَشَقَ ذلك على الناس ، فقال : « لكن المبشّرات» ، فقالوا : يارسول الله ، وما المبشّرات ؟ قال: « رؤيا المسلم، وهي جزء من أجزاء النبوة »أخرجه الترمذي (٢).

الله عنه) في قوله عنه) في قوله الربير بن العوام رضي الله عنه) في قوله تعالى : (لهم البُشرى في الحياة الدنيا) [يونس : ٦٤] قـال : هي الرؤيا الصالحة يراها الرجل المسلم أو تركى له . أخرجه الموطأ (٣).

⁽١) البخاري ٣٣١/١٣ في التعبير ، باب المبشرات ، والموطأ ٧/٧ ه ٩ في الرؤيا ، باب ما جاء في الرؤيا ، وأبو داود رقم (١٠٠ ه) في الأدب ، ماجاء في الرؤيا ، وإسناد الموطأ وأبي داود صحيح .

⁽٢) رقم (٢٢٧٣) في الرؤيا، باب ذهبت النبوة وبقيت المبشرات، وإسناده حسن ، وقال الترمذي: هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه من حديث الختار بن فلفل .

⁽٣) ٢٥٨/٢ في الرؤيا ، باب مأجاء في الرؤيا ، وإسناده صحيم .

الذي عَلَيْكُ قَالَ: ابو سعبر الخرري رضي الله عنه) أَنَّ الذي عَلَيْكُ قَالَ: الله عنه) أَنَّ الذي عَلَيْكُ قَالَ: المحاد ، أخرجه الترمذي (١).

۱۰۰۴ _ (خ ت ر - ابن عباسی و ابو هر برة رضي الله عنها) : أنَّ رسولَ الله مِثَلِيَّةِ قال : « مَنْ تَعَلَّمْ بِحُلْم لم يرد ، كُلُّفَ أَنْ يعقد بين شعيرتين، و لَنْ يَفْعَلَ ... ، الحديث .

ويأتي ذكره في لواحِقِ آفات النفس في آخر الكتاب، إن شاء الله، أخرجه البخاري والترمذي وأبو داود عن ابن عباس، والبخاري وحده عن أبى هريرة (٢٠).

⁽۱) رقم (۲۷۷) في الرؤيا ، باب نوله : (لهم البشرى في الحياة الدنيا) ، وأحمد في المسند ٣٨/٣ والدارمي ٢/ ٥٦ وابن حبان رقم (١٧٩٩) كليم من حديث دراج عن أبي الهيثم ، وهذا اسناد ضعيف، نقد قال الآجري عن أبي داود : أحاديث دراج أبي السمح مستقيمة إلا ما كان عن أبي الهيثم عن أبي سعيد .

⁽٣) البخاري ٢١/٤/٣، و ه ٣٧ في التعبير ، باب من كذب في حلمه، والترمذي رقم (٤٢٢٠) في الرويا ، باب في الذي يكذب في حلمه ، وأبو داود رقم (٤٢٠،) في الأدب ، باب ما جاء في الرويا .

⁽٣) رقم (٢٧٨٢) في الرؤيا ، باب في الذي يكذب في حلمه ، وإسناده حسن .

الله ﷺ قال: « مِنْ أَفْرَى الْفِرَى: أَنْ يُرِيَ الرُّجِلُ عَيْنَيْهِ ما لم تَرَّ يَا ». أَخرجه البخاري(١).

[شرح الغربب]:

(أُفْرَى الفِرَى) أكذب الكذبات ، والفرية : الكذب ، والجمع : الفرَى .

⁽١) ٣٧٦/١٣ و ٣٧٧ في التعبير ، بابمن كذب في حلمه .

⁽٣) قال النووي : فيه أقوال : أحدها : أن يراد به أهل عصره ، ومعناه : أن من رآه في النوم ولم يكن هاجر يوقفه الله للهجرة ورؤيته صلى الله عليه وسلم في اليقطة عياناً . وثانيها : أنه يرى تصديق تلك الرؤيا في اليقطة في الدار الآخرة ، لأنه يراه في الآخرة جميع أمته . وقالئها : أنه يراه في الآخرة رؤية خاصة في القرب منه وحصول شفاعته ونحو ذلك .

⁽٣) جاء في هامش مختصر المنذري ٣٠٠/٦ تعليقاً على قوله : « فسيراني في اليقظة » يحتمل أهـال عصره تمن لم يهاجر اليه صلى الله عليه وسلم ، أو يراه في الآخرة ، إذ يراه في الآخرة جميع المهتدين بهدي سته من أمته ، من رآه ومن لم يره .

وقد روى البخاري بعد رواية حديث أبي هريرة ؛ قال ابن سيرين « إذا رآه في صورته » وقال الحافظ في « الفتح » ٢ ١/٠ ٣ ؛ رويناه موسولاً من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي عن سليان ابن حرب - وهو هن شبوخ البخاري - عن حادبن زيد عن أيوب قال : « كان محمد بن سيرين إذا قس عليه رجل أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم قال له ؛ صف لي الذي رأيته ، فإن وصفه له ميفة لا يعرفها ، قال : لم تره » وسنده صحيح ، ووجدت له ما يؤيده ، فأخرج الحاكم من طريق عام ابن كليب : حدثني أبي قال : قلت لابن عباس « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ، قال : مفه لي ، قال : قد رأيته » وسنده جيد .

زاد في رواية قال:وقال أبو سلمةً : قال أبو قتادة:قال رسول الله عَيْظِيُّة : « مَنْ رآني ، فقد رأى الحقُّ » .

هذه رواية البخاري وأبى داو دومسلم .

ولمسلم أيضاً : • من رآني في المنام فقد رآني ، فإنَّ الشيطان لايتمثَّل بي، وأُخرج الترمذي هذا المعنى في جملة حديث طويل ، قد 'ذكر في أُول هذا الفصل(١).

النبي عَيَّنَا قَالَ ؛ (ن ـ ابن مسمور رضي الله عنه) أن النبي عَيَّنَا قَالَ ؛ « مَنْ رآني في المنام فقد رآني ، فإن الشيطان لا يتمثَّل بي » . اخرجه الترمذي ('`

الله عنها)أن رسول الله عنها)أن رسول الله عنها)أن رسول الله عنها كان رسول الله عنها كان رسول الله عنها كان يتمثّل في عنها وقال : « مَن رآني في النوم ، فقد رآني ، فإنه لا ينبغي للشيطان أن يتمثّل في صورتي » ، وقال : « إذا حَلَمَ أُحدُكُم فلا يُخبِرُ أُحداً بِسَلَعْبِ الشيطان به في المنام » . وفي رواية : « أن يَتَشَبّهَ بي ، · أخرجه مسلم (")

١٠٠٩ – (خ ـ ابو ـمير الخرري رضي الله عنه) : تسمِع َ رسولَ الله

⁽١) مسلم رقم (٢٣٦٦) في الرؤيا ؛ باب نول الني صلى الله عليه وسلم: من رآني في المنسام فقد رآني ، والترمذي رقم (٢٣٨٠) في الرؤيا ، باب في تأويل الرؤيا ما يستحب منها ومايكره ، وأبوداود رقم (٣٠٨٠) في الأدب ، باب ما جاء في الرؤيا .

 ⁽٣) رقم (٢٧٧٧) في الرؤيا ، باب ما جاء في قول الني صلى الله عليه وسلم : من رآني في المنام فقد
 رآني ، وإسناده قوي ، وقال الترمذي : حديث حـن صحيح .

⁽٣) رقم (٢٣٦٨) في الرؤيا ، بات ثول النبي صلى الله عليه وسلم : من رآني في المنام فقد رآني.

الله عَيْدِيْنَةِ عَلَمْ اللهُ عَيْدَهُ رَضِي اللهُ عَنهُ) قال رَسُولُ اللهُ عَيْدِيْنَةِ وَمَن رَآني فقد رأى الحق ، وفي رواية : « فإنَّ الشيطانَ لا يَتَرَاءَى بي » .
ا خرجه البخاري ومسلم (۲ .

الفصل لاثاني

فيا جاء من الرؤيا المفسَّرة عن النبي عَلَيْكَةُ وأصحابه رضي الله عنهم

الله عنه) قال : كان رسولُ الله عنه) قال : كان رسولُ الله عنه) قال : كان رسولُ الله عنه إلى أحدٌ منكم من رسولُ الله عنه عليه ماشاء الله أن يقول الأصحابه : هل رأى أحدٌ منكم من رؤيا ؟ فَيَقُصُ عليه ماشاء الله أن يقص ، وإنه قال لنا ذَات عَدَاة : إنه أتاني الطَّيْلَةَ آتيان ، وإنهما أبتَعَثاني ، وإنهما قالا لي : انطَلِق ، وإني انطلقت أ

⁽١) ٣٤٤/١٣ في التعبير ، باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام .

⁽٢) البخاري ٢/١٤ و التعبير ، باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ، وباب الرؤيا من الله ، وباب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، وباب الحلم من الشيطان وإذا حلم فليبصق عن يساره وليستعذ بالله ، وباب إذا رأى مايكره فلا يخبر بها ولا يذكر ها ، وفي بدء الحلق ، باب صفة إبليس وجنوده ، وفي الطب ، باب النف والرقية ، ومسلم رقم (٢٢٦٧) في الرؤيا ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ، من رآني في المنام فقد رآني .

معها، وإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلِ مُضْطَّجِعٍ ، وإِذَا آخَرُ قَائَمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ ،وإِذَا هو يَهُوي بالصخرة لرأسه ، فَيَشْلَغُ رَأْسَهُ فَيَتَدَهْدَهُ الْحَجِرُ هـاهنا ، فَيَتْبَعُ الحَجِرَ فيأُخذُهُ ، فلا يرجعُ إليه حتى يصِحَّ رأْسُهُ كماكان ، ثم يعود عليه ، فيفعلْ به مثلَ مافعلَ المرةَ الأولى.قال: قلتُ لهما: سبحانَ الله! ما هذا ؟ قال: قالا لي: ا تَطَلِقُ ، أَ نَطَلِقُ ، فأتينا على رَجُلِ مُسْتَلْقِ لِقَفَاهُ ، وإذا آخرُ قائمٌ عليه بَكَلُوبِ من حديد، وإذا هو يأتي أُحدَ شِقَّ وَجْهِمِ، فَيْشَرْشِرُ شِدْقَـهُ إِلَى قَفَاهُ، ومَنْخُرَّهُ إِلَى قَفَاهُ ، وعينَهُ إِلَى قَفَاهُ ـ قَالَ : وَرُبَّمَا قَالَ أَبُو رَجَاءٍ : فَيَشُقُّ ـ قَالَ : ثم يتحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الآخرِ ، فَيَفَعَلُ بِهِ مثل مَافَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأُولِ ، قَالِ : فَمَا يَفْرَغُ مِن ذلك الجانب حتى يصِحَّ ذلك الجانبُ كما كان، ثم يعود عليه ، فيفعَلُ مثلَ ما فَعُلَ المرةَ الأولى ، قال: قلت ُ : سبحان الله !! ماهذا؟ قال : قالًا لي : انطلق ، إنطَلَقْ، فانطَلَقْنا، فَأَتَيْنا على مثل التُّنُّور، قال: فَأْحسِبُ أَنه كان يقول: فإذا فيه لَغُطُ وأُصواتٌ ، قال : فاطَّلَعْنا فيه ، فإذا فيه رجالٌ ونساءٌ عراةٌ ، وإذا فَمْ يَأْتِيهِم لَهُبُّ مِن أَسْفِلَ مِنهِم، فإذا أَتَاهِم ذلك اللَّهِبُ ضَوْضُوا، قال: قلتُ [لحما]: ماهؤ لاء ؟ قال : قالا لي : انطَلِق ، انطَلق ، قال : فانطَلَقنا ، فَأَتبِنَا على نَهْر -حَسِبْتُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولَ : أُحْمَرَ مَثْلِ الدَّم ـ وإذَا في النَّهْرِ رُجُلٌ سَابِحٌ يَسْبَحْ ، وإذاعلى شَط النهر رَ ُجلٌ قَدْ جَمَعَ عندهُ حِجَارَةً كثيرةً ، وإذا ذلك السابــــح يسْبَحُ ماسَبَح ، ثم يأتي ذلك الذي قد جَمَع عنده الحجارة ، فَيَفْغَرُ فَاهُ ، فَيُلْقِمُهُ حَجَراً ، فَيَنْطَلِقُ فَيَسْبَحُ ، ثم يرجـعُ إليه ، كُلَّما رَجِع إليه فَغَرَ فَاهُ ، فأَلْقَمَهُ

حجراً ، قال: قُلت ُ لهما : ماهذان ؟قال: قالا لين : انطَّلقُ انطُّلقُ ، فانطَّلَقْنا ، فأتينا يَحُشُّهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا ، قال : قُلْتُ لَهُما : ماهذا؟ قبالا لي : انطَلقُ انطَلقُ ، فانطلقنا فأتينا على رَوْضَةٍ مُعَتَّمَةٍ مُعْشِبَةٍ ، فيها من كل نَوْرُ الرَّبيع ، وإذَا بيْن ظَهْرَيْ الرَّوْصَةِ رَجُلٌ طَويلٌ ، لاأَ كَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا فِي السَّمَاءِ ، وإِذَا حَوْلَ الرَّبُلِ من أكثر ولْدَان رأيتُهم قَطُّ (''، قال: قلتُ[لهما]: ماهذا؟ماهؤلاء؟قال: قَالًا لِي : انطَلَقُ انطَلَقُ ، فَانطَلَقْنَا ، فَأَتَيْنَا عَلَى دُوْحَةٍ عَظِيمَةٍ ، لم أَرَ دَوْحَةً قط أعظَم منها ولا أُحسَن ، قال : قالا لي : أَرْقَ فيها ، قال : فَار تَقَيْنَا فيها إلى مَدينةٍ مبنيَّة بلبن ذَهَبٍ وَلَبنَ فَضَّة ، قال : فَأَتينا بابَ المدينةِ ، فَاسْتفتحنا ،ففُتِحَ لنا، فدخلناهًا ، فَتَلَقَّانَا رجالٌ شَطْرٌ من خَلقهم كأحسَن ما أنتَ رَاءٍ ، وشَطْر منهم كَأْقْبَحِ مَاأُنتَ رَاءٍ، قال : قالا لهم : اذْهَبُوا فَقَعُوا في ذلك النهر،قال:و إِذَانَهُو ۗ مُعْتَرضٌ يجري كأنَّ مَاءَهُ المُحْضُ في البياض، فَذَهَبُوا، فَوَقَعُو افيه، ثم رَجعوا إلينا قد ذَهَب ذلك السواعنهم، فصارُوا في أُحسَن صُوْ رَة ، قال: قالالي: هذه جَنَّةُ عَدْن،

⁽١) قال ابن مالك: جاز استعبال قط في المتبت في هذه الرواية وهو جائز ، وغفل عن ذلك أكثرم، فخصوه بالماضي المنفي ، وقال الطبي : أصل التركيب : وإذا حول الرجل ولدان ما رأيت ولداناً قط أكثر منهم، يشهد له قوله : لم أر روضة قط أعظم منها ، ولما كان هذا التركيب يتضمن معن النفي جازت زيادة «من» و «قط» التي نختص بالماضي المنفي ، وقال الكرماني : يجوز أن يكون اكتفى بالنبي الذي يلزم التركيب ، إذ المنى : ما رأيتهم أكثر من ذلك، أو يقال : إن النفي مقدر ، وسبق تغليره في قوله في ملاة الصبح : قصلى بأطول قيام رأيته قط

و هذَ اكَ منز لك ، قال: فَسَمَا بَصِري صُعُداً ، فإذا قَصْر " مثل الرَّبا بَهِ البيضاء ، قال : قالا لي : هَذَ الُّ مَن ُلكَ ، قال : قلت ُ لهما : بارك الله فيكما ، فذ را في فَأَدْ ُخَلَهُ ، قَالًا : أَمَا الآنَ فلا ، وأنت دَا خِلْهُ ، قال : قلت لهما : فإني رأيتُ منذ الليلة عجباً ، فما هذا الذي رأيت ' ؟ قال : قالا لي : أَمَا إِنَّا سَنُخُبرُكُ ، أمَّا الرجل الأول الذي أتيت عليه 'يشْلَغ 'رأْسه بالحجر ، فإنَّه الرجل' يأخذ القرآن ، فير فُضُه ، وينام عن الصلاة المكتوبة ، وأمَّا الرجل الذي أتيتَ عليه 'يشَر شَر ْ شِد ْ تُه إلى قفاه ، و مِنْخَر ْه إلى قفاه ، وعينه إلى قفاه ، فإنه الرجل يَغُدُو مِن بيته ، فيكذِبُ الكَذُّبة تبلغُ الآفاق ، وأما الرِّجالُ والنساءُ العراةُ ـُ الذين هم في مثل بناء التُّنْور ، فإنهم الزُّناة والزُّواني ، وأما الرَّجلُ الذي أُتيتَ عليه يَسْبَحُ فِي النهر ، و يُلْقَمُ الحجارة َ ، فإنه آكلُ الرِّبا ، وأما الرجلُ الكريه الَمِرْ آةِ الذي عند النار يَحْشُها ويسعى حولها ، فإنه ما لِكٌ خازنُ جهنم ، وأما الرجل الطويل الذي في الروضة ، فإنه إبراهيم ، وأما الولْدَانُ الذين حَوْلُه ، فكل مولودمات على الفطرة، قـــال: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله: وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله عَيْنَا : وأولادُ المشركين ، وأما القوم الذين كانوا تَشطُر منهم حسَن ، وشطر منهم قبيح ، فإنهم قوم خَطُوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً ، تجاوَزَ اللهُ عنهم • •

وفي رواية نحو منه ، وفيه ، رأيتُ الليلة رجلين أتياني ، فأخرجاني إلى أرضٍ مُقَدَّسةٍ » ·

وفيه: « فانطلقنا إلى تُقْب مثلِ التَّنُّور، أَعلاهُ صَيِّقُ ، وأَسفله واسعُ تَنُو تَقَدَ تَحْته نارُ ، فإذا ار تَقَتُ (() ارْ تَفعُوا ، حتى كادوا أَن يخر ُجوا ، وإذا تَحَدَّتُ رَجَعُوا فيها ، وفيها رجالٌ ونساءٌ عراة ، .

وفيه : "حتى أُتيناعلى نَهْرِ من دَمِ — ولم يَشْكُ ّ — فيه رجل قائم على وَسَط النهر ، وعلى شاطى النهر رجل "، وبين يديه حجارة "، فأقبل الرجل الذي في النهر ، فإذا أراد أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه ، فردًه محيث كان، فجعل كلما جاء ليخرج رَمَى في فيه بحجر ، فيرجع كما كان .

وفيه : « فصعدًا بِيَ الشَّجَرَةَ ، فأَدْ خلاني داراً، لم أَرَ قطُ أَحسن منها، فيها رجال شيُوخ وشبابٌ » .

وفيه: «الذي رأيته يُسَقُ شِد أقه، فكذّاب يُحَدِّث بالكذبة ،فتحْمَل عنه، حتى تبلُغ الآفاق،فيصْنَع بهمارأيت إلى يومالقيامة (٢) والذي رأ يته يُشدُخ رأسه ، فرجل علمه الله القرآن ، فنام عنه بالليل ، ولم يعمل فيه بالنهار ، يفعَل به إلى يوم القيامة ، والدّار الأولى التي دخلت ، دار عامة المؤمنين، وأمّا هذه الدّار ، فدار الشهدا ، وأنا جبريل ، وهذا ميكائيل ، فارفع رأسك ، فرفعت رأسي ، فإذا فوقي مثل السحاب،قالا : ذاك منز لك، قلت : دعاني أدخل، قالا : إنه بي بي الله عر مر المتكمله، فلو استكمله أ تينت منز لك» . هذه رواية البخاري .

وأخرج مسلم من أوله طرفاً يسيراً ، قـــال : كان النبي مُتَطَالِيْهِ إِذَا صلى

⁽١) في البخاري : فإذا اقترب . (٣) في الأصل : فيصنع بها إلى يوم القيامة .

الصبح أُقبَلَ عليهم بوجهه ، فقال : « هل رأًى أُحدَّ منكم البارحة رؤيا ؟ » . هذا القدر أخرجه منه ، ولذلك لم نثبت عليه علامته .

وأخرج الترمذي هذا الفصل أيضاً مثل مسلم.

و أخرجه أيضاً من رواية أخرى عن سَمُرة، وقال : وفيه : قصة طويلة، ولم يذكرها ـ يعنى بها هذا الحديث بطوله (١).

[شرح الغريب] :

(ا ْبَتَعَشَانِي) الابتعاث : افْتُعِـالٌ من البعث ، وهو الإِنباه ُ والإثارة من النوم .

(يَهُو ِي) الهُو ِيْ : الوقوعُ من العلو إلى السفل.

(فَيُثْلَغُ) الثَّلغُ : الشدخُ ، وقيل: هو أن يُضرب الشيءُ اللِّين بالشيء الصُّلب حتى ينشدخ .

(فَيَتَدَهْدَهُ) التَّدَهْدُهُ : التدحرجُ ، ويروى : • يَتَدَهْدَى » بياء ،

⁽۱) البخاري ۱۲/ه ۳۸ و ۳۸۰ و ۳۸۰ و ۳۸۰ في التميير ، باب تمبير الرؤيا بعد صلاة الصبح ، وفي صفة الصلاة ، باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم ، وفي التهجد ، باب عقد الشيطان على فافية الرأس إذا لم يصل من الليل ، وفي الجنائز ، باب ماقيل في أولاد المشركين ، وفي البيوع ، باب آكل الربا وشاهده وكاتبه ، وفي الجهاد ، باب درجات المجاهدين في سبيل الله ، وفي بدء الحلق ، باب ذكر الملائكة ، وفي الأنبياء ،بابقول الله تعالى (وانخذ الله إبراهم خليلاً) وفي تفسير سورة براءة ، باب وآخرون اعترفوا بذنوبهم ، وفي الأدب ، باب قول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين)،ومسلم رقم (ه ۲۰۷) في الرؤيا ، باب رؤيا الني صلى الله عليه وسلم في الميزان والدلو . والترمذي رقم (ه ۲۰۷) في الرؤيا ، باب رؤيا الني الميزان والدلو .

وهو مثله

- (بكلوب) الكُلُوب : جِديدة معو َّجة الرأس .
 - ((فيشرشر) يشرشر : يَقطع و يَشْنُقَ .
 - (لَغُطُ) اللَّغُطُ : الضَّجَّةُ والْجَلَبَةُ .
- (صَوْضَوْ ا) الضَّوْصَاةُ [والصوصاء] :أصوات الناس وغلبتهم، يقالُ منه: صَوْضَوْ اللهِ مَهْ نَ
 - (فَغَرَفاه) : إذا فتحه .
- (كَرِيه الْمُرْآةِ) فلانْ كريه المرآة، أي: قبيح المنظر، يقال: امرأةُ حسنةُ المَرْآةَ والمُرْآةِ العين، أي: حسنةُ المنظر، وفلانْ حسن في مرْآةِ العين، أي: في المنظر، ووزنْهَا في الأصل: مَفْعَلَةٌ.
 - (يَحْشُهَا) حَشَّ النَّارَ يَحُشُّها : إذا أُو قَدَها .
 - (مُعْتَمَّةً) أي : طويلة النبات، يقال: اعْتَمَّ النَّبَتُ : إذا طال .
 - (تُورْدُ) النَّوْرُ بفتح النون : الزَّهُرُ .
- (طَهْرَي) يقال : قعدتُ بين طَهْرَي القوم وظَهْرَا نَيْهِمْ ، أي : بينهم، وقد تقدم شرح ذلك مُستَقَصَّى في حرف الهمزة .
 - (َ دَوْحَةُ) الدُّوْحُ : الشجر العظام .
- (المُحضُ) من كل شَيْء: الخيالص ُ منه ، وهو اللبن الخيالص ، كأنهُ شُمِّيَ بالصَّفَةِ، ثم اسْتُعْمِلَ في الصفاءِ،فقيل:عربي محضٌ،أي:خالص، ونحو ذلك .

(تَجنَّةَ عَدْنِ) عَدَنَ بِالمَكَانِ : إذا أَقام به وثبت ، يعني : تَجنَّة إِقَامَةِ (صُعْدَاً) يَقَالَ : نَمَا النَّبْتُ صُعْداً : أي : ازداد طولاً ، يريد : ارتفع بصر ُهُ إِلَى فوق .

(الرَّبَابَةُ) السحابةُ ، وجمعها: رَبَابٌ ، وتكون بيضاء وسوداء ، والمرادبها في الحديث : البيضاء .

الله عنه الأرض قال : « نحن الآخرون السابقون ، وبينا أنا نائم ، إذ أوتيت خزائن الأرض فوضع في يَدَيَّ سِوَارانِ من ذهب ، فَكُبُرا عَلَيَّ ، وأَهَمَّانِي ، فأُوحِي إلَيَّ : أَن انفُخْهُما ، فَنَفَخْتُهُما فَطَاراً ، فأو لتُهُما : الكَذَّا بَيْنِ اللَّذَيْنِ أَنَا بينهما : صَاحب صَنْعَا ، وصاحب الهامة » .

هذه رواية البخاري ·

ولمسلم مثله ، بإسقاط قوله ، « نحن الآخِرون السابقون» .

وللترمُذي قال: رأيتُ في المنام: كأنَّ في يَدَيَّ سِوارين ، فأوَّ لتُهُما: كَذَّابِيْن يَخْرِجَانِ مِن بَعْدي ، يقال لأحدهما: مُسَيْلِمةُ صاحبُ اليامة ، والْعَنْسِيُّ: صاحب صنعاء (١).

⁽١) البغاري ٢ ٧١/١ و ٣٧٧ في التعبير ، باب النفخ في المثام ، وفي المفازي ، باب وقد بني حنيفة، ومسلم وقم (٢٧٧٤) في الرؤيا ، باب رؤيا الني صلى الله عليه وسلم ، والترمذي وقم (٣٢٩٣) في الرؤيا ، باب ما جاء في رؤيا الني صلى الله عليه وسلم .

[شرح الغربب] :

(أَنْ ا نَفَخَهُمَا) [يقال]: نَفَخْتُ الشيَّ : إذا رَ مَيْتَهُ ، وهو مَن نَفَخَت الدا بَّهُ بِرِ جُلِمًا : أي رَحْتُ وَرَ فَسَتُ ، وإن كانت بالخاء المعجمة . فيريدُ : أنسه رَ مَا هُمَا ، وهو قريبٌ مِنَ الأول .

 ⁽١) جامني رواية لأحمد والنسائي والدارمي من حديث حاد بن سلمة عن أبي الربير عن جابر، وفي رواية لأحد:
 حدثنا جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « رأيت كأني في درع حصينة ورأيت بقرأ تنحر » .

قالوا: ومعناه: ما جاءنا الله به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين ، لأن النساس جموا لهم وخوفوه ، فز ادهم ذلك إيمساناً (وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل، فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يسسهم سوء) وتفرق العدو عنهم هيبة لهم . قال الفاضي: قال أكثر شراح الحديث: معناه: ثواب الله خير . أي : صنع الله بالمقتولين خير لهم من بقائهم في الدنيا،قالالقاضي: والأولىقول من قال: «والله خير » من جلة الرؤيا وكلمة ألقبت إليه وسمها في الرؤيا عند رؤياه البقر ، بدليل تأويله لها بقوله صلى الله عليه وسلم: « وإذا الحير ما جاء الله به » نقله عنه النووي في «شرح مسلم»

المؤمنين يوم أُخدٍ ، وإذا الخير ماجاء الله به من الخير بعدْ ، وثوابُ الصَّدْقِ الذي آتَانَا اللهُ بعدُ بعدُ يومَ بدرٍ . أخرجه البخاري ومسلم .

إِلاَّ أَنَّ عند البخاري عن أَبِي موسى: أُرَى عن النبيِّ عَيَنَالِيَّةِ ـ بالشك. وعند مسلم: عنه عن النبي عَيَنَالِيَّةِ « بغير شك (١)».

[شرح الغربب] :

(أَهَاجِرُ) الهجرةُ عندالعرب : خروج البدوي من البادية إلى المدُنِ، ليقيم بها ، يقال : هاجرتُ إلى مدينة كذا : أي قصدُتُها الإقامةِ فيها .

(وَهَلِي) يَقَالُ : وَ هَلَ إلى الشّيءِ بالفَتْح ، يَهِلُ [وَيَوْهَلُ]: بالكسر، وَ هُلَا بالسّكون: إذا ذهبَ وَ هُمُهُ إليه (٢٠.

الله عنه عنه الله وسول الله وسول

⁼ ووقع في رواية ابن إسحاق : وإني رأيت والله خيراً ، رأيت بقراً . قال الحافظ : وهي أوضح .

⁽١) البخاري ٢ ٢٩/١ ٣ و ٣ ٧٠ في التعبير ، ياب إذا رأى بقراً تنحر ، وباب إذا هــز صيفا في المنام . وفي الأنبياء ، باب علامات النبوة في الاسلام ، وفي المفازي ، باب فضل من شهد بدراً ، وباب من قتل من المسلمين يوم أحد. ومسلم رفم (٣ ٧ ٢) في الرؤبا ، باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم.

⁽٧) هذا التفسير على أن « وهلى » بكون الهاء، وقد نقل ابن حجر في « الفتح » عن ابن التين أنه رواه « وهلي » بفتم الهاء . ومعناه : الفزع ، قال : ولعله وقع في الروايةعلى ما قالوه في البحر بحر بالتحريك ، وكذا النهر والنهر والشعر والشعر : قال الحافظ : وبهذا جزم أهمل اللقة: ابن قارس والفاراني والجوهري والقالي وابن القطاع .

فَأُو َ لَتَ : أَنَّ الرِّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنيا ، والعاقبة في الآخرةِ ، وأَنَّ ديننا قد طَابَ ، أخرجه مسلم و أبو داود (۱) .

[شرح الغربب] :

(رُطُبُ ابن طابِ) تمرُ معروفٌ بالمدينة ، ويقال لهـا أيضاً : عَدْقُ ابن طابِ .

الله عنها) أَنَّ وسول الله عَمْرِ بِي الخطابِ رضي الله عنها) أَنَّ وسول الله عَنْهَا) أَنَّ وسول الله عَنْهَا) أَنَّ وسول الله عَنْهَا) أَنَّ والمَّانَّةِ قَال : ﴿ وَأَيْتُ أَمْوَ أَهَ سَوْدَاءَ ثَاثِرَةَ الرَّأْسِ ، خَرَجَت ، مِن المدينة ، حتَّى نَوَّ لَت ' بَمْ شَيْعَة '' ، وهي الْجُحْفَةُ أَنَّ ، وَأَوَّ لَت ' : أَنَّ وَبَاءَ المدينةِ نُقِلَ إليْها » . أَنَّ وَبَاءَ المدينةِ نُقِلَ إليْها » . أَخْرَجُهُ النَّخَارِي والتو مذى (1).

[شرح الغربب] :

(ثاير ةَ الرأس) أي : شَعِيثَةَ الشُّعْدِ ، بعيدةَ العهدِ بالتسريح والْغَسْلِ .

⁽١) مسلم رقم (٣٣٧٠) في الرؤيا ، باب رؤيا التي صلى الله عليه وسام ، وأبو داود رقم (٣٦٠ م) في الأدب ، باب ما جاء في الرؤيا .

⁽٢) بفتح الميم وسكون الهاء بعدها ياء مفتوحة ثم عين مهملة : هو موضع بالحجاز على تلاث مراحل من مكة على طريق المدينة : وهي ميقات أهل الشام .

 ⁽٣) قال الحافظ : أظن قوله « وهي الجحفة »مدرجاًمن فول موسى بن عقبة – وهو أحد الرواه في هذا الحديث – فإن أكثر الروايات خلا عن هذه الزيادة ، وثبتت في رواية سايان وابن جريج

⁽٤) البخاري ٢ / ٣٧ ٢/١ في التمبير ، باب إذا رأى أنه خرج الشيء من كورة فأسكنه موضاً آخر . وباب المرأة الثائرة الرأس ، والترصذي رقم (٢٩١) في الرؤيا ، باب ما جاء في رؤيا النبي صلى الشعليه وسلم .

ولمسلم في أخرى: أعوذ بالله من النار، أعوذ بالله من النار، أعوذ بالله من النار، أعوذ بالله من النار، ثلاث مَرَّاتٍ، فَلَقيهُم مَلَكُ آخرُ، فقال لي: لم تُرَعُ، فَقَصَتُها عَلَى حَفْصة ، فقصَّتُها حَفْصة على النبي وَلَيْكِيْتُون ، فقال النبي عَبِيْكِيْتُون ، فقال النبي عَبِيْكِيْتُون ، فقال النبي عَبِيْكِيْتُون ، فقال الله ، فكان عبد الله لا ينامُ من اللّه لل إلا قليلاً ، هذه رواية البخاري ومسلم .

وللبخاري أيضاً : أنَّ ابنَ عُمَرَ قالِ : رَأَيتُ فِي النَّومِ : كَأْنَّ فِي كَنِّي سَرَقَةً مِنْ حريرٍ ، لا أُهوي بها إلى مكانِ فِي الجنةِ إلا طارت بي إليه ، فَقَصَصْتُها عَلَى حَفْصَةَ ، فَقَصَّتُها حَفْصَةُ عَلَى النّبِي وَلَيْكِيْرٍ ، فقال : إنَّ أَخاكِ رَجَلُ صالحٌ ، أو قال : إنَّ عبد الله رجلُ صالحٌ .

⁽١) هي هنا للتبني ، لا للشرط ، ولذلك لم يذكر الجواب . قال المهلب : إنما فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الرؤيا في قيام الليل من أجل قول الملك هلم ترع » أي لم تمرض عليك النار ، لأنك مستحقها ، وإنما ذكرت بها ، ثم نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحواله ، فلم يرشيئاً ينفل عنه من الفرائش فيدنى من النار ، وعلم مبيته في المسجد ، فمبر ذلك بأنه تنبيه له على قيام الليل فيه .

وفي أخرى له قال: إِنَّ رَجَالًا مِن أُصحاب رسول الله ﷺ كانُوا يَرُونَ الرؤيا على عهد رسول الله ﷺ ، فَيقُصُو نَهَا على رسول اللهِ ﷺ ، فَيقُولُ ۚ فَيُهَا ۚ رَسُولُ اللَّهُ مِنْكُلِيَّةً ۚ [ما شاء الله] وأنا غلامٌ حديثُ السنِّ ، بيتيَ المسجدُ قبلَ أَنْ أَنْكُحَ ، فقلتُ في نفسي : لو كان فيكَ خيرٌ ، لَرَأُ يْتَ مَا يَرَى هُوْ لَاءِ ، فَلَمَّا ا ْضَطَجَعَتْ لَيْلَةً قَلْتُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعَلَّمُ فِي خَيْرًا ، فَأْر نِي رؤيا ، فَبينا أنا كذلك إِذْ جاءني مَلَكان ، في يد كل و احد منهما مِقْمَعةُ حَدَيدٍ ، فحملاني إلى جَهنمَ ، وأنا بينهما أدْعُو الله : اللهم إنِّي أَعُوذُ بكَ من تَجَهَنَّم ، ثم أَرَاني لَقيني مَلَك في يده مِقْمعة من حديد ، فقال : لم تُرَع ، نعم تَشْفَيْرُ جَهِنُمُ ، فَإِذَا هِي مَطُو يَّةٌ كَطَيِّ البِئْرُ ، ولِهَا قُرُونٌ كَقُرُونَ البِئْرُ ('' بينَ كُلِّ قَرْ نَين مَلَكٌ بيده مقمعة من حديد ، وأرى فيهـــــا رجالاً مُعَلَّقينَ بالسَّلَاسل ، رُزُووسُهُم أَسْفَلُهُم ، عَرَفْت ُ فيها رجالًا من قُر يش ، فَانصَر فُو ا بي عن إذات اليمين، فَقصَصْتُها على خَفْصَةَ، فَقَصَّتُها حَفْصَةُ على رسول الله عَلَيْنِهِ فقال رسولُ الله وَيُعَلِينُونَ : ﴿ إِنَّ عَبْدَ الله رَجْلٌ صالح * ، قال نافِعٌ : فلم يَزِلُ بعْدَ ذَلكَ أيكُشُ الصَّلَاةَ.

وفي رواية لمسلم: رأيت ُ في المنام ِ كَأَنَّ في يَدِي قِطْعَةَ إِسْتَبْرَقٍ ، وليس

⁽١) القرون : جمع قرن ، وهو ما يقام على قم البئر من حجارة توضع عليهـا خشة ممترضة لتملق بهـا بكرة الدلو .

مكانٌ من الجنَّة أريدُ إلا طَارَتُ بي إليه ، فَقَصَصْتُهُ على حفصةَ ، فقصَّتُهُ على النبي عَيِّلِيِّةِ ؛ « أَرَى عبدَ اللهِ رُجلًا صالحًا » .

وفي أخرى قال: رأيت على عهد النبي على الله ، ورأيت وطعة إستبرق، فحالي الأريد مكانا من الجنّة إلاطارت بي إليه ، ورأيت كأنَّ اثنين أنياني أرادا أن يَذَهَبَا بِي إلى النَّارِ فَتَلَقَّاهُمَا مَلَكُ فَقَدَالَ : لَم تُرَعْ ، خَلَيا عنه ، فَقَصَتْ حَفْصَة إحدى دُو يَتَي على النبي عَيَّالِينَ ، فقال النبي عَيَّالِينَ : « نعم الرّجل فقصَت حَفْصَة إحدى دُو يَتَي على النبي عَيَّالِينَ ، فكان عبد الله يُصلّى من الليل ، وكانو الميز الون يَقْصُون على النبي عَيَّالِينَ الرقاع النبي عَيَّالِينَ الرقاع النبي عَيَّالِينَ الله الله السابعة من العشر الأواخر بعني ليلة القدر _ فقال النبي عَيَّالِينَ ؛ « أَرَى رُوْيَاكُمْ قَدَد تَو اطَالَت في العشر الأواخر » . الأواخر ، فن كان مُتَحَرِّيا ، فَلْيَتَحَرَّها في العشر الأواخر » .

هكذا أخرج الحميدي هذا الحديث في مسند حَفْصَةً ، وجعله حديثاً واحداً كما سَرَدْناهُ ، وكأ أنهُ حديثان ، لأن المنامَين في مَعنيَين .

أحدهما : ذكر الملككين والنَّار، والآخر : ذكر السَّرَقةِ الحرير والجنة. إلا أن يكون حيث اشتملت هذه الرواية الأخيرة على المعنيين جعله محديثاً واحداً ، فَنَعَمْ ، ولذلك أقتَدَيْنا به ، فذكرناه حديثاً واحداً كماذكر ('' ·

⁽١) البخاري ٢٠/٥٥٣ في التعبير ، باب الاستبرق ودخول الجنة في المنام ، وناب الأمن وذهـــاب الروع في المنام ، وناب الأخذ على اليمين في النوم ، وفي المساجد ، باب نوم الرجال في المسجد ، وفي التهجد ، باب فضل قيام الليل ، وناب من تعار من الليل قصلي ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عبدالله بن عمر، ومسلم رقم (٧٧ ٤ ٢) و (٧٩ ٤ ٢) في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عبد الله ين عمو .

أشرح الغربب

- (سَرَ قَةً)السَّرَ قَةُ [بفتحتين] : الحرير ، وجمعها : سَرَقُ .
 - (لَمْ تُرَعُ): أي لم تفزع .
 - (أُنْهُوَى) بيده الى الشيء : مَدَّهَا إليه ليأُخذَهُ .
- (مِقْمَعَةُ) المِلْقُمَعَةُ : واحدةُ المَقَامِع ِ، وهي سِياطُ 'تَعمَل' من حديد رُوُو سُها معْو جَدُّ.
 - (شَفَيرُ جَهَنَّمَ) شَفيرُ الْوَادي : جَانِبُهُ وَحَرْ فُهُ .
 - (إِسْتَبْرَق) الإِسْتَبْرَقُ: مَا غَلْظَ مِن الديباج.
- (تَوَاطَأَتُ) المواطأَةُ : الموافقةُ ، كَأَنَّ كُلاَ منهما وَطِئ ما وطئه الآخر .
 - (مُتَحَرِّياً) التَّحَرِّي : الْقَصْدُ وطلبُ الشِّيءِ بجدْ واجتهاد ٍ .

الله على الله على الله على الله على الله عنهما) قال: إنَّ رجُلاَ أَتَى رَسُولَ الله عَلَيْنَا أَلَهُ مَ قَالَ: يارَسُولَ الله ، إني رأيت الليلة في المنام: كَانَّ ظُلَّةً تَنْطِفُ السَّمْنَ والعَسَلَ ، وأرى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ منها بأيديهم ، فألمنت خُثرُ (أ) والمُسْتَقِلُ ، وإذا بِسَبَب واصل من الأرض إلى السهاء ، فأراكَ أَخَذْتَ به وَجُلْ آخَرَ فَعَلَا بِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ به وجل آخرُ ، أَخَذْتَ به وَجُلْ آخَرَ فَعَلَا بِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ به وجل آخرُ ،

 ⁽١) قال العيني : هو مرفوع على الابتداء وخبره محذوف .أي : فنهم المستكثر في الأخذ ، أي : يأخذ كثيراً ، و « المستقل » أي : ومنهم المستقل في الأخذ ، أي : يأخذ قلبلاً

فَا نَقَطَع به، ثم وُصِلَ له فَعَلا، فقال أبو بكر : يارسولَ الله ، بـأبي أنتَ ، والله لَتَدَعَني فَأَعْبُرهَا ، فقال النبي عَيَّلِيَّة : • أَعْبُرها ، ، قال أبو بكر : أَمَّا الظَّلَة ، فَظَلَّة الإسلام، وأمَّا الذي يَنْطِف من العسل والسَّمْن، فالقرآن : حلاو تُهُولِينه . وأمَّا النبي عَنْفُ النَّاسُ من ذلك ، فالمستكثر من القرآن والمستقل ، وأمَّا السَّبَبُ الواصل من الساء إلى الأرض ، فالحق الذي أنت عليه ، تأخذ به وجل آخر فيعلو به ، ثم يوصل له فيعلو به ، فأخر فيعلو به ، ثم يأخذ به وجل آخر فيعلو به ، ثم يؤخل به يوصل له فيعلو به ، فأخبر في يارسول الله ، بأخي أنت ، أصبت ، عام أخطأت ؟ قال النبي عَلَيْنَة : « أصبت بعضاً ، وأخطأت بعضاً ، وأخطأت ، قال : « لا تقسم " . فوالله لتُحَدَّثَني بالذي أخطأت ، قال : « لا تقسم " .

وفي رواية قال:جاء رُجلٌ إلى النبي مَيَّلِلَةٍ مُنْصَرَفَهُ مَن أُحْدِ ، فقال: يارسول الله، إنِّي رأَيتُ اللَّيْلَةَ...وذكر الحديث بمعناه.

وفي رواية عن أبن عباس _ أو أبي هريرة _ وكان مَعْمَر ٌ يقولُ أَحِياناً: عن ابن عباس، وأحياناً: عن أبي هريرة .

وفي رواية : أنَّ رسولَ اللهِ عَيْنِيْنَ كَانَ مِمَّا يقولُ لأصحابِه : مَنْ رأَى مَنْ رأَيتُ وَيَا فَلْيَقُصَّها أَعْبُرُها ، قال : فجاء رجل ، فقال : يارسولَ الله ِ ، رأيتُ طُلَّةً _ وذكر نحوه · أخرجه البخاري و مسلم .

وأخرج الترمذي وأبو داود الرواية الأولى ، و جَعَلاً هُ عَن ابنِ عباسٍ عِن أَبِي هريرة .

وأخرجه أبو داود أيضاً في رواية أخرى عن ابن عباس عن النبي عَيْلِيْنَةُ وَرَادُ فِي آخرِهُ : فأَ بَى أَن يُخِبرَهُ (١)

[شرح الغربب]:

(ظُلَّة) الظُّلَّةُ : كالسحابة ، تظلُّ مَنْ تحتها .

(تَنْطفُ) أي: تَقْطُرُ .

(يَتَكَفَّفُونَ) التَّكَفَّف : مدُّ الأَيدي للأخذ، أي: يأخذون بأَكْفُهم. السَّبَب: الحَبْل ، وكل ما يتول به إلى ما يتعذَّر الوصول إليه، فهو سَببٌ .

(فَاعْبُرِهَا) عَبَرْتُ الرؤيا وَعَبَّرْتُهَا ـُعَفَفَا وَمُثَقَّلًا ـ أَعْبُرُهَا[وأَعَبِّرُهَا] عَبْراً وَتَعْبِيراً : إِذَا أَخْبَرْتَ بما يؤولُ إليه أَمْرُها .

الله عنها) قالت: رأيت ثلاثة أثمار سقطن في ُحجر تي ، فلما تو ُفي رسول الله عنها عنها أحد أمار ي فلما تو ُفي رسول الله عنها بعد أمار في بيتي ، قال أبو بكر : هذا أحد أمارك ، وهو خير ها . أخرجه الموطأ (٢) .

⁽۱) البخاري ۱۹۸۱ و ۳۸۰ و ۳۸۱ في التعبير ، باب من لم ير الرؤيا لأول عابر ، وباب رؤيا الليل ، ومسلم رقم (۲۲۹۱) في الرؤيا ، باب تأويل الرؤيا ، والترمـذي رقم (۲۲۹۱) في الرؤيا ، باب ما جاء في رؤيا التي صلى الله عليه وسلم ، وأبو داود رقم (۲۳۲۱) في الستة ، باب في الحلفاء ، وابن ماجة رقم (۳۹۱۸) في الرؤيا ، باب تمبير الرؤيا ، والدارمي في سننه ۲۸/۲ و ۲۸/۲ في الرؤيا ، باب في القمس .

⁽٣) ٢٣٣/١ في الجنائر ، باب ما جاء في دفن الميت عن يحيى بن سميد ، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فذكره ،ورجاله تقات ، إلا أن يحبى بن سميد لم يدرك عائشة ، فهو منقطم .

الله عَلَيْ الله عَلَيْ رَضَيَ الله عَنْهَا) قالت : أسئل رسولُ الله عَلَيْكِ الله عَلَيْكِ وَانه مات قبل أَن تظهر، عَنْ وَرَ قَةَ ؛ فقالت له خديجة : إنه كان قد صدً قك وإنه مات قبل أَن تظهر، فقال رسولُ الله عَلَيْكِ : أُر يتُه في المنام وعليه ثياب بياضٍ ، ولو كان من أهل النّار لكان عليه لِباس عَيْرُ ذلك . أُخرجه الترمذي (۱۱).

الله عنها): أنَّ رسول الله عنها): أنَّ رسول الله عنها): أنَّ رسول الله عنها) أنَّ رسول الله عنها كالمُورِ أَسِي أَعْلَ أَنْ اللهُ عَنْهَا اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ عَنْهُ اللهُ اللهُ

وفي رواية : أنَّ أَعْرابِياً قال : يا رسولَ الله ، رأيتُ في المنام كأنَّ رأسِي ضربَ فَتَلَادِتُ ، فَالَّسَدَدَتُ فِي أَثْرِهِ ، فَقَالَ رسولُ اللهِ عَيَّظِيَّةِ ؛ لا تَحَدَّثُ الناسَ بِتَلَعَبُ الشَّيطانِ بِكَ فِي مَنامِكَ ، وقال : سمعت رسولَ الله عَيَّظِيَّةِ بَعد يَخطُبُ ، فقال : لا يُحَدِّ ثَنَّ أَحد كُم بِتَلَعْبِ الشيطانِ بهِ في منامه . وَادَ فِي روايةٍ : فَضَحِكَ النبي عَيَظِيَّةٍ . أخرجه ومسلم ""

⁽١) رقم (٢٨٩) في الرؤيا ، باب ما جاء في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عبان بن عبد الرحمن ، عن الرهري ، عن عروة عن عائشة ، وقال : هذا حديث غريب، وعبان بن عبد الرحمن ليس عند أهل الحديث بالقوي . نقول : وقد قال الحافظ في « التقريب » : متروك ، وكذبه ابن ممين . وأخر جه ايضاً حد من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة أن خديجة سألت النبي صلى الله عليه عن ورقة بن نوفل ، فقال : قد رأيته ، فرأيت عليه نياباً بيضاً ، فأصبه لو كان من أهل النار ، لم يكن عليه نياب بيض » وابن لهيمة سيء الحفظ .

⁽٢) رقم (٢٣٦٨) في الرؤيا ، باب لا يخبر بتمل الشيطان في المنام

[شرح الغربب]:

(فَاشْتَدَدْتُ) عَدَوْتُ مِن الشَّدِّ : وهو العَدْوُ .

المهاجِرُونَ ، طَارَ لَنا عُثَانُ بنُ مَظْعُون فِي الشَّكْنَى ، فا شتكى ، فَمَرَ ضناهُ اللهاجِرُونَ ، طَارَ لَنا عُثَانُ بنُ مَظْعُون فِي الشَّكْنَى ، فا شتكى ، فَا شتكى ، فَمَرَ ضناهُ حتى تُونُ فِي ، ثم جَعلناهُ فِي أثوابهِ _ وذَكَرَتِ الحديثَ _ قالت : فَنِمْتَ فَرَأَتِ الحديثَ _ قالت : فَنِمْتَ فَرَأَيْتُ لِعَثَانَ عَيْنَا تَجُري ، فَأَخْبُرتُ رسولَ الله عَيْشِيَةٍ ، فقال : ذَ لِكَ عَمَلُهُ فَرَايِّتُهُ ، فقال : ذَ لِكَ عَمَلُهُ يَجْري لَهُ وَأَخْرَجِهِ البخاري (۱).

[شرح الغربب] :

(طَارَ لَنَا) كذا: أي حصل لنا ، وجرى سَهْمُنَا ، وقـد تقدمُّ ذكرها آنفاً .

(فَمَرَّضْنَاه) تَمريضُ العليل : معالجتُه وتدبيرهُ في مرضه .

⁽١) ٣٤٦/١٣ في التعبير ، باب رؤيا النساء ، وباب العين الجارية في المنام ، وفي الجنائز ، باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفنه ، وفي الشهادات ، باب القرعة في المشكلات ، وفي فضائل أصحاب الذي صلى الله عليه وسلم ، باب مقدم الذي صلى الله عليه وسلم وأصحابه المدينة .

الكناب التفليس

وفي رُواية : قال في الرَّ جلِ الذي يَعْدَمُ إذَا 'وَجَدَ عَنْدَهُ المَتَاعُ ولمَ يُفرُّ قُهُ : إنَّهُ لصاحبه ِ الذي باعهُ ·

وفي أُخرى قال: إذا أفلس الرجل ، فوجد الرجل متاعه بعينه ، فهو أحق به منالغرماء . وفي أُخرى : فوجد عنده سلعته بعينها .

هذه رواية البخاري ومسلم .

وفي رواية الموطأ والترمذي وأبي داود: أثميا رجل أفلس، وأدرك الرجلُ ما لهُ بعينه، فهو أحقُّ به من غيره.

فال الموطأ: ما لهُ ، وقال أبو داود: متاعَهُ ، وقال الترمذي: سلعتُهُ · وأخرجه الموطأ وأبو داود أيضاً عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث

⁽١) يعم من كان له مال عند الآخر بقرض أو بيع ،وإن كانت قد وردت أحاديث مصرحة بلفظ البيع. لأن الحاص الموافق للمام لا يخصص العام عند جاهير العلماء .

⁽٢) أما إذا وجده وقد تغير بصفة من الصفات أو بزيادة أو نقصان ، فإنه ايس صاحب، أولى به ، بل يكون أسوة الغرماء .

ابن هشام عن النبي وَلِيْكُنِي ، ولم يذكر أبا هريرة (١١) .

وهذا لفظ الموطأ: قال أبو بكر : إن رسولَ اللهِ مَيَّظِيِّةٍ قال : • أَيُما رَجُل باع • تَاعاً ، فأَفلس الذي ابتاعه من ممنه ، ولم يقض الذي باعه من ممنه شيئاً، فوجده بعينه ، فهو أحق به ، وإن مات الذي ابتاعه ، فصاحب المتاع فيه أسوة الغر ماء (٢) .

و لفظ ُ أبي داود مثله ، وله في أخرى عن أبي بكر أيضاً نحوه ، وزاد: وإنكان قضى من ثمنها شيئاً ، فما بقى فهو أسوةُ الغُرماءِ .

وله في أخرى عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة نحوه، وقال: فإن كان قضاهُ من ثمنها شيئاً، فما بتي فهو أسوة الغرماء، وأثما امرى وهلك، وعنده متاع امرى و بعينه، اقتصى منه شيئاً أو لم يقتض ، فهو أسوة الغرماء. وأخرج النسائي نحواً من هذه الروايات (٣).

⁽١) وقد وصله أبو داود رقم (٢٢ه٣) وسنده صعيع .

⁽٢) قال اللكنوي في « التعليق الممجد »ص: ٤٣: ومذهب الحنفية فيذلك أن صاحب المتاع ليس بأحق لا في الحوت ولا في الحياة ، لأن المتاع بعد ما قبضه المشتري صار ملكاً خاصاً له ، والبائع صار أجنبياً منه ، كسائر أمواله ، فالفرماء شركاء للبائع فيه في كاتا الصورتين ، وإن لم يقبض ، قالبائع أحق ، لا ختصاصه به ، وهذا معن واضح لولا ورود النص بالفرق ، وسلفهم في ذلك علي ، فإن تتادة روى عن خلاس من عمرو عن علي أنه قال : هو أسوة الفرماء إذا وجدها بعينها ، وأحاديث خلاس عن علي ضعيفة ، وروي مثله عن إبراهم النخعي .

⁽٣) البخاري ٥/٧؛ في الاستقراض ، باب إذا وجد ماله عند مفلس في البيسم والقرض ، ومسلم رقم (٣) البخاري و٧/٠ في المساقساة ، باب من أدوك ما باعه عند المشتري وقد أفلس ، والموطأ ٢٧٨/٠ في البيوع ، باب ما جاء في إفلاس الفريم ، والترمذي رقم (١٣٦٣) في البيوع ، باب ما جاء إذا =

[شرح الغربب] :

(أَفْلَسَ) الرجل : إذا لم يبق له مال ، ومعناه: صارت دراهمه فلوساً وزيوفا ، ويجوز أن يراد : صار إلى حال يقال : ليس معه فلس .

الله عنه) قال : قال :

[شرح الغربب]:

(عَيْنُ ماله ِ)عَيْنُ المال : نفسهُ وذاتُهُ .

(أُسُوَة) الْأُسُوةُ: القدوة، يعني: أَنَهُم في المَــــال المُوجود للمفلس سواء، لا ينفرد به أحدهم دون الآخر .

⁼ أفلس للرجل غريم ، وأبو داود رفم (٢ ٥ ٥ ٣) و (٣ ٥ ٢٠) و البيوع ، باب في الرجل يبتاع المبيد ، والنساقي ٧ / ٢ ٣ في البيوع ، باب الرجل يبتاع فيفلس ، وابن ماجة رقم (٢ ٣ ٥ ٢) و (٢ ٥ ٣ ٢) في الأحكام ، باب من وجد متاعه بعينه ، وقال الترمذي: مديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، وهو قول الشافعي وأحد وإسحاق . وقال بعض أهل العلم : هو أسوة الفرماء ، وهو قول أهل الكوقة . وراجع شرح هــــذا الحديث في « عمدة القاري » ٢/٣ ه ، ٩ ه و « فتح الباري » ٧/٥ ؛ ، ٩ ٤

⁽١) أبو داود رقم (٣٠٣١) في البيوع ، باب الرجل يأخذ حقه من نحت يده ، والنسائي ٣١٣/٧ و ي ٣١ في البيوع ، باب الرجل يبيع السلمة فيستحقها مستحق ، وإسناده ضعيف .

فقال رسول الله عِيَّالِيَّةِ: « تَصَدَّقُوا عليه ، فتصدُّق الناسُ عليه ، فلم يبُلُغُ ذلك وفاء دَيْنِهِ ، فقال رَسُولُ الله عَيَّالِيَّةِ لغُرمانه : خُذُوا ما وَجدُّتُمْ ، وليس لكم إلا ذلك » أُخرجه الجماعة إلا البخاري والموطأ "" .

الله على الرّف المزنى رحمه الله عمر بن عبر الرحمى بن دلاف المزنى رحمه الله عن أبيه ، أنَّ رَجُلا مِنْ جُمَيْنَةَ كَانَ [يسبق الحاج في يَشْتري الرَّواحِلَ فَيُغالي بها أمَّ يُسْرِ عُفي السَّيْرِ فَيَسْبِقُ الحاجَّ فَأَفْلَسَ ، فَرُفِعَ أَمْرُهُ إِلَى عمر [بن الحطاب] فقال : أمَّا بعدُ ، أيها الناسُ ، فإنَّ الْأسيفِع - أسيفِع بُجهَيْنَة - رَضِيَ مِن دِينِهِ وأَما نتهِ أَنْ يُقَالَ : سَبَقَ الحاجَ ، ألا وإنَّهُ قد ادَّانَ مُعْرِضاً ، فأصبَحَ قَدْ رِينَ بهِ ، فمن كان له عليه دَيْنُ ، فليأ تنا بالغداة ، أفرجه الموطأ (٢) . أخرجه الموطأ (٢) .

⁽۱) مسلم رقم (۲۰۰۱) في المساقاة ، باب استحباب الوضع من للدين ، والترمـــذي رقم (۲۰۰۱) في الركاة ، باب ما جاء فيمن نحل له الصدقة ، وأبو داود رقم (۲۲۹) في البيوع ، باب وضع الجائحة، والنساقي ۷/۲۰۰۷ في البيوع ، باب وضع الجوائع و ۳۱۳ ، باب الرجل يبتاع فيفلس ، وأخرجه اب ماجة رقم (۲۰۳۱) في الأحكام ، باب تفليس المدم والبيع عليه لفرمائه ، وأحمد في مسنده ۳۲۳ . قال النووي : وفي الحديث التعاون على البر والتقوى ، ومواساة المحتاج ومن عليه دين ، والحث على الصدقة عليه ، وأن المسر لا تحل مطالبته ولا ملازمته ولا سجنه ، وبه قال الشاقعي وما لك وجهورهم. وحكى عن ابن شريع حبسه حتى يقفي الدين ، وإن كان قد ثبت إعساره ، وعن أبي حنيفة ملازمته و

[شرح الغربب] :

(الرَّواحِلُ) جمع راحلة ، يعني الإِبل

(أُسَيْفِعُ) تصغير أَسْفَع ، والسَّفعَةُ في اللون : السواد .

(قَدِ ادَّانَ) أَدَ نُتُ الرجلَ ، وداينْتُهُ : إذا بعتَ منه بأجل ، وادَّ نتُ منه : إذا اشتريتَ منه إلى أجل .

(مُعْرِضاً) المُعْرِضُ هاهنا بمعنى : المعترض ، أي : اعترض لكل من يُقرِ ضُهُ. يقال: عرض لي الشيء وأعرض وتعرَّض واعترض بمعنى واحد. وقيل : معناه : ادًانَ مُعْرِضاً عَنْ يقول له : لا تستدن ، فلا يقبل .

⁼ ومن تابعه . وقال ابن أبي شيبة : عن عبد الله بن إدريس عن العمري ، عـن عمر بن عبد الرحمن ابن دلاف عن أبيه عن عمه بلال بن الحارث المزني – فذكر نحوه - ، وقال البخاري في « تاريخه » : عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف بن المزني المدني . روى عن أبي امامة ، وسم أباه . وأخرج البيهمي القصة من طريق مالك ، وقال: رواه ابن علية عن أيوب قال : « نبئت عن عمر »

قال الحافظ: وقد رواه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب ، قال « ذكر بعضهم : كان رجل من جبينة ... » فذكره بطوله ، ولفظه « كان رجل من جبينة يبتاع الرواحل فيغلي بها ، فدار عليه دين حتى أفلس ، فقام عمر على المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : ألا لا يفر نسكم سيام رجل ولا سلاته ، ولكن افظر وا إلى صدقه إذا حدث ، وإلى أمانته إذا التمن ، وإلى ورعه إذا استغنى بم قال ب : ألا إن الأسيفع – أسيفع جبينة – فذكر نحو سياق مالك » قال عبسد الرزاق : وأخبرنا ابن عيينة، أخبرني زياد عن ابن دلاف عن أبيه مثله . وروى الدار قطني في غرائب مالك من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف عن أبيه عن جده ، قال : قال عمر : فذكره غو سياق أيوب ، إلى قوله « استغنى » ولم يذكر بعده من قصة الأسيفع ، وقال : رواه ابن وهب عن مالك ، ولم يقل في الإسناد : عن جده .

وقيل: معناه: أُخذ الدُّ يْنَ معرضاً عن الأداء.

(قد رين به) رين به: أي: أحاطبه الرئين ، كأنَّ الدَّينَ قد علاهُ

وغطَّاهُ . يقال : رينَ بالرجل ر°يناً : إذا وقع فيما لا يستطيع الحرُّوج منه .

(َحَرِبُ) الحَرِبُ بسَكُونَ الراء : معروف ، يعــــني : أَنه يعقبُ الخَصومة والنزاع ، وبفتح الراء : السَّلْبُ والنَّهِبُ . والله أعلم .

مَنِ ٱقْتَضَى حَقَّهُ قَبْلَ أَنْ يُفْلِسَ غَرِيُمهُ شَيئاً ، فهو له . أخرجه (۱) .

الكنا<u>ب</u>لسابع في تَنْي المونت

وفي رواية قال أنسُّ: لَوْ لا أنَّ رسولَ الله ﴿ قَالَ : لا يَسَمَنَّ يَنَّ أَحدكُمُ (١) لم يذكر من أخرجه وهو في سنن البيهمي ٦/٦ ؛ ورجاله تقات . الموتّ ، لتَمَنَّيْتُهُ . أخرجه الجماعة إلا الموطأ ('').

الله عنه) أنَّ رسولَ الله عَيْكِيْةِ وَمِرَ مَ مِنْ مِنْ الله عنه) أنَّ رسولَ الله عَيْكِيْةِ قَالَ : « لا يَتَمَنَّينَ أُحدُكُم الموتَ ، إِمَّا نُحْسِناً ، فَلَعَلَّهُ يَزْدادُ ، وإِمَّا مَسِيئاً ، فَلَعَلَّهُ يَشْعُتُبُ . . هذه رواية البخاري والنسائي .

وأخرجه مسلم قال: لاَيتمَنَّينَ أحدُكمُ الموتَ، وَلا يدْعُ بهِ من قَبْلِ أَنْ يأْتِيَهُ ، إنَّهُ إذا ماتَ انقَطَعَ عَمُلهُ (٢) ، وإنه لايزيدُ المؤمِنَ عُمُرُهُ إلا خَيْراً (٣). [شرح الغربب]:

(يَسْتَعْتَبُ) استَعْتَب الرجل : إذا استقال من شيء فعله ، أو قاله ، يقال: عَتَبَ عليه يعْتَبُ : إذا وجد عليه ، فإذا فاوضه فيا عتب عليه فيه، قيل: عالبه ، فاذا رجع إلى مَسَرَّتِهِ : فقد أُعتب ، والاسم العُتْبَى ، وهو رجوع ما للعتوب عليه إلى ما يُرضي العاتِب . والله أعلم .

⁽۱) البخاري ۱۰۷/۱۰ و ۱۰۸ في المرضى ، باب تمني المريض الموت ، وفي الدعوات ، باب الدعاء بالموت و الحياة ، ومسلم رقم (۲۲۸) في الذكر والدعاء ، باب كراهة تمني الموت ، والترمذي رقم (۹۷۱) في الجنسائر ، باب في النهي عن تمني الموت ، وأبو داود رقم (۳۱۰۸) و (۳۱۰۹) في الجنائر ، باب كراهية تمني الموت ، والنسائي ٤/٣ في الجنائر ، باب تمني الموت .

⁽٢) قال النووي : هكذا هو في بعض النخ « عمله » وفي كثير منها « أمله » وكلاهما صحيح ، لكن الأول أجود ، وهو المكرر في الأحاديث - والله أعلم .

⁽٣) البخاري ١٠٠/٠٠ و ١٠٠ في المرضى ، باب تمني المريض الموت ، وفي الرفساق ، باب القصد والمداومة على العمل ، ومسلم رقم (٢٦٨٣) في الذكر والدعاء ، باب كراهة تمني الموت ، والنسائي ٢/٤ و ٣ في الجنائز ، باب تمني الموت .

الله عنه) عن أبيه قال: قـال رسولُ الله عنه) عن أبيه قال: قـال رسولُ الله عنه) عن أبيه قال: قـال رسولُ الله عَلَيْكِيْنَ : « لِيَنْظُرَنَّ أَحَدُكُمُ الذي يتمنَّى ، فإ به لايدري ما يُكتَبُ له من أُمنيَّته ، أخرجه الترمذي (١).

على خَبَّابٍ وقد اكْتُوى في بطنه و فقال: ماأَعلمُ أحداً من أَصْحابِ رسول الله على خَبَّابٍ وقد اكْتُوى في بطنه و فقال: ماأَعلمُ أحداً من أَصْحابِ رسول الله على خَبَّالِيَّة وَمَا الله على عهد رسول الله على عهد أن نتَمنَّى الموت لتَمنَّى الموت لتَمنَّى الموت لتَمنَّى الموت لتَمنَّى الموت لتَمنَّى الموت لتَمنَّى الموت لله على عهد الله على الله على عهد الله على عهد الله على الله على الله على الله على عهد الله على اله الله على الله

وفي رواية : أُتيننا خَبَّاباً نَعودُهُ ـ وقد اكتوى سَبْع كيَّاتٍ ـ فقال : لقد تطَاوَلَ مَرَضِي ، ولو لا أُنِّي سمعت رسول الله عِيْظِيَة يقول : « لا تَمَنَّوا الموت لتمنَّيثُه م وقال : « أيو جَرُ الرَّجلُ في نَفقَتِهِ كُلِّها إلا التُّرابَ ، أو قال : « في البناءِ » · أخرجه الترمذي (٢).

وفي رواية النسائي ": قال قيْسٌ: دُخلتُ على خَبَّابِ ـ وقد اكتوَى في بطْنِهِ سَبْعاً ـ وقال: لَوْ لا أَنَّر سولَ الله ﷺ نهانا أَنْ ندْعُوَ بالموت لدعوتُ به.

⁽١) رقم (٣٦٠٥) في الدعوات ، باب تحسين الأمنية ، وإسناده حسن ، وحسنه الترمذي .

⁽٢) رفم (٩٧٠) في الجنائز ، باب النهي عن تمني الموت و (٩٤٨) في صفة القيامة ، باب النهي عـن تمني الموت . وإسناده حسن ، وقال الترمذي ، حديث حسن صحيح .

⁽٣) ٤/٤ في الجنائز ، باب الدعاء بالموت ، وإصناده صحيح، وقد أخرج هذه الرواية أيضاً البخاري في صحيحه مدار الدعاء بالموت والحياة ، وفي الدعوات ، باب الدعاء بالموت والحياة ، وفي الرقاق ، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ، وفي التمني ، باب ما يكره من التمني ، ومسلم رقم (٢٦٨١) في الذكر ، باب كراهة تمني الموت لفر نزل به .

ترجمة الأبوابِ التي أُولها تاءٌ ، ولم ترد في حرف التــاء

- (التسعير) في كتاب البيع ، من حرف الباء .
- (التُلبيةُ (١)) في كتاب الحج، من حرف الحاء.
 - (التمتع) في كتاب الحج ، من حرف الحاء .
 - (التَّحَلُّل) في كتاب الحج ، من حرف الحاء .
- (التقصير) في كتاب الحج، من حرف الحاء.
- (التعزير) في كتاب الحدود ، من حرف الحاء .
- (التسبيح والتهليل) في الدعاء ، من حرف الدال .
 - (الترجيل)في الزينة ، من حرف الزاي .
 - (تقليم الأظفار) في الزينة ، من حرف الزاي .
- (التعاضُد والتساعد) في كتابالصحبة ، من الصاد.
 - (التوقير) في كتاب الصحبة ، من حرّف الصاد .
 - (التَّثَاوُب) في كتاب الصحبة من حرف الصاد ٠
 - (التيمم) في كتاب الطهارة ، من حرف الطاء .
 - (التماثم) في كتاب الطب ، من حرف الطاء .
- (تُوْبَةُ كُعْبِ بنِ مالكِ) في سورة التوبة ، من حرف التاء .

⁽١) في نسحة أخرى (التطيب والتلبية) .

بسطيلة والرخم زالرحيم

حرف الثاء

وفيد :

كتاب الثناء والشكر

الله عنه) قال : قال رسولُ الله عنه) قال : قال رسولُ الله عنه) قال : قال رسولُ الله عَمَّا وَ مَنْ صُنعَ إليه مَعْرُوفٌ ، فقال لفَاعِلهِ : جَزاكَ الله خَيْراً ، فقد أَبلغ في الثَّناء » . آخرجه الترمذي ('' .

الله عنها) قال: قال رسول الله عنها) قال: قال رسول الله عنها) قال: قال رسول الله عنها وأغطي عطاة فَلْيَجْزِبه إِنْ وَجَدّ، وإِنَ لَمْ يَجِد فَلْيُثْنِبه، فإنَّ من أَعْطِي عَطاة فَلْيَجْزِبه إِنْ وَجَدّ، وإِنَ لَمْ يَجِد فَلْيُثْنِبه، فإنَّ من أَثْنَى به فَقَدْ شَكَرَهُ، ومن كَتَمَهُ فقد كفَرَهُ، ومن تَعَلَّى بما لم يُعطّ، كان كلابس تُونْ قَدْ ذُورٍ ». هذه رواية الترمذي.

وأخرجه أبو داود إلى قوله : • فقد كَفره » .

ولأبي داود أيضاً قال: قال النبي ﷺ: « مَنْ أُبلِيَ فَذَكْرَهُ فقد دُ شَكَره ، وإنْ كَتْمَهُ فقد كَفَره ، "".

⁽١) رقم (٢٠٣٦) في البر والصلة ، باب ما جاء في المتشبع بما لم يعطه، وإسناده نوي ، وقد حسنه الترمذي .

⁽٢) حديث حسن وهو عند الترمذي رقم (٢٠٣٥) في البروالصلة ، باب ماجاء في المتشبع بما لم يعطه=

[شرح الغربب] :

(فلْيجْز بهِ) أي: فليكافئه بمثله .

(كَفَرَهُ) كُفُرانُ النَّعْمَةِ: جَحْدُهـ].

(كَلا بسِ ثَوْ بَيْ زُورٍ) إِنمَا شَبَّه المتحلي بما ليس عنده ، بلابس ثوبي الزور ، أَي : بثوب ذي زورٍ ، وهو الذي يُزَوِّرُ على الناس ، بأن يتَزَيَّا بِزيَّ أَهلِ الزَّهْدِ ، ويلْبَسَ ثيابَ أهلَ التَّقَشُف دِياء ، أو أَنَه يُظهِرْ أَنَّ عليه ثَوْ بَيْنِ ، وليس عليه إلا ثوب واحد .

وقـــال الأزهري: لابسُ تُونَيَ الزُّورِ: هو أَنْ يخيطَ كُمَّا على كُمْرٍ، فيُظْهِرِ لمن رآه: أَنَّ عليه قميصين، وليس عليه إلا قميصٌ واحدٌ له كُمَّانُ من كل جانب.

(مَنْ أُنْ بَلِيَ) الإِبلاءُ : الإِنعام ، يقال ، أَنْلَيْتُ الرجل ، وأَبلَيْتُ عنده بلاء حسناً .

الله عنه) أَنَّ رسولَ الله عَلَيْ الله عنه) أَنَّ رسولَ الله عَلَيْنِهِ قَالَ : « لايشُكُرُ الله مَنْ لايشُكُرُ النَّاسَ (۱) » .

⁼ وحسنه ، وأبي داود رقم (٣٨١٤) و (٤٨١٤) في الأدب ، باب شكر المعروف ، وصعمه ابن حبان رقم (٣٠٧٣) وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» رقم (٢١٥) .

⁽١) قال ابن العربي: روي برفع لفظ الجلالة ، و « الناس » ومعناه : من لا يشكر النـاس لايشكر الله ، وبنصبها ، أي : من لا يشكر الناس بالثناء عليهم بما أولوه ، لايشكر الله ، فإنه أر بذلك عبيده ، أو من لا يشكر الناس كهن لا يشكر الله ، وهــن شكره كمن شكره ، وبرفع « الناس » ونصب لفظ الجلالة وبرفع لفظ الجلالة ونصب « الناس » . ومعناه : لايكون من الله شكر إلا لمن كان شاكر اللناس، وشكر الله : زيادة النعم وإدامة الحير والنفع منها لدينه ودنياه .

وفي رواية عنه قال: « مَنْ لمْ يشْكُر النَّاسَ لَمْ يشْكُر اللهِ » . أخرج الأولى أبو داود ، والثانية الترمذي(١) .

وقوله: « لايشكر الله من لايشكر الناس ، معناه: أَنَّ كُلَّ مَن كَانَ مَنْ طبعه وعادته كفران نعمة الناس، وترك الشكر لهم ، كان من عادته كفر نعمة الله ، وترك الشكر له .

. وقيل: معناه: أن الله لايقبلُ شكر العبدعلى إحسابِه إليه ، إذا كان العبد لايشكر إحسانَ الناس ،ويكفُر معروفهم ، لاتصالِ [أَحدِ] الأمرينِ بالآخر .

الله عنه) أَنَّ رسولَ الله عنه إلى الله عنه أَخْرَجُهُ الترمذي (١٠).

الني عنه) قال : لما قدمَ الني مالك رضي الله عنه) قال : لما قدمَ الني مؤللة المدينة ، أتاه المهاجرونَ فقالوا : يارسولَ الله ، ما رأينا قوماً أبدلَ من كثير ، ولا أحسَنَ مواساةً من قليل ، من قوم نزَلنا بين أظهُرهم ، لقد كَفَوْنا المُؤْنَة ، وأشركونا في الْمَهْنا ، حتى لقد خفنا أَن يذَهَبُوا بالأَجْرِكُلِّهِ ، قال :

⁽١) أبو داود رقم (٨١١) في الأدب ، باب في شكر المعروف ، والترمذي رقم (ه ه ٩) في البر والصلة ، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك ، وإسناده صحيح ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح . وأخرجه أحد ٨/٨٥٢ ، ٩٥٩ ، ٣٠٣ ، ٣٨٨ ، ٢٤١ ، ٢٩٤ .

⁽٣) رقم (١٩٠٦) وحسنه، وفي سنده عطية وهو ضعيف: لكنه بمعنى الذي قبله ، وأخرجه أحد ٣٧/٣ و ٧٠ وأخرجه أحد ٣٧/٣ و ٧٠ و و ٣٠ والأشعث بن قبس عند أحد أيضاً ه/٢١ ، ٣١٠ ، ٣١٠ .

لا ، مادَعُونُتُمْ الله لهم ، وأَثْنَيْتُم عليه ، .

هذه رواية الترمذي .

واختصره أبو داود وقال: إنَّ المهاجرين قالوا: يا رسولَ الله ، ذهب الأَّنصار'بالأُ جرِ كلِّه، قال: لا ، ما دَعُو ُ تُم الله لهم وأَثنيتم عليهم ، (١).

الله عنه) أَنَّ رَسُولَ الله عَنْهِ) أَنَّ رَسُولَ الله عَنْهِ عَلَيْكِيْهِ عَلَيْكِيْهِ عَلَيْكِيْهِ عَلَيْكِيْهِ عَلَيْكِيْهِ اللهِ عَلَيْكِيْهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْكِيْهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْكِيْهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْكِيْهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلِي عَلَيْهِ عَلَيْهِه

[شرح الغربب] :

(الطَّاعِمُ) الآكل ، يقال : طَعِيمَ يَطْعُمُ 'طَعْماً ، فهو طَاعمٌ : إذا أَكُلَ ، أو ذَاق .

الله عنه) أَنَّ رسولَ الله عَلَيْ قَالَ : « مَنْ أَسْدَى إِليه أَخُوه معروفاً ، فقال له : جزاكُ الله خيراً ، فقد أبلغ في الثناء » .

وفي رواية قال : ﴿ مَنْ أُولِيَ مَعْرُ وَفاً - أَو قال : أُسديَ إليه معروف،

⁽١) الترمذي رقم (٢٤٨٩) في صفة القيامة ، باب مواساة الأنصار والمهاجرين ، وأبو داود رفسم (١٨١٢) في الأدب ، باب شكر المعروف،وإسناده صحيح ، وقال الترمذي : هذا حديث صحيح حسن غريب .

⁽٢) رقم (٨٨)٢) في صفة القيامة ، باب الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر وحسنه، وأخرجه ابن ماجة رقم (٢١٨) في الصيام ، باب فيمن قال: الطاعم الشاكر كالصائم الصابر وأحمد ٢٨٣/٣ و ٢٨٨ و و٢٨ وصححه الحاكم وأفره الذهبي، وعلقه البخاري، وله شاهد من حديث سنان بن سنة عند أحمد ٤/٣٤٣، والدرامي ٢/٥، ٥، وابن ماجة رقم (٥٢٧١) ورجاله ثقات .

ــ فقال ِللَّذي أُسداهُ إليه : جزاك الله خيراً ، فقد أبلغ في الثناء ، . أُخرجه '''

[شرح الغربب] :

(أُسدى معروفاً) آسدى وأولى بمعنى : أعطى ، والمعروف : صفة لمحذوف ِ: أي شيئاً معروفاً ، والمراد به : الجميل والبرئ ، والإحسان في القول والعمل .

سِيْمُ اللَّهِ الْمُحْمِينِ الْمُحْمِينِ

حرف الجيم

ويشتمل على كتابين : كتاب الجهاد ، وكتاب الجدال والمراءِ

الكنّاسب لأول

في الجهاد وما يتعلق به من الأحكام واللوازم ، وفيه بابان

الباسبالأول

في الجهاد وما يختص به ، وفيه خمسة فصول

الفصل لأول

في وجوبه ، والحث عليه

أخرجه أبو داود ^(۱) . [شرح الغربب] :

(بَرَّا) البِرْ : اسم جامع للخير كلِّه ، ومنه : رجلُ بارٌ وبَرٌ ، فجمعُ بارّ ي: بَرَرَةً ، وجمع بَرِّ : أَبرار ٚ .

(فاجراً) الفجور : الفسق والكذب ، وبالجملة : فكل مافي البرِّ من الخير ، فني الفجور من الشر .

(الكبائر) جمع كبيرة ،وهي ما كبر من المعاصي، وعظم من الذنوب. الكبائر) جمع كبيرة ،وهي ما كبر من المعاصي، وعظم من الذنوب. الله عنه) أَنَّ رسولَ الله عنه أَبُو داود والنسائي .

⁽١) رقم (٣٥٣) في الجهاد ، باب الفزو مع أثمة الجور ، من حديث ابن وهب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث ؛ عن مكحول عن أبي هريرة ، ورجاله ثقات ، إلا أن العلاء بن الحارث كان قد اختلط ، ومكبول لم يسمع من أبي هريرة ، لكن للجعلة الأولى، وهي « الجهاد واجب عليكم مع كل أمير براً كان أو فاجراً » شاهد عند أبي داود رقم (٣٣٥) من حديث أنس تنقوى به بلفظ؛ « ثلاث من أصل الايمان : الكف عمن قال : لا إله إلا الله ، ولا تكفره بذنب ، ولا تخرجه عن الاسلام بعمل ، والجهاد ماض منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال ، لا يبطله جور جائر، ولا عدل عادل ، والايمان بالأقدار » وفي سنده يزيدبن أبي نشبة الراوي عن أنس ، وهو مجهول، وباقي رجاله ثقات .

 ⁽٢) قال المنذري: يحتمل أن يريد بقوله: « وألسنتكم » الهجاء ، ويؤيده قوله « قلمو أسرع فيهم مـن
نضح النبل » ويحتمل أن يريد به حض الناس على الجهاد وترغيبهم فيه وبيان فضائله لهم .

وفي أحرى للنسائي : جاهدوا بأيديكم وألسنتكم وأموالكم ".

• ١٠٤٠ (خِم ن د س - ابن عباس رضي الله عنهما) : أن رسول الله عنهما) : أن رسول الله عنهما يقطين قال يوم الفتح : « لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جِهادٌ ونيةٌ ، وإذا ا ستُنفو ُ تُم فَا نَفُو ُ وا » أخرجه الجماعة إلا الموطأ ".

(الهجرة): مُفارقة الوطن إلى جهة أخرى بنية المقام فيها، وكان المهاجر في الشريعة : من فارق أهله ووطنه متوجها إلى النبي وَتَطِيْتُهُ رُغْبَةً في الإسلام .
(جهادٌ) الجهادُ : محاربة الكفار ·

(اسْتُنْفِرْ تُم فانفروا) الاستنفارُ : الاستنجادُ والاستنصارُ ، أي : إذا طلِبَ منكم النَّصْرة فأجيبوه ، أو انْفِرُوا خارجين إلى نُصْرتِهِ.

⁽۱) أبو داود رقم (۲۰۵۲) في الجهاد، باب كراهية ترك الفزو ، والنيائي ۲/۷ في الجهاد، باب وجوب الجهاد، وأخر جه الدارمي في سنته ۲۱۳/۲ في الجهاد، باب جهاد المشركين باللسان واليد، وأحد في مسنده ۴/۲ و ۲۵۲ و ۲۵۲ و راسناده قوي ، وصححه ابن حبان رقم (۲۲۱۸) موارد، والحاكم في المستدرك ۲/۲۸ وصححه، وواققه الذهبي وصححه أيضاً النووي في رياض الصالحين في آخر باب الجهاد.

⁽٢) البعفاري ٢٨/٦، ٢٥ في الجهاد، باب وجوب التنفير، وباب فضل الجهاد، وباب لا هجرة بعد الفتح، وباب إثم الفادر للبر والفاجر، وفي الحج، باب فضل الحرم، وباب لا يحل القتال بمكة، ومسلم رقم (١٣٥٣) في الإمارة، باب المبايعة بعدد فتح مكة، ورقم (١٣٥٣) في الحج، باب نحريم مكة وصيدها وخلاها، وهو في جلة حديث طويل، والترمذي رقم (١٥٥٠) في السير،

١٠٤١ - (خ م - عائلة رضي الله عنها) مثله - ولم تذكر: يوم الفتح.
 أخرجه البخاري ومسلم (١) .

الله عنه) قال : قلت : يا رسول الله ، وسي الله عنه) قال : قلت : يا رسول الله ، يقولون : الجنّة لا يدخلها إلا مَنْ هاجر ؟ قـــال : لاهجرة بعد فتح مكة ، ولكن جهاد ونية ، وإذا اسْتُنْفُرْ تُمْ فَا نَفِرُوا . أُخرجه النسائي (٢) .

الله عنه) قال :قال رسولُ الله عنه) قال :قال رسولُ الله عنه) من مات ولم يغزُ ، ولم يُحدِّث به نَفْسَهُ ، مات على شُعْبَة منالنفاق. قال ابن المبارك (٣) فنرى أنَّ ذلك كان على عهد رسول الله وَلَيْكِاللهُ . أَخْرَجُهُ مسلمُ وأبو داود والنسائي . إلا أنَّ أباً داود قيال : « شُعْبَةُ مُ

ينفياق ۽ 😘 .

باب ماجاء في الهجرة ، والنسائي ١٤٦/٨ في الجياد ، باب الاختلاف في انقطاع الهجرة ، وأبو داود
 رقم (٢٤٨٠) في الجياد ، باب في الهجرة هل انقطعت ، وأخرجه الدارمي في سننه ٢٩٣٧ في
 الجياد ، باب لا هجـــرة بعد الفتم .

⁽١) البخاري ١٣٢/٦ في الجهاد ، بأب لا هجرة بعد الفتح، وفي فضائل أصحاب الني صلى الله عليه وسلم بأب هجرة النبي صلى الله بأب هجرة النبي صلى الله بأب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة ، وفي المفازي ، بأب مقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة زمن الفتح ، ومسلم رقم(١٨٦٤) في الإمارة ، بأب المبايعة بعد فتح مكة .

⁽٢) ٧/٠١١ و ١٤٦ في البيعة ، باب ذكر الاختلاف ، في القطاع الهجرة ، وإسناده حسن .

⁽٣) قال النووي في شرح مسلم : هذا الذي قاله ابن المبارك محتمل ، وقد قال غيره : إنه عام ، والمراد أن من قمل هذا ، فقد أشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد في هذا الوصف ، فإن ترك الجهاد أحد شعب النفاق ، وفي هذا الحديث أن من نوى قعل عبادة فات قبل فعلها ، لا يتوجه عليه من الذم ما يتوجه على من مات ولم ينوها .

⁽٤) مسلم رقم (١٩١٠) في الامارة ، باب ذم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالفزو ، وأبوداود ==

[شرح الغربب] :

(الشعبة) : الطائفة من كل شيء ، والقطعة منه .

الله عنه): أن رسولَ الله عنه عنه) الله ول ا

اللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ وَاللهِ عَلَيْهُ اللهِ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهُ عَلِي عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْكِمِ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْكُمِ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْكُمْ عَلَيْكُمْ عَلَيْهُ عَلِي عَلَيْهُ عَلَيْكُمُ عَلَيْكِمُ عَلَيْكُمُ عَلِي عَلَيْكُمِ

[شرح الغربب] :

(يجهز) التجهيز : التحميل وإعدادُ ما يحتاجُ الغازي اليه، وكذلك تجهيز المدت ، وتحهيز العروس ونحو ذلك .

(يخلف) خلَّفت ُ الرجلَ في أهله : إذا صرت َ له خليفة تقومُ في شأنهم مقامَه ُ .

⁼ رقم (٢٠٠٢) في الجهاد ، باب كر اهية ترك الغزو ، والنسائه ٨/٦ في الجهاد ، باب التشديد مي ترك الجهاد، وأخر جه أحد في مسنده ٣/٤/٣٠

⁽١) وتم (١٦٦٦) في قضائل الجهاد ، باب ما جاء في فضل المرابط ، واخرجه ابن ماجة والحاكم ، وفي سنده إسماعيل بن واقع ضميف الحفظ ، وفيه تدليس الوليد بن مسلم .

⁽٢) رقم (٣٠٠٣) في الجهاد ، باب كراهية ترك الفـــزو ، وفيه تدليس الوليد بن مسلم ، وباقي رجاله تقات .

(بقارعة) القارعة : العذاب والبلاء ينزل بالإنسان من الله تعالى .

١٠٤٦ — (غ م د - ابو النصر : سَالِمُ " مَوْلَى عَمر بن عبيد الله ، وكانكاتباً لَه رضي الله عنه) قال : كَتَبَ إليه عَبْدُ اللهِ بنُ أَبِي أُوْفَى ، فقرأ ته حسين سَارَ إلى الحرُور يَّةِ ، يُغْبِره : أنَّ رسولَ الله وَيَنْ فَيْ بعض أيَّامِهِ الَّتِي فَيْها الْعَدُو أَنْ نَظَرَ حَتَّى إذا مالت الشَّمْسُ ، قام فيهم فقال : يا أيها الناس، لا تتمنَّو القاء العدو ، وإسألُوا الله العافِية ، فإذا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وأَعَلَمُوا أَنْ الجُنة تحت ظَلَالِ السَّيُوفَ ، ثم قال النبي عَيَظِينَة : اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكتاب ، أَنْ الجنة تحت ظَلَالِ السَّيُوفَ ، ثم قال النبي عَيَظِينَة : اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكتاب ، وهازم الأحزاب ، اهزمهم وا نضرنا عليهم .

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود ، ولم يذكر أبو داود : • ا نتظارَهُ حتى مَا لَت الشَّمْسُ ، (٢) .

[شرح الغربب]:

⁽١) هو سالم بن أبي أمية التيمي أبو النضر المدني : مولى عمر بن عبيد الله التيمي ، والد : بردان . قال ابن عبد البر : أجموا على أنه تقة ثبت ، مات في خلافة مروان بن محـــد سنة تسع وعشرين تومائة ، « تهذيب »

⁽٢) البخاري ١٠٩/٦ و ١١٠ في الجهاد ، باب لا تتمنوا لقاء العدو، وباب الجنة تحت خلال السيوف، وباب المجنة تحت خلال السيوف، وباب الصبر عند الفتال، وباب كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لم يقائل أول النبار أخر الفتال حق تزول الشمس ، وفي النمني باب كراهية تمني لقاء العدو، ومسلم رقم (٢٤٢) في الجهاد، باب كراهية تمني لقاء العدو، وأبو داود رقم (٢٦٣١) مي الجهاد، باب كراهية تمني لقاء العدو.

فقيل له : إِنَّ الجِنة تحت ظلال السيوف ، فمن أرادها فليدخل تحت السيف ، بأنْ يحملَه ويقاتلَ به ، ويصبرَ على أَلم وَقُعه .

(الأحزاب) جمع حزب ، وهم الذين يجتمعون من طوائف متفرقة ، يتعاضَدونَ على شيء .

الله عنه) قال : قال رسولُ الله عنه) قال : قال رسولُ الله عنه) قال : أخرجه البخاري والله عنه) أخرجه البخاري والمسلم (۱) .

الله عنه (۱۰) قال : كنت على الكندى رضي الله عنه (۱۰) قال : كنت جالساً عند رسول الله وَلِيَالِيْنِ ، فقال رَجُلُ : يا رسول الله ، أذال النساس الخيل ، ووضعوا السلاح ، قالوا : لا جهاد ، قد وضعت الحرب أوزار ها ، فأقبل رسول الله وَلِيَالِيْنِ بوجهه ، وقال : «كذَبوا ، الآنَ جاءً القتال ، ولا تزال من أمتي أمنة يقاتلون على الحق ، ويُزيغ الله لهم قلوب أقوام ،

⁽١) البخاري ٢/١١٠ في الجهاد ، باب لا تتمنوا لقاء المدو ، وفي التمني ، باب كر اهية تمني لقاء المدوَّ، ومسلم رقم (١٧٤١) في الجهاد ، باب كر اهية تمني لقاء المدو .

 ⁽٧) هو سلمة بن نفيل السكوني ، ويقال : التراغمي من أهل حس له صحبة . روى عنه جبير بن نفير
 وضمرة بن حبيب ويحيى بن جابر . والتراغمي : منسوب إلى التراغم ، واسمه ما لك بن معاوية بن ثعلبة
 ابن عقبة بن السكون ، بطن من السكون . والسكون من كندة . «أسد الغابة» .

ويرزُقُهُم منهم ، حتى تقوم السَّاعة ، وحتى يأتي وعد الله ، الحيلُ معقود في نواصيها الحيرُ إلى يوم القيامة ، وهو أيوحى إلي الإي مقبوض غيرُ مُلَبَّث ، وأنتم تتَبِعوني ، أكا ، فلا يضرب بعض كم رقاب بعض (١١) ، وعُقَرُ دارِ المؤمنين الشَّامُ » · أخرجه النسائي ٢٠)

[شرح الغربب] :

(أَذَالَ) الإِذَا لَهُ ۚ : الإِهَانَةُ وَالابتذال .

(أُوزَارَهَا) الأوزارُ: الأثقال ، ومعنى «حتى تضع الحرب آوزارها» أي: ينقضي أمرها ، وتخف أثقالها ، ولا يبقى قتال .

(يزيَغ) زَاغَ الشيءُ يزيغ : إذا مأل .

(نَواصي) جمع ناصية ، وهو شعر مقدَّم الرأس .

(عقرَ الدار) أصلها بالفتح ، وهو محلة القوم، وأهل المدينة يقولون : عُقْر الدار ، بالضم

الفصل لثاني في آدامه

١٠٤٩ ــ (ت ر ـ انسى بن مالك رضي الله عنه) قال: كان رسول الله

⁽ ١) في النمائي : وأنتم تنبعوني أفناداً يفرب بعضكم رفاب بعض .

⁽٧) ٢١٤/٦ و ه ٢١ في الحيل ، وإسناده صحيح ، وأخرجه أحمد في المسند ٤/٤ ٣١ و ٣١٠

عَيْنَا إِذَا عَزَا قَالَ : • اللَّهُمَّ أَنت عَضُدي و نصيري ، بِكَ أُحُول ، و بِكَ أَصُولُ ، و بِكَ أَقَاتَلُ » . هذه رواية أبي داود .

وفي رواية الترمذي: «أَنت عَضْدي، وأَنت نصيري، وبك أَقاتلُ هُ^''.

[شرح الغريب]

(أُحُولُ) قال الخطابي ؛ معنى قوله : • بك أُحول • : أحتال ، قال : وقال ابن الأنباري : الحول في كلام العرب ِ : معناه : الحيلة ، قـــال : ومنه قولك : • لا حول ولا قوة إلا بالله » أي : لا حيلة لي في دفع سوء ولا دَرْك قوة إلا بالله .

وقيل: معناه: الدفع والمنع ، من قولك: حالً بين الشيئين: إذا مَنَع أحدهما عن الآخر .

(أَصُولُ) أي: أسطُو .

الله عنهما) أن رسول الله عنهما كري كان هو وجيوشهُ إذا عَلَوُ الشَّنْ الله على ذلك . أخرجه أبو داود (٢) .

⁽١) الترمذي رقم (٧٨ه٣) في الدعوات،بابق الدعاء إذا غزا، وأبو داود رقم(٢٦٣٧) في الجماد، باب ما يدعى عند اللقاء، وأخرجه أحد في مسنده ١٨٤/٣، وإسناده صحيح، وحسنه الترمذي .

⁽٣) رقم (٥٩٥٪) في الجهاد ، باب ما يقول الرجل إذا سافر، وهو ممضل كماحقته الحافظ في «أمالي الأذكار » فقد جاء في د شرح الأذكار » ٥/٠٤ لابن علان ما نصه : قال الحافظ : وقع في هذا =

[شرح الغربب] :

(الثَّنايا) جمع تُنبِيَّة ، وهي ما ارتفع من الأرض كالنَّشُوٰ .

الماجرينَ : عَبْدَ اللهِ ، وشيعًارُ الأنصارِ: عبدَ الرحمن . أخرجه أبو داود (١٠ مرم الغرب) : المرب الغرب] :

(شعُار) الشعار : العلامة .

الله عنه) قال : أُمَّرَ علينا (د ـ سلم: به الا كوع رضي الله عنه) قال : أُمَّرَ علينا رسول الله وَيَشَلِينَةِ مرةً أَبا بكرٍ في غَزَاةٍ ، فَبَيَّتُنا ناساً من المشركين نقْتُلُهم،

الحديث خلل من بعض رواته ، وبيان ذلك أن مسلماً وأبا داود وغيرهما أخرجوا هذا الحديث من رواية ابن جريج عن أبي الزبير عن علي الأزدي عن ابن عمر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استوى على بميره خارجاً إلى سفر كبر ثلاثاً ... الحديث إلى قوله « لربنا حامدون » قاتفق من أخرجه على سباقه إلى هنا. ووقع عند أبي داود بعد «حامدون» وكان النبي صلى الله عليه وسلم وجبوشه ... إلى آخره . وظاهره أن هذه الزيادة بسند التي قبلها ، فاعتمد الشبخ - أبي النووي - على ذلك وصرح بأنها عن ابن عمر ، وفيه نظر ، فإن أبا داود أخرج الحسديث عن الحسن بن علي عند الرزاق عن ابن جريج بالسند الذكور إلى ابن عمر ، فوجدنا الحديث في مصنف عبدالرزاق فال فيه : باب القول في السفر: أخبرنا ابن جريج ، فذكر الحديث إلى قوله : « لربنا حامدون » ثم أورد ثلاثة عشر حديثاً ببن رفوع وموقوف ، ثم قال بعدها : أخبرنا ابن جريج قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم وجبوشه إذا صعدوا الثنايا كبروا ، وإذا هبطوا سبحوا ، فوضعت الصلاة على ذلك . هكذا أخرجه معضلاً ، ولم يذكر فيه لابن جريج سنداً ، فظير أن من عطفه على الأول أو مزجه أدرجه . وهذا من أدق ما وجد في المدرج .

⁽١) رقم (٥٩٥) في الجهاد، باب الرجل ينادي بالشمار، وفي سنده الحجاج بن أرطأة، وهو كثير الحطأ والتدليس وقد عنمن، وفيه أيضاً عنعنة الحسن .

وقتَلتُ بيدي تلك الليلة سبعة أهل أبيات من المشركين، وكان شعارنا: أمت .

وفي رواية أخرى : يا منصور ُ أَمِت ْ ، يا منص ُ أَمِت ْ . أخرجه أبو داود ، وانتهت روايته عند « أَمِت ُ ، الأولى .

وفي أُخرى لأبي داود أيضاً قال: غزوُنا مع أبي بكرِ زَمَنَ النبي ﷺ فكانشعارُنا: أمتُ ، أمتُ ^(١)

[شرح الغريب] :

(فَبَيَّتْنَا) التَّبْيِيتُ : الطروق ليلاً على غفلة ، للغارة والنَّهْب .

(أمِت ، أمِت) أمرٌ بالموت ، وقبوله : كِامَنُص ، ترخيم منصور ، بحذف الراء والواو ، والمراد : التفاؤل بالنصر ، مع حصول الغرض مالشُعار ، لأنهم جعلوا هذا اللفظ بينهم علامة يعرف بعضهم بعضاً بها لأجل ظلمة الليل .

⁽١) أبو داود رقم (٢٥٩٦) في الجهاد، باب ماجاء في الرجل ينادي بالشمار، ورقم (٢٦٣٨) في الجهاد باب في البيات من حديث عكر مة بن ممار عن إياس بن سلمة ،عن أبيه، وسنده حسن، وأخرجه أحد في مسنده ٤/٢٤، والدرامي في سننه ٢١٩/٢ من حديث أبي عميس عن إباس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال: بارزت رجلاً فقتلته، فنفلني رسول الله صلى الله عليه وسلم سلمه، فكان شمارنا مع خالد بن الوليد: أمت ، يعني اقتل. وإسناده صحيح.

ورُوي عن الْمُهَلِّبُ مُرْسَلاً عن النبي عَيِّكِلِيْ ،أخرجه الترمذي وأبوداود '' وفي رواية ذكرها رزين ، ولم أجدها في الأصول ، قال : سمعت المهلَّب ـ وهو يخاف أن يُبيِّنَهُ الخوارج ُ _ يقول : سمعت عليًّ بن آبي طالب يقول ـ وهو يخاف أن يُبيِّنَهُ الخرُوريَّةُ _ سَمِعت ُ رسول الله عَيْكِلِيْق _ وهو يخاف أن يُبيِّنَهُ الخرُوريَّةُ _ سَمِعت ُ رسول الله عَيْكِلِيْق _ وهو يخاف أن يُبيِّنَهُ الخرُوريَّة ُ _ سَمِعت ُ رسول الله عَيْكِلِيْق _ وهو يخاف أن يُبيِّنَهُ أَبُو سَفِيانَ _ إِنْ بُيِّنَمُ ، فَإِنَّ شِعارَكُم : حَم لا يُنْصَرُون '' ».

[شرح الغربب] :

(إَلَحْرُورِ يَّةُ) طائفة من الخوارج نُسِبُوا إلى حَرُورَاه: اسم قريه،

⁽١) الترمذي رقم (١٦٨٢) في الجياد ، باب ما جاء في الشمار ، وأبو داود رقم (١٩٥٧) في الجياد باب في الرجل ينادي بالشمار ، وأخرجه أحمد في مسند، ٤/٥٦ و ه/٧٧٧ وذكره ابن كثير في تفسيره ٧٦١٧ عن أبي داود والترمذي وقال : وهذا إسناد صحيح .

والحواميم السبع لها شأن ، قال حميد بن زنجويه : حدثنا عبد الله بن موسى ، حدثنا إسرائيل عن أبي إحماق عن أبي الأحوس عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : « إن مثل الفرآن كمثل رجـــل انطلق يرتاد لأحله منزلا ، قر بأثر غيث ، فبينما هو يسير فيه ويتمجب منه ، إذ هبط على روضـــات دمثات ، فقال : عجبت من الفيث الأول ، فهذا أعجب منه وأعجب . فقيل له : إن مثل الفيث الأول مثل عظم القرآن ، وإن مثل هـــؤلاء الوضات الدمثات مثل آل حم في القرآن » ذكره ابن كثر ١٥ مهم العرآن » ذكره ابن

قال القاري : فنيه صلى الله عليه وسلم على أن ذكرها لعظم شأنها وشرف منزلتها عند الله تعالى ، مما يستظهر به المسلمون عسلى استنزال النصر عليهم ، والحذلان على عدوم ، وأمرهم أن يقولوا : « حم » ثم استأنف وقال « لا ينمرون » جوابا لسائل عنى أن يقول : ماذا يقول إذا قلت هذه الكلمة ? فقال : لا ينمرون ،

يُمدُ ويقصر ، كان أول مجتمعهم بها ، و تحكيمَهُم فيها .

(حمّ لا يُنصَرُون) هذه أيضاً علامة لهم في الحرب كالأول، وقال أبو عبيدة : معناه : اللهم لا ينصرون ، وقال ثعلب : هو إخبار ، معناه : والله لا ينصرون ، قال : ولو كان دُعَاءً لكان مجزوماً ، وإنما جعله قسماً بالله ، لأن «حمّ » فيا يقال : اسم من أسماء الله ، فكأنه قال : والله لا ينصرون . لأن «حمّ » فيا يقال : اسم من أسماء الله ، فكأنه قال : والله لا ينصرون . عبر الله رضي الله عنها) قال : قال رسول الله متنظية : « الحرب خدْعة » · أخرجه الجماعة ، إلا الموطأ والنسائي (١٠) . رسول الغرب] :

(الحربُ عَد عَةُ) يعني : أنَّ أمرها ينقضي بمرة واحدة من الخداع، قال الخطابي : هذا الحرف يُر وى بفتح الخاء وسكون الدال ، وهو أفصحها وأصو بها ، [وبضم الخاء وسكون الدال]، وبضم الخاء وفتح الدال ، فمعنى الأولى : المرة الواحدة من الخداع : أي أنَّ المقاتل إذا نُحدع مرَّةً واحدة ، الأولى : المرة الواحدة من الخداع : أي أنَّ المقاتل إذا نُحدع مرَّةً واحدة ، لم يكن لها إقالة ، ومعنى الثانية : الاسم من الخداع ، ومعنى الثالثة : أراد أن

الرأمي فبل شجاعة الشجمان

هو أول ومي الحل الثاني

⁽١) البخاري ١١٠/٦ في الجهاد . باب الحرب خسدعة ، ومسلم رقم (١٧٣٩) في الجهاد ، باب جواز الحداع في الحرب ، والترمذي رقم (١٦٧٥) في الجهاد ، باب في الرخصة في الكذب والحديمة في الحرب . قال الحافظ: والحديمة في الحوب ، وأبو داود رقم (٢٦٣٦) في الجهاد ، باب المكر في الحرب . قال الحافظ: وفي الحديث التحريض على أخذ الحذر في الحرب ، والندب إلى خداع الكفار ، وأن من لم يتبقظ لذلك لم يأمن أن يتعكس الأمر عليه ، وفيه الإشارة إلى استمال الرأي في الحرب ، بل الاحتياج البه آحكد من الشجاعة . كما قال المتني :

الحرب تخدعُ الرجال، و تَمَنَّيهم ، ولا تَني لهم ، كما يقال : فلان رَجُلُ لُعَبَةً : إذا كان يكثر اللعب ، وضحكة : للذي يكثر الضحك .

الني مَيَّالِيّهِ الله عنه) قال : سَمَّى الني مَيَّالِيّهِ الله عنه) قال : سَمَّى الني مَيَّالِيّهِ الحرْبُ خُدَعةً ·

وفي رواية أنَّ رسول َ الله عَيْنِيْنَ قال : • الحربُ خَدْعَةُ • . أُخرجه البخاري ومسلم (١٠ .

[شرح الغربب]:

(وَرَى بغيرها) ستر وأخفى ، يعني :أنه كان إذا أراد أن يقصدجهة أظهرَ أنه يريد عيرها ، لئلا ينتهي خبره إلى مقصده ، فيستعدُّوا للقائِه ِ .

الله عنه) قيال : قيال وسي الله عنه) قيال : قيال وسي الله عنه) قيال : قيال وسولُ الله وَلَيْكُ : • الْغَزْوُ غَزْوانِ ، فأمّا من ا بْتَغَى وَجْهَ اللهِ ، وأطاع الإمام ، وأُنفَقَ الكَريمة ، وياسَرَ الشَّريك ، واجتنب الْفَسادَ ، فإن نَوْمهُ ونُنبَهُ أَجْرُ

⁽١) البخاري ١١٠/٦ في الجياد ، باب الحرب خدعة ، ومسلم رقم (١٧٤٠) في الجهياد ، باب جواز الحداع في الحرب .

⁽٢) زقم (٢٦٣٧) في الجهاد ، باب المكر في الحرب ، وإسناده صحيح .

كُلُهُ ، وأمَّا مَن غَزَا فَخْراً ، وَرَيَاءَ ، وَسَمْعَةَ ، وعضى الإِمـــام ، وأَفسد في الأَرض ، فإ نَهُ لم يَرْجع بالكَفاف ، . هذه رواية أبي داود والنسائي (١٠).

وفي رواية الموطأ قال: « الغَزْوُ غَزْوانِ ، فَغَزْوَ": تَنْفَقُ فيه الكريمةُ ، وُيئِاسَرُ فيه الشريك ، وُيطَاعُ فيه ذُو الأُمْرِ ، وَيُجْتَنَبُ فيه الفساد، فذلك الغزوُ خيرٌ كُلُهُ ، وغَزْوٌ : لا تَنْفَقُ فيه الكريمةُ ، ولا يياسر فيه الشريك ، ولا يطاعُ فيه ذُو الأَمْر، ولا يُجْتَنَبُ فيه الفسادُ ، فذلك الغَزْوُ لا يَرْجعُ صاحبهُ كفا فأ " و شرح الغرب] :

- (الكريمة): النفيسة الجيِّدة من كل شيء.
- (وياسر الشريك) مُيَاسَر ةُ الشَّريك : هي التساهل معه ، واستعمال اليُسر معه ، وترك العُسْر ، وهي مُفاعلة من اليُسر
- (سُمعةً ورياءً) يقال : فلان فعل الشيء رياءً و سُمعة ، أي: فعله ليراد الناس و يسمعوه .
- (كَفَافاً) الكفاف: السواء والقَدْر ، وهو الذي لا يَفْضُلُ عنه ولا يعنو زُهُ .

⁽۱) أبو داود رقم (۱۰ ه ۲) في الجباد ، باب من يغزو ويلتمس الدنيا ، والنسائي ۹/۱ في الجباد ، بأب فضل الصدفة في سبيل الله عز وجل و ۷/ده ۱ في البيعة ، باب النشديد في عصيان الامام ، والدارمي ۲۰۸/۲ وأحمد ه/ ۲۳۲ وإسناده صحيح، فقد صرح بقية بالتحديث عند أبي داود وأحمد وفي الروابة الثانية للنسائي

 ⁽٢) الموطأ ٢ / ٦٦ إي الجهاد، باب الترعيب الجهاد مونوناً على معاد وهو ني معزر وابنا أي داود والنسائي
 - ٧٧ - م ج - ٢

اليامة ـ قال : أَنَى أَنسُ ثَابِتَ بِن قِيسِ وقد حَسَرَ عِن فَخِذَيْهِ ، وهو يَتَخَنَّطُ اليامة ـ قال : أَنَى أَنسُ ثَابِتَ بِن قِيسِ وقد حَسَرَ عِن فَخِذَيْهِ ، وهو يَتَخَنَّطُ فَقَال : ياعَمُ ، مايَخْبِسُكَ ؟ أَلا تَجِيءَ ؟ (الله قَدَل الله الآن يا ابن أخي ، وجعل بتَحَنَّطُ مِن الحَنُوطِ ، ثم جاءَ فجلسَ ـ يعني : في الصف ـ فذكر في الحديث بتَحَنَّطُ مِن الناس ، فقال: هكذا عِن وُجُوهِنَا حتى نُضَادِبَ الْقَوْمَ ، ماهكذا الله عَنَّالَةُ ، بِنْسَ ما عَوَّذْتُمْ أَقْرَا نَكم .

قال الحميدي: هكذا فيا عندنا من كتاب البخاري ، أَنَّ موسى بن أُنس قال: أُنّى أُنسُ ثابتَ بن قيس ، ولم يقل: عن أنس.

قال: وأخرجه البخاري أيضاً تعليقاً عن ثابت عن أنس^(۱) ، ولم يذكُرُ لفظ الحديث^(۱).

⁽١) قوله « ألا تجيء » بالنصب ، و « لا » زائدة ، وبالرقع وتخفيف اللام .

⁽٢) قال الحافظ: كذا قال ، وكأنه أشار إلى أصل الحديث ، وإلا فرواية حاد أتم من رواية موسى بن أنس ، وقد أخرجه ابن سعد والطبراني والحاكم من طرق عنه ، ولفظه أن ثابت بن قيس بن شماس جاء يوم اليامة وقد تحنط ولبس ثوبين أبيضين يكفن فيها ، وقد انهزم القوم ، فقال :اللهم إني أبرأ البك بما جاء به هؤلاء المشركون ، وأعتذر اليك بما صنع هؤلاء ، ثم قال: بئس ماعودتم أقرائكم ، منذ اليوم خلوا بيننا وبينهم ساعة ، فحمل فقائل حتى قتل ، وكانت درعه قد سرقت ، فرآه رجل فيا يرى النائم ، فقال : إنها في قدر تحت إكاف بمكان كذا ، فأوصاه بوصايا ، فوجدوا الدرع كا قال، وأنفذوا وصاياه .

⁽٣) البخاري ٨/٦ في الجباد ، باب التعنط عند الفتال .

[شرح الغرب]

- (حَسَرَ) عن رأسه و يَده ِ: أي كشفها .
- (يَتَحَنَّطُ) يستعملُ الخنوط : وهو ما يُطَيَّب به كفن الميت خاصة، فكأنه أراد بذلك : الاستعداد للموت ، وتوطين النفس على ذلك ، والصبر على القتال .
- (أُقُر انكم) جمع « قرن » بكسر القاف ، وهو نظير ك في الحرب ، وكفؤ لك في القتال .

ر ر و فيس بن مجار رحمه الله (۱) قال : كان أصحاب رسول الله عليه الله على الله عليه الله على الله

(يكرهون الصوت)كراهية الصوت في القتال : مثل أن يُنادي بعضهم بعضاً ، أو يفعَلَ أحدُهم فعلاً له أثر ، فيصيح و يُعرَّف نفسه على جهة الفخر والعجب ، ونحو ذلك .

⁽١) قيس بن عباد - بضم العين وقتح الباء مخففة - القيسي الضيمي - بضم الضاد المجمة - أبو عبد الله البصري مخفرم ثقمة روى عن عمر وعلي وعمار ، وعنه ابنسه عبد الله والحسن البصري وان سبرين ، مات بعد الثانين .

⁽٢) رقم (٢٦٥٦) في الجماد ، باب فيا يؤمر به من الصنت عند اللقاء ، إسناده حسن ورجاله نقات ، ويشهد له الحديث الآتي .

۱۰۹۰ ـــ (ابو موسى الاُستعرى رضي الله عنه) عـــــن النبي وَيُشْفِينُونُهُ مِثْلَ ذلك . أخرجه أبو داود (۱) .

الدَّرْبِ فِي مَرِ النَّاسِ إِلَى الجهادِ ، فَينادي بِداء ، يُسْمِعُ النَّاسَ :أيها النَّاسُ مَنْ كَانَ عَلَيه دَ يُنْ وَ يَظُنْ أَنهُ إِنْ أُصِيبَ فِي وجههِ هَــــذا لَم يَدَعُ له قَضاء فَلْيَرْجعْ ولا يَتَعَنَّى ، فإنه لا بِعُودُ كَفَافاً . أخرجه "

[شرح الغربب] :

(في وَ ْجَهَه هذا) : مُنْصَرَ ُفهُ والجهةُ التي يريدُ أَن يتوجه إليها .

الريد أن أبيع َ نفسي مِن اللهِ ، فَأَجَاهِدَ حتَّى أُقتَلَ ، فقال : ويُحَكَ ، وأَينَ أُريد أَن أبيع َ نفسي مِن اللهِ ، فَأَجَاهِدَ حتَّى أُقتَلَ ، فقال : ويُحَك ، وأَينَ الشَّرُوط ' ؟ أَينَ قوله تعالى : (التَّا نِبُونَ العَا بِدُونَ الحَامِدُونَ السَّاتِحُون ، الشَّرُوط ' كُونَ السَّاجِدُون ، الآمِرُونَ بالمعروف والنَّا هون عــن المنكر ، والحَافِظُون لَحِدُود الله ، و بَشِّرِ المؤمنين) [التوبة : ١١٣] . أخرجه '' .

⁽١) رقم (٢٦٥٧) في الجهاد ، باب فيا يؤمر به من الصمت عند اللقاء ، ولا بأس بإسناده ، رجاله كابم ثقات، خلا مطر بن طهان الوراق فإنهوإن كان صدوقاً فإنه كثير الحطأ، وأخرج له مسلم في صحيحه . (٢) في الأصل : بياض .

[شرح الغريب]:

(وأَين الشَّر'وط؟) أراد بالشروطِ: ما ذكره من التوبة والعبادةِ والحد، وباقي الأشياء التي عدَّها في الآية جميعها.

الفصل لأثاث

في صدق النية والإخلاص

الله عنه) قال: سُول الله وَيَطْلِلْهُ عن الرَّبطِ: أيقا تِلْ شَجاعَةً، و يُقا تِلُ حَمَّةً ، ويقا تِلُ أَسْمِ وَلَا الله وَيَطْلِلْهُ عن الرَّبطِ: أيقا تِلْ شَجاعَةً، و يُقا تِلُ حَمَّةً ، ويقا تِلُ رَبِعْ وَلَا الله وَيَطْلِلْهُ عَلَيْكُ وَ وَلَا الله وَيُطْلِلُهُ عَلَيْكُ وَ وَلَا لَا لَكُونَ كَلَمَةُ الله هي العُلْيا . .

زاد في رواية « فهو في سبيل الله » .

هذه رواية البخاري ومسلم والترمذي .

وفي رواية أبي داود والنسائي قال: إنَّ أَعرابياً أَتَى رَسُولَ الله عَيَّالِيَّةُ فقال: الرجلُ يُقاتِلُ لِلذَّكْرِ، ويقاتل لَيُحْمَدَ، ويقاتِل لِيَغْمَ، ويقاتل لِيُرَى مَكانُهُ، فَنْ في سبيل الله؟ قال: من قاتلَ لتكونَ كلمهُ الله هي العُليا فهو في سبيل الله. ولم يذكر النسائي •و'يقا ِتلُ لِيُحْمَدَ » '' . [شرح الغربب] :

- (حميَّةً) الحمية : الأنفة ، والاحتماء لمن يَلْزُ مُكَ أَمْرُهُ .
- (لِلذُّ كُرِ): أي ليُـذُكُر بين الناسِ، ويوصّف بالشجاعة .

1.78 _ (, - أبو هربرة رضي الله عنه) أنَّ رَبُجلاً قال: يارسولَ الله رجلٌ يريدُ الجهاد في سبيل الله ، وهو يَبْتَغِي عَرضاً من عَرضِ الدُّنيا؟ فقال رسولُ الله عَيِّلِيَّةِ : لا أُجر َلهُ ، فأعظم ذلك الناسُ ، وقالوا للرَّبُجلِ : عُدُ لِرَسولِ الله ، رجلٌ يُريد الجهاد في لِرَسولِ الله ، رجلٌ يُريد الجهاد في سبيل الله ، وهو يبتغي عرضاً من عرض الدنيا ؟ قال : لا أُجر َ له ، فقالوا للرجل : عُدْ لرسول الله ، فقال له الثالثة ، فقال : لا أُجر َ له ، فقالوا للرجل : عُدْ لرسول الله ، فقال له الثالثة ، فقال : لا أُجر َ له .

أخرجه أبو داود ^(۲) .

⁽۱) البخاري ۲۱/۲ و ۲۷ في الجهاد ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، وباب من قاتل الهفتم هل ينقس من أجره ، وفي العلم ، باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً ، وفي التوحيد ، باب قول الله تعالى : (ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين) ومسلم رقم (؟ ۰ ۹) في الامسارة ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، والترمذي رقم (۲ ؛ ۲) في فضائل الجهاد ، باب فيمن يقسائل رياء وللدنيا ، وأبو داو ورقم (۷ ، ۵) في الجهاد ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، والنساقي الجهاد ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، وابن ماجة رقم (۲ ۷ ۸ ۳) في الجهاد ، باب النه في العليا ، وابن ماجة رقم (۲ ۷ ۸ ۳) في الجهاد ، باب النه في العليا ، وابن ماجة رقم (۲ ۷ ۸ ۳) في الجهاد ، باب النه في العليا ، وابن ماجة رقم (۲ ۷ ۸ ۳)

 ⁽٢) رقم (٢٥١٦) في الجهاد، باب فيمن يغزو ويلتمس الدنيا، وفي هنده ابن محكوز الراوي عن
 أبي هريزة، وهو مجهول، وباقي رجاله ثقات، وفي الباب ما يشهد له، وسيذكر بعضه المصنف.

[شرح الغريب] :

(عَرَضُ) عرض الدنيا : مَتَاعُهـــا · وقيل : هو ما عدا الدينارِ والدرهم .

الله عنهما) قال : عبر الله ، أُخبِرْ في عن الجهادِ والغَرْوِ ، فقال : « ياعَبدَ الله بْنَ عَمرو أَلْمَتُ : يارسول الله ، أُخبِرْ في عن الجهادِ والغَرْوِ ، فقال : « ياعَبدَ الله بْنَ عَمرو إِنْ قاتلتَ مُوائِياً مُكاثِراً ، وإن قاتلتَ مُوائِياً مُكاثِراً ، وأن قاتلتَ مُوائِياً مُكاثِراً ، بعَثكَ الله مرائياً مكاثِراً ، ياعبدَ الله بنَ عمرو ، على أيِّ حالِ قاتلتَ أو تُتِلت ، بعَثك الله على تلك الحال » . أُخرجه أبو داود (۱) .

[شرح الغربب] :

('مُحتَسِباً) الاحتساب في الأعمال الصالحات ، وعند المكروهات : هو البِدَار ُ إِلَى طلب الأُ جرِ ، وتحصيله بالصبرِ والتسليم ، أو باستعمال أنواع البر و مُر اعاتِها ، والقيام بها على الوجه المرسوم فيها ، طلباً للثواب المرجو منها .

ومنه يقال: احتسبَ فلانُ ابناً له: إذا مات كبيراً: أي جعل أُجره له عند الله ذخيرةً ، والحِسْبَةُ : الاسم ، وهي الأجر .

⁽١) رقم (٢٠١٩) في الجهاد ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، وفي سنده العلاء بن عبدالله ابن رافع وحنان بن خارجة لم يوثقها غير ابن حبان ، لكن يشهد له حديث أبي موسى المتقدم .

الله والله والله

الله عنه الله و الله و

وفي أخرى و هو لايُربِيدُ إلاَّ عِقالاً فله مانوى ، أخرجه النسائي (٢).

[شرح الغريب] :

(عقالاً) العِقالُ: 'حبَيْلُ صغير تشد بهرُ كُبَةُالبعير لئلا يَفِرَّ، يقول : من جاهد وكان نِيَّتُه أن يغنم ولو عقالاً ، فإن ذلك أجره .

الله عنه)قال : قال رسولُ الله عنه أن طَلَبَ الشّهادةَ صادقاً أعطيها وإنْ لم تُصِبهُ (")،

⁽١) ٣/٥٦ في الجهاد ، باب من غز ا يلتمس الأجر والذكر ، وسنده حسن .

⁽٢) ٦/٤ ٢ و ٥٥ في الجهاد ، باب من غز ا في سبيل الله ولم ينو من غز اته إلاعقالا، وهو حديث حسن في الشواهد، في سنده يحيى بن الوليد حنيد عبادة بن الصامت لم يواقه غير ابن حبان ، وباقي رجاله لقات .

⁽٣) وفي الرواية الأخرى: « من سأل الله الشهادة بصدق ، بلقه الله منازل الشهيداء وإن مات على فراشه » قال النووي: معني الرواية الأولى مفسر من الثانية. ومعناهما جيماً: أنه إذا سأل الشهادة بصدق ، اعطي مسين ثواب الشهداء ، وإن مات عسلي فراشه . وفيه استحباب سؤال الشهادة ، واستحباب نية الحد .

أخرجه مسلم ^(۱). [شرح الغربب] :

(الشهادة) القتل في سبيل الله تعالى ، وإنما سمي القتيل فيه شهيداً ، لأن الله وملائكته شهود له بالجنة ، وقيل : لأنه بمن 'يستشهد به يوم القيامة مع النبي والمناتج على الأمم .

الغَوْوِ، وأنا شيخ كبير، ليسَ لِي خَــادِمْ، فالتَمَسْتُ أَجيراً يَكْفينِي، وأَخْرِي له سَهْمَهُ، فو جدتُ رُجلاً، فلَمَّا دنا الرحيلُ أَتانِي، فقال : ماأَذْرِي وأَجْرِي له سَهْمَهُ، فو جدتُ رُجلاً، فلَمَّا دنا الرحيلُ أَتانِي، فقال : ماأَذْرِي ما السُّهَانُ؟ وما يبلُغُ سَهْمِي؟ فَسَمِ لِيَ شيئاً، كان السهمُ أَوْ لم يكُن، فسمَّيْتُ له ثلا ثَةَ دنانيرَ، فلما حَضَرَتُ غَنِيمَةٌ أَردْتُ أَن أُجري له سَهْمَهُ، فذكرتُ له ثلا ثَةَ دنانيرَ، فجئتُ النبيَّ عَيَنِيمَةٌ أَردْتُ أَن أُجرِي له سَهْمَهُ، فذكرتُ الدنانيرَ، فجئتُ النبيَّ عَيَنِيلَةً ، فذكرتُ له أَمْرَهُ ، فقال : • ماأُجدُ له في غَزْوَ تِهِ الدنانيرَ، فجئتُ النبيَّ عَيَنِيرَهُ التي سَمَى ، . أخرجه أبو داود (٢).

[شرح الغربب] ۽

(سُهَمَان) جمع سهم : وهو النصيب.

الأعراب جاء إلى النبي وَيَتَطِلِنَةُ ، فآمن به وَا تَبَعَهُ ، ثم قسال : أهاجرُ معك ، فأوضى به النبي وَيَتَطِلِنَةُ بعض أصحابِهِ ، فلما كانت غزاةً ، غَنِمَ النبي وَيَتَطِلِنَةُ شَيْئاً ،

⁽١) رقم (١٩٠٨) في الامارة ، باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى .

⁽٢) رقم (٢٠٢٧) في الجهاد ، باب الرجل يغزو بأجر الحدمة ، وإشناده صحيح .

المعمر بن أبي عقبة رحمه الله عن أبيه وكان موثل من أهل فارس و قال : شهدت مع النبي عليه أخداً ، فَضَر بت وحلاً من المشركين ، فقلت : خذها ، وأنا الغلام الفارسي ، فالتفت إلي دسول الله عليه فقال : « هلا قلت : وأنا الغلام الأنصاري ، ابن أخت القوم منهم » . أخرجه أبو داود وانتهت روايته عندقوله «الأنصاري» (").

⁽١) ٤/٠٤ و ٦١ في الجنائز ، باب الصلاة على الشهداء ، وإسناده صحيح .

⁽٢) رقم (٣ ٢ ٢ ه) في الأدب ، باب في العصبية ، وأخرجه ابن ماجة رقم (٤ ٢ ٧ ٢) في الجهاد ، باب النية في الفتال ، وفي سنده ابن إسحاق وقد عنمن ، وعبد الرحمن بن أبي عقبة لم يوثقه غير ابن حبان وقوله « ابن اخت القوم منهم » أخرجه أبو داود رقم (٢ ٢ ١ ه) من حديث أبي موسى الأشعري ، وهو في « الصحيحين » مختصراً ومطولاً .

١٠٧٢ – (ر ـ قبس بن بشر النغلي رحمه الله) قال : أخبرني أبي – وكان جليساً لأبي الدَّر ْداءِ _ قال :كان بدمشق رَ بُجلٌ من أصحاب رسول الله عَمَالِكُ ، يقالُ لهُ : ابنُ الخَنْظَلَيَّة ''' ، وكان رجلًا مُتَو حداً ، قَامًا 'يجالس' الناسَ ، إِنَّمَا هُو صلاةٌ ، فإذا فرغَ فإنما هُو تَسبيحُ وتَكبيرَ ، حتى يأتيَ أُهلَهُ ' قال : فَمْرَّ بِنَا وَنَحِنُ عَنِدَ أَبِي الدرداءِ ، فقال له أَبُو الدرْداءِ : كُلُّمةٌ تَنْفُعُنَا ولا تَضْرُكَ ، قال : بَعْثَ رسولُ الله عَيْنَا إِنَّهُ عَلَمْ اللَّهُ عَلَمْ اللَّهُ عَلَمْ عَلَمْ ال منهم ، فجلسَ في المجلس الذي يَجلسُ فيه رسولُ اللهِ مِنْظِينَةُ ، قال لرجل إلى تَجنبهِ : لو رأْيْتَنا حين الْتَقَيَّنا مِع العدوِّ ، فحملُ فلانٌ فَطعنَ رجلاً منهم ، فقال : نُخذها مِني وأنا الغلامُ الغفاريُّ ، كيف ترى في قوله ؟ فقال : مَا أراهُ إِلا قَد مُ بَطَلَ أُجِر هُ ، فَسمع بذلك آخر ، فقال ، ما أرى بما قـال بَأْسا ، فَتَنازَعَا ، حتى سمعَ رسولُ اللهِ عَيَنَالِيْهِ ، فقال رسولُ الله عَيَنِالِيَّةِ : نُسبحانَ الله؛ لا بأسَ أَنْ يُو َجرَ ويُحْمدَ ، قال أَبي : فرأيتُ أبا الدرْداءِ سُرَّ بذلك، وجعلَ يَرْ فَعُ رأْسِه إليه ويقول : أَأْ نُتَ سَمِعتَ ذلك من رسول الله عَيَالِيَّةٍ ؟ فيقول : نعم ، فما زالَ 'يعيد' ذلك عليه ، حتى إِنِّي لأقول : لَيَبْرُ كَنَّ على 'رَكْبَتَيْهِ ، قال : ثم مَرَّ بنا يوماً آخرَ ، فقال له أبو الدرداء : كلمةُ تَنْفَعُنا ولا تَضُرُّك،

 ⁽١) قال المنذري في « مختصر السنن » ٣/٦ ه : ابن الحنظلية : هو سهل بن الربيع بن عمرو ، ويقال: سهل بن عمرو ، أنضاري حارثي ، سكن الشام ، والحنظلية أمه . وقيل : هي أم جمده ، وهو من بني حنظلة بن تميم .

قال: نعم، قال لذا رسول الله وَ الله وَ الله عَلَيْ الله وَ الله وَ الدرداء : كلمة بالصّد قه لا يَقْبِضُها ، ثُمَّ مَرَ بنا يوماً آخر ، فقال له أبو الدرداء : كلمة تنفعنا ولا تضر أل ن قسال : نعم ، قال رسول الله وَ ا

[شرح الغريب]:

(متوحِّداً) المتوحد : متفعّل من الوَحَدة ، وهو المنفرد وحده ، لايخالط الناس ولا يجالسهم .

(كلمة تنفعنا) نصب « كلمة » بإضمار فعل تقديره :حدَّثنا ، أوأسمِعنا كلمة تنفعُنا .

⁽١) « خريم » بنم الحاء المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الباء آخر الحروف ، وبعدها ميم – هو ابن فاتك – بالغاء ، وبعد الألف تاء ثالث الحروف مكسورة وكاف– ولحريم ولأبيه فاتك صحبة. وكنيته : أبو يجيى . ويقال : أبو أيمن .

 ⁽٧) رقم (٢٠٨٩) في اللباس ، باب ماجاء في إسبال الإزار ، وإسناده حسن ، وحسنه النووي في
 « الرياض » . وأخرجه أحد ٤/٩٧، ، ١٨٠ .

- (سريَّة) السَّرِيَّةُ : طائفة من الجيش ، يبلغ أقصاها أربعهائة رجل. (ُجَمَّتُهُ) الجمَّة : مجتمع شعر الرأس .
- (إسبال إزاره) إسال الإزار : إرخاؤه على القدم لينال الأرض ، وهو من زيِّ المتكبرين .
- (شامة) الشامة في الجسد : معروفة ، أراد : كونوا بين الناس أحسنهم رّياً و َهيئة م حتى ينظروا إليكم فتظهروا لهم ، كما يُنظَر إلى الشامة وتظهر للرائين ، دون باقي الجسد من الإنسان .
 - (الفحش): الرديء من القول القبيح .
 - (والتَّفَحُشُ) : التَّفَعُلُ منه .

الفصل *الرابع* في أحكام الفتال والغزو

الله عنه) قال : كان رسولُ الله عنه) قال : كان رسولُ الله عنه) قال : كان رسولُ الله وَمَنْ وَ الله وَمَنْ وَ الله وَمَنْ أَمْراً عَلَى جيشٍ ، أو سر يَّةٍ ، أو صاهُ في خاصّته بتقوى الله ، ومَنْ معهُ من المسلمين خيراً ، ثم قال : اغزُوا باسمِ الله ، في سبيل الله ، قاتِلوا مَنْ كَفَرَ بالله ، اغزوا ولا تقتُلوا وَلِيداً ، وإذا بالله ، اغزوا ولا تقتُلوا وَلِيداً ، وإذا لَقِيتَ عدول من المُشركين ، فادعهُمْ إلى ثلاثِ خصال ِ . أو خلال _ فا يَتُهُنْ لله يَهُمُ الله عدول الله عنه الل

⁽١) قال النووي : هو في جميع نسخ مسلم «ثم ادعهم » قال القاضي عياض : صواب الرواية « ادعهم » بإسقاط «ثم » وقد جاء بإسقاطها على الصواب ، في كتاب أبي عبيد ، وفي سنن أبي داود وغيرهما ، لأنه تفسير للخصال الثلاث ، وايست غيرها .

وفال المازري : ليست « ثم » هنا زائدة ، بل دخلت لاستفناح الكلام .

ومعنى الحديث: أنهم إذا أسلموا يستحب لهم: أن يهاجروا إلى المدينة ، فإن فعلوا كانوا كالمهاجرين فبلهم في استحقاق الفيء والفنيمة ، وإلا فهم أعراب كسائر أعراب السلمين الساكنين في البادية من غير هجرة ولا غزو ، فيجري عليهم أحكام الإسلام ، ولا حق لهم في الفنيمة والفيء، وإنما يكون لهم في الوكاة إن كانوا بصفة استحقاقها .

قال الشانمي : الصدقات الهساكين ونحوم نمن لا حق لهـم في الفيء ، والفيء الأجنــاد ، ولا يعطى أهل الفيء من الصدقات ، ولا أهل الصدقة من الفيء واحتج بهذا الحديث ، وقال مالك وأبو حنيفة: الملان سواء ، وبجوز صرف كل واحد منها إلى النوعين .

وقال أبو عبيد: هذا الحديث منسوخ ، وإنما كان هـذا الحسكم أول الإسلام لمن لم يهاجر ، ثم نسخ ذلك بقوله تمالى : (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض) وهذا الذي ادعاه أبو عبيد لا يسلم له .

 ⁽٢) قال النووي : هذا نما يستدل به مالك والأوزاعي وموافقوهما في جواز أخذ الجزية من كلكافر ،
 عربياً كان أو عجبياً ، كتابياً أو نجوسياً أو غيرهما .

وقال أبو حنيفة : تؤخذ الجزية من جميع الكفسار ، إلا مشركي العسرب ومجوسهم . وقال الشافعي : لاتقبل إلامن أهل الكتاب والمجوس ،عرباً كانوا أو عجماً. ويحتج بمفهوم آية الجزية ، =

وقا تلهم ، وإذا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْن ، فأرادُوكَ أَنْ تَجعلَ لهم ذَمَّةَ اللهِ وذَمَّةَ نبيهِ ، ولكن اجعل لهم ذَمَّتَكَ وذَمَّةَ نبيهِ ، ولكن اجعل لهم ذَمَّتَكَ وذَمَّةَ أَصْحا بِكَ ، فإ نَكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَكم وذِمَّة أَصْحَا بِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذَمَكم وذِمَّة أَصْحَا بِكُمْ أَهُونَ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذَمَّ لَمْ عَلى خَصْن ، وأرادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهمْ على ذَمَّمَ الله ، ولكن أَنْزِلهم على حكمك ، فإنك مُحكم الله ، ولكن أَنْزِلهم على حكمك ، فإنك لاتدري : أُتُصِيبُ فيهم مُحكم الله ، أم لا ؟ هذه رواية مسلم .

وأخرجه الترمذي مختصراً ، وهذا لفظه :

قب ال : كان رسولُ الله عَلَيْكِيْ إذا بعثَ أُميراً على جيشِ أوصاه في خاصة نفسهِ بتقوى الله ، ومن معه من المسلمين خيراً ، فقال : « اغْزُوا باسم الله ، وفي سبيل الله ، قاتِلوا من كَفَرَ بالله ، اغزُوا ولا تغلُّوا ، ولا تغدرُوا ، ولا تُعدرُوا ، ولا تُعدرُوا ، ولا تُعدرُوا ، ولا تقتُلوا وليداً » ، قال : وفي الحديث قصة .

وأخرجه أيضاً في موضع آخر من كتابه مثل مسلم بطوله ، وأسقط منه : ذكْرَ الجزية وطلبَها منهم ، والباقي مثلهُ .

وقال بعده : من رواية أخرى نحوه بمعناه ، ولم يذكر لفظـه : إلا أنه قال : وزادَ . . . وذكر حديث الجزية .

وأخرجه أبو داود ، نحو روايةِ مسلم ِ بتَغيير بعض ألفاظهِ ، وأسقط منه

وبحديث « سنوا بهم سنة أهل الكتاب » ويتأول هذا الحديث : على أن المراد بأخذ الجزية أهل
 الكتاب ، لأن اسم المشرك يطلق على أهل الكتاب وغيرم ، وكان تخصيصهم معلوماً عند الصحابة .

حديث : • ذمُّةَ الله ورسوله ، وزاد في آخره : • ثم اقْضُوا فيهم بعدُ ماشدُّتُمْ ، وأسقط من أوله من قوله : • أغزُوا باسم الله » إلى قوله : • و ليداً ، ، ثم عاد وأخرجه عقيب هذا الحديث مُفرداً ، فصار الجميع مُتَّفَقاً عليه"

[شرح الغربب] :

(خاصته) خاصة الإنسان : نفسه ومن يلزمه أمره من أهله وأقياريه وأصحابه.

(لا تَغُلُوا) الغُلُّ : الخيانة ، والغُلول : مايخفيه أحدُ الغزاة من الغنيمة ، ولم'يحضره إلى أمير الجيش ليُدخله في القسمة .

- (لاتمُنَّلُوا) المُثلة : تشويه خلقة القتيل ، والتنكيل به .
 - (وليداً) الوليد : الصيُّ الصغير ، والجمع : وُلدانَ .
 - (خلال) جمع خُلْة ، وهي اَلْحَصْلة .
 - (أعراب) الأعراب : ساكنو البادية من العرب
 - (الغنيمة) ماحصَّله الغزاة بسيوفهم عن قتال .
 - (الغيء) ماحصل لهم من أموال العدو عن غير قتال .

⁽١) مسلم رقم (١٣٨١) في الجهاد ، باب تأمير الامام الأمراء على البعوث ، والترمذي رفم (١٦١٧) في السير ، ناب ما جاء في وصيته صلى الله عليه وسلم في القتال ، ورقم (١٠٠٨) في الديات ، باب ما جاء في النهي عن المثلة ، وأبو داود رقم (٢٦١٣) في الجهاد ، باب دعـاء المشركين ، وعتصرآ رقم (۲۹۱۳) .

(الجزية) : البراءة ، وهي فعلة ، من جزيت .

(يُخْفِرُ وَا الذمة) الذمة : الأمانة ، وإخفارُها : نَقْضُهَا وَتَرَكُ العمل والوفاء بها .

(تنزلهم) أي : 'تلجئهم ، وأصله : كأنه يضطره إلى أن ينزل من العُلُو ِ إلى الشَّفل .

الله عن الدُّعاءِ قبلَ القتالِ؟ فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنَمَا كَانَ دَلَكُ فِي أُولِ الإسلام، وقد أُغارَ رسولُ الله عِيَّالِيَّةِ على بني المضطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ ، وأَنعامُهُم تَسْقَى على المناه ، فَقتَلَ مُقَا تِلَتَهُمْ ، وسَبى ذَرَارِيَهُمْ ، وأصاب يومَئذِ بُحوَيْرِيةَ . حدَّنني على الماء ، فَقتَلَ مُقَا تِلْتَهُمْ ، وسبى ذَرَارِيَهُمْ ، وأصاب يومَئذِ بُحوَيْرِيةَ . حدَّنني بهعبدُ الله بن عمر ، وكان في ذلك الجيش أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود (١٠) بهعبدُ الله بن عمر ، وكان في ذلك الجيش أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود (١٠) الله الحادث . أو : البَتَةَ . الله الحادث .

⁽١) هو عبد الله بن عون بن أرطبان المزنى مولاهم البصري أبو عون الحراز أحد الأعلام ، روىعن عطاء ومجاهد وسالم والحسن والشعبي وخلق ، وعنه شعبة والثوري وابن علية ويحبى القطان . قالى ابن مهدي : ما أحد أعلم بالسنة بالعراق من ابن عون مات سنة ١٥١ .

⁽٣) قال النووي في شرح مسلم ٣٦/١٣ : أما قوله : « أو البتة » فعناه : أن يحيى بن يحبى أحد ــــ

[شرح الغربب] :

(غارُون) الغرَّةُ : الغفلة ، ورجْلُ غارُ ، وقوم غارُون .

(سَبْيَهُم) سبيتُ العَدُوُّ سبياً : إذا أُسرَ تَه ، واستوليتَ عليه.

('جَوَيْرِية) تصغير جـــارية ، هي ز**و**ج النبي ﷺ ، وهي ُجَوَيرية بنت الحارث .

ابو البختري [سعيد بن فبروز] رحمه الله) أَنَّ جيْشاً مِنُ خَيْوش المسلمين كَانَّ مِيْهُمْ سَلْمَانُ الفارسِيُّ - حَاصَرُوا قَصْراً مِنْ قَصُورِ فَارِسَ، فقال المسلمون : أَلا نَنْهَدُ إليهم ؟ قسال : دَعونِي أَدْعَ وهم ، كماسمعت دسول الله عَيْنَالِيْهُمْ يَدْعُو ، فأَتاهم فقال : « إِنَّمَا أَنا رجلٌ منكم فارسِيٌّ ، وتَرُون أَن رسولَ الله عَيْنَالِيْهُ يَدْعُو ، فأَتاهم فقال : « إِنَّمَا أَنا رجلٌ منكم فارسِيٌّ ، وتَرُون أَن

وفي هذا الحديث: جواز الإغارة على الكفار الذين بلفتهم الدعوة من غير إنذار بالإغارة ، وفي هذه المسألة ثلاثة مذاهب حكاها المازري والقاض، أحدها : يجب الإنذار مطلقاً ، قاله مالك وغيره، وهذا ضعيف . والثانى : لا يجب مطلقاً ، وهذا أضعف منه أو باطل . والثالث : يجب إن لم تبلغهم الدعوة ، ولا يجب إن بلغتهم ، لكن يستحب ، وهذا هو الصحيح ، وبه قسال نافع مولى ابن عمر والحدن البصري والثوري والليث والشاقعي وأبو ثور وابن المنذر والجمهور . قال ابن المنذر : وهول أكثر أهل العم ، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على معناه .

العرب يطيعو نني ، فإن أسلمتم فلكم مثل الذي لنا ، وعليكم مثل الذي علينا ، وإن أبيتم إلا دينكم تركناكم عليه ، وأعطونا الجزية عن يد وأنتم صاغرون ورَطَن [اليهم] بالفاريسيَّة : وأنتم غير عمودين وإن أبيتم نابذناكم على سواء ، قالوا : مانحن بالذي نعطي الجزية ، ولكنًا نقا تلكم ، قالوا : يا أبا عبد الله ، قلا تنتمد إليهم ؟ قال : لا ، فدعاهم ثلاثة أيام إلى مثل هذا ، ثم قال : انتهدوا إليهم ، فَفَتَحُوا ذلك الْقَصْر . أخرجه الترمذي ".

[شرح الغربب]:

- (نَنْهَدُ) نَهْدَ إلى العدو : إذا زحف إليه ليقاتله ·
- (عن يَدِ) إن أريد باليد : يد المعطي ، فالمعنى : عن يد مواتية غير متنعة ، لأن من أبى وامتنع لم يُعط يده ، وإن أريد بهما يد الآخذ ، فالمعنى : عن يد قاهرة مستولية ، أوعن إنعام عليها ، لأن قبول الجزية منهم، وترك أرواحهم لهم نعمة عليهم .
 - (صاغرون) الصُّغَار : الذُّل ، والصاغر : اسم فاعل منه .
- (رطن) الرَّطانةُ : الـكلام بالأعجمية ، والأعجمية :كل لغة خالفت

العربية ·

⁽١) رقم (١٥٤٨) في السير ، باب ما جاء في الدعوة قبل الفتال ، وقال : وفي البابعن بريدة والنمان ابن مقرن ، وابن عمر وابن عباس، وحديث سلمان حديث حسن لانعرفه إلا من حديث عطاء بن السائب:
سمعت محداً — يعني البخاري – يقول : أبو البختري لم يدرك سلمان ، لأنه لم يدرك علباً ، وسلمان مات قبل على ـ

(نا بَذَناكُم على سواء) نابذناكُم الحرب : كا شَفْناكُمْ وقابلنــاكُم . والسواء : المستوى ، أي على طريق مستقيم ، وهو أن يُظْهِرَ لهم العزم على القتال ، ويخبرهم به إخباراً مكشوفاً .

وقيل : على استو اء في العلم بالمنابذة منا ومنكم .

ان رسولَ الله عَيْنَا الله عَلَمَا الله عنه) أن رسولَ الله عَيْنَا الله عَيْنَا الله عَيْنَا الله عَلَمَا الله عَلَمَا أَوْلا كَانَ إِذَا بِعِثَ جِيشاً قَــال : ﴿ انطلقوا باسمِ اللهِ ، لاتفتلوا شيخاً فانياً ، ولا طفلاً صغيراً ، ولا امْرأةً ، ولا نَغُلُوا ، وضمُّوا غَنامُكم ، وأَصْلِحُوا وأَحْسِنُوا ، إِن طفلاً صغيراً ، ولا امْرأةً ، ولا نَغُلُوا ، وضمُّوا غَنامُكم ، وأَصْلِحُوا وأَحْسِنُوا ، إِن اللهَ يُحِبُ الْحُسِنِينَ ﴿ . أَخرِجِهُ أَبُو دَاوِدُ (').

النبيُّ عَلَيْكِ إِذَا بَعِثَ أَحِداً مِن أَصِحا بِهِ فِي بَعْض أَمْرِهِ ، قَـال ؛ « بِشْرُوا و لا تُنفَرُوا ، ويشروا ولا تُعَشِّرُوا » . أَخرجه مسلم (٢).

العزيز كتب إلى عامِل من عُمَّالِهِ: إِنهُ بِلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ الله وَيَطْلِقُهُ : أَنَّ عَمر بن عبد العزيز كتب إلى عامِل من عُمَّالِهِ: إِنهُ بِلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ الله وَيَطْلِقُهُ كَانَ إِذَا بعث سَرِيّةً يقولُ لهم : ﴿ اغْزُوا باسم الله › في سبيل الله › تقاتلُونَ من كَفَرَ بالله › لا تَغْلُوا ولا تَغْدُرُوا ، ولا تُمثَّلُوا ولا تَقْتُلُوا وليداً ، فَقُلْ ذلك لِجُيوشِكَ وسَراياكَ ، لا تَغْلُوا ولا تَغْدُرُوا ، ولا تُمثَّلُوا ولا تَقْتُلُوا وليداً ، فَقُلْ ذلك لِجُيوشِكَ وسَراياكَ ،

⁽١) رقم (٣٦١٤) في الجهاد ، باب دعاء المشركين ، وفي سنده خـــالد بن الغزر الراوي عن أنس لم يوثقه غير ابن حبان ، وبقية رجاله ثقات ، وله شواهد يتقوى بها .

⁽٢) رقم (١٧٣٢) في الجهاد ، ياب في الأمر بالتبسير وترك التنفير .

إنْ شَاءَ الله ، والسلام عليك ه . أخرجه الموطأ'''

١٠٧٩ ـــ (تـ ر ـ سمرة به جندب رضي الله عنه) : أَنَّ رسولَ الله عنه) : أَنَّ رسولَ الله عنه) : أَنَّ رسولَ الله عَلَيْنِهِ قَالَ : • أُقْتُلُوا شُيوخَ المشركين ، واستَبْقُوا شَرَخَهُمْ • .

يعني : مَنْ لم ُينُبتُ منهم . أخرجه الترمذي وأبو داوداً".

[شرح الغربب] :

(َشُر ُخهم) الشَّرخُ: جمع شارخ ، وهو الشابُ ، كصاحب وصحب . أراد بهم الصَّغار الذين لم يبلغوا الحلُم ·

وقيل: أراد بالشرخ: أهل الجلّد الذين يَصَلُحُونَ الملكُ والحَدمة. وقيل: الشرخ: أول الشباب، فهو واحدٌ يَكُفي من التثنية والجمع، كصوره وعَدُل.

مَا الله عنها) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنها) قال : وَجِدَتِ امرأَةٌ مَفْتُولَةً في بعض مَغازِي رسولِ اللهِ عَيْنَا ، فَنْهَى رسولُ اللهِ عَيْنَا ، فَنْهَى رسولُ الله عَيْنَا ، فَنْهَا النَّساءِ والصَّبْيانَ . وفي رواية : فَأَنْكُر .

أُخرجه الجماعة إلا النسائي ، غــــيرَ أَنَّ الموطأ أرسله عن نافع عن

⁽١) ٤٤٨/٢ في الجياد ، بأب النهي عن فتل النساء والولدان في الغزو .

⁽٢) أبو داود رقم (٣٦٧٠) في الجهاد ،بابنتل النساء ،والترمذي رقم(٨٣ ه ١) فيالسير، باب ماجاء في النزول على الحكم، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب ، وصححه ابن حبان مع أن فيه عنمنة الحسن .

رَسُولِ الله مِيْتِاللهِ فِي غَزْوة ، فرأى النَّاسَ نَجْتَمِعِينَ على شيء ، فبعث رَجُلاً وَسُولِ الله مِيْتِ عَلَى شيء ، فبعث رَجُلاً وَسُولِ الله مِيْتِ عَلَى شيء ، فبعث رَجُلاً فقال : أنظر عَلام اجتَمَع هَوْلاء ؟ فجاء ، فقال : على امرأة قتيل ، فقال : ما كانت هذه لتنقاتِل ، قال : وعلى المقدِّمة خالد بن الوليد ، قال : فَبعث رجلاً ، فقال : قُل لخالد : لا تَقْتُلُنَ امرأة ولا تحسيفاً .

آخرجه أبو داود ^(۲) ·

[شرح الغربب]

(عسيفاً)العسيف : الأجير .

⁽١) البخاري ٢/٤٠١ في الجهاد، باب فتل الصبيات في الحرب، وباب فتل النساء في الحرب، ومسلم رقم (١٧٤٤) في الجهاد، باب نحريم فتل النساء والصبيات، والموطأ ٢/٧٤٤ في الجهاد، باب ما جماء في النهي عن فتل النساء والصبيات والولدات، والترمذي رقم (٢٦٥٨) في الجهاد، باب ما جماء في النهي عسن فتل النساء والصبيات، وأبو داود رقم (٢٦٦٨) في الجهاد، باب في فتسمل النساء، والدارمي في سننه ٢/٣٠٠ في السير، باب النهي عن فتل النساء والصبيان، وابن ماجة رقم (٢٨٤١) في الجهاد، باب المارة والبيات وفتل النساء، وأحمد ٢٣٠٢ و ١٣٠٠

⁽٧) رقم (٢٦٦٩) في الجهاد، باب في فتل النساء . وإسناده صحيح.

في سبيل الله ، ثم قال : إنك سَتجد قو ما زُعَمُوا أَنْهُمْ حَبَسُوا أَنفُسَهِمْ لله ، فَدَعُهُمْ وما زَعُوا أَنهُم حَبَسُوا أَنفُسَهِم له ، وستجدُقو ما فَحَصُواعناً وساطرؤوسِهِمْ الشَّعر ، فاضرب ما فَحَصوا عنه بالسيف ، وإني مُوصِيكَ بعَشْر : لا تَقْتُلَنَ الشَّعر ، فاضرب ما فَحَصوا عنه بالسيف ، ولا يَقطَدع شَجَرا مُشمِرا ، ولا تُخَرِّبَنَ امرأة ، ولا صَبِيًا ، ولا كبيرا هَرِما ، ولا تَقطَدع شَجَرا مُشمِرا ، ولا تُحَرِقنَه ، عامِرا ، ولا تَعْقرَنَ شَاة ولا تَعْرِقنا ، أخرجه الموطأ (۱) .

[شرح الغربب] :

(الأرباعُ) جمع رُ ْبع ِ ، يعني رُ ْبعَ الجيش ، كأنه قسم الجيش أربعة أقسام ، وكان هذا أميرَ قسم واحدٍ منها .

(احتسب) الاحتساب: قد تقدم شرحه آنفا [صفحة:٥٨٣].

(حَبَسُوا أَنفسهم) أراد بالذين حَبَسُوا أَنفسهم: الرهبان الذين تَديُّرُوا

الصوامعَ ، وأقاموا بها ، ولم يخرجوا منها ، و تُسَمِّيهِ النصارى : الخبيسَ .

(َفَجَصُوا) كَشَفُوا ، أَراد : الذين يحلقون وسط رؤوسِمٍ ، فيتركونها مثل أَفحوص القَطا ، وهو مجْثمُها ، وهم الشَّامِسَة .

(لا تَعْقِرَنَ) العقر: ضربُ قوائم البعير أو الشَّاةِ بالسيف، وهو قائم، والمراد: النهي عن قتل الحيوان لغير حاجة إليه.

⁽١) ٢/٧٤ و ٤٤٨ في الجهاد ، باب النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو ، وفيه انقطاع ، لأن يحيى بن صعيد لم يدرك أبا بكر .

الله عَلَيْ أَمْسَكَ عَن الفتال ، حتى أَذُولَ تَطْلَعُ الشّمَسُ ، فإذا وَاللّه عَلَيْ العَصْر ، ثم أمسك حتى يُصَلِّي العصر ، ثم الشّمَسُ ، فإذا وَالت قاتل حتى الْعَصْر ، ثم أمسك حتى يُصَلِّي العصر ، ثم قاتل [قال (۱)] : وكان يقول : عند هذه الأوقات تَهيجُ رياحُ النَّصر ، ويدعُو المؤمنون لجيوشِهم في صلواتهم . هذه رواية الترمذي .

واختصره أبو داود ، وقال : شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ عَيَّالِيَّهِ إِذَا لَمْ يُقَاتِلُ فِي اللهِ عَيَّالِيَّةِ إِذَا لَمْ يُقَاتِلُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ ، أَنَّحَرَ القَتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ ، وتَهُبَّ الرِّياحُ ، وينزلَ النَّصرُ (٢٠). [شرح الغربب] :

(ربحُ النَّصْرِ)العربُ تُسَمَّي الربحَ : النَّصرَ . يقولون: كَانْت الربح لفلان . أي النَصرة ، ومنه قوله تعالى : (و تَذْهَبَ ربحُكمُ) ·

⁽١) أي : قتادة ، وهو الراوي عن النمان بن مقرن .

⁽٢) الترمذي رقم (١٦١٢) في السير ، باب ما جاء في الساعة التي يستحب فيها الفتال ، مسن حديث معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن النمان بن مقرن ، ورجاله ثقات ، إلا أن قتادة لم يسمع من النمان بن مقرن ، وأخرج الرواية المختصرة هو (١٦١٣) ، وأبو داود رقم (٥٥٢٥) في الجباد ، باب في أي وقت يستحب اللقاء ، من حديث أبي عمر ان الجوفي عن علقمة بن عبد الله المزفي ، عن معقل بن يسار عن النمان بن مقرن ، وإسناده صحيح ، وقد وقع في كلام الضحاك في آخر حديث أخر جهالبخاري في صحيحه ٢/١٠، في الجزية ، باب الجزية والموادعة : « ولكني شهدت القتال مع رسول الله عليه وسلم كان إذا لم يقتل في أول النهار أنتظر حتى تهب الأرواح و فخر الصاوات . وسيورده المصنف قريباً .

الله عنه) أنَّ رسولَ الله عنه كان يُغيرُ عِنْدَ صَلاةِ الصَّبحِ ، وكان يَسْتَمِعُ ، فإذا سَمِعَ أَذَاناً أَمْسَكَ ، وَإِلا أَغَارَ . هذه رواية أبي داود .

وفي رواية مسلم، قال: كان رسولُ الله ﷺ إنما يُغيرُ إذا طَلَعَ الفَجْرُ، وكان يستمِعُ الأذان، فإنْ سمع أذاناً أَمْسكَ ، وإلا أَغارَ ، فسمع رجلاً يقولُ: الله أكبر ، الله أكبر ، فقال رسول الله ﷺ : ﴿ على الفِطْرَةِ ، ، ثم قال : أشهد أن لاإله إلا الله ، أشهد أن لاإله إلا الله ، فقال رسول الله ﷺ : ﴿ خَرَجْتَ مِن النَارِ ، فَنَظَرُوا فإذا هو رَاعي معْزَى .

و أخرجه الترمذي مثل مسلم إلى قوله : « من النار » '''.

[شرح الغربب] :

(يُغِيرُ) الإغارةُ : معروفة ، تقول منه : أُغار يُغِيرُ إغارةَ ، والغارةُ: الاسم ·

(الفِطرة) الخِـــــلقة: يعني ما خلقــــه الله تعــــــالى عليه من الإِيمان.

⁽١) مسلم رقم (٣٨٢) في الصلاة ، باب الإمساك عن الإغارة إذا سمع فيهم الأذان ، والترمـذي رقم (١٦١٨) في السير، باب ما جاء في وسيته صلى الله عليه وسلم في الفتال، وأبو داود رقم (٢٦٣٤) في الجهاد، باب في دعاء المشركين، وأخرجه الدارمي في صننه ٢١٧/٢ في السير، باب الإغارة على العدور.

وهو طرّف من حديث طويل ، قد أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي . وهو مذكور في كتاب الغَزُوات ، في غزوة خيبر ، من حرف الغين (۱) .

⁽۱) البخاري ١/٤٠٤ و ٥٠٠ و ٢٠٠ في الصدلاة ، باب ما يذكر في الفخف ، وفي الاذان ، باب ما يحتن بالأذان من الدماء ، وفي صلاة الحوف : باب التكبير والفلس بالصبح ، وفي الجهاد ، باب وعامالني صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام والنبوة وباب التكبير عند الحرب . وفي الأنبياء ، باب والمسركين أن يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية فأرام انشقاق القمسر ، وه سلم رقم (١٣٦٥) في الجهاد ، باب غزوة خبير ، والموطأ ٢/٨٢٤ و ٢٦٩ في الجهاد ، باب ما جاء في الحبيل والمسابقة بينها ، والترمذي وقم (١٥٥٠) في السير ، باب في البيات والفارات ، وأبو داود رقم (١٩٩٧) و (٢٩٩٧) و (٢٩٩٧) و (٢٩٩٧) في الحراج ، باب ما جاء في سهم الصفي ، وفي النكاحرة م و (٢٠١٠) باب الرجل يعتق أمته فيتزوجها ، ورقم (٣٢٧٧) في النكاح، باب في المقام عند البكر، و والنسائي ١/٧٧٧ و ٢٧٧ في الصسلاة ، باب النفليس في السفر ، و ٢/٣١ و ٢٧٢ و ٢٢٢ و ٢٢٠ و ٢٢٢ و ٢٢٠ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠ و ٢٠٠ و ٢٠٠ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠ و ٢٠

[شرح الغربب] :

(بمساحيهم) المساحي : جمع مستحاة ، وهي المبخر فة من الحديد . (ومكاتلهم)المكاتِل: جمع مكتل، وهو كالز أنبيل يسع خمسة عشر صاعاً، والصاع : خمسة أرطال و ثلث عند أهل الحجاز ، وثمانية أرطال عند أهل العراق ، على اختلاف المذهبين .

(والخميس): الجيش.

الله عنه) قال: كان رسولُ الله عنه عنه إذا بعث جيْشاً أو سَريَّةً ، يقولُ لهم : « إذا رأيتمُ مَسْجِدًا ، أو سمعتُم مُؤذًّنا ، فلا تقتُلُوا أحداً » . أخرجه الترمذي وأبو داود (۱۰).

بعَثنا رسول الله عَلَيْكِ فِي سَرِيَّةِ ، فلم المغنا المُغَارَ ، السَّخْثُتُ فَرَسِي ، فَسَبَقْت أُصحابي ، فَتَلَقَّانِي أَهلُ الحِي بالرَّنينِ ، فقلت لهمْ : تُولُوا : لا إلهَ إلا فسَبَقْت أُصحابي ، فَتَلَقَّانِي أَهلُ الحَي بالرَّنينِ ، فقلت لهمْ : تُولُوا : لا إلهَ إلا اللهُ ، تُحرَزُوا ، فقالُوها ، فلا مَني أصحابي ، وقالُوا : حَرَ مُتَنَا الْغَنيمَة ، فَلَمَا قَدِمنا على رسولِ اللهِ مَيْكِيةٍ ، أُخبَرُوهُ بالَّذِي صَنَعْت ، فدَعاني ، فَحَسَّنَ لِي ماصنَعْت ، فلا وقال : • أَمَا إنَّ اللهُ قد كَتَبَ لك من كُلِّ إِنسانِ منهم كذا وكذا » ، قال عبد الرحن : أَنَا اللهِ عَلَيْكِ ؛ أَنْ اللهِ عَلَيْكِ ؛ ثَم قال لي رسولُ اللهِ عَلَيْكِ ؛

⁽١) الترمذي رقم (٢٤٥) في السير ، باب رقم ٢ ، وأبو داود رقم (٢٦٣٥) في الجهاد ، باب في دعاء المشركين ، وفي سنده من لا يعرف ، ومع ذلك حسنه الترمذي ولعل ذلك لشواهده .

« أَمَا إِنِّي سَأَ كَتُبُ لِكَ بِالُوصَاةِ بِعْدِي ﴾ ، فَفَعَلَ وَخَتُمَ عليه ، ودَفَعَهُ إِلَيَّ . أخرجه أبو داود (١) .

[شرح الغربب]:

(اسْتَحْثَثْتُ) استفعلتُ من الحث ، و هو الاستعجال في الشيء .

(الرنين) الصوتُ والاستغاثة .

النَّاسَ في الله (٢) قال بعث عمر الله (١٠٨٨ - (خ من مبير بن مبة رحمه الله (٢)) قال بعث عمر النَّاسَ في أَفناءِ الأمصارِ ، يُقا تِلُونَ المشركين ، فأسلم الهُر 'مُزانُ (٢) ، قال: إني مستشيرك

⁽۱) رقم (۱۰۸۰) في الأدب، باب ما يقول إذا أصبح، ومسلم بن الحارث لم يوثقه غير ابن حبان، وقال الدارقطني : مجبول، وبقية رجاله ثقات وقد اختلف في اسم، قبل فيه : مسلم بن الحارث بن مسلم، كما ذكره أبو داود عن محد بن المصفى أحد روانه. وصحح غير واحد: أنه مسلم بن الحارث، وسئل أبو زرعة الرازي عن مسلم بن الحارث، أو الحارث بن مسلم? فقال : الصحيح: مسلم بن الحارث عن أبيه، وقال أبو حاتم الرازي: الحارث بن مسلم تابعي. وقبل للدارقطني : مسلم بن الحارث التميمي عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ? فقال : مسلم مجبول، لا يحدث عن أبيه إلا هو .

⁽٢) قال الحافظ: « حبير بن حبة » بفتح الحاء المهملة ثم ياء مثناة من نحت مفتوحة مشددة ، وهو من كبار التابعين ، واسم جده مسعود بن معتب بمهمـــلة ومثناة ثم باء موحدة ، ومنهم من عـــده في الصحابة ، ولبس ذلك عندي ببعيد ، لأن من شهد الفتوح في وسط خلافة عمر يكون في عهد الني سلى الله عليه وسلم بميزاً ، وقد نقل ابن عبد البر أنه لم يبق في سنة حجة الوداع من فريش والهيف أحد إلا أسلم وشهدها ، وهذا منهم ، وهو من بيت كبير ، فإن عمه عروة بن مـمود كان رئيس الفيف في زمانه ، والمفيرة بن شعبة ابن همه .

⁽٣) في السياق اختصار كثير ، لأن إسلام الهرمز ان كان بعد قتال كثير بينه وبين المسلمين بمدينة تستر ، ثم نزل على حكم عمر فأسره أبو موسى الأشعري ، وأرسل به إلى عمر مع أنس ، فأسلم فصار عمر يقربه ويستشيره ، ثم اتفق أن عبيد الله بن عمر بن الحطاب اتهمه بأنه واطأ أبا لؤاؤة على قتل عمر ، فعدا على الهرمز ان فقتله بعد قتل عمر .

في مغاذي هذه (۱) قال : نعم ، مَثَلُها و مَثلُ مَنْ فيها من [الناس ، من عدُو] المسلمين : مَثلُ طائر له رأس ، وله جناحان ، وله رجلان ، فإن كُسِرَ أحدُ الجناحين ، نهضت الرجلان بجناح والرأس ، فإن كُسِرَ الجُناح الآخر ، الجناحين ، نهضت الرجلان والرأس ، وإن شدخ الرأس ، ذهبت الرجلان والجناحان والرأس ، فالرأس ، فالرأس ؛ كسرى ، والجناح : قَيْصر ، والجناح الآخر : فارس ، فأر المسلمين أن يَنفُولُوا إلى كسرى ، قسال جبير بن حيَّة : فَندَبنا عَمر ، واستَعْمل علينا النَّعْهانَ بن مُقر أن (۱) حتى إذا كُناً بأرض العدو ، خرج علينا واستَعْمل علينا النَّعْهانَ بن مُقر أن (۱) حتى إذا كُناً بأرض العدو ، خرج علينا

⁽١) قال الحافظ : ووقع في رواية ابن أبي شيبة من طريق معقل بن يسار أن عمـر شاور الهرمزان في فارس وأصبان وآذربيجان . أي : بأيها يبـــدأ ،وهذا يشمر بأن المراد أنه استشاره في جهات نوله في حديث الباب : فالرأس كسرى ، والجناح قيصر ، والجناحالآخر فارس نظر ، لأن كسرى هو رأس أهل فارس ، وأما فيصر صاحب الروم ، فلم يكن كسرى رأساً لهم ، وقد وقسم عند الطبري من طريق مبارك بن فضالة قال : فإن فارس اليوم رأس وجناحان ، وهذا موافق لرواية ان أبي شبه ، وهو أولى ، لأن نيصر كان بالشام ، ثم ببلاد الشال ، ولا تعلق لهم ببسلاد العراق وفارس والمثرق ، ولو أراد أن يجل كسرى رأس الملوك ، وهو ملك المثرق وفيصر ملك الروم دونه، ولذلك جعله جناحاً، لكان المناسب أن يجعل الجناح الثاني ما يقابله من جهة اليمين كملوك الهند والصين مثلًا ، لكن دلت الرواية الأخرى على أنه لم يرد إلا أهل بلاده التي هو عالم بها ، وكأن الجيوش إذذاك كانت بالبلاد الثلاثة ، وأكثرها وأعظمها بالبلدة الق فيها كسرى ، لأنه كان رأسهم. (٣) هو المزني ، كان من أفاضل الصحابة . هـــاجر هو وإخوة له سبعة . وقبل : عشرة . وقال ابن مسعود « إن للايمان بيوتاً ، وإن بيت آل مقرن من بيوت الإيمان » وكان النعمان قـدم على عمر بفتم القادسية . قدخل عمر المسجد ، فإذا هو بالنمان يصلي ، فقمد ، فلما قرغ قبال « إلى مستعملك ، قال : أما حِامِيا فلا ، ولكن غازيا . قال : فإنك غاز » فبعث معسم الربير، وحذيفة وابن عمر والأشت بن فيس، وعمرو بن معد يكرب ،وقد كان عمر أراد المسير بنف، فبعث النمان ومعه

عامل كسرى في أربعين ألفاً، فقام تر جهان (١) ، فقال: لِيُكَلِّمْنِي رَجِلُ مِنكَم، فقال المغيرة : سَلُ عَمَّا شِئْت ، فقال : ما أنتم ؟ قال نحن ناس من العرب كُنّا في شقاء شديد وبلاء شديد : تَمُصُ الجلد والنّوى من الجوع ، ونلبس الوبر والشّعر ، ونعبذ الشجر والحجر ، فبينا نحن كذلك ، ونلبس الوبر والشّعر ، ونعبذ الشجر والحجر ، فبينا نحن وحلك عظمته إذ بعث رب السموات ورب الارضين _ تعالى ذكر ه و وجلت عظمته إلينا نبياً من أنفسنا ، نعرف أباه وأمّه ، فأمرنا نبيننا ، رسول ربّه المعلقة : أن نقاتلكم حتى تعبد والله وحده ، أو تؤدوا الجزية ، وأخبرنا نبينا وتعيير لم ير مثله ، ومَن بقي منا مَلك رقابكم ، فقال النّعمان : ربما أشهدك نعيم لم ير مثله ، ومَن بقي منا مَلك رقابكم ، ولم يخزك ، ولكني شهدت القتال الله مثلها (١) مع النبي عير أن يبع بامل المرة ، وال حديثة أن يبع بامل الكونة ، عن عنموا بنهاويد ، وامرم النهان بن مهر ن

⁽۱) قال الحافظ : وفي رواية الطبري من الزيادة « فلما اجتمعوا أرسل بندار اليهم : أن أرسلوا الينا رجلًا نكلمه ، فأرسلوا اليه الذيرة بن شعبة » . وفي رواية ابن أبي شيبة « وكان بينهم نهـر فسرج اليهم المفيرة ، فعبر النهر ، فشاور ذو الجناحين أصحابه : كيف نقعد للرسول ? فقالوا : افعد له في هيئة الملك وبهجته نقعد على سريره ، ووضع التاج على رأسه ، وقام أبناه الملوك حوله سماطين ، عليهم أساور الذهب والقرطة والديباج . قال : فأذن للمفيرة ، فأخذ بضبعيه رجلان ، وممه رمحه وسيفه ، فبعل يطمن برمحه في بسطهم ليتطيروا » . وفي رواية الطبري قال المفيرة « فضيت و فكست رأسي ، فدفعت . فقلت لهم : إن الرسول لا يفعل به هذا » .

⁽٣) الخطاب في « أشهدك » للمغيرة ، وكان على ميسرة النمان ، أي : أحضرك الله مثل تيك المفازي ، أو هذه المقاللة مع رصول الله صلى الله عليه وسلم « ولم يندمك » من الاندام . يقال: أندمه الله فندم . « ولم يخزك » من الإخزاء . يقال : خزي – بالكسر – إذا ذل وهان ، وكأنه إشارة إلى فوله صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس « غير خزايا ولا ندام ، » .

معرسول الله وَلِيَّالِيَّةِ ، كان إذا لم يُقاتِل في أُوَّلِ النَّهِـــار ، انتَظَرَ حتى تَهُبُّ الأرواحُ ، و تَحْضُرَ الصلاةُ (١) هذه رواية البخاري .

وأَخرج الترمذي طرفاً من هذا الحديث عن مَعْقِلِ بن يسارٍ ، وهذالفظه ؛
قال مَعْقِلُ بنُ يسارٍ ؛ إنَّ عمرَ بنَ الخطابِ بَعْثَ النَّعْمَانَ بن مُقَرِّن إلى الْفر مُزانِ _ فذكر الحديث بطوله فقال النعمانُ بن مقرِّن ؛ تَشهدتُ مع رسول الله عَيْنَاتِهُ ، فكان إذا لم يُقاتِل أُوَّلَ النهار ، ا نتظر حتى تَزُولَ الشمس ، و تَهُبُ الرَّياح ، و يَنزلَ النَّصْر . هذا لفظ الترمذي .

وقد قال فيه : فذكر الحديث بطوله ، ولم يذكره (٢) .

⁽١) وزاد الطبري في رواية ؛ / ١٠ ١٠ ويطيب الفتال ، فا منعني إلا ذلك ، اللهم إني أسألك أن تقر عين اليوم بفتح يكون فيه عز الاسلام ، وذل يذل به الكفار ، ثم اقبضني اليك بعد ذلك على الشهادة وقال الحافظ في الفتح : قد بين مبارك بن فضالة في روايته عن زياد بن جبير ارتباط كلام النمان بما قبله ، وبسياقه يتبين أنه ليس قصة مستأنفة . وحاصله أن المفيرة أنكر على النمان تأخيره القتال، فاعتذر النمان بما قاله . ولفظ مبارك ملخصاً « أنهم أرسلوا اليم : إما أن تعبروا الينا النهر ، أو نعبر البكم . قال النمان : اعبروا اليم . قال : فتلاقوا . وقد قرن بعضهم بعضا ، وألقوا حسك الحديد خلفهم لئلا يفروا . قال : فرأى المفيرة كثرتهم . قال : لم أر كاليوم فشلا : إن عدونا يتركون يناهبون . أما والله لو كان الأمر إلي لقد أعجلتهم » وفي رواية ابن أبي شيبة « فصاففنام فزا حفونا حتى أسرعوا فينا . فقال المفيرة للنمان : إنه قد أسرع في الناس . فلو حلت ? فقال النمان: إنك لذو منافب ، وقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلها » وفي رواية الطبري « قد إلك لذو منافب ، وقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلها » وفي رواية الطبري « قد عليه وسلم » .

⁽٣) البخاري ١٨٨/٦ و ١٨٨ و ١٩٠ في فرض الخنس، باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: (يا أيها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك) والترمذي رقم (٦٦١٣) في السير، باب ما جاء في الساعة التي يستحب فيها القتال.

[شرح الغربب]:

- (أفناء) الأفناء : جمع فناء ، وهو ما امتدمن نواحي الأرض .
 - (فَنَدَ بَنَا) أي بعثنا إلىالغزاة والجهاد .
- (وَلَمْ يُخْزِكُ) مِن الْحَزَايَةِ : الاستحياءِ ، أو هو مِن الْحَزِي : الهوان .
- (الأرواح) جمع ريح ، لأن ياءها منقلبة عن واوٍ ، فعادت في الجمع إلى الأصل .

[شرح الغربب] :

(تَشْنُوا الغارة) شَنْ الغارة : النهب ، والأصل من التفريق ، أي فرُّ قُوا الغارة عليهم من كلجهة ، وأو قَعُوها بهم من جميع نواحيهم .

⁽١) رقم (٢٦٧٨) في الجهاد ، باب الأسير يونق، وفي مسلم : ابن عبد الله الجهني ، وهو مجهول وعنمنه ابن إسعاق .

الله وَيُطْلِغُهُ اللهِ عَنْهُ) أَنَّ رسولَ اللهِ وَيُطْلِغُهُ اللهِ عَنْهُ) أَنَّ رسولَ اللهِ وَيُطْلِغُهُ بعث بعثاً إلى بني لخَيَانَ منْ مُفذَّ يل ِ، فقال : (لِيَنْبَعِثْ من كُلُّ رجلين أَحدُهما، والأَجرُ بينها * .

وفي رواية : لِيَخْرُجُ من كل رجلين رجلٌ ، ثم قــــال للقاعد : أَيْكُمُ خُلَفَ الْخَارِجِ . خُلَفَ الْخَارِجِ . كان له مثلُ نِصْف أُنجر الخَارِجِ . أُخرجه مسلم ، وأخرج أبو داود الرواية الثانية (''

في سَرِيَّةٍ مِن سَرَايا رسول اللهِ عَيَّالِيَّةٍ ، قال : فَحاص النَّاسُ حَيْصة ، فَكُنْتُ في سَرِيَّةٍ مِن سَرَايا رسول اللهِ عَيَّالِيَّةٍ ، قال : فَحاص النَّاسُ حَيْصة ، فَكُنْتُ في مَن سَرَايا رسول اللهِ عَيْلَيْقٍ ، قال : كيف نَصْنَعُ ، وقد فَرَوْنا مِن الزَّحْف ، فيمن حاص ، فلمَّا نَفَرنا ، قُلْنا : كيف نَصْنَعُ ، وقد فَرَوْنا مِن الزَّحْف ، وَبُونا بالغَصَب ؟ فقلُنا : نَدُخُولُ المدينَة فلا يَرَانا أُحدُ ، قيال : فَلَنا المدينَة ، قُلْنا : لو عَرضنا أَنفُسنا على رسول الله عَيْلِيَّةٍ ، فإن كانَ لنا تَوْبَهُ أَقْمَنا ، وإن كانَ غيرَ ذلك ذَهِبْنا ، قال : فَجَلَسْنَا لرسول الله عَيْلِيَّةٍ قبل صلاة الغداة ، فلمَا خَرَجَ فنا إليه ، فقلنا : فَعَلْنا يَحُنُ الْفَرَّارُونَ ، فقال : أَنا فِئَةُ المسلمين . لا ، بل أَنْتُمْ الْعَكَّارُونَ ، قال : فَدَنَوْنا ، فَقَبْلُنَا يدَهُ ، فقال : أَنا فِئَةُ المسلمين . هذه رواية أبي داود .

ورواية الترمذي قــال: بعُشنا رسولُ الله ﷺ في سر "ية ي، فحاص

الناس حيصة ، فقدمنا المدينة ، فاختبأنا بها ، وقلنا : هَلَكْنَا ، ثم أَتينا رُسول الله ، نَحْنُ الفرَّارُون ، قال : بل أَنتم العَكَارُون ، وأنا فئتُكُمْ (')

[شرح العربب]:

(فَحَاصَ) حَصَتُ عَنِ الشيَّ ؛ حِدْتُ عَنه، و مَلِت عَن جَهَةً ، هَكذَا قَال ؛ وَالله الحَطَابِي ، وقال الهروي ، فحاص الناس حيصة ، أي حملوا حملة ، قال ؛ وحاص يحيص ؛ إذا مسال والتجأ إلى جهة ، قال ؛ وجاض بالجيم والضاد المعجمة قريب منه ، وكذا قرأته في كتاب الترمذي مضبوطاً بالجيم والضاد .

(وُبُوْنَا) باءَ بالشيء يَبُوء به : إذا رجع ، والمراد : أننا ، جعنا من مقصدنا بغضب الله تعالى ، حيث فرر نا .

(الْعَكَّارُونَ) هم الذين يعطفون إلى الحرب، وقيل : إذا تَحادَ الإنسان عن الحرب، ثَم عاد إليها . يقال : قد عَكَرَ ، وهو عَكَّارٌ .

(فئة المسلمين) الفئة ُ : الجماعة الذين يرجعون إليهم عن موقف الحرب ، و يَخْتَمُونَ بهم ، أي يفيئون إليهم .

١٠٩٢ ــ (د - عبر الله بن كعب بن مالك رضى الله عنه) أن جيشاً من

الأنصار كانوا بأرض فارس مع أميرهم ، وكان عمر أيعَقُب الجيوش في كل عام ، فَشُغُول عَنه عَمْرُ وَضَيَ الله عنه ، فلمَّامرً الأَجل ، قفل أهل ذلك التَّغُر ، فاشتد عليهم وأوعَدَهم ، وهم أصحاب رسول الله وَيَنالِنهُ ، قالوا : يا عَمَر ، إنك غفلت وتركت فينا الذي أمر به رسول الله وَيَنالِنهُ مِن عِقابِ بعض الغَزيَّة بعضاً . أخرجه أبو داود (١١) .

[شرح الغربب]:

(يعقب) عَقَّبَ الجيش ؛ إذا نَفَّذَ عوضُهُ قوماً يقومون مقامهم ، ويجيء أولئك .

(الثَّغْرُ) الموضعُ الذي يكون حداً وفاصلاً بين بلاد الإسلام والكفار ·

١٠٩٣ ــ (م ن د - نَجِدَةُ بن عامر الحرُورِيُّ) كَتَبَ إلى ابن عباس يَسْأَلُهُ عن خَسْ خِصالِ؟ فقال ابن عباس : لو لا أن أَكْتُمَ عِلماً ما كتَبْتُ إليه "لَـ كَسُبَ إليه تَالُمُ عَنْ خَسْ خِصالِ؟ فقال ابن عباس : لو لا أن أَكْتُمَ عِلماً ما كتَبْتُ إليه الله عَنْ عُنْ و بالنِّساءِ؟ كتب إليه نَجْدَةُ : أما بعد ، فأخبِرُني : هل كان رسول الله عَنْ الله عَنْ و بالنِّساءِ؟

⁽١) رقم (٢٩٦٠) في الإمارة ، باب تدوين العطاء ، ورجاله ثقات .

⁽٣) قال النووي : يعني : إلى نجدة الحروري . يعني : أن ابن عباس كان يكره نجدة لبدعته ، وهي كونه من الحوادج الذين مرقوا من الدين مروق السهم من الرمية ، لكن لما سأله عن المسلم ، لم يكنه كتبه ، فاضطر إلى جوابه ، وقال « لولا أن أكثم علماً ما كتبت اليه » أي : لولا ألى إذا تركت الكتابة أصبر كاتماً للملم مستحقاً لوعيد كاتمه لما كتبت اليه .

وهل كان يضرب لَهُن بَسَهُم ؟ وهل كان يقتُلُ الصّنيات ؟ ومنى ينقضي يُتمُ اليتم ؟ وعن الخُمُس : لمن هو ؟ فَكَتَب إليه ابنُ عباس : كَتَبْت تسألُني : هل كان رسولُ الله عَلَيْ يغزُ و بالنساء ؟ وقد كان يغزُ و بهن ، فيداوين الجُرْحى ويُخذَيْنِ مِن الغنيمة ، وأمّا سهم ؟ فلم يضرب لهُن ، وإن رسول الله عَلَيْ لله يكن يقتُلُ الصّبيان ، فلا تقتُلُ الصّبيان، وكتبت تسألُني : متى ينقضي يُتُمُ اليّتم ؟ يقتُلُ الصّبيان ، فلا تقتُلُ الصّبيان، وكتبت تسألُني : متى ينقضي يُتُمُ اليّتم ؟ فلعَمْري ، إن الرجل لتَنْبُت بِحْيته وإنه لضعيف الأخساد لنفسه ، ضعيف العطاء منها ، وإذَا أَخذَ لنفسه من صالح ما يأخذُ النّاسُ فقد ذهب عنه المينتم "الله وكتبت تسألُني عن الحُمْس لمن هو ؟ وإنّا نقولُ : هو لنا ، فأ بمى علينا قو مُنا ذاك "

 ⁽١) قال النووي : معنى هذا : متى ينقضي حكم اليتيم ويستقل بالنصرف في ماله ? وأمسا نفس اليتم فينقضي
 بالبلوغ . وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يتم بعد الحلم ».

وفي هذا دليل للشافعي ومالك وجماهير العلماء : أنحكم اليتيم لا ينقطع بمجرد البلوغ ، ولا بعلو السن، بل لابد أن يظهر منه الرشد في دينه وماله ، وقال أبو حنيفة : إذا بلغ خسآ وعشرين سنة ، زال عنه حكم الصببان ، وصار رشيداً يتصرف في ماله ، ويجب تسليمه اليه وإن كان غير رشيد

وأما الكبير إذا طرأ تبذيره ، فذهب مالك وجاهير العلماء وأبي يوسف وعمد وأحمد وإسحاق : وجوب الحجر عليه ، وقال ابن القصار وغيره : الصحيح الأول، وكأنه إجاء .

⁽٢) معناه : حمس خمس الفنيمة الذي جعله الله لذوي القربي . وقد اختلف العلماء فيه ، فقال الشافعي مثل دول ابن عباس ، وهو : أن خمس الحمس من الغيء والفنيمة يكون لذوي القرري ، وم عند الثافعي والأكثرين : بنو هاشم ، وبنو المطلب .

وتوله : « فأبئ علينا قومنا ذاك » أي : رأوا أنه لا يتمين صرفه البنا ، بل يصرفونه في المصالح . وأراد بقوله « ولاة الأمر » من بني امية . _______

وفي رواية : فلا تَقْتُل الصّبيان ، إلا أن تكون تعلمُ ما عَلِمَ الخَضِرُ من الصّيّ الذي قَتَلَ (١) .

زاد في أُخرى : وتُميِّزُ المؤمنَ من الكافرِ ، فتقتُل الـكافر ، وتــــدعَ المؤمن (٢) .

وفي رواية قال: كتب تَجْدَةُ بنُ عامر الحروريُ إِلَى ابن عباس يسأله عن العبد والمرأة يَخضُرانِ المغنَم : هل يُقسَمُ لهما ـ وذكر باقي المسائل نحوه ـ فقال ابنُ عباس ليَزيد بْنِ هُرْ مُز : اكتُب إليه ، فلولا أن يقع في أُخُو قَةِ ماكتبت إليه ، كتبت عن العبد والمرأة يَخضُرانِ المغنَم ، هل يُقسمُ لهما شيء ، إليه ، كتبت تسألني عن العبد والمرأة يَخضُرانِ المغنَم ، هل يُقسمُ لهما شيء ، وإنه ليس لهماشي الأ أن يُخذَيا ، وقال في اليتيم : إنّه لا ينقطع عنه اسم اليُتم ، حتى يبلغ ، ويُؤ نَسَ منه الرُشدُ ، والباقي نحوه .

وفي أخرى: وَلُولًا أَنْ أَرُدَّهُ عَنْ نَثْنِ بِقَعُ فَيْهِ ، مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ ، وَلَا

⁼ وقد مرح في سنن أبي داود في رواية أنس له بأن سؤال نجدة لابن عباس عن هـذه المسائل : كان في فتنة ابن الربير ، وكانت فتنة ابن الربير بعد بضع وستين سنة من الهجرة .

وقد قال الشاقعي: يجوز أن ابن عباس أراد بقوله : « فأبى علينا قومنا » من بعد الصحابة ، وم : يزيد ابن معاوية وأهله ، والله أعلم .

⁽١) معناه : أن الصبيان لا يحل قتلهم ، ولا يحل لك أن لتعلق بقصة الحضر ، وقتـله الصبي ، فإن الحضـر ما قتله إلا بأمر الله تعالى على البقين ، كما قال في آخر القصة : (وما فعلته عن أمري) فـإن كنت أنت تعلم من صي ذلك ، فاقتله . ومعلوم : أنه لا علم له بذلك ، فلا يجوز لك القتل . قاله النووي .

⁽٧) أي : تدع من يكون إذا عاش إلى البلوغ مؤمناً ، ومن يكون إذا عـاش كافراً فاقتله ، كما عـلم الحضر أن ذلك الصي لو بلغ لكان كافراً ، فقد أعلمه الله تمالى ذلك ، ومعلوم : أنــــك أت لا تعلم ذلك ، فلا تقتل صبياً . فاله النووي .

ُنعْمَةً عَيْنِ . . الحديث . هذه رواية مسلم .

وأُخرِجِ الترمذي منه طرفاً ، وهو ذِكْرُ الْغَرَ وِ بِالنَّسَاءِ ، والضَّرَبِ لَهَنَّ بِسَهُم ، والجواب عنه ،

وأخرج أبو داود منه طَرَفاً ، وهذا لفظهُ ، قال : كتب تَجْدَةُ الِي ابنِ عباس يسأله عن أشياء ؛ وعن المملوك : ألهُ في النيء شيء ؛ وعن النساء : هل كُنْ يَخْرُ جن مع النبي عَيَّالِيْنَ ؛ وهل لَمُنَ نصيبُ ؛ فقال ابنُ عباس : لولاأن يأتي أخموقة ما كتبت وليه ، أمّد المملوك : فكان يُجْذَى ، وأمّا النساء : فقد كُنَ يداوين الجرحي ويسقين الماء .

وفي أُخرَى له قال: كَتَبَ تَجْدَةُ الْحُرُورِيُّ الِي ابن عباس بسألهُ عن النساءِ: هلْ كُنَّ يَشْهَدُنَ الحربَ مع رسولِ الله عَيَّالِيَّةِ ؟ وهل كان يَضرِبُ لَمُنَّ النساءِ: هلْ كُنَّ يَشْهَدُنَ الحربَ مع رسولِ الله عَيَّالِيَّةِ ؟ وهل كان يَضرِبُ لَمُنَّ بسَهُم ؟ قال يزيدُ: فأنا كتَبْتُ كتابَ ابن عباس الي نجدة: قد كَنَّ يَحْشُرنَ الحربَ مع رسولِ الله وَيَعْلِيْقِ ، فأمًا أنْ يضرِبَ لَمُنَّ بسهم ؟ فلا ، وقد كان يَرْضَخُ لهنَّ الله مَا الله وَيُعْلِيْقِ ، فأمًا أنْ يضرِبَ لَمُنَّ الله مِنَ الله عَلَيْ الله عَلَيْ الله عَلَيْ الله عَلَيْ الله عَلَيْ الله عَلَيْ الله عَلْمَ الله عَلَيْ الله عَلْمُ الله عَلَيْ اللهُ عَلَيْ عَلَيْ اللهُ عَلَيْهُ عَلَيْ اللهُ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ اللهُ عَلَيْ اللهُ اللهُ عَلَيْ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَيْ اللهُ عَلَيْ اللهُ ال

[شرح الغربب]:

(ُ يَحِذَ يُنَ) أَحَدَ يَتُهُ أُحَدَ يهِ إِ حَدَاءاً : إذا أَعَطَيْتُهُ ، وَالْحَدَيَّةُ وَالْحَدَيَّا: العَطيئةُ .

⁽۱) مسلم رقم (۱۸۱۲) في الحياد ، باب النساء الفازيات يرضع لهن ولا يسهم، والترمذي رقم (۲۰۰۱) في الحبسساد ، باب في في السير ، باب من يعطى الفيء ، وأبو داود رقم (۲۷۲۷) و (۲۷۲۸) في الحبسساد ، باب في المرأة والسد يحذيان من الفنيمة .

(أُحْمُو َقَةَ) أُفعُولة من الحمق : أي خصلة ذات حمق .

('يؤ ُ نِس) آ نَسْتُ من فلان كذا : إذا علمتَهُ منه ، وعرفتَه فيه ، والرَّشَد : السداد والعقل وحسن التصرف .

الله عنه) قسال : كان الله عنه) قسال : كان رسول الله عنه) قسال : كان رسول الله عنه الله عنه ، فَيَسْقِينَ الله عنه الله عنه ، فَيَسْقِينَ الله عنه ، فَيَسْقِينَ الله ، و يُدَاوِينَ الجُوْرَحِي . أُخرِجِهِ الترمذي وأَبو داود (٢) .

الرُّبَيِّع بفت مُعُورُر رضي الله عنها) قالت: لقد كُنا نَغُرُ وَمَعَ رسُولِ الله عَنْهَا) قالت: لقد كُنا نَغُرُ وَمَعَ رسُولِ الله عَيْمَا إِنْهُ عَلَيْهِ لِنَسْقَ القومَ وَنَخَدِمَهم، ونَرُدُ القتلى والجرحى إلى المدينة . أخرجه البخاري (٣) .

الله على الله على الله على الله عنها) قالت : غُزُوتُ مسع رَسولِ اللهِ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ اللهِ عَلَيْنَ عَلَيْنَ اللهِ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلْمُ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَا عَلَيْنِ عَلَيْنَ عَلَيْنَا عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَا عَلَيْنَ عَلَيْنَانِ عَلَيْنَ عَلْمُ عَلَيْنَ عَلِيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَانِ عَلْمَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلِيْنَ عَلِيْنَانِمُ عَلِيْنَا عَلَيْنَ عَلِي عَلَيْنَ عَلِيْنَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ عَلِي عَلَيْنَ

⁽١) « ونسوة » إن روي بالجر عطفاً على أم سلم ، لم يكن لقوله : « ممه » زيادة قائدة ، لأن الباء في « بأم سلم » بمعناه .

والوجه : أن يكون رفوعاً على الابتداء ، و ه ممه » خبره ، والجلة حالية .

⁽٢) الترمذي رقم (٥٧٥) في السير، باب ما جاء في خروج النساء في الحرب، وأبو داود رقم (١٥٣١) في الجهاد، باب غزوة النساء مع الحجاد، باب غزوة النساء مع الرجال، وقد فات المؤلف عزوه إليه.

⁽٣) ٢٠/٦ في الجهاد ، باب مداواة النساء الجرحى في الغزو ، وباب رد النساء الجرحى والفتـلى ، وفي العلب ، باب عل يداوي الرجل المرأة والمرأة الرجل ، وفي الحديث جواز معالجـة المرأة الأجنبية الرجل الأجنى للفرورة .

وأداوي الجُرْحي ، وأقومُ على المرَضي · أخرجه مسلم ('' .

أخرجه البخاري والترمذي وأبو داود ^(۲) .

الله عنه) قال : إِنَّ رَسُولَ الله عنه) قال : إِنَّ رَسُولَ الله عنه) قال : إِنَّ رَسُولَ الله عَنْهُ أُمَّرَهُ عَلَى سَرِ يَّهِ ، قال : فَخَرَجْتُ فَيْهَا ، وقال : إِنْ وَجَدُّتُمْ فَلَاناً ، فَأَحْرِ ثُوهُ وَ بِالنَّارِ ، فَو لَيْتُ ، فَرَجْعَتُ اللهِ ، قال : إِنْ وَجَدُّتُمْ فَلَاناً فَاقْتَلُوهُ ، وَلا تُحَرِّقُوهُ ، فإنهُ لا يُعذَّبُ بالنَّارِ إلا رَبُّ النَّار .

⁽١) رقيم (١٨١٢) في الجياد ، باب النساء الفازيات يرضع لهن ولا يسهم .

⁽٢) البخاري ٦/٤،١ و ١٠٥ في الجهاد ، باب لا يمذب بعذاب الله ، وأبو داود رقم (٤٧٢) في الجهاد ، باب كراهية حرق المدو بالنار ، والترمذي رقم (٢٧٥١) في السير ، باب الحرق بالنار، وأخرجه الدارمي في سننه ٢٧٢٧ في السير ، باب النهي عن التعذيب بعذاب الله ، وأخرجه أحد قي مسنده ٧٧٧ و ٣٣٨ و ٣٥٤ و ١١ الحافظ في المتسبح : وفي الحديث جواز الحسكم بالشيء اجتهاد آ، ثم الرجوع عنه، واستحباب ذكر الدليل عند الحكم لرقع الالباس ، والاستنابة في الحدود ونحوها ، وأن طول الزمان لا يرفع المقوبة عمن يستحقها . وفيه نسخ السنة بالسنة وهو اتفاق ، وفيه جواز الحكم قبل العمل به ، أو قبل التمكن من العمل به ، وهو اتفاق إلا عن بعض المعتزلة فيها أبو بكر بن العربي بالعربية المعربية المعربية والمعربية والمعربية والمعربية المعربية المعربية والمعربية وال

أخرجه أبو داود ^(۱) ·

الله عنهم) قال: حدَّثني أسامة ': أَنَّ رسولَ الله عَيْنَا لَهُ كَانَ عَمِدَ الله ، قال: أَغِرْ عَلَى أُبْنَى صَاحاً ، وَحَرَّقُ .

قيل لأبي مُسْهِرٍ : أُ بْنَى ؟ قال : نَحِنُ أَعْلَمُ ، هي : يُبِنَى : فِلَسْطِينَ . أَخرجه أَبُو داود (٢٠) .

[شرح العربب]:

و أُبنَى) و ُببنَى : اسم موضع بين عَسْقلانُ والرَّمْلَة من أرض فلسطين .

الله عنه): أَنَّ رسول الله عَلَيْكِيْنَ وَضَي الله عنه): أَنَّ رسول الله عَلَيْكِيْنَ وَ الله عَلَيْكِيْنَ و فال : « إِذا قَا تَلَ أُحَدْ كُمُ ، فَلْيَجْتَنِبِ الوجهَ » ·

أخرجه البخاري ومسلم ، وزاد في رواية « إذا قاتلَ أحدُ كُمُ أُخَاهُ » . وفي رواية أخرى « فَلْيَتُق ِ الوجه » (٣).

⁽١) رقم (٢٦٧٣) في الجهاد ، باب كراهية حرق العدو بالنار ، وفي سنده محمد بن حزة الأسلمي لم يوثقه غير ابن حبان ، وبقية رجاله ثقات ، ويشهد له حديث أبي هريرة المتقدم فيتقوى به .

⁽٢) رقم (٢٦١٦) في الجهاد ، باب الحرق في بلاد المدو ، وفي سنده صالح ن أبي الأخضر ، وهو ضعيف يمتبر به ، كما قال الحافظ في « التقريب » وبقية رجاله ثقات .

 ⁽٣) البخاري ١٣٢/٥ في العنق ، باب إذا ضرب العبد فليتق الوجه ، ومسلم رقم (٢٦١٣) في السبر والصلة ، باب النهي عن ضرب الوجه ، وأخرجه أحمد في مسنده في جلة حديث طويل ٣١٣/٢ و٣٢٧ و ٣٢٧ و ٣١٠ و ١٠٠ عن أبي هم يرة . وأخرجه أيضاً ٣/٣٠ عن أبي سعيد الحدري بلفظ « إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتف الوجه» .

المسطيني وحمه الله] قال : غَزُوْنامع عبد الله عبد الله عبد الرحن بن خالد بن الوليد ، فأتي بأربعة أعلاج من العدو ، فأمر بهـــم فقتُلُوا صَبْراً .

وفي رواية على النَّبل صبراً ، فبلغ ذلك أبا أثيوب الأنصاري رضي الله عنه فقال على معت رسول الله على الله عنه فقال عنه الله الله عنه الله عن

[شرح الغريب] :

(أُعْلاج)جمع عِلْج : وهوالرجل من كفار العجم ، ويجمع أيضاً على عُلُوج وعِلَجَةٌ .

(صَبْراً) صبرت القتيل على القتل: إذا حبستَه عليه لتقتله بالسيف وغيره

⁽۱) وقم (۲۹۸۷) في الجهاد ، باب قتل الأسير بالنبل ، ورجاله ثقات . وقال الحافظ في « التهذيب » في ترجمة عبيد بن تعلى اقال النسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان في « الثقات » . فلت : [القائل ابن حجر] روى أبو داود الحديث عن أحمد بن صالح عن ابن وجب عن عمرو بن الحارث عن بكر بن عبيد، وقد رواه الطبر الى في « الكبير » عن أحمد بن رشدين عن أحمد بن صالح ، وقال فيه: عن أبيه وكذا رواه غير واحد عن ابن وجب ، وكذا رواه يزيد بن أبى حبيب وعبد الحميد بن جعفر عن بكير ، والذي رواه بإسقاط والد بكير : عمد بن إسحاق وهو منقطع ، قاله ابن المدين . قال : ويقويه رواية بن وإسناده حسن ، إلا أن عبيد بن تعلى لم يسمع به في شيء من الأحاديث . قال : ويقويه رواية بن الأشج عنه ، لأن بكيرا صاحب حديث ، قال : ولا نحفظه عن أبى أبوب إلا من هذا الطريق ، وقد أسنده عبد الحميد بن جعفر وجوده .

من أنواع السُلاح وسواه، وكُلُّ من قُتلَ أَيَّ قِتلة كَانت إِذَا لَم يَكُن في حربِ وَلا على غَفلة ولا غِرَّة فهو مقتولٌ صَبْراً .

الله عنه) قال : قـــال رسول الله عنه) قال : قـــال رسول الله عنه) أعَفُ النَّاسِ قَــُـلَةً : أَهُلُ الإيمانِ » أخرجه أبو داود (١٠) .

[شرح الغريب] :

(قِتُـلَةً) القِيتُلة بكسر القاف : الحالة من القتل ، وبفتحهـــا : المرَّة من القتل .

و(الْعِفَّة') النزاهة ·

ر خ - عبر الله بي ربر الانصاري رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ الله عَبَيْنَا الله عَبْنَا الله عَلَيْنَا الله عَبْنَا الله عَلَيْنَا الله عَبْنَا الله عَلَيْنَا الله عَبْنَا الله عَبْنَا الله عَلَيْنَا اللهُ عَلَيْنَا الله عَلَيْنَا الله عَلَيْنَا الله عَلَيْنَا الله عَلَيْنِهُ عَلَيْنَا اللهُ عَلَيْنَا اللهُ عَلَيْنَا اللهُ عَلَيْنَا الله عَلَيْنَا الله عَلَيْنَا الله عَلَيْنَا اللهُ عَلَيْنِيْنَا عَلَيْنَا عَلَيْنِ اللهُ عَلَيْنِ اللهُ عَلَيْنِ اللهُ عَلَيْنِ ا

وقد رواه ابن 'جبيريعن ابن عباسي عن النبي عليه الخرجه البخاري ''. [شرح الغرب]:

(النَّهْبَى) النَّهْبَةُ : المنهوبُ، والنُّهْبَى :اسم ماأُ نُهبَ من الأشياء .

⁽١) أبو داود رقم (٢٦٦٦) في الجياد ، باب النهى عن المثلة ، وأخرجه ابن ماجة رقم (٢٦٨١) في الديات ، باب أعف الناس قتلة أهل الايان ، وأحمد في مسنده ٣٩٣/١ ، ورجاله ثقات ، إلا أن المفيرة بن مقسم الضي مدلس ولا سيا عن إبراهيم بن يزيد ، وقسد روى في هذا الحسديث ، ولم يصرح بالساع .

⁽٢) ه/٨٦/ في المطالم ، باب النهي بغير إذن صاحبه ، وفي الذبائح والصيد ، باب ما يستكره من المئلة والمصبورة والمجتمة .

المشركون على مَنْزِلتَيْنِ مِن النبي عَيَّالِيْهِ وَالمؤمنين ، كانوا مُشْرِكي أَهْلِ حَرْبِ يَقَا تِلْهُمْ وَلَا يُقَا تُلُومُ وَيُقَا تِلُهُمْ وَلَا يُقَاتُلُونَهُ ، وكان إذا هاجرت ويُقا تِلُونَهُ ، وكان إذا هاجرت المرأة من الحرب لم تُخْطَب حتى تَحيض و تَطْهُر ، فإذا طَهُرت ، حَلَّ لها النكاح ، فإن هاجر زَوْجها قبل أن تُنكَع رُدَّت إليهِ ، وإن هاجر عبد منهم أو أَمة فها حران ، ولها مَا للهُهاجرين - ثم ذكر من أهل العهد مثل حديث مُجَاهِد وإن هاجر عبد أو أمة للمشركين من أهل العهد مثل حديث مُجَاهِد وإن هاجر عبد أو أمة للمشركين من أهل العهد مثل حديث مُجَاهِد وإن هاجر عبد أو أمة للمشركين من أهل العهد مثل حديث مُجَاهِد وكانت قُرينبة أن بنت أبي أُميَّة عند عمر بن الخطاب فَطلقها ، فَتَزَوَّجها معاوية فَطلَقها ، فَتَزَوَّجها معاوية فَطلَقها ، فَتَزَوَّجها معاوية فَطلَقها ، فَتَزَوَّجها عبد الله بن عَنْم الفهري فَطلَقها ، فَتَزَوَّجها عبد الله بن عَنْم الشَقَفى . أخرجه البخاري (٢٠٠٠) .

⁽١) بضمالهمزة وتخفيف الميروتشديد التحتانية - أخت أم سامة أم المؤمنين رضي الله عنها تزوجها معاوية بن أبي سفيان لما أسلم وقال ابن سعد : هي قريبة الصغرى ، أمها عاتكة بنت عتبة بن ربيعة ، قال : وتزوجها عبد الرحمن بن أبي بكر فولدت له عبد الله وحفصة وأم حكيم، وساق ابن سمد بسند صحيح أنه قريبة قالت لعبد الرحمن ، وكان في خلقه شدة : القد حدد روبي منك ، قال : قارك بيدك . قالت : لا أختار على ابن الصديق أحداً ، فأقام عليها .

ه وأم الحكم » بالمملة واا_كاف المفتوحتين ، ابنــــة أبي صفيان أخت مماوية ابن أبي سفيان أسلمت يوم الفتح .

⁽٢) ٣٦٨/٩ في الطلاق ، باب نكاح من أسلم من المشركات وعدتهن .

الفصل الخامس

في أُسباب تتَعَلَّقُ بالجهادِ مُتَفَرَّقةٍ

الله عنهما) الله عَلَيْكِ قَال : « مامِن عَاذِيَةٍ أُو سَريَّةٍ تَغُزُو في سبيل الله ، فَيَسْلَمُونَ وَيُصِيبُونَ ، إِلاَ تَعَجَّلُوا ثُلُقَيْ أَجْرِهِمْ ، وما من غاذية أو سريَّة تَخْفَق (١١) وتُخَوَّفُ و تُصابُ ، إلاَ تَمَّ أَجْرُهُم ، .

وفي رواية : « مَامِنْ غازِيةٍ تَغْزُو في سبيل الله ، فيُصيبونَ الغنيمَةَ إِلاَ تَعَجَّلُوا 'ثَلَثِي أُجرهِم من الآخرةِ ، ويبقى لهم الثلثُ ، وإن لم 'يصيبوا غَنيمَةً : تَمَّ لهم أجرُهُمْ » . أخرجه مسلم وأخرج الرواية الثانية أبو داودوالنسائي (٢٠).

⁽١) قال النووي : قال أهل اللغة : الإخفاق ؛أن يغزوا فلا يغنموا شيئاً ، وكذلك كل طالب حاجة، إذا لم تحصل له فقد أخفق . ومنه أخفق الصائد : إذا لم يقم له صيد .

وأما معنى الحديث: فالصواب الذي لا يجوز غيره: معناه: أن الغزاة إذا صلموا وغنموا يكون أجره أقل من أجر من لم يسلم، أو سلم ولم يغنم، وأما الفنيمة: فهي في مقابسلة جزء من أجر غزوم ، فإذا حصلت لهم ، فقد تمجلوا ثلثي أجرهم المرتب على الغزو، وتكون هذه الفنيمة من جلة الأجر. رهذا موافق الأحاديث الصحيحة المشهورة عن الصحابة كلوله «منا من مات ولم يأكل من أجره شيئاً، ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها » أي : يجتنبها، فهذا الذي ذكرناه : هو الصواب، وهو ظاهر الحديث ، ولم يأت حديث صحيح صريح يخالف هذا ، فتمين حله على ما ذكرناه . وقد اختار القاضي عباض معني هذا الذي ذكرناه .

⁽٢) مسلم رقم (٢٠٩٠) في الإمارة ، باب بيان قدر ثواب من غزا فعنم ومن لم يغنم ، وأبو داود رقم (٢) مسلم رقم (٢٤٩٧) في الجهاد ، باب في السرية تخفق ، والنسائي ٢/٧١ و ١٨ في الجهاد ، باب السرية، تخفق ، والنسائي ١٧/١ و ١٨ في الجهاد ، باب النبة في القتال ، وأحد ١٦٩/٣ .

[شرح الغربب]

- (عَازِيَة) تأنيث غاز ، وهو صفة لجماعه غازية .
- (نَخْفِقُ) أَخْفَقَ الْغَازِي : إذا غزا ولم يغنَّمُ أو لم يَظْفَر .
 - (تُصابُ) أُصِيبَ السَّرِيَّةُ: إذا نِيلَ منها .

رم - مار بن عبر الله رصي الله عنها) قسال: كُنّا مع رسول الله عنها) قسال: كُنّا مع رسول الله عنها) قسال: كُنّا مع رسول الله عنها الله عنها المدينة وجالاً ماسِرتُمْ مَسيراً ، ولا قَطَعْتُمْ وادياً ، إلا كانوا معكم ، حَبَسَهُم المرض ما أخرجه مسلم (').

[شرح الغربب]:

(َقَطَعْتُمْ وَادِياً) قَطَعْتُ الوادي : إذا بُحِزْتُه وَعَبَرْتَهُ ، أَرَادَ بِهُ : مسيرهم في غزوهمْ ومقصدهم

النبي عَيِّنَالِيْنَ ، فقال : ﴿ إِنَّ قُوماً خَلْفنَا بِالمدينةِ ، مَاسَلَكُنا شِعْباً ولا وَادِياً : إلاَّ وهم معنا ، حَبَسَهم الْعُذْرُ ، ﴿ هذه رواية البخاري .

وفي رواية أبي داود: أنَّ النبي وَيَتَطِينَةِ قال: « لقد تركتم بالمدينة ِ أقواماً ، ما سِر َ ثُمّ مَسيراً ، ولا أَنفَقتُمْ من نفقة ٍ ، ولا قَطَعتم من واد ٍ إلاَّ وهم معكم

⁽١) وقم (١٩١١) في الإمارة ، باب ثواب من حبسه عن الفزو مرض أو عذر آخر

فيه ، قالوا : يارسولَ الله ، وكيف يكو نُونَ معنا ، وهم بالمدينة ؟ قـــال : حَبَسَهُمُ العُذْرُ ، (1) .

[شرح الغربب] :

(شِعْبًا) الشُّعْبُ : الفرقُ بين الجبلين كالوادي ونحوه .

(حَبَسَهم العُذْرُ) أي منعهم من المسير معكم ما كان من أعذارهم ، كالمرض وغيره ·

الله عنه) قال : سمعت رسول الله عنه) قول : • عَجِبَ رَ أَبْنَا تَعَالَى مِنْ قَوْمِ مُيقَادُونَ إلى الجَنَّة في السَّلَاسِلِ • أَخْرَجُهُ البَخَارِي وَأَبُو دَاوُدُ .

وللبخاري: عَجِبَ اللهُ من قوم يدخلونَ الجنةَ في السلاسل "". قال أبو داود: يعني: الأسيرَ 'يوَ ثَقُ ثُمُ 'يسْ لمُ '".

⁽١) البخاري ٣٤/٦ في الجهاد، بال من حب العذر عن الفزو ، وفي المنسازي ، باب نزول الني سلى الله عليه وسلم الحجر ، وأبو داود رقم (٢٥٠٨) في الجهساد، باب في الرخصة في القمود من العذر .

⁽۲) البغاري ۱۰۱/۱ في الجهاد ، باب الأسارى في السلاسل ، وأبو داود رقم (۲۲۷۷) في الجهاد، · باب الأسير يوثق .

 ⁽٣) وقال إبراهيم الحربي : المن: يقادون إلى الاسلام مكر مين ، فيكون ذلك سبباً لدخولهم الجنة ،
 وليس المراد أن تمت سلمانة .

وقد أخرج البخاري ومسلم والنسائي هذا المعنى في جملة حديث يردُ في كتاب الخلافة والإمارة من حرف الخاء (').

[شرح الغربب]

(ُجنَّةُ) اُلجِنَّةُ : مَا يُستَجَنَّ بِهِ ، أَي تُتَّقِى بِهِ الحَوادِث ، وِيكُونَ كَالِمُجَنِّ لَمْنُ وَرَاءُهُ وَهُوَ التُّرُسِ .

النبيَّ عَيِّلَا اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى

⁽١) البخاري ٢/٣ م في الجهاد ، باب يقاتل من وراء الامام ويتقى به، وفي الأحكام ، باب تول الله تعالى: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) ومسلم رقم (١٨٤١) في الإمارة ، باب الامام جنة يقاتل به من ورائه ويتقى به ، وأبو داود رقم (٧٥٧٧) في الجهاد ، باب في الامام يستجن به في المهود ، والنسائي ٨/٥ ه ، في البيعة ، باب ما يجب للامام وما يجب عليه .

 ⁽٣) مسلم رقم (٤ ٩ ٨ ١) في الإمارة ، باب فضل إعانة الفازي ، وابو داود رقم (١ ٨ ٧ ٧) في الجباد ،
 باب فيا يستحب من إنفاذ النار في الغزو إذا ففل ، وأخرجه أحمد في مسنده ٣٠٧/٣ .

⁽٣) رقم (٣٠ م) في الجهاد ، باب في النداء عند النفير: بأخيل الله اركي ، وفي صنده لين ومجاهيل.

[شرح الغربب] :

(السَّكينة) : َفعيلة من السُّكُون .

(خيلُ الله) هذا على حذف المضاف ، تقديره : خيلُ أولياء الله ، أو لما كانت يقا تَلُ عليها في سبيل الله ، ومن أجله ، جُعلَت له .

الله عنها) أَنَّ رسولَ الله عَلَيْهِ وَخَيْرُ السرايا : أَرْبَعُمَاتُهُ ، وَخَيْرُ الجيوشِ : أَرْبَعُمُ اللهِ مَ اللهِ عَلَيْهِ السرايا : أَرْبَعُمُ اللهِ مَ الجيوشِ : أَرْبَعَهُ آلَافٍ ، وَلَى يُغُلَّبُ اثنا عَشَرَ الفا مِن قِلَةِ ، . أخرجه الترمذي وأبو داود (۱).

أخرجه البخاري ^(۲).

⁽۱) الترمذي رقم (٥٥٥) في السير ، باب ما جاء في السرايا ، وأبو داود رقسم (٢٦١١) في الجهاد ، باب ما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا ، وإن ماجة رقم (٢٧٢٨) في الجهاد ، باب في أسرايا ، والدارمي ٢/٥٢٦ في السير ، باب في خبر الأصحاب والسرايا والجيوش ، وسنده حسن ، و حبنه المترمذي وصععه الحاكم .

[شرح الغربب] :

(العَلابِيَّ) جمع عِلْباء ، وهو عَصَب العُنق ، وهما عِلباوان ، كانت العربُ تَشْدُ العَصَبَ على عُلف سيو فها وهو رَطْبٌ ، ثم يجف فيصيرُ كالقد ".

(الآنك) : الرَّصاص الأسود .

الله على قوم، أقامَ بالعَرْصَةِ ثَلاَثَ لَيَالِ . وَمُ مَ مُ مُ اللهِ عَلَى اللهُ عَنْهُ) : أَنَّ رسولَ اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى عَلَى قوم، أقامَ بالعَرْصَةِ ثَلاَثَ لَيَالٍ .

أخرجه الجماعةُ إِلاَّ الموطأ والنسائي .

إِلَّا أَنَّ أَبِا داود قال : « غَلَبَ » بَدَلَ « ظَهُرَ » .

وفي أُخرى له • إذا غَلبَ قَو مَا أُحَبَّ أَنْ يُقيم بِعَرْضَتِهِمْ ثلاثاً • (١)

[شرح الغربب]:

(بالعرصة) العَرْصَةُ : وسطُ الدَّارِ ، والمراد به : موضِعُ الحرب .

١١١٥ _ (ط - عبر الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنها): كان

(١) البخاري ٢٦/٦ و الجهاد ، باب من غلب العدو وأقام على عرصتهم ثلاثاً ، وفي المفازي ، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على كفار قريش ، ومسلم رقم (٢٥٧٥) في صفة النار ، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار ، والترمذي رقم (١٥٥١) في السير ، باب في البيات والفارات، وأبو داود رقم (١٦٥٥) في الجهاد ، باب الامام يقيم عند الظهور ، وأخرجه الدارمي ٢٧٢٧ في السير ، باب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا ظهر على قوم أقام بالمرصة، وأحد في مسنده ٣/٥٤ ١و٤/٢٠ والله المال الحافظ في « الفتح » : قال ابن الجوزي : إنما كان يقيم ليظهر تأثير الفلية وتنفيذ الأحكام وقلة الاحتفال ، فكأنه يقول : من كانت فيه قوة منكم فليرجع البنا

إذا أُعطَى شيئاً في سبيل الله ، يقولُ لصاحبه : إذا بَلَغْتَ بِهِ وادِي الْقُرى : فَشَأْ نَكَ بِهِ و أخرجه الموطأ (١) .

مران بن مصن رضي الله عنه فاداه : يا محد، يا محد ، فقال : ها شأنك ؟ والله عنه فقال : ها معد الله عنه فقال : ها معد الله عنه فقال : ها معله العضباء ، فقال الله عليه رسول الله عنه وهو في الوتاق ، فقال : يا محمد ، فأتاه ، فقال : فأتى عليه رسول الله عنه وهو في الوتاق ، فقال : يا محمد ، فأتاه ، فقال : ماشأ نك ؟ فقال : بم أخذ تني وأخذت سابقة الحاج ؟ يعني : العضباء فقال : أخذ تك ماشأ نك ؟ فقال : يا محمد ، فقال : يا محمد ، يا محمد ، يا محمد ماشأ نك ؟ وكان رسول الله وتنظيم وحياً رقيقاً - فرجع إليه ، فقال : يا محمد ، يا محمد ماشانك ؟ وكان رسول الله وتنظيم و عنه ، فناداه ، فقال : يا محمد ، يا محمد ماشأ نك ؟ وكان رسول الله وتنظيم و عنه ، فناداه ؛ فقال : إني نمسلم ، قال : « لو فلتم و وأنت تملك أمر ك أفلحت كل الفلاح » ، فقال : إني نمسلم ، قال : يا محمد ، فأتاه فقال : « ماشأنك ؟ » فقال : إني مسلم ، فناداه : يا محمد ، فأتاه فقال : « ماشأنك ؟ » فقال : إني مسلم ، فناداه : يا محمد ، فأتاه فقال : « ماشأنك ؟ » فقال : إني مسلم ، فناداه : يا محمد ، يا محمد ، فأتاه فقال : « ماشأنك ؟ » فقال : إني مسلم ، فناداه : يا محمد ، فأتاه فقال : « ماشأنك ؟ » فقال : إني مسلم ، فناداه : يا محمد ، يا محمد ، فأتاه فقال : « ماشأنك ؟ » فقال : إني مسلم ، فناداه : يا محمد ، فأتاه فقال : « ماشأنك ؟ » فقال : إني مسلم ، فناداه : يا محمد ، فأتاه فقال : « ماشأنك ؟ » فقال : إني مسلم ، فناداه : يا محمد ، فأتاه فقال : « ماشأنك ؟ » فقال : إني مسلم ، فناداه : يا محمد ، فاحد ، فأتاه فقال : « لو نسلم ، فناداه : يا محمد ، فأتاه فقال : « لو نسلم ، فناداه : يا محمد ، فأتاه فقال : « لو نسلم ، فناداه : يا محمد ، فاحد ما ماشأنك ؟ » فقال : و نسلم ، فناداه : يا محمد ، فاحد ما ماشأنك ؟ »

⁽١) ٣/٠ ٤٤ في الجهاد ، باب العمل فيمن أعطى شيئاً في سبيل الله ، وإسناده صحيح .

^(*) في الصحاح : « تغيف » أبو قبيلة من هوزان ، واعه : قسي . والنسبة اليه : تقفي ،

^{(؛) «} الجريرة » بفتح الجبم : الجناية . ومنه قوله : « بجريرة قومك » أي : بجنايتهم .

فأطعمني ، وظمآنُ فأسفني ، قال : • هذه حاجتُكَ •، فَفُدي بالرجلين ، قال : وأُسِرَتُ امْرِأَةٌ من الأنصار (') ، وأُصيبَت ِ العَضباء ، فكانت المرأَّة في الوَّثاق ، أ وكان القومُ يُريحونَ نَعَمُهم بـــين يدَي بُيوتهم ، فانفلتت ذَات ليلة من الوَ ثَاقَ ، فأتت الإبل ،فجعَلتُ إذا دَنت من البعير رَغَا ، فَتَترُ كُهُ حتى تنتهيَ. إلى العَضباءِ ، فلم تَرْغُ ، قال : وهي نا قَةُ منوَّ قَةٌ _ وفي رواية : ناقةٌ مُدرَّ بةٌ _ وعند أبي داود : ناقةٌ 'مجَرَّسَةٌ _ فقعدت' في عَجُزها ، ثم زَجَر' تُهافانطلقت' ، و َنذر ُوا بِها ، فطلبوها ، فأُعجَز تُهم ،قال : و َنذَرتُ لله ، إِن ْ نَجَّاها الله عليها لتنْحرنُّها ، فلما قَدِمَت المدينةُ رآها الناسُ ، فقالوا : العَصْباءُ ، ناقةُ رَسُولَ الله عَيْدِهِ ، فقالت : إنها نذرت إن نجَّاها الله عليها أن تنحرها ، فأتو ا رسول الله عَيْثِكِيْنِهُ ، فَذَكُرُوا ذَلَكُ له ، فقال : « سبحان الله ! ! بنْسَمَا جَزَتْهَا ، نذَرَت لله إِن نَجَّاها الله عليها لتَنْحرُّنها ؟ لاوَفاءَ لِنَذْرُ في معصية (١) ، ولا فيما لا يملـك العبدُ ٠ . أخرجه مسلم وأبو داود .

وأخرج الترمذي منه طرفاً قال: إنَّ رسولَ اللهِ مَثَلِيَّةٍ فَدَى رجلين من

⁽١) وهي امرأة أبي ذر الففاري رضي الله عنها ..

⁽٧) قال النووي : وفي هذا دليل على أن من نذر نذرمصية كثرب الخمر ونحو ذلك ، فنذره باطـــل لا ينعقد ، ولا تنزم كفارة يمين ولا غيرها ، وجذا قال مــالك والشافعي وأبو حنيفة وأبو داود وجهور العلماء . وقال أحمد : تحب فيه حكفارة اليمين للحديث المروي عن عمـــران بن الحصين . وعن عائشة عن الني سلى الله عليه وسلم قال : « لا نذر في معصية و كفارته كفارة يمين » . واحتج الجمهور بحديث عمران بن حصين المذكور ، وأما حديث « كفارته كفارة يمين » فضعيف باتفاق الحدثين . نقول : وحديث عائشة أخرجه أحمد وأصحاب الــنن . وحديث عمران أخرجه النسائي ، وراجع ما قاله المناوي في « فيض القدي » .

المسلمين برجُل من المشركين ـ يعني : الأسير المذكور . ولقلة ما أخرج منه لم نغلِم عليه علاَمتَه (۱۱).

[شرح العربب] :

(ُحلَفاء) جمع حليف، وهو الذي يحالفك على شيء، أي: يُعاهدُك عليه. (العَضباء) اسم ناقة رسو لالله وَيَظِينَةٍ . والنَّاقةُ العضباء : المشقوقة الأذن،

ولم تكن ناقة رسول الله عَيْنَالِيَّةٍ عضباء ، وإنماكان هذا اسماً لها.

(سابقة الحاج) أراد بسابقة الحاج : ناقته ، كأنها كانت تسبق الحـاج لسرعتها .

(بِجُرِيرِهِ ِ مُحلَّفا نِكَ) يعني : أنه كانت بين رسول الله عَيَّالِيَّةٍ وبين ثقف ثقيف مُوادَعة ، فلما نقضوها ولم يُنْكِر عليهم بنو عقيل صاروا مثلهم في نقض العهد ، وإنما ردَّه إلى دار الكفر بعد إظهاره كلمة الإسلام ، لأنه علم أنه غير صادق ، وأن ذلك لرغبة أو رهبة ، وهذا خاصة لرسول الله عَيَّالِيَّةٍ .

وقيل: معناه: أخِـذَت لتُـدُفَعَ بك جريرةُ حُـلفا ِئكَ من ثقيفٍ، ويدل على صحة ذلك: أنه ُفدِيَ بعدُ بالرجلين اللَّذَينِ أَسَرَهُما ثقيفٌ من المسلمين.

⁽١) مسلم رقم (١٦٤١) في النذر ، باب لا وفاء لنذر في معصية الله ، وأبو داود رقسم (٣٣١٦) في الأعان والنذور ، باب في النذر فيما لا يملك ، والترمذي رقم (١٦٥٨) في السير ، باب ماجاء في قتل الاسارى والفداء .

وقوله: « لو تُعلْتُها وأنت تَمثلِكُ أُمرَك ، أَفلَحَت كُلَّ الفَلاح » ، يريد: إذا أُسلمت قبل الأسر أفلحت الفلاح التام : بأن تكون مسلماً حُرًّا ، لأنه إذا أُسلم بعد الأسر كان مُسلماً عبداً .

(فَفُدِيَ) فَدى الأَسيرَ : إِذَا أَعطَى عَوْضَهُ مَالاً أَوْ غَيْرُهُ ، وأَطلَقَ

(رُغَاءُ) صوتُ ذُواتِ الْخُفِّ ، يقال : رَغَا البعير : إذا صاح .

(مْنَوَّقَةٌ) ناقةٌ مُنوَّقة : مُذَّلَّلَةٌ مُؤدَّ بَةٌ ·

(مُدرَّ بَةٌ) المُدرَّبةُ : الْمُخرَّجةُ التي قد أَلفَت الركوبَ والسير .

(ُمُجرَّسة) المجرَّبةُ في الركوب والسير ·

(نذروا بها) أي : علمو ا بها .

ان المشركين أرادوا أن المشركين أرادوا أن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين ، فأبى رسولُ الله عليه الله المستحم . أخرجه الترمذي ('').

⁽١) رقم (١٧١٥) في الجهاد ، باب ما جاء لاتفادى جيفة الأسير ، وفي سنده عبد الرحمن بن أني ليلى وهو سيء الحفظ .

الباسب لثاني

في فروع الجهاد ، وما يترتب عليه ، وفيه أربعة فصول

الفصل لأول

في الأمانة والهدنة ، وفيه فرعان

الف**رع الأول** في جو ازهما وأحكامها

النبيّ عَيَّالِيّةٍ عَوْا تَقْيَفا ، فلما أنْ سمع ذلك صَخْرُ وكب في خيل نجيد أن وسول الله عَيَّالِيّةٍ عَوْا تَقْيَفا ، فلما أنْ سمع ذلك صَخْرُ وكب في خيل نجيد ألنبيّ عَيَّالِيّةٍ ، فوجد رسول الله عَيَّالِيّةٍ قد انصرف ولم يفتح ، فجعل صخر عومئذ عهد الله وذِه بّه : أن لا يفارق هذا القصر ، حتى ينزلوا على حكم رسول الله عَيَّالِيّةٍ ، فلم يفار قهم حتى نزلوا على محكم رسول الله عَيَّالِيّةٍ ، فلم يفار قهم حتى نزلوا على محكم رسول الله عَيْلِيّةٍ ، فلم يفار أما بعد ، فإن تقيفاً قد نزلت على حكم يا رسول الله، وإني صخر الما الله والله على الله على الله على الله على الله على الله والله على الله على الله والله والله

فيا دخل فيه المسلمون، فدعاهم، فقال: يا صخر ، إن القوم إذا أسلموا فقد أحرزوا دماء هم وأموالهم ، فاذفع إلى المغيرة عمّته ، فدفعها اليه ، وسأل النبي وسلي ماء كان لبني سُلَيْم ، قد هربوا عن الإسلام ، وتركوا ذلك الماء : النبي وسلي ماء كان لبني سُلَيْم ، قد هربوا عن الإسلام ، وتركوا ذلك الماء : أن إلى فيسه أن وقومي ؟ فأنزله ، وأسلموا _ يعني السُلميين _ فأتوا صخراً وسألوه: أن يدفع اليه ما المساء ؟ فأبى ، فسأتوا نبي الله ، فأتوا وسألوه : أن يدفع اليه ما المساء ؟ فأبى ، فسأتوا نبي الله ، فقال ابني والله ، أسلمنا ، وأتينا صخراً ليد فع اليناماء نا ، فأبى علينا ، فدعاه ، فقال : يا صخر ، إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماء هم ، فادفع إلى القوم ماء هم ، قال : نعم يانبي الله ، قال : ورأيت وجه رسول الله وأخرجه أبو داود (١٠) .

فال الخطابي : 'يشبه أن يكون النبي وَيُطْلِيَةٍ إنمَا أَمرَهُ بردِّ الماء ، على معنى الاستطابة والسؤال ، ولذلك كان يَظهرُ في وجهه أثرُ الحياء .

والأَصل: أَنَّ الكَافرَ إِذا هربَ عن مالهِ ، فإنه يكونُ فيتاً لرسول الله،

⁽١) رقم (٣٠٦٧) في الحراج والإمارة ، باب في إنطاع الأرضين، وفي سنده عثان بن أبي حازم بن صخر بن العيلة ، لم يوئله غير ابن حبان ، وأبوه مجبول - هو أبو حازم : صخر بن العيلة الحمدلي الأحمى ، عداده في الكوفيين - له صحبة . والعيلة : اسم أمه - وهي بفتح العمين المهملة وسكون الياء آخر الحروف ، وبعدها لام مفتوحة وتاه تأنيث - وقال أبوالقاسم البغوي : وليس لصخر بن العيلة غير هذا الحديث فيا أعلم .

ورسولُ الله عَيْنَالِيْرُ جعله لصَخْرِ، وحيثُ ملَّكهُ صخراً، فإنما ينتقلُ مِلْكُهُ عَنه رضاهُ .

و إنما ردَّهُ رسولُ الله وَيُطْلِيْهِ اليهم تأَلُفاً لهم على الإسلام. وأما ردُهُ المرأة : فيحتمل أن يكون ذلك ، كا فعله في سَيْ مَواذِنَ ، بعد أن اسْتَطابَ أنْفُس الغانمينَ عنها.

وقد يحتمل: أن ذلك لأنهم نزلوا على حكم رسول الله وَيُطَالِينُ ، فرأَى أَنْ يَرُدَّ المرأة ، وأن لا تُسبَى ، لأن أموالهم ودماءهم و سَبْيَهُم كان موقوفاً على مايريه الله فيهم ، فكان ذلك حكمه . والله أعلم .

عنه) قال : كنا بالمربد بالبصرة ، فإذا رَجل أشعث الرأس ، بيده قبطعة عنه) قال : كنا بالمربد بالبصرة ، فإذا رَجل أشعث الرأس ، بيده قبطعة أديم أحمر ، فقلنا : كأنك من أهل البادية ؟ فقال : أجل ، قلنا : ناولنا هذه القطعة الأديم التي في يدك ، فناولناها ، فإذا فيها : مِن محمّد رسول الله ، إلى بني زهير بن أقيش، إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله ، وأن محداً رسول الله ، وأقمتم الصلاة ، وآنيم الزكاة ، وأدّيم أن الخمس من المغنم ، وسهم رسول الله عير وسهم السقي : أنتم آمِنُون بأمان الله ورسوله ، فقلنا : مَن كتب لك هذا الكتاب؟ قال : رسول الله عير المناق (۱) .

⁽١) أبو داود رقم (٩٩٩) في الحراج والإمارة ، باب ما جاء في سهم الصفي ، والنسائي ١٣٤/٧ في = في الفيء ، وأخرجه أحمد في مسنده ٥٧٧ و ٧٨ و ٣٦٣ ورجاله ثقات ، وقال المنذري في =

رسولُ الله عَيَّلِيَّةِ قالت لِي هَمْدَان : هل أنت آت هذا الرجل ، ومُرْتادُ لنا ، فإن رضيت لنا شيئاً قَبِلْناهُ ، وإن كَرِهْت شيئاً كَرِهْناهُ ؟ قلت نعم ، فجئت ، وضيت لنا شيئاً قَبِلْناهُ ، وإن كَرِهْت شيئاً كَرِهْناهُ ؟ قلت نعم ، فجئت ، حتَّى قَدِهْت على رسول الله عَيَّلِيَّةِ ، فرضيت أهْره ، وأسلمَ قومي ، وكتب رسولُ الله عَيَّلِيَّةِ هذا الكتاب إلى عُمَيْر ذي مُوان ، قال : وبعث رسولُ الله عَيَّلِيَّةِ مالك بن مُرارة الرَّهاوي إلى اليمن جميعاً ، فأسلم عَكُ ذو خيوان (٢) ، قال : فقيل لعَك : ا نطلق إلى رسول الله عَيَّلِيَّةِ ، وُخذ منه الأمان على بَلدك و مَالك ، فقدم فعيل لعَك : ا نطلق إلى رسول الله عَيَّلِيَّةِ ، وُخذ منه الأمان على بَلدك و مَالك ، فقدم فعيل لعَك : ا نطلق إلى رسول الله عَيْلِيَّة ، وُخذ منه الأمان على بَلدك و مَالك ، فقدم فعيل عَد وسول الله ، فقد منه الأمان على بَلدك و مَالك ، وذِمَّه في أَرْضِه وماله و وَقيقِه ، فلهُ الأمانُ ، وذِمَّهُ لعَك ذِي خَيُوان (٢) ، إن كان صادقاً ، في أَرْضِه وماله و وَقيقِه ، فلهُ الأمانُ ، وذِمَّة في أَرْضِه وماله و وَقيقِه ، فلهُ الأمانُ ، وذِمَّة في أَرْضِه وماله و وَقيقِه ، فلهُ الأمانُ ، وذِمَّة في أَرْضِه وماله و وَقيقِه ، فلهُ الأمانُ ، وذِمَّة أَنْ المُ عَلْمَ المُ الله و وَقيقِه ، فلهُ الأمانُ ، وذِمَّة وَالْمَانُ ، وذِمَّة وَالْمَانُ عَلَى وَالله و وَقيقِه ، فلهُ الأمانُ ، وذِمَّة وَالله و وَقيقِه ، فلهُ الأمانُ ، وذِمَّة وَالله و وَقيقِه ، فلهُ الأمانُ ، وذِمَّة وَيْهِ وَالله و وَلَهُ وَالْوَالْ و وَلْهُ وَلَا اللهُ و وَلَهُ وَلَوْ وَلْهُ وَلَا اللهُ وَلَهُ وَلَا اللهُ وَلَهُ وَلَا اللهُ وَلَا اللهُ وَلَا اللهُ وَلَوْ اللهُ وَلَا المُولِ وَلَا اللهُ وَلَا اللهُ وَلَا المُعْلَا المُعْلَا اللهُ المُولِ وَلَا اللهُ وَلَا اللهُ وَلَا اللهُ عَلَا اللهُ اللهُ المُولِ وَلَا اللهُ المُولِ وَلَا اللهُ ا

^{= «} مختصر السنن » ٤/١٣٠: ورواه بعضهم عن يزيد بن عبد الله ، وسمى الرجـل : النصر بن تواب الشاعر ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم . ويقال : إنه ما مدح أحداً ولا هجا أحداً ،وكان جواداً ، لا يكاد علمه شيئاً ، وأدرك الإسلام وهو كبير . والمربد : محلة بالبصرة ، من أشهر عالها وأطبها .

وقوله : « وسهم الني صلى الله عليه وسلم و-بهم الصغي » السهم في الأصل : واحد السهام التي يضرب بها في الميسر ، وهي القداح . ثم سمي ما يفوز به الفالج سبها ، ثم كثر حتى سمي كل نصيب سبها . قبل : كان للنبي صلى الله عليه سبم رجل شهد الوقعة أو غاب عنها .

والصفي : هو ما اصطفاه من عرض المنم قبل النسمة : من فرس ، أو غلام،أو سيف، أو ما أحب، وخس الحنس ، خص بهذه الثلاثة عوضاً من الصدقة التي حرمت عليه .

وأنيش ــ بضم الهمزة وفتح القاف ، وسكون الياء آخر الحروف وشين معجمة : حي من عكل.

⁽١) قال المنذري في « مختصر السنن » ٤/٥٤ : في إسناده مجالد – وهو ابن سعيد – وقيه مقال. وعامر بن شهر : له صعبة ، وعداده في أهل الكوفة ، ولم يرو عنه غير الشعي . وشهر : بفتحالشين المجمة وسكون الهاء ، وبعدها راء مهملة.

⁽٢) في الأصل : ذي خيران ، والتصحيح أبي داود .

الله ، وذمَّمَةُ محمد رسول الله » ، وكتب خالدُ بن سعيد بن العاص . أخرجه أبو داود ''' .

[شرح الغربب]:

(مُرتاداً) المرتادُ : طالبُ الْكَلَإِ فِي الأَصلِ ، ثَمُ نُقِلَ إِلَى مُتَطَلَّبِ أَمْراً ، مَن راد يَرُودُ ، فهو رائد .

(الرَّهـاوي) بفتح الراء : منسوبُ إلى قبيلة ، كذا ذكر عبد الغني بن سعيد المصري ، وسيجيء مُبَيْناً في كتاب الأنساب .

كان يَهْجُو رسولَ الله عَيْظِيْقُ ، ويُحَرِّضُ عليه كُفَّارَ قُرَ يْشِ ، وكان رسولُ الله عَيْظِيْقُ حينَ قدِمَ المدينة ، وكان أهلها أخلاطاً ، منهمُ المسلمونَ ، والمشركون بعبدونَ الأوثانَ ، واليهودُ ، فكانوا يُؤدُونَ رسولَ الله عَيْظِيْقُ وأصحابه ، فأَمَرَ بعبدونَ الأوثانَ ، واليهودُ ، فكانوا يُؤدُونَ رسولَ الله عَيْظِيْقُ وأصحابه ، فأَمَر الله عز وجل نبيهُ بالصَّبر والعَفْو ، ففيهم أنزل الله (ولَتَسْمَعْنَ من الَّذِينَ أُوتُوا الكتابَ من قَبْلُهُ ، والمَعْرَونَ الله عَيْظِيْقُ ، فأَمَر رسولُ الله عَيْظِيْقُ ، فأَمَر رسولُ الله عَيْظِيْقُ ، فأَمَر رسولُ الله عَيْظِيْقُ ، فقتله مُحَدُ بنُ مَسْلَمَةً وذكر قِصَّة قتله فلمًا قتلوهُ فَزِعَتِ اليهودُ والمشركونَ ، فَعَدُوا على رسولِ الله عَيْظِيْقُ ، وقالوا : فلمًا قتلوهُ فَزِعَتِ اليهودُ والمشركونَ ، فَعَدُوا على رسولِ الله عَيْظِيْقُ ، وقالوا : فلمًا قتلوهُ فَزِعَتِ اليهودُ والمشركونَ ، فَعَدُوا على رسولِ الله عَيْظِيْقُ ، وقالوا : فلمًا قتلوهُ فَزِعَتِ اليهودُ والمشركونَ ، فَعَدُوا على رسولِ الله عَيْظِيْقُ ، وقالوا : فلمًا قتلوهُ فَزِعَتِ اليهودُ والمشركونَ ، فَعَدُوا على رسولِ الله عَيْظِيْقُ ، وقالوا : فلمَ قَالَمُ مَاحِبُنَا وَقُتِلَ ، فذكرَ لهم رسولُ الله عَيْظِيْقُ الذي كان يقولُ ، ثم دعاهم طرقَ صاحبُنا وَقَتِلَ ، فذكرَ هم رسولُ الله عَيْظِيْقُ الذي كان يقولُ ، ثم دعاهم

⁽١) رقم (٣٠٢٧) في الحواج والإمارة ، باب ما جاء في حكم أرض اليمن .

إلى أن يَكتُبَ بينه وبينهم كتاباً ، ينتهون إلى مافيه ، فكتبَ بينه وبينهم وبينهم وبينهم وبينهم وبينهم وبين المسلمين عَامَّةً صَحيفَةً . أُخرجه أبو داود (١٠٠٠)

[شرح العربب] :

(أُخلاطاً) الأخلاط : المختلطون من أَقو ام شتى متفرُّقين .

(الأوثان) جمع وَثَن ، وهو الصنم ، وقيل : الصنم : الصورة. والوثن : يكون صورة وغير صورة .

(طرق)طرقتُ الرجل: إِذَا أُتيتُه ليلاً .

الله عنها) قال: صالح رسولُ الله عنها) قال: صالح رسولُ الله عنها) قال: صالح رسولُ الله عنها أنه عنها أنه عنها أنه رجب ، والنصفُ في رجب ، والنصفُ في رجب ، وقلاثين بعيواً ، وثلاثين بعيواً ، وثلاثين من كل صنف من أضناف السلاح يغزُون بها ، والمسلمون ضامنون طاحتى يَرُدُوها عليهم ، وإن كان باليمن كَيْدُ أو غدرة (١٦) على أن لا يُهْدَمَ لهم

⁽۱) رقم (۲۰۰۰) في الحراج و الإمارة، باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة : من حديث شعيب عن الرهري ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كب بن ما لك عن أبيه ، ورجاله ثقات ، وقال المتذري: قوله «عن أبيه » فيه نظر ، فإن أباه عبد الله بن كب ليست له محبة _ ولا هو أحد الثلاثة الذين تيب عليه ، ويكون الحديث على هذا مرسلا . ويحتمل أن يكون أراد بأبيه جده ، وهو كعب بن ما لك ، وقد سمع عبد الرحمن من جده كعب بن ما لك ، فيكون الحديث على هذا مسئداً. وكعب بن ما لك ، فيكون الحديث على هذا مسئداً. وكعب : هو أحد الثلاثة الذين تيب عليه . وقد وقع مثل هذا في الأسانيد في غير موضع ، يقول فيه «عن أبيه » وهو يريد به الجد ، وقد أحرج البخاري ٧/٩ ه ٢- ٢٦ ومسلم وأبو داود والنائل حديث قتل كعب بن الأشرف من حديث جابر أثم من هذا .

⁽٢) في الأصل: كيد إذا يعذره

بِيعَةً ، ولا يُخْرَجَ لهم قَسَّ ، ولا يُفتنُونَ عن دينهم ، مالم يُخَدُنُوا حَدَثاً ، أُو يأكلُوا الرّبا . أُخرجه أبو داود (').

[شرح الغربب] :

(حدثاً) الحدث: الأمر' الحادث الذي ينكر فعله.

النَّهِ اللهُ عَلَمَ اللهُ عَلَمَ اللهُ ا

كذا ذكره رزين ، ولم أجده في كتاب أبي داود".

١١٢٥ – (د - العرباض بن ساربة [السلمى] د ضى الله عنه) قال : نَزَلُسَا

⁽١) رقم (٣٠٤١) في الحراج والإمارة ، باب في أخذ الجزبة ، من حديث يونس بن بكير عن أسباط ابن نصر الهمداني عن إسماعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عبداس ، وإسناده ضعيف ، وفي سماع الماعيل من عبد الله بن عباس نظر .

⁽٢) زياد بن حدير - بضم الحاء المهملة وفتح الدال - الأسدي ، أبو المغيرة . ويقال : أبوم . روى عن عمر وعلى وابن مسعود ، والعلاء بن الحضرمي . وعنه : إبراهيم بن مهاجــــر ، وأبو صخرة ابن شداد وغيره . قال أبو حاتم : تقة .

⁽٣) بل هو موجود في سنن أبي داود رقم (٣٠٤٠) في الإمارة ، باب في أحد الجزية . قال المنذري ٤/٠٥٠ : قال أبو داود : هذا حديث منكر ، بلغني عن أحمد ــ يعني ابن حنبل ــ أنه كان ينكر هذا الحديث إنكاراً شديداً . قال أبو علي ــ يعني اللؤلؤي ــ : ولم يقرأه أبو داود في العرضة الثانية . هذا آخر كلامه ، وفي إسناده : إبراهيم بن مهاجر البجلي الكوفي ، وتريك بن عبد الله النخبي . وقد تكلم فيها غير واحد من الأئمة . وفيه أيضاً : عبد الرحمن بن هاف النخبي . قسال الإمام أحمد : لبس بثى ، وقال ابن معين : كذاب .

[شرح الغربب] :

- (مار دأ) الماردُ من الرجال : العاتي الشديد' .
 - (أُرِيكَتُهُ)السريرُ في الحجلة .

الله مَوَالَّهُ قَالَ: • لعلكم على مه جهبنة): أنَّ رسول الله مَوَالِلَهُ قَالَ: • لعلكم تُقَاتِلُونَ قُوماً فتظهرونَ عليهم ، فَيتَّقُونَكُم بأمو الهم دونَ أنفسهم وذرَارِيهِم،

⁽١) في الأصل: لم يحل لكم ضرب أهل الكتاب إلا بإذن ، والتصميع من أبي داود .

⁽٢) (٣٠٥٠) في الحراج والإمارة ، باب في تفسير أهـل الذمـة إذا اختلفوا بالتجارات ، وفي سنده أشمت بن شعبة المصبحي لم يوثقـــه غير ابن حباث ، وبقية رجاله ثقات . ولبعضه شاهد من حديث المقدام بن معد يكرب بإسناد صعبح ، وقد تقدم برقم (٦٨) .

فَيْصَالَحُونَكُمْ عَلَى صُلْحٍ ، فلا تُصِيبُوا منهم فوقَ ذلك، فإنه لا يَصْلُحُ لكم ». أُخرِجه أبو داود (۱) .

[شرج الغربب]:

(فَيَتَّقُونِكُم) أي : يجعلون أموالهم لدمائهم وقايَةً .

الله عَيْنِيْنَةُ وَ الله عَيْنِيْنَةً وَ الله عَيْنَا الله عَلَى الل

إِلا أَنَّ أَبا داود انتهت روايته عند قوله « شُروطِهِمْ » (٢)

الله عَيْنَا وَمَا الله عَيْنَا وَمَهُ الله) أن رسول الله عَيْنَا وَالله عَيْنَا لَهُ عَلَيْنَا الله عَيْنَا لله عَيْنَا لله عَيْنَا الله عَيْنَا الله عَيْنَا الله عَيْنَا وَمِنْ مَا أَقَرَ كُمْ الله ، على أن الشّمر بيننا وبينكم ، قال : فكان رسول الله عَيْنَا يَبعث عبد الله بن رَوَاحة الأنصاري ،

⁽١) رقم (٣٠٥١) في الحراج والإمارة ، باب في تفسير أهل الذمة إذا الحتلفوا بالتجارات ، وفي سنده رجل مجهول .

⁽٢) أبو داود رقم (٤ ٩ ٥ ٣) في الأنضية ، باب في الصلح ، وسنده حسن ، وصححه ابن حبان رقم (٢) أبو داود رقم (١١٩٩) في الأحكام ، باب ما ذكر عنرسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلح بين الناس من حديث كثير بن عبد الله بن عمر و بن عوف المزني عن أبيه عن جده ، وقال: هذا حديث حسن صحيح ، وقد نوقش الترمذي في تصحيح هذا الحديث ، لأن كثير ابن عبد الله المزني ضعيف جداً ، وقد اتهمه بعضهم .

فيخْرِصُ بينَهُ وبينهم ، ثم يقول : إِنْ شَتْتُم فلكم ، وإِن شَتْتُم فلي ، فكانوا يأخُذُونَهُ » . أخرجه الموطأ ١٠ .

[شرح الغربب]

(فيخرصُ) خرصَ الرَّطبَ : حزَرَ مافيه تخميناً وتقديراً .

⁽١) ٧٣/٧ في المساقاة ، باب ما جاء في المساقاة ، وإسناده صحيح ، لكنه مرسل .

 ⁽٢) قوله: « تهمتنا » بقتح الهاء . وقبل: بسكونها . وأصله: وهمتنا ، فقلبت الواو تاء ، نحو التكلان.
 وقوله: « أجم » أي : عزم .

ذلك هُزَيلة من أَبي القاسم ، قال : كذَبّت َيا عدو الله (إِنه لَقُولُ فَصَلُ ، وما هو بالهزل) [الطارق : ١٢-١٤] فأجلاهم عمر أ ، وأعطاهم قيمة ماكان لهم من الشَّمَر : مالاً وإبلاً ، وعَر ُوضاً من أَقْتَابٍ ، و حبالٍ ، وغير ذلك . أخرجه البخاري (١) .

ولم أجد في كتاب الحميدي قولَ عمر : « كذبتُ ياعدوَّ الله ، الحِل قوله : « بالهزل » .

[شرح الغربب]:

(فُدِعَ) رجلٌ أَفْدَعُ : بَيِّنُ الفَدَع ، وهو المُعْوَجُ الرسغ من اليد أو الرَّجْل ، فيكون مُنْقَلِبَ الكف أو القدم إلى ما يلي الإبهام ، وذلك الموضع هو الْفَدَعَةُ .

- (فَعُدِيَ عليه) عُدِي عليه ، أي : ظلم ، والعدوان : الظلم المجاوز للحد.
 - (هُزَ ُيلَة) تصغير : هَزَلَة ، وهو المرة الواحدة من الهزل ضدالجد .
 - (قولٌ فصلٌ) أي : قاطعٌ لاتَرَدُّدَ فيه .
 - (أُجِلَاهُمْ) الإجلاء : الإخراج من الوطن ِكُرْهاً .

(قَلُوصَكَ) القلوصُ : الناقةُ الشاَّبةُ ، وقيل : القوية على السير ، ولا يسمى الذَّكَر قَلُوصاً ·

⁽١) •/٠/٥ في الشروط ؛ باب إذا اشترط في المزارعة : إذا شئت أخر جتك .

١١٣٠ ــ (خ د ـ عبر الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما) قال : أتى رسول الله عَيْنِيْنِهُ أهلَ خيبر ، فقاتلهم حتى ألجأ هُمُ الى قَصر هم ، وغلبَهُم على الأرض والزَّرْع والنخل ، فصالحوه على أن يُجلُّوا منها ، ولهم ما حملت ُ ركابهم، ولرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء والحلقـــة ، وهي السلاح، وَ يَخْرُجُونَ مَنْهَا ﴿ وَاشْتَرْطَ عَلَيْهُمْ أَنْ لَا يَكْتَمُوا وَلَا يُغَيِّبُوا شَيْئًا ۚ ، فإن فعلوا فلا ذِمَّة لهم ولا عهد ، فغيَّبوا مَسْكَا فيه مال وحُليٌّ لحيِّ بن أخطب ، كان احتمله معه إلى خيبر حين أجليتِ النَّضير '، فقال رسول الله عَيْسِيَّةُ لعمِّ حُبِّي َـ _ واسمه سَعْيَةُ _ : مافعل مَسْكُ حُبِيّ الذي جاء به من بني النَّضير ؟ فقال : أَذْهَبَتُهُ النفقاتُ والحروبُ ، فقال : العهدُ قريبٌ ، والمال أكثر من ذلك ، وقد كان حُنيٌّ قُتلَ قبل ذلك ، فدفع رسولُ الله ﷺ سعْيَةَ إلى الزُّبير ، فَسَّه بعذابٍ، فقال: قـــد رأيتُ حُييًّا يطوفُ في خَرِ بَةٍ هاهنا، فذهبوا فطافوا ، فوجدوا اكْسْكَ في الخربة ، فقتلَ رسولُ الله ﷺ ابْنَىٰ أَبِي الْحَقَيْقِ، أُحدُهما زوجُ صفية بنت حُيّ بن أخطب، وسَبّي رسولُ الله عَيْسَاللهِ نساءَهم وذرار يَّهُم ، وقسَم أموالهم بالنِّكْث الذي نَكثوا ، وأراد أن يجليَهم منها ، فقالوا: يا محمد ، دَعْنا نكوت في هذه الأرض نُصْلحُها ونقوم عليها ، ولم يكن لرسول الله ﷺ ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها، وكانوا لا يفر ُغون أن يقوموا عليها ، فأعطاهم خيبر ، على أنَّ لهم الشَّطْرَ من كلِّ زرع وشيءٍ ، ما بدا لرسول الله وَيُتَالِينُهُ ، وكان عبدُ الله بنُ رواحةً يأتيهم في كل عام فيخرُصها

عليهم ، ثم يضمنهُم الشَّطْرَ ، فشكوا إلى رسول الله عَيْنَا فِي شِدَّةً خَرْصه ، وأرادوا أن يرْشُوهُ ، فقال عبد الله : تطعمو نني السُّخْتَ ، والله لقد جئتكم من أحبُّ النـــاس إليَّ ، ولأنتم أبغض إليَّ من عِدَّتِكُم من القِردَةِ والخنازير ، و لا يخمِلْني بُغضي إياكم على أن لا أعدِل عليكم ، فقالوا: بهذا قامت السهاوات والأرض ، وكان رسول الله عِيْنَاتُهُ يُعطى كلُّ امرأة من نسانه ثمانين وَسْقاَمن تمركلً عام ،وعشرين وَسْقاً منشعير ، فلماكان زمنُ عمرَ بن الخطاب عَشْوا المسلمين ، وأَلقوا ابن ُعمر من فو ق بيتٍ ، فقدعوا يد يه ، فقــال عمرُ بنُ الخطاب: من كان له سهم بخيبر فليحضر ، حتى نقسِمها بينهم ، فقسمها عمر أ بينهم ، فقال رئيسُهُم: لا تخر جنا ،دعنا نكونُ فيها كما أقر نارسولُ الله عَيْكُانِهُ وأبو بكر ، فقال عمر رضي الله عنه لر ئيسهم: أتر اه ُسقط على قو ل ُر سول الله عليالية ، كيف بك إذا رقصت بك راحلتُك نحو الشام يوماً ثم يوماً ، ثم يوماً ؟ وقسمها عمر ُ بين من كان شهدَ خيبر من أهل الحديبية . أخرجه البخاري (١١) .

وأخرجه أبو داود(٢)، ولم يذكر حديثَ ابْنَ رواحَةً، ولا حديثَ فَدْع

⁽١) لم يذكره البخاري بنصه، وإنما أشار اليه عقب رواية الحديث المتقدم ه / ١٠ بة وله : رواه حاد بن سلمة ، عن عبيد الله، أحسبه عن نافع عن ابن عمر ، عن الني صلى الله عليه وسلم اختصره . وقد قال الحافظ ابن حجر : إنه وقع للحميدي نسبة رواية حاد بن سلمة مطولة جداً إلى البخاري ، فكأنه نقل السياق من مستخرج البرقاني كمادته ، وذهل عن عزوه اليه ، وقد نبه الإسماعيلي على أن حاداً كان يطوله تارة ، ويروبه تارة مختصراً .

⁽٧) رقم (٣٠٠٦) في الإمارة ، باب ما جاء في حكم أرض خيبر ، وإسناده قوي .

ابن عمر وإجلائهم، ولفظ البخاري أتَمُّ.

وفي أُخرى لأبي داود'' قال: إِنَّ عمر قال: أيها الناسُ، إِنَّ رسولَ الله وَيَ أُخرى لأبي داود'' قال: إِنَّ عمر قال: أيها الناسُ، إِنَّ رسولَ الله وَيَخْرِبُ عَلَى أَن يُغْرِ جَهُم إِذَا شَاءً، فَن كَانَ لِهُ مَالٌ فَلْيَلْحَقَ بِهِ وَ مَا خَرْجَهِم بِهِ وَ اللهِ عَلَى أَخْرِجٌ يهودَ ، فأخرَجهم

[شرح الغربب] :

- (الصفر اءُ والبيضاءُ) الصفر اءُ : الذهب. والبيضاءُ : الفضة ·
- (الحلْقة) بسكون اللام : الدُّروع . وقيل : هو اسم للسُّلاح جميعة ﴿
- (مَسْكَ أَ) المسك : الجلد' ، والمراد به هاهنا : ذخيرةٌ من صامت

وحُلِيِّ كَانْتُ لَحْنِيِّ بِنَ أَخْطِبِ ، وَكَانْتَ تُدْعَى: مَسْكُ الْجَمْلِ. ذَكُرُوا: أَنْهِا

تُومَّتَعشرة آلاف دينار ،وكانت لا 'تزف امرأة' إلا استُعير َلهاذلك الحليُّ. قيل : إنهاكانت في مَسك حَل . قيل : إنهاكانت في مَسك حَل .

- (فَسُنَّهُ) بعذاب ، أي :عا قبهُ .
- (يَرْشُوهُ) الرَّشُوةُ : البرطيلُ .
- (وَسَقاً) الوَسقُ : ستون صاعاً ، والصاع قد تقدم ذكره .

الما الله عنها) قال: عمر بن الخطاب رضي الله عنها) قال: إنَّ عمر أَجْلَى اللهُ عَلَيْكِ لَلْهُ عَلَى اللهُ عَلَيْكِ لَلْهُ عَلَى اللهُ عَلَيْكِ لَلْهُ عَلَى اللهُ عَلَيْكِ لَمْ اللهُ عَلَيْكِ لَمْ اللهُ عَلَيْكِ لَمْ اللهُ عَلَيْكِ لَمْ اللهُ عَلَيْكِ لَهُ عَلَى اللهُ عَلَيْكِ لَمْ اللهُ عَلَيْكِ اللهُ عَلْمُ اللهُ عَلَيْكِ اللهُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ اللهُ عَلَيْكُ اللهُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ عَلَيْكُ اللهُ عَلَيْكُ عَلْمُ عَلَيْكُ عَلَّالِي عَلَيْكُ عَ

⁽۱) رقم (۳۰۰۷) وإسناده سعيع .

خيبر أداد إخراج اليهود منها ، وكانت الأرض لمَّا ظهر عليها بله ولرسوله وللمسلمين ، فَأَرَادَ إِخراجَ اليهود منها ، فسألت اليهود رسول الله والله والله

وفي رواية لمسلم نحوه ، وفي آخره قال : وكانَ الثَّمَرُ 'يقسَمُ على السُّهان من نصف خَيْبَرَ ، فيأْخذُ رسولُ الله ﷺ الْخُمُسَ .

وفي رواية له: أنه دَفَعَ إلى يَهُود خيْبَرَ نَخْلَخيْبرَوأرضها، على أَن يعْتَمِلُوهَا من أَمُو الهم ، ولرسول الله ﷺ شَطْرُ ثَمَرها ، لمْ يَزِدْ "".

⁽١) قال النووي : قال العلماء : هو عائد إلى مدة العهد . والمراد : إنما نمكنكم مـــن المقام في خيبر ما شئنا ، ثم نخر جكم إذا شئنا ، لأنه صلى الله عليه وسلم كان عازماً على إخراج الكفار من جزيرة العرب ، كما قام به في آخر عموه .

⁽٢) ليام : بلدة معروفة بين الشام والمدينة على سبع أو ثمان مراحل من المدينة . وأريحا : مدينة الجبارين في الفور من أرض الأردن بالشام، بينها وبين بيت المقدس يوم للغارس في جبال صعبة المسالك .

⁽٣) البخاري ٦/ ١٨١ في المقاري ، باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطى المؤلفة فلوجم، وفي الاجارة ، باب المزارعــة بالشطر وغي الاجارة ، باب المزارعــة بالشطر وغوه ، وباب إذا لم يشترط السنين في المزارعة ، وباب المزارعة مع اليهود ؛ وفي الشـــركة ، باب مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة ، وفي الشروط ، باب الشروط في المعاملة ، وفي المقازي ، باب معاملة النبي صلى الله عليه وسلم أهل خيبر . ومسلم رقسم (١٥٥١) في المسافاة ، باب المسافاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع قال الحافظ في المنتح: هذا الحديث هوعمدة من أجاز المزارعة والمخابرة التعرير النبي صلى الله عليه وسلم لذلك ، واستمر اره على عهد أبي بكر إلى أن أجلام عمر . واستدل التقرير النبي صلى الله عليه وسلم لذلك ، واستمر اره على عهد أبي بكر إلى أن أجلام عمر . واستدل

[شرح الغربب] :

(يَعْتَمِلُونها) الاعتمال : افتعال من العمل ، يعني : أنهم يقومون بماتحتاج إليه من عمارةٍ وحراسةٍ وَتَلْقِيحٍ وزِراعَةٍ ، ونحو ذلك ·

المحمد بن مَسْلَمة رحمهم الله ، قالوا : بقيت بقيّة من أهـــل خيبر ، فتحصّنُوا ، وَلَد محمّد بن مَسْلَمة رحمهم الله ، قالوا : بقيت بقيّة من أهـــل خيبر ، فتحصّنُوا ، فسأَلُوا رسولَ الله وَيَسَالِينَ أَنْ يَحْقِنَ دماء مُمْ ويُسَيِّرَهُم ، فَفَعَلَ ، فَسَمِعَ بذلك أَهلُ فَسَلَوْ ، فنزلُوا على مثل ذلك ، فكانت فَذَكُ لرسول الله وَيَسَلِينَهُ خَاصّة ، لأنه لم يُوجفُ عليها بِحَيْل ولا ركاب . أخرجه أبو داود (۱) .

الله عض خَيْبَرَ مِمَا الله الرهري رحمه الله) أذَّ بعض خَيْبَرَ مِمَا لله) أذَّ بعض خَيْبَرَ مِمَا فُتِحَ عَنْوَةً ، وفيها صُلْحُ ، قيل فُتِحَ عَنْوَةً ، وفيها صُلْحُ ، قيل لمالك : ما الْكَتِيبَةُ؟ قال : أرض خيبر ، وهي أر بعون ألف عَذْقي . أخرجه أبو داود (٢) .

⁼ به على جواز المسافاة في النخل والـكرم وجبع الشجر الذي من شأنه أن يثمر بجزء معـــلوم يجعل للمامل من الثمرة، وبه قال الجهور .

⁽١) رقم (٣٠١٦) في الحراج والامارة ، باب ماجاء في حكم أرض خيبر ، وهو حديث مرسل ، وفي سنده الحسين بن علي العجلي ، قال الحافظ في التقريب : وهـــو صدوق يخطى كثيراً ، فيه أيضاً عنعنة ابن أبي زائدة وابن اسحاق وكلاهما موصوف بالتدليس ، وله شاهد بمعناه عند أبي داود رقم (٣٩٧١) عن الزهري مرسلًا أيضاً .

⁽٣) رُقم (٣٠١٧) في الحواج والامارة ، باب ماجاء في حكم أرض خيبر من رواية ابن المسيب رسلًا، وفيه انقطاع .

[شرح الغربب] :

(عَنِوةً) العَنوةُ: أَن تَوْخَذَ البلاد مِن أَهلَهَا عِن ذُلِّ وَخَضُوعٍ ، مِن عنا يعْنُو : إذا ذل وخضع ، ومنه قوله تعسالى : (وعَنَتِ الوجُوهُ) [طه : ١١١] .

(عَذْق)العَذْقُ بِفتح العين: النخلة نفسها، و بكسر العين: مجمع الشماريخ التي يكون فيها الرطب مع الْعُرْجُونِ ·

العنسرع الثاني في الوفاء بالعهد والذَّمة والأمان

المعاوية عنه الله المعافرية عنه الله عنه الله عنه الله عنه الله عنه الله المعاوية وبيْنَ الروم عَهْدٌ ، وكان يسيرُ نحو بلادهم لِيَقْرُبَ ، حتى إذا أنقضَى العَهْدُ عَنه الله أكبر ، وهو يقول : الله أكبر ، الله أكبر ، وفاءً لاَ عَدْرٌ (۱) ، فإذا هو عَمْرُو بن عَبْسَةً ، فَأَرْسَلَ إليه مُعاويةُ فسأله ؟ فقال :

⁼ قال أبو داود : وقرىء على الحارث بن مسكين وأنا شاهد: أخبركم ابن وهب قسال : حدثني مالك عن ابن شهاب أن خبير كان بعضها عنوة ، وبعضها سلماً ، والكتيبة أكثرها عنوة ، وفيهسا صلح . قلت لمالك : وما الكتيبة ? قال : أرض خبير ، وهي أربعون ألف عذق .

⁽١) نوله : « وفاء لا غدر » فيه اختصار وحذف ، لضيق المقام ، أي ليكن منكم وفاء لا غــــدر ، يمني : بعيد من المؤمنين وأمة كحد صلى الله عليه وسلم ارتكاب الغدر ، وللاستبعاد صدر الجملة بقوله : « الله أكبر ، الله أكبر » . وإنما كره عمرو بن عبسة ذلك ، لأنه إذاها دنهم إلى مدة وهو مقم

سمعتُ رسولَ الله مُتَطَالِيَّةِ يقولُ : « مَنْ كَانَ بينه و بين قوم عهدٌ فلا يَشُدُّ عُقْدَةً ولا يَخُلُمُا حتى ينقَضِيَ أَمَدُها ، أَوْ ينْبذَ إليهم على سَواهِ ، ، فَرجعَ مُعاويةُ .

أُخرجه الترمذي وأبو داود ، إلَّا أَنَّ في رواية الترمذي : الله أكبرُ _ مرةً واحدةً .

وفيها : على دا َّبةٍ ، أو فَرَسٍ .

وأخرجه أبو داود عن سُلَيْم بن عامر عن رجل من حِمْير ، والترمذي عن سُلَيْم نَفْسِهِ (١) .

[شرح الغربب] :

(يُنْبِذُ إليهم على سواء) قد تقدم في الباب معنى النبذ على السواء .

الم الم الم الم الم الم الم الله عنه الله عنه الله عنه أنتُمْ إذا لم تَجْتَبُوا دِرْهَماً ولا ديناراً؟ فقيل له : وكيف ترَى ذلك كائناً ياأَبا هريرة؟ قال: إي والذي نفس أبي هريرة بيده ، عن الصادق المصدوق ، قالوا : عَمَّ ذلك؟ قال : تُنْتَهَكُ ذِمَّةُ الله وذمَّةُ رسوله ، فَيَشُدُّ الله قُلوبَ أَهل الذَّمَةِ ، فيمنعونَ قال : تُنْتَهَكُ ذِمَّةُ الله وذمَّةُ رسوله ، فَيَشُدُّ الله قُلوبَ أَهل الذَّمَةِ ، فيمنعونَ

في وطنه ، فقد صارت مدة مسيره بعد انقضاء المدة الضرورية ، كالمشروط مع المدة في أن يغزوهم
 فيها ، فإذا صار إليهم في أيام الهدنة كان إيقاعه قبل الوقت الذي يتوقعونه ، فعد عمر و ذلك غدرًا،
 وإن نقض أهل الهدنة أو ظهر منهم خيانة ، فله أن يسير إليهم على غفلة منهم .

⁽١) الترمـــذي رقم (١٥٨٠) في السير ، باب ماجـــاء في الغدر ، وأبو داود رقــم (٢٥٥١) في الجهاد ، باب في الامام يكون بينه وبين المدو عبد فيسير إليه ، وإسناده صحيح ، وقال الترمذي: حسن صحيح .

مافي أَيديهم (١) . أخرجه البخاري(٢) .

[شرح الغربب] :

(تَجْتَبُوا) الاجتباء : افتعال من جبايةِ الأموال ، وهي استخراجها من مظانّها وتحصيلها من جهاتها .

(الصادق ُ المصدُّوق) هو النبيُّ وَلِيَّاتِهُ صدق فــــيا قال ، وصُدُّق فيا قيل له .

(تُنْتَمَكُ دَمَّةُ الله) انتهاك الخُرْمَةِ والذَّمَّة : تناولها بما لا يحل .

(فيشد الله) أي : يُقوِّي قُلوب أَهل الذِّمَّة ، كأنَّها مشدودة .

١١٣٦ ــ (ر سي ـ أبو بكرة رضى الله عنه) قال : سمعت رسول الله

⁽۱) أي : يمتنون من أداء الجزية وقد أخرج معني هذا الحديث مسلم من وجه آخر في الفتن وأشراط الساعة ، باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب رفسم (۲۸۹٦) عن أبي هريرة رمني الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « منعت العراق درهمها وقفيزها ودينارها، ومنعت مصر إردبها ودينارها ، وعدتم من حيث بدأتم ، وعدتم من حيث بدأتم » شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه ، وقدساق الحديث بلفظ الماضي، والمرادبه المستقبل مبالغة في الاشارة الى تحقق وقوعه . وروى مسلم أيضاً رقم (۲۹۱۳) في الفتن من حديث جابر برفوعاً : « يوشك أهل العراق أن لا يجبى إليهم قفيز ولا درهم ، قلنا من أين ذاك ? قال : مسن قبل العجم يتمون ذاك . » الحديث، وهو عند أحد في المسند ٣/٧١٣ قال الحافظ في الفتح ٢٠١٠ : وفي الحديث علم من أعلام النبوة ، والنوصية بالوفاه لأهل الذمة ، لما في الجزية التي تؤخذ من نفسع المسلمين ، وفيه التحذير من ظلمهم ، وأنه متى وقع ذلك نقضوا العهد فلم يجنب المسلمون منهم شبئاً فتضيق أحوالهم .

⁽٢) ٢٠٠/٦ في الجهاد ، باب إثم من عاهد ثم غدر ، وأخرجه أحمد في «المـند» ٣٣٠/٢ .

وَيُعْلِينَهُ يَقُولَ : ﴿ مِن قَتَلَ مُعَا هَداً فِي غَيْرِ كُنْهِهِ ، حِرَّمَ الله عليه الجنة ، . أخرجه أبو داود .

وأُخرجه النسائي، وزاد في رواية ﴿ أَنْ يَشُمُّ رَبُّهُمْ ۗ رَبُّهُمْ ۗ .

وفي أُخري له قال: « من قتل رجلاً من أهل الذِّمةِ لم يجد ربح َ الجنَّة، وإن ربحها ليُوجَدُ من مسيرة سبعين عاماً » (١) .

[شرح الغربب] :

(كُنْهه) كُنْهُ الأمر : وقته وحقيقته ، والمرا به هنا : الوقت ُ ـ

(مُعَاهَداً) المعاهَدَ : الذي بينك و بينه عهد وأمان .

الله عنهما) قال: عمرو بن العاص رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله وَ الله عنهما من قتل مُعاهَداً لم يَرَحُ رائحة الجنة، وإن ربحها يوجدُ من مسيرة أربعين عاماً ، . هذه رواية البخاري .

وأُخرَجِهُ النَّسَاني ، وقال : • من قتل قتيلًا من أهل الذُّمَّة • '`'

(لم يرُح وائحة) أي : لم يجد لها ريحاً ، وفيه ثلاث لغات : لم يَرَح ،

⁽١) أبو دارد رقم (٢٧٦٠) في الجهـــاد ، باب في الوفاء للماهــــد و حرمة ذمته ، والنسائي ٢٤/٨ و و ه ٢ في القسامة ، باب تعظيم قتل العاهد ، وسنده حسن .

⁽ v)البخاري ١٩٣/٦ و ٤ ٩ ١ في الجماد ،باب إثم من قتل معاهداً بغير جوم ،وفي الديات ، باب[ثم من قتل ذمياً بغير جرم ، والنسائي ٨/٥ ٢ في القسامة ، باب تنظير قتل المعاهد .

ولم يَرِحْ ، ولم يُرَحْ . وأصلها : رِحْتْ الشيءَ أَراحُهُ وأربِحُهُ وأرَحْدُهُ : إذا وَجَدْتَ رائحَتُهُ .

الله عنه) أَنَّ النبيَّ عَلَيْكِيْ قال : • أَكُو هربرة رضي الله عنه) أَنَّ النبيَّ عَلَيْكِيْ قال : • أَكَا مَنْ قَتَلَ نَفْساً مُعاهَدَةً له ذِمَّةُ الله وذِمَّةُ رسوله، فقد أُخفَرَ بِذِمَّةِ الله ، فلا يُرَحُ رائِحَةَ الجنةَ ، وإِنَّ ربيحها ليُو جَدُ من مَسيرة سبعين خريفاً ». أَخرجه الترمذي (١٠). [شرح الغرب]

(خريفاً) الخريف : الزمان المعروف الف اصل بين الصيف والشتاء، والمراد به هاهنا : السَّنَةُ جميعُها ، لأنَّ مَنْ أتى عليهِ عِشْرُون خريفاً مثلاً ، فقد انقضى عليه عِشْرُون سنة .

المعاهداً ، أو ا نتقصه ، أو كلَّفهُ فوق طاقتِهِ ، أو أَخذَ منه شيئاً بغير طيب نفس ، أبناء أصحاب معاهداً ، أو ا نتقصه ، أو كلَّفهُ فوق طاقتِهِ ، أو أَخذَ منه شيئاً بغير طيب نفس ، فأنا حجيجه يوم القيامة ، . أخرجه أبو داود" .

⁽١) رقم (١٤٠٣) في الديات ، باب ماجاء قيمن يقتل نفساً معاهدة وابن ماجة رقم (٢٦٨٧) في الديات ، باب من قتل معاهداً ، وفي سنده معدي بن سليان ساحب الطمام ، وهو ضعف الحديث الكن يشهد له حديث أبي بكرة وحديث عبد الله بن عمر و بن العاس فهو حسن جيا ، ولذلك قال الترمذي : حديث حسن صحيح ، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة .

 ⁽ ۲) « دنیة » بكسر الدال وسكون النون و فتح الیاء المثناة من غت ... مصدر في موضع الحسال .
 ومعناه : لا سقى النسب .

⁽٣) رقم (٣٠٥٢) في الحراج والإمارة ، باب في تعشير أهل الذمة . وفي إسناده مجاهيل .

[شرح الغريب] :

(حَجِيجهُ) الحجيجُ : فعيل من المحاجَّة: المغالبةُ وإظهار الحجة .

قال أبو داود : وكان أبو رافع قِبْطِيًّا ، قال : و إِنمَا كَانُوا يُرَدُّونَ أُولَ الزمان ، وأما الآن فلا يصلح . أخرجه أبو داود ('' .

[شرح الغربب] :

(أُخِيسُ بالعهد) يقالُ :خاس بالعهد : إذا نقضَهُ، وخاسُ بوعده (۲): إذا أُخلفه ·

(أُحْبِسُ الْبُرُد) الْبُرُد: جمع بريد، وهو الرَّسولُ الوارد عليك من جهة، يقول: لا أُحبسهم عن أصحابهم، وأَمنعهم من العَوْد اليهم

ا ۱۱۶۱ ــ (د ـ سلمتر بن نميم [بن مسعود بن الا شجعي]رحمه الله)عن أبيه قال : سمعت رسول الله والله علي يقول – حين قرأ كتاب مسيّلمة ــ للراسل :

⁽١) رقم (٨٥٧) في الجهاد ، باب في الامام يستجن به في العهود ، وإسناده صحيح .

⁽٢) في الأصل : بوده .

« مأ تقولان أنتها ؟ قالا : نقول كما قال ، قال : أَمَا والله لولا أَن الرُّسُلَ
 لا تُقْتَلُ لضَرَ بنت ُ أعناقَكُما » . أخرجه أبو داود (۱) .

الكوفة ، أَنَّ عُمر بن الخطاب كتب إلى عامل جيش ، كان بعثه : إنه بلغني الكوفة ، أَنَّ عُمر بن الخطاب كتب إلى عامل جيش ، كان بعثه : إنه بلغني أنَّ رجالاً منكم يطلبون العِلْج ، حتى إذا أُسْنَد في الجبل وامتنع ، قال رجل : « مَثْرَس * ، (٢) يقول : لا تخف ، فإذا أدركه قَتَله مُ ، وإني ـ والذي نفسي بيده ـ لا أعلم مكان أحد فعل ذلك إلا ضربت عُنْقَه . أخرجه الموطأ (٣) .

[شرح الغربب]

(مَثْرَسُ) كلمة فارسية ، معناه : لا تخف .

المعنى الله عنها، قال: ذهبت إلى رسول الله عنه الفتح، فوجدته طالب رضي الله عنها، قال: ذهبت إلى رسول الله عنها الفتح، فوجدته يغتَسِلُ، وفاطمةُ ابنتُه تَسْتُرُهُ بُنوبٍ، فسالمت عليه، فقال: مَنْ هذه الفقلت : أنا أمْ هاني عبنت أبي طالب، فقال: مَرْحباً بأمْ هاني عام فلما فرغ من نُعسلهِ، قام فصلًى ثماني ركعات مُلتَحِفاً في ثوبٍ واحد، فلما انصرف قلت: يارسول قام فصلًى ثماني ركعات مُلتَحِفاً في ثوبٍ واحد، فلما انصرف قلت: يارسول

⁽١) رقم (٢٧٦١) في الجباد ، باب في الرسل ، ورجاله ثقات ، إلا أن فيه عنمنة ابن اصحاق، لكن صرح بالتحديث عند أحمد ٣/٧ ٨ ٤ ، ٨ ٨ ٤ وإسناده صحيح .

⁽٢) في الموطأ : مطرس بالطاء .

⁽٣) ٤٤٨/٣ و ٩٤٩ في الجباد ، باب ماجاء في الوفاء بالأمان،وفي سنده مجهول . ولذلك قال مالك في آخر الحديث : ليس هذا الحديث بالمجتمع عليه ، وليس عليه العمل .

الله ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عليُّ : أَنه قاتِلُ رَجِلاً قد أُجَرُ نَهُ _ فلانَ آبَ هُبَيْرَةَ ('' _ فقالَ رَسُولُ الله عِلَيْنِيَّةِ : « قد أُجَرُ نا مَنْ أَجَرُتِ بِاأُمَّ هاني ، ، قـالت أَم هاني ، ، قـالت أَم هاني ، وذلك ضُحَى . هذه رواية البخاري ومسلم والموطأ .

ورواية الترمذي: أن أم هاني، قالت: أجرتُ رجلين من أَحمائي، فقال رسول الله ﷺ: « قد آمَنًا مَنْ آمَنَت ، .

وقال ابن الجوزي: ان كان ابن هبيرة منها ، فهو جمدة ، كذا قال ، وجمدة ممدود فيمن له رؤية ، ولم تصح له صحبة ، وقد ذكره من حيث الرواية في النابعين: البخاري ، وابن حبان وغيرها ، فكيف تهياً لمن هذه سبيله في صغر السن أن يكون عام الفتح مقائلًا حتى يحتاج الى الأمان ، ثم لوكان ولد أم هانى ، لم يهم علي بقتله ، لأنها كانت قد أسلت وهرب زوجها وترك ولدها عندها ، وجوز ابن عبد البر أن يكون ابناً لهبيرة من غيرها مع نقله عن أهل النسب أنهم لم يذكروا لهبيرة ولداً من غير أم هانى ء ما : الحارث ولداً من غير أم هانى ء ، وجزم ابن هشام في السيرة بأن اللذين أجارتها أم هانى ء هما : الحارث ابن هشام ، وزهير بن أبي أمية الحزوميان ، وروى الأزرقي بسند فيه الواقدي في حديث أم هانى ابن هشام ، وزهير بن أبي أمية الحزوميان ، وروى الأزرقي بسند فيه الواقدي في حديث أم هانى وهبيرة ابن أبي وبيعة ، وحكى بعضهم أنها : الحارث بن هشام وهبيرة ابن أبي وجب، وليس بشيء ، لأن هبيرة هرب عند فتح مكة الى نجران فل يزل بها مشركاً حتى مات ، كذا جزم به ابن اسحاق وغيره ، فلا يصح ذكره فيمن أجارته أم هانى . وقال الكرماني : قال الربع بن بكار : فلان بن هبيرة : هو الحارث بن هشام ا ه . وقد تصرف في الكلام الوبير ، وإنما وقع عند الوبير في هذه القصة موضع فلان بن هبيرة : الحارث بن هشام .

ثم قال الحافظ أخيراً: والذي يظهر لي أن في رواية الباب حذفاً ، كأنه كان فيه : فلان ابن عم هبيرة ، فسقط لفظ عم ، أو كان فيه : فلان قريب هبيرة، فتغير لفظ قريب بلفظ ابن ، وكل من الحارث بن هشام ، وزهير بن أبي أمية، وعبد الله بن أبي ربيعة يصح وصفه بأنه ابن عم هبيرة وقريبه لكون الجميع من بني مخزوم .

⁽١) قال الحافظ في الفتح: قوله: فلان بن هبيرة ، بالنصب على البدل ، أو الرفع على الحذف ، وعند أحمد والطبراني من طريق أخرى عن أني مرة عن أم هانيه : إني أجرت حوين لي، قال أبو العباس ابن شريح وغيره: هما جعدة بن هبيرة ورجل آخر من بني مخزوم كانا فيمن قاتل خالد بن الوليد ، ولم يقبلا الأمان ، فأجارتها أم هاني، وكانا من أحاثها .

وفي رواية أبي داود: أنَّها أَجارَتْ رجلاً من المشركين يومَ الفتح، فأتت النبيِّ عَيَيْكِيْ ، فذكرت ذلك له ، فقال : » قد أَجرْنا مَنْ أَجرتِ ، وآمَنَّا من آمَنْتُ (١) .

[شرح الغربب] :

(أَجَرْنَا) أَجِرتُ الرجل: منعتَ من يريده بسوء ، وآمَنْتَهُ شرَّهُ وأَذَاه · الْجَرْنَا) أَجِرتُ الرجل: منعتَ من يريده بسوء ، وآمَنْتَهُ شرَّهُ وأَذَاه · الله عنها) قالت : إنْ كانت المرأَّة لَتُجيرُ على المسلمين فيجوزُ . أُخرجه أبو داود (٢٠) .

المرأة َ لتأخُذُ على القوم ، يعنى 'تجير' على المسلمين » .

قال الحافظ في الغنج : قال ابن المنذر : أجمع أهل اللم على جواز أمان المرأة إلا شيئاً ذكره عبد الملك بن الما جشون صاحب مالك لا أحفظ ذلك عن غيره قال : إن أمر الأمان إلى الامام ، وتأول ما ورد نما يخالف ذلك على قضايا خاصة .

⁽٢) رقم (٢٧٦٤) في الجهاد ، باب في أمان المرأة . وإسناده حسن .

أُخرجه الترمذي (١) .

ابنَ عباسِ قال : ما خَترَ قومٌ بالعهدِ إلا سُلُطَ علهم العسدو . أنَّ عبدَ الله الموطأ (٢) .

[شر**ح الغربب**] : (خَتْر ٚ) المَخْتُرُ : الغدْر ُ .

الفصل الثاني في الجزية وأحكامها

⁽١) رقم (١٥٧٩) في السير . باب ماجاء في أمان العبد والمرأة ، وإصناده حسن . وقال الترمذي : حديث حسن غريب .

⁽٧) ٢٠/٣ غي الجياد ، باب ما جاء في الغلول و ٩/٣ غ في الجياد ، باب ما جاء في الوفاء بالامـــان، وإسناده منقطع بين يحيى بن سميد بن قيس بن عمرو بن مالك بن النجـــار وبين عبد الله بن عباس رضي الله عنها .

 ⁽٣) نسبة إلى معافر ، علم قبيلة من حمدان ، واليهم تنسب الثياب المعافرية .

أخرجه أبو داود'''.

[شرح الغربب]:

(عَدْ لَهُ) عَدُلُ الشيء : ما يعادله ويماثله .

المجزية على الحرب المجزية على الله المرب المخطاب ضرب المجزية على المحل المجزية على المحل المجزية على المحل المربعة والمعين درهما ، مسع ذلك أهل المواق المسلمين ، وضيافة ثلا ثة أيام . أخرجه الموطأ (٢).

١١٤٩ - (ر - ابن عباس رضي الله عنهما) : قال : جاءَ رجلٌ من

⁽۱) رقم (۳۰۳۸) في الإمارة ، باب في أخذ الجزية ، من رواية الأعمش عـــن أبي واثل عن معاذ رضي الله عنه عن الني صلى الله عليه وسلم ، ورقم (۳۰۳) من رواية الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ عن الني صلى الله عليه وسلم مثله ، وأخرجه الترمذي رقم (۲۳۳) في الزّكاة ، باب ما جاء في زكاة البقر ، وقال : هذا حديث حسن . وقال : وروى بعضهم هذا الحديث عن سفيـــان عن الأعمش عن أبي واثل عن مسروق عن النبي صلى الله عليه وسلم . يمني مرسلًا _ وقال : وهذا أصح، ورواه النسائي ه/ه ۲ ، ۲ في الرّكاة ، باب زكاة البقر ، وأخرجه أيضاً أحمد في المسند ه/ ۳۲ وصححه و قام الذهبي .

وقال الحافظ في « التلخيص » ٢/٢ ه ١ : يقال : إن مسروقاً لم يسمع من معاذ ، وقد نالغ ابن حزم في تقرير ذلك ، وقال ابن القطان : هو على الاحتمال ، وينبغي أن يحكم لحديثه بالاتصال على وأي الحجمور . وقال ابن عبد البر في «النمبيد» : إسناده متصل صحيح ثابت .

⁽٢) ٧٩/١ في الزكاة ، باب جزية أهل الكتاب والمجوس ، وإحناده صعبع .

الأسبذيين "من أهل البحرين ـ وهم مجوس هَجَرَ ـ إلى النبي وَ الله من الله عنده ، ثم خرج ، فسألتُه : مَا قَضَى الله ورسولُهُ فيكم ؟ قال : شَرُ ، قلت ن مَهُ ؟ قال : شَرُ ، قلت ن مَهُ ؟ قال الإسلام ، أو القَتْلُ ، قال : وكان عند رسول الله وَ الله عَلَيْ عبد الرحن بن عوف ، فلما خرَج سُئِلَ ؟ فقال : قبِلَ منهم الجزية ، فقال ابن عباس : فأخذ النّاس بقول عبد الرحن، وتركو احديثي أنا عن الأسبَذي أخرجه أبو داود". النّاس بقول عبد الرحن، وتركو احديثي أنا عن الأسبَذي أخرجه الله)قال : كنت كاتباً لجزء بن مُعاوية ـ عَمَّ الأحنف بن قيس ـ فجاء كتاب مُعَرَ ، قَبْلَ

فأنسبت عند النصب ، إني لهالك بلتغة ، ليست بغبط ولا خفض خذوا حذركم أهل المشقر والصفأ عبيد آسبذ والقرش يجزى من القرض

وقال أبو عمرو الشيباني : « أُصِدْ » اسم ملك كان من الفرس ملكه كسرى على البحرين ؛ فاستعبدهم وأذلهم . وإنما اسمه بالفارسية « أسبيدويه » يريد: الأبيض الوجه ، فعربه ، فنسب العرب أهل البحرين إلى هذا الملك على جهة الذم.

⁽۱) « أسبد » بالذال المعجمة ، على وزن أحد : بلدة بهجر . قال في كتاب الفتوح : وصاحبها المنذر أب ساوى . وقد اختلف في الأسبديين من بني تميم لم سوا بذلك? قال هشام بن محدبنالسائب: هم ولد عبد الله بن زيد بن عبد الله بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم ، قال : وقيل لهم: الأسبديون، لأنهم كانوا يعبدون قرساً . قال يافوت : الفرس بالفارسية : اسمه « أسب » زادوا فيه ذالاً ، تعريباً . وقيل : كانوا يسكنون مدينة يقال لهسا : « أسبد » بمان ، فنسبوا البها وقال الهيئم بن عدي : إنما قبل لهم : الأسبديون ، أبي : الجاع ، وهم من بني عبد الله بن دارم ، منهم : المنذر بن ساوى ما حب هجر ، الذي كائبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقسد حاء في شعر طرفة ما كثف المراد ، وهو يعتب على قومه :

⁽٢) رَمَمُ (٢٠٤٤) في الإمارة والفيء ، باب في أَخَذَ الجِـــزيَّة ، وَفِي سَنَدُهُ فَشَهِرِ بِنَ عَمْرُو ، وهو عبول ، واق رحاله تفات

مَوْرَةِ بِسَنة ؛ أَن اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ ، وَفَرِّ قُوا بِين كُلِّ وَجعلنا عُرَم مِن الْجُوسِ ، وَانْهَوْهُمْ (()عن الزَّمْزَمَة ، فَقَتَلْنا ثلاثـة سَوَاحِرَ ، وجعلنا نَفَرِّقُ بِين كُلِّ رُجُلِ مِن الْجُوسِ وَحَرِيمةٍ فِي كَتَابِ الله ، وصَنَعَ طَعَاماً كثيراً ، فَلَمْ فَعَرَضَ السَّيْفَ عَلَى فَخذِهِ ، فأكلوا ، فلم يُزَمْزِمُوا ، فألقوا وَقُرَ بَعْلِ فَدعاهُمْ فَعَرَضَ السَّيْفَ على فَخذِهِ ، فأكلوا ، فلم يُزَمْزِمُوا ، فألقوا وَقُرَ بَعْلِ أَو بغَلَيْنِ مِن الْوَرِقِ ، ولم يكن عمر أخد الجزية من المجوس ، حتى شَهِدَ عَبدُ الرحمن بن عوف : أنَّ رسولَ الله وَيَشَالِينَ أَخذَها من مَجُوسِ هَجَرَ .

هذه رواية أبي داود .

وفي رواية البخاري مختصراً قـــال : كنت كاتباً كَبْرُهِ بن معاوية عَمَّ الأحنف ، فأتانا كتابُ عمر بن الخطاب ، قبل مو ته بسنة : فَرْ أَقُوا بين كل ذِي عَمْرَم مِن المجوس ، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حَتَّى شهدَ عبد الرحمن بن عوف : أنَّ رسولَ الله عَيْنِيْ أُخذَها من مجوس هَجَرَ .

وفي رواية الترمذي محتصراً أيضاً قال : كنتُ كاتباً لَجَزُءِ بْنِ معاويةً على مَنَاذِرَ (٢) ، فجاءنا كِتَابُ عُمَرَ : انظُرْ مَجُوسَ مَنْ قِبَلَكَ ، فَخُذْ مِنْهُمُ الجزيةَ ، فإنَّ عبد الرحمن بنَ عوف أخبرني أنَّ رسولَ الله عَيْشِا أَخَذَ الجزيةَ من مجوسَ هَحَ (٢).

⁽١) في الأصل : وانههم ، وما أثبتناه من أبي داود .

⁽۲) « مناذر » بوزن : مساجد ، بلدتان بنواحي خوزستان من الأهواز كبرى وصفرى . أول.من كوره وحفر نهره : اردشير بن بهمن الأكبر .

⁽٣) البخــناري ١٨٠/٦ فيالجهـــاد ، باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب ، والترمذي ــــ

قال الترمذي : وفي الحديث كلام أكثر من هذا ، ولم يذكرهُ .

[شرح الغريب] 📑

- (َذُو عَمْرَمِ) ذو المحرم : من لايحل نكاحه .
- (زَمْزَمَةٌ) الزَّمْزَمَةُ : كلام المجوس عند أكلهم وصوتهم الخني .

(وِقُرْ) الوِ قَرُ : الحِمْلُ: أَي الشَّقْلُ ، يُريدُ: أَلقوا حِمْلُ بغَلِ أُو بغلين ، أَخِلَةً مِن الوَرَقِ ، كَانُوا يَأْ كُلُونَ بها ، ولم يمنعهم عمر رضي الله عنه من هذه الأشياء ، وحملهم على هذه الأحكام فيا بينهم وبين أنفسهم إنما مَنْعَهُم من إظهار ذلك بين المسلمين ، فإنَّ أهل الكتاب مَى تَرَ افْعُوا إلينا ألزمناهم حكم الإسلام ، وهم ودينُهم أعرف ومتى لم يتحاكموا إلينا فلا يُلزمُونَ بحكم الإسلام ، وهم ودينُهم أعرف فيا بينهم .

الحال معفر بن محمر رحمه الله)عن أبيه ، أنَّ عمر َ بن الخطاب ذكر المجوس ، فقال : ماأدري كيف أصنع في أمر هم ؟ فقال عبد الرحمن ابنعوف : أشهدُ لسمِعْتُ رسولَ الله عِيَظِيْرُ بقولُ : أَ سُنُوا بهم سُنَّةَ أهـل الكتاب » . أخرجه الموطأ (۱) .

⁼ رقم (١٥٨٦) في السير ، باب ما جاء في أخذ الجزية من المجوس ، وأبو داود رقم (٣٠٤٣) في الحراج والامارة ، باب في أخذ الجزية من المجوس ، وأخرجه أحمد في مسنده ١٩٠/، ١٩١٥ . (١) ٢٧٨/، في الزكاة ، باب جزية أهل الكتاب والمجوس ، ورجاله ثقات ، لكنه متقطع ، فإن محمد ابن علي لم ياق عمر ، وله شامد من حديث مسلم بن العلاء الحضرمي من رواية الطبراني بلعظم سنوا بالحبوس سنة أهل الكتاب في أخذ الجزية فقط » ذكره الشوكاني في « نيل الأوطار»وقال: وروى =

شرح العربب

النبي عَلَيْهِ بَعَثَ النبي عَلَيْهِ بَعَثَ النبي عَلَيْهِ بَعَثَ النبي عَلَيْهِ بَعَثَ عَلَيْهِ بَعَثَ خَالدَ بنَ الوليدِد إلى أُكَيْدِرَ دُو مَدة (٣) فَأَخَذُوهُ ، فَأَتَوْا به ، فَحَقَنَ له

أبو عبيد في كتاب الأموال بسند صحيح عن حذيفة: لولا أني رأيت أصحابي أخذوا الجزية من الجوس ما أخذتها ». وفي الصحيحين عن عمر و بن عوف الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها ، فأل الشوكاني : وقوله : يأتي بجزيتها ، أي بجزية أهلها ، وكان غالب أهلها إذ ذاك الجوس ، ففيه تقوية للحديث ، ومن ثم ترجم عليه النسائي : أخذ الجزية من المجوس . وذكر ابن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد قسمة الفنائم بالجعرافة ، أرسل السلام إلى المنذر بن ساوى عامل الفرس على البحرين يدعوه إلى الاسلام ، فأسلم وصالح بحوس تلك السلاد على الجزية .

⁽١) البربر : م قبائل المفرب يسكنون مراكش والصحراء الغربية وما حولها .

⁽٢) ٢٧٨/١ في الزكاة ، باب جزية أهل الكتاب بلاغاً .

 ⁽٣) قال الخطابي : أكيدر دومة : رجل من العرب يقـــال : هو من غسان . ففي هذا من أمره دلالة
 على جواز أخذ الجزية من العرب كجوازه من العجم .

وأكيدر هو أكيدر بن عبد الملك صاحب دومة الجندل – بفتح الدال وضها- وهي على سبع مراحل من دمثق بينها وبين مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهي قرى وحصن بين الشام والمدينة قرب جبلي طيء ، كان ينزلها بنو كنانة من كاب ، وبينها وببنوادي القرى أربع ليال إلى تياء .

دَمَهُ وصَالَحَهُ على الجزيةِ . أخرجه أبوداود''' - [شرح الغرب]:

- (دُوْمَةُ الجندل) بفتح الدال وضمها : موضع .
- (أكيدر) هو صاحبها، وهو أكيدر بن عبد الملك .
- (حقن) حقنتُ دَمَهُ : إذا مَنَعْتَ من قتله ، والحقن : الجمع ·

الكِنْدَيْ : أَنَّ عُمَرَ بِنَ عبد العزيز كَتَبَ إلى مَنْ سَأَلَهُ عِن ابنِ لِعَدِيّ بِنَ عَدِي الكَنْدَيْ : أَنَّ عُمَرَ بِنَ عبد العزيز كَتَبَ إلى مَنْ سَأَلَهُ عِن أَمُودٍ مِن الفييءِ : لَكُ مَا حَكَمَ فيه عمرُ بِنُ الخطاب ، فَرَآهُ المؤمنون عَذَلًا ، مُوافِقاً لقول دسول الله عَلَيْتُهُ _ جعل اللهُ الحقَّ على لسانِ عمر و قلبِهِ _ فَرَضَ الأعطية وعقد لأهلِ الأَدْيانِ ذِمَّة فَمَا فَرَضَ عليهم مِن الجزية ، لم يَضرب فيها بِخُمُسِ ولا مَغْنَمْ . أَخرِجِه أَبُو داود (٢) .

الله عن َجدَّهِ أَبِي أُمَّهِ عَن َجدَّهِ أَبِي أُمَّهِ عَن َجدَّهِ أَبِي أُمَّهِ عَن َجدَّهِ أَبِي أُمَّهِ عَن أَبِيهِ : أَن َّرسُولَ الله وَيُطْلِيْهِ قَالَ : إِنَّمَا الحَراجُ عَلَى اليَهُودِ والنَّصَارِي ، وليس على المسلمين خَرَاجُ .

⁽١) رقم (٣٠٣٩) في الحراج والامارة ، باب في أخذ الجزية ، ورجال إسناده تقات ، وابن إسحاق وإن عنمن في رواية أبي داود هـــذه ، فقد صرح بالتحديث في رواية البيهقي ١٨٧/٩ فانتفت شبهة تدليسة .

⁽٢) رقم (٢٩٦١) في الحراج والامارة ، باب في تدوين النطاء وفي سنده مجهول، وعمر بن عبدالمزيز لم يدرك عمر بن الحطاب ، فهو منقطع .

وفي رواية ِ «'عشُور' » مكان « خراج ١ .

وفي رواية قال: أُتيتُ النبيَّ عَيِّلَتِهِ فَأَسْلَمْتُ، فَعَلَّمْنِيَ الإسلامَ، وعَلَمْنِي كَيْفَ وَفَيْ وَعَلَمْنِي كَيْفَ فَاللَّهُ اللَّهِ الله الله عَلَمْ وَفَيْكُ وَلَيْفِهِ أَسْلَمَ الله الله الله الله الله الله الله وقلت: يارسول الله كل ما عَلَمْتَنِي فقد حَفِظتُهُ ، إلاَّ الصَّدَقَة ، أَفَاعْشُر هم ؟ قال: إِنَّمَا العُشُورُ عَلَى النَّصَارِي واليهود ، أُخرجه أبو داود (''

[شرح الغربب] :

(عُشُور ﴿ العُشُور جَمَع عُشر ، وهو واحد من عَشَرة ، والمعنى ؛ لا ُتؤخذ من المسلم ضريبة ، ولا شيء 'يقرر ' عليه في مالِه ولا مَكس ' ، لأنه يصير كالجزية .

قال الخطابي : لا يوخذ من المسلم شيء من ذلك ، دُونَ عُشُورِ الصدقاتِ ، فأما اليهود والنصارى ، فالذي يلزمهم من العشور : هو ماصو لحوا عليه و قت العقد ، فإن لم يصالحوا على شيء ، فلا عشور عليهم ، ولا يلزمهم شيء أكثر من الجزية ، فأما تُعشُورُ أراضيهم ، وغلاتهم ، فلا تُو خذ منهم عند الشافعي .

⁽١) رقم (٣٠٤٦) و (٣٠٤٧) و (٣٠٤٨) و (٣٠٤٩) في الحراج والامارة ، باب في تعشير أهل اللامة إذا اختلفوا بالتجارات ، ورواه أحمد ٣/٤٧٤ و ٤/٢٧٣ وفي سنده حرب بن عبيد الله ابن معيد الله ابن القيم في شذيب السنن ٤/٣٥٢ عبد الحق الإشبيلي أله نال : في إسناده اختلاف ، ولا أعلمه من طريق يحتج به .

وقال أبو حنيفة : إن أُخذُوا منا عُشُوراً في بـلادهم إذا تَرَددُنا إليهم في التجارات ،أخذنا منهم ، وإن لم يأخذوا ،لم نأُخذ .

ابن الخطاب كان يأُنحذُ من النَّبط من الحُنْطَة والزَّبيبِ نصْفَ الْعُشْرِ، يُريد دُّ الخطاب كان يأُخذُ من النَّبط من الحُنْطَة والزَّبيبِ نصْفَ الْعُشْرِ، يُريد دُّ بذلك : أَن يَكُثُرُ الحُمْلَ إلى المدينة ، ويأُخذُ من القطِنيّة الْعُشْرَ . أخرجه الموطأ (۱) .

[شرح الغريب] :

(الْقطُّنيَّة) بالكسر : واحدة القُطانيِّ كالعدَّس وشبهه .

المائب بن بزبر رحمه الله)قال: كنت ُ [غلاماً] عامِلاً مع عبدالله بن عتبة بن مسعود في زَ مَن عمر بن الخطاب، فكُنّا نأ ُخذُ من النبط العشر، مالك : سألت ُ ابنَ شَهَابِ : على أي وجه كان بأخذ عمر من النبط العشر؟ فقال: كان ذلك ُ يؤخذُ منهم في الجاهلية، فألزمهم ذلك عُمَرُ. أخر جه الموطأ "".

⁽١) ٢٨١/١ في الركاة ، باب عشور أهل الذمة ، وإسناده صحيح ووقع في المطبوع من الموطأ :الريت، قال الزرقاني في شرح الموطأ وفي بعض إحدى النسخ : والزبيب ،بدل« والزيت » وصوبت .

 ⁽٢) « النبط » عركة : جيل ينزلون بالبطائح بين العرافين ، كالنبيط والأنباط ، وهو نبطي : عركة ،
 ونباطي مثلثة ، ونباط : كثان ، وتنبط : تشبه جم ، أو انتسب اليهم ،

⁽٣) ٢٨١/١ في الركاة ، باب عشور أهل الذمة ، وإسناده صحيح .

⁽٤) قوله «لا تصلح قبلتان » قال التوريشي: أي: لا يستقيم دينان بأرض على سبيل المظاهرةو المعادلة أ=

قال سفيان : معناه : إذا أسلم الذميُّ بعد ما وجبت الجزيـة عليه ، بَطَلَت عنه . أخرجه الترمذي .

وأُخرِج أَبُو داود منه : لاتكونُ قبلتان في بلد ٍواحد ٍ.

وأخرج في حديث آخر ، قـال: قال رسول الله وَ الله على مسلم جزيةُ (١) .

قال: وسُتُل سفيانُ عن ذلك؟ قال: إذا أسلم، فلا جزية عليه "

(ليس على مُسلم جزية) له تأويلان:

أحدهما : أنَّ معنى الجزية: الخراج، مثل أن يكون ذِّميًّا أسلم، وكان

⁼ أما المسلم : فليس له أن يختار الإقامة بين ظهر اني قوم كفار ، لأن المسلم إذا صنع ذلك فقد أحل نفسه محل الذمي فينا ، وليس له أن يجر إلى نفسه الصغار والذلة ، ولله العمرة ولرسوله وللمؤمنين . وأما الذي يخالف دينه دين الإسلام : فلا يمكن من الإقامة في بلاد الاسلام إلا ببذل الجزية ، ثم لا يؤذن له في الإشادة والإعلان بدينه . ووجه التناسب بين الفصلين : أن الذمي إنحسا أقر على ما هو عليه ببذل الجزية ، فالذمي عليه الجزية ، وابس على المسلم جزية ، فصار ذلك رافهاً لإحدى الفيلتين ، واضعاً لإحداما .

⁽١) الترمذي رفم (٦٣٣) في الركاة ، باب ماجاء ليس على المسلمين جزية وأبو داود رفم (٣٠٥٣) في الحراج والامارة ، باب تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا ، وفي سنده قابوس بن أبي ظبيان ، وهو لين كما في « التقريب » . وقال الترمذي : حديث ابن عباس قد روي عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن التي صلى الله عليه وسلم مرسلاً .

⁽٣) أبو داود رقم (٣٠٥٠) في الحراج والامارة ، باب تعشير أهل الذمة .

في يده أرضٌ صُولِحَ عليها ، فتُوصَعُ عن رَقَبَتِهِ الجزية ، وعن أرضه الخراج ·

والثاني: الذميّ إذا أسلم، وقد مَرَ بعضُ الحول ، لم يطالب بِحِصَّةِ ما مَضَى من السُّنَة ِ ·

الجزية عَنْقِهِ فَقَد بَرِى ۚ مِمَّا جَاءَ به رسولُ الله عَنِيْكِيْ . أخرجه أبو داود (۱) . [شرح الغرب] :

(عقد الجزية) تقرير ُها على نفسه ، كما يعقد الذّمة للكتـــابيّ على الجزية ، كُنى بالجزية عن الخراج الذي يؤدي عنها ، كانّه لازم لصاحب الأرض ، كما تلزم الجزية الذمى .

الله عنه) أن رسول الله وَ الله عنه) أن رسول الله وَ الله و الله و

قال سِنَانُ بْنُ قَيْسٍ : فَسَمِعَ مِنِي خَالَهُ بِنُ مَعْدَانَ هذا الحديثَ ، فقال لي : أُشَبِيبٌ حَدَّ اللهُ عَلْيَ كُتُبُ لِي : أُشَبِيبٌ حَدَّ اللهُ عَلْيَ كُتُبُ لِي

⁽١) رقم (٣٠٨١) في الخسراج والامارة ، باب ما جاء في الدخول في أرض الخسراج ، من روابة أبي عبد الله عن معاذ ، واسم أبي عبد الله هذا مسلم ، وهذا مستور لم يذكر فيه جرح ولا تعديل .

بالحديث ، قال : فَكَتبهُ له ، فالمّا قَدِ مُت سَا لَني ابنُ مَعْدَان القرطاس ، فأعطَيْتُهُ فَاللَّهُ وَاللَّهُ اللَّهُ عَلَيْتُهُ فَاللَّهُ مَا فِي يَدِهُ مِن الأَرْضِ حِينَ سَمِع ذلك . أخرجه أبو داود (١٠٠ فَاللَّمُ عَلَيْهُ الْعَرَبِ) :

(استقال هجرته) أي رجع عنها ، وطلب أن يُقال منها · (صغارٌ)الصَّغار : الذُّل والهوان.

> الفصل الثاثث في الغنائم والنيء ، وفيه ستة فروع العنسرع الأول في القسمة بين الغانمين

الفَرَّاءِ الذينَ قَرَ وُوا الْهُرِ آن ـ قال : شَهِدُنا الْخُدَّ يبِيةَ مع رسولِ الله عَلَيْتِي ، فلمَّا الفَرَّاءِ الذينَ قَرَ وُوا اللهِ عَلَيْتِي ، فلمَّا الْفَرَّاءِ الذينَ قَرَ وُوا اللهِ عَلَيْتِي ، فلمَّا الْفَرَّاءِ اللهُ عَلَيْتِي ، فلمَّا الْفَرَ فَا اللهُ عَلَيْتِ اللهِ عَلْمَ عَلَيْنَا عَلَيْنَ اللهِ عَلَيْتِ اللهِ عَلَيْنَ اللهِ عَلَيْتِ اللهِ عَلَيْتِ اللهِ عَلَيْتِ اللهِ عَلَيْنَ اللهِ عَلَيْتِ اللهِ عَلَيْنَ اللهِ عَلَيْنِ اللهِ عَلَيْنَ اللهِ عَلَيْنَا اللهِ عَلَيْنَا اللهِ عَلَيْنِ اللهِ عَلَيْنِ اللهِ عَلَيْنَاعِ اللهِ عَلَيْنَامِ عَلَيْنَامِ عَلَيْنَامِ عَلَيْنَالِهِ عَلَيْنِ اللهِ عَلَيْنَامِ عَ

⁽١) وقم (٣٠٨٣) في الحراج والامارة ، باب ما جاء في الدخول في أرض الحراج ، وفي سنده سنان ابن قيس وشبيب بن نعيم ، وهما مجهولات .

بِكُراعِ الْغَمِيمِ ، واقفاً على راحلته ، فلمّا اجتَمَعَ النَّاسُ قرأ علينا (إِنَّا فَتَحْنَا اللَّهَ فَتُحا مُبِينًا) [الفتح : ١] قال رجل : أَفَتْحُ هو ؟ قال : نعم ، والَّذِي نفس مُحَد بيده ، إنَّه لفَتْحُ ، حتى بلّغ (وَعدَكُم اللهُ مَغَانِمَ كثيرة تأخذُونَها ، فَعَجَّلَ لَكُم هَذِهِ) [الفتح : ٢٠] يعني : خيبر ، فلمّا انصَرفنا غزونا خيبر ، فقصمت على أهل الحديبية ، وكانوا ألفاً وخسمائة ، منهم ثلاثمائة فارس ، فقسمها على ثما نية عَشر سهما ، فأعطى الفارس سَهْمَيْن ، والرَّا جِلَ سَهْمًا () .

⁽١) قوله « فأعطى الفارس سهمين » قال الطبي قال القاضي البيضاوي : هذا الحديث مشعر بأنه قسمها

ثانية عشر سها ، فأعطى ستة أسهم منها الفرسان ، على أن يكون لكل مائة منهم: -بهان ، وأعطى
الباقي - وهو اثنا عشر سها - الرجالة ، وم كانوا ألفا ومائتين ، فيكون لكسل مائة : سهم ،
فيكون الراجل : سهم ، وللفارس : سهمان ، واليه ذهب أبو حنيفة . ولم يساعده في ذلك أحسد
من مشاهير الأغهة [الثوري والأوزاعي ومالك والشافعي وأحمد وإسحاق وابن المبسارك]
حتى القاضي أبو يوسف وعمد ، لأنه صح عن اب عمر « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم
الرجل ولفرسه ثلاثة أسهم » وليس في هذا الحديث ما يدل صريحاً ، بل ظاهراً ، على أن للفارس
سهمين ، فإن ما ذكرناه شيء يقتضيه الحساب والتخين ، مع أن أبا داود السجستاني هو الذي أورده
في كتابه ، وأثبته في ديوانه ، وهو قال : « وهذا وم ، وإنما كانوا مائتي قارس » قعلى هذا يكون
بحوع الفاغين ألفا وأربعائة نفر .

ويؤيد ذلك نوله : « قسمت خبير على أهل الحديبية، وم كانوا ألفا وأربعائة » على ماصح عن جابر، والبراء بن عازب، وسلمة بن الأكوع وغيرم، فبكون الراجل سهم، وللفنسارس ثلاثة أسهم غلى مايقتضيه الحساب .

وأما ما يروى عن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الحطاب عن نافع عن ابن عمر أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « للفارس سهان والراجل سهم » فلا يعارض مارويناه ، فإنه يرويه أخوه عبيد الله بن عمر بن حفص عن نافع عن ابن عمر ، وهو أحفظ وأثبت باتفاق أهل الحديث كلهم ، ولذلك أثبته الشيخان في حامميها ، ورويا عنه ولم يلتفنا إلى رواية عبد الله .

وفي أخرى نختصراً قال: تُسمَتُ خيبرُ على آهـــل الخُدَّيبِيةِ ، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللهُ عَيْنِالِيَّةِ على ثمانية عشر سهماً...الحديث. أخرجه أبو داود (١٠). [شرح الغربب]:

- (يوجفُ) الإنجاف: ضربُ من سير الإِبل سريعُ.
- (راحلته)الراحلة:الرُّكُو بَةُ من الإبل ، ذكراً أو أُنثى ـ

١١٦٢ - (خ م نه و عبر الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما) أَنَّ رسول الله عِنْكَانَةِ قَسَمَ فِي النَّفَل للفرس سهمين ، وللواجل سهمًا . وفي رواية بإسقاط لفظة « النَّفَل » .

آخر جه البخاري و مسلم والترمذي·

وفي رواية أبي داود: أنَّ رسولَ الله عَيَّكِيْنَةِ أَسْهُمَ للرجل ولِفَرَسه ثلاَثَةَ أَسْهُم : سَهْمًا له ، وسَهْمَيْنِ لفرسه (٢)

⁽١) رقم (٣٧٣٦) في الجماد ، باب فيمن أسهم له سها ، ورقم (٣٠١٥) في الحراج والإمارة ، باب ماجاء في حكم أرض خيبر، وأخر جه أيضاً أحمدو الدار قطني رقم (٣٦١ع) والحاكم في المستدرك ٢/٣١/٣٠ وفي سنده عندهم يمقوب بن يجمع لم يوثقه غير ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات ، وضعفه ابن الفطان والحافظ في الفتع .

⁽٧) البخاري ٢/١ د في الجهاد ، باب سهام الفرس ، وفي المفازي ، باب غزوة حيسبر ، وفال عقب الرواية الأخيرة : وقدره نافع فقال : إذا كان مع الرجل فرس ، فله ثلاثة أسهم ، فإن لم يكن له ورس ، فله شهم ، ومسلم رقم (٢٥٧٦) في الجهاد ، باب كيفية قسمة الفنيمة بين الحاضرين، والترمذي رقم (١٥٥١) في السير ، باب ما جاء في سهم الحيل ، وأبو داود رقم (٣٧٣٣) في الجهساد ، باب في سهان الحيل ، وابن ماجة رقم (١٥٨٦) في الجهاد ، باب قسمة الفنسسائم ، والدارمي في سننه ٢/٥٠٢ و ٢٢ و ٢٧ و ٥٠٠ و ٢٠٠ في السير ، باب في سهان الحيل ، وأحد في مستده ٢/٢ و ٢٠ و ٢٠٠

[شرح الغربب] :

(سَهَمَا لَهُ وَسَهُمَيْنِ لَفُرْسُهُ)اللام في ﴿ لَهُ ۚ ۚ لَامُ الْمَلْكُ ، وَفِي قُولُهُ • لفرسه ، : لام التَّسَبُّب : أي أنه أعطاه لأجل فرسه سهمين ينفقها عليه .

الله عنها) قال: ضرب العوام دضي الله عنها) قال: ضرب دسول الله عنها قال: ضرب العوام دضي الله عنها قال: ضرب دسول الله عنها عام حنبر للزئير، أدبعه أشهم: سهم للزبير، وسَهم لذي الفرس. أخرجه النسائي (۱۱) الفربي بصفية بنت عبد المطلب أم الزئير، وسَهمان للفرس. أخرجه النسائي (۱۱) الفربي بصفية بنت عبد المطلب أم الزئير، وسَهمان الله عنها أبيه ، قال: أتيننا رسول الله عنها أدبعة نفر، ومَعنا فرس ، فأعطى كل إنسان مِنا سَهما ، وأعطى الفرس سَهمين .

وفي رواية بمعناه ، إلاَّ أَنْه قال : ثَلاَثَةَ نَفَرٍ . وزاد قال : فَكَانَ للفَارِسِ ثَلاَثَةُ أَسْهُم . أخرجه أبو داود "".

⁽١) ٢٢٨/٦ في الحيل ، باب سبهان الحيل ، وإسناده حسن ، واخرجه الدارقطني ٤/٠١، ١١، ١١،

⁽٢) ابن أبي عمرة: هو عبد الرحمن بن أبي عمرة قاضي المدينة من ثقات التابعين ، وهو مشهور الحديث عندم ودوى عن أبيه وعن أبي هريرة وعثان بن عفان . وأبوء أبو عمـــرة : صحابي أنصاري نجاري واسمه : عمرو بن محصن . وقبل : تعلبة بن عمـــرو بن محصن قتل مع أمير المؤمنين علي رضى الله عنه بصغين .

 ⁽٣) رام (٢٧٣٤) و (٢٧٣٥) في الجهاد ، باب في سهبان الحيل ، وأخرجه أحد في مسنده ١٣٨/٤
 وفي سنده المسعودي ، وهو عبد الرحن بن عبد الله الكوفي صدوق ، اختلط نسل مونه .

الله عنه) قال : قسم رسول ألله عنه) قال : قسم رسول الله عنه) قال : قسم رسول الله خيبر وضفيًا بين المُسْلِمين ، قسمها بينهم على ثمانية عشر سهما . أخرجه أبو داود " .

[شرح العربب]:

(لِنَوَا نِبِهِ) النوائب : جمع نائبة ، وهو ما يَنوب الإنسان ، أي ينزل به من المهات والحوائج ، والظاهر من أمر خيبر : أنها 'فتحت عنوة ، وإذا كانت عنوة فهي مَغنو مة ، وحصة النبي عَيَالِيَّة من الغنيمة 'حس الخس ، فكيف جعل نصيبه منها النَّصْف حتى يصرفه في حوائجه و مهامه ؟ ووجه دلك عند من تتبع الأخبار المروية في فتح خبير واضح .

وذلك: أنّ خيبر كانت لها قرى ، وضياع خارجة عنها ، مثل : الوطيحة ، والكتيبة ، والشق ، والنّطاة ، والسّلالِيم ، فكان بَعضها مغنوماً ، وهـو ما غلب عليه رسول الله والنّاس ، وسبيل ذلك القسمة ، وكان بَعضها فيئاً لم يُوجَف عليه بخيل ولا ركاب ، وذلك خاص لرسول الله ويُنظين ، فيئاً لم يُوجف عليه بغيل ولا ركاب ، وذلك خاص لرسول الله ويُنظين ، وضعه حيث شاء ، فنظروا إلى مبلغ ذلك كله ، فكان يصفه في بقدر مايخص الني وتعمل النّصف له ، والنّصف الني والنّصف له ، والنّصف للغائمين ، وقد بين ذلك ابن شهاب ، قال : « إنْ خيبر كان بعضها عنوة . ومعضها مُنوة . ومعضها مُلكا أن صفها مُنوة .

⁽١) رقم (٣٠١٠) في الحراج والإمارة ، باب ما جاء في حكم أرض خبير ، وإسناده قوي .

المجار الله على رسوله على الله على رسوله الله على رسوله خيبر مَ قَسَمَهَا على ستَّة وثلاثين سهما ، جمع كلَّ سهم مائة سهم ، فعزل نصفها لنَوا بنه وما ينز ل به : من الوطيحة والكُتيبة ، وما أحيز مَعَهُا ، وعزل النصف الآخر ، فقسمه بين المسلمين : الشق والنَّطاة ، وما أحيز مَعَهُا ، وكان سهم رسول الله عَلَيْتِهُ فيا أحيز مَعَها .

وفي رواية: للَّا أَفَاءَ اللهُ عزَّ وجلَّ خيبرَ، قسمها ستَّةً وثلاثينَ سهماً، جمع فَعَزَلَ للمسلمين الشَّطر: ثما نية عَشَرَ سهماً، فَجَمَع كلَّ سهم مائة النبي وَلَيْكِيْنِ معهم، له سهم كَسَهُم أحد هُم، وعزلَ رسولُ الله وَلَيْكِيْنِ ثما نية عَشَرَ سهماً، وهو الشَّطرُ، إنوائيه وما ينزلُ به من أَمْرِ المسلمين، فكان ذلك: الو طيح، والكُتيبة، والسَّلاليم وتوابعها، فلمَّا صَارت الأموالُ بيد

النبي مَيَّالِيْهُ و المسلمين، لم يكن لهم 'عمَّالُ يَكُفُو نَهم عَمَلُها، فدعا رسولُ الله مَيِّالِيْهُ اليهود ، فعا مَلَهُم أَ أخرجه أبو داود (۱)

١٦٦٨ ــ (و - مُسَرِج بن زبار رحه الله) عن جَدتِهِ أُمْ أَبِهِ : أَنّها خَرَجت مع رسول الله عَيْنِكِيْ في غزاة خيبَر ، سادِسة سِت نَسْوَة ، قالت ؛ فَبَلَغَ ذلك رسول الله عَيْنِكِيْ فَبَعَثَ إلَيْنَا فَجِئْنَا ، فرأينا فيه الغَضَب ، فقال : فبَلَغَ ذلك رسول الله عَيْنِكِيْ فَبَعَثَ إلَيْنَا فَجِئْنَا ، فرأينا فيه الغَضَب ، فقال : مَعَ مَنْ خَرَجْتُنَ ؟ ، فقُلْنَا : يارسول الله ، خر جنا نغزلُ الشَّعْر ، و نعين به في سبيل الله ، و نناولُ السَّهامَ و معنا دوا اللجَر حي و نسقي السَّويق ، قال : ثَفْنَ إذا ، حتى إذا فتح الله عليه خيبرَ أُسْهَمَ لنا ، كما أُسْهم للرجال ، قال : فقلت لها : ياجدة ، ماكان ذلك ؟ قالت : تَمْوا .

⁽۱) رتم (۳۰۱۱)و (۳۰۱۳)و (۳۰۱۳)و (۴۰۱۳) في الحراج والإمارة ، باب ما جاء في حكم أرض خيبر ، وإسناده صحيح ، إلا أن الرواية الأولى مرسلة ، وكذا الأخيرة . والوطيح – بفتح الواو وكثير الطاء – حصن من حصون خيبر هو أمنها وأحصنها وآخرها فتحاً . والتحتيبة – بضم الكاف ، على صورة مصفرة ، وقبل : بفتحها ، وبعد الكاف قاء مثلثة – وهي إحدى قرى خيبر . والشق – بفتح الشين أو كرها . والكسر أعرف وأشهر – حصن من حصون خيبر . والنطاة – بفتح النون والطاء وآخره قاء تأبيث – حصن بخيبر ، أو عين تستمي بعض نخيل قراها .

. أخرجه أبو داود ^(۱)

المرم رضي الله عنه) قال: شَهِدْتُ خَيْبَرَ مع سادَتِي ، فَكَلَّمُوا فِيَّ رسولَ الله عَيْنِيَةِ [فَامَرَ بِي] فَقُلَّدْتُ سيفًا، فإذَا أَنَا أَجُرُهُ ، وَأُخبِرَ : أَنِّي مملوكٌ ، فَأَمَرَ لِي بشيءِ مِنْ خُوثِيُّ الْمَتَاع ، وعَرَضت عليه رُقْيَةً كُنْت أَرْقِي بها الجانين ، فأمرني بطرح بعضها ، وحبْس بعضها .

أخرجه الترمذي وأبو داود (٢).

إِلاَّ أَنَّ رَوَايَةَ أَبِي دَاوَدَ انتهت عند قوله : المتاع .

و قال أبو داود : قال أبو عُبَيْد ِ : كَانَ حَرَّمَ اللَّحْمَ عَلَى نَفْسِهِ ، فَسُمِّيَ:

آ بي اللحم .

[شرح الغريب] :

(نُخرُثي) المتاع : أثاث البيت .

اليهود قا تلوا مَعَه '. أخرجه الترمذي (^{۳)}.

⁽١) رقم (٢٧٢٩) في الجهاد، باب في المرأة والعبد يحذيان منالفنيمة، وحشرج- بفتح الحاء وسكون الشين ــ لم يوثقه غير ابن حبان، وقال ابن حزم وابن القطان: إنه مجهول .

⁽۲) الترمذي رقم (۷هه۱) في السير ، باب هل يسهم للعبد ، وأبو داود رقم (۲۷۳۰) في الجهاد ، باب المرأة والعبد يحذيان من الفنيمة ، وإسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ه/۲۲۳ ، وابن ماجة رقم (۵ه۸۲) في الجهاد ، باب العبيد والنساء يشهدون مع المسلمينوالحا كم١/٢٣ وصححه ووافقه الذهي وقال الترمذي : حسن صحيح .

⁽٣) رقم (٨٥٨) في السير ، باب ما جاء في أهل الذمة يغزون المسلمين هل يسهم لهم ?فال البيهمي : =

١١٧١ _ (ر - مِابر بن عبر الله رضي الله عنهما) قال : كُنْتُ أُمِيحُ أَصِحانِي المَاءَ يومَ بدُر .

وفي نسخةُ : ﴿ أَمْنَحُ أُصحابي الماءَ يومَ بذرٍ ﴾ .

قال أبو داود : معناه : أنَّهُ لم يُسْهِمُ له'``

[شرح الغربب]

(أَمْنَح، أَمْيِح) المانح: المُعْطِي، والمائحُ: الذي ينزل إلى أسفل البثر، فيملأُ الدلو، ويدفعها إلى الماتِح، وهو الذي يستقي الدلو.

الله عنه) قال : قَدِمْتُ الرَّمُعرِي رضي الله عنه) قال : قَدِمْتُ على رسولِ الله عِيْقِلِيَّةٍ في نفرِ من الأشعريَّينَ ، بعد أَن افتتح خيبر ، فقسَم لنا ، ولم يقْسِمُ الأحدِ لم يشهدِ الفتحَ غيرِنا . هذه رواية الترمذي .

وفي رواية أبي داود قال: قَدِمْنا فوافَقْنا رسولَ الله عَيَّالِيَّةِ ، حين افتتح خيبر ، فأسهَم لنا _ أو قال: فأعطانا منها _ وما قسَم لأحد غاب عن فتُح خيبر منها شيئاً ، إلا لَمن شهدَ معه ، إلا أصحابه ، فأسهم لهم معهم (٢) .

⁼ إسناده ضعيف ومنقطع ، وقال صاحب « التنقيع » مراسيل الرهري ضعيفة، كان يحيى القطان لايرى إرسال الزهري وقتادة شيئاً ، ويقول : هي بجزلة الريح .

⁽١) أَرْقُمُ (٧٧٣١) في الجياد ، باب في المرأة والعبد يحقيان من الفنيمة ، وإسناده قوي وعبارة (قال أبو داود : معناه : أنه لم يسهم له) هي عند أبي داود في بعض النسخ ، ومحلها عنده عقب حديث عمير مولى آبي اللحم رقم (١٦٩١) عند قوله : خرثي المتاع .

⁽٢) الترمذي رقم (٩٥٥١) في السير ، باب ما جاء في أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم ?، وأبو داود رقم (٥٢٧٦) في الجهاد ، باب فيمن جاء بعد الفنيمة لا سهم له وإسناده صحيح ، ونال الترمذي: حسن صحيح ، وأخرجه البخاري ومسلم بنحوه مختصر أومطولاً .

العاص : واعجباً لَو ثَرِ تَدَلَّى علينا من قد وم ضاف) قال : قال أبو هريرة وهي الله عنه : أنينا رسول الله ويتالي وهو بخيبر بعد ما افتتحوها ، فقلت أنها رسول الله ، أسمِم لي ، فقال بعض أبني سعيد بن العاص : لا تُسهِم له يا رسول الله ، فقال أبو هريرة : هذا قاتل أبن قو قل (١١) ، فقال ابن سعيد بن العاص : واعجباً لَو ثبر تَدَلَّى علينا من قد وم ضأن .

وفي رواية : تدَأْدَأَ من قَدُومِ ضَأْنَ ، ينْعَى علي قَتَلَ رَجُلَ مَسَلمٍ ، أَكُومِ مَا أَنْ ، ينْعَى علي قَتَلَ رَجُلَ مَسَلمٍ ، أَكُومِ مَا أَوْلَمُ أَلَّهُ أَوْلَمُ اللهُ على يديه ، قال : فلا أدري ؛ أَسْهَمَ لهُ أُولِم يُسْهِمُ له .

قال البخاري: ويذكر عن الزّبيدي (٢) عن الزهري عـن عنْبَسَة : أنه ممع أبا هريرة يُخبِرُ سعيد بن العاص ، قال : بعث رسولُ الله وَيَشِيَّتُهُ أبانَ على سريَّة من المدينة قبل نجد ، قال أبو هريرة : فقدم أبانُ وأصحابه على الني على سريَّة من المدينة قبل نجد ، قال أبو هريرة : فقير بخيبر بعد ما افتتحها ، و إن حُزْم خيلهم الليْف ، قال أبو هريرة : قلت : يا رسولُ الله ، لا تَقْسِم لهم ، فقال أبان : وأنت بهذا ياو "بر تحدد من وأس ضأن ؟ فقال الني ويُتِلِيَّهُ : " يا أبان ، اجلس ، فلم يقسِم له (٣) .

 ⁽١) هو النمان بن مالك بن ثملة ، وثعلة يسمى : قوقل وقبل : هو النمان بن ثعلبة بن دعد بن تعلبة
 ابن قبر بن غنم بن عوف السالمي الأنصاري ، شهد بدراً وقتل يوم أحد شهيداً .

⁽٧) قال الحافظ: هو محمد بن الوليد ، وهذه الرواية معلقة عنده، وتدوصلها أبوداودعن اسماعيل بن عياش عنه، وإسناده صعيح ، لأنه من روايته عن أهل بلده ، ووصلها أيضاً أبو نعيم في « المستخرج »مــــن طريق اسماعيل أيضاً ، ومن طريق عبد الله بن سالم كلاهما عن الحميدي .

 ⁽٣) في نسخ البخاري وأبي داود التي بأيدينا : ظ يقسم لهم .

هـذه رواية البخاري وأبي داود ، إلا أن أبا داود قــال في الروايتين : « قَدُوم ضال ،(۱) .

[شرح الغربب] :

(لوَبْرِ تَدَلَّى مَن قَدُومِ صَالَ) تَدَلَّى: تَعَلَّقَ مَن فُوقَ إِلَى أَسْفَلَ، وَالْقَدُومِ: مَا تَقَدَّمَ مِن الشَّاةِ ، وهو رأسها ، وقَادِمَهُ الرَّبُحلِ : خلاف آخِرَ تِهِ ، و إِنَّمَا أُواد احتقاره ، وَصِغَرَ قَدْرِهِ عنده ، وأنه مَثلُ الوَبْرِ الذي يتدلَّى مَن رأسِ الضَّأْنِ، يعنى : الشاء ، في قلة المنفعة والمبالاة .

وفي الرواية الأخرى • تدَأْدَأَ • إِن كَانت صحيحة ، فنُرى : أَنَّهَـا من الدَّيْداء : وهو أَشَدُّ عَدْوِ البعير ، يقال : دَأْدَأَ وَتَدَأْدَأَ دَأْدَأَةً ودِيدَاء

وقال الخطابي : الوبر : جمــع وبرة ، وهي دُوَيبَة في مقدار السَّنُوْرِ أو نحوه .

وقوله: « وأنت بها » كلامٌ فيه احتصارٌ وإضمارٌ ، معناه: وأنت المتكلم بهذه الكلمة.

و « ضال » باللام : جبل أو موضع فيايقال ، يريد بهذا الكلام : تصغير شأنه ، وتواهينَ أمره ِ .

⁽١) البخاري ٣٧٦/٧ في المفازي ، باب فزوة خيبر ، وفي الجهاد ، باب الكافر يقتـــــل المسلم ثم يسلم قيـــدد بعد ويقتل ، وأبو داود رقم (٣٧٧٣) و (٢٧٧٢) في الجهاد ، باب فيمن جاء بعد الفتيّــة لاسهم له .

(ينعَى عَلَي أَمْراً) يقال: فلان يَنعَى على فُلان كذا: إذا عابه وَوَبَخهُ.
وقوله: «أكرمه الله بيدي » اي: قتَلْتُهُ ، فنال الشَّهادة ، ومنعه ان يُهينني بيده ، أي: لو قتلني لكُنتُ قد مِت كافراً، ولا هُوانَ أَشدَّ من ذلك.
يهينني بيده ، أي: لو قتلني لكُنتُ قد مِت كافراً، ولا هُوانَ أَشدً من ذلك.
١١٧٤ - (ر- عبد الله بي عمر بعه الخطاب رضي الله عنها): أن رسول الله عَيَّالِيَّةُ قام بين : يوم بدر _ فقال: إن عثمانَ انطلق في حاجة رسول الله عَيَّالِيَّةٌ بسَمْم، ولم يضربُ لأحد الله ، وحاجة رسوله ، و إنِّي أَبا يعُ له ، فضربَ له عَيَّالِيَّةٌ بسَمْم، ولم يضربُ لأحد غاب غيره . أخرجه أبو داود (١٠) .

الله عنه) قبال : قال رسول الله عنه) قبال : قال رسول الله عنه) قبال : قال رسول الله : « أَثِمَا قَرْيَةٍ أَتِيتُمُوهَا ، أَو أَقَمُتُمْ فَيِها ، فَسَهُمُكُمْ فَيِهِ ا ، وأَثُمَا قَرِيَةٍ عصت الله ورسوله ، فإنَّ مُخْسَهَا لله ولرسوله ، وهي لكم » .

أُخرجه مسلم وأُبو داود ^(۲) .

الله عنه) قال: كان رسولُ الله عنه) تابع الله أنه والمعالم عشراً من الشاء ببعير ، أخرجه النسائي (٣٠ .

⁽۱) رقم (۲۷۲٦) في الجهاد ، باب فيمن جاء بعد الفنيمة لاسهم له ، وفي سنده هانيء بن قيس لم يو تقه غير أبن حبان ، وأخرج أحمد والبخاري والترمذي وصححه من حديث ابن عمر قال : لما تغيب عثان عن بـدر كان تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة ، فقال له الني صلى الله عليه وسلم « إن لك أجر رجل وسهمه » .

⁽٢) مسلم رقم (٢٥٥٦) في الجهاد، باب حكم الغيء، وأبو داود رقم (٣٠٣٦) في الحراج والامارة باب في إيقاف أرض السواد وأرض العنوة .

⁽٣) ٢٣٠/٧ في الضحايا ، باب ما تجزىء عنه البدنة في الضحايا ، وأخرَجه أحسد في مسنده ٣/٤/٣ وإسناده صحيح .

العنرع الثاني في النَّفَل

المعت محولاً يقول : كنت محداً بصر المعت محولاً يقول : كنت محداً بصر المرأة من هُذَيْلِ فَاعْتَقَتْنَى ، فما خرجت من مصر وبها عِلْم ، الله وقد حويث عليه ، فيا أرى ، ثم أتيت الحجاز ، فما خرجت وبه عِلْم ، الله وقد حويث عليه فيا أرى ، ثم أتيت العراق ، فما خرجت منها وبها عِلْم ، إلا وقد حويت عليه فيا أرى ، ثم أتيت السام ، فغر بلتها ، كل ذلك عِلْم ، إلا وقد حويت عليه ، فيا أرى ، ثم أتيت الشام ، فغر بلتها ، كل ذلك أسال عن النّفل ؟ فما أجد أحدا يجبرني فيه بشيء، حتى لقيت شيخا يقال له : وياد بنجارية التّميمي ، فقلت له : هل سمعت في النّفل شيئا ؟ قال : نعم ، سمعت ويالبّه نقل شيئا و الله ويقيله نقل الربع و البّد أو ، والثّلث في الرجعة .

وفي رواية مختصراً ، قال : كان رسولُ الله وَيَظِيَّةِ يُنَفَّلُ الثَّلُثَ بعــد الخَمْس ·

وفي أخرى : كان يُنفَلُ الرَّبُعَ بعد الْخُمُسِ [والثلث بعد الحُمْس] إذا قَفَلَ . أُخرِجه أبو داود (٢٠) .

⁽١) هو عبيد الله بن عبيد الكلاعي الدمشقي ، صدوق من الطبقة السادسة .

 ⁽٣) رقم (٢٧٤٨) و (٢٧٤٩) و (٢٠٥٠) في الجباد ، باب فيمن قال ١ الخمس قبل النفل ، وإسناده
 صحيح ، واخرجه ابن ماجة رقم (٢٥٨١)و (٢٨٥٧) و (٢٨٥٣) بمثاه .

[شرح الغربب]:

(النَّفَلِ) بفتح الفاء وقد تُسَكَّن: الزيادة، وهو ما يَخُصُّ به رئيسُ الجيش بعضَ الغُزَاة زيادةً على نصيبه من المغنم.

(فَغَرْبَلْتُهَا) أي: كشفت حال مَنْ بها و خَبَر ُتُهُمْ ، كَأَنه جعلهم في غر ْبال ، ففرق بين الجيد والرديم .

(الربع في البدأة) بَدأَةُ الأمر : أوله ومبتدؤه، وهي في الأصل : المرة من الْبَدْءِ ، و المعنى: كان إذا نَهضَتُ سَرِيئةٌ من جملة العسكر المقبل على العَدُوِّ فأوقعَت: نَفَّلَها الرَّبُعَ مما عَنِمت ، وإذا فعَلَت ذلك عند عود العسكر نقَّلها الثُّلُث ، لأنَّ الكَرَّةَ الثانية أشق ، والخُطَرفيها أعظم .

قال الخطابي: قال ابن المنذر: إنما فرق الني وَ اللهِ بين البَدْأَةِ والقُفُولِ، لقُوتُ الظَّهْرِ عند دخولِهِم، وصَعْفِهِ عند خروجهم، لأنهم وهم داخلوت أنشط وأشهى للسير والإمعال في بلاد العدول، وهم عند القفول أضعف، لضغف دواتهم وأبدانهم، وهم أشهى للرجوع، فزادهم في القفول لذلك.

قال الخطابي : وكلام ابن المنذر في هذا ليس بالبين ، لأن فحواه بوهم أنَّ مَعنى الرَّجعَةِ : هو القُفُولُ إلى أوطـانهم ، وليس المعنى كذلك ، إنما البَذاة : هي ابتداء سفر لغَزُو ، فإذا نَهَضَتُ سَرِيَّةٌ من جملة العسكر نقلها الرَّبُعَ ، فإن قفلوا من الغزاة ثم رجعوا ، فأوقعوا بالعدو ثانية ، كان لهم الثلث من الغنيمة ، لأن نهوضهم بعد القفول أشق عبلهم وأخطر.

الله عند) قال: كان رسول الله عند) قال: كان رسول الله عند) أن البَدَأَةِ الرُّبُع . أخرجه الترمذي (١) .

الله عنها): الله عنها الله عنها الله عنها): أن رسول الله عنها لله عنها أن رسول الله عنها لانفسهم خاصة ، الله عنها عنها الله ع

زاد في رواية : والْخُمُسُ في ذلك كلَّه واجبُ .

وفي رواية قال: نفلَنا رسول الله وَ الله عَلَيْكِيْ الله عَلَمَ الله عَلَيْكِيْنَ الله عَلَمَ الله عَلَمَ الله عَلَمُ الله عَلمُ اللهُ عَلمُ عَ

والشَّارِفُ [من الإبل]: المُسِنُ الكبيرُ.

وفي أخرى قال: بعثنا رسولُ الله مَيْنَالِيَّةِ في سريَّة ِ قِبَلَ نَجُد ِ، فبلُغَتُ سُهُانُنا أحدَ عشرَ بعيراً . في عشرَ بعيراً . في عشرَ بعيراً .

وفي رواية ِ: ونُفَلُوا بعيراً بعيراً ، فلم يغيِّرُهُ النبي مَيَطِيَّةٍ .

وفي أُخرى : فأصَبْنَا إبلاً وغناً ، فبلغت سُهماننا اثني عشر (٢) بعيراً ،

⁽١) وقم (١٥٦١) في السير ، باب ما جاء في النفل وحسنه، وهو كما قال،وذكر أن في الباب عن ابن عباس وحبيب بن مسلمة ، ومعن بن يزيد ، وابن عمر وسلمة بن الأكوم .

⁽٢) قال النووي : هو في أكثر النسخ « اثنا عثر » وفي بعضها « اثني عشر » وهذا ظاهر ، والأول محيح على من يجعل إعراب المثنى بالألف ، سواء كان برنوعاً أو منصوباً أو مجروراً ، وهي لفة أربع قبائل من العرب ، وقد كثرت في كلام العرب ، ومنها قوله تعالى : (إن هذان لـاحران) وطه : ٦٣] .

ونفَّلنا رسولُ الله عِيَّالِيَّةِ بعيراً بعيراً .

الله عنه) قال : نفَّلَني رسولُ الله عنه) قال : نفَّلَني رسولُ الله عنه) مَال : نفَّلَني رسولُ الله عنه) مَال عَمْلِ عِبْلِ عِبْلِ عِبْلِ عِبْلِ عِبْلِ عِبْلِ عِبْلِ عِبْلِ عَبْلِ عَبْلُ عَبْلُ عَبْلُ عَبْلُ عَبْلُ عَبْلُ عَبْلُ عَبْلُ عَبْلُ عَالَمْ وَمُنْ اللهُ عَنْهُ) قال : نفَّلُني رسولُ الله عنه) قال : نفَّلُن وَسُولُ الله عنه) قال : نفَّلُن وسولُ الله عنه) قال : نفَّلُن وسولُ الله عنه) قال : نفَّلُن وسولُ الله عنه) قال : نفَلُن وسولُ الله عنه) قال : نفَلُن وسولُ الله عنه) قال : نفَلُهُ أَنْ وَسُولُ اللهُ عنه الله عنه) قال : نفَلُهُ أَنْ وَسُولُ اللهُ عَنْهُ) قال : نفَلُهُ أَنْ وَسُولُ اللهُ عَنْهُ) أَنْ وَسُولُ اللهُ عَنْهُ) قال : الله عنه إلى الله عنه الله عنه الله عنه الله عنه الله عنه الله عنه الله الله

الما الله الفاسم بن محمر رحمه الله) قال : سمعت رجلاً يسأل عبد الله بن عباس عن الأنفال ؟ فقال ابن عباس : الفَرَسُ مـــن النَّفَلِ ، عباس عن النَّفلِ ، أيضاً ، ثم عباد لمسألته ؟ فقال ابن عباسِ ذلك أيضاً ، ثم

⁽۱) البخساري ٢/ ١٦٨ و ١٦٨ في الجمهاد ، باب ومن الدليل على أن الحمس لنوائب المسلمين ، وفي المفاذي ، وسيا سأل هوازن النبي صلى الله عليه وسلم برضاعه فيهم فتحلسل من المسلمين ، وفي المفاذي ، باب السرية التي قبل نجد ، و وسلم رقم (١٧٤٧) في الجمهاد ، باب الانفال ، والموطأ ٢/٠٥٠ في الجمهاد ، باب جاهست النفل في الغزو ، وأبو داود رقم (٢٧٤٧) و (٢٧٤٧) و (٣٧٤٧) و (٢٧٤٧) و

⁽٧) رَمْم (٧٧٧٧) في الجهاد ، باب من أجاز على جريح مثخن ينفل من سلبه ، من رواية أبي عبيدة ابن عبد الله بن مسعود،ورجاله تفات،إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه .

قال الرجل': الأنفال التي قال الله في كتابه ، ما هي ؟ قال القاسِم': فـلم يزل يسأَلُهُ حتى كادَ أن يُخرِجَهُ ، فقال ابن عباس: أتدرون ما مثَلُ هذا ؟ مَثَلُه مثل صبيغ (١) الذي ضربه عمر ' بن الخطاب · أخرجه الموطأ (٢) .

[شرح الغربب] :

(سَلَبهُ) السَّلَبُ : ما ُيؤ خَذُ من القِرْنَ فِي الحرب من سلاح ِ وثيـابِ وغير ذلك .

(يُغْرُجُهُ الْعُبَيْدُ) الحرَجُ : الضِّيقُ والإنْثُمُ .

الرُّومِ جَرَّةً حَرَاءً فيها دَنانيرُ ، في إِمْرةِ مُعاوِيَةً ، وعلينا رجلٌ من أصحباب الرُّومِ جَرَّةً حَرَاءً فيها دَنانيرُ ، في إِمْرةِ مُعاوِيَةً ، وعلينا رجلٌ من أصحباب دسول الله وَيَنْكِنْ من بَني سُلَيْمٍ يُقال له : مَعْنُ بنُ يَزيد ، فأتيتُهُ بها ، فَقَسَمَها بينَ المسلمين ، وأعطاني مثلَ ما أعطى رجلاً منهم ، ثم قال : لولا أتي سمعتُ رسولَ الله وَيَنْكِنْ يقولُ : • لا نَفَلَ إلا بعد الخُمُسِ لأعطينتُكَ ، ثم أخذَ يغرِضُ رسولَ الله وَيَنْكُ يَهُ فَلَ إلا بعد الخُمُسِ لأعطينتُكَ ، ثم أخذَ يغرِضُ

⁽۱) صبيغ - بوزن أمير - ابن عسيل: رجل كان يسأل عن متشابه القرآن ، ويمارض ببخه بعضا . عناداً منه ورراءا ، ففربه عمر ونفاه إلى البصرة تأديباً ، فقد روى الدرامي في سننه ۱/٤ ه عسن سليان بن يسار أن رجلاً يقال له : صبيغ قسدم المدينة ، فجعل يسأل عن متشابه القرآن ، فأرسل إليه عمر ، وقد أعد له عر اجين النخل ، فقال : من أنت ? قال : أنا عبد الله بن صبيغ ، قال : وأنا عبد الله بن عمر ، فبسله ضرباً حتى دمى رأسه ، فقال : حسبك يا أمير المؤمنين ، قد ذهب الذي كنت أجده في رأسي ثم نفاه إلى البصرة .

⁽٢) ٢/٥٥١ في الجهاد ، باب ماجاء في السلب في النفل، وإسناده صحيح .

عَلَيَّ من نَصيبه . أخرجه أبو داود (١١).

وفي رواية ، قال الزهري: فَنُرَى أَنَّ الإسلامَ : الكلمةُ ، والأيمانَ:العملُ· أَخرجه البخاري ومسلم .

وفي رواية لمسلم قال: أُعطى رسولُ الله عَيِّنَا وَهُمَا ، وأَنسا جالسُ في رَفطا ، وأَنسا جالسُ فيهم ، فَتَرَكَ رسولُ الله عَيْنَا منهم رجلاً لم يعطه ، وهو أَعجَبُهُمْ إِلَيْ ، فَقُمْتُ إِلَى رسولِ الله عَيْنَا فَي مُنها ، فقلتُ : ما لكَ عن فُلان ؟ والله إني لأرَاهُ مُؤمناً ، قال : « أَوْ مُسْلِماً ("ا" ؟ » فَسَكَتُ قليلاً ، ثم غَلَبْني ما أَعلمُ منهُ ، فقلتُ :

⁽١) رقم (٣٥٣) و (٤٥٧٠) في الجهاد، باب في النفل من الذهب والفضة ومن أول مفتم ، وإسناده صحيح ، وصححه الامام الحافظ أبو جعفر الطحاوي .

 ⁽٢) هو جميل بن سراقة النفاري ، وقبل : الضمري ؛ ويقال : الثملي ، من أهل الصفة ، أسلم قديمًا وشهد أحدا ، وأصببت عينه يوم تريظة . أثن عليه النبي صلى الله عليه وسلم ، ووكله إلى إيمانه .

⁽٣) قال الحافظ في « الفنح ٤/١٥ /٤ / قوله: « إني لأراه » وقع في روايتنا من طريق أبي ذر وغيره بضم الهمزة منا _ يعني في كتاب الايمان من صحيح البخاري _ وفي الركاة ، وكذا هو في رواية الاسماعيلي وغيره .

يارسولُ الله مالكَ عن فلان؟ فوالله ، إنّي لأراه مُؤمناً ، قال : • أو مُسلمًا » ، فَسَكَت ُ قَليلًا ، ثم غَلَبَني مَا أُعْلَمُ فيه ، فقلت ُ : يارسولَ الله ، مالك عن فُلان؟ فوالله : إنّي لأرَاهُ مؤمناً ، قال : • أو مُسلمًا ، ، إنّي لأعطى الرُّجلَ العَطَا وغيرهُ

وقوله : « أو مسلماً ? » هو أياسكان الواو ، لا بفتحها ، فقيل : هي للتنويع ، وقال بعضهم : هي للتشريك ، وأنه أمره أن يقولها ما ، لأنه أحوط .

ويرد هذا رواية ابن الأعرابي في معجمه في هذا الحديث ، فقال : « لاتقل: مؤمن ، بل : مسلم » فوضع : أنها للاضراب ، وليس معناه الإنكار ، بل المنى : أن إطلاق « المسلم » على من لم يختبر عله الحبرة الباطنة أولى من إطلاق « المؤمن » لأن الإسلام معلوم بحكم الظاهر ، قاله الشبين عبى الدين ملخصاً .

وتعقبه الكرماني بأنه يلزم منه : أن لا يكون الحديث دالاً على ما عقد له الباب ، ولا يكون لرد الرسول صلى الله عليه وسلم على سعد فائدة ، وهو تعقب بردود .

وقد بينا وجه المطابقة بين الحديث والترجة قبل . وعصل القصة : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوسع العطاء لمن أظهر الإسلام تألفاً ، قلما أعطى الرهط - وهم من المؤلفة - وترك جبيلاً - وهو من المباجوين - مع أن الجبيع سألوه ، خاطبه سعد في أره ، لأنه كان يرى أن جبيلا أحق منهم لما اختبره منه دونهم . ولذا راجع فيه اكثر من برة ، فأرشده النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبرين . أحدها : إعلامه بالحكمة في إعطاء أو لئك ، وحرمان جبيل مع كونه أحب إليه بمن أعطى، لأنه لوترك إعطاء المؤلف لم يؤمن ارتداده ، فيكون من أهل النار . وقانهما : إرشاده إلى التونف عن الثناء بالأبر الباطن دون الثناء بالأبر الفلاهر ، فوضع بهذا فائدة رد الرسول عسلى سعد ، وأنه لا يستلوم عنى الإلكار عليه ، بل كان أحد الجوابين على طريق المثورة بالأولى ، والآخر على طريق الاعتذار .

أُحبُّ إِليَّ منه ، خَشْيَةَ أَنْ يُكَبُّ فِي النَّارِ على وجههِ ، .

وفي رواية تكرارُ القول مرَّتيْنِ ·

وفي أخرى: فضرب رسول اللهِ وَلَيْظِيْنَةُ بيده بين عُنُقِ وكَتْفِي ، ثم قال: أقِتَالًا أي سعد ؟ إني لأعطى الرَّجُل .

وفي رواية أبي داود ، قال : قسم رسولُ الله وَ قَسْمًا ، فقلتُ : أعط فلاناً ، إنه مؤمن ، أعط فلاناً ، إنه مؤمن ، قال : أو مسلم . قلت : أعط فلاناً ، إنه مؤمن ، قال : أو مسلم ، إني لأعطى الرَّجُلَ العطاء وغيرُه أحب إليّ منه، مخافة أن يُحَبُّ على وُجهه .

وله في أخرى ، وللنسائي قال : أعطى النبي عَيِّلِيَّةِ رجالاً ، ولم يعط رجلاً منهم شيئاً ، فقال سعد : يا رسول الله _ أعطيت فلاناً وفلاناً ، ولم تعط فلاناً شيئاً وهو مؤمن ؟ فقال النبي : « أو مسلم » حتى أعادها سعد ثلاثاً ، والنبي عَيِّلِيَّةٍ يقول : « أو مسلم » . ثم قال النبي عَيِّلِيَّةٍ : « إني لأعطي رجالاً ، وأدع من هو أحب إلي منهم ، لا أعطيه شيئاً مخافة أن بكبوا في النار على وجوهم » (١) .

⁽١) البخساري ٣٠٠٧ في الركاة ، باب نول الله تمسالى : (لايسألون الناس إلحافاً) وفي الإيمان باب إذا لم يكن الاسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام أو الحوف من الفتل ، ومسلم رقم (١٥٠) في الإيمان ، باب تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه ، وأبو داود رقم (٣٨٣) و (٤٦٨٤) و (٤٦٨٤) و (٤٦٨٤) و (٤٦٨٤) و (٤٦٨٤) الايمان ، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصاله ، والنسائي ١٠٣/٨ و ١٠٤ في الايمان ، باب تأويل قوله عز وجل : (قالت الاعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) .

[شرح الغربب] :

(الرَّفطُ) الجماعةُ دون العشرة من الرجال ، لايكون فيهم امرأَة ، وليس له واحدُ من لفظه .

الله عنه) قال : أعطى دسولُ الله عنه) قال : أعطى دسولُ الله عنه) قال : أعطى دسولُ الله عنه أبا سفيان بن حرب يوم مُحنَين ، وصفوات بن أُميَّة ، وعُيننة بن حيث ، والأقرع بن حابس ، وعَلْقَمة بن عُلاثَة : كُلَّ إنسان منهم مائة من الإبل ، وأعطى عباس بن مِن داس دون ذلك، فقال عباس بن مرداس :

أَتَجْعَلُ نَهِي وَنَهْبَ الْعُبَيْ هِ بِيْنَ عُمَيْنَةَ وَالأَقْرَعِ ؟ " فَهَا كَانَ بَدْرٌ وَلا حَابِسٌ يَفُوقَانِ مِرْدَاسَ فِي مَجْمَعِ وَمَا كُنْتُ دُون امرى و منهما وَمَنْ تَخْفِضِ اليومَ لا يُرْفَعِ قَال : فأتم له رسولُ الله مِنْ الله عَلَيْ مائة .

وفي رواية نحوه: وأُسقط عُلقمةً بن عُـلاثَةَ ، وصفوان بن أُمية ، ولم

يذكر الشُّعْر . أخرجه مسلم (٢٠) .

[شرح الغربب]:

(العُبَيْد) بضم العين و فتح الباء الموحدة: اسم فرس العباسي بن مرداس السلمي.

اَنَّ رسول الله عنه) أَنَّ رسول الله عنه عَلَيْتُهُ عَالَ : • مَنْ قتل قتيلاً ، له عليه بينة ، فله سَلَبُه » .

⁽١) النهب هنا يمني المنهوب تسميته بالمصدر ، وعبيد – مصغراً – اسم فرس العباس بن مرداس .

⁽٢) رقم (١٠٦٠) في الزكاة ، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الاسلام وتصبر من قوي إيمانه .

آخرجه الترمذي ، وقال : في الحديث قصة ُ ولم يذكرها .

والقصة : هي حـديث طويل قــد أخرجه البخـاري ومسلم والموطأ وأبو داود ، وهو مذكور في غزوة حنين من كتاب الغزوات، في حرف الغين، وهذا القدر الذي أخرجه الترمذي طرف منه (۱).

النيّ عَيْنُ مِن الْمُشركين ، وهو في سَفَرِ ، فجلس عند أصحابه يتحدَّثُ ثمّ الفَيّانِيّةِ عَيْنُ مِن الْمُشركين ، وهو في سَفَرِ ، فجلس عند أصحابه يتحدَّثُ ثمّ الفَيّانِيّةِ : • اطْلُبُوهُ فا قَتْلُوهُ • ، فقتلْتُهُ ، فنَفَلَني سَلْبَهُ . أَخْرَجُهُ البخاري و مسلم (٢)

[شرح الغربب] :

(عَيْنُ) العين : الجاسوس .

⁽١) البخاري ٢٧٧/١ في الجماد ، باب من لم يخس الاسلاب، وفي البيوع ، باب بيع السلاح في الفتنة، وفي المفازي ، باب قول الله تعالى : (ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فل تفن عنكم شيئا) وفي الاحكام ، باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء أوقبل ذلك للخم ، ومسلم رفم (١٧١١) في الجمهاد ، باب استحقاق القاتل صلب الفتيل ، والموطأ ٢/٤٥٤ في الجمهاد ، باب ما جاء في الجمهاد ، باب ما جاء في السلب في النفل ، والترمذي رقم (٢٥١١) في السير ، باب مساحاً فيمن قتل قتيلاً فله سلبه ، وأبو داود رقم (٧١٧) في الجمهاد ، باب في السلب يعطى القاتل .

⁽٢) البخاري ١١٧، ١١٦/١ في الجهاد، باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان ، ومسلم رقم (٤٥٠) في الجهاد، باب استحقاق القاتل سلب الفتيل، وأبو داود رقم (٣٦٥٣) في الجهاد، باب في الجهاد، باب المبارزة والسلب، وأخرجه باب في الجهاد، باب المبارزة والسلب، وأخرجه الدارمي في سننه ٢٩/٢ في الجهاد، باب الشمار، وأحد في مسنده ٤/٥٤ ، ١٠٠.

الله عنهما) أنَّ رَسُولِهِ رَضِي الله عنهما) أنَّ رَسُولِهِ رَضِي الله عنهما) أنَّ رَسُولِهِ رَضِي الله عنهما) أنَّ رَسُولَ الله عَلَيْكِيْ قَضَى فِي السَّلَبِ لِلْقَاتِلِ ، ولم يُخِمَّسِ السَّلَبَ . أخرجه أبو داود (۱) .

الفرع الثالث في الخنس ومصادفه

الله عنه) قيل له : هـل كنتم عنه أبي أرفى ضي الله عنه) قيل له : هـل كنتم تخمَّسُونَ الطعام على عهدِ رسولِ الله عَيَّظِيَّةٍ ؟ قال : أصبنا طعاماً يوم خيبر ، فكانَ الرجل يجيء ، فيأخُذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرِف .

أخرجه أبو داود (۲) ۱۱۸۹ ــ (د ـ عبر الله بن عمر رضى الله عنهما) أن جيشاً غنموا في

زمن رسول الله ﷺ طعاماً وعَسلاً ، فلم يؤخذُ منه الخُرُس .

أُخرجه أُبو داود ^(٣) .

⁽١) رقم (٢٧٢١) في الجباد ، باب في السلب ، لايخمس ، وإسناده صحيح ،فان اسماعيل بن عياش قــد رواه عن أهل بلده .

 ⁽٣) وقم (٢٧٠٤) في الجواد ، باب في النهي عن النهبي إذا كان في الطعام قلة في أرض العدو، وإسناده
 قوي .

⁽٣) رقم (٢٧٠١) في الجهاد ، باب في إباحة الطمام في أرض المدو، وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان ـــ

(الجُزر) جمع جَز ُورٍ ، وهو الواحـد من الإبل ، يقـع على الذكر والأنثى .

ا ۱۱۹۱ – (ر - ممرو بن عبد; رضي الله عنه) قال : صَلَّى بنا رسولُ الله عنه) قال : صَلَّى بنا رسولُ الله عَلَيْتُهُ إِلَى بعيرٍ من المغنم ، فلمَّا صَلَّى أَخذَ و بَر َة من جَنَبِ البعيرِ ، ثم قال : لا يَحلُّ لي من غنائمُكُم مثلُ هذا ، إلا الحنسُ ، والخُمُسُ مَر دُودٌ فيكم .

رقم (١٦٧٠) موارد ، والبيهةي ٩/٩ ه في السير ، باب السرية تأخذ العلف في الطعام .
 وقال الحطابي : لا أعلم بين الفقياء خلافاً في أن الطعام لا يخمس في جلة ما يخمس من الفنيمة ، وأن
 لواجده أكاه مادام الطعام في حد الغلة وقدر الحاجة ، وما دام واجده مقيماً في دار الحرب .

⁽١) قال في « نبل الأوطار » : هو « جزر » بفتح الجيم : جم جزور . وهي الشاة التي تجزر ، أي تذبح ، كذا فيل . وقد قبل : إن الجزر في الحديث بضم الجيم والزاي : جم جزور ، ووقع في بعض نسخ أبي داود « الجزور » وكذلك في المشكاة ، وفي بعضها « كنا نأكل الحزر» بالحاء المهملة والزاي ثم الراء ، قال في النهاية « لا تأخذوا من جزرات أموال الناس » أي ما يكون قد أعد الأكل ، والمشهور بالحاء المهملة .

 ⁽٢) قال في النهاية : الأخرجة : جمع الحرج ، وهو من الأوعية ، والصواب فيه : الحرجة - بكسر الحاء وتحريك الراء ، على وزن حجرة ؛ وفي نسخة « علاق » بدل «ملومة».

⁽٣) رقم (٢٧٠٦) في الجماد ، باب في حمل الطعام من أرض العدو من حديث عمرو بن الحارث ، عن ابن حرشف الأزدي مجهول، والقاسم تكلم فيه غير واحد .

أُخرجه أُبو داود ^(۱) .

الله عنه) قال: أُخذَ رسولُ الله عنه) قال: أُخذَ رسولُ الله عنه) قال: أُخذَ رسولُ الله وَمَا النَّاسِ ، إِنه لا يحلُ وَمَنْ عَنْ مَنْ جَنْبِ بعيره . فقال : « أَيَّهَا النَّاسِ ، إِنه لا يحلُ لَيْ عَنْ أَفَاءَ الله عليكم قَدْرَ هذه ، إلا الخُمْسُ ، والخُمْسُ مَر دُودٌ عليكم » . أخرجه النسائي (٣) .

الله عنها) — (سى - عمرو بن شعب عن أبيه عن جـده رضي الله عنها) أنَّ رسولَ الله ﷺ – وذكر نحوه · أخرجه النسائي (١) .

الله عنها) أَنَّ النبيَّ عَيَّكَ قَال اللهِ عَلَمَ اللهُ عَنها) أَنَّ النبيَّ عَيَّكَ قَال اللهِ عَلَمَ اللهُ عَنها) أَنَّ النبيَّ عَيَّكَ قَال اللهُ عَلِمَ اللهُ عَنها) أَنَّ النبيَّ عَيْكَ فَيْ قَال اللهُ عَلَمْ اللهُ عَنها) أَنَّ النبيَّ عَيْكَ فَيْ قَال اللهُ عَنها) أَنَّ النبيَّ عَيْكَ فَيْ قَال اللهُ عَنها) أَنَّ النبيَّ عَيْكَ فَيْ قَال اللهُ عَنها) أَنَّ النبيَّ عَيْكَ فِي قَال اللهُ عَنها) أَنَّ النبيَّ عَيْكَ فِي اللهُ عَنها اللهُ عَنها) أَنَّ النبيَّ عَيْكَ فِي اللهُ عَنها) أَنَّ النبيَّ عَيْكُ فِي اللهُ عَنها (اللهُ عَنها اللهُ عَنْها) أَنَّ النبيَّ عَيْكُ فِي اللهُ عَنها أَنْ اللهِ عَنها أَنْ اللهِ عَنها أَنْ اللهِ عَنها أَنْ اللهُ عَنها أَنْ اللهُ عَنها أَنْ اللهُ عَنها أَنْ اللهُ عَنْهُ اللهِ عَنها اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَنها أَنْ اللهُ عَنها اللهُ عَنْها إِنْ اللهُ عَنها أَنْ اللهُ عَنها اللهُ عَنها أَنْ اللهُ عَنها أَنْ اللهُ عَلَيْهِ اللهُ عَنها أَنْ اللهُ عَنها اللهُ عَلَيْها أَنْ اللهُ عَنها اللهُ عَلَيْها أَنْ اللهُ عَلَيْها أَنْ اللهُ عَلَيْها اللهُ عَلَيْها أَنْ اللهُ عَلَيْها اللهُ عَلَيْها أَنْ اللهُ عَلَيْها اللهُ عَلَيْها أَنْ اللهُ عَلَيْها أَنْ اللهُ عَلَيْها اللهُ عَلَيْها أَنْ اللهُ عَلَيْها اللهُ عَلَيْها اللهُ عَلَيْها اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللهِ اللهِيْمِ اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ اللهُ عَلَيْهِ عَا

قال الترمذي^(°) : و في الحديث قصةٌ ، ولم يذكرها .

والقصةُ: هي حديث طويل قد ذُكِر بطوله في كتاب الإيمان من حرف الهمزة "".

١١٩٥ ــ (خ رسى ـ مبير بن مطعم رضي الله عنه) قال : مَشَيْتُ أَنَا

⁽١) رقم (٥٥٧٠) في الجهاد ، باب في الإمام يستأثر بشيء من الفيء لنفسه ، وإسناده صحيح .

⁽٢) في سنن النسائي : حنين .

 ⁽٣) ١٣١/٧ في الفيء ، وإسناده حسن ، وحسنه الحافظ في «الفتح» .

⁽٤) ١٣١/٧ و ١٣٢ في قسم الفيء ،وإستاده حسن ،وحسنه الحافظ في «الفتم» .

⁽٠) رقم (٩٩٥) في السير ، باب ماحِاء في الحمس .

⁽٦) واجع الحديث رقم (٨) في الايمان والاسلام .

وعثان بنُ عفَّانَ إِلَى النبِيِّ مِنْتَلِيْتُهِ ، فقلتُ : يارسولَ الله ، أعطيتَ بني المطلب وتركْتَنَا، ونحنُ وهُمْ بمنزلة واحدة ؟ فقال رسول الله مِنْتَلِيْتُهُ : " إنَّمَا بنُو المطَّلِب وبنُو هاشم شيءٌ واحدٌ .

وفي رواية ، فقلنا : أُعطيت َ بني المطَّلِب من خُمُس خيْبرَ وتركُتنَا وزادَ: قال جبيرٌ ـ ولم يَقسِم النبيُّ مِيَّالِيَّةِ لبني عبد شَمْس ، ولَا لبنِي نَوْ فَل شَيْئاً .

وقال ابن إسحاق : عبدُ شمس وهاشم والمطلب : إُخْوَةٌ لأُمْ ، وأَمْهُمْ : عا تَكَةُ بنتُ مُرَّةً ، وكان نَوفلُ أَخاهُم لأبيهم . هذه رواية البخاري .

وفي رواية أبي داود ، أنَّ رسولَ الله عَيَّالِيَّةٍ لَم يَكُن يَقْسِمُ لِبَني عبد شمْس ، ولا لبني نو فَل مِن الخَمْس شيئاً ، كما قسم لبني هاشم و بني المطلب، قال: وكان أبو بكر يقسِمُ الخَمْس نحو قسم رسول الله عَيَّالِيَّةٍ ، غَلَيْ أنه لم يكن 'يعظي منه قُرْ بَي رسول الله عَيَّالِيَّةٍ ، كما 'يعظيم رسول' الله عَيَّالِيَّةٍ ، وكان عمر 'يعظيم ومن كان بعده منه .

وَفِي أُخرى له أَنَّ بُجبَيْرَ بن مُطْعِم جاء هو وعثمانُ بنُ عَفَّانَ يُكَلِّمَانِ رسولَ الله وَ الله وَ الله عَلَيْنِ فَعَلَى الله وَ الله الله وَ الله وَالله وَ الله وَا الله وَالله وَاله وَالله وَالله وَالله وَالله وَالله وَالله وَالله وَالله وَالله

الخُمُسَ، كما قَسَمَ لَبَنِي هاشم وَبنِي المطَّلب، قال: وكسان أبو بكر يَقْسِمُ الخُمُس نحو قَسْمِ رسول الله الخَمُس نحو قَسْم رسول الله عَيْنِيَا أنه لم يكن يُعْطِي قُرْبى رسول الله عَيْنِيَا أنه لم يكن يُعْطِيم منه، وعثمانُ بعدَهُ . وَكَانَ عَمْر يُعْطِيمُ منه ، وعثمانُ بعدَهُ .

وفي أخرى له وللنسافي قال: لمّا كان يومُ خَيْبَرَ، وضَع رسولُ الله وَيُكِلِّهُ سَمْمَ ذِي الْقُرْبَى في بني هاشِم وبني المطلّب، وتَرَكَ بني نَوْ فَل وبني عبد شَمْس ، فَا نَطَلَقْت أَنَا وَعُمَانُ بنُ عَفّانَ ، حتى أتينا النبيَّ وَيُكِلِّهُ ، فقلْنَا : يارسولَ الله هَمْس ، فَا نَظَلَقُت أَنَا وَعُمَانُ بنُ عَفّانَ ، حتى أتينا النبيَّ وَيُكِلِّهُ ، فقلْنَا : يارسولَ الله هَوْلا مُ بنو هاشِم لا نُنْكِر فضلَهُم لِلهَ وضع الذي وَضعك الله به منهم ، فَمَا بَال إنْحواننا بني المطلّب أعطينتهم وتركتنا ، وقرا بَتُناواحدة ؟ فقال رسولُ الله واحد ، وإنا و بنو المطلب لا نَفْتَر ق في جاهلية ولا إسلام ، وإنما نحنُ وهم شيء واحد ، وشبَّك بين أصابعه .

وأخرجه النسائي أيضاً بنحو من هذه الروايات من ُطرق عدَّة بتغيير بعض ألفاظها ، واتَّفَاق المعنى (١) ·

١١٩٦ _ (د - عبر الرحمي بن أبي ليلي دحمه الله) قال: سمعت عليًا

⁽۱) البخاري ۲/۱۷٪ في الجهاد ، باب : ومن الدليل على أن الخمس للامــــام وأنه يعطي بعض قرابته دون بعض ما قدم الني صلى الله عليه وسلم لبني المطلب وبني هاشم من خمس خبير ، وفي الانبياء ، باب منافب قريش ، وفي المفازي ، باب غزوة خبير ، وأبو داود رقـــم (۲۹۷۸) و (۲۹۷۹) و (۲۹۷۹) و و (۲۹۷۸) و و (۲۹۸۰) في الحراج والإمارة ، باب بيان مواضع قدم الحمس وسهم ذي القربي ، والنسائل ۱۳۰/۷ ، ۱۳۸ في الفيء .

يقولُ: ولأني رسولُ الله عَيْنَالِيْهُ على نُحْسِ الْخُمْسِ ، فوضعتُه مواضِعَهُ حياتَهُ، فدعاني، حياتَهُ وحياةً عمر ، فأتي عمر عمال آخر حياتِهِ، فدعاني، فقال : خُذُهُ ، فقلت : لا أُرِيدُهُ ، فقال : خُدُهُ ، فأنتم أحق به ، قلت : قد اسْتَغْنَيْنَا عنه ، فجعله في بيت المال .

وفي رواية قال اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة عند النبي عَيَّالِيّة ، فقلت : يا رسول الله ، إن رأيت أن تُولِيني حقّنا من هذا الحمس في كتاب الله ، فأقسمه في حياتك كيلا ينازعني أحد بعدك فافعل . قال : ففعل ذلك [قال] فقسمته حياة رسول الله عليية ، ثم ولانيه أبو به حر ، عنى إذا كانت آخر سنة من سني عمر ، فإنه أناه مال كثير ، فعر لَ حقنا ، ثم أرسل إلى فقلت : بنا عنه العام غنى ، وبالمسلمين إليه حاجة ، فارد ده عليهم [فرد من عليهم ، ثم لم يدعني إليه أحسد بعد عمر] فلقيت فارد ده عليهم [فرق عليهم ، ثم لم يدعني إليه أحسد بعد عمر] فلقيت العباس بعد ما خرجت من عند عمر فأخبرته . فقال : لقد حرَمْتَنا الغَدَاة شيئاً لا يُرد علينا أبدا ، وكان رجلا داهيا . أخرجه أبو داود (۱۱) .

⁽۱) رقم (۲۹۸۳) و (۲۹۸۶) في الحراج والإماره ، باب بيسان مواضع قسم الحبس وسهم ذي القربي ، وهو حديث حسن، في سند الرواية الأولى أبو جعفر الرازي واسمه عيسى بن ماهان صدوق لكنه سيء الحفظ وبقية رجاله ثقات ، وقد قابعه في الرواية الثانية حسين بن ميمون الحندق وهو وإن كان لبن الحديث فانه يصح للمتابعة ، وباقي رجال الاسناد ثقات .

[شرح الغربب] :

(داهياً) الدَّاهي من الرجال : الفطن الجيد الرأي .

قال الخطابي : الرواية ﴿ إنما بنُو هاشم وبنو عبد المطلب شيء واحد ﴾ بشين معجمة ، قال : وكان يحيى بن معين يَرُويهِ بسين غير معجمة ، مكسورة مشددة الياء ، أي : سواء ، يقال : هذا سبيء هذا ، أي : مثله و نظيره .

الْقُرْبِي ، [ويقول] : لِمَن تراهُ ؟ فقال ابن عباس : لقُر بَني رسولِ الله عن سهم ذي الْقُرْبِي ، أرسل إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذي الْقُرْبِي ، [ويقول] : لِمَن تراهُ ؟ فقال ابن عباس : لقُرْبَي رسولِ الله وَيُعَلِّقُون مَن وَلك عَدْ ضأ رأيناه وَسَمَهُ رسولُ الله لهم ، وقد كان عمر عرض علينا من ذلك عَدْ ضأ رأيناه دون حقنا ، فردَدْناه عليه ، وأبينا أن نقبله . هذه رواية أبي داود (۱) .

وفي رواية النسائي قال: كتب تَجْدَةُ إلى ابنِ عباسِ يسأله عن سهم ذي القُر بَى : لمن هو ؟ قال يزيدُ بنُ هرمز : فأنا كتبتُ كتاب ابن عباس إلى نَجْدة ، كتب الله : كتبت تسألني عن سهم ذي القُربى : لمن هو ؟ وهو لنا أهل البيت ، وقد كان عمرُ دَعانا إلى أن يُنكِحَ منه أَيِّنا، ويَحْذِي منه عا فلنا ، ويقضي منه عن غارمنا ، فأبينا إلا أن يُسَلَمهُ إلينا ، وأبي ذلك ، فتركناه عليه .

وفي أخرى له مثل أبي داود ، وفيه : وكان الذي عَرَضَ عليهم: آن (١) وأخرجه أيضاً مسلم في محبحه بمناه رقم (١٨١٢) في الجهاد، باب النساء النازيات رضع لهن ولا يسهم .

يُعينَ ناكِحَهُمْ ، وَيَقْضيَ عَنْ غارمِهِمْ ، و يُعْطيَ فقيرَهم ، وأَ بَى أَن يزيدُهُمْ ، على ذلك (١) .

[شرح الغربب] :

(أَيَّمَا) الْأَيِّمُ من الرجال والنساءِ: الذي لم يتزوج ، ذكراً كان أوأنشى، بخراً أو تَيْبًا .

(يُحَدِّي) : 'يعطي .

(غارمنًا) الغارم : المديون .

الف رع الرابع

في النيء ، وسهم رسول الله ﷺ

الله عَلَيْكَ مَهُ مَهُ الله عَلَيْكِ مَهُ مَهُ الله عَلَيْكِ مَهُ مَهُ مَا الله عَلَيْكِ عَلَيْكِ مَا الله عَلَيْكِ مَا الله عَلَيْكِ مَا الله عَلَيْكُ مَا الله عَلَيْكِ مَا الله عَلَيْكُ عَلَيْكُ مَا الله عَلَيْكُ عَلَيْكُ مَا الله عَلَيْكُ مَا الله عَلَيْكُ مَا الله عَلَيْكُ مَا اللهُ عَلَيْكُ مَا عَلَيْكُ مِنْ عَلَيْكُ مِنْ عَلَيْكُ مِنْ عَلَيْكُ مَا عَلَيْكُ مَا عَلَيْكُ مِنْ عَلَيْكُ مَا عَلَيْكُ مَا عَلَيْكُ مَا عَلَيْكُ مَا عَلَيْكُ مَا عَلَيْكُ مَا عَلَيْكُمُ مَا عَلَيْكُمُ مَا عَلَيْكُمُ مِنْ عَلَيْكُمُ مَا عَلَيْكُمُ مِنْ عَلَيْكُمُ مَا عَلَيْكُمُ مِي مَا عَلَيْكُمُ مِنْ عَلَيْكُمُ مَا عَلَيْكُمُ مِنْ عَلَيْكُمُ مِنْ مَا عَلَيْكُمُ مَا عَلَيْكُمُ مِنْ مَا عَلَي

[شرح الغربب] :

(الصَّفِّي) : ماكان يصطفيه رئيس الجيش من الغنائم لنفسه ، يأخذه

⁽١) أخرجه أبو داود رقم (٢٩٨٢) في الحراج والإمارة ، باب بيان مواضع قسم الحبس وسهـــم ذي القربي ، والنسائي ٧/ ٢٨ ، ٢٢ ، في قسم الفيء ، وإسناده صحيح .

⁽٢) رقم(٢٩٩١) في الحراج والإمارة ، باب ما جاء في سبم الصفي ، ورجله ثقات، لكنهمرسل،عامر الشمي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم .

خارجاً عن القسمةِ ، وهو الصفيَّة أيضاً ، والجمع : الصَّفايا .

الم الم الله عود دحه الله عال : سألت محمداً ــ وهو ابن سيرين ــ عن سَهْم دسول الله عَيِّظِيَّةُ الصَّفِيَّ ؟ قال : كانَ يُضرَبُ له مع المسلمين بسهم ، وإن لم يَشْهَذ ، والصَّفِيُّ : يُؤخذُ له رأسٌ من الخُمُس ، قبل كلّ شيء . أخرجه أبو داود''.

اللهِ عَيَّالِيَّةِ إِذَا عَنَادَهُ رَحْمُهُ اللهُ) قال : كَانَ رَسُولُ اللهِ عَيَّالِيَّةِ إِذَا عَزَا بِنَفْسِهِ كَانَ له سَهُمُ صَنِي ، يَأْخَذُهُ مَن حَيثُ شَاءَ ، فِكَانَتَ صَفِيَّهُ مَن ذَكُ السَّهُمِ وَكَانَ إِذَا لَمْ يَغُونُ بِنَفْسَهُ ضُرِبَ له بسهم ، ولم يُخَيَّرُ . أُخَرَجِهُ أَبُو دَاوَدُ (٢) .

ا ۱۲۰۱ ـــ (ر ــ عائم رضي الله عنها) قالت : كانت صَفِيَّةُ من الصَّفيِّ. أخرجه أبو داو د (۳) .

الله عنه) عنه الحرثان رضي الله عنه) قال : أُرسلَ إِليَّ عُمَرُ ، فَجِئْتُهُ حَينَ تَعَالَى النَّهَارُ ، قال : فوجد ُنهُ في بَيْتِهِ جالساً على سَرِيرٍ ، مُفْضِياً إلى رِمَالِهِ ، مُتَّكِئاً على وِسادةٍ من أَدَمٍ ، فقال لي : يامَالِ ، على سَرِيرٍ ، مُفْضِياً إلى رِمَالِهِ ، مُتَّكِئاً على وِسادةٍ من أَدَمٍ ، فقال لي : يامَالِ ،

⁽١) رقم (٢٩٩٢) في الحراج والإمارة ، باب ماجاء في سهم الصفي ، ورجاله ثقات أيضاً،لكنه مرسل كسابقه .

 ⁽٢) رقم (٢٩٩٣) في الحراج والإمارة ، باب مـاجاء في سهم الصفي ، رسلًا، وفيه سعيد بن بشير،
 وهو ضعيف .

⁽٣) رقم (٢٩٩٤) وإسناده صعيح،وصععه ابن حبان والحاكم .

إَنَّهُ قَدْ دَفَّ أَهْلُ أَنْبِيات مِن قومك ، وقد أمرْتُ فيهم برضْخ ، فَخُذْهُ ۖ فَٱقْسَمْهُ بينهم ، قال : قلت : لو أمرت بهذا غيري ؟ قال : خُذه يامال ، قـال : فجاء يَرُ فَا (١) ، فَقَالَ : هِلَ لَكَ يَاأُمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي عَثَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنُ بِنِ عُوفِ والزَّبْيرِ وسعد؟ فقال عمر : نعم ، فَأَذنَ لهم فدَخلُوا ، ثم جاء ، فقال : هل لك في عباس وعلى ؟ قال: نعم، فَأَذَنَ لهما، فقال العباسُ: ياأُميرَ المؤمنين: اقْض بيْنيوَبين هذا ، فقال القوم : أَجَلُ ، ياأُمير المؤمنين ، فأقض بينهم وأرْحَهُمْ ، قال مالك ابنُ أُوس : فَخَيِّلَ إِليَّ أَنهم قد كَانُوا قَدَّمُوهُمْ لذلك ، فقـــال عمر : اتَّتَدُوا ، أُ نَشُدُكُمُ بِاللهِ الذي بإذ نه تقوم السهاء والأرضُ ، أَ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ الله مَيْتَالِيّ قال: « لانُورَثُ ماتركُنَا صدقة (٢٠٠؟ » قالوا: نعم، ثم أُقْبَلَ على العبَّاس وعليَّ ، فقال: أُنشُدُكَمَا بالله الذي بإذُ نهِ تَقومُ السهاءُ والأرضُ ، أَ تَعْلَمَانَ أَنَّ وسول الله عَلَيْكِ قِالَ : « لا ُنورَثُ ، ماتركْنَا صَدَقَة ؟ » قالاً : نعم، قال عمر : إنَّ الله

⁽١) في رواية البخاري « فجاء حاجبه يرفا » وهو بفتح المثناة من تحت وإسكان الراء،وفاء غير مهموز .

هكذا ذكره الجهور ، ومنهم من همزه . وفي سنن البيهةي في باب الفيء : تسميته : البرفا ،

بالألف واللام : هو حاجب عمر بن الحطاب رضي الله عنه ، ولم يرد ذكره إلا في هذه القصة في
الكنب السنة .

 ⁽٣) ولمسلم من حديث عائشة رفعته « لا نورث ما تركنا فهو صدقة » .

قال النووي : قال العلماء : والحكمة في أن الأنبياء صلوات اقد وسلامـــه عليهم لا يورثون : أنه لا يؤمن أن يكون في الورثـــة من يتمنى موته فيهلك ، ولئلا يظن بهم الرغبة في الدنيا لوراثهم ، فيهلك الظان ، وينفر الناس عنهم . 1 ه .

كَانَ خَصَّ رَسُولُهُ مُشْطِلِتُهُ بِخَاصَّةٍ لَمْ يَخْصُصُ بَهَا أَحَداً غيرِه (''، فقال: (مَا أَفَاءَ وَقَالَ : (وَمَا أَفَاءَ الله عَلَى رَسُولُهُ مَنْهُمْ فَمُــا أُو جَفْتُمْ عَلَيْهُ مِنْ خَيْلُ ولاركاب) [الحشر : ٩] قال : فَقَسَمَ رَسُولُ اللهُ عَبِيْكِ اللهِ عِبِيْكِ بِينَاكُمُ أَمُوالَ بَنِي النَّضيرِ ، فوالله ما استأثرَها عليكم ، ولا أُخذها دُونكم حتى َ بَقِيَ هذا المالُ ، فكان رسولُ الله عِيْسَالِيْهِ يَأْ خَذُ منه نَفَقَةَ سَنَةٍ ، ثم يجعلُ مَا بَتِي أُسْوَةً المَالَ _ وَفِي رَوَايَةً : ثُمْ يَجْعَلُ مَا بَتِي خَجْعَلَ مَالَ اللهِ _ ثُمْ قال : أُ نَشُدُكُمُ بَالله الذي بإذْ نِهِ تقومُ الساء والأرض ، أَ تَعْلَمُونَ ذلك ؟ قالوا : نعم، ثم نَشدَ عباساً وعليّاً بمثل ما نَشَدَ به القومَ : أَتَعْلَمَانَ ذلك؟ قبالا : نعم ، قال : فلما تُوفِّيَ رسولُ الله مِيَكِاللَّهِ قال أبو بكر : أَنَا وَلَيُّ رسول الله مِيَكَالِيَّهِ ــ زاد في رواية : فَجِشْتًا، تَطْلُبُ أَنت ميراثكَ من ابن أُخِيكَ ، ويطلبُ هذا ميراتُ امرأته من أبيها؟ فقال أبو بكر: قال رسولُ الله عَيْسَانَةِ: لانورَثُ مَا تَرَكُنَا صَدَقَةٌ ، ثَمَ اتَّنفَقَا - ثَمْ تُونِّقِيَ أَبُو بِكُرِ ، وأَنَا وَ لِي وسول الله ﷺ وَوَلَيْ أَبِي بِكُرِ ، فَوَ لِينتُهَا ، ثم جنتَني أنت وهذا ، وأنْمًا جميعٌ ، وأمر كما واحدٌ ، فقلُتُمْ : اذْ فَعُمَّا إِلينا ، فقلتُ : إنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُهَا إليكم ، على أن

⁽١) ذكر القاضيعياض في منى هذا احتالين . أحدهما: تحليل الفنيمة له ولأمته . والثاني : تخصيصه بالغي. . إما كله أو بمضه ، كما سبق من اختلاف العلماء .

قال : وهذا الثاني أظهر ، لاستشهاد عمر رضي الله عنه على هذا بالآية .

عليكما عهد الله وأن تعملا فيها بالذي كان يعمل رسول الله عِيَّالِيَّةِ. فَأَخَذَتُمَاهَا بَدْلك ، أَكَذَ لِكَ ؟ قالا : نعم ، قال : ثم جثتُماني لأفضي بينكما ، ولا والله ، لا أقضي بينكما بغير ذلك ، حتى تقوم الساعة ، فإن عجر ثما عنها فردًاها إلى .

وفي رواية : وأنَّ عمر قال : كانت أموالُ بَني النضيرِ مِمَّا أَفَاءَ الله على رسوله مَيِّنَا لِللهِ على مُعلَّانِينَ على الله مَيْنِنَا على مُعلَّانِينَ على الله الله الله الله مَيْنِنَا اللهِ على أهله أَفْقَة سَنة .

وفي رواية : ويَحْبِسُ لأهله 'قوتَ سَنَتِهِمْ ، وما بقيَ جَعلهُ في الكُراعِ والسّلاح ، عُدَّةً في سبيل الله .

هذه رواية البخاري ومسلم بمو جب ما أخرجه الحميدي .

وقال الحميدي : وقد تَركنا من قَوْلِ عُمَر َ ... في مُعا تَبتيهما ومن قولهما أَلفاظاً ليستُ من المسنَد .

والذي وجد ته في كتاب البخاري من تلك الألفاظ - زيادة على ما أخرجه الحميدي بعد قوله: اقض بيني وبين هذا الظالم - استبا ، قال: وهما يختصان فيما أفاء الله على رسوله من بني النضير ، فقال الرشط من عثمان وأصحابه - يا أمير المؤ منين ، أقض بينهما ، وأدح أحدهما من الآخر . وبعد قوله: فقال أبو بكر: أنا وكي رسول الله ويتالي ، فقبضها فعمل فيها

بما عمل رسولُ الله ﷺ ، وأنتا حينئذ ـ وأقبلَ على على وعباس ـ تزُّعان ؛ أن أبا بكر فيها كذا ، والله يعلمُ إنَّه فيها صادق ، بار ٌ رَاشِد ، تابع للحق ، وكذلك زاد في حق نفسه ، قال ؛ والله يعلم إنِّي فيها صادق بار ٌ راشد تابع للحق وزاد في آخر الحديث ؛ فإن عجز ُتما عنها ، فادْ فعا ها إلي ً ، فأنا أَكْفيكُماها .

وفي كتاب مسلم : فقال عَبَّاسٌ : ياأُميرَ المؤمنين : اقض بِنِني وبين هذا الكاذبِ الْغَادِر الخَاشُ (١).

(١) قال المازري: هذا اللفظ الذي وقع ، لا يليق ظاهره بالعباس ، وحاشا لعلى رضي الله عنه أن يكون فيه بعض هذه الأوصاف ، فضلًا عن كابا ، ولسنا نقطع بالعصمة إلا للنبي صلى الله عليه وسلم أو لمن شهد له بها ، لكنا مأمورون بحسن الفلن بالصحابة رضي الله عنهم ، ونفي كل رذيلة عنهم وإذا انسدت طرق تأويلها نسبنا الكذب إلى رواتها. وإذا كان هذا اللفظ لابد من إثباته ولم نضف الوم إلى رواته ، فأجود ما حل عليه : أنه صدر من العباس على جهة الإدلال على ابن أخيه ، لأنه عنزلة ابنه ، وقال ما لا يعتقده ، وما يعلم براءة ابن أخيه منه . ولعله نصد بذلك ردعه عما يعتقد أنه على منه ، وأن هذه الأوصاف يتصف بها لو كان يفعل ما يفعله عن قصد، وأن علماً رضي الله عنه كان يفعل ما يفعله عن قصد، وأن علماً رضي الله عنه كان يلها موجبة لذلك في اعتقاده .

قال المازري : وكذا نول عمر « إنكما جئتا أبا بكر، فرأيتاه كاذباً آثماً غادراً خائناً هو كذلك ذكر عن نفسه أنها رأباه كذلك . وتأويل هذا على نحو ما سبق ، وهو أن المراد: أنكما تمتقدان أن الواجب أن نفعل في هذه الفضية خلاف ما فعلته أنا وأبو بكو ، فنحن على مقتضى رأيكما ، لو أتينا ما أبينا ونحن معتقدان ما تعتقدانه : لكنا بهذه الأوصاف، أو يكون معناه : أن الايمان إنما يخالف إذا كان على هذه الأوصاف ، ويتهم في قضاياه ، فكأن مخالفتكما لنا تشمر من رآها أدكما تعتقدان ذلك فينا . والله أعلم .

قال المازري: وأما الاعتدار عن علي والعباس رضي الله عنها في أنها ترددا إلى الحليفتين ، معقوله صلى الله عليه وسلم: « لا نورث ، ما تركنا صدقة » وتقرير عمر رضي الله عنسه ، أنها يعلمان ذلك ، فأمثل ما فيه : ما قاله بعض العلماء: أنها طلبا أن يقسهاها بينها نصفين ينتفعان بها على حب =

وفيه قال أبو بكر : قال رسولُ اللهِ ﷺ : • لا ُنورَثُ ماتركنا

= ما ينفعها الإمام بها لو وليها بنفسه ، فكره عمر : أن يوقع عليها اسم القسمة لثلا يظن مع تطاول الأزمان : أنها ميراث ، وأنها ورئاها ، لا سيا وقسمة الميراث بين البنت والعم نصفنان ، فيلتبس ذلك ، ويظن أنهم تملكوا ذلك .

ونما يؤيد ما قلناه : ما قاله أبو داود : «أنه لما صارت الخلافة إلى على رضي الله عنه ، لم يغيرها عن كونها صدقة » ، وبنحو هذا احتج السفاح ، فإنه لما خطب أول خطبة قيام بها في الناس ، قام اليه رجل قد علق في عنقه المصحف ، فقال « أنشدك الله إلا ما حكت بيني وبين خصمي بهذا المصحف ، فقال : من هو خصمك ? قال : أبو بكر ، في منعه فدك . قال : أظلمك ؟ قيال : نعم . قال : فن بعده ? قال : عمر . قال : أطلمك ؟ قال : نعم . وقال في عثان كذلك . قيال : فعلي ظلمك ؟ فيكت الرجل ، فأغلظ له السفاح » .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم : « ما تركت بعد نفقة نسائي ، ومؤنة عاملي » فليس معنـــاه : إرثهن منه ، بل لكونهن محبوسات عن الأزواج لسببه ، أو لعظم حقهن في بيت المال لفضلهن ، وقـــــدم هجرتهن ، وكونهن أمهات المؤمنين . وكذلك اختصصن بحـــاكنهم لم يرثها ورثتهن .

قال القاضي: وفي ترك فاطمة رضي الله عنها منازعة أبي بكر رضي الله عنه بعد احتجاجه عليها بالحديث: التسليم الاجاع على الفضية ، وأنها لما بلغها الحديث، وبين لها التأويل تركت رأيها ، ثم لم يكن منها ولا من أحد من ذريتها بعد ذلك طلب الميراث. ثم لما ولي علي رضي الله عنه الخلافة لم يمدل بها عما فعله أبو بكر وعمر فدلى على أن طلب علي والعباس رضي الله عنها: إنما كان طلب تولي القيام بها بأنفسها ، وقسمتها بينها كما صبق . قال : وأما ما ذكر من هجران فاطمة أبا بكر رضي الله عنها ، فعناه : انقباضها عن لقائه ، ولبس هذا من الهجران المحسرم الذي هو ترك السلام والإعراض عند الملقاه.

وقوله في الحسنديث : « فلم تكلمه » يعني : في هذا الأمر . أو لانقباضها لم تطلب منه حساجة ، ولا اضطرت إلى لقائه وتكليمه ، ولم ينقل قط أنها التقيا فلم تسلم عليه ولاكلمته . صدقة ، فَرَأْ يُتَهَاهُ كَاذِبَا آثَمَا ، غادراً خائناً ، واللهُ يعلم إِنّهُ لصادقٌ ، بارٌ راشِدٌ، تا بعُ للحَقِّ ، ثم تُونُقِي أبو بكر ، فقلت ؛ أنا ولي رسولِ الله ﷺ وولي أبي للحق ، فرأ يُتَانِي كاذِباً آثَما ، غادِراً خائناً ، والله يعلم إنّي لصادِقٌ ، بَارٌ راشدُ تابعُ للحق ، فو لِيشًا .

وأخرجه الترمذي مختصراً ، وهذا لفظه : « قال مالك ُ بنُ أُوس ِ : دخلت على عمر َ بن الخطاب، ودخل عليه عثمانُ بنُ عفّان، والزبير ُ بنُ العوام، وعبدُ الرحمن بنُ عوف ٍ ، وسعد ُ بن أبي وقّاص ٍ ، ثم جاء علي ٌ والعبّاس ُ

⁼ قال : وأما قول عمر : « جثتاني تسكلياني . وكامتكها واحدة ، جثت يا عباس تسألني نصيبك منابن أحيك ? وجاءني هذا يسألني نصيب امرأته من أبيها ? » قفيه إشكال ، مع إعلام أن بكر لهم قبل هذا الحديث ، وأن التي صلى الله عليه وسلم قال : « لا نورث » .

وجوابه : أن كل واحد إنما طلب القيام وحده على ذلك ، ويحتج هذا بقربه بالسمومة ، وهذا بقرب امرأته بالبنوة وليس المراد : أنها طلبا ما علما منم النبي صلى الله عليه وسلم لهما منه ، ومنمهما منه أبو بكر رضي الله عنه ، وبين لهما دليل المنبم ، واعترفا له بذلك .

قال العلماء : وفي هذا الحديث : أنه ينبغي أن يولى أمركل قبيلة سيدم ، ويفوض اليه مصلحتهم ، لأنه أعرف بهم وأرفق بحالهم ، وأبعد من أن يأنفوا من الانقياد له . ولهذا قال الله سبحانه وتعالى : (فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها) [النساء : ٣٥] وفيه جواز نـداه الرجـل باسمه من غعر كنية .

وفميه جواز احتجاب النولي في وقت الحاجة لطمامه أو وضوئه ونحو ذلك .

وفيه : قبول خبر الواحد ، وفيه استشهاد الإمام على ما يقوله بحضرة الخصمين المدول ، لتقوى حجته في إقامة الحق ، وقم الحصم ، والله أعلم .

وانظر مختصر المنذري (الأحاديث رقم ٣٨٤٣ - ٧٨٤٧).

يختصان ، فقال عمر لهم : أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السهاء والأرض ، أَعَلَمُونَ أَنَّ رسولَ الله عَلَيْكِ قال : « لا نورَث ، ما تركنا صدقة ؟ » قالوا : نعم ، قال عمر : فلمَّا تُوفِيَ رسول الله عَلَيْكِ قال أبو بحو : أنا ولي مسول الله عَلَيْكِ ، فجئت أنت وهذا إلى أبي بكو ، تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك ، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها، فقال أبو بكر : إن رسول الله عَلَيْكِ قال : « لا نورَث ، ما تركنا صدقة ، والله يعلمُ إنه صادق ، بار راشد ، تابع للحق . قال الترمذي : وفي الحديث قصة طويلة ، ولم يذكرها .

وأخرجه أبو داود بطوله ، وزاد فيه : • والله يعلم إنه صادق ، بارً واشدٌ ، تابع للحق • .

ثم قال أبو داود: • إنما سألاً: أن يُصَيِّره نصفين بينها؟ لا أنها جهلا عن ذلك أنب النبي ويُطِلِيني قال: • لا نورث ، ما تركنا صدقة ، فإنهما كانا لا يطلبان إلا الصواب ، فقال 'عمر': لا أوقع عليه اسم القسم ، أدَعه على ما هو ، .

وفي رواية أخرى له بهذه القصة : قال : « وهما ـ يعني علياً والعباس _ يختصهان فيما أفاءً اللهُ على رسو له من أمو ال بني النضير » .

وأخرجه النسائي بنحور من هذه الرواية ، وهذه أتم ُ لفظاً . وزاد : • ثم قال : (واعْلَمُوا : أَنْمَا غَنِمْتُمْ من شيء فأنَ ثَله ُخُسُهُ ،

وللرسول ، ولذي القُربي واليتامي والمساكين) [الأنفالُ : ٤١] هذه لهؤ لاء ﴿ إِنَّمَا الصدقاتُ للفقراءِ والمساكينَ ، والعاملينَ عليها والمؤَّلْفَةِ قلوبهم ، وفي الرِّقاب والغارمين ، و في سبيل الله و ابن السبيل) [التوبة : ٦٠] هذه لهؤ لاء (ومَا أَفَاءَ الله على رسوله منهم ، فَمَا أُو جَفْتُمُ عليه من خَيْل ولا ركاب) [الحشر : ٦] قال : قال الزهري : هذه لرسول الله عِيْنَالَةٍ خاصةً ، تُقرى عُرَ بْنَة (١) . قال : وكذا وكذا (ما أَفَاءَ الله على رسو لِه ِ من أهــــل القُرى : فَلَلَّهِ وَلَلُوسُولَ ، وَلَذَى أَفُر ْ بِي ، وَالْيَتَامَى وَالْمُسَاكِينَ ﴾ [الحشر : ٧] وَ(لِلْفُقَرَاء المهاجرينَ الذين أخر ُجوا من ديارهم وأُموالهم ﴾ [الحشر: ٨] (والذين تَبوُّو ُ ا الدَّارَ والإيمان من قبلهـم) [الحشر: ٩] (والذين جاؤا من بعدهم) [الحشر : ١٠] فاسْتُو عَبَتُ هذه الآيةُ النَّاسَ ، فلم يَبق رجلٌ من المسلمين إلا وله في هذا المال حق ۖ _ أُو قال : حظ ٌ _ إلا بَعض َ مَنْ تَمُلكُونَ من أَر قَائِكُمْ ، وَ لَئِنْ عِشتُ _ إِن شَاءُ اللهُ _ لَيَاْ تِيَنَّ عَلَى كُلَّ مُسلم حَقَّهُ ُ أو قال : حظُّهُ .

وأخرج أبو داود عن الزهري قال : قال عمر : (فما أوجفتم عليه من خيل و لا ركاب ٍ) .

وذكر مثل ما قد ذكره النسائي في حديثه . . . إلى آخره (٢) .

⁽۱) زادأبو داود: « ندك »بعد نوله :عرينة.

⁽٣) رقم (٢٩٧١) وفيه القطاع ، فإن الزَّهري لم يسمع من عمر .

وفي رواية أخرى لأبي داود (۱۱). قال أبو الْبَخْتَرَي: سمعت حديثاً من رجل ، فأعجبني . فقلت : اكتبه لي ، فأتي به مكتوباً مُذَّبراً (۱۲): دَخلَ العباسُ وعليٌّ على عمر ، وعنده طلحة ، والزبير ، وعبد الرحمن ، وسعد ، وهما يختصان ، فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد : ألم تعلموا : أن رسول الله على الله على أمال النبي صدقة ، إلا ما أطعمه أهله ، أو كساهم ، إنا لا نورت ؟ قالوا : بلى ، قال : فكان رسول الله على ينفق من ماله على أهله ، و بتصدّق بفضله ، ثم توفي رسول الله على الله على أهله ، و بتصدّق بفضله ، ثم توفي رسول الله على الله على ألم مذكر شيئاً من حديث وكان يصنع الذي كان يصنع وسول الله على الله على الله على ألم الله على ألم الله على الله على الله على ألم الله على ألم الله على ألم الله على الله الله على اله على الله الله على الله على

قال الزهري: وكانت بنُو النَّضير لرسولِ الله ﷺ ، لم يَفْتَحُوهَا عَنُوةً افتتحوها على صُلح ، فَقَسَمَها رسول الله ﷺ بين المهاجرين ، ولم يُعط (١) رَمْم (٧٩٧٥) وفي إسنادها رجل مجول غير أن لها شواهد صحبحة .

ر (٢) أي : منفوطاً ، سهل الفراءة .

الأنصارَ منها شيئاً ، إلا رُجلَين كانت بهما حاجةً .

وفي رواية مختصرة للترمذي، وأبي داود والنسائي، عن مالك بن أوس قال: سمعت عمر أبن الخطاب يقول أنكانت أموال بني النضير ، عمّا أفاء الله على رسوله ، عمّا لم يُوجِف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب ، وكانت لرسول الله عَلَيْتُهُ خالِصا ، وكان رسول الله عَلَيْتُهُ يَعْزِلُ نَفَقَة أهله سنة ، ثم يجعلُ ما بقي في الكراع والسلاح : عُدّة في سبيل الله (١١).

قال الحميدي في كتابه : زاد البَرْقاني في روابته : قال : فَغَلَبَ على هذه الصدقة على درسي الله عنه ، فكانت بيد على ، ثم كانت بيد حسن بن على ، ثم كانت بيد حسن ، ثم كانت بيد أحسن ، ثم كانت بيد أحسن ، ثم كانت بيد على بن حسين ، ثم كانت بيد زيد بن الحسن ، ثم بيد عبد الله بن الحسن ، ثم وليه بنو العباس .

⁽١) أخرجه البخاري ٢٠/٤، و في الفرائن ، باب قول الني صلى الله عليه وسلم : لا نورث ماتركنا صدقة ، وفي الجهاد ، باب الجن ومن ينترس بترس صاحبه وقرض الحيس ، وفي المفازي ، باب حديث بني النضير و بخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم في دية الرجلين، وفي تفسير سورة الحير باب قوله تعالى: (ما أفاء الله على رسوله) وفي النفقات ، باب حبس الرجل قوت سنة على أهله وفي الاعتصام ، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والفلو في الدين والبدع ، ومسلم رقم (٧٥٧) في الجهاد ، باب حكم الفي ، والترمذي رقم (١٦١٠) في السير ، باب ما جاء في تركة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبو داود رقم (٣٩٦٧) وإسناده صحيح ، و (٣٩٦٤) وإسناده صحيح ، و إسماد ، وإسماد ،

[شرح الغربب]:

- (إلى رَمَال ٍ) رِمَالُ السرير :هي الخيوط التي تُضْفَرُ على وجهه مشبّكة .
 - (مُفْضَياً) أَفْضَى إِليه ، أَي : أَلقى نفسه عليها ، لاحاجز بينها .
 - (وسادَةٌ) الوسادَة : المُخَدَّةُ .
 - (يَامَالُ) : ترْخِيمِ مالك .
- (دَفَّت ۚ) يَقَالُ : دَفَّتُ دَافَّةٌ مِن الأَعْرَابِ بِدَالَ مَهْمَلَةَ : إذَا جَاؤُوا إلى

المصر.

- (بِرَضْخ) الرَّضخ : العطاء ليس بالكثير .
 - (اَ تَئِدْ) : أَمْرٌ بِالتَّأَنِّي وِالتَّفَيُّتِ فِي الأَمْرِ .
 - (أَنْشُدُكُمُ) : أَسْأَلَكُم ، وأُقسم عليكم .
 - (بإذْ نهِ) أي : بأمْره وعلمه .
- (أُفَاءَ) أي : جعله فَيئاً ، وهو ما أعطـــاه الله من أموال الكفار من غير قتال .
 - (اسْتَأْثَرَهَا) الاسْتَثْثَار : الاسْتَبْداد بالشيء والانفراد به .

قال الخطابي: قول عُمَرَ لعليّ وعبّاس؛ فجئت أنت وهـذا ، وأمرُكما واحد ، وأنتاجيع، يُبِئينَ أنهما إنما أختَصما إليه في أسباب الولاية والحفظ ، وأن يُولِّي كُلاً منهما نصفاً ، ولم يسألاهُ: أن يقسمها بينهما ميراناً ومِلْكا ، بعـد أن كانا سأماها أيام أبي بكرٍ ، وكيف يجوز ذلك وعُمَرُ 'يناشِدُهما الله : هـــل

تَعْلَمَان : أَنَّ رَسُولَ الله عَيْنِيْنِيْ قَال : « لانُورث ، ماتركنا صدقة ، ويعترفان به ، والحاضرون يشهدُون على رسول الله عَيْنِيْنِيْ بمثل ذلك ؟ فأراد عمر أن لا يُوقِع عليها اسم القسمة ، احتياطاً للصدقة ، لثلا يجيء مَنْ بعد على وعباس، وهي مقسومة ، فيدً عيها ملكاً وميراثاً .

(أَرِقًا ثُكُمُ) الأرقَاءُ : جمع رقيق ، وهم العبيدُ و الإِماءُ . (حَبْساً) الحبسُ : الوقفُ .

(لَنُوَا ثِبُهِ) النوائبُ : قد تقدُّم ذِكرها .

العزيز المعتبرة بن مكيم (١٠ رحه الله) أَنَّ عُمَر بن عبد العزيز جمع بني مَرُوان حين اسْتُخلِفَ، فقال : إِنَّ رسولَ الله وَيَالِيَّةِ كَانت لَهُ فَدَكُ، فكان يُنفِقُ منها ، ويَعُود منها على صغير بني هاشم ، ويُزَوِّجُ منها أَيَّهُم ، وإِنَّ فكان يُنفِقُ منها ، ويَعُود منها على صغير بني هاشم ، ويُزَوِّجُ منها أَيَّهُم ، وإِنَّ فاطمة رضي الله عنها سألته : أَنْ يجعلَها لها ؟ فأبى ، فكانت كذلك في حياة رسول الله وَيَالِيَّةِ ، حتَّى مَضَى لسبيله ، فلما أَنْ وَلِيَ أَبُوبِكُر ، عمل فيها بما عمل رسول الله وَيَالِيَّةِ في حياته ، حتى مضى لسبيله ، فلما أَنْ وَلِيَ عُمَرُ بنُ الخطاب عمل عمل فيها بمثل ماعملا ، حتى مضى لسبيله ، ثم أَقطعَهَا مَرُوانُ ، ثم صارت عمل فيها بمثل ماعملا ، حتى مضى لسبيله ، ثم أَقطعَهَا مَرُوانُ ، ثم صارت لعُمرَ بن عبد العزيز ، فرأَيت أَه و المنه وسولُ الله وَيَالِيَّةِ فاطمة ، ليسَ لي بحق ، وإِنِّي أَشْهِدُكُم : أَنِّي رَدَدُتُهَا على ما كانت _ يعني : على عهد رسول الله الله عَنْ على عهد رسول الله عَنْ عهد رسول الله عَنْ على عهد رسول الله عَنْ على عهد رسول الله عَنْ على عهد رسول الله عَنْ عنه على عهد رسول الله عَنْ عنه على عهد رسول الله عنه عهد رسول الله عنه عهد رسول الله عَنْ المنا منه والمنا الله عَنْ عنه على عهد رسول الله عنه والمنا الله عنه والمنا الله عنه والمنا والله الله عنه والمنا الله عنه والمنا الله والله الله عنه والمنا والله الله والله وا

 ⁽١) في المطبوع : المثيرة بن شعبة ، وهو تحريف نبيح ، وقد قع مثله وأشد منه في النصوس والتعليقات ،
 الشيء الكثير ، ومن شاء أن يقف على كل ذلك ، قليقار ن بين الطبعتين .

و أبي بكر وعمر . أخرجه أبو داود (١).

الْفَيْءَ ، فقال : مَاأَنَا أَحقُ بهذا الْفَيْءِ منكم ، وما أَحدُ مِنَّا أُحقُ به مِن أَحدٍ ، الْفَيْءَ ، فقال : مَاأَنَا أَحقُ بهذا الْفَيْءِ منكم ، وما أَحدُ مِنَّا أُحقُ به مِن أَحدٍ ، إِلاّ أَنَّا على منازلنا من كتاب الله ، وقسمة رسولهِ ، والرجلُ وقِدَمُهُ ، والرَّجلُ و بلا وُهُ ، والرَّجلُ وجاجتُهُ ، أَخرجه أبو داود (٢) .

[شرح الغربب]:

- (قَدَمهِ) أَرَاد بَقِدَمهِ : قِدَمه في الإِسلام وسبقه .
 - (بَلَا ثُوهُ) : آثاره في الإسلام وأفعاله .
- الأولين: أربَعَةَ آلاف، وفرض لابن عمر: ثَلَا ثَةَ آلاف وخسائة، فقيل الأولين: أربَعَةَ آلاف، وفرض لابن عمر: ثَلَا ثَةَ آلاف وخسائة، فقيل له : هو من المهاجرين، فلم نقصته من أربعة آلاف ؟ قال: إثم الهاجرين، فلم نقصته من أربعة آلاف ؟ قال: إثم الهاجرين، فلم نقصته من أربعة آلاف ؟ قال: المحادي (٣) .

⁽١) رقم (٢٩٧٢) في الحراج والإمارة ، باب في صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأموال، وإصناده صحيح إلى عمو بن عبد العزيز .

⁽٢) رقم (٢٩٥٠) في الحراج والإمارة ، باب فيا يلزم الإمام من أمر الرعية ، وإسناده صحيح، لولا تدليس ابن إسحاق .

 ⁽٣) ١٩٨/٧ في فضائل أصحاب الذي صلى الله عليه وسلم ، باب هجرة الذي صلى الله عليه وسلم وأصحابه
 إلى المدينة .

[شرح الغربب] :

(هَا جَرَ) المهاجرة ، قد تقدُّم ذِكرها في الباب(١).

البذرِ بينَ : خسةَ آلاف ، خسةَ آلاف ، وقال عمر : لأَ فَضَلَنَهُمْ عَلَى مَنْ بعدَهُمْ. أَخْرَجُهُ البخاري (٢٠)

⁽١) انظر الصفحة (١٤٢) و (ه٦٥)

⁽٢) ٢٤٩/٧ في المفازي .

فما قام رسولُ الله ﷺ و ثُمَّ منها دِرهمُ . أخرجه البخاري "".

[شرح الغريب] :

- (فَحَثَى) حَثَى : إذا سَفَى بيده في حجره .
 - (أُقَلُّهُ) أَقَلَّهُ 'يقلُّهُ : إذا رفعه وحمله ·

الله عنه) قال : كان رسولُ الله عنه) قال : كان رسولُ الله عنه) قال : كان رسولُ الله عنه) قال النيءُ قَسَمَهُ في يَوْمِهِ ، فأعطَى الآهِلَ حَظَّيْنِ ، وأُعطَى العَزَبَ حَظًّا .

زاد في رواية : فَدُعِينَا ـ وكُنْتُ أَدْعَى قَبِلَ عَبَّارٍ ، فَدُعيتُ فَأَعطاني حظّين ، وكان لِيَ أَهْلُ ، ثم دُعِيَ بعدي عَمَّارُ بنُ ياسرٍ ، فَأَعطِيَ حَظًّا وَاحِداً أخرجه أبو داود (٢)

[شرح الغربب]:

- (الآهلُ) الذي له زوجة .
- (حَظَيْنِ) الحظ : السهم والنصيب .

الله عنهما) قال الله عنها) قال مرود عبرالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما) قال أعطَى رسولُ الله عليها خيبرَ بِشَطْرِ ما يَخْرُجُ منها من ثَمْرِ أو ذَرْعٍ ، فكان

 ⁽١) ٣١/١ و ٣٣ ؛ في الصلاة ، باب القسمة وتعليق الفنو في المسجد ، وفي الجهاد ، باب ما أنطع
 النبي صلى الله عليه وسلم من البحرين وما وعد من مال البحرين والجزية ولمن يقسم الغيء والجزية .

⁽٢) رقم (٣٥٣) في الحراج والإمارة ، باب في قسم الغيء ، وإسناده صعيع .

يُعْطِي أَزُواجَهُ كُلَّ سَنَةٍ مَا ثَةَ وَسَقِ : ثَمَانِينِ وَسُقاً مَن تَمْرِ ،وعشرين مَن شعير ، فَخَيَّرَ أَزُواجَ رَسُولِ الله فَلَمَّا وَلِيَ عَمْر ، قسم خيبرَ حينَ أَجَلَى منها اليهود ، فَخَيَّرَ أَزُواجَ رَسُولِ الله عَيْنَا أَنْ يُقْطِعَ لَمُنَّ مَن المَاءِ والأرضِ ، أو يُمِضِيَ لهن الأوساقَ ، فَمْنَهُنَّ مَن المَاءِ والأرضِ ، أو يُمِضِيَ لهن الأوساقَ ، فَمْنَهُنَّ من المَاءَ ، ومنهنَّ عائشةُ وحفصةُ ، واختارَ بَعْضُهُنَّ الوَسْقَ (۱) . اختارَ الأرضَ والماءَ ، ومنهنَّ عائشةُ وحفصةُ ، واختارَ بَعْضُهُنَّ الوَسْقَ (۱) . هذه رواية البخاري ومسلم .

وفي رواية أبي داود قال: لما فتحت خيبر سألت اليهو دُرسول الله ويُلِيِّينِي: أن يُقِر مُمْ على أن يَعْمَلُوا على النّصف مِمَّا خرجَ منها. فقال رسول الله ويُلِيِّينِي : نقر كُمْ فيها على ذلك ماشئنا، فكانوا على ذلك، وكان النّمر أيقسم على السّهمان من نصيب خيبر، ويأخذ رسول الله ويُلِيِّينِي الخُس ، وكان رسول الله ويُلِيّينِي الخُس مائة وَسْق شعير، رسول الله ويُلِيّنِينَ أطعم كل أمر أق من أزواجه من الخس مائة وسُق شعير، فلما أراد عمر أخراج اليهود، أرسل إلى أزواج رسول الله ويُلِيّنِينَ ، فقال لهن : مَن أحب مِن كُن أن أقسِم نَهَن أَخلاً بَحَرْضِها مائة وسُق ، فيكون لها أصلها وأرضها وماؤها ، ومن الزرع مَز رعة حَرْض عشرين وسقاً ،

⁽١) استدل بهذا الحديث ، على جواز المساقاة والمزارعة مجتمعتين ، وجوازكل واحدة منها منفردة ، وهو نول أحد وابن أبي لبلى وأبي يوسف ومحمد وقعهاء الحديث . قال النووي : وهذا هو الظاهر المختار لحديث خيبر ، ولا يقبل دعوى كون المزارعة في خيبر ، إنما جازت تبعاً للمساقاة ، بل جازت متنقلة ، ولأن المنى المجوز للمساقاة ، وجود في المزارعة فياساً على القراض ، فإنه جائز بالإجاع ، وهو كالمزارعة فيكل شيء ، ولأن المسامين في جميع الأمصار والأعصار ، مستمرون على العمل بالمزارعــة .

ُ فَعَلَنْنَا ، وَمَنْ أَحَبُ أَنْ نَعْزِلَ الذي لها في الْخُسِ كَاهُو ، فعلنا (''. [[شرح الغربب]:

(الأوساقُ) جمع و سقي ، وهي ستون صاعاً ، والصاع قد تقدّم ذكره (۲۰ .

العنسرع الخامس في الغُلُول

• ١٣١٠ – (خ م - أبو هربرة رضي الله عنه) قال : قال النبي عَلَيْكَةِ:

« غَزَا نَبِيٌّ مِن الأَنبِياءِ (٣) ، فقال لقومه : لاَ يَتْبَعُني رَجُلٌ ملك 'بضْعَ امرأة (١٠) ،
وهو يريدُ أَنْ يَبْنِيَ بَهَا ، وَلَمَا يَبْنِ بِهَا ، وَلا أَحَدٌ بَنَى 'بيُو تَا وَلَمْ يَرْفَعُ سُقُو فَهَا،

⁽۱) البخساري ه/۱۰ و ۱۱ في المزارعة ، باب المزارعة بالشطسر ونحوه ، وباب إذا لم يشترط السنين في المزارعة، وباب المزارعة مع اليهود ، وفي الإجارة، بابإذا استأجر أرضاً فات أحدها، وفي الشركة ، باب مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة ، وفي الشروط ، باب الشروط في المماملة ، وفي المشاوي ، باب مصاملة الني صلى الله عليه وسلم أهل خيبر ، ومسلم رقم (۱۰ه۱) في المسافاة ، باب ماجاء باب المسافاة والمماملة بجزء من الثمر والزرع ، وأبو داود رقم (۲۰۰۸) في الحراج ، باب ماجاء في حكم أرض خيبر ، وإسناده حسن ، وأخرجه ابن ماجة مختصراً رقم (۲۶۲۷) في الرهون ، باب معاملة النخيل والكرم .

⁽٢) أنظر الصفحة (٥٧٤) .

 ⁽٣) قوله : « غزا ني من الأنبياء » هو يوشع بن نون ، رواه الحاكم في المستدرك عن كعب الأحبار.
 والمدينة التي فتحت : هي أريحا ، وهي بيت المقدس والمكان الذي فسمت فيه الفنيمة ، سمي باسمه الذي وجد عنده الفلول وهو عاجز . فقيل للمكان : غلول عاجز ، رواه العابر اني ـ انظر مقدمة فتح الباري ـ .

⁽٤) قوله : « لا يتبعن » بلفظ النهي والنفي ، قالهالكوماني .

ولا رجل اشترى غَنَا أَو خَلِفَاتِ وهو يَنْتَظِرُ ولادَهَا ، فَغَزَا ، فَدَنَا من القريَةِ صلاةً العصر ، أو قريباً من ذلك ، فقال للشمس: إنّكِ مَأْمُورَةٌ ، وأنا مأْمُورُ!! اللهمَّ الْحَبِسُهَا علينَا ، فَحُبِسَتْ حتَّى فَتَحَ الله عليه ، فجمع الغنائم ، فجساءت عنيَّ النَّارَ .. لتأكلَها ، فلم تَطْعَمُها ، فقال : إنَّ فيكم عُلولاً : فَلْيُبَايعْني من كلُّ قبيلة رجلٌ ، فَلَزِقَتْ يَدُ رجل بيدهِ ، فقال : فيكم الغلول ، [فَلْتُبَايعْني قبيلَتُك ، فَلَزِقَتْ يَدُ رجل بيده ، فقال : فيكم الغلول ، وفائروا برأس مِثل فَلَزِقَتْ يَدُ رجلين أو ثلاثة بيده ، فقال : فيكم الغلول ، وفجا ووا برأس مِثل رأس بقرة من الذَّهِ ، فوضعها ، فجاءت النَّارُ فأكلتها » .

زاد في رواية : فلم تَحِلَّ الغنائمُ لأَحدِ قَبْلَنَا ، ثم أَحلَّ الله لنَا الغَنَائِمَ ، رأى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنا فأَحَلَّهَا لنَا أخرجه البخاري ومسلم''' ·

⁽١) قوله : « إنك مأمورة » أي : بالفروب « وأنا مأمور » أي: بالصلاة ، أو القتال قبل الفروب . قان قلت : لم قال : « لم تطممها » وكان الظاهر أن يقال : فلم تأكلها .

قلت : للمبالغة ، إذ معناه : لم تذق طعمها ، كقوله تعالى : (ومن لم يطعمه فإنه مني) [البقرة : ٢٤٩] وكان ذلك المجيء علامة المقبول ، وعدم الغلول .

وفيه : أن الأمور المبهمة ينبغي أن لا تفوض إلا إلى أولي الحزم وأصحـــاب الفراسة ، لأن تعلق القلب بشرها يفوت كال بذل وسعه .

قال القاضي : اختلف في حبس الشمس . فقيل : الرد على أدراجها . وقيل : إبطاء الحركة . وقسد يقال : الذي حبست عليه هو يوشع بن نون وقد روي : أنها حبست الرسول صلى الله عليه وسلم مرتين : آخر يوم الحندق حين شفلوه عن صلاة العصر ، فردها الله تعالى حتى صلاها ، وصبيحة الإسراء، حين انتظر العير التي أخبر بوصولها مع شروق الشمس، قال الكرماني والنووي ٢/١٥٥٠.

⁽٢) البخاري ٢/١ ه ١ - ١٥٦ في الجهاد ، باب قول الني صلى الله عليه وسلم : أحلت لكم الفنائم ، وفي النكاح ، باب من أحب البناء قبل الفزو ، ومسلم رقم (١٧٤٧) في الجهاد ، باب تحليل الفنائم لهذه الأمة خاصة ، وأخرجه أحد في المسند ١٨/٣ » . وفي الحديث فوائد ذكرها الحافظ في «الفتح» ٦/٢ م ١ ، ١٥٧ ما فانظرها .

[شرح الغربب]:

- (الغُلُولُ)قد تقدُّم ذِكره ٠
- (البُضْعُ ُ): النكاح ، وقيل : الفرج نفسه .
- (يَبني بها) بَني الرُّجلُ بأهله : إذا دخل بها .

قال الجوهري: لأيقالُ: بَنى بأهله، إنما يقال: بنى على أهله، والأصل فيه: أنَّ الرجلَ كان إذا تزوج امرأة بَنَى عليها قُبَّةً.

(خَلْفَاتُ) جمع خَلْفَة ، وهي الناقةُ الحامل .

⁽١) قال النووي ٢١٦/١٢ قوله : « لا ألفين أحدكم » هكذا ضبطناه : ألفين – بضم الهمزة وبالفاء المكسورة – أي : لا أجدن أحدكم على هذه الصفة . ومعناه : لا تعملوا عملا أجدكم بسببه على هذه الصفة . قال القاضي : ووقع في رواية المذري « ألفين » – بفتح الهمزة وفتح القاض = وله وجه كنحو ماصبق . والصامت : الذهب والفضة .

أ بلَغْتُكَ ، لا أَلْفِينَ أحدَكُم يجي أُ يوم القيامة على رَقَبَتهِ نَفْسُ لَمَا صِيَاحٌ ، فيقول : بارسول الله ، أغشني ، فأقول: لاأملك لك شيئاً قد أبلغتُك ، لاألفين أحدكم يجي القيامة على رقبته رقاعٌ تخفق ، فيقول : بارسول الله ، أغشني ، فأقول : لا أملك لك شيئاً ، قد أ بلغتُك ، لا ألفين أحد كم يجي أبوم القيامة على رقبته صامت ، فيقول : بارسول الله ، أغشني ، فأقول ، لا أملك لك شيئاً ، قد أ بلغتُك ، أخرجه البخاري ومسلم .

وهذا لفظ مسلم ، وهو أتَّمُ (١)

[شرح الغربب] :

- (الرُّغالُم) : صوتُ الإبل ، وذواتُ الْخَفُّ ·
 - ('ثغانه) الثُغانه : صوتُ الشاء .
- (رِ َقَاعٌ) يريدُ بالرقاع: ماعليه من الحقوق المكتوبة في الرقاع ·
 - (تَخفيق)'خفُوْنُها : حركَتُها .

ر ر ـ سمرة بن مندب رضي الله عنه) قال: أمَّا بعد ، فكان رسولُ الله وَلِيَّالِيَّةِ يقول : من كَتمَ غالاً فانه مثله . أحرجه أبو داود (۲)

⁽١) البغاري ٢/٩٦، في الجهاد، باب الناول وقول الله عز وجل: (ومسن يغلل يأت بما غل يوم القيامة)، ومسلم رقم (١٨٣١) في الامارة، باب غلظ تحريم الناول، وأخرجه أحمد في المسند ٢٦٦٤ .

⁽٢) رقم (٢٧١٦) في الجهاد ، باب النهي عن المترعلي من غل ، وفيه ثلاثة محتاهيل وضعيفات .

الم ١٢١٣ – (ر - عبر الله بي عمرو بن العامى رضي الله عنهما) قال : كان رسولُ الله والله الله والله إذا أصاب غنيمة أمر بلالاً ، فنادى في النّاس ، فيجيئون بغنائهم ، فيخمسه و يقسمه ، فجاء رجل بو ما بعد النّداء بزمام من شعر به فقال : يارسول الله ، هذا كان فيا أصبناه من الغنيمة ، فقال : أسمعت بلالا ينادي ثلاثا ؟ قال : نعم ، قال : فا منعك أن تجيء به ، فاعتذر إليه ، فقال : كلا ، أنت تجيء به (الله عنه فقال : كلا ، أنت تجيء به (الله عنه فقال : كلا ، أنت تجيء به الله عنه فقال .

⁽١) في سنن أبي داود المطبوع : كن أنت نجيء به .

⁽٢) رقم (٢٧١٣) في الجهـــاد، باب في الغلول إذا كان يسيرًا يتركه الامـــام ولا يحرق رطه، وإسناده حسن .

فَجَاءَ رُجُلٌ بِشِراكِ ، أَوْ شِراكَيْنِ ، فقال : أَصَبْتُهُ يُومَ خَيْبُر ، فقال رسولُ الله عَيْنَاتِهِ : • شراكُ من نار ، أَو شراكان من نار . .

وفي رواية نحوه ، وفيه : ومَعهُ عبدٌ يُقالُ له : مِدْعَمٌ ، أَهدَاهُ له أَحدُ سَي الضَّباب ، إِذْ جاءَهُ سَهْمٌ عائرٌ ، أَخرجه الجماعة إلا الترمذي (١) .

[شرح الغربب] :

- (الشَّمْلةُ) إِزارٌ 'يَتَّشَحُ به .
- (بشرَ اكرٍ)الشِّراك : سَيرٌ من سُيُورَ النَّعْلِ التي على وجهها .
 - (سهم عاثر): إذا لم يُدر من أين جاء .

الله عنها) قال: (خ - عبر الله بن عمرو بن العامى رضي الله عنها) قال: كان على تُقَلِ^(٢) النبي عَلِيَّا وَ رُجلُ يُقال له : كُرْ كُرَةُ ، فمات ، فقال رسولُ الله عَلَيَّا الله عَلَمَ الله عَلَمُ الله عَلَمَ الله عَلَمَ الله عَلَمَ الله عَلَمَ الله عَلَمُ اللهُ عَلَمُ عَلَمُ اللهُ عَلَمُ عَلَمُ اللهُ عَلَمُ اللهُ عَلَمُ اللهُ عَلَمُ عَلَمُ اللهُ عَلَمُ عَلَمُ اللهُ عَلَمُ عَلَمُ اللهُ عَلَمُ اللهُ عَلَمُ عَلَمُ اللهُ عَلَمُ اللهُ عَلَمُ عَلَمُ عَلَمُ اللهُ عَلَمُ اللهُ عَلَمُ عُلِمُ اللهُ عَلَمُ عَل

⁽١) أخرجه البغاري ٧/ ٤ ٧ و ٥ ٧ في المفازي ، باب غزوة خيبر ، وفي الأيمان والنذور ، باب مل يدخل في الأيمان والنذور الأرض والغنم والزروع والأمتمة ، ومسلم رقم (١١٥) في الايمان ، باب غلظ غريم الغلول ، وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ، والموطأ ٢/ ٢ ه ؛ في الجمساد ، باب ما جاء في الغلول ، وأبو داود رقم (٢١٧١) في الجماد ، باب في تعظيم الغلول ، والنسائي ٧/ ٤ ٢ في الأيمان والنذور ، باب مل تدخل الأرضون في المال إذا نذر?.

 ⁽٣) الثقل: بفتح المثلثة والقاف : متاع المسافر وحشمه .
 و « كركرة » بكثر الكافسين ، وسكون الراء الأولى ، وقال عجد بن سلام الجمعي : بفتسح الكافين ، قاله الكرماني .

أُخرجه البخاري ، وقال : قال ابنُ سَلَّامٍ : كَرْ كُرَةُ ('' .

(النَّقِيعُ) بالنون : موضع حَمَى بالمدينة لإبل الصدقة ،وليس بالبقيع _ بالباء الموحدة _ فان ذلك مقبرة المدينة .

⁽١) ١٣٠/٦ في الجهاد ، باب ألقليل من الغلول ، وابن ماجة رقم (٢٨٤٩) في الجهاد ، باب الغلول ، وأخر جه أحد في مسنده ٢٦٠/٠ ، وفي الحديث تحريم قليل الغلول و كثيره . وقوله : هو في النار ، أي : يعذب على معصينه . أو المراد : هو في النار إن لم يعف الله عنه ، قاله الحافظ .

⁽٢) ° ١١٥/٢ في الامامة ، باب الاسراع إلى الصلاة من غير سعي ، وفي صنده منبوذ المدنى من آل أبي رافع ، والفضل بن عبيد الله بن أبي رافع المدنى ، لم يواثقها غير ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات

- (أَفَفْتُ) بفلان : إذا قلتَ له : أَفِّ لك.
- (ساعياً) السَّاعي : الذي يَجْبي الصدَّقةَ ، ويستوفيها من أربابها .
 - (النَّمرة) بُرْدَة من صوف تلبسها الأعراب .
- (فَدُرْعَ) دُرُّعَ كذا وكذا : أي أُلبسَ ، يعني : بُجعِلَ له دِرعاً .

الله عنه) أنَّ رجلاً من أصحاب النبي وَلَيْكِلِيْهُ تُونُي يوم خيبر ، فَذَكَرُوا [ذلك] لرسول الله وَلَيْكِيْهُ ، فقال : « صَلُّوا على صاحبكم ، فَتَغَيَّرَتْ و جُوهُ النَّاسِ لذلك ، فقال : « إن صاحبكم عَلَّ في سبيل الله ، ففتَشْنَا مَتَاعَهُ ، فوجدنا خَرَزا من خَرَز يَهُود ، لايساوي در هَمَيْن ، أخرجه الموطأ وأبو داود والنسائي (۱).

الله عَلَيْ الله عَلَيْ أَتَى النَّاسَ في قبائلهم يَدْعُو لهم ، وأنه وأن قبيلة من أن رسولَ الله عَلَيْ أَتَى النَّاسَ في قبائلهم يَدْعُو لهم ، وأنه عَلَيْ أَتَى النَّاسَ في قبائلهم يَدْعُو لهم ، وأن القبيلة وَجدُوا في بَرْذَعة رَجل منهم عَقْدَ جَزْع عُلُولاً ، فأتاهُمُ رسولُ الله عَلَيْ فَكَبَّرَ عليهم كما يُكَبّر على الميت وأخرجه الموطأ (").

⁽١) الموطأ ٢/٨ه ؛ في الجياد ، باب ما جاءفي الغلول ، وأبو داود رقم (٢٧١٠) في الجياد ، باب في تنظيم الغلول، والنسائي ٤/٤ ٦ في الجنائز، باب الصلاة على من غل ، وأخر جه ابن ماجة رقم (٢٨٤٨) في الجياد، باب الغلول ، وأحد في مسنده ٤/٤ ١ و ٥/٣ ١، وإسناده عند ما لك وابن ماجة صحيح.

٢) ١٠/٥ ؛ في الجهاد ، باب ماجاء في الغلول بلاغاً ، وإسناده منقطع . قدال ابن عبد البر : لا أعلم
 هذا الحديث روي مستداً بوجه من الوجوه .

الم الم الله عليه الله الم الله المؤمنون الله عنها) قال : حدّ نني عباس رضي الله عنها) قال : حدّ نني عمر قال : لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبي عليه وقالوا : فلان شهيد ، فقال الله عليه وفلان شهيد ، حتى مر واعلى رجل فقالوا : فلان شهيد ، فقال رسول الله عليه الله عليه وأي رأيته في النار في بردة و عليها _ أو عباء و مول الله عليه والله عليه والنب الحطاب ، أذهب فناد في الناس : أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون _ ثلاثاً _ قال : فخرجت ، فناديت : أكل ، إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون _ ثلاثاً _ قال : أخرجه مسلم والترمذي (۱) .

مَسْلَمَةَ أَرْضَ الرُّومَ ، فأَتِيَ برجل قد غلَّ ، فسأل سالماً عن ذلك؟ فقال: وخلتُ مع مَسْلَمَة أَرْضَ الرُّومَ ، فأَتِيَ برجل قد غلَّ ، فسأل سالماً عن ذلك؟ فقال: إني سمعت أبي يُحدَّث عن أبيه عمر رضي الله عنه: أنَّ رسولَ الله عَيْظِيْهِ قال: مَنْ عَلَّ فأُحر تُوا مَتاعه مُصَحَفاً . فوجد تا في متاعه مُصَحَفاً . فسأل سالماً عنه؟ فقال: بيعوه و تصد تُقوا بشمنه .

أحرجه أبو داو دوالترمذي (٢).

⁽١) مسلم رقم (١١٤) في الايمان ، باب غلظ تحريم الفلول ، والترمذي رقم (١٥٧٤) في السير ، باب ما جاء في الفلول .

⁽۲) الترمذي رقم (۱٤٦١) في الحدود ، باب ما جاء في الفال ما يصنع به وأبو داود رقم (۲۷۱۳) في الجهاد ، باب في عقوبة الفال ، وفي سنده صالح بن محمد بن زائدة ، وهو ضعيف ، ولذلك قال الترمذي : حديث غريب لا نمر فه إلا مسن هذا الوجه ، وسألت محمداً سيمني البخاري – عن هذا الحديث فقال : إنما روى هذا صالح بن محمد بن زائدة ، وهو أبو واقد الليش، وهومنكر الحديث.

[شرح الغربب] :

(فأحرقوا متاعه) قال الخطابي : لا أعلم خلافاً بين العلماء في تأديب الغال في بدنه بما يراه الإمام ، وأما إحراق متاعه فقد اختلف العلماء فيه ، فمنهم من قال به ، ومنهم من لم يقل به ، وإليه ذهب الأكثرون ، ويكون الأمر بالإحراق على سبيل الزجر والوعيد لا الوجوب ، والله أعلم .

ر عبر الله بن عمرو بن العامى رضي الله عنها) : أَنَّ رَسُولَ الله عَنْهَا) : أَنَّ رَسُولَ الله عَنْهَا) : أَنَّ رَسُولَ الله عَنْهَا أَنْ وَضَرَبُوهُ . رَسُولَ الله عَنْهَا أَنْ وَضَرَبُوهُ . وَمَنْعُوهُ مَسْهُمُهُ ، أُخرِجِهُ أَبُو داود (١١) .

الفنسرع السادس

في أحاديث متفرقة تتعلق بالغنائم والنيء

١٢٢٢ ـ (د ـ عاصم بن كليب رحمه الله) عن أبيه عـن رجل من

⁼ قال محمد - يمني البخاري - وقد روي في غير حديث عن الني سلى الشعليه وسلم ، فلم يأمر فيه بحرق متاعه اه . ورواه أبو داود أيضاً رقم (٢ ٧ ٧) عن سالم بن محمد قال : غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر ، وعمر بن عبد العزيز ، فقل رجل متاعاً ، فأمر الوليد بمتاعه فأحرق، وطيف به ولم يعطه سهمه ، وقال أبو داود : وهذا أصح الحديثين ، رواه غير واحد أن الوليد بن هشام أحرق رحل زياد بن سعد ، وكان قد غل وضربه ، وقال الترمذي : والعمل على هدذا عند بعض أهل العلم ، وهو قول الأوزاعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وقال أبو حنيفة والشافي ومالك : لا يعاقب في ماله ، لأن الله جعل الحدود على الأبدان لا على الأموال .

⁽١) رقم (٢٧١٥) في الجياد ، باب في عقوبة النال ، وفي سنده زهير بن محمد ، وهو عبول .

الأنصارِ قال : خرنجنا مع رسولِ الله وَيَنْكِيْهِ فِي سفرٍ ، فأصاب الناسَ حاجة شديدة ، و رَجهد ، فأصابُوا عَنم ، فأ نترَ بَبُوها ، فإن تُدُور َنا لَتَغلي ، إذ جاء رسول الله وَيَنْكِيْهِ يَمْشِي [على قوسه] ، فأكفا أقد ور نا بقو سه ، ثم جعل يُر مَلُ اللَّحْمَ بالترابِ ، ثم قال : إن النّهبة ليستُ بأحل من المُنتَة ليست بأحل من النّهبة ليست من هناد وهو ابن السري . أو إن الميتة ليست بأحل من النّهبة ليست بأحل من النّهبة في الشك من هناد وهو ابن السري . أخرجه أبو داو د (۱) .

[شرح الغريب] :

- (َجَهُدٌ) اَلْجَهِد بالفتح : المشقة ، وبالضم : الطاقة
 - (فأكفأ) أكفأ القدر : إذا قلبها وكَبُّها .
 - ('يرمِّل) رَأُمُلْتُ اللحم : أي مرَّغته في الرمل.
 - (النَّهْبَةُ) قد تقدَّم ذكر ها(٢١).

⁽١) رقم (ه٠٠٠) في الجباد ، باب في النهيءن النهبى إذا كان في الطمام قلة في أرض العدو ، وإسناده جيد ، وهو بمعني الحديث الذي بعده .

⁽۲) انظر الصفحة (۲۱۹)

فَأَكُفِيْتَ ('' ثمَّ قسم بينهم ، فعدل بعيراً بِعشرِ شياهِ ''' . هذا لفظ الترمذي .

(١) أي: قلبت وأفرغ ما فيها . قال الحافظ في « الفتح » ٩/٩ » وقد اختلف في هذا المكان في شبين احدها : سبب الارانة . والثاني : هل أتلف اللحم أم لا ? أما الأول ، فقسال عياض : كانوا قد انتهوا إلى دار الاسلام والمحل الذي لا يجوز فيه الأكل من مال الفنية المشتركة ، إلا بعد الفسة ، وأن عسل جواز ذلك قبل القسمة ، إنما هو ما داموا في الحرب، قال: ويحتمل أن صبب ذلك كونهم انتهبوها ولم يأخذوها باعتدال وعلى قدر الحاجة . وأما الثاني ، فقال النووي : المأمور به من إرافة القدور ، إنما هو إللاف المرق عقوبة لهم ، وأما اللحم فلم يتلفوه ، بل يحمل على أنه جع ورد إلى المنتم ، ولا يظن أنه أمر بائلافه ، مع أنه صلى الله عليه وسلم نبي عن إضاعة المال ، وهذا من مال الفاغين ، وأيضاً فالجنابة بعلبخه لم تقع من جيسع مستحقي الفنيمة ، فان منهم من لم يعلبخ ، ومنهم المستحقون للخمس . فان قبل : لم ينقل أنهم حلوا اللحم إلى الفتم ? قلنا : ولم ينقل أنهم أحرقوه أو اللغوه ، فيجب تأويله على وفق المواعد ولا يقال : لا يلزم من تتربب اللحم إلسلافه ، لإمكان أللغوه ، فيجب تأويله على وفق المواعد ولا يقال : لا يلزم من تتربب اللحم إلساف بالمواعد ولا يقال : لا يلزم من تتربب اللحم إلى المنف ، فوكان إفساده أن ينتفع به بعد ذلك، لم يكن فيه كبير زجر ، لأن الذي يخسى الواحد منهم نزر يسير ، فكان إفساده عليهم مع تعلق نلوبهم بها وحاجتهم اليها ، وشهوتهم لها ، أبلغ في الزجر .

(٧) قال الحافظ: وهذا محول على أن هذا كان نيمة الغنم إذ ذاك، فلمل الابل كانت قلية أو نفيسة ، والفنم كانت كثيرة أو هزيلة ، بحيث كانت قيمة البعير عشر شياه ، لأن ذلك هو القالب في قيمة الشاة والبعير المتدلين ، وأما هذه القسمة ، فكانت واقعة عين ، فيحتمل أن يكون التعديل لما ذكر من نفاسة الابل دون الغنم ، وحديث جابر عند مسلم صريح في الحسكم حيث قال فيه : أرفا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشترك في الإبل والبقر ، كل سبعة منا في بدنة ، والبدنة تطلق عسلى النافة والبقرة وأما حسديث ان عباس : كنا مع الني صلى الله عليه وسلم في سفر ، فحفر الأضحى ، والبقرة وأما حسديث ان عباس : كنا مع التي صلى الله عليه وسلم في سفر ، فحفر الأضحى ، فاشتر كنا في البقرة تسمة وفي البدنة عشرة ، فحمنه الترمذي وصححه ان حبان، وعضده بحديث رافع ان خديج هذا ، والذي يتحرر في هذا الأصل ، أن البعير بسبعة ما لم يعرض عارض مسن نفاسة وغوها ، فيتغير الحكم بحسب ذلك ، ، وبهذا تجتمع الأخبار الواردة في ذلك . ثم الذي يظهر من

وهو طَرَف من حديث طويل قد أخرجه البخاري ومسلم تاماً. وقد ذكرناه في كتاب الدبائح من حرف الذال ، وقد أخرج الترمذي الحديث جميعة متفر قاً في ثلاثة مواضع ، كل معنى منه في باب يتعلق به (۱). [شرح الغربب] ،

(فأطبخوا) افتَعلُوا من الطبخ ، فأدغمت التاء فيالطاء .

الله عنه): أنَّ رسولَ الله مَيْكَانِي صالكُ رضي الله عنه): أنَّ رسولَ الله مَيْكَانِي الله مَيْكَانِي الله مَيْكَانِي قال : مَن ا نَتَهَبُ فَلْيُسَ مِنَّا (٢) أُخرجه الترمذي (٣) .

⁼ القسمة المذكورة أنها وقت فيا عدا ما طبخ وأريق من الابل والغنم التي كانوا غنموها ، ويحتمل إن كانت الواقعة تمددت أن تكون التصة التي ذكرها ابن عباس ، أتلف فيها اللحم لكونه كان قطع للطبخ ، والقمة التي في حديث رافع طبخت الشياء صحاحاً مثلاً ، فلما أريق رقها ضمن إلى المنتم لتقمم ثم يطبخها من وقعت في سهمه، ولعل هذا هو التكتة في انحطاط فيمة الشياء عن العادة ، والله أعلم

⁽١) البخاري ه/ ٩ في الشركة ، باب قسمة الننم ، وباب من عددل عشرة من الننم بجزور في القسمة ، وفي الجهاد ، باب ما يكره من ذبح الابل والننم في المنانم ، وفي الذبائح والصيد في باب تسميته على الذبيحة ، وباب ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد ، وباب لا يذكي بالسن والعظم والظفر ، وباب ما ند من البهائم فهو بجزلة الوحش ، وباب إذا أصاب قوم غنيمة فذبح بعضهم غنها أو إبلا بقير أر أصحابهم لم تؤكل ، وباب إذا ند بمير لقوم فرماه بعضهم بسهم قفتله وأراد إصلاحه فهو جائز ، وأخرجه ومسلم رقم (١٩٦٨) في الأضاحي ، باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم ، والترمذي رقم (١٩٦٨) في الأضاحي ، باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم ، والترمذي رقم (١٩٦٨)

⁽٧) أي : ليس من الطبعين لأرنا ، لأن أخذ مال المعصوم بغير إذنه ولا علم رضاء حرام .

 ⁽٣) رتم (١٦٠١) في الجياد ، باب ما جاء في كراهية النهبة ، وإسناده صحيح . ورواه أحمد وغيره.
 وقال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب .

مدينة قِنَسْرِينَ مع شُرَحبِيل بن السَّمْط ، فلمَّا فَتحَا أَصابَ فيها غَنَما وَبقَرا ، مدينة قِنَسْرِينَ مع شُرَحبِيل بن السَّمْط ، فلمَّا فَتحَا أَصابَ فيها غَنَما وَبقَرا ، فَقَسَمَ فَينَا طَا نِفَةً مِنْهَا ، وجَعَلَ بَقِيَّتُهَا في المَغْنَم ، فَلقِيت معاذَ بنجبل، فَحَدَّتُهُ فقال مُعاذَ : غَزَو نا مع رسول الله عَيْنَا في المُغنَم ، فأصبنا فيها غنَا ، فَقَسَمَ فينا رسولُ الله عَيْنَا بَهُ عَلَيْتُهَا في المُغنَم . أخرجه أبو داود (۱) . رسولُ الله عَيْنَا بَا فَعْم . أخرجه أبو داود (۱) .

(طائفة) أراد بالطائفة : قدر الحاجة للطعام ، وترك الباقي ـ

(قسم بيننا) فقسمه بينهم على قدر السهام ، لكن ضرورة حاجتهم إلى الطعام والعلف أباحت لهم ذلك .

الرحمن ابر المركبير رحمه الله) فــــال : كُنّا مَعَ عبد الرحمن ابر سُمرَةَ بِكَا بُلَ ، فأصابَ النّاسُ غنيمَةً ، فَانتَهَبُوهَا ، فقامَ خطيباً ، فقال : سمعه رسولَ الله مِنْظِينَةٍ يَنْهَى عن النّهبَى ، فَرَدُوا مَا أُخَذُوا، فَقَسَمَهُ بَينَهُمْ . أخرجه أبو داود (٢) .

⁽١) رقم (٧٠٠٧) في الجياد ، باب في بيع الطمام إذا فضل عن الناس في أرض العسدو ، وفي سن أبو العزيز شيخ من أهل الأردن ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وعجسد بن مصفى بن سهلول الحممي صدوق له أوجام ، وفاقي رجاله ثقات .

المعروبي شعب " أن وهو يُريدُ الجُعْرَا نَةَ ـ سأله النَّاسُ ؟ حتى دَنت بهِ ناقتهُ من شَجَرة ، وَنَشِن ، وهو يُريدُ الجُعْرَا نَةَ ـ سأله النَّاسُ ؟ حتى دَنت بهِ ناقتهُ من شَجَرة ، وَدُوا عَلَي قَتَشَبَّكُت بِرِدَا يَهِ ، فَنَزَعْتهُ عِن ظَهْرِهِ ، فقال رسولُ الله عَيْنِينَ : ﴿ رُدُوا عَلَي رَدَائِي ، أَتَخَافُونَ أَنْ لا أَفْسِمَ بِينكُمُ ما أَفَاءَ اللهُ عليكُم ؟ والَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ ، لَوْ أَفَاءَ اللهُ عليكُم ، ثم لا تَجِدُوني بَخِيلاً لَوْ أَفَاءَ اللهُ عليكم ، ثم لا تَجِدُوني بَخِيلاً ولا خَباناً ولا كَذَاباً ، فلما نزل رسولُ الله عَيْنِينِ قام في الناس ، فقال : ﴿ أَدُوا وَلا جَباناً ولا كَذَاباً ، فلما نزل رسولُ الله عَيْنِينِ قام في الناس ، فقال : ﴿ وَالّذِي نَفْسِي بِيدِهِ ، الحَا وَشِيئاً وَ قَلْ الْأَرْضِ وَبَرَةً مِن بعير ـ أو شيئاً ـ قالَ : ﴿ وَالّذِي نَفْسِي بِيدِهِ ، مَالِي عَمَا أَفَاءَ اللهُ عليكم وَلا مِثلُ هـ ذه ، إلا الخُمُسُ ، والخَمُسُ مردودٌ عليكم » . أخرجه الموطأ ").

[شرح الغربب]

(السُّمُو) تَسْجَرُ معروف.

⁽١) في الأصل : عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وهو خطأ ، صوابه : عـن عمرو بن شعيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صدر ١٠٠٠ الحديث ، كما في الموطأ .

⁽٢) ٢/٧ ه ٤ و ٥ ه ٤ في الجهاد ، باب ما جاء في الناول ، وهو مرسل ، فـــان عمر و بن شعيب ، لم يدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإغا يروي عن أبيه عن جده عبــــد الله بن عمر و بن العاص رضي الله عنها . قال ابن عبد البر : لاخلاف عن مالك في إرساله ، وقد وصله النسائي ١٣١/٧ ، ١٣١ في قسم الفيء ، عتمراً عن عمر و بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن بعيراً فأخذ من سنامه وبرة بين أصبعه، ثم قال: إنه ليس لي من الفيء شيء ولا هذه إلا الخس، والخس مردود فيكرى . وفيه عنمنة عمد بن إسحاق .

- (الخائط) الإبرة ، والخيط : معروف .
 - (أشنار) الشُّنارُ والعُارُ سواء .

الله عنه عنه الله واليوم الآخر فلا يركب دا بة من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دا بة من في المسلمين ، حتى إذا أعجَفَهَا ، ردّها فيه ، ومَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس أو با من في المسلمين حتى إذا أخلقه و ردّه فيه ، أخرجه أبو داود (۱۰ شرم الغربب) :

(أَعْجُفَهَا) أي جعلها عَجْفاء ، وهي الهزيلة التي ذهب سِمَنْها .

المَّا اللهُ عَلَمُ اللهُ ا

⁽١) رقم (٢٧٠٨) في الجهاد ، باب في الرجل ينتفع من الفنيمة بالثيء ، وفيه عنمنة كحد بن إسحاق .

⁽٢) بالنون مصفر بنير همز ، وقد يهمز . قال الحافظ: وهذا المولى لم أر من ذكره في الصحابة مع إدراكه ، وقد وجدت له رواية عن أبي بكر وعمر ، وعمرو بن العاس ، روى عنه ابنه عمير ، وشيخ من الأنصار وغيرها ، شهد صفين مع معاوية ، ثم تحول إلى علي لما قتل عمار ، ثم وجدت في مكة لعمر بن شبة أن آل هني ينتسبون في همدان ، وهم موالي آل عمر . انتهى . ولولا أنه كان من الفضلاء النبهاء الموثوق بهم لما استعمله عمر .

 ⁽٣) وفي البخاري «على الحمى» بدل «على الصدقة » والقصود بالحمى : حمى الربذة .

⁽٤) في البخاري: ضم جناحك عن المسلمين.

الْغُنيَمةِ ، و إِيَّاكَ (() و نَعَمَ ابْنِ عَفَّ الْصَرَيْمةِ والْغُنيَمةِ إِنْ تَهْلِكُ مَاشِيَتُهَا يَاتيني يَرْجِعَانِ إِلَى ذَرْع وَنَخْلِ ، و إِنَّ رَبِّ الصَّرَيْمةِ والْغُنيَمةِ إِنْ تَهْلِكُ مَاشِيَتُهَا يَاتيني يَرْجِعَانِ إِلَى ذَرْع وَنَخْلِ ، و إِنَّ رَبِّ الصَّرَيْمةِ والْغُنيَمةِ إِنْ تَهْلِكُ مَاشِيَتُهَا يَاتيني بَبِينِيهِ (()) فيقُول: ياأُميرَ المؤمنين ، ياأُميرِ المؤمنين ، أَفَتَارِكُهُ أَنَا لاأبا لك ؟ (الله فَالله والسَّعَلَي مَن الذَّهب والفِطَّة ، وأَنيمُ الله ، إنَّهُم لَيرَونَ أَنَا قَد ظَلَمْنَاهُمْ ، إنَّها لَبِلادُهُمْ ومياهم ، قاتلوا عليها في الجاهلية ، وأَسْلَمُوا عليها في ظَلَمْنَاهُمْ ، إنَّها لَبِلادُهُمْ ومياهم ، قاتلوا عليها في سبيل الله (() ماحَيْت على النّاسِ الإسلام ، والله ، لولا المالُ الذي أحلِ عليه في سبيل الله (() ماحَيْت على النّاسِ من بلادهم شبراً . أخرجه البخاري والموطأ (()) .

⁽١) في البخاري: وإيامي . قال الحافظ: توله : وإيامي ، نحذير المتكلم نفسه ، وهو شاذ عند النحاة ، كذا قبل ، والذي يظهر أن الشذوذ في لفظه ، وإلا قالمراد في النحقيق ، إنما هو نحمذم المخاطب ، و كأنه بتحديد نفسه حذره بطريق الأولى ، فيكون أبلدغ . ونحوه: نهى المره نفسه ، ومراده : نهى من يخاطبه .

⁽٢) في الأصل : ببينة ، والتصحيح من البخاري . وفي بعض النسخ : ببيته ، والممني متقارب .

⁽٣) قال الحافظ: قوله : « لا أبالك » ظاهره الدعاء عليه ، لكنه على مجازه لا على حقيقته ، و مو بنسير تنوين ، لأنه صار شبيها بالضاف ، وإلا فالأصل : لا أبالك .

⁽ه) البخاري ١٢١/٦ و ١٢٣ في الجباد ، باب إذا أسلم قوم في الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم ، وهو في الموطأ ١٠٠٣/٦ في دعوة المفالوم ، باب ما يتقى من دعوة المفالوم ، خلاناً لما قال الحافظ ابن حجر في «الفتح » ١٣٣/٦ : وهذا الحديث ليس في الموطأ . قال الدارقطني في غرائبمالك ؛ هو حديث غريب صحيح ، ولمله غير موجود في بعض نسخ الموطأ . وفي الحديث ما كان فيه عمر من القوة وجودة النظر والشفقة على المسلمين .

[شرح الغريب] :

- (أَضَمُمْ) أَصْمُمْ جِناحِك : أي أَلِنْ جَانِكُ وَارْ فَقَ بَهُم .
- (الصُّرَيَّة) تصغير الصَّرَّمة ، وهي القطعة من الإِبل ، نحو الثلاثين · و(رَئْبَها) صاحِبُها .
 - (الكلام) العُشُبُ ، سواء رَ طبه ويابسه .

وفي رواية أبي داود قال: قال عمر: لولا آخِرُ النَّـاسِ، مافتَختُ قريةً إلا قسَمْتُها كما قسمَ رسول الله وَيَطْلِيْةٍ خيْبرَ (''.

[شرح الغريب] :

(َبَبَّاناً) بَبَّاناً :واحداً: أي شيئاً واحداً ، مثل قوله : باجاً واحداً ، ومعنى الحديث : أنه قال : لو لا أن أترك آخر الناس ـــ وهم الذين يجيؤون

⁽١) أخرجه البخاري ١٣/٥ و ١٤ في الحرث والمزارعة، باب أوفاف أصحاب النبي صلى الله عليه وصلم وأرض الحراج ومزارعتهم ومعاملتهم ، وفي الجباد ، باب الفنيمة لمن شهد الوقسة ، وفي المصازي ، باب غزوة خبير ، وأبو داود رقم (٢٠٠٠) في الحراج والامارة، باب ما جاء في حكم أرض خبير.

بعده — شيئاً واحداً متساويين في الفقر ، ليس لهم شيء ، لكنت كلما فتحت على المسلمين قرية قسمتها ، كما قسم رسول الله والمسلمين قرية قسمتها ، كما قسم حصة مفردة من أرض خيبر ، يتصرف فيها . فقال عمر : لوقسمتها كقسمة خيبر ، جاء آخر الناس وليس لهم حصة في البلاد المفتتحة ، فيكونون بَبّاناً واحداً ، ليس لهم شيء ، فلذلك جعل عمر البلاد المفتتحة ، فيكونون بَبّاناً واحداً ، ليس لهم شيء ، فلذلك جعل عمر البلاد في أيدي المسلمين يتو لونها لبيت المال ، ولم يقسم على الغانمين إلا الغنائم وحدها دون البلاد .

ابن جَشَّامة قال : مرَّ رسولُ الله وَيَظِيَّةِ بِالْأَبُواءِ - أَوْ بِودَّانَ - وُسُئِلَ عِن أَهْلِ ابن جَشَّامة قال : مرَّ رسولُ الله وَيَظِيِّةِ بِالْأَبُواءِ - أَوْ بِودَّانَ - وُسُئِلَ عِن أَهْلِ الدار من المشركين يُبنَيْتُونَ ، فيصابُ مِن نِسائِهمْ وذَرَارِيهم ؟ قال : هم منهم ، الدار من المشركين يُبنيتُونَ ، فيصابُ مِن نِسائِهمْ وذَرَارِيهم ؟ قال : هم منهم ، وسمعتُه يقول : لاحَمَى إلّا بله ولرسُولِه . وفي دواية : هم من آبائِهمْ .

هذه رواية البخاري ، ووافقَهُ مسلم على الفصل الأول، ولم يذكرا لحَمَى. وفي رواية الترمذي قال : قلتُ : يا رسولَ الله ، إِنَّ خَيْلُمَنا أُوطِئَتُ من نساءِ المشركين وأولادِهم ؟ قال : هم من آبائِهم .

وفي رواية أبي داود قال: سألت رسول الله وَيَطْلِيْهُ عـــن الدَّارِ من المشركين يُبَيَّتُونَ ، فيصابُ من ذرارِيهم و نِسَائِهم ؟ فقال النبي وَيَطْلِيْهُ : هم منهم .

وفي رواية ِ(١) : هم من آبائهم ٠

ق ال الزهريُّ : ثم نهى رسولُ الله ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء والولدان (٢٠) .

[شرح الغربب]:

(ُببَيَّتُونَ) التَّببيتُ : 'طرُوقُ العدو ُ ليلاً على غفلة ِ، للغارةِ والنهب

(هم منهم) أي حكمهم وحكم أهلهم سواء ، وكذلك قوله : • هم من آبائهم ، .

الله عنه): أن رسول الله ولي الله ولرسوله ، قال : و بَلَغَنا : أنَّ النبي عَلَيْكُ مَى النَّهِ عَلَيْكُ مَى النَّقيع ، وأن مُم عمر مَم سرف (") والرَّ بَذَة . هذه رواية البخاري .

وعند أبي داود : أنَّ رسولَ الله وَيُطْلِقُو قَـــال : « لَا حَمَى إِلَا للهِ ولرسوله » .

⁽١) مي رواية عمرو بن دينار .

⁽۲) اخرجه البخاري ۱۰۲/۱ في الجهاد ، باب أحمل الدار يبيتون فيصاب الولدان والدراري ، ومسلم رقم (۲) اخرجه البخاري ۱۰۲/۱ في الجهاد ، باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد ، والترمذي دفغ (۲۲۷) في السير ، باب ما جاء في النهي عن قتل النساء والصبيان ، وأبو داود رقم (۲۲۷) في الجهاد ، باب في قتل النساء .

⁽٣) قيده بعضهم « سرف » - بفتح الدين وكسر الراء المهملتين - وقيده بعضهم « الشرف » - بفشح الثين المعبمة وفتح الراء المهملة - وهو الصواب كافي الفتح .

قال ابنُ شِهابِ : وَ بَلَغَنَى : أَنَّ رَسُولَ اللهِ مِيْتَظِيْرُ حَمَى النَّقْيِعَ . وَفِي رَوَايَةَ : أَنَّ رَسُولَ الله عَيْنِيْنَ خَمَى النَّقْيِعَ ، وقال : ﴿ لَا حَمَى إِلاَّ لِللهِ ﴾ (١) .

الله على أله على الله بن عباس رضي الله عنها) قال : كلُّ قَسْمَ فَسُمَ فَيْ الْجَاهِلِية فَهُو عَلَى مَا تُسِمَ ، وكلُّ قَسْمَ أَذْرَكُهُ الْإسلامُ ولم يُقَسَمُ فَهُو عَلَى قَسْمَ الْدُرَكُهُ الْإسلامُ ولم يُقَسَمَ فَهُو عَلَى قَسْمِ الْإسلامِ . أخرجه أبو داود (٢٠) .

وأخرجه الموطأ مرسلاً عن ثور بن زيد الديلي قال: بَلغني: أن رسول الله وَيَطْلِيْهِ قال: وأَوْ أُرض في مسمّت في الجاهلية فهي على قسم الجاهلية ، وأثما دار أو أرض أدر كها الإسلام ولم تقسم فهي على قسم الإسلام و "".

١٢٣٤ – (خ لم ر ـ نافع زحمه الله) عن ابن عمر رضي الله عنهما :

⁽۱) البخاري ه/٣٤ و ه ٣ في الحرث والمزارعة ، باب لاحمى إلا شتمالى ورسول الشملي الشعليه وسلم، وفي الجباد ، باب أهل الدار يبيتون فيصــــاب الولدان والذراري ، وأبو داود رقم (٣٠٨٣) و إلجباد ، باب في الأرض يميها الامام أو الرجل والرواية الأخيرة لأبي داود سندها لا بأس به ، ولها شاهد عند آبي عبيد في الأموال صفعة (٢٩٨) ، وقد ذكرها البخاري ه/٣٤ ، ه ٣ عن الزهري بلاغاً فقال : بلفنا أن الني صلى الله عليه وسلم حمى النقيم ، وأن عمر حمى الشرف والربذة .

⁽٢) رقم (٢٩١٤)في الفر ائش، باب دل يرث المسلم الكافر، وأخرجه ابن ماجة رقم (٢٤٨٥) في الرهوث، باب قسمة الماء، وإستاده حسن .

⁽٣) الموطأ ٧٤٦/٢ في الأنضية ، باب القضاء في قسم الأموال ، وفي سنده انقطاع .

أَنَّ عبداً لابنِ عمرَ أَبَقَ فَلَحِقَ بالروم ، فظهر عليه م خالدٌ ، فَردَّهُ إلى عبد الله ، وأنَّ فرَساً لعبد الله عارَ ، فظَهَرُوا عليه ، فردَّهُ إلى عبد الله .

قال البخاري : وقال في رواية : في الفَرَسِ عَلَى عَهَدِ رسولُ اللهِ مَنْظِينِهِ .

وفي أخرى أنَّ خالدَ بنَ الْوَلِيدِ _ حين بعَشُهُ أَبُو بكرِ _ أخذَ عُلاماً كان فَرَّ من ابن عمر إلى أرض الروم ، فأخذَه خالدٌ فردَّه عليه .

وفي رواية الموطأ: أنَّ عبداً لابن عمر أبقَ ، وأن فرساً له عَارَ فأصابها المشركون ، ثُمَّ غنِمهُما المسلمون ، فَرُدًا على عبد الله بن عمر ، وذلك قبل أنُ تصيبهُما المقاسِمُ .

وأخرج أبو داود الحديث بطوله مثل البخاري .

وأخرج من رواية أخرى حديث العبد، وقال فيه: فَرَدَّهُ عليه رسول الله عليه ، ولم يقسم (١) .

⁽١) أخرجه البخاري ٢/٣٦، و ١٣٦ في الجهاد ، باب إذا غنم المتركون مال المسلم ثم وجده المسلم ، والموطأ ٢/٣ ه ؛ في الجهاد ، باب ما يرد قبل أن يقع القدم بما (صاب العسدو ، وأبو داود رقم (٢٦٩٨) و(٢٦٩٩) في الجهاد، باب في المال يصيبه العدو من المسلمين ثم يدركه صاحبه في الفنيمة ، وأخرجه ابن ما جة رقم (٢٧٤٨) في الجهاد ، باب ما أحرز العدو ثم ظهر عليه المسلمون وقي الحديث دليل على أن المشركين لا يحرزون على المسلم ماله، وأن المسلمين إذا استنفذوا من أيديهم شبئاً كان المسلم ، وكان عليهم رده ، ولا يغنمونه ، وقد اختلف العلماء في ذلك ...

[شرح الغربب] :

- (أُبق) أُبقَ الغلام : إذا هرب .
- (عَارَ) عَارَ الفَرَسُ: إذا ا الفَلَتَ وذهب هاهنا وهاهنا من مَرَحَهِ اللهُ عَلَمَ الفَلَابِ رَضِي اللهُ عَنها) قبال : كنا تُنصِبُ في مغازينا العَسَلَ والعِنبُ فنأ كُلُهُ ، ولا نرفعهُ (١) .

أخرجه البخاري (٢).

المر حمه الله) : أَنَّ ابْن عمر دخلَ على معاوية ، فقال : عطاء المحرَّدين ، معاوية ، فقال : ما حاجتُك يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : عطاء المحرَّدين ، فإني رأيت وسول الله عَيِّلَا أُوَّل ماجاءً أَسَيْ بدأ بالمحرَّدين .

أخرجه أبو داود ^(۳)

[شرح الغربب] :

(الْمُحَرَّرُونَ) قال الخطابي : المحرَّرون : المعتَقون ، وذلك أنهم قومٌ لا ديوان لهم ، وإنما يدخلون في جملة مواليهم ، والدَّيوان إنما كان موضوعاً في بني هاشم ، ثم الذين يلونهم في القرابة والسابقة ، وكان هؤلاء 'مؤ ُخرين في

⁽٢) ١٨٢/٦ و ١٨٣ في الجهاد ، باب ما يصيب من الطمام في أرض العدو .

⁽٣) رقم (٢٩٥١) في الحراج والامارة ، باب في تسم الغيء ، وإستاده حسن

الذُّكُر ، وإنما ذكرهم عبدالله بن عمر وتشفُّع َ لهم في تقديم أعطياتهم ، لما علم من ضعفهم وحاجتهم .

١٢٣٧ _ (ر ـ عائة رضى الله عنها) قالت : أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بِظَبْيَةِ (') فيها خَرَزٌ ، فَقَسَمَها لْلحُرَّةِ والأُمةِ ، قالت عائشةُ :كان أبي يَقْسِمُ للحرِّ والعبد. أخرجه أبو داود^(۲).

١٢٣٨ ــ (خ م ت ـ المسور بن مخرمة رضى الله عنه) أنَّ عمرو بنَ عوف أُخبَرَهُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ بعثَ أبا عُبَيْدةَ بنَ الجرَّاحِ إلى البَّحْرَيْنِ يأتي بجزيتها، وكان النبيُّ مِتَكَالِلَهِ صاكحَ أهلَ البحرين، وأمَّر عليهم العلاءَ بنَ الحضرَميَّ، فقَدم أبو عبيدة بمال من البخرين ، فسمعت الأنصار ُ بقُدوم أبي عُبيدةً ، فو افو ا صلاةَ الفجر مع رسول الله عَيْسِيّاتُهُ ، فَلَمْــا صلَّى رسولُ الله عَيْسِيَّةُ انصرفَ ، فَتَعرَّضُوا له ، فَتَبَسَّمَ رسولُ الله ﷺ حين رآهم ، ثم قال : ﴿ أُظُنُّكُمْ سَمَّعُتُم أَنَّ أبا عُبَيْدَة قَدم بشيء من البحرين؟ • فقالوا : أَجَلْ يارسولَ الله ، فقال : • أُ بشرُوا وأمِّلُوا ما يسُرُ كُمْ (٣) ، فوالله مَا الْفَقْرَ أَحْشَى عَلَيْكُم ، ولكني أخشَى أنتُ تُبْسَط الدُّنيا عليكم كما 'بسيطت على من كان قبلكم ، فتَنافسُوها كما تنافسوها وتُهْلَكَكُمْ كَمَا أَهْلَكْتُهُم » . أخرجه البخاري ومسلم والترمذي .

إِلَّا أَنَّ الترمذي لم يذكر الصلحَ ، و تأمير العلاءِ (''.

⁽١) الظلبة : حراب صفير عليه شعر

⁽٣) رقم (٣٥٥) في الحراج والامارة ، باب في قسم الغيم ، وإستاده صحيح .

⁽٣) في الأصل : ما سركم .

⁽٤) أخرجه البخاري ٢٠٨/١١ في الرفاق ، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ، وفي = 5-4 P-EY

[شرح الغربب] :

(تَعرَّضُوا له) تَعرضتُ لفلانَ: إذا تَراءَ يُتَ له ليراك.

(فتنافسوها) التنافس: تفاعلٌ من المنافسة:الرغبة في الانفراد بالشيء والاستبداد به .

⁼ الجهاد، باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب، وفي المفازي، باب شهود الملائكة بدراً، وأخرجه مسلم رقم (٢٩٦١) في صفة القيامية ، باب خوف الرسول صلى الله عليه وسلم على أمنه أن تبسط لهم الدنيا. وفي الحديث أنه ينبقي لمن فتحت عليه الدنيا وزهرتها أن يحذر من سوء عافيتها وشر فتنتها ، فلا يطمئن إلى زخرفها ، ولا ينافس غيره فيها .

⁽١) هي والدة أبي سعيد الحدري رضي الله عنه ، كانت زوجاً لأبي سليط بن أبي حمار ثة عمر و بن قيس من بني عدي بن النجار ، قولدت له سليطاً فات عنها أبو سليط قبل الهجرة فتزوجها مالك بنسنان الحدري ، فولدت له أبا سعيد الحدري . ويقال لها : أم قيس ، وهي بنت عبيد بن زياد بن تملبة من بن مازن .

⁽٢) ٢٨٢/٧ في المفازي ، باب ذكـــر أم سليط ، وفي الجهاد ، باب حـــل النساء القرب إلى الناس في الفرو .

[شرح الغربب] :

(مُرُوطاً) المروط جمع مرط، وهو كساء من خَزٍّ أو صوفٍ يُؤتَزَرُ به. (تزفر) زَفَرَ الحَمْلَ يزفره: إذا حَمَله ·

الفصل الرابع

من الباب الثاني من كتاب الجهاد في الشهداء

• ١٣٤٠ – أبو هربرة رضي الله عنه) قال: قال رسول الله مَن ُ قَتِلَ في سبيل الله وَسُيُلِيَّةٍ : " مَا تَعُدُونَ الشهيدَ فيكم ؟ قالوا : يا رسول الله ، مَن ُ قَتِلَ في سبيل الله فهو شهيد ، قال : إنَّ شُهداء أُمَّتي إذا لَقليل ، قالوا : فمن ُ همْ يا رسول الله؟ قال : من ُ قَتِلَ في سبيل الله فهو شهيد ، ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ، قال ابن ومن مات في البَطن فهو شهيد ، قال ابن ومن مات في البَطن فهو شهيد ، قال ابن مقسم : أشهدُ على أبيك _ بعني أبا صالح (" – أنه ُ قال : والغريق شهيد ، هذه رواية مسلم .

وفي رواية الموطأ والترمذي: أنَّ رسولَ الله عَيَّالِيَّةٍ قال: « الشهداءُ خَسْةٌ : المُطْعُونُ ، والمُبطُونُ ، والغَرِقُ، وصاحبُ الهَدْيم، والشهيدُ في

⁽١) يعني: قال ابن مقسم لسهيل بن أبي صالح.

سيل الله ، (١)

شرح الغربب

- (الشهداء) جمع شهيد: وقد ذكر^(۲).
- (المطعون) الذي عرض له الطاعون، وهو الداء المعروف
 - (المبطون): هو الذي يشكو بطنه.
- (صاحبُ الهدم) هو الذي يقع عليه بناءٌ أو حائطٌ فيموتُ تحته ·

الله الله والمعونُ في سبيل الله شهيد ، والمبطونُ في سبيل الله شهيد ، والمعونُ في سبيل الله والمعونُ في سبيل الله شهيد ، والمبطونُ في سبيل الله شهيد ،

أخرجه النسائي ^{۳)} .

الطَّـا عُونُ، والغريقُ، والنُّفَساء، شَهادَةٌ » .

⁽١) مسلم رقم (١٩١٥) في الامارة ، باب بيان الشهداء ، والموطأ ١٣١/١ في صلاة الجمـــاعة ، باب ما جاء في الشهداء من مم . ما جاء في الشهدة والصبح ، والترمذي رقم (١٠٦٣) في الجنائز ، باب ما جاء في الشهداء من مم .

⁽٢) انظر الصفحة (٥٨٥) .

٣٧/٦ (٣) الجهاد ، باب مألة الشهادة ، وفي سنده عبد الله بن ثملمة الحضرمي، لم يوثقه غير ابن حباك ،
 وباقي رجاله ثقات ، ويشهد له الحديث الذي قبله .

قال: [وحدَّثنا]أبو عثان مِراراً، ورفعه مرةً إلى النبيِّ عَيَّاللهِ . أخرجه النسائي (١)

الله عنه)قال: قال رسولُ الله عنه) الشهداء سبعة ، سوى القَتْلِ في سبيل الله : المطعونُ ، والمبطونُ ، والغَرِقُ ، والحرِقُ ، وصاحبُ ذاتِ الجنب ، والذي يموتُ تَحتَ الله م ، والمرأة تموت بجُمع [شهيدة] ، أخرجه "ا ،

⁽١) ؛ / ٩٩ في الجنائز ، باب الشهيد ، وفي سنده عــــام بن مالك بصري . وهو مجهول لم يونقه غير ابن حبان، ولكن يشهد الذي قبله .

⁽٢) في الأصل : جابر ، وهو إذا أطلق يراد به: جابر بن عبد الله . والمراد به هنا ; جابر بن عنيك.

⁽٣) في الأصل بياض بعد قوله: أخرجه، وفي العلبوع: أخرجه رزين، وقد فات المؤلف رحمه الله أن الحديث رواه ما لك في الموطأ ٢٠٣١، و الجنائز، باب النهي عن البكاء على المبت، وأبو داود وقم (٣١١١) في الجنائز، باب في فضل من مات في الطاعون، والنسائي ١٣/٤، ١٩، في الجنائز، باب في النهي عن البكاء على المبت، وإن ماجة رقم (٣٠٨٠) في الجباد، باب ما مرجى فيه الشهادة، وإن حبان في صحيحه (٢٦١٦) موارد، في الجباد، باب جامع فيمن هو شهيد، كلم من حديث جابر بن عتيك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «جاه يعود عبد الله بن قابت، فوجده قد غلب، فصاح رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم يجه، ما سترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال ؛ غلبنا عليك يا أبا الربيع، فصاح النسوة وبكين، فجعل إن عتيك يسكتهن، فقال رسول الله وقال ؛ غلبنا عليك يا أبا الربيع، فصاح النسوة وبكين، فجعل إن عتيك يسكتهن، فقال رسول الله عليه وسلم : دعهن، فإذا وجب فلا تبكين باكية . قالوا : وما الوجوب يا رسول الله عليه وسلم : والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيدا، فإنك كنت فد قضيت جهازك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله قد أوقع أجره على قدر نبته، وما تعدون الشهادة ؟ قالوا : العارف بنعوه، ذكره المنفري في « الترغيب في القد عبر ابن حبان، وباقي رجاله الهات، ولكن له شاهد بنحوه، ذكره المنفري في « الترغيب والقد غير ابن حبان، وباقي رجاله الهات، ولكن له شاهد بنحوه، ذكره المنفري في « الترغيب جابر الأنصاري فذكره بنحوه وقال : ورواته عتبع جم في الصحيع .

[شرح الغربب]:

(الغَرِق): الغريق والحَرق: المحترق ، وهما اللذان بمو تان بالماء والنار .

(ذات الجنب) دُمَّلُ أو تُرحةُ تعرِض في جوف الإِنسان ، تنفجر إلى داخل ، فيموتُ صاحبها ، وقد تنفجر إلى خارج .

(بَجُمْع) ماتت المرأة بجُمْع : إذا ماتت وولدها في بطنها ، وقد تكون المرأة التي لم يمسّها رجل .

١٢٤٤ (عبر الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما) مِثْلُه - وزاد:
 ومَن 'قتِل دُونَ مَالِهِ فهو شهيد. أخرجه (١).

الله عنها) أنَّ رسولَ الله عَنْهَا عَنْهَا) أنَّ رسولَ الله عَنْهَا أَجْرُ قَالَ : • المَا تَدُ فِي البحر ، الذي يُصِيبُهُ القَيْءَ له أَجْر شهيدً، والغَرِق لَهُ أَجْرُ شهيدُين • أخرجه أبو داود (٢)

الله عنها) الله عنها) الله عنها) الله عنها) عنها) الله عنها) قال : سمعت وسول الله عنها الله عنها) قال : سمعت وسول الله عنها والترمذي والنسائي .

وللنساتي في روايةٍ : منْ قُتل دون ماله مظلوماً فهو شهيد .

وفي رواية للتر مذي وأبي داود والنسائي قال : سمعت رسول الله وَلِيَّا اللهُ وَلِيَّا اللهُ وَلِيَّا اللهُ وَلِيَّا اللهِ

⁽١) هكذا في الأصل بياض بعد نوله : أخرجه . وفي المطبوع : أخرجه رزين -

⁽٧) رقم (٣٠٩٣) في الجياد ، باب قضل الغرو في البحر ، ولسناده حسن .

بِقُولُ : ﴿ مَنْ أُدِيدَ مَا لُه بغير حق ، فَقَاتَلَ فَقُتِلَ ، فَهُو شَهِيد ﴾ '' .

1787 — (من - بُريرة الا سُلمي رضي الله عنه) قال: قال رسولُ الله عنه يُقَالِنَهُ : ﴿ مَنْ قَتْلَ دُونَ مَالُهُ فَهُو شَهِيد ﴾ أخرجه النسائي (۲) .

وفي أخرى للترمدذي قال: قال رسول الله عَيَّالِيَّةِ: ﴿ مَدَنُ أَوْتُلِلَهُ عَلَيْكُونَ اللهُ عَلَيْكُونَ اللهُ عَلَيْكُونَ القيامَة مِن دونَ ماله فهو شهيد، ومن سَرَق من الأرض شِبراً مُطو قَهُ يومَ القيامَة مِن سَبْع أرضين ﴾ .

وفي رواية ِ للنسائي : مَنْ تُقتلَ دون ماله فهو شهيد .

وفي أُخرى له : مَنْ قَا تَلَ دُونَ مالهِ فَقُتلَ فَهُو شهيد ، ومن قاتلَ

⁽١) البخاري ٥/٨٨ في المظالم ، باب من قاتل دون ماله ، والترمـذي رقم (١٤١٩) و (١٤٢٠) في السنة ، باب في الديات ، باب ما جاء فيمن قتل دون ماله قبو شهيد ، وأبو داود رقم (٢٧١١) في السنة ، باب قتال اللصوص، والنسائي ٧/٤١ و ٥١٥ في تحريج الدم، باب من فتل دون ماله، وأخر جه ابن ماجة رقم (٢٨٥١) في الحدود ، باب من قتل دون ماله فهو شهيد .

⁽٢) ١١٦/٧ في تحسريم الدم ، باب من قاتل دون ماله ، وفي سنده مؤمل بن إسمساعيل البمري أبو عبد الرحن ، وهو سيء الحفظ ، ولكن للحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند البخاري ، فبو حسن

دون دمه فهو شهيد ، ومن قاتل دون أهله فهو شهيد .

زاد في أُخرى : ومن قا تلَ دُونَ دينه فهو شهيد (١) .

[شرح الغربب] :

(طُوِّقَهُ مِن سَبْعِ ِأَرضين) طُوْقَهُ ، أي: جُعل له مثل الطَّوق في العنق. وقوله : • من سبع أرضين • يعني: أنه تُخسَف به الأرضون السبع فيصير موضع ما اغتصبه كالطوق في رقبته .

وقيل: هو من طوق التكليف، لاطوق التقليد، يقال: طَوَّقتُه هذا الأمر،أي: كَلَّفتُه حله.

الله عنه) قال:قال رسول الله عنه) قال:قال رسول الله عنه) قال:قال رسول الله عنه من قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فهو شهيد ، أخر جه النسائي (٢) .

رم س - أبو هربرة رضي الله عنه) قال : جاء رجل إلى رسول الله ، أَرأيت إن جـــاء رجل يربدُ أُخذَ رسول الله ، أَرأيت إن جــــاء رجل يربدُ أُخذَ

⁽١) الترمذي رقم (١٤١٨) و (١٤٢١) في الديات ، باب ما جراء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد ، وأبو داود رقم (١٤٧٧) في السنة ، باب في قتال اللصوس ، والنسائي ١/٥١١ و ١١٦ في تحريم الدم ، باب من قاتل دون ماله ، وأخرجه ابن ماجة رقم (١٨٥٠) في الحدود ، باب من قتل دون ماله فهو شهيد ، وأحمد في المسند رقم (١٦٢٨) وإسناده صحيح . وقسال الترمذي : حديث حديث صعيم .

⁽٢) ١١٧/٧ في غريم الدم ، باب من قاتل دون مظلمته ، وفي سنده سوادة بن أبي الجد ، لم يواهمه غير ابن حبان ، وأبو جدو ، شيخ لسوادة ، مجبول ولكن له شاهد عند أحد من حديث ابن عباس رقم (٢٧٨٠) وإصناده صحيح .

مَالِي ؟ قال : فلا تُعْطِهِ ('' ما لك َ ، قال : أرأَيت إنْ قَا تَلَني ؟ قال : قا تِلْهُ ، قال : أرأَيت إنْ قتلته ُ ؟ قال : قال : أرأَيت َ إِنْ قتلته ُ ؟ قال : هو في النار (۲) أخرجه مسلم .

وفي رواية النسائي قال ، جاء رجل إلى رسول الله عَيَّلِيَّةِ ، فقال : يا رسول الله عَيِّلِيَّةِ ، فقال : يا رسول الله ، أرأيت إن عدي على مالي ؟ قال : فا نشد بالله ، قال : فإن أبوا علي ؟ قال : فا نشد بالله ، قال : فإن أبوا علي ؟ قال : فا نشد بالله ، قال : فإن أبوا علي ؟ قال : فا نشد بالله ، فإن قُتلت فني الجنة ، وإن قَتلت فني النار ، أبوا علي أخرى له قال : قال رسول الله عَيِّلِيَّةِ : « مَنْ قاتل دُونَ مَالهِ

ُفقُتِلَ فهو شهيد » ^{۱۲۱}.

[شرح الغربب] :

(عُدِيَ عَلَى مَالَي) عُدِيَ عَلَى فَلَانَ ِ: إِذَا ظُلَمَ وَأَخَذَ مَالُهُ .

 ⁽١) قال التووي في « شرح مسلم » : أوله صلى الله عليه وسلم ، فلا تعطه . ممناه : لا يلزمك أن تعطيه ،
 وليس المراد : تحريج الاعطاء .

⁽٧) قال النووي : معناه : أنه يستحق ذلك ، وقد يجازى ، وقد يعفى عنه ، إلا أن يكون مستحـلًا لذلك بقير تأويل ، فإنه يكفر ولا يعفى عنه ، واقله أعـلم .

⁽٣) مسلم رقم (١٤٠) في الايمان ، باب الدليل على أن من فصد أخذ مال غيره بغير حق كان القياصد مهدر الدم بحقه ، والنسائي ١١٤/٧ في تحريم الدم ، باب مايفعل من تعرض لماله . قال النووي: وفي الحديث جواز قتل القاصد لأخذ المال بغير حتى ، سواء كان المال قليلًا أو كثيراً ، لعموم الحديث ، وهذا قول جاهير العلماء .

الم - الله عمر بن عبر الرحمه وحمه الله ") قال : أما كانَ بين عبد الله ") قال : أما كانَ بين عبد الله عبد الله عبر الم عمر وحمه الله ") قال : أما فركبَ خالدُ بنُ العاص إلى ابْنِ عَمْرِو ، فو عَظَهُ ، فقال له عبد الله بن عمرو : أما عامت أنَّ رَسُولَ الله عبد الله مَنْ قُتِلَ دُونَ ماله فهو شهيد؟ . .

أخرجه مسلم^(۳).

[شرح الغربب] :

(تَيَسَّرَ اللقتال) اعْتَدَّا له ، وتهيَّنَا .

المحاب رسول الله عَيْنَاتِهِ قال : أَغُرْنا على حَيْ مِن جُهِينَةَ ، فَطَلبَ رجلٌ مِن المسلمين رسول الله عَيْنَاتِهِ قال : أَغُرْنا على حَيْ مِن جُهَيْنَةَ ، فَطَلبَ رجلٌ مِن المسلمين رجلاً منهم، فضر بَهُ فأخطأهُ ، وأصاب نفسه [بالسيف] فقال رسولُ الله وَيُعَلِينَة : ورجلاً منهم، فضر المسلمين و فا بتَدرَهُ النَّاسُ ، فو جَدُوهُ قد مسات ، فَلَفَهُ رسولُ الله وَيُعَلِيهِ وَدَفَنَه ، فقالوا : يارسولَ الله ،أشهيدُ وسولُ الله ورفان له شهيدٌ ، أخرجه أبو داود (٥٠).

⁽١) لله: ثابت بن عياض الأحنف الأعرج العدوي، وهو مولى عبد الرحمز بن زيد بن الحطاب. روى عن ابن عمر ، وابن عمرو ، وابن الربسير ، وأنس ، وأبي هريرة ، وعنه زياد بن سعد ، وسليان الأحول ، وعمرو بن دينار ، وفليع بن سليان ، ومالك بن أنس ، وغيرم ، وهو ثقة .

⁽٢) في مسلم : تيسروا .

⁽٣) رقم (١٤١) في الايمان ، باب الدليل على أن من قصد أخذ ماله بفير حق كان القاصا. مهدر الدم.

 ⁽٤) هو ممطور الأسود الحبثي، نسبة إلى بطن من حير، وهو تلة.

⁽ه) رقم (٣٩٩) في الجهاد، باب في الرجل يوت بسلاحــه. وفي إسناده سلام بن أبي سلام الحبشي الشامي، وهو عبول، والوليد بن مسلم القرشي الدمشقي وهو ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية.

[شرح الغربب] :

(شهيد) هاهنا ، بمعنى : شاهد ، والمراد : هو شهيد ، من الشهادة في سبيل الله ، وأنا له شاهد بذلك .

الله عنه الله عنه الدين أبتو أون على فرشهم إلى ربنا في الذين أبتو أون وألله عنه الذين أبتو أون على فرشهم إلى ربنا في الذين أبتو أون من الطاعون ، فيقول الشهداء : قُتُلُوا كما قُتِلْنا ، ويقول المتو أون على فرشهم : إخوا أننا ، ما توا على فرشهم كما متنا ، فيقول ربنا : انظر وا إلى جراحهم ، فإن أشبهت جراح المفتولين فإنهم منهم ومعهم ، فإذا جراحهم قد أشبهت جراحهم . أشبهت جراحهم النسائي (۱).

المعركة، على المعركة وعاش بعد ، ثم مات ، ومات آخر مو ته ، فحضرت الصلاة عليها ، فمال في المعركة وعاش بعد ، ثم مات ، ومات آخر مو ته ، فحضرت الصلاة عليها ، فمال أكثر الناس إلى الصلاة على المقتول ، فقال رجل منهم : ما أبالي من أيهما أبعضت الأتي أسمع الله تعالى يقول : (والذين هاجروا في سبيل الله ، ثم تُتِلُوا أو ماتوا ليرَرُزُ قَنْهُمُ الله رزقاً حسناً) [الحج : ٥٨] أخرجه (٢) .

⁽١) ٣٧/٦ و ٣٨ في الجهاد، باب مسألة الشهادة ، وأخرجـــه أحمد في المسند ١٢٨/٤ و ١٢٩ وفي السناده عبد الله بن أبي بلال الحزاهي الشامي ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات. لكن له شاهد بمبناه ذكره في الترغيب والترميب ٢/٤٠٢ من رواية الطبراني في الكبير ، عن عتبة أبن عبد ، فهو حسن به .

⁽٢) كذا في الأصل بياض بفد قوله : أخرجه . وفي المطبوع : أخرجه رزين ولم نر هذا المنى عن=

الخطاب رضي الله عنه عُمر الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنها) أنَّ عُمرَ ابنَ الخطاب رضي الله عنه عُمدًا وكُفِّنَ وصُلِّيَ عليه ـ وكان شهيداً ـ يرحمه الله .
أخرجه الموطأ (۱) .

أنس، وإنما ذكره السيوطي في الدر المنثور ٤/٩ ٣٦ بمناه من روابة ابن جربر، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن فضالة بن عبيد الأنصاري الصحابي أنه كان برودس، فر يجنازتين. أحدهما : فتيل. والآخر: متوفى، قال الناس على الفتيل، فقال فضالة : مالي أرى الناس مالوا مع هذا، وتركوا هذا : فقالوا : هذا الفتيل في صبيل الله، فقال : والله ما أبالي منأي حدرتيها بعثت، اسموا كتاب الله (والذين هاجروا في صبيل ثم فتلوا أو ماتوا …) الآبة .

⁽١) ٣/٣/٤ في الجهاد، باب العمل في غسل الشهيد، وإسناده صحيح.

الكنّاسب الثاني من حرف الجيم في الجدال والمراء

۱۲۵٦ – (ن ـ أبر أمام الباهلي رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله عنه) قال : قال رسولُ الله عنه) قال : قال أوتُوا الجدَّا ، ثم تَـــلا وَ اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى عَلَى اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَى اللهُ عَا

[شرح الغربب]:

(الجدال والمراء) المخاصمة والمحاجّة ، وطلب المغالبة .

١٢٥٧ – (ت ـ ابر امام: الباهلي رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله

⁽۱) رقم (۵۰۰) في النفسير، باب ومن تفسير سورة الرخرف، وأخرجه ابن ماجة رقم (٤٨) في المقدمة باب اجتناب البدع والجدل ، وأحد في المسند ه/ ۲۰ و ۲۰ ، وإسناده صحيح . وقد روي من غير وجه عن أني أمامة وقال الترمذي : حسن صحيح . وصحعت الحاكم وواقعه الذهي، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٠ وزاد نسبته لسجيد بن منصور ، وعبد بن حيد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، والعلبراني ، وابن مردويه ، والبيهي في « شعب الايان »

وَيُتَالِينَ : • مَنْ تَرَكُ الْمِرَاءَ وهو مُبْطِلٌ ، بُني له بَيْتٌ في رَبَضِ الجنة ، ومَنْ تَرَكَهُ وهو مُخِقٌ ، بُني له في وَسَطِها ، ومَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ بُني له في أعلاها ».

أخرجه الترمذي (۱) .

[شرح الغربب] :

(ربض الجنة) مُشَبَّهُ بربض المدينة ، وهو ما حولها من العمارة .

الله عنه) أنَّ رسولَ الله عَلَيْكِيْ قال : ابو هربره رضي الله عنه) أنَّ رسولَ الله عَلَيْكِيْ قال : المرَاءُ في القرآن كُفرُ ، أخرجه أبو داود (").

⁽۱) لم يخرجه الترمذي عن أبي أمامة رخي الله عنه كا ذكر المصنف رحه الله ، وإنجا هو عن أبي أمامة عند أبي داود رقم (۲۰۰۱) في الأدب ؛ باب في حسن الحلق بلغظ « أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان عفياً ، وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب ، وإن كان ما زحاً ، وببيت في أعلى الجنسة لمن حسن خلاله » وإسناده حسن . والذي في الترمذي عن أنس رضي الله عنه رقم (۲۹۹۱) في البر والصلة ، باب ما جاه في المراه ، من حديث سلمة بن وردان بلغظ «من ترك الكذب وهو باطل بني له في ربض الجنة ، ومن ترك المراه وهو عتى ، بني له في وسطها ، ومن حسن خلقه ، بني له في أعلاها » . وسلمة بن وردان ، وهو أبو يعلى الليني المدني ، فصيف ، كما في « التقريب » ولكن يشهد له حديث أبي داود ، فهو حسن به ورواه أيضاً ابن ما جو رقم (۱۰) في المقدمة ، باب البدع والجدل عن أنس ، والنسائي بأطول منه ۲۱/۲ من حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه .

⁽٢) رقم (٣٠٠٤) في السنة باب النبي عن الجدال في القرآن ، وأخرجه أحد في مسنده ٢٥٨/٢ و ٢٠٨ و

[شرح الغربب]:

(المراءُ في القرآن كفر) هو أن يكون في لفظ الآية روايتات مشتهرتان من السبع ، أو في معناها ، وكلاهما صحيح مستقيم ، وحق ظاهر ، فَمُناكُرَةُ الرَّبُهِ إلى الكفر .

قال الخطابي : قـــال بعضهم : معنى المراء هاهنا : الشك فيه ، والارتياب به .

وقال بعضهم: أراد الشك في القراءة التي لم يسمعها الإنسان، و تكون صحيحة ، فإذا أنكرها جاحداً لها، كان متوعّداً بالكفر لينتهي عن مثل ذلك

وقال بعضهم: إنما جاء هذا في الجدال والمراء في الآيات التي فيها ذكر القدر ونحوه من المعاني، على مذهب أهل الـكلام، دُون ماتضمَّنته من الأحكام وأبواب التحليل والتحريم، فإن ذلك قد جرى بين الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم من العلماء، وليس ذلك محظوراً. والله تعالى أعلم.

الله عنها) قالت: قال رسولُ الله عنها) قالت: قال رسولُ الله عنها) قالت: قال رسولُ الله وَ الله الله عنها) قالت: قال رسولُ الله وَ إِنَّ أَبِعْضِ الرَّجَالَ إِلَى الله تَعَالَى: الْأَلَدُ الْخُصِمُ ، . أخرجه الجماعةُ إلا الموطأُ وأبا داود (۱) .

⁽١) أخرجه البخاري ٣ ٨/١٣ ١ في الأحكام ، باب الألد الخصم ، وفي المطــــالم ، باب قول الله تعالى : (وهو ألد الحصام) وفي تفسير سورة البقرة،باب(وهو ألد الحصام).وأخرجه سلمرتم(٢٦٦٨)=

[شرح الغربب]:

(الألد الخصم) الألَدُ : الشديدُ الخصومة ، والخصيم: الذي يخصم أقرانه ويحاجهم .

الله عنه) قال : خرج رسولُ الله عنه أَمَا نُقِ مَن نَتَنازَعُ فِي القَدَرِ ، فَغَضِ ، حتى كأَمَّما فَقي مَن وجهِ له حَلَى الله عنه الله من أَمَ من الغَضَب ، فقال : أبهَذا أُمِ مُن ثَم ؟ أَم بهذا أُر سِلتُ إليكم؟ إنّما أَنهلك من كان قبلكم كَثرَةُ التَّناذُ عِ فِي أَمْرِ دِينهم ، واختيلا فهم على أَنبيائهم .

وفي رواية : إثما َ هلَكَ مَنْ كان قبلَـكمُ حين تنازعوا في هذا الأمرِ ، عَزَمْتُ عليكم ، عَزَمْتُ عليكم : أن لا تَنازَعُوا فيه . أخرجه الترمذي (''.

⁼ في العلم ، باب في الألد الحصم ، والترمذي رقم (٣٩٨٠) في التفسير ، باب ومن سورة البقرة . والنسائي ٧/٨ و ٤٤٧ في القضاة ؛ باب الألد الحصم .

⁽١) رنم (٢١٣٤) في القدر ، باب ما جاء في التشديد في الحوض في القدر ، وفي سنده صالح بن بشير ان وادع المري ، وهو ضعيف كما قال الحافظ في «النقريب». ولكن للحديث شاهد عند ابن ماجة رقم (٥٥) في القدمة ، باب في القدر من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه وهم يختصمون في القدر ، فكأنما يفقاً في وجهه حبالرمان من الغضب ، فقال : جذا أمرتم ، أو لهذا خلقم ? تفريون القرآن بعضه ببعض ، بهذا هلكت الأمم من الغضب ، فقال : فقدال عبد الله بن عمرو : ما غبطت نفسي بمجلس تخلفت فيه عدن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما غبطت نفسي بذلك المجلس وتخلفي عنه . وهذا إسناد حسن ، وله شاهد آخر ذكره الحافظ المنذري من رواية الطبراني عن أبي سميد الحدري ، وفي سنده سويد بن إبراهي أبو حاتم ، وهو صدوق سي الحفظ ، فالحديث حسن بهذه الشواهد ، وقدال الترمذي : وفي الباب عن عر ، وعائشة ، وأنس رضي الله عنه .

[شرح الغربب] ،

(نُقِىءَ): نُفقِصَ وَنُجْضَ ، ومنه : فَقَأْتِ عَينَهُ ، أَي: بَخَصْتُها .

(عزمت) عزمت عليكم ، بمعنى : أقسمت عليكم .

المجرّ الله عنهما) قال: معروب العاص رضي الله عنهما) قال: هجر أن إلى رسول الله علي الله عنهما ، فَسَمِعَ أُصواتَ رجلين الْخَلَفَا في آية فَخَرجَ رسول الله علي الله علي الله على أن وجهه الغضب ، فقال: إنّما هَلَكَ مَن فَخَرجَ رسول الله على الكتاب . أخرجه مسلم (۱) .

[شرح الغريب] :

(هَجَّرْتُ) هَجَّرْتُ إليه : بَكُرْتُ وقَصَدْتُ ، ويجوزُ أَن يكون من الهاجرة ، أي : قصدتهُ وقتَ الهاجرة ، وهو شدة الحر .

الله عنها) قال: لا تُمَارِ أَخَالُكَ وَ عَبِهِ الله بِن عَبِاسِ رَضِي الله عنها) قال: لا تُمَارِ أَخَالُكَ فَإِنَّ اللهُ وَ عَدَا فَتُخْلِفَهُ. فَإِنَّ اللهُ وَعُداً فَتُخْلِفَهُ . أَخْرِجِهُ (٢) .

[شرح الغربب] :

(غَا ثَلَتُهُ) الْغَا ثَلَةُ : مَا يَغُولُ الإنسَانَ ، أي : يُهْلَكُهُ وُيتْلَفُهُ .

⁽١) رقم (٢٦٦٦) في العلم ، باب النهي عن الباع متشابه القرآن .

⁽٢) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه . وفي المطبوع : أخرجه رزين

الله عنهما) قال: قال رسولُ الله عنهما) قال: قال رسولُ الله عَلَيْكُونَ ، ولكن في التحريش بينهم ، • إنَّ الشَّيْطانَ قد أيسَ أنْ يَعْبُدَهُ المصلُّونَ ، ولكن في التحريش بينهم ، • أخرجه الترمذي (١).

[شرح الغربب] : ﴿

(التَّخْرِيشُ): الإغراء بين النَّاس بعضهم ببعض.

⁽٢) رنم (٤٨٩٦)و (٤٨٩٧) في الأدب ، باب في الانتصار ، وهو حديث مرسل .

وأخرج أبو داود أبضاً عن أبي هريرة : أنْ رجلاً كان يَسُبُ أَبا بكر رضى الله عنه ... وساق نحوه (۱) .

[شرح الغربب]:

(أُوَجَدْتَ) أي: أغضبُتَ ؟ من الموجدة : الغضب.

⁽١) وهذا مسند ، ولكن في إسناده محد بن عبلان المدنى، وهو صدوق ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة . وقال المنذري : وذكر البخاري في قاريخه المرسل، والمسند بعده، وقال : والأول أصح ، يعني : المرسل .

نرجمة الأبواب التي أو لها جيم ولم تَرِدْ في حرف الجيم

- (الجار) في كتاب الصحبة من حرف الصاد .
- (الجلود) في كتاب الطهارة من حرف الطاء .
- (الجنابةُ) في كتاب الطهارة من حرف الطاء.
- (الجنة) في كتاب القيامة من حرف القاف .
- (الجنازة) في كتاب الموت من حرف الميم .

ثم __ بعون الله تعالى وتوفيقه __ الجزء الثاني من كتــاب « جامع الأصول في أحاديث الرسول » وليستنز

ويليه الجزء الثالث ، وأوله حرف الحاء

ويبدأ بكتاب : الحج والعمرة



فهرس الجزء الثاني من جامع الأصول في أحاديث الرسول عَيْسَالِيَّةُ (١)

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
سورة براءة	100	حرف التاء ، وفيه سبعة كتب	٣
النهي عن الاستغفار للمشركين	171	الكتاب الأول: في تفسير القرآن	٣
حديث توبة الذين خلفواعن رسولاللة	۱۷۱	وأسباب زوله ، وهو على نظــم سور	
وريسية في غزوة تبوك، وفوائده		القرآن	
سورة يونس	191	فاتحة الكتاب	٧
سورة هود	194	سورة البقرة	٧
سورة يوسف	199	الأحاديث التيتحرموطء الرجل زوجته	49
سورة الرعد	7.1	في در ها	
سورة ابراهيم	۲۰۱	تحديد الصلاة الوسطى بصلاة العصر	٤٩
سورة الحجر	۲۰٥	معنى حديث (نحن أحق بالشــك من	٥٤
سورة النحل	4.4	بی . ر ن ن ابراهیم)	- •
سورة بني إسرائيل	۲۱۰	سورة آل عمران سورة آل عمران	74
سورة الكهف	44.	سورة النساء	٧٦
حديث موسى والخضر وفوائده	77.	سورة المائدة	114
سورة مريم	444	سورة الأنعام	141
سورة الحج	781	سورة الأعراف	149
سورة قد أُفلح المؤمنون	337	سورة الأنفال	120

⁽١) اقتصرنا في هذا الفهرس على مباحث الكتاب، وسنتبت الفهرس العام للأحاديث القولية والفعلية على الحروف الهجائية في آخر الكتاب إن شاء الله .

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
750	سورة النور	45 ×	
Y0.	حديث الافك بطوله وتخريجه وشرح	707	سورة حمّ الأحقاف
	ألفاظه وما فيه من الفوائد	۳00	سورة الفتح
475	سورة الفرقان	٣٦٠	سورة الحجرات
7.4.7	سورة الشعراء	470	سورة ق
44 8	سورة النمل	477	سورة الذاريات
790	سورة القصص	477	سورة الطور
797	سورة العنكبوت	474	سورة النجم
447	سورة الروم	***	سورة القمر
٣•٢	سورة لقهان	474	سورة الرحمن
4.4	سورة السجدة	***	سورة الواقعة
4.5	سورة الأحزاب	**	سورة الحديد
411	الحديثالوارد في شأن نزول آيةالحجاب	~ YA	سورة الحجادلة
447	سورة سبأ	٣٨٠	سورة الحشر
444	سورة فاطر	۴۸۰	سورة المتحنة
44.	سورة يس	4Y.J	سورة الصف
ppp	سورة الصافات	4 44	سورة الجمة
440	سورة ص	۳۸۹	سورة المنافقين
447	سورة الزمر	440	سورة التغابن
454	سورة حم المؤمن	497	سورة الطلاق
454	سورة حم السجدة	44 ×	سورة التحريم
	سورة حم عسق	441	تحريمه والمسلمة على نفسه العسل وتكفير
457	سورة حم الزخرف		عن يمينه

الموضوع	الصفحة	الموضوع	المفحة
سورة التكاثر	٤٣٤	الحديث الطويــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	٤٠٠
سورة أرأيت	و٣٥	لأزواجه وتخييره لهن وما فيــه من	
سورة الكوثر	و٣٥	الفوائد	
سورة النصر	٤٤٠	سورة ت	٤١١
سورة الاخلاص	221	سورة نوح	٤١٣
سورة المعوذتين	254	سورة الجن	113
الكتاب الثاني في تلاوة القرآنوقراءته	1 £ Y	سورة المزمل	٤١٧
وفيه بابان		سورة المدش	٤١٨
الباب الأول في التلاوة ، وفيه ثلاثة	2 2 Y	سورة القيامة	٤٣٠
فصول		سورة المرسلات	277
الفصل الأول في الحث عليها	£ £ Y	سورة عم يتساءلون	273
الفصل الثاني في آداب التلاوة وفيه	٤٥٤	سورة عبس	274
خمسة فروع		سورة إذا الشمس كورت	272
الفرع الأول في تحسين القراءة والتنني	٤٥٤	سورة المطففين	670
C.		سورة إذا البهاء انشقت	173
الفرع الثاني في الجهر بالقراءة	٤٦٠	سورة البروج	273
الفرع الثالث في كيفية قراءة النبي ويعلق	277	سورة سبح اسم ربك الأعلى	277
الفرع الرابع في الخشوع والبكاء عند	१२०	سورة الفجر	447
القراءة		سورة الشمس	279
الفرع الخامس في آداب متفرقة	٤٦٧	سورة والضحي	٤٣٠
الفصل الثالث في تحزيب القرآن وأوراد	٤٧١	سورة اقرأ	143
الباب الثاني في القراءات وفيه فصلان	£ Y Y	سورة القدر	244
الفصل الأولفي جواز اختلافالقراءة	£ YY	سورة إذا زلزلت	443

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة	
حرف الثاء ، وفيه كتابالثناءوالشكر	٥٥٨	الفصل الثـــاني فيا جاء من القراءات	٤٨٥	
حرف الجيم ويشتمل عليكتابين	۳۲٥	مفصلاً		
الكتاب الأول في الجهاد وما يتعلق به	۳۲٥	الكتاب الثالث في ترتيب القرآنو تأليفه	۰۰۱	
من الأحكام ، وفيه بابان		وجمه		
الباب الأول في الجهاد وما يختص به ،	۳۲٥	حديث جمع القرآن في عهد أبي بكر	0 • 1	
وفيه خمسة فصول		الصديق رضي الله عنه		
الفصل الأول في وجوبه والحث عليه	۳۲٥	حديث جمع القرآن في عهد عثمان بن	٥٠٣	
الفصل الثاني في آداب الجهاد	۰۷۰	عفــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		
الفصل الثالث فيصدقالنيةوالاخلاص	۰۸۱	وبين جمع أبي بكر رضي الله عنه		
الفصل الرابع في أحكام القتال والغزو	۰۸۹	الكتاب الرابع في التوبة	٥٠٨	
مايوصي به الإمـــام أمير الجيش عند	٥٨٩	الكتاب الخامس في تعبيب الرؤيا،	010	
إرساله للجهاد في سبيل الله		وفيه فصلان		
الفصل الخامس في أسباب تتعلق بالجهاد	741	الفصل الأول في ذكر الرؤيا وآدابها	010	
متفرقة		الفصل الثاني فيا جاء من الرؤيا الفسرة	۰۳۰	
الباب الثماني في فروع الجهماد ، وفيه	741	عن النبي ويُتُلِينُهُ وأصحابه رضي الله		
أربعة فصول		عنهم		
الفصل الأول في الأمانه والهدنة، وفيه	741	حدیث سمرة بن جندب الطویـــل وما	۰۳۰	
فرعان		رأى رسول الله ميتالية في منامــه		
الفرع الأول في جوازهما وأحكامها	741	من العجائب		
إجلاء اليهود من مدينة رسول الله مالية	454	الكتاب السادس في التفليس	०१९	
الفرع الثاني في الوفءاء بالعهد والذمــة	728	الكتاب السابع في تمني الموت	002	
والأمان		ترجمة الأبواب التي أولها تا، ولم ترد في	0 0 Y	
الفصل الثاني في الحزية وأحكامها	707	حرف التاء		
٧٦٢				

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
الفصل الرابع من الباب الثاني من كتاب	749	الفصل الشاك في الفنائم والني وفيه	777
الجهاد في الشهداء		ستة فروع	
الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله	134	الفرع الأول في القسمة بين الغاغين	777
الكتابالثاني من حرفالجيم فيالجدال	789	الفرع الثاني في النفل	779
والمراء		الفرع الثالث في الحنس ومصارفه	7.84
ماضل ً قوم بعد هدى كانوا عليه إلا	٧٤٩	الفرع الرابع في النيء وسهم رسول الله	797
أوتوا الجنول		علاقة والمنافقة	
المراء في القرآن كفر ومعناه	٧٥٠	الفرع الخامس في الغلول	418
التنازع في الدين هلاك للأمة	707	الفرع السادس في أحاديث متفرقة تتعلق	٧٢٣
		بالغنائم والنيء	

